

إِشْتَادُ السَّارِي

رِشْرُوحٌ مَحْجُوجٌ الْبَخَايِي

تَأَلَّفَ

الإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد الشافعي القسطلاني

المؤلف سنة ٩٢٣ هـ .

ضَبَطَ وَصَحَّحَ

محمد عبد العزيز الخالدي

الجزء الخامس عشر

يحتوي على الكتب التالية:

الفتن - الأحكام - التمني - أخبار الآحاد
الاعتصام بالكتاب والسنة - التوحيد

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Copyright ©
All rights reserved

Exclusive rights by DAR al-KOTOB al-ILMIYAH Beirut - Lebanon. No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

الطبعة الأولى
١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

العنوان : رمل الزريف، شارع البحتري، بناية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١)
صندوق بريد : ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٢ - كتاب الفتن

بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة وهي المحنة والعذاب والشدة وكل مكروه وآيل إليه كالكفر والإثم والفضيحة والفجور والمصيبة وغيرها من المكروهات، فإن كانت من الله فهي على وجه الحكمة، وإن كانت من الإنسان بغير أمر الله فهي مذمومة فقد ذم الله الإنسان بإيقاع الفتنة كقوله تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١] و﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ﴾ [البروج: ١٠] الآية.

(بسم الله الرحمن الرحيم) قال في الفتح: كذا في رواية الأصيلي وكريمة تأخير البسملة ولغيرهما تقديمها والذي في الفرع كأصله رقم عليه علامة أبي ذر بعد التصحيح وعلامة التقديم والتأخير عليهما لابن عساكر.

١ - باب ما جاء في قول الله تعالى:

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ

خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]. وَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَذِّرُ مِنَ الْفِتَنِ.

(ما جاء) ولأبي ذر: باب ما جاء (في) بيان (قول الله تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾ [الأنفال: ٢٥]). أي اتقوا ذنباً يعمكم أثره كإقرار المنكر بين أظهركم والمداينة في الأمر بالمعروف وافتراق الكلمة وظهور البدع والتكاسل في الجهاد على أن قوله لا تصيبن إما جواب الأمر على معنى إن أصابتم لا تصيب الظالمين منكم، وفيه أن جواب الشرط متردد فلا تليق به النون المؤكدة لكنه لما تضمن معنى النهي ساغ فيه كقوله: ﴿ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم﴾ [النمل: ١٨] وإما صفة لفتنة ولا للنفي وفيه شذوذ لأن النون لا تدخل النفي في غير القسم والنهي على إرادة القول كقوله:

حتى إذا جن الظلام واختلط جاؤوا بمذق هل رأيت الذئب قط

وأما جواب قسم محذوف قراءة من قرأ لتصيبين وإن اختلفا في المعنى، ويحتمل أن يكون نهياً بعد الأمر باتقاء الذنب عن التعرض للظلم فإن وباله يصيب الظالم خاصة ويعود عليه ومن في منكم على الوجه الأول للتبعض وعلى الآخرين للتبيين، وفائدته التنبيه على أن الظلم منكم أقيح من غيركم قاله في أسرار التنزيل.

وروى أحمد والبخاري من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قلنا للزبير يعني في قصة الجمل يا أبا عبد الله ما جاء بكم ضيعتم الخليفة الذي قتل يعني عثمان بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه يعني بالبصرة؟ فقال الزبير: إنا قرأنا على عهد رسول الله ﷺ ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] لم نكن نحسب أننا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت. وعند أحمد بسند حسن من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة» (و) بيان (ما كان النبي ﷺ يحذر) بتشديد المعجمة (من الفتن) في أحاديث الباب وغيره المتضمنة للوعيد على التبديل والأحداث لأن الفتن غالباً إنما تنشأ عن ذلك.

٧٠٤٨ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا عَلَى حَوْضِي أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ فَيُؤْخَذُ بِنَاسٍ مِنْ دُونِي فَأَقُولُ: أُمْتِي فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي مَشَوْا عَلَى الْقَهْقَرَى» قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: اَللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا أَوْ نُفَقَّتْ.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال: (حدثنا بشر بن السري) بكسر الموحدة وسكون المعجمة والسري بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية البصري سكن مكة وكان يلقب بالأفوه قال: (حدثنا نافع بن عمر) بن عبد الله القرشي المكي (عن ابن أبي مليكة) عبد الله واسم أبي مليكة زهير أنه (قال: قالت أسماء) بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(أنا على حوضي) يوم القيامة (أنتظر من يرد علي) بتشديد الياء أي من يحضرني ليشرب (فيؤخذ بناس من دوني) أي بالقرب مني (فأقول: أمتي) وفي باب الحوض من الرقاق فأقول يا رب مني ومن أمتي (فيقول) أي فيقول الله ولأبي ذر وابن عساكر فيقال (لا تدري) يا محمد (مشوا على القهقري) بفتح القافين بينهما هاء ساكنة مقصور الرجوع إلى خلف أي رجعوا الرجوع المعروف بالقهقري أي ارتدوا عما كانوا عليه.

(قال ابن أبي مليكة) عبد الله بالسند السابق: (اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع) أي نرتد (على أعقابنا أو نفقتن) زاد في باب الحوض عن ديننا.

٧٠٤٩ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، لَيُزْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ، حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتَ لِأَنَّاوِلَهُمْ أَخْتَلَجُوا دُونِي فَأَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَصْحَابِي يَقُولُ: لَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِغَدِّكَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل) المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف أبو سلمة التبوذكي بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة مشهور بكنيته واسمه قال: (حَدَّثَنَا أبو عوانة) الرضاح الشكري (عن مغيرة) بن المقسم بكسر الميم الضبي الكوفي (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (قال: قال عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (قال النبي ﷺ):

(أنا فرطكم) بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة أي أنا أتقدمكم (على الحوض) لأهيته لكم (ليزفعن) أي ليظهرون ولأبي ذر فليزفعن (إلي) بتشديد الياء (رجال منكم) لأراهم (حتى إذا أهويت) ملت (لأنناولهم اختلجوا) بسكون الخاء المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم اجتذبوا واقتطعوا (دوني فأقول: أي رب أصحابي) أي أمتي (فيقول) الله تعالى إنك (لا تدري ما أحدثوا) من الارتداد عن الإسلام أو من المعاصي الكبيرة البدنية أو الاعتقادية (بعدك).

٧٠٥٠ - ٧٠٥١ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، مَنْ وَرَدَهُ شَرِبَ مِنْهُ وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا، لَيَرُدَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ». قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَسَمِعَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أَحَدُهُمْ هَذَا فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فِيهِ قَالَ: «إِنَّهُمْ مِنِّي فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِغَدِّكَ، فَأَقُولُ: سَخَقًا سَخَقًا لِمَنْ بَدَّلَ بَغْدِي».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يحيى بن بكير) المخزومي ونسبه لجدّه واسم أبيه عبد الله قال: (حَدَّثَنَا يعقوب بن عبد الرحمن) القارزي بتشديد التحتية (عن أبي حازم) سلمة بن دينار أنه (قال: سمعت سهل بن سعد) بسكون العين الساعدي الأنصاري رضي الله عنه (يقول: سمعت النبي ﷺ يقول):

(أنا فرطكم على الحوض) بفتح الفاء والراء أي أتقدمكم فعل بمعنى فاعل وفي الدعاء للطفل الميت اللهم اجعله لنا فرطاً أي أجراً يتقدمنا حتى نرد عليه (من) ولأبي ذر فمن (ورده شرب منه) بلفظ الماضي ولأبي ذر عن الكشميهني يشرب بلفظ المضارع (ومن شرب منه لم يظمأ) أي لم يعطش (بعده أبداً) وسقط لفظ بعده لأبي ذر (ليرد) ولأبي ذر ليرد (علي) بتشديد التحتية (أقوام أعرفهم ويعرفوني) ولأبي ذر ويعرفوني بنونين (ثم يحال بيني وبينهم).

(قال أبو حازم) سلمة بالسند السابق (فسمعني النعمان بن أبي عياش) بالتحية والشين

المعجمة الزرقى (وأنا أحدثهم هذا) الحديث (فقال: هكذا سمعت سهلاً؟) الساعدي وتاء سمعت مفتوحة وهو استفهام حذف أداته قال أبو حازم (فقلت: نعم) سمعته (قال) النعمان: (وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري) رضي الله عنه (لسمعته يزيد فيه قال: إنهم) أي الذين يحال بينه وبينهم (مني) من أمي (فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا) كذا لأبي ذر عن الكشميهني ولغيره ما بدلوا (بعدك فأقول سحقاً سحقاً) بُعداً بُعداً (لمن بدل) دينه (بعدي) أي أبعد الله وليس فيه دلالة على أنه لا يشفع لهم بعد لأن الله تعالى قد يلقي لهم ذلك في قلبه وقتاً ليعاقبهم بما شاء إلى وقت يشاء ثم يعطف قلبه عليهم فيشفع لهم، ففي الحديث شفاعتي لأهل الكبائر من أمي أي ما عدا الشرك.

والحديث أخرجه مسلم في فضل النبي ﷺ.

٢ - باب قول النبي ﷺ

«سَتَرُونَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكِرُونَهَا».

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ».

(باب قول النبي ﷺ) للأنصار (سترون بعدي أموراً تنكرونها. وقال عبد الله بن زيد) أي ابن عاصم العاصمي مما وصله المؤلف في كتاب المغازي في غزوة حنين (قال النبي ﷺ) للأنصار (اصبروا) على ما تلقون بعدي من الأثرة (حتى تلقوني على الحوض).

٧٠٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ قَالَ: «سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا». قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَدُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُّوا اللَّهَ حَقَّكُمْ».

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسهر قال: (حدثنا يحيى بن سعيد القطان) ثبت القطان لأبي ذر قال: (حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران قال: (حدثنا زيد بن وهب) أبو سليمان الهمداني الجهني الكوفي مخضرم ثقة جليل لم يصب من قال في حديثه خلل قال: (سمعت عبد الله) بن مسعود بن غافل الهذلي رضي الله عنه (قال: قال لنا رسول الله ﷺ):

(إنكم سترون) من أمراء (بعدي أثره) بفتح الهمزة والمثلثة والراء أو بضم الهمزة وسكون المثلثة استثنائاً واختصاصاً بحظوظ دنيوية يؤثرون بها غيركم (وأُمُورًا تنكرونها) من أمور الدين وسقطت الواو الأولى من أمُورًا لابن عساكر وحينئذٍ فقلوه أمُورًا بدل من أثره (قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟) أن نفعل إذا وقع ذلك (قال: قال: أدوا إليهم) أي إلى الأمراء (حقهم) الذي لهم المطالبة به وفي رواية الثوري عن الأعمش في علامات النبوة تؤدون الحقوق التي عليكم أي بذل المال الواجب في الزكاة والنفس والخروج إلى الجهاد عند التعيين ونحوه (وسلوا الله حقكم). وفي رواية

الثوري وتسالون الله الذي لكم أي بأن يلهمهم أنصافكم أو يبذلكم خيرًا منهم، وقال الداودي: سلوا الله أن يأخذ لكم حقكم ويقيض لكم من يؤديه إليكم، وقيل تسألون الله سرًا لأنهم إن سألوه جهزًا أدى إلى الفتنة، وظاهر هذا الحديث العموم في المخاطبين كما قاله في الفتح. قال: ونقل السفاقي عن الداودي أنه خاص بالأنصار وكأنه أخذه من حديث عبد الله بن زيد الذي قبله ولا يلزم من مخاطبة الأنصار بذلك أن يختص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم، وفي حديث عمر في مسنده للإسماعيلي من طريق أبي مسلم الخولاني عن أبي عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال: أتاني جبريل فقال: إن أمتك مفتتنة من بعدك فقلت من أين قال من قبل أمرائهم وقرائهم يمنع الأمراء الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتنون ويتبع القراء أهواء الأمراء فيفتنون. قلت: فكيف يسلم من يسلم منهم؟ قال: بالكف والصبر إن أعطوا الذي لهم أخذوه وإن منعوه تركوه.

وحديث الباب سبق في علامات النبوة.

٧٠٥٣ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنِ الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». [الحديث ٧٠٥٣ - طرفاه في: ٧٠٥٤، ٧١٤٣].

وبه قال: (حدثنا مسدد) أبو الحسن الأسدي البصري ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل (عن عبد الوارث) بن سعيد ولا بن عساكر حدثنا عبد الوارث (عن الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة أبي عثمان الصيرفي (عن أبي رجاء) عمران العطاردي (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(من كره من أميره شيئًا) من أمر الدين (فليصبر) على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان (فإنه من خرج من السلطان) أي من طاعته (شبرًا) أي قدر شبر كناية عن معصية السلطان ولو بأدنى شيء (مات ميتة جاهلية) بكسر الميم كاجلسة بيان لهيئة الموت وحالته التي يكون عليها أي كمًا يموت أهل الجاهلية من الضلالة والفرقة وليس لهم إمام يطاع، وليس المراد أنه يموت كافرًا بل عاصيًا. وفي الحديث أن السلطان لا ينزل بالفسق إذ في عزله سبب للفتنة وإراقة الدماء وتفريق ذات البين فالفسدة في عزله أكثر منها في بقاءه.

والحديث أخرجه البخاري في الأحكام أيضًا ومسلم في المغازي.

٧٠٥٤ - **هَذَا** أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا قَامَتْ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

وبه قال: (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي البصري قال: (حدثنا حماد بن

زيد) بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن درهم الأزدي الجهضمي (عن الجعد أبي عثمان) بن دينار الشكري بتحتية مفتوحة فشين معجمة ساكنة فكاف مضمومة الصيرفي البصري أنه قال: (حدثني) بالإفراد (أبو رجاء) بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة (العطاردي قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه فإنه) فإن الشأن (من فارق الجماعة) أي جماعة الإسلام وخرج عن طاعة الإمام (شبراً) أي ولو بأدنى شيء (فمات إلا مات ميتة جاهلية) أي فمات على هيئة كان يموت عليها أهل الجاهلية لأنهم كانوا لا يرجعون إلى طاعة أمير ولا يتبعون هدى إمام بل كانوا مستنكفين عن ذلك مستبدين بالأمور، ومن استفهامية والاستفهام إنكاري فحكمه حكم النفي فكأنه يقول: ما فارق أحد الجماعة شبراً إلا مات ميتة جاهلية أو حذف ما النافية فهي مقدرة أو إلا زائدة أو عاطفة على رأي الكوفيين، وفي هذه الأحاديث حجة في ترك الخروج على أئمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد أجمع الفقهاء على أن الإمام التغلب تلزم طاعته ما أقام الجماعات والجهاد إلا إذا وقع منه كفر صريح فلا تجوز طاعته في ذلك بل تجب مجاهدته لمن قدر.

٧٠٥٥ - **حدثنا** إسماعيل، **حدثني** ابنُ وهبٍ، **عن** عمرو، **عن** بكيرٍ، **عن** بسرٍ بنِ سعيدٍ، **عن** جنادة بنِ أبي أمية قال: **دخلنا** على عبادة بنِ الصامتِ وهو مريضٌ فقلنا: **أصلحك** الله **حدث** بحديثٍ **ينفعك** الله به **سمعتُه** من النبي ﷺ قال: **دعانا** النبي ﷺ **فبايعنا**.

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (ابن وهب) عبد الله المصري (عن عمرو) بفتح العين ابن الحارث (عن بكير) بضم الموحدة مصغراً ابن عبد الله بن الأشج (عن بسر بن سعيد) بكسر العين ويسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة مولى الحضرمي (عن جنادة بن أبي أمية) بضم الجيم وتخفيف النون السدوسي واسم أبي أمية كثير أنه (قال: دخلنا على عبادة بن الصامت وهو) أي والحال أنه (مريض فقلنا) له: (أصلحك الله) في جسمك لتعافى من مرضك أو أعم (حدثنا بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي ﷺ قال: دعانا النبي ﷺ ليلة العقبة (فبايعنا) بفتح العين ﷺ وروي فبايعنا بإسكانها أي فبايعنا نحن النبي ﷺ ولأبي ذر والأصيلي فبايعناه بإثبات ضمير المفعول.

٧٠٥٦ - **فقال:** فيما أخذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةُ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ. [الحديث ٧٠٥٦ - طرفه في: ٧٢٠٠].

(فقال) ﷺ: (فيما أخذ علينا) أي فيما اشترط علينا (أن بايعنا) بفتح الهمزة والعين مفسرة (على السمع والطاعة) له (في منشطنا ومكرهنا) بفتح الميم وفيهما وبالمعجمة بعد النون الساكنة في

الأول وسكون الكاف في الثاني مصدران ميميان أي في حالة نشاطنا والحالة التي نكون فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به (وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا) بفتحات أو بضم الهمزة وسكون المثلثة أي إيثار الأمراء بحظوظهم واختصاصهم إياها بأنفسهم (وأن لا ننازع الأمر) أي الملك (أهله). قال في شرح المشكاة: هو كالبيان لسابقه لأن معنى عدم المنازعة هو الصبر على الأثرة، وزاد أحمد من طريق عمير بن هانئ عن عبادة وإن رأيت أن لك أي وإن اعتقدت أن لك في الأمر حقاً فلا تعمل بذلك الرأي بل اسمع وأطع إلى أن يصل إليك بغير خروج عن الطاعة. وعند ابن حبان وأحمد من طريق أبي النضر عن جنادة وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك (إلا أن تروا). فإن قلت: كان المناسب أن يقال إلا أن نرى بنون المتكلم. أجيب: بأن التقدير بايعنا قائلاً إلا أن تروا (كفراً بواحا) بفتح الموحدة والواو والحاء المهملة ظاهراً يجهز ويصرح به (عندكم من الله فيه برهان) نص من قرآن أو خبر صحيح لا يحتمل التأويل فلا يجوز الخروج على الإمام ما دام فعله يحتمل التأويل.

والحديث أخرجه مسلم في المغازي.

٧٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْمَلْتُ فَلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي؟ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَهُ فَأَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي».

وبه قال: (حدثنا محمد بن عرعة) القرشي قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك) رضي الله عنه (عن أسيد بن حضير) بضم الهمزة وضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة مصغرين ابن سماك بن عتيك أبي عبيد الأنصاري الأشهلي (أن رجلاً) هو أسيد الراوي (أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله استعملت فلاناً) هو عمرو بن العاصي (ولم تستعملني قال) عليه الصلاة والسلام مجيباً للسؤال:

(إنكم سترون) بفتح الفوقية (بعدي أثرة) بضم الهمزة وسكون المثلثة أي استثنائاً للحظ الدنيوي (فأصبروا) إذا وقع لكم ذلك (حتى تلقوني) وإنما أجاب بقوله: إنكم سترون إشارة إلى أن استعمال فلان المذكور ليس لمصلحة خاصة به بل لك وللجميع المسلمين.

والحديث سبق في فضائل الأنصار.

٣ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «هَلَاكُ أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ أُغَيْلِمَةَ سُفْهَاءَ»

(باب قول النبي ﷺ: هلاك أمتي على يدي) بالثنية (أغيلمة) بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح الميم بعدها هاء تأنيث صبيان أو الضعفاء العقول والتدبير والدين ولو كانوا بالغين زاد في بعض النسخ عن أبي ذر من قريش (سفهاء).

٧٠٥٨ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل، حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد قال: أخبرني جدي قال: كنت جالساً مع أبي هريرة في مسجد النبي ﷺ بالمدينة ومعنا مزوان قال أبو هريرة: سمعت الصادق المصدوق يقول: «هلكة أمتي على يدي غلمة من قريش». فقال مزوان: لعنة الله عليهم غلمة فقال أبو هريرة: لو شئت أن أقول بني فلان وبني فلان لفعلت، فكنت أخرج مع جدي إلى بني مزوان حين ملكوا بالشام، فإذا رآهم غلماناً أخذنا قال لنا عسى هؤلاء أن يكونوا منهم؟ قلنا: أنت أعلم.

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) التبرذكي قال: (حدثنا عمرو بن يحيى) بفتح العين (ابن سعيد بن عمرو بن سعيد) بكسر عين سعيد فيهما وفتح عين عمرو وسقط لابن عساكر ابن عمرو بن سعيد (قال: أخبرني) بالإنفراد (جدي) سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي المدني ثم الدمشقي ثم الكوفي (قال: كنت جالساً مع أبي هريرة) رضي الله عنه (في مسجد النبي ﷺ بالمدينة) زمن معاوية رضي الله عنه (ومعنا مروان) بن الحكم بن أبي العاص بن أمية الذي ولي الخلافة بعد ذلك (قال أبو هريرة سمعت الصادق) في نفسه (المصدوق) عند الله ﷻ (يقول):

(هلكة أمتي على يدي) بفتح الدال تشية يد ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني أيدي بزيادة همزة بصيغة الجمع (غلمة) بكسر المعجمة وسكون اللام (من قريش). وعند أحمد والنسائي من رواية سماك عن أبي ظالم عن أبي هريرة: إن فساد أمتي على يدي غلمة سفهاء من قريش وبزيادة سفهاء تقع المطابقة بين الحديث والترجمة. وعند ابن أبي شيبة من وجه آخر عن أبي هريرة رفعه: أعوذ بالله من إمارة الصبيان قال إن أطعتموهم هلكتم أي في دينكم وإن عصيتموهم أهلكوكم أي في دنياكم بإزهاق النفس أو بإذهاب المال أو بهما، وعند ابن أبي شيبة أن أبا هريرة كان يمشي في السوق يقول: اللهم لا تدركني سنة ستين ولا إمارة الصبيان. قالوا وما إمارة الصبيان؟ وقد استجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة. قال في الفتح: وفي هذا إشارة إلى أن أول الأغيلة كان في سنة ستين وهو كذلك فإن يزيد بن معاوية استخلف فيها وبقي إلى سنة أربع وستين فمات ثم ولي ولده معاوية ومات بعد أشهر.

(فقال مروان) بن الحكم المذكور (لعنة الله عليهم غلمة) بالنصب على الاختصاص (فقال أبو هريرة) رضي الله عنه: (لو شئت أن أقول بني فلان وبني فلان لفعلت) وكأن أبا هريرة كان يعرف أسماءهم وكان ذلك من الجراب الذي لم يئته فلم يبين أسامي أمراء الجور وأحوالهم نعم كان يكتفي عن بعضه ولا يصرح به خوفاً على نفسه، وقد وردت أحاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد أخرجها الطبراني وغيره غالبها فيه مقال وبعضها جيد قال عمرو بن يحيى (فكنت أخرج مع جدي) سعيد بن عمرو (إلى بني مروان) بن الحكم (حين ملكوا) ولوا الخلافة (بالشام) وغيرها

ولأبي ذر حين ملكوا بضم الميم وكسر اللام مشددة (فإذا رأيتم غلماناً أحداثاً) جمع حدث أي شباناً وأولهم يزيد ولابن عساكر غلمان أحداث (قال لنا: عسى هؤلاء أن يكونوا منهم) فقال أولاده وأتباعه ممن سمع منه ذلك (قلنا) له (أنت أعلم) وإنما تردّد عمرو في أنهم المراد بحديث أبي هريرة من جهة كون أبي هريرة لم يفصح بأسمائهم.

نتيجه:

قال التفتازاني وقد اختلفوا في جواز لعن يزيد بن معاوية فقال في الخلاصة وغيرها أنه لا ينبغي اللعن عليه ولا على الحجاج لأن النبي ﷺ نهى عن لعن المصلين ومن كان من أهل القبلة، وأما ما نقل عنه ﷺ من اللعن لبعض أهل القبلة فلما أنه يعلم من أحوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم أطلق اللعن عليه لما أنه كفر حين أمر بقتل الحسين رضي الله عنه، واتفقوا على جواز اللعن على من قتله أو أمر به أو أجاز به أو رضي به، والحق أن رضا يزيد بقتل الحسين رضي الله عنه وإهانة أهل البيت النبوي مما تواتر معناه وإن كانت تفاصيله آحاداً فنحن لا نتوقف في شأنه بل في إيمانه لعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه انتهى.

والحديث سبق في علامات النبوة وأخرجه مسلم.

٤ - باب قول النبي ﷺ: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ»

(باب قول النبي ﷺ: ويل للعرب من شر قد اقترب).

٧٠٥٩ - **حدثنا** مالك بن إسماعيل، **حدثنا** ابن عيينة، أنه سمع الزهري، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة، عن زينب ابنة جحش رضي الله عنهن أنها قالت: استيقظ النبي ﷺ من النوم مخمراً وجهه يقول: «لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه». وعقد سفيان تسعين أو مائة قيل أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثر الخبث».

وبه قال: (حدثنا مالك بن إسماعيل) بن زياد بن درهم أبو غسان النهدي الكوفي قال: (حدثنا ابن عيينة) سفيان (أنه سمع الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير (عن زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة) رملة بنت أبي سفيان أم المؤمنين (عن زينب ابنة جحش) أم المؤمنين (رضي الله عنهن) ولأبي ذر بنت جحش (أنها قالت: استيقظ النبي ﷺ من النوم) حال كونه (مخمراً وجهه). وفي آخر الفتن من طريق ابن شهاب عن عروة أن رسول الله ﷺ دخل عليها يوماً فزعاً فيحتمل أنه دخل عليها بعد أن استيقظ من نومه فزعاً وكانت حمرة وجهه من ذلك الفزع، وعند أبي عوانة من طريق سليمان بن كثير عن الزهري فزعاً مخمراً وجهه أي حال كونه (يقول):

(لا إله إلا الله ويل) كلمة تقال لمن وقع في هلكة (للعرب من شرّ قد اقترب) أراد به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان رضي الله عنه وما وقع بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، وخَصَّ العرب بالذكر لأنهم أوّل من دخل في الإسلام وللإنذار بأن الفتن إذا وقعت كان الهلاك إليهم أسرع (فتح اليوم) بضم الفاء مبنياً للمفعول ونصب اليوم على الظرفية (من ردم يأجوج ومأجوج) من سدّها الذي بناه ذو القرنين بيننا وبينهم (مثل هذه) بالرفع مفعول ناب عن فاعله (وعقد سفيان) بن عيينة (تسعين) بأن جعل طرف إصبعه السبابة اليمنى في أصلها وضمها ضمّاً محكماً بحيث انطوت عقداتها حتى صارت كالحية المطوية (أو) عقد (مائة) بأن عقد التسعين لكن بالخنصر اليسرى، وعلى هذا فالتسعون والمائة متقاربان ولذا وقع فيهما الشك (قليل) وفي آخر الفتن قالت زينب فقلت يا رسول الله (أنهلك) بكسر اللام (وفينا الصالحون؟ قال) ﷺ: (نعم) إذا كثر الخبث) بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثله أي الزنا أو أولاد الزنا أو الفسوق والفجور.

وفي الفتح ترجيح الأخير قال: لأنه قابله بالصلاح، وفي الحديث ثلاث صحابيات: زينب بنت أم سلمة ربيبة النبي ﷺ، وأم حبيبة رملة زوجة النبي ﷺ، وأم المؤمنين زينب بنت جحش. وأخرجه أبو نعيم في مستخرجه من طريق الحميدي فقال في روايته عن حبيبة بنت أم حبيبة عن أمها أم حبيبة. وقال في آخره قال الحميدي قال سفيان أحفظ في هذا الحديث. وقال الحميدي قال سفيان حفظت عن الزهري أربع نسوة قد رأين النبي ﷺ اثنتين من أزواجه أم حبيبة وزينب بنت جحش وثنين ربيتيه زينب بنت أم سلمة وحبيبة بنت أم حبيبة أبوها عبد الله بن جحش فزاد حبيبة كالنسائي وابن ماجة.

وحديث الباب سبق في أحاديث الأنبياء وعلامات النبوة وأخرجه بقية الأئمة إلا أبا داود.

٧٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، وَحَدَّثَنِي مَحْمُودٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَإِنِّي لَا أَرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ بَيُوتِكُمْ كَوَقْعِ الْقَطْرِ».

وبه قال: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير وسقط عن عروة لغير ابن عساكر قال المؤلف (وحدثني) بالإفراد (محمود) هو ابن غيلان قال: (أخبرنا عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحافظ أبو بكر الصنعاني أحد الأعلام قال: (أخبرنا معمر) هو ابن راشد الأزدي مولاهم (عن الزهري عن عروة عن أسامة بن زيد) حب رسول الله ﷺ وابن جبه (رضي الله عنهما) أنه (قال: أشرف النبي ﷺ) أي أطلع من علو (على أطم) بضمطين حصن أو قصر (من أطام المدينة) بمد الهمزة والطاء مهملة فيهما (فقال) عليه الصلاة والسلام:

(هل ترون ما أرى؟ قالوا: لا) يا رسول الله (قال: فإني لأرى الفتن) أي ببصري أي بأن كشف لي فأبصرت ذلك عينايا حال كونها (تقع خلال) بكسر الخاء المعجمة أوساط (بيوتكم) أو تقع مفعول ثان (كوقع القطر) بسكون قاف كوقع، ولابن عساكر وأبي ذر عن المستملي المطر بالميم بدل القاف وهما بمعنى، وفيه إشارة إلى قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة وانتشار الفتن في غيرها فما وقع من القتال بصفين والجمال كان بسبب قتل عثمان والقتال بالنهروان كان بسبب التحكيم بصفين فكل قتال وقع في ذلك العصر إنما تولد عن شيء من ذلك أو عن شيء تولد عنه.

والحديث سبق في الحج والمظالم وعلامات النبوة وأخرجه مسلم في الفتن عن أبي بكر بن أبي شيبة.

٥ - باب ظُهورِ الْفِتَنِ

(باب ظهور الفتن).

٧٠٦١ - **حدثنا** عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشَّخْ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَزَجُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْمٌ هُوَ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ».

وَقَالَ شُعَيْبٌ: وَيُونُسُ وَاللَّيْثُ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا عياش بن الوليد) بتشديد التحتية آخره معجمة الرقام البصري قال: (أخبرنا عبد الأعلى) بن عبد الأعلى السامي بالسين المهملة البصري قال: (حدثنا معمر) بفتح الميمين ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن سعيد) بكسر العين ابن المسيب (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(يتقارب الزمان) بأن يعتدل الليل والنهار أو يدنو قيام الساعة أو تقصر الأيام والليالي أو يتقارب في الشر والفساد حتى لا يبقى من يقول: الله الله أو المراد بتقاربه تسارع الدول في الانقضاء والقرون إلى الانقراض فيتقارب زمانهم، وتنداني أيامهم أو تتقارب أحواله في أهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يأمر بمعروف وينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور أهله، أو المراد قصر الأعمال بالنسبة إلى كل طبقة فالطبقة الأخيرة أقصر أعمارًا من الطبقة الأخيرة التي قبلها وفي حديث أنس عند الترمذي مرفوعًا: لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كالיום ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحترق السعفة.

وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمان فإننا نجد من سرعة الأيام ما لم نكن نجده في العصر الذي قبله والحق أن المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان، وهذا من علامات

قرب الساعة. وقال النووي: والمراد بقصره عدم البركة فيه وإن اليوم مثلاً يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يتقارب الزمن بإسقاط الألف بعد الميم وهي لغة فيه شاذة لأن فعلاً بالفتح لا يجمع على أفعل إلا حروفاً يسيرة زمن وأزمن وجبل وأجبل وعصب وأعصب.

(وينقص العمل) بتحتية مفتوحة فنون ساكنة ففاف مضمومة فصاد مهملة والعمل بالعين والميم بعدها لام، ولأبي ذر عن الكشميهني عما هو في فرع اليونينية كأصلها ويقبض العلم بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فصاد معجمة والعلم بتقديم اللام على الميم، وقال في فتح الباري: قوله وينقص العلم يعني بالنون والصاد المهملة كذا للأكثر، وفي رواية المستملي والسرخسي العمل يعني بدل العلم قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة عند مسلم اهـ.

وقد قيل إن نقصان العمل الحسي ينشأ عن نقص الدين ضرورة وأما المعنوي فبسبب ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس ميالة إلى الراحة وتحنّ إلى جنسها ولكثرة شياطين الإنس الذي هم أضر من شياطين الجن.

(ويلقى الشح) بثلاث الشين وهو البخل في قلوب الناس على اختلاف أحوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد أصل الشحّ لأنه لم يزل موجوداً، فالمراد غلبته وكثرته وليس بينه وبين قوله في كتاب الأنبياء وفيض المال حتى لا يقبله أحد تعارض إذ كلّ منهما في زمان غير زمان الآخر وقوله: ويلقى بضم فسكون ففتح وقال الحميدي لم يضبط الرواة هذا الحرف، ويحتمل أن يكون بتشديد القاف بمعنى يتلقى ويتعلم ويتواصى به ويدعى إليه من قوله تعالى: ﴿ولا يلقاها إلا الصابرون﴾ [القصص: ٨٠] أي لا يعلمها وينبه عليها ولو قيل يلقي بتخفيف القاف لكان أبعد لأنه لو ألقى لترك ولم يكن موجوداً اهـ.

قال في المصابيح: وهذا غير لازم إذ يمكن أن المراد يلقي الشحّ في القلوب أي يطرح فيها فيكون حيثنّز موجوداً معدوماً. (وتظهر الفتن) أي كثرتها وهذا موضع الترجمة (ويكثر الهرج) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم (قالوا: يا رسول الله أيم) بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة أي أي شيء (هو؟) أي الهرج والأكثر على حذف الألف بعد ميمها تخفيفاً، ولأبي ذر أيما بضم التحتية وبعد الميم ألف وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية أي بحذف الياء الثانية كما قالوا أيش في موضع أي شيء وفي رواية عنيسة بن خالد عن يونس عند أبي داود قيل يا رسول الله أيش هو (قال): هو (القتل القتل) بال تكرار مرتين.

(وقال شعيب) هو ابن أبي حمزة مما وصله المؤلف في الأدب (ويونس) بن يزيد مما وصله مسلم في صحيحه بلفظ ويقبض العلم وقدم وتظهر الفتن على ويلقى الشح وقالوا: وما الهرج؟

قال: «القتل» ولم يكرر لفظ القتل. (والليث) بن سعد الإمام فيما وصله الطبراني في الأوسط (وابن أخي الزهري) محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله في الأوسط أيضًا أربعتهم (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن حميد) بضم الحاء وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) يعني أن هؤلاء الأربعة خالفوا معمرًا في قوله في الحديث السابق عن الزهري عن سعيد، فجعلوا شيخ الزهري حميدًا لا سعيدًا وصنيع المؤلف رحمه الله يقتضي أن الطريقين صحيحان فإنه وصل طريق معمر هنا، ووصل طريق شعيب في الأدب كما مر ولعله رأى أن ذلك غير قاذح لأن الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين ولا يلزم من ذلك إطراده في كل من اختلف عليه في شيخه إلا أن يكون مثل الزهري في كثرة حديثه وشيوخه.

قال ابن بطال: وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الأشراف قد رأيناها عيانًا فقد نقص العلم وظهر الجهل، وألقي الشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل. قال في الفتح: الذي يظهر أن الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابله، والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله إلا النادر والواقع أن الصفات المذكورة وجدت مبادئها من عهد الصحابة ثم صارت تكثر في بعض الأماكن دون بعض وكلما مضت طبقة ظهر البعض الكثير في التي تليها ويشير إليه قوله في حديث الباب التالي: لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه.

وحديث الباب أخرجه مسلم في القدر وابن ماجه في الفتن.

٧٠٦٢ - ٧٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَأَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ».

وبه قال: (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين أبو محمد العباسي الحافظ أحد الأعلام وفي نسخة معتمدة كما في الفتح حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى وسقط في غيرها: وقال عياض: ثبت للقاسي عن أبي ذر المروزي وسقط مسدد للباقيين وهو الصواب. الحافظ ابن حجر: وعليه اقتصر أصحاب الأطراف اهـ.

وفي هامش الفرع مما عزاه للأصيلي في نسخة أبي ذر حدثنا مسدد صح قال في الحاشية سقط ذكر مسدد في نسخة وإسقاطه صواب وهو في نسخة عند الأصيلي اهـ.

قلت: وكذا رأيت في اليونانية وعبيد الله يروي (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن شقيق) بفتح المعجمة أبي وائل بن سلمة أنه (قال: كنت مع عبد الله) هو ابن مسعود (وأبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنهما (فقالا: قال النبي ﷺ):

(إن بين يدي الساعة لأيامًا ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم) بموت العلماء فكلما مات

عالم نقص العلم بالنسبة إلى فقد حامله وينشأ عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء (ويكثر فيها الهَرْجُ، والهَرْجُ) هو (القتل).

٧٠٦٤ - **هَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ: جَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَبُو مُوسَى فَتَحَدَّثَا فَقَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ».

وبه قال: (حدَّثنا عمر بن حفص) بضم العين قال: (حدَّثنا أبي) حفص بن غياث قال: (حدَّثنا الأعمش) سليمان قال: (حدَّثنا شقيق) أبو وائل (قال: جلس عبد الله) بن مسعود (وأبو موسى) الأشعري (فحدثنا فقال أبو موسى قال النبي ﷺ):

(إن بين يدي الساعة) أي قبلها على قرب منها (أيامًا) والتنوين للتقليل وللحموي والمستملي لأيامًا بزيادة اللام (يرفع فيها العلم) بموت العلماء (وينزل فيها الجهل) بظهور الحوادث المقتضية لترك الاشتغال بالعلم (ويكثر فيها الهَرْجُ والهَرْجُ القتل) يحتمل أن يكون مرفوعًا وهو الظاهر، وأن يكون من تفسير الراوي وظاهره أن القاتل هو أبو موسى وحده بخلاف الرواية السابقة فلإنها صريحة في أن أبا موسى وابن مسعود قالا.

٧٠٦٥ - **هَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ أَبُو مُوسَى: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِثْلَهُ وَالْهَرْجُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ: الْقَتْلُ.

وبه قال: (حدَّثنا قتيبة) بن سعيد قال: (حدَّثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة أنه (قال: إني لجالس مع عبد الله) بن مسعود (وأبي موسى) الأشعري (رضي الله عنهما فقال أبو موسى: سمعت النبي ﷺ مثله) أي مثل الحديث السابق (والهَرْجُ بلسان الحبشة) ولأبي ذر وابن عساكر بلسان الحبش (القتل) قال القاضي عياض: هذا وهم من بعض الرواة فإنها عربية صحيحة اهـ. ويأتي ما فيه في الحديث الآتي قريبًا إن شاء الله تعالى وأصل الهَرْج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلطوا فقولوه: والهَرْج الخ إدراج من أبي موسى كما صرح به في الحديث التالي.

٧٠٦٦ - **هَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَخْبَسَهُ رَفَعَهُ قَالَ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرْجِ يَزُولُ الْعِلْمُ وَيُظْهِرُ فِيهَا الْجَهْلُ». قَالَ أَبُو مُوسَى: وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ.

وبه قال: (حدَّثنا محمد) ولأبي ذر زيادة ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة وهو الملقب ببندار قال: (حدَّثنا غندر) محمد بن جعفر قال: (حدَّثنا شعبة) بن الحجاج (عن واصل) هو ابن

حيان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية المفتوحة المشددة الكوفي (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه قال أبو وائل (وأحسبه) أي أحسب عبد الله بن مسعود (رفعه) رفع الحديث إلى النبي ﷺ (قال):

(بين يدي الساعة أيام الهرج) بإضافة أيام لتاليها (يزول العلم) بزوال أهله ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر يزول فيها أي في أيام الهرج العلم (ويظهر فيها الجهل) لذهاب العلماء والاشتغال بالفتن عن العلم (قال أبو موسى) الأشعري (والهرج: القتل بلسان الحبشة). قال في الفتح: أخطأ من قال إن الهرج القتل بلسان العربية وهم من بعض الرواة، ووجه الخطأ أنها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل إلا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرًا إلى القتل وكثيرًا ما يسمون الشيء باسم ما يؤول إليه واستعمالها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة فكيف يدعى على مثل أبي موسى الأشعري الوهم في تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه، واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة.

٧٠٦٧ - وقال أبو عوانة، عَنْ عاصِم، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ: تَعْلَمُ الْأَيَّامَ الَّتِي ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَيَّامَ الْهَرَجِ نَحْوَهُ. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَرَارَ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ».

(وقال أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله الشكري (عن عاصم) هو ابن أبي النجود أحد القراء السبعة المشهورين (عن أبي وائل) شقيق (عن الأشعري) أبي موسى رضي الله عنه (أنه قال لعبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (تعلم الأيام التي ذكر النبي ﷺ أيام الهرج نحوه) أي نحو الحديث المذكور بين يدي الساعة أيام الهرج. (قال) ولأبي ذر وقال (ابن مسعود) عبد الله بالسند السابق (سمعت النبي ﷺ يقول):

(من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء). وعند مسلم من حديث ابن مسعود أيضًا مرفوعًا: لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، وروي أيضًا من حديث أبي هريرة رفعه: إن الله يبعث ريحًا من اليمن ألين من الحرير فلا تدع أحدًا في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته، وله أيضًا: لا تقوم الساعة على أحد يقول: لا إله إلا الله.

فإن قلت: قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى تقوم الساعة» ظاهره أنها تقوم على قوم صالحين. أجيب: بحمل الغاية فيه على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مؤمن ومسلم فلا يبقى إلا الشرار فتهاجم الساعة عليهم بغتة.

٦ - باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه

(باب) بالتثنية يذكر فيه (لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه).

٧٠٦٨ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: «أَصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ». سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي قال: (حدثنا سفيان) الثوري (عن الزبير) بضم الزاي (ابن عدي) بفتح العين وكسر الدال المهملتين الكوفي الهمداني بسكون الميم من صغار التابعين ليس له في البخاري إلا هذا الحديث أنه (قال: أتينا أنس بن مالك) رضي الله عنه (فشكونا) ولأبي ذر عن الكشميهني فشكوا (إليه ما نلقى) وللأصيلي ما يلقوا، ولأبي ذر وابن عساكر: ما يلقون (من الحجاج) بن يوسف الثقفي الأمير المشهور من ظلمه وتعديه وفي قوله فشكونا إليه ما يلقون التفات (فقال) أنس (اصبروا) عليه (فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم) أي حتى تموتوا وعند الطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود قال أمس خير من اليوم واليوم خير من غد، وكذلك حتى تقوم الساعة، ولأبي ذر وابن عساكر: أشر منه بوزن أفعل على الأصل لأنه أفعل تفضيل لكن مجيئه كذلك قليل، وعند الإسماعيلي من رواية محمد بن القاسم الأسدي عن الثوري ومالك بن مغول ومسعر وأبي سنان الشيباني أربعتهم عن الزبير بن عدي بلفظ: لا يأتي على الناس زمان إلا شر من الزمان الذي كان قبله (سمعت من نبيكم ﷺ).

واستشكل هذا الإطلاق بأن بعض الأزمنة قد يكون فيه الشر أقل من سابقه ولو لم يكن إلا زمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد زمن الحجاج بيسير. وأجاب الحسن البصري: بأنه لا بد للناس من تنفس فحمله على الأكثر الأغلب، وأجاب غيره بأن المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فإن عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الأحياء، وفي زمن عمر بن عبد العزيز انقرضوا، والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله ﷺ المروي في الصحيحين «خير القرون قرني».

وحديث الباب أخرجه الترمذي في الفتن.

٧٠٦٩ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح.

وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هِنْدَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفَرَّاسِيَّةِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: اسْتَيْفَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَرِغَا يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفَتَنِ، مَنْ يُوقِظْ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ يُرِيدَ أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّيَنَّ رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (ح) لتحويل السند قال البخاري:

(وحدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (أخي) أبو بكر عبد الحميد (عن سليمان) ولأبي ذر زيادة ابن بلال (عن محمد بن أبي عتيق) هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر التيمي المدني نسبه لجدّه (عن ابن شهاب) الزهري (عن هند بنت الحارث الفراسية) بكسر الفاء وبالسین المهملة نسبة إلى بني فراس بطن من كنانة وهم إخوة قريش قيل إن لهند هذه صحبة (أن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: استيقظ) انتبه (رسول الله ﷺ) من نومه وليست السنين في استيقظ للطلب (ليلة) نصب على الظرفية حال كونه (فرعًا) بفتح الفاء وكسر الزاي أي خائفًا حال كونه (يقول):

(سبحان الله ماذا أنزل الله من الخزائن) كخزائن فارس والروم مما فتح على الصحابة وقوله سبحان الله ماذا استفهام متضمن معنى التعجب ولابن عساكر إسقاط ليلة واسم الجلالة الشريفة من قوله أنزل الله ولأبي ذر عن الكشميهني أنزل بضم الهمزة وكسر الزاي الليلة من الخزائن جمع خزانة وهو ما يحفظ فيه الشيء (وماذا أنزل من الفتن) بضم الهمزة (من يوقظ) أي من ينتدب فيوقظ (صواحب الحجرات) بضم الحاء المهملة وفتح الجيم والذي في اليونينية بضم الجيم أيضًا (يريد) ﷺ (أزواجه) رضي الله عنهن (لكي يصلين) ويستعذن مما أراه الله من الفتن النازلة كي يوافقن المرجو فيه الإجابة وخصهنّ الحاضرات حيثنّ (رب كاسية في الدنيا) بالثياب لوجود الغنى (عارية في الآخرة) من الثواب لعدم العلم في الدنيا أو كاسية بالثياب الشفافة التي لا تستر العورة عارية في الآخرة جزاء على ذلك، أو كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذي تظهر ثمرته في الآخرة بالثواب، أو كاسية من خلعة الزوج بالرجل الصالح عارية في الآخرة من العمل لا ينفعها صلاح زوجها، وهذا وإن ورد في أمهات المؤمنين فالعبرة بعموم اللفظ وفيه إشارة إلى تقديم المراء ما يفتح عليه من خزائن الدنيا للآخرة يوم يحشر الناس عراة فلا يكسى إلا الأول فالأول في الطاعة والصدقة والإنفاق في سبيل الله.

والحديث سبق في باب العلم والعظة بالليل من كتاب العلم.

٧ - باب قول النبي ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا»

(باب قول النبي ﷺ: من حمل علينا السلاح) وهو ما أعد للحرب من آلة الحديد (فليس منا).

٧٠٧٠ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن يوسف) أبو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال: (أخبرنا مالك) هو ابن أنس الأصبحي الإمام (عن نافع) الفقيه مولى ابن عمر من أئمة التابعين وأعلامهم (عن) مولاة (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) وسقط لابن عساكر لفظ عبد الله (أن رسول الله ﷺ قال):

(من حمل علينا السلاح) مستحلاً لذلك (فليس منا). بل هو كافر بما فعله من استحلال ما هو مقطوع بتحريمه ويحتمل أن يكون غير مستحل فيكون المراد بقوله فليس منا أي ليس على طريقتنا كقوله عليه الصلاة والسلام: «ليس منا من شقّ الجيوب وما أشبهه».

وهذا الحديث أخرجه مسلم في الإيمان والنسائي في المحاربة.

٧٠٧١ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا».

وبه قال: (حدثنا محمد بن العلاء) أبو كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنيته أبي كريب قال: (حدثنا أبو أسامة) حماد بن سلمة (عن بريد) بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله (عن) جده (أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر أو الحارث (عن) أبيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(من حمل علينا السلاح) لقتالنا معشر المسلمين بغير حق ولمسلم من حديث سلمة بن الأكوع مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السِّيفَ، وعند البزار من حديث أبي بكرة، ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف مَنْ شَهَرَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ، وفي سند كلٍّ منها لين لكنها يعضد بعضها بعضاً وفي حديث أبي هريرة عند أحمد: مَنْ رَمَانَا بِالْتَّبِلِ بِالنُّونِ والموحدة (فليس منا). لما في ذلك من تخويف المسلمين وإدخال الرعب عليهم وكأنه كثر بالحمل عن المقاتلة أو القتل للملازمة الغالبة ومن حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاوم دونه لا أن يربعه بحمل السلاح عليه لإرادة قتاله أو قتله والفقهاء مجمعون على أن الخوارج من جملة المؤمنين وأن الإيمان لا يزيله إلا الشرك بالله وبرسوله. نعم الوعيد المذكور في هذا الحديث لا يتناول مَنْ قَاتَلَ الْبَغَاةَ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ فيحمل على البغاة ومن بدأ بالقتال ظالماً والأولى عند كثير من السلف إطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتأويله ليكون أبلغ في الزجر كما حكاه في الفتح وغيره.

وهذا الحديث أعني حديث محمد بن العلاء عند ابن عساكر في نسخة وليس في الأصل وقد أخرجه مسلم في الإيمان والترمذي وابن ماجه في الحدود.

٧٠٧٢ - **هَذَا** مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ فَإِنَّهُ لَا يَذَرِي لَعْلَ الشَّيْطَانِ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ».

وبه قال: (حدثنا محمد) غير منسوب فجزم الحاكم فيما ذكره الجياني بأنه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ ابن حجر يحتمل أن يكون هو ابن رافع فإن مسلماً أخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وتعقبه العيني فقال هذا الاحتمال بعيد فإن إخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم إخراج البخاري كذلك قال: (أخبرنا عبد الرزاق) أبو بكر بن همام بن نافع الصنعاني أحد الأعلام (عن معمر) بفتح الميمين ابن راشد (عن همام) بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ابن منبه أنه قال: (سمعت أبا هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح) بإثبات التحتية بعد المعجمة من قوله لا يشير نفياً بمعنى النهي ول بعضهم بإسقاطها بلفظ النهي قال في الفتح وكلاهما جائز (فإنه) أي الذي يشير (لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده) بفتح التحتية وكسر الزاي بينهما نون ساكنة آخره عين مهملة أي يقلعه من يده فيصيب به الآخر أو يشد يده فيصيبه ولأي ذر عن الكشميهني ينزع بفتح الزاي بعدها غين معجمة أي يحمل بعضهم على بعض بالفساد (فيقع) في معصية تُفضي به إلى أن يقع (في حفرة من النار) يوم القيامة وفيه النهي عما يُفضي إلى المحذور وإن لم يكن المحذور محققاً سواء كان ذلك في جد أو هزل.

وهذا الحديث أخرجه مسلم في الأدب.

٧٠٧٣ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قُلْتُ لِعَمْرٍو يَا أَبَا مُحَمَّدٍ سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا». قَالَ: نَعَمْ.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) بن المديني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة (قال: قلت لعمرؤ) هو ابن دينار (يا أبا محمد سمعت) بفتح التاء (جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنهما (يقول: مر رجل) لم أعرف اسمه (بسهم) في المسجد فقال له رسول الله ﷺ:

(أمسك) بهمزة قطع مفتوحة وكسر السين (بنصالها) جمع نصل وهو حديد السهم ويجمع أيضاً على نصول (قال) عمرو بن دينار جواباً السؤال سفیان بن عيينة (نعم) سمعته يقول ذلك وسقط قوله نعم في باب يأخذ بنصول النبل إذا مر في المسجد من كتاب الصلاة، وقول ابن بطلال حديث جابر لا يظهر فيه الإسناد لأن سفیان لم يقل إن عمرًا قال له نعم فبان بقوله نعم في الرواية الأخرى إسناد الحديث. قال في الفتح: هذا مبني على المذهب المرجوح في اشتراط قول الشيخ نعم إذا قال له القاريء مثلاً أحدثك فلان؟ والمذهب الراجح الذي عليه أكثر المحققين أن ذلك لا يشترط بل يكتفى بسكوت الشيخ إذا كان متيقظاً.

٧٠٧٤ - **هَذَا** أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْهُمٍ قَدْ أَبْدَى نَصُولَهَا فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنَصُولِهَا لَا يَخْدِشُ مُسْلِمًا.

وبه قال: (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال: (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الإمام أبو إسماعيل الأزدي أحد الأعلام (عن عمرو بن دينار) أبي محمد الجمحي مولاهم المكي (عن جابر) رضي الله عنه (أن رجلاً مر في المسجد النبوي (بأسهم) جمع سهم في القلة وفيه دلالة على أن قوله في الأول بسهم أنها سهام قليلة (قد أبدى) أي أظهر (نصولها) وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني بدا نصولها (فأمر) ﷺ الرجل (أن يأخذ بنصولها) أي يقبض عليها بكفه كما في الرواية اللاحقة وفي نسخة فأمر بضم الهمزة (لا يخذش مسلماً). بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة من خدش يخذش أي لا يقشر جلد مسلم، والخذش أول الجراح وهذا تعليل للأمر بالإمساك على النصال.

٧٠٧٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سُوْقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيَمْسِكْ عَلَى نَصَالِهَا، أَوْ قَالَ فَلْيَقْبِضْ بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن العلاء) أبو كريب الهمداني قال: (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن برید) بضم الموحدة ابن عبد الله (عن) جدّه (أبي بردة عن) أبيه (أبي موسى) الأشعري رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(إذا مر أحدكم في مسجدنا أو في سوقنا ومعه نبل) بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية لا واحد لها من لفظها وأو للتنويع لا للشك والواو في قوله ومعه للحال (فليمسك على نصالها) عذاه بعلی للمبالغة وإلا فالأصل فليمسك بنصالها (أو قال) ﷺ (فليقبض بكفه) عليها وليس المراد خصوص ذلك بل يحرص على أن لا يصيب مسلماً بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله (أن يصيب) بفتح الهمزة أي كراهية أن يصيب ولمسلم لئلا يصيب بها (أحدًا من المسلمين منها شيء). ولأبي ذر والأصيلي: بشيء بزيادة حرف الجر.

٨ - باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

(باب قول النبي ﷺ: لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضهم رقاب بعض).

٧٠٧٦ - **هَذَا** عَمْرُو بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

وبه قال: (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثني) بالإنفراد، ولأبي ذر: حدثنا (أبي) حفص بن غياث قال: (حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران قال: (حدثنا شقيق) أبو وائل بن سلمة (قال: قال عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (قال النبي ﷺ):

(سباب المسلم) بكسر السين وتخفيف الموحدة مصدر مضاف للمفعول يقال سب يسب سباً وسباباً. قال إبراهيم الحربي: السباب أشد من السب وهو أن يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه، وقال غيره: السباب هنا مثل القتال فيقتضي المفاعلة، ولأحد عن غندر عن شعبة سباب المؤمن (فسوق) وهو في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في الشرع أشد العصيان قال تعالى: ﴿وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان﴾ [الحجرات: ٧] ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق (وقتاله) ومقاتلته (كفر) ظاهره غير مراد فلا متمسك به للخوارج لأنه لما كان القتال أشد من السباب لأنه مفضٍ إلى إزهاق الروح عبر عنه بلفظ أشد من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد حقيقة الكفر التي هي الخروج عن الملة بل أطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير معتمداً على ما تقرر من القواعد، أو المعنى إذا كان مستحلاً أو أن قتال المؤمن من شأن الكافر أو المراد الكفر اللغوي الذي هو التغطية، لأن حق المسلم على المسلم أن يعينه وينصره ويكف عنه أذاه فلما قاتله كان كأنه غطى هذا الحق.

والحديث سبق في الإيمان.

٧٠٧٧ - **هَذَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي وَاقِدٌ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

وبه قال: (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم الأنماطي البصري قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال: (أخبرني) بالإنفراد (واقد) بالقاف ولأبي ذر واقد بن محمد أي العمري (عن أبيه) محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر (عن ابن عمر) رضي الله عنهما (أنه سمع النبي ﷺ يقول) في حجة الوداع عند جرة العقبة:

(لا ترجعوا) بصيغة النهي أي لا تصيروا ولأبي ذر مما في الفتح لا ترجعون (بعدي كفاراً) بصيغة الخبر (يضرب بعضكم رقاب بعض) برفع يضرب في الفرع كأصله قيل وهو الذي رواه المتقدمون والمتأخرون وفيه وجوه أن يكون جملة صفة لكفاراً أي: لا ترجعوا بعدي كفاراً متصفين بهذه الصفة القبيحة يعني ضرب بعضكم رقاب بعض، وأن يكون حالاً من ضمير لا ترجعوا أي لا ترجعوا بعدي كفاراً حال ضرب بعضكم رقاب بعض، وأن يكون جملة استثنائية كأنه قيل: كيف يكون الرجوع كفاراً؟ فقال: يضرب بعضكم رقاب بعض. فعلى الأول يجوز أن يكون معناه لا ترجعوا عن الدين بعدي فتصيروا مرتدين مقاتلين بضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق على وجه التحقيق، وأن يكون لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضاً على وجه التشبيه بحذف أدواته،

وعلى الثاني يجوز أن يكون معناه لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لأمر يعرض بينكم باستحلال القتل بغير حق وأن يكون لا ترجعوا حال المقاتلة لذلك كالكفار في الانهماك في تهيج الشر وإثارة الفتن بغير إشفاق منكم بعضكم على بعض في ضرب الرقاب، وعلى الثالث يجوز أن يكون معناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق فإنه فعل الكفار وأن يكون لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار على ما مرّ وروي بالجزم بدلاً من لا ترجعوا أو جزاء لشرط مقدر على مذهب الكسائي أي فإن ترجعوا يضرب بعضكم.

والحديث سبق في أوائل الديات.

٧٠٧٨ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ وَهُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَلَا تَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟ قُلْنَا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ أَشْهَدْ، فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رَبُّ مَبْلُغٍ يَبْلُغُهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ»، فَكَانَ كَذَلِكَ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ حُرْقِ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ جِئَ حَرْقُهُ جَارِيَةً بِنُ قَدَامَةٍ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَةَ فَقَالُوا: هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يَرَاكَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَحَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَشْتُ بِقَصَبَةٍ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال: (حدثنا قرة بن خالد) بضم القاف وفتح الراء المشددة السدوسي قال: (حدثنا ابن سيرين) محمد (عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه) (أبي بكرة) نفع بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث الثقفي وسقط لابن عساكر عن أبي بكرة (وعن رجل آخر) هو حميد بن عبد الرحمن كما في كتاب الحج في باب الخطبة أيام منى. قال الكرمانى: هو ابن عوف، وقال الحافظ ابن حجر: هو الحميري وكلاهما سمع من أبي بكرة وسمع منه محمد بن سيرين (وهو) أي حميد (أفضل في نفسي من عبد الرحمن بن أبي بكرة) لأنه دخل في الولايات وكان حميد زاهداً (عن أبي بكرة) نفع رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ خطب الناس) يوم النحر بمنى فقال:

(ألا تدرون) بتخفيف اللام (أي يوم هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال حتى ظننا) وفي باب الخطبة أيام منى من كتاب الحج فسكت حتى ظننا (أنه سيمسّميه بغير اسمه فقال: أليس بيوم النحر؟) بالموحدة قبل التحتية في يوم (قلنا بلى يا رسول الله قال) ﷺ ولأبي ذر فقال (أي بلد هذا)

بالتذكير (أليست بالبلدة)؟ ولأبي ذر عن الحموي زيادة الحرام بتأنيث البلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وذلك أن لفظ الحرام اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسماً والبلدة اسم خاص بمكة وهي المراد بقوله إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذي حرّمها وخصها من بين سائر البلاد بإضافة اسمه إليها لأنها أحب بلاده إليه وأكرمها عليه وأشار إليها إشارة تعظيم لها دالاً على أنها موطن بيته ومهبط وحيه (قلنا بلى يا رسول الله قال) ﷺ (فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم) جمع عرض بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان في نفسه أو في سلفه (وأبشاركم) بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها معجمة ظاهر جلد الإنسان والمعنى فإن انتهاك دمايتكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم (عليكم حرام) إذا كان بغير حق (كحرمة يومكم هذا) يوم النحر (في شهركم هذا) ذي الحجة (في بلدكم هذا) مكة وشبه الدماء والأموال والأعراض والأبشار في الحرمة باليوم وبالشهر والبلد لاشتهار الحرمة فيها عندهم، وإلاً فالمنشبه إنما يكون دون المنشبه به ولهذا قدم السؤال عنها مع شهرتها لأن تحريمها أثبت في نفوسهم إذ هي عادة سلفهم وتحريم الشرع طارئ وحديث فإنما شبه الشيء بما هو أعلى منه باعتبار ما هو مقرر عندهم.

وهذا وإن كان سبق في موضعين العلم والحج فذكره هنا لبعده العهد به، وقال في اللامع كالكواكب لم يذكر في هذا الرواية أي شهر مع أنه قال بعد في شهركم هذا كأنه لتقرر ذلك عندهم، وحرمة البلد وإن كانت متقررة أيضاً لكن الخطبة كانت بمنى وربما قصد به دفع وهم من يتوهم أنها خارجة عن الحرم أو من يتوهم إن البلدة لم تنبثق حراماً لقتاله ﷺ فيها يوم الفتح، واختصره الراوي اعتماداً على سائر الروايات مع أنه لا يلزم ذكره في صحة التشبيه اهـ.

وسقط لابن عساكر لفظ هذا من قوله يومكم هذا. ثم قال ﷺ (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام يا قوم (هل بلغت)؟ ما أمرني به الله تعالى (قلنا: نعم) بلغت (قال: اللهم اشهد فليبلغ الشاهد) أي الحاضر هذا المجلس (الغائب) عنه وهو نصب مفعول سابقه (فإنه رب مبلغ) بفتح اللام المشددة بلغة كلامي بواسطة (يلغى) غيره بكسرها كذا في الفرع بفتح ثم كسر وعليه جرى في الفتح. وقال في الكواكب بكسرها، وصوّبه العيني متعقباً لابن حجر قلت: وكذا هو في اليونينية بكسر اللام فيهما والضمير الراجع إلى الحديث مفعول أول له (من) بفتح الميم ولأبي ذر عن الكشميهني لمن (هو أوعى) أحفظ (له) ممن بلغه مفعول ثانٍ فقال محمد بن سيرين (فكان كذلك) أي وقع التبليغ كثيراً من الحافظ إلى الأحفظ والذي يتعلق به رب محذوف تقديره يوجد أو يكون.

(قال) ﷺ بالسند السابق من رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة (لا ترجعوا) تصيروا (بعدي) بعد موقفي أو بعد موتي (كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) برفع يضرب ومر ما فيه قريباً قال عبد الرحمن بن أبي بكرة (فلما كان يوم حرق) بضم الحاء

المهملة (ابن الحضرمي) بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء عبد الله بن عمرو، وقول الدمياطي إن الصواب أحرق بالهمزة المضمومة تعقبه في الفتح بأن أهل اللغة جزموا بأنهما لغتان أحرقه وحرقه والتشديد للتكثير، وتعقبه العيني فقال: هذا كلام من لا يذوق من معاني التراكيب شيئاً، وتصويب الدمياطي باب الأفعال لكون المقصود حصول الإحراق، وليس المراد المبالغة فيه حتى يذكر باب التفعيل (حين حرقه جارية بن قدامة) بالجيم والتحتية وقدامة بضم القاف ابن مالك بن زهير بن الحصين التميمي السعدي، وكان السبب في ذلك أن معاوية كان وجه ابن الحضرمي إلى البصرة يستنفرهم على قتال علي رضي الله عنه فوجه علي جارية بن قدامة فحصره فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فأحرقها جارية عليه ذكره العسكري، وقال الطبري في حوادث سنة ثمان وثلاثين من طريق أبي الحسن المدايني، وكذا أخرجه عنه ابن أبي شيبه في أخبار البصرة أن عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي واستخلف زياد ابن سمية على البصرة فأرسل معاوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمي ليأخذ له البصرة، فنزل في بني تميم وانضمت إليه العثمانية فكتب زياد إلى علي يستنجد ف أرسل إليه أعين بن ضبيعة المجاشعي فقتل غيلة فبعث علي بعده جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار التي نزل فيها ثم أحرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلاً أو أربعين وجواب فلما قوله (قال) جارية لجيشه (أشرفوا) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء (على أبي بكر) نفيح فانظروا هل هو على الاستسلام والانقياد أم لا (فقالوا) له: (هذا أبو بكر يراك) وما صنعت بابن الحضرمي وربما أنكر عليك بكلام أو بسلاح.

(قال عبد الرحمن) بن أبي بكر بالسند السابق: (فحدثني أمي) هالة بنت غليظ العجلية كما ذكره خليفة بن خياط وقال ابن سعد اسمها هولة (عن أبي بكر) نفيح (أنه قال): لما سمع قولهم ربما أنكر عليك بسلاح أو كلام وكان في عليه له (لو دخلوا علي) داري (ما بهشت) بفتح الموحدة والهاء وسكون الشين المعجمة بعدها فوقية وللحموي والمستمل ما بهشت بكسر الهاء لغتان أي ما دافعتهم (بقصة) كأنه قال ما مددت يدي إلى قصة ولا تناولتها لأدافع بها عني لأنني لا أرى قتال المسلمين فكيف أقاتلهم بسلاح.

والحديث مرّ في الحج.

٧٠٧٩ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَزْتَدُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

وبه قال: (حدثنا أحمد بن إشكاب) بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد الألف موحدة مصروف الصفار الكوفي قال: (حدثنا محمد بن فضيل) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة (عن أبيه) فضيل بن غزوان بفتح الغين وسكون الزاي المعجمتين (عن عكرمة) مولى ابن عباس

(عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال: قال النبي ﷺ: لا ترتدوا) وفي الحج من وجه آخر عن فضيل لا ترجعوا (بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) من جزم يضرب أوله على الكفر الحقيقي الذي فيه ضرب الأعناق ويحتاج إلى التأويل بالمستحل مثلاً ومن رفعها فكأنه أراد الحال أو الاستئناف فلا يكون متعلقاً بما قبله، ويحتمل كما قاله في الفتح أن يكون متعلقاً به وجوابه ما تقدم.

والحديث تقدم من وجه آخر بأنهم من هذا في الحج.

٧٠٨٠ - **هَذَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُذْرِكٍ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ: «أَسْتَنْصِبُ النَّاسَ» ثُمَّ قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الأزدي الواشحي البصري قاضي مكة قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن علي بن مذك) بضم الميم وكسر الراء بينهما مهملة ساكنة النخعي الكوفي أنه قال: (سمعت أبا زرة) هرمًا بفتح الهاء (ابن عمرو بن جرير عن جده جرير) بفتح الجيم ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه أنه (قال: قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع) عند جرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره.

((استنصت الناس، ثم قال) ﷺ بعد أن أنصتوا (لا ترجعوا) ولا بن عساكر وأبي ذر عن الكشميني لا ترجعن بنون ثقيلة بعد العين المضمومة (بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) أي لا تكن أعمالكم شبيهة بأعمال الكفار في ضرب رقاب المسلمين ومر ما قيل غير ذلك. وقال المظهري، يعني إذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي على ما أنتم عليه من الإيمان والتقوى ولا تظلموا أحدًا ولا تحاربوا المسلمين.

والحديث سبق في العلم.

٩ - بَابُ تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه (تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم).

٧٠٨١ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَادًا فَلْيَعُذْ بِهِ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن عبيد الله) بضم العين ابن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان الأموي أبو ثابت القرشي المدني الفقيه قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن) عمه (أبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن) أبي هريرة) رضي الله عنه (قال إبراهيم) بن سعد (وحدثني) بالإفراد (صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب) سقط لابن عساكر لفظ سعيد (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ: ستكون فتن) بكسر الفاء وفتح الفوقية بصيغة الجمع ولأبي ذر عن المستملي فتنة بالإفراد (القاعد فيها) أي القاعد في زمن الفتن أو الفتنة عنها (خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي) والمراد من يكون مباشراً لها في الأحوال كلها يعني أن بعضهم في ذلك أشد من بعض فاعلاهم الساعي فيها بحيث يكون سبباً لإثارتها ثم من يكون قائماً بأسبابها وهو الماشي ثم من يكون مباشراً لها وهو القائم ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد كذا قرره الداودي (من تشرف) بفتح الفوقية والمعجمة والراء المشددة بعدها فاء أي تطلع (لها) بأن يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها (تستشرفه) بالجزم تهلكه بأن يشرف منها على الهلاك يقال أشرف المريض إذا أشفى على الموت (فمن وجد فيها) ولأبي ذر عن الكشميهني منها (ملجأ) بفتح الميم والجيم بينهما لام ساكنة آخره همز موصفاً يلتجئ إليه من شرها (أو معاذاً) بفتح الميم وبالذال المعجمة وضبطه السفاقي بضم الميم وهو بمعنى الملجأ (فليعذ به) أي ليعتزل فيه ليسلم من الفتنة.

وهذا الحديث أورده المصنف هنا من رواية سعد بن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة ومن رواية ابن شهاب عن أبي سلمة لم يذكر لفظ رواية سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة وذكرها مسلم من طريق أبي داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد، وفي أوله تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد.

٧٠٨٢ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعِذْ بِهِ».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال: (أخبرني) بالإفراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (أن أبا هريرة) رضي الله عنه (قال: قال رسول الله ﷺ: ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم خيراً من الماشي) في الرواية الأولى والقائم فيها (والماشي فيها خير من الساعي) وزاد الإسماعيلي من طريق الحسن بن إسماعيل الكلبي عن إبراهيم بن سعد في أوله النائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد.

والحسن بن إسماعيل وثقه النسائي وهو من شيوخه وعند أحمد وأبي داود من حديث ابن مسعود النائم فيها خير من المضطجع وهو المراد باليقظان في الرواية السابقة وفيه والمأشي فيها خير من الراكب والمراد بالأفضلية في هذه الخيرية من يكون أقل شراً عن فقهه على التفصيل السابق.

(من تشرف لها تستشرفه) قال التوربشتي أي من تطلع لها دعتة إلى الوقوع فيها والتشرف التطلع واستعير هنا للإصابة بشرها أو أريد به أنها تدعوه إلى زيادة النظر إليها وقيل إنه من استشرفت الشيء أي علوته يريد من انتصب لها صرعته وقيل هو من المخاطرة والإشفاء على الهلاك أي من خاطر بنفسه فيها أهلكته. قال الطيبي ولعل الوجه الثالث أولى لما يظهر من معنى اللام في لها وعليه كلام الفائق وهو قوله أي من غالبها غالبته (فمن وجد ملجأ أو معاذاً فَلْيَعِذْ بِهِ) بفتح الميمين ومعناها واحد كما مر.

وفيه التحذير من الفتن وأن شرها يكون بحسب الدخول فيها والمراد بالفتن جميعها، أو المراد ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل وعلى الأول، فقالت طائفة بلزوم البيوت، وقال آخرون بالتحول عن بلد الفتنة أصلاً، ثم اختلفوا فمنهم من قال إذا هجم عليه في شيء من ذلك يكف يده ولو قتل، ومنهم من قال يدافع عن نفسه وماله وأهله وهو معذور إن قتل أو قتل.

١٠ - باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه (إذا التقى المسلمان بسيفيهما) فالقاتل والمقتول في النار.

٧٠٨٣ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لِيَالِي الْفِتْنَةِ فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَاجَعَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ» قِيلَ: فَهَذَا الْقَاتِلُ قَمَا بِالِ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ». قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي بِهِ فَقَالَا: إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ عَنِ الْأَخْطَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وبه قال (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) أبو محمد الحجبي بفتح الحاء المهملة والجيم والموحدة المكسورة البصري قال: (حدثنا حماد) بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن زيد بن درهم الإمام أبو إسماعيل الأزدي الأزرق (عن رجل لم يسمه) حماد قال الحافظ ابن حجر: هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سيئ الضبط هكذا جزم المزي في التهذيب بأنه المبهم في هذا الموضع وجوز غيره كمغلطاي أي يكون هو هشام بن حسان القردوسي وفيه بعد اهـ. (عن الحسن) البصري أنه (قال: خرجت بسلاحي ليالي الفتنة) التي وقعت بين علي وعائشة وهي وقعة الجمل

ورقعة صفيين (فاستقبلني أبو بكره) نفيح بن الحارث الثقيفي سقط هنا الأحنف بن قيس بين الحسن وأبي بكره كما يأتي قريباً إن شاء الله تعالى (فقال) لي (أين تريد) زاد مسلم يا أحنف (قلت) له (أريد نصرة ابن عم رسول الله ﷺ) يعني علياً رضي الله عنه (قال) أبو بكره (قال: رسول الله ﷺ) ولمسلم فقال لي يا أحنف ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(إذا تواجه المسلمان بسيفيهما) بفتح الفاء بعدها تحتية ساكنة أي ضرب كل منهما وجه الآخر أي ذاته (فكلاهما) القاتل والمقتول (من أهل النار) أي سيستحقانها وقد يعفو الله عنهما أو ذلك محمول على من استحل ذلك، ولأبي ذر عن الكشميهني في النار (قيل: فهذا القاتل) يستحق النار (فما بال المقتول)؟ فما ذنبه حتى يدخلها والقاتل ذلك هو أبو بكره (قال) ﷺ: (إنه أراد) ولأبي الوقت قد أراد (قتل صاحبه) وفي الإيمان أنه كان حريصاً على قتل صاحبه أي جازماً بذلك مصمماً عليه وبه استدل من قال بالمواخذه بالعزم وإن لم يقع الفعل. وأجاب من لم يقل بذلك إن في هذا فعلاً وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار أن يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على القتال والقتل يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على العزم المجرد.

وبالسند السابق هنا (قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لأيوب) السخيتاني (ويونس بن عبيد) بضم العين ابن دينار القيسي البصري (وأنا أريد أن يحدثني به فقالا: إنما روى هذا الحديث الحسن) البصري (عن الأحنف) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون بعدها فاء (ابن قيس) السعدي التميمي البصري واسمه الضحاك والأحنف لقبه وشهر به (عن أبي بكره) نفيح يعني أن عمرو بن عبيد الرجل الذي لم يسم في السند السابق أخطأ حيث أسقط الأحنف بين الحسن وأبي بكره. نعم وافقه قتادة كما عند النسائي من وجهين عنه عن الحسن عن أبي بكره إلا أنه اقتصر على الحديث دون القصة. قال في الفتح: فكأن الحسن كان يرسله عن أبي بكره فإذا ذكر القصة أسنده.

وسقط قوله الحديث من قوله هذا الحديث لابن عساكر.

٠٠٠٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ بِهَذَا وَقَالَ مُؤَمِّلٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُوسُفُ وَهَشَامٌ وَمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ وَرَوَاهُ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. وَقَالَ غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَرْفَعْهُ سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ.

وبه قال: (حدثنا سليمان) بن حرب الواشحي قال: (حدثنا حماد) أي ابن زيد بن درهم (بهذا) الحديث المذكور على الموافقة لرواية حماد بن زيد عن أيوب ويونس بن عبيد. (وقال مؤمل) بالهمزة وفتح الميم الثانية المشددة. قال العيني: كالكرماني هو ابن هشام أي اليشكري بتحتية

ومعجزة أبو هشام البصري وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة والشرح: هو ابن إسماعيل أبو عبد الرحمن البصري نزيل مكة أدركه البخاري ولم يلقه لأنه مات سنة ست ومائتين وذلك قبل أن يرحل البخاري ولم يخرج عنه إلا تعليقاً وهو صدوق كثير الخطأ قاله أبو حاتم الرازي قال: وقد وصل هذه الطريق الإسماعيلي من طريق أبي موسى محمد بن المثنى قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال: (حدثنا حماد بن زيد) السابق قال: (حدثنا أيوب) السخيتاني (ويونس) بن عبيد (وهشام) هو ابن حسان الأزدي مولاهم الحافظ (ومعلّى بن زياد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة القرشي (عن الحسن) البصري (عن الأحنف) بن قيس (عن أبي بكرة) نفيح (عن النبي ﷺ). وأخرجه الإمام أحمد عن مؤمل عن حماد عن الأربعة فكأن البخاري أشار إلى هذه الطريق قاله في الفتح.

(ورواه) أي الحديث المذكور (معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الأزدي مولاهم (عن أيوب) السخيتاني فيما وصله مسلم والنسائي والإسماعيلي بلفظ عن أيوب عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة سمعت رسول الله ﷺ فذكر الحديث دون القصة.

(ورواه بكار بن عبد العزيز عن أبيه) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بكرة وليس له ولا لابنه بكار في البخاري إلا هذا الحديث (عن أبي بكرة) نفيح ووصله الطبراني بلفظ سمعت رسول الله ﷺ أن فتنة كائنة القاتل والمقتول في النار إن المقتول قد أراد قتل القاتل.

(وقال غندر): محمد بن جعفر (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ربعي بن حراش) بكسر الحاء المهملة آخره شين معجمة والراء مخففة الأعور الغطفاني التابعي المشهور وسقط ابن حراش لابن عساكر (عن أبي بكرة) نفيح (عن النبي ﷺ) ووصله الإمام أحمد مرفوعاً بلفظ: «إذا التقى المسلمان حمل أحدهما على صاحبه السلاح فهما على جرف جهنم فإذا قتله وقعا فيها جميعاً». (ولم يرفعه سفيان) الثوري (عن منصور) أي ابن المعتمر بالسند المذكور إلى النبي ﷺ، ووصله النسائي بلفظ قال: إذا حمل الرجلان المسلمان السلاح أحدهما على الآخر فهما على جرف جهنم فإذا قتل أحدهما الآخر فهما في النار، ولا يلزم من ذلك استمرار البقاء في النار.

وهذا الوعيد المذكور محمول على من قاتل بغير تأويل سائغ بل لمجرد طلب الملك، وعند البزار في حديث: القاتل والمقتول في النار زيادة وهي إذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار.

١١ - باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة

هذا (باب) بالتثنية يذكر فيه (كيف الأمر إذا لم تكن) توجد (جماعة) مجتمعون على خليفة.

٧٠٨٤ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي

بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ وَكَانَتْ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ». قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيٍ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ». قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ دُعَاءٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا؟ قَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّتِينَا». قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمْ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصُ بِأُضِلَّ شَجَرَةٌ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن المثنى) أبو موسى العنزي قال: (حدثنا الوليد بن مسلم) الحافظ أبو العباس عالم أهل الشام قال: (حدثنا ابن جابر) عبد الرحمن بن يزيد قال: (حدثني) بالإفراد (بسر بن عبيد الله) بضم الموحدة وسكون السين المهملة وضم العين (الحضرمي) بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة (أنه سمع أبا إدريس) عائد الله (الخولاني) بفتح الحاء المعجمة وسكون الواو (أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر) قال في شرح المشكاة أي الفتنة ووهن غرا الإسلام واستيلاء الضلال وفشو البدعة (مخافة) أي لأجل مخافة (أن يدركني) وكلمة أن مصدرية (فقلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر) من كفر وقتل ونهب وإتيان فواحش (فجاءنا الله بهذا الخير) ببعثك وتشديد مباني الإسلام وهدم قواعد الكفر والضلال (فهل بعد هذا الخير) الذي نحن فيه (من شر؟ قال) ﷺ:

(نعم) قال حذيفة (قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال) ﷺ: (نعم وفيه دخن) بفتح المهملة والمعجمة بعدها نون مصدر دخنت النار تدخن إذا ألقى عليها حطب رطب فإنه يكثر دخانها وتفسد أي فساد واختلاف وفيه إشارة إلى كدر الحال وأن الخير الذي يكون بعد الشر ليس خالصاً بل فيه كدر قال حذيفة (قلت: يا رسول الله (وما دخنه؟ قال: قوم يهدون) بفتح أوله (بغير هدي) بتحتية واحدة منونة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي هدي بزيادة الإضافة بعد الأخرى أي بغير سنتي وطريقتي (تعرف منهم) الخير فتقبل والشر (وتنكر) وهو من المقابلة المعنوية. قال القاضي عياض: المراد بالشر الأول الفتن التي وقعت بعد عثمان وبالحير الذي بعده ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذين تعرف منهم وتنكر الأمراء بعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو إلى البدعة ويعمل بالجور، ويحتمل أن يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالحير بعده زمان خلافة علي رضي الله عنه والدخن: الخوارج ونحوهم، والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر وقيل: وتنكر خبر بمعنى الأمر أي أنكروا عليهم صدور المنكر عنهم قال حذيفة:

(قلت) يا رسول الله (فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم دعاة على أبواب جهنم) بضم الدال من دعاة أي جماعة يدعون الناس إلى الضلالة ويصدّونهم عن الهدى بأنواع من التلبيس وأطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول إليه حالهم كما يقال لمن أمر بفعل محرم وقف على شفير جهنم (من أجابهم إليها قذفوه) بالذال المعجمة (فيها) في النار. قال حذيفة (قلت يا رسول الله صفهم لنا. قال: هم من جلدتنا) بكسر الجيم وسكون اللام من أنفسنا وعشيرتنا (ويتكلمون بالسستنا) أي من العرب وقيل من بني آدم وقيل إنهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون (قلت) يا رسول الله (فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال) عليه الصلاة والسلام: (تلزم جماعة المسلمين وإمامهم) بكسر الهمزة أميرهم أي وإن جار، وعند مسلم من طريق أبي الأسود عن حذيفة تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك، وعند الطبراني من رواية خالد بن سبيع فإن رأيت خليفة فالزمه وإن ضرب ظهرك (قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال) صلوات الله وسلامه عليه (فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة) بفتح الفوقية والعين المهملة والضاد المعجمة. المشددة قال الثوريشتي: أي تمسك بما يصبرك وتقوى به عزيمتك على اعتزالهم ولو بما لا يكاد يصح أن يكون متمسكًا، وقال الطيبي: هذا شرط تعقب به الكلام تميمًا ومبالغة أي اعتزل الناس اعتزالاً لا غاية بعده ولو قنعت فيه بعض الشجرة افعل فإنه خير لك (حتى يدركك الموت وأنت على ذلك) العض وهو كناية عن شدة المشقة كقولهم: فلان يعضّ على الحجارة من شدة الألم أو المراد اللزوم كقوله في الحديث الآخر: «عضوا عليها بالنواجذ» والمراد كما قال الطبري من الخير لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة، فإن لم يكن ثم إمام وافترق الناس فرقًا فليعتزل الجميع إن استطاع خشية الوقوع في الشر وهل الأمر للندب أو الإيجاب الذي لا يجوز لأحد من المسلمين خلافه لحديث ابن ماجة عن أنس مرفوعًا: «إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة وإن أمتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة» والجماعة التي أمر الشارع بلزومها جماعة أئمة العلماء لأن الله تعالى جعلهم حجة على خلقه وإليهم تفرع العامة في أمر دينها وهم المعنيون بقوله: إن الله لن يجمع أمتي على ضلالة. وقال آخرون: هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وفرقوا عماده، وثبتوا أوتاده. وقال آخرون: هم جماعة أهل الإسلام ما كانوا مجتمعين على أمر واجب على أهل الملل اتباعه فإذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين.

والحديث سبق في علامات النبوة وأخرجه مسلم في الفتن وكذا ابن ماجة.

١٢ - باب من كره أن يكثّر سوادَ الفتنِ والظلمِ

(باب من كره أن يكثّر) بتشديد المثلثة (سواد) أي أشخاص أهل (الفتن و) أشخاص أهل

(الظلم).

٧٠٨٥ - **هَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ وَغَيْرُهُ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعَثٌ فَأَكْتَتَبْتُ فِيهِ فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَتَهَانِي أَشَدُّ النَّهْيِ ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يُكْثِرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَأْتِي السَّهْمُ فَيُزْمَى فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧].

وبه قال: (حدَّثنا عبد الله بن يزيد) المقرئ التجيبي قال: (حدَّثنا حيوَة) بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحية ساكنة ابن شريح (وغيره قالا: حدَّثنا أبو الأسود) محمد بن عبد الرحمن الأسدي يتيم عروة، وأما المبهمة في قوله وغيره فقال في الفتح: كأنه يريد ابن لهيعة فإنه رواه عن أبي الأسود (وقال الليث): بن سعد الإمام (عن أبي الأسود قال) أي أبو الأسود (قطع) بضم القاف وكسر الطاء المهملة أي أفرد (على أهل المدينة بعث) بفتح الموحدة وسكون العين المهملة جيش منهم ومن غيرهم للغزو ليقاتلوا أهل الشام في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة (فاكتتبت فيه) في البعث واكتتبت بضم الفوقية مبنياً للمفعول (فلقيت عكرمة) مولى ابن عباس (فأخبرته) أي اكتتبت في ذلك البعث (فتهاني) عن ذلك (أشد النهي، ثم قال: أخبرني ابن عباس) رضي الله عنهما (أن ناساً) بالهمزة (من المسلمين) منهم عمرو بن أمية بن خلف، والحارث بن زعدة وغيرهما مما ذكرته في تفسير سورة النساء (كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ فيأتي السهم فيرمي) بضم التحتية وفتح الميم به، قيل هو من المقلوب أي فيرمي بالسهم فيأتي ويحتمل أن تكون الفاء الثانية زائدة كما في سورة النساء فيأتي السهم يرمى به (فيصيب أحدهم فيقتله أو يضربه فيقتله) وقوله أو يضربه عطف على فيأتي لا على فيصيب والمعنى يقتل إما بالسهم وإما بضرب السيف ظالماً بسبب تكثيره سواد الكفار وإنما كانوا يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين بل لإيهام كثرتهم في عيون المسلمين فلذا حصلت لهم المؤاخذه فرأى عكرمة أن من خرج في جيش يقاتلون المسلمين يائس وإن لم يقاتل ولا نوى ذلك (فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء: ٩٧]) بخروجهم مع المشركين وتكثيرهم سوادهم حتى قتلوا معهم.

وهذا الحديث كما قاله مغلطاي المصري فيما نقله في الكواكب مرفوع لأن تفسير الصحابي إذا كان مسنداً إلى نزول الآية فهو مرفوع اصطلاحاً، وعند أبي يعلى من حديث ابن مسعود مرفوعاً: من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم كان شريك من عمل به فمن جالس أهل الفسق مثلاً كارهاً لهم ولعملهم ولم يستطع مفارقتهم خوفاً على نفسه أو لعذر منعه فيرجى له النجاة من إثم ذلك بذلك.

والحديث مرّ في التفسير وأخرجه النسائي في التفسير أيضاً.

١٣ - باب إذا بقي في حثالة من الناس

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه (إذا بقي) المسلم (في حثالة من الناس) بضم الحاء المهملة بعدها مثلثة خفيفة فألف فلام فهاء تأنيث الذين لا خير فيهم وجواب إذا محذوف أي ماذا يصنع .

٧٠٨٦ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ**، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ حَدَّثَنَا «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ». وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبُضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظِلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتَقْبُضُ فَيَبْقَى فِيهَا أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ كَجَمْرِ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رَجُلِكَ فَتَقِطُ فَتَرَاهُ مُتَبَرِّأً وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ وَيُضَيِّحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَغْفَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجَلَدَهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَزَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَلَا أَبَالِي أَيُّكُمْ بَايَعْتُ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدية قال: (أخبرنا) ولابن عساكر: حَدَّثَنَا (سفیان) الثوري قال: (حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ) سليمان الكوفي (عن زيد بن وهب) بفتح الواو وسكون الهاء الجهنني قال: (حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ) بن اليمان رضي الله عنه (قال: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ) في ذكر الأمانة ورفعها (رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ، حَدَّثَنَا) ﷺ (أَنَّ الْأَمَانَةَ) المذكورة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾ [الأحزاب: ٧٢] وهي عين الإيمان أو كل ما يخفى ولا يعلمه إلا الله من المكلف أو المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده أو العهد الذي أخذه عليهم (نزلت) في جذر قلوب الرجال) بفتح الجيم وكسرها لغتان وسكون الذال المعجمة بعدها راء في أصل قلوبهم (ثم علموا من القرآن) بفتح العين وكسر اللام مخففة بعد نزولها في أصل قلوبهم (ثم علموا من السنة) كذا بإعادة ثم يعني أن الأمانة لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة وفيه إشارة إلى أنهم كانوا يتعلمون القرآن قبل أن يتعلموا السنة. (وَحَدَّثَنَا) صلوات الله وسلامه عليه (عن رفعها) عن ذهابها أصلاً حتى لا يبقى من يوصف بالأمانة، وهذا هو الحديث الثاني الذي ذكر حذيفة أنه ينتظره (قال):

(ينام الرجل النوم فتقبض الأمانة من قلبه) بضم الفوقية وسكون القاف وفتح الموحدة (فيظلل أثرها) بالطاء المعجمة (مثل أثر الوكت) بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية سواد في اللون يقال: وكث البسر إذا بدت فيه نقطة الإرباب (ثم ينام النوم فتقبض) أي الأمانة من قلبه (فيبقى فيها) وسقط قوله فيها لابن عساكر (أثرها مثل أثر المجل) بفتح الميم وسكون الجيم وقد تفتح بعدها لام غلظ الجلد من أثر العمل (كجمر) بالجيم المفتوحة والميم الساكنة (دحرجته على

رجلك فنقط) بكسر الفاء بعد النون المفتوحة (فتراه منتبهاً) بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة منتفخاً (وليس فيه شيء) وقال: فنقط بالتذكير ولم يقل فنقطت باعتبار العضو (ويصبح الناس يتبايعون) السلع ونحوها بأن يشتريها أحدهم من الآخر (فلا يكاد أحد يؤدي الأمانة) لأن من كان موصوفاً بالأمانة سلبها حتى صار خائناً (فيقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً ويقال للرجل ما أعقله) بالعين المهملة والقاف (وما أظرفه) بالظاء المعجمة (وما أجمله) بالجيم (وما في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان) وإنما ذكر الإيمان لأن الأمانة لازمة له لا أن الأمانة هي الإيمان. قال حذيفة رضي الله عنه (ولقد أتى عليّ) بتشديد الياء (زمان) كنت أعلم فيه أن الأمانة موجودة في الناس (ولا أبالي أيكم بايعت) أي بعث واشترت غير مبالٍ بحاله (لئن) بفتح اللام وكسر الهمزة (كان مسلماً رده عليّ الإسلام) بتشديد التحتية من عليّ ولأبي ذر من الكشميهني إسلامه فلا يخونني بل يحمله إسلامه على أداء الأمانة فانا واثق بأمانته (وإن كان نصرانياً) أو يهودياً (رده عليّ ساعيه) الذي أقيم عليه فهو يقوم بولايته ويستخرج منه حقي (وأما اليوم) فقد ذهب الأمانة وظهرت الخيانة فلست أثق بأحد في بيع ولا شراء (فما كنت أباع إلا فلاناً وفلاناً). أي أفراداً من الناس قلائل ممن أثق بهم فكان يثق بالمسلم لذاته وبالكافر لوجود ساعيه وهو الحاكم الذي يحكم عليه وكانوا لا يستعملون في كل عمل قلّ أو جلّ إلا المسلم فكان واثقاً بإنصافه وتخليصه حقه من الكافر إن خانته بخلاف الوقت الأخير وفيه إشارة إلى أن حال الأمانة أخذ في النقص من ذلك الزمان، وكانت وفاة حذيفة أول سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل فأدرك بعض الزمن الذي وقع فيه التغيير.

وهذا الحديث سبق بعينه سنداً أو متناً في باب رفع الأمانة من كتاب الرقاق.

١٤ - باب التعرّب في الفتنّة

(باب التعرّب) بفتح العين المهملة وضم الراء المشددة بعدها موحدة الإقامة بالبادية والتكلف في صيرورته أعرابياً ولأبي ذر التعرّب بالغين المعجمة (في الفتنّة) ولكريمة التعرّب بالعين المهملة والزاي ومعناه يعزب عن الجماعات والجهات ويسكن البادية، قال صاحب المطالع: وجدته بخطي في البخاري بالزاي وأخشى أن يكون وهماً.

٧٠٨٧ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ أَزْدَدْتُكَ عَلَى عَقِيَّتِكَ تَعَرَّبْتُ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِي فِي الْبَدْوِ.

وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ خَرَجَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى الرَّبَذَةِ وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ أَمْرَأَةً وَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا حَتَّى أَقْبَلَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِلَيَالٍ فَتَزَلَ الْمَدِينَةَ.

وبه قال: (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البلخي قال: (حدثنا حاتم) بالحاء المهملة وبعد الألف فوقية مكسورة ابن إسماعيل الكوفي (عن يزيد) من الزيادة (ابن أبي عبيد) بضم العين مصغراً مولى سلمة بن الأكوع (عن سلمة بن الأكوع) السلمي (أنه دخل على الحجاج) بن يوسف الثقفي لما ولي إمرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير سنة أربع وسبعين (فقال) له: (يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك تعربت) بالعين المهملة والراء أي تكلفت في صيرورتك أعرابياً، وقوله على عقبيك بلفظ التثنية مجاز عن الارتداد يريد أنك رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه الله تعالى بخروجك من المدينة فتستحق القتل، وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه بغير عذر يجعلونه كالمرتد، وأخرج النسائي من حديث ابن مسعود مرفوعاً: «لعن الله آكل الربا وموكله» الحديث وفيه: والمرتد بعد هجرته أعرابياً. قال بعضهم: وكان ذلك من جفاء الحجاج حيث خاطب هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه بهذا الخطاب القبيح من قبل أن يستكشف عن عذره وقيل أراد قتله فبين الجهة التي يريد أن يجعله مستحقاً للقتل بها (قال) ابن الأكوع مجيباً للحجاج: (لا) لم أسكن البادية رجوعاً عن هجرتي (ولكن) بتشديد النون (رسول الله ﷺ أذن لي) في الإقامة (في البدو) وعند الإسماعيلي من طريق حماد بن مسعدة عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة أنه استأذن رسول الله ﷺ في البدوة فأذن له (وعن يزيد بن أبي عبيد) مولى سلمة بالسند السابق أنه (قال): لما قتل عثمان بن عفان) رضي الله عنه (خرج سلمة بن الأكوع) رضي الله عنه من المدينة (إلى الريزة) بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع البادية بين مكة والمدينة (وتزوج هناك امرأة) وولدت له أولاداً فلم يزل بها) بالريزة وللکشميهني هناك بها (حتى أقبل قبل أن يموت بليال فنزل المدينة) وسقطت الفاء من فنزل في رواية المستملي والسرخسي، وفي رواية حتى قبل أن يموت بإسقاط أقبل وهو الذي في اليونينية وفيه حذف كان بعد حتى وقبل قوله قبل وهي مقدرة وهو استعمال صحيح وفيه أن سلمة لم يمت بالبادية بل بالمدينة ويستفاد منه كما في الفتح أن مدة سكنى سلمة بالبادية نحو الأربعين سنة لأن قتل عثمان رضي الله عنه كان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وموت سلمة سنة أربع وسبعين على الصحيح.

والحديث أخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة.

٧٠٨٨ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَقْرُبُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي الكلاعي الحافظ قال: (أخبرنا مالك) هو ابن أنس الأصبحي إمام الأئمة (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صَعْصَعَةَ) عمرو بن زيد بن عوف الأنصاري ثم المازني (عن أبيه) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي الحارث بن أبي صَعْصَعَةَ، وسقط ابن أبي الحارث هنا من الرواية (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ):

(يوشك) بكسر الشين المعجمة وفتحها قال الجرهري: لغة رديئة أي يقرب (أن يكون خير مال المسلم غنم) نكرة موصوفة مرفوعة على الأشهر في الرواية اسم يكون مؤخرًا وخير مال المسلم خبرها مقدمًا وفائدة تقديم الخبر الاهتمام إذ المطلوب حينئذ الاعتزال وليس الكلام في الغنم فلذا آخرها (يتبع بها) بسكون الفوقية أي يتبع بالغنم (شعف الجبال) بفتح الشين المعجمة والعين المهملة والفاء رؤوسها للمرعى والماء (ومواقع) نزول (القطر) بالقاف المفتوحة المطر في الأودية والصحارى أي العشب والكلأ حال كونه (يفرّ بدينه) أي بسبب دينه (من الفتن) وفيه فضيلة العزلة لمن خاف على دينه، فإن لم يكن فالجمهور على أن الاختلاط أولى لاكتساب الفضائل الدينية والجمعة والجماعات وغيرها كإعانة وإغاثة وعبادة، وقال قوم: العزلة أفضل لتحقيق السلامة بشرط معرفة ما يتعين واختار النووي الخلطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع في المعصية، فإن أشكل الأمر فالعزلة، وقيل يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال.

والحديث أخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة.

١٥ - باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

(باب التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ).

٧٠٨٩ - **هَذَا** مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالمَسْأَلَةِ فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيِّنْتُ لَكُمْ» فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ رَأْسُهُ فِي ثَوْبِهِ يَنْكِحِي فَأَنْشَأَ رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ خُذَافَةُ». ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُوِّرَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ» قَالَ قَتَادَةُ: يُذَكِّرُ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

وبه قال: (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء والمعجمة أبو زيد البصري قال: (حدثنا هشام) الدستوائي (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) أنه قال: سألو النبي ﷺ حتى أحفوه بالمسألة) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الواو أي ألحوا عليه في السؤال وبألغوا (فصعد) بكسر العين (النبي ﷺ ذات يوم المنبر) ولأبي ذر على المنبر (فقال):

(لا تسألوني) أي اليوم كما في الرواية الأخرى في كتاب الدعاء (عن شيء) من الغيب (إلا) بَيِّنْتُ هـ (لكم) قال أنس (فجعلت أنظر) إلى الصحابة (يمينًا وشمالًا فإذا كل رجل) حاضر منهم (رأسه) ولأبي ذر عن الكشميهني: لاف رأسه بألف بعد اللام وتشديد الفاء ونصب رأسه (في ثوبه

يبكي فأنشأ رجلاً بدأ الكلام (كان إذا لاحى) بفتح الحاء المهملة جادل وخاصم أحدًا (يدعى) بضم التحتية وسكون الدال وفتح العين المهملتين ينسب (إلى غير أبيه فقال: يا نبي الله من أبي؟ فقال) عليه الصلاة والسلام: (أبوك حذافة) بضم الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الألف فاء فهاء تأنيث أي ابن قيس واسم الرجل قيل قيس بن حذافة، وقيل خارجة، وقيل عبد الله. قال في الفتح: وهو المعروف. قلت: وصرح به البخاري في باب ما يكره من كثرة السؤال من كتاب الاعتصام (ثم أنشأ عمر) بن الخطاب رضي الله عنه لما رأى ما بوجه النبي ﷺ من الغضب (فقال) شفقة على المسلمين (رضينا بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد ﷺ (رسولاً) أي رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ واكتفينا به عن السؤال (نعوذ بالله من سوء الفتن) بضم السين المهملة بعدها واو ساكنة فهمزة، ولأبي ذر عن الكشميهني من شر الفتن (فقال النبي ﷺ: ما رأيت في الخير والشر كالיום) يومًا مثل هذا اليوم (قط إنه) بكسر الهمزة (صورت لي الجنة والنار حتى رأيتها) رؤيا عين (دون الحائط) أي بيني وبين الحائط وهو حائط محرابه ﷺ وسقط قوله لي في رواية غير الكشميهني.

(قال قتادة) بن دعامه بالسند السابق (يذكر) بضم أوله وفتح الكاف (هذا الحديث) رفع ولأبي ذر عن الكشميهني فكان قتادة يذكر هذا الحديث بفتح الياء من يذكر وضم الكاف والحديث نصب على المفعولية (عند هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]) الآية أي: لا تسألوا رسول الله ﷺ عن أشياء إن تظهر لكم تخفكم وإن تسألوا عنها في زمن الوحي تظهر لكم وهما كمقدمتين ينتجان ما يمنع السؤال وهو أنه مما يغمهم والعاقل لا يفعل ما يغمه.

٧٠٩٠ - **وقال عباس التريسي:** حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا وَقَالَ: كُلُّ رَجُلٍ لَأَفَّا رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي وَقَالَ عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ أَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ.

(وقال عباس) بالموحدة والمهملة ابن الوليد بن نصر الباهلي (التريسي) بالنون المفتوحة والراء الساكنة والسين المهملة المكسورة مما وصله أبو نعيم في مستخرجه (حدثنا يزيد بن زريع) قال: (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة قال: (حدثنا قتادة) بن دعامه (أن أنسًا) رضي الله عنه (حدثهم أن نبي الله ﷺ بهذا) الحديث السابق (وقال) أنس (كل رجل) كان هناك حال كونه (لأفًا) بالفاء (رأسه في ثوبه يبكي) خوفًا من عقوبة الله لكثرة سؤالهم له ﷺ وتعتهم عليه فيه زيادة قوله لأفًا رأسه فدل على أن زيادتها في الأول وهم من الكشميهني قاله في الفتح. (وقال) كل رجل منهم (عائذًا بالله) أي حال كونه مستعيذًا بالله (من سوء الفتن). بالسين المهملة والواو ثم الهمزة ولابن عساكر من شر الفتن بالشين المعجمة والراء (أو قال: أعوذ بالله من سوء الفتن) بضم السين

وسكون الواو ولأبي ذر من سوى الفتن بفتح المهملة وبعد الواو الساكنة همزة مفتوحة ممدودة قال في فتح الباري: بين أنه في رواية سعيد بالشك في سوء وسوى قال المؤلف:

٧٠٩١ - **وقال لي خليفته**، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَمُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا وَقَالَ: عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ.

(وقال لي خليفته) بن خياط في المذاكرة (حدَّثنا يزيد بن زريع) قال: (حدَّثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (ومعتمر عن أبيه) سليمان بن طرخان (عن قتادة) بن دعامة (أن أنسًا حدَّثهم عن النبي ﷺ بهذا) الحديث. (وقال: عائداً بالله من شر الفتن) بالشين المعجمة والراء المشددة واستعاذته ﷺ من الفتن تعليم لأمته وفيه منقبة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه.

١٦ - **باب قول النبي ﷺ: «الْفِتْنَةُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ»**

(باب قول النبي ﷺ: الفتنه من قبل المشرق) بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهة المشرق.

٧٠٩٢ - **حدَّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمَنْبَرِ فَقَالَ: «الْفِتْنَةُ هَاهُنَا، الْفِتْنَةُ هَاهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ - أَوْ قَالَ - قَرْنُ الشَّمْسِ».

وبه قال: (حدَّثنا) ولغير أبي ذر: حدَّثني بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال: (حدَّثنا هشام بن يوسف) الصنعاني (عن معمر) بفتح اليمين هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن سالم عن أبيه) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمَنْبَرِ) وفي الترمذي من طريق عبد الرزاق عن معمر أن النبي ﷺ قام على المنبر (فقال):

(الفتنة ههنا الفتنة ههنا) بال تكرار مرتين (من حيث يطلع قرن الشيطان) بضم اللام من يطلع ولمسلم من طريق فضيل بن غزوان عن سالم بلفظ: إن الفتنة تجيء من ههنا وأوماً بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان بالثنية وقد قيل: إن له قرنين على الحقيقة، وقيل: إن قرنيه ناحيتا رأسه أو هو مثل أي حيث يتحرك الشيطان ويتسلط أو قرنه أهل حزبه (أو قال قرن الشمس) أي أعلاها، وقيل: إن الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها لتقع سجدة عبدتها له.

والحديث أخرجه الترمذي في الفتن.

٧٠٩٣ - **حدَّثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

وبه قال: (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البلخي قال: (حدثنا ليث) هو ابن سعد الإمام (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ وهو) أي والحال أنه (مستقبل المشرق) بالنصب ولأبي ذر المشرق بالجر (يقول):

(ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام (إن الفتنة ههنا) مرة واحدة من غير تكرار (من حيث يطلع قرن الشيطان) من غير شك بخلاف الأولى، وإنما أشار عليه الصلاة والسلام إلى المشرق لأن أهله يومئذ أهل كفر فأخبر أن الفتنة تكون من تلك الناحية وكذا وقع فكان وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في أرض نجد والعراق وما وراءها من المشرق، وكان أصل ذلك كله وسببه قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وهذا علم من أعلام نبوته ﷺ وشرف وكرم.

٧٠٩٤ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا». قَالُوا: وَفِي نَجْدِنَا قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِي نَجْدِنَا فَأَظْنُهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «هَنَّاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَبِهَا يَطْلُعُ الشَّيْطَانُ».

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال: (حدثنا أزهر بن سعد) بفتح الهمزة والهاء بينهما زاي ساكنة آخره راء وسعد بسكون العين السمان (عن ابن عون) بفتح المهملة وسكون الواو بعدها نون عبد الله واسم جده أرطبان البصري (عن نافع عن ابن عمر) رضي الله عنهما أنه (قال: ذكر النبي ﷺ) بفتح الذال المعجمة والكاف.

(اللهم بارك لنا في شأمننا) بهمزة ساكنة (اللهم بارك لنا في يميننا. قالوا: وفي) ولأبي ذر قالوا يا رسول الله: وفي (نجدنا) بفتح النون وسكون الجيم. قال الخطابي: نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق أهل المدينة وأصل النجد ما ارتفع من الأرض وبهذا يعلم ضعف ما قاله الداودي أن نجدًا من ناحية العراق فإنه يوهم أن نجدًا موضع مخصوص وليس كذلك بل كل شيء ارتفع بالنسبة إلى ما يليه يسمى المرتفع نجدًا والمنخفض غورًا (قال: اللهم بارك لنا في شأمننا اللهم بارك لنا في يميننا) بتكرير اللهم أربعًا (قالوا: يا رسول الله وفي نجدنا)؟ قال ابن عمر (فأظنه) ﷺ (قال في الثالثة: هناك الزلازل والفتن وبها يطلع الشيطان) ولأبي ذر عن الكشميهني: يطلع قرن الشيطان يبدأ من المشرق ومن ناحيتها يخرج يأجوج ومأجوج والدجال وبها الداء العضال وهو الهلاك في الدين، وإنما ترك الدعاء لأهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن.

والحديث سبق في الاستسقاء، وأخرجه الترمذي في المناقب وقال: حسن صحيح غريب.

٧٠٩٥ - **هَذَا** إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا قَالَ: فَبَادَرْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدِّثْنَا عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ فَقَالَ: هَلْ تَذَرِي مَا الْفِتْنَةُ تُكَلِّتُكَ أُمُكْ؟ إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمُلْكِ.

وبه قال: (حدثنا إسحاق الواسطي) ولابن عساكر إسحاق بن شاهين الواسطي قال: (حدثنا خالد) كذا للأربعة في البيهقي وهو ابن عبد الله الطحان وفي نسخة خلف. قال العيني: وما أظن صحته (عن بيان) بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الألف نون ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الأحسي (عن وبرة بن عبد الرحمن) بفتح الواو والموحدة والراء الحارثي (عن سعيد بن جبير) أنه (قال: خرج علينا عبد الله بن عمر) وسقط عبد الله لابن عساكر (فرجونا أن يحدثنا حديثًا حسنًا) يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة (قال: فبادرنا) بفتح الراء فعل ومفعول (إليه رجل) اسمه حكيم (فقال: يا أبا عبد الرحمن) هي كنية ابن عمر (حدثنا) بكسر الدال وسكون المثناة (عن القتال في الفتنة والله) تعالى (يقول: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾) [الأنفال: ٩] ساقها للاحتجاج على مشروعية القتال في الفتنة وردًا على من ترك ذلك كابن عمر فإنه كان يرى ترك القتال في الفتنة ولو ظهر أن إحدى الطائفتين محقة والأخرى مبطلّة (فقال) أي ابن عمر (هل تدري ما الفتنة؟ ثكلتك) بفتح المثناة وكسر الكاف أي عدمتك (أملك) فظاهره الدعاء وقد يرد للزجر كما هنا (إنما كان محمد ﷺ يقاتل المشركين) يعني أن الضمير في قوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ﴾ للكفار فأمر المؤمنين بقتال الكفار حتى لا يبقى أحد يفتن عن دين الإسلام ويرتد إلى الكفر (وكان الدخول في دينهم فتنة) سبق في سورة الأنفال من رواية زهير بن معاوية عن بيان فكان الرجل يفتن عن دينه إما يقتلونه وإما يعذبونه حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة أي فلم تبق فتنة من أحد من الكفار لأحد من المؤمنين (وليس كقتالكم) ولأبي ذر وابن عساكر: بقتالكم (على الملك) بضم الميم وسكون اللام أي في طلب الملك كما وقع بين مروان ثم ابنه عبد الملك وبين ابن الزبير وما أشبه ذلك، وإنما كان قتالاً على الدين.

والحديث سبق في التفسير.

١٧ - باب الفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنْ خَلْفِ بْنِ حَوْشَبٍ كَانُوا يَسْتَجِبُونَ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهَذِهِ الْأَبْيَاتِ عِنْدَ الْفِتَنِ قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ:

الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فِتْنَةٌ تَسْعَى بِزِينَتِهَا كُلَّ جَهْلُولٍ

حَتَّى إِذَا أَشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضِرَامُهَا وَلَتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلٍ
 شَمَطَاءٍ يُنْكَرُ لَوْنُهَا وَتَغَيَّرَتْ مَكْرُوهَةً لِلشَّمِّ وَالتَّقْبِيلِ
 (باب الفتنة التي توج كموج البحر).

(وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله البخاري في تاريخه الصغير عن عبد الله بن محمد المسندي حدثنا سفيان بن عيينة (عن خلف بن حوشب) بفتح المهملة والمعجمة بينهما واو ساكنه آخر. موحدة بوزن جعفر أدرك خلف بعض الصحابة ولم تعلم له رواية عن أحد منهم وهو من أهل الكوفة ووثقه العجلي وليس له في البخاري إلا هذا الموضع (كانوا) أي السلف (يستحبون أن يتمثلوا بهذه الأبيات عند) نزول (الفتن). قال امرؤ القيس) بن عباس الكندي كان في زمن النبي ﷺ كذا في رواية أبي ذر، قال امرؤ القيس والمحفوظ أن الأبيات المذكورة لعمرو بن معد يكرب بفتح عين عمرو، وجزم به أبو العباس المبرد في الكامل والسهيلي في روضة والأبيات هي:

(الحرب أول ما تكون) الحرب مؤنثة. قال الخليل تصغيرها حريب بلا هاء. قال المازني لأنه في الأصل مصدر، وقال المبرد قد يذكر الحرب (فتية) بفتح الفاء وكسر الفوقية وفتح الموحدة مشددة. قال في المصابيح: ويروى فتية بضم الفاء مصغراً أي شابة ويجوز فيه أربعة أوجه:

الأول: رفع أول ونصب فتية وهو الذي في الفرع مثل زيد أخطب ما يكون يوم الجمعة، فالحرب مبتدأ أول، وقوله أول ما تكون مبتدأ ثان، وفتية حال سادة مسدّ الخبر والجملة المركبة من المبتدأ الثاني وخبره خبر عن المبتدأ الأول، والمعنى الحرب أول أكوأنها إذا أو إذا كانت فتية.

الثاني: نصب أول ورفع فتية عكس الأول ووجهه ظاهر وهو أن يكون الحرب مبتدأ خبره فتية، وأول ما يكون ظرف عامله الخبر وتكون ناقصة أي الحرب في أول أحوالها فتية.

الثالث: رفع أول، وفتية على أن الحرب مبتدأ أو أول بدل منه وفتية خبر وما مصدرية وتكون تامة أو أول مبتدأ ثان، وفتية خبره وأث الخبر مع أن المبتدأ الذي هو أول مذكر لأنه مضاف إلى الأكوأ.

الرابع: نصبهما جميعاً على أن أول ظرف وهو خبر المبتدأ الذي هو الحرب وتكون ناقصة وفتية منصوب على الحال من الضمير المستكن في الظرف المستقر أي الحرب موجودة في أول أكوأنها على هذه الحالة، والخبر عنها قوله: (تسمى) أي الحرب في حال ما هي فتية أي في وقت وقوعها تغرّ من لم يجزّها حتى يدخل فيها فتهلكه (بزيئتها لكل جهول) بكسر الزاي وسكون التحتية بعدها نون فوقية ورواه سيويه بموحدتين فزاي مشددة مفتوحة والبزة اللباس الجيد.

(حتى إذا اشتعلت) بالشين المعجمة والعين المهملة أي هاجت وإذا شرطية وجوابها ولت أو

محذوف كما في المصابيح ويجوز أن تكون ظرفية (وشب) بفتح المعجمة والموحدة المشددة (ضرامها) بكسر الضاد المعجمة بعدها راء فألف فميم اتقد وارتفع اشتعالها (ولت) حال كونها (عجوزاً غير ذات حليل) بالخاء المهملة أي لا يرغب أحد في تزوجها ولا يروى بالخاء المعجمة.

(شمطاء) بالنصب نعت لعجوزاً والشمط بفتح الشين المعجمة اختلاط الشعر الأبيض بالشعر الأسود (ينكر) بضم التحتية وفتح الكاف (لونها) ولأبي ذر تنكر بالفوقية بدل التحتية أي تبدلت بحسنها قبلاً (وتغيرت) حال كونها (مكروهة للشم والتقبييل). لأنها في هذه الحالة مظنة للبخر فوصفها به مبالغة في التنفير منها والمراد أنهم يتمثلون بهذه الآيات ليستحضروا ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فإنهم يتذكرون بإنشادها ذلك فيصددهم عن الدخول فيها حتى لا يغتروا بظاهر أمرها أولاً.

٧٠٩٦ - **هَذَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ إِذْ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ. قَالَ: لَيْسَ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ وَلَكِنْ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا قَالَ عُمَرُ: أَيُّكُمُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: بَلْ يُكْسَرُ قَالَ عُمَرُ: إِذَا لَا يُغْلَقُ أَبَدًا قُلْتُ: أَجَلٌ. قُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَعْلَمَ أَنَّ دُونَ غَدٍ لَيْلَةً، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهِ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغْلِيظِ فَهِنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ فَأَمَرَنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ: مِنَ الْبَابِ قَالَ: عُمَرُ.

وبه قال: (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) قال: (حدثنا أبي) حفص قال: (حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران قال: (حدثنا شقيق) أبو وائل بن سلمة قال: (سمعت حذيفة) بن اليمان (يقول: بينا) بغير ميم (نحن جلوس عند عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (إذا قال: أيكم يحفظ قول النبي ﷺ في الفتنة؟ قال) حذيفة قلت هي (فتنة الرجل) وفي علامات النبوة من طريق شعبة عن الأعمش قال رسول الله ﷺ: فتنة الرجل (في أهله) بالليل يأتي بسببهن بما لا يحل له (و) فتنته في (ماله) بأن يأخذ من غير حله ويصرفه في غير حله (و) في (ولده) لفرط محبته له والشغل به عن كثير من الخيرات (و) في (جاره) بالحسد والمفاخرة وكلها (تكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) أي تكفر الصغائر فقط لحديث الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر، ويحتمل أن يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها مكفراً للمذكورات كلها لا لكل واحد منها، وأن يكون من باب اللف والنشر بأن الصلاة مثلاً كفارة للفتنة في الأهل وهكذا الخ... وخص الرجل بالذكر لأنه في الغالب صاحب الحكم في داره وأهله وإلا فالنساء شقائق الرجال في الحكم (قال) عمر رضي الله عنه لحذيفة (ليس عن هذا) الذي ذكرت (أسألك،

ولكن) التي أسألك عنها الفتنة (التي تموج كموج البحر) تضطرب كاضطرابه عند هيجانه كناية عن شدة المخاصمة وما ينشأ عن ذلك من المشاقمة والمقاتلة وفيه دليل على جواز إطلاق اللفظ العام وإرادة الخاص إذ تبين أن عمر لم يسأل إلا عن فتنة مخصوصة، وفي رواية ربيعة بن حراش عن حذيفة عند الطبراني فقال حذيفة: سمعته يقول: يأتي بعدي فتن كموج البحر يدفع بعضها بعضاً ويؤخذ منها كما في الفتح جهة التشبيه بالموج وأنه ليس المراد منه الكثرة فقط (فقال) حذيفة لعمر رضي الله عنه: (ليس عليك منها بأس يا أمير المؤمنين إن بينك وبينها باباً مغلقاً) بضم الميم وسكون المعجمة وفتح اللام بالنصب صفة لباباً أي لا يخرج شيء منها في حياتك. قال ابن المنير: أثر حذيفة الحرص على حفظ السر فلم يصرح لعمر رضي الله عنه بما سأل عنه وإنما كنى عنه كناية وكأنه كان مأذوناً له في مثل ذلك، وقال ابن بطال: وإنما عدل حذيفة حين سأل عمر عن الإخبار بالفتنة الكبرى إلى الإخبار بالفتنة الخاصة لئلا يغمه ويشغل باله ومن ثم قال له: إن بينك وبينها باباً مغلقاً ولم يقل له أنت الباب وهو يعلم أنه الباب فعرض له بما أفهمه ولم يصرح وذلك من حسن أدبه. (قال عمر) رضي الله عنه مستفهماً لحذيفة (أي كسر الباب أم يفتح؟ قال) حذيفة (بل) ولأبي ذر عن الكشميهني لا بل (يكسر. قال عمر: إذاً) بالتنوين أي إن انكسر (لا يغلق) نصب بإذا (أبدلاً) وفي الصيام ذاك أجدر أن لا يغلق إلى يوم القيامة ويحتمل أن يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر. قال حذيفة (قلت: أجل) بالجيم واللام المخففة. نعم قال شقيق (قلنا لحذيفة أكان عمر يعلم الباب؟ قال) حذيفة: (نعم) كان يعلمه (كما أعلم) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يعلم (أن دون غد ليلة) أي أعلمه علماً ضرورياً مثل هذا (وذلك) أي حدثته حديثاً ليس بالأغاليط) جمع أغلوطه بالغين المعجمة والطاء المهملة ما يغالطه أي حدثته حديثاً صدقاً محققاً من حديثه ﷺ لا عن اجتهاد ولا عن رأي. قال شقيق (فهينا) فحفنا (أن نسأله) أن نسأل حذيفة (من الباب) أي من هو الباب (فأمرنا) بسكون الراء (مسروقاً) هو ابن الأجدع أن يسأله (فسأله فقال): أي مسروق لحذيفة (من الباب؟ قال: عمر) رضي الله عنه.

والحديث سبق في باب المواقيت من الصلاة وفي الزكاة والصوم وعلامات النبوة.

٧٠٩٧ - **هَذَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ فَلَمَّا دَخَلَ الْحَائِطَ جَلَسْتُ عَلَى بَابِهِ وَقُلْتُ: لَا كُؤُنَنَّ الْيَوْمَ بَوَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَأْمُرْنِي فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَضَى حَاجَتَهُ وَجَلَسَ عَلَى قَفِّ الْبَيْتِ فَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ لِيَدْخُلَ فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى اسْتَأْذِنَ لَكَ فَوَقَفَ فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ فَقَالَ: «أَتَدْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَدَخَلَ فَجَاءَ عَنْ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ فَجَاءَ عُمَرُ فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى اسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَدْنُ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ» فَجَاءَ عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ

فَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ فَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ، فَأَمْتَلَا الْفُفَّ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَجْلِسٌ ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى اسْتَأْذَنْ لَكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَذُنْ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْحِجَّةِ مَعَهَا بَلَاءٌ يُصِيبُهُ» فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَهُمْ مَجْلِسًا فَتَحَوَّلَ حَتَّى جَاءَ مُقَابِلَهُمْ عَلَى شَفَةِ الْبِئْرِ فَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ ثُمَّ دَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ فَجَعَلْتُ أَتَمَّتْنِي أَخَا لِي وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَأْتِي. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ أَجْتَمَعَتْ هُنَا وَأَنْفَرَدَ عُثْمَانُ.

وبه قال: (حدثنا سعيد بن أبي مریم) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مریم الجمحي بالولاء قال: (أخبرنا محمد بن جعفر) واسم جده ابن أبي كثير المدني (عن شريك بن عبد الله) بن أبي نمر المدني (عن سعيد بن المسيب) بن حزن الإمام أبي محمد المخزومي (عن أبي موسى الأشعري) رضي الله عنه أنه (قال: خرج النبي ﷺ إلى) ولأبي ذر يومًا إلى (حائط من حواط المدينة لحاجته) هو بستان أريس بهمة مفتوحة فراء مكسورة فتحية ساكنة فسين مهملة يجوز فيه الصرف وعدمه وهو قريب من قباء وفي بثره سقط خاتم النبي ﷺ من أصبع عثمان رضي الله عنه (وخرجت في أثره فلما دخل الحائط) أي البستان المذكور (جلست على بابيه وقلت: لأكونن اليوم بواب النبي ﷺ. ولم يأمرني) بأن أكون بوابًا لكن سبق في مناقب عثمان أنه ﷺ أمره بذلك فيحتمل أنه لما حدث نفسه بذلك صادف أمره ﷺ بذلك (فذهب النبي ﷺ وقضى حاجته وجلس على) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي في (قف البثر) بضم القاف وتشديد الفاء حافتها أو الدكة التي حولها (فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فجاء أبو بكر) رضي الله عنه حال كونه (يستأذن عليه) زاده الله شرفًا لديه (ليدخل فقلت) له: اثبت وقف (كما أنت حتى استأذن لك) النبي ﷺ (فوقفت فجئت إلى النبي ﷺ يا نبي الله أبو بكر يستأذن) في الدخول (عليك فقال):

(أذن له وبشره بالجنة) زاد في المناقب فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: ادخل ورسول الله ﷺ يبشرك بالجنة (فدخل فجاء) ولأبي ذر عن الكشميهني فجلس (عن يمين النبي ﷺ فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر) موافقة له عليه الصلاة والسلام وليكون أبلغ في بقاءه عليه السلام على حالته وراحته بخلاف ما إذا لم يفعل ذلك فربما استحيا منه فرفع رجله (فجاء عمر) رضي الله عنه أي يستأذن أيضًا (فقلت: كما أنت حتى استأذن لك) فاستأذنت له (فقال النبي ﷺ: أذن له وبشره بالجنة. فجاء) عمر رضي الله عنه وجلس (عن يسار النبي ﷺ فكشف عن ساقيه فدلاهما في البئر فامتلا) بالفاء، ولأبي ذر عن الكشميهني وامتلا (الف) به ﷺ وصاحبه (فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان) رضي الله عنه (فقلت: كما أنت حتى استأذن لك) فاستأذنت (فقال النبي ﷺ: أذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه) وهو قتله في الدار قال ابن بطال: وإنما خص عثمان بذكر البلاء مع أن عمر أيضًا قتل لأن عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن عثمان من تسليط القوم الذين أرادوا منه أن ينخلع من الإمامة بسبب ما نسبوه إليه من الجور مع تنصله من ذلك واعتذاره من كل ما نسبوه إليه ثم هجمهم عليه داره وهتكهم ستر أهله فكان ذلك زيادة على

قتله، وفي رواية أحمد بإسناد صحيح من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر قال: ذكر رسول الله ﷺ فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ ظلمًا قال فنظرت فإذا هو عثمان (قد دخل) رضي الله عنه (فلم يجد معهم مجلسًا فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البئر) بفتح الشين المعجمة والفاء المخففة (فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البئر) قال أبو موسى (فجعلت أتمنى أخا لي) هو أبو بردة عامر أو أبو رهم (وادعو الله أن يأتي قال ابن المسيب) سعيد (فتأولت) ولأبي ذر عن الكشميهني فأولت ففترست (ذلك) أي اجتماع الصاحبين معه ﷺ وانفراد عثمان (قبورهم اجتمعت ههنا وانفرد عثمان) عنهم في البقيع والمراد بالاجتماع مطلقه لا خصوص كون أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله كما كانوا على البئر وفيه أن التمثيل لا يستلزم التسوية. نعم أخرج أبو نعيم عن عائشة في صفة القبور الثلاثة أبو بكر عن يمينه وعمر عن يساره ففيه التصريح بتمام التشبيه لكن سنده ضعيف وعارضه ما هو أوضح منه، وعند أبي داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال: قلت لعائشة يا أمتاه اكشفي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه فكشفت لي الحديث. وفيه فرأيت رسول الله ﷺ فإذا أبو بكر رأسه بين كتفيه وعمر رأسه عند رجلي النبي ﷺ.

وحديث الباب سبق في فضل أبي بكر وأخرجه مسلم في الفضائل.

٧٠٩٨ - **هذه** بشر بن خالد، أخبرنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سليمان سمعت أبا وائل قال: قيل لأسامة تكلّم هذا؟ قال: قد كلّمته ما دون أن أفتح بابًا أكون أول من يفتحه وما أنا بالذي أقول لرجل بعد أن يكون أميرًا على رجلين أنت خير بعد ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول: «يُجاء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه فيطيف به أهل النار فيقولون أي فلان ألسنت كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: إني كنت أمر بالمعروف ولا أفعله وأنهى عن المنكر وأفعله».

وبه قال: (حدثني) بالإفراد (بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون المعجمة الشكري قال (أخبرنا محمد بن جعفر) الهذلي مولاهم البصري الحافظ غندر (عن) زوج أمه (شعبة) بن الحجاج الحافظ (عن سليمان) بن مهران الأعمش أنه قال (سمعت أبا وائل) شقيق بن سلمة (قال: قيل لأسامة) بن زيد حب رسول الله ﷺ رضي الله عنه (ألا) بالتخفيف (تكلّم هذا) أي عثمان بن عفان رضي الله عنه فيما أنكر الناس عليه من توليه أقرابه وغير ذلك مما اشتهر وقال المهلب في شأن أخيه لأمة الوليد بن عقبة وما ظهر عليه من شربه الخمر (قال) أسامة: (قد كلمته) في ذلك سرًا (ما دون أن أفتح بابًا) من أبواب الإنكار عليه (أكون أول من يفتحه) بصيغة المضارع ولأبي ذر عن الكشميهني فتحة بل كلمته على سبيل المصلحة والأدب إذا الإعلان بالإنكار على الأئمة ربما أدى إلى افتراق الكلمة كما وقع ذلك من تفرق الكلمة بمواجهة عثمان بالكنية فالتلطف والنصيحة سرًا أجدر بالقبول، وقول المهلب إن المراد الوليد بن عقبة تبعه فيه العيني بل صرح بأنه في مسلم

ولفظه، وقد بيّنه في رواية مسلم قيل له ألا تدخل على عثمان وتكلمه في شأن الوليد بن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر اهـ.

وقد رأيت الحديث في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومخالفته وليس فيه ما قاله العيني. وقال الحافظ ابن حجر متعقباً المهلب جزمه بأن المراد الوليد بن عقبة ما عرفت مستنده فيه وساق مسلم من طريق جرير عن الأعمش يدفعه ولفظه عن أبي وائل كنا عند أسامة بن زيد فقال له رجل ما يمنعك أن تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع قال وساق الحديث بمثله اهـ.

قلت: وقوله بمثله أي بمثل الحديث الذي ساقه أول الباب من طريق أبي معاوية عن الأعمش بلفظ قيل له ألا تدخل على عثمان فتكلمه؟ فقال: أترون أي لا أكلمه إلا ما أسمعكم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتح أمراً الحديث. ثم عرفهم أسامة بأنه لا يدهن أحداً ولو كان أميراً بل ينصحه في السر جهده فقال: (وما أنا بالذي أقول لرجل بعد أن يكون أميراً على رجلين أنت خير) من الناس ولأبي ذر عن الكشميهني إيت بهمزة مكسورة فتحتية ساكنة فعل أمر من الإتيان خيراً نصب على المفعولية (بعدها) أي بعد الذي (سمعت من رسول الله ﷺ يقول):

(ي جاء) بضم الياء (برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه) بفتح الياء من يطحن. قال في الفتح: وفي رواية الكشميهني كما يطحن كذا رأيته في نسخة معتمدة بضم أوله على البناء للمجهول وفتحها أوجه، ففي رواية سفيان وأبي معاوية فتندلق أقتابه فيدور كما يدور الحمار والأقتاب الأمعاء واندلاقها خروجها بسرعة اهـ. والذي رأيته في فرع اليونينية كأصله عن أبي ذر عن الكشميهني كما يطحن بفتح الياء مبنياً للفاعل الحمار برحاه (فيطيف به أهل النار) يجتمعون حوله (فيقولون) له (أي فلان) ما شأنك (أأست كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول) لهم: (إني كنت أمر بالمعروف ولا أفعله وأنهاى عن المنكر وأفعله). وقول المهلب إن السبب في تحديث أسامة بذلك ليتبرأ مما ظنوا به من سكوته عن عثمان في أخيه الوليد بن عقبة تعقبه في الفتح بأنه ليس واضحاً بل الذي يظهر أن أسامة كان يخشى على من ولي ولاية ولو صغرت أنه لا بد له من أن يأمر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم لا يأمن أن يقع منه تقصير فكان أسامة يرى أنه لا يتأمر على أحد وإلى ذلك أشار بقوله لا أقول للأمير: إنه خير الناس أي بل غايته أن ينجو كفافاً.

والحديث سبق في صفة النار وأخرجه مسلم في باب الأمر بالمعروف كما سبق.

١٨ - باب

(باب) بالتنوين بغير ترجمة.

٧٠٩٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَهْتَمٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي

الله بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْجَمَلِ لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَارِسًا مَلَكُوا ابْنَةً كَسْرَى قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ أَمْرًا».

وبه قال: (حدثنا عثمان بن الهيثم) مؤذن البصرة قال: (حدثنا عوف) بفتح العين وبعد الواو الساكنة فاء الأعرابي (عن الحسن) البصري (عن أبي بكرة) نفيح رضي الله عنه أنه (قال: لقد نفعتني الله) عز وجل (بكلمة أيام) وقعة (الجمال) بالجمع التي كانت بين عليّ وعائشة بالبصرة وكانت عائشة رضي الله عنها على جمل فنسبت الوقعة إليه (لما) بتشديد الميم (بلغ النبي ﷺ أن فارسًا) بالصرف في جميع النسخ نسخ الحفاظ أبي محمد الأصيلي وأبي ذر الهروي والأصل المسموع على أبي الوقت، وفي أصل أبي القاسم الدمشقي: غير مصروف. وقال ابن مالك: كذا وقع مصروفًا والصواب عدم صرفه، وقال في الكواكب: يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الأول يجب الصرف إلا أن يقال المراد القبيلة، وعلى الثاني يجوز الأمران كسائر البلاد (ملكوا ابنة كسرى) شيرويه بن أبريز بن هرمز وقال الكرمانى كسرى بفتح الكاف وكسرهما ابن قباد بضم القاف وتخفيف الموحدة واسم ابنته بوران بضم الموحدة وسكون الواو وبعدها راء فألف فنون وكانت مدة ولايتها سنة وستة أشهر (قال):

(لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة) واحتج به من منع قضاء المرأة وهو قول الجمهور، وقال أبو حنيفة تقضي فيما يجوز فيه شهادتين، وزاد الإسماعيلي من طريق النضر بن شميل عن عوف في آخره. قال أبو بكرة: فعرفت أن أصحاب الجمل لن يفلحوا.

والحديث سبق في المغازي.

٧١٠٠ - **حدثنا** عبد الله بن محمد، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، حدثنا أبو حصين، حدثنا أبو مريم عبد الله بن زياد الأسدي قال: لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة بعث عليّ عمّار بن ياسر وحسن بن عليّ قديما علينا الكوفة فصعدا المنبر فكان الحسن بن عليّ فوق المنبر في أغلاه وقام عمّار أسفل من الحسن فاجتمعنا إليه فسمعت عمّارًا يقول: إن عائشة قد سارت إلى البصرة والله إنها لزوجت نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكُم ليُعَلِّمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أم هي؟

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال: (حدثنا يحيى بن آدم) بن سليمان الكوفي قال: (حدثنا أبو بكر بن عيَّاش) بالتحية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم المقرئ قال: (حدثنا أبو حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي قال: (حدثنا أبو مريم عبد الله بن زياد الأسدي) بفتح الهمة والمهملة (قال: لما سار طلحة) بن عبيد الله (والزبير) بن العوام (وعائشة) أم المؤمنين رضي الله عنهم (إلى البصرة) وكانت عائشة بمكة فبلغها قتل عثمان رضي الله عنه فحضت الناس على القيام بطلب دم عثمان، وكان الناس قد بايعوا عليًا بالخلافة

وعمن بايعه طلحة والزبير واستأذنا عليًا في العمرة فخرجوا إلى مكة فلقيها عائشة فاتفقا معها على طلب دم عثمان حتى يقتلوا قتلته، فسارت عائشة على جبل اسمه عسكر اشتراه لها يعلى بن أمية من رجل من عرينة بمائتي دينار في ثلاثة آلاف رجل من مكة والمدينة ومعها طلحة والزبير، فلما نزلت ببعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب فقالت: أي ماء هذا قالوا: الحوَابُ بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة فموحدة فقالت: إن النبي ﷺ قال لنا ذات يوم «كيف بإحداكن ينبح عليها كلاب الحوَاب» وعند البزار من حديث ابن عباس أنه ﷺ قال لنسائه: «أيتكن صاحبة الجمل الأدب» بهمزة مفتوحة ودال مهملة ساكنة فموحدين «تخرج حتى تنبجها كلاب الحوَاب يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو بعدما كادت».

وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما بلغه ذلك خوف الفتنة في آخر شهر ربيع الأول سنة ست وثلاثين في تسعمائة راكب ولما قدم البصرة قال له قيس بن عباد وعبد الله بن الكواء: أخبرنا عن مسيرك فذكر كلامًا طويلًا، ثم ذكر طلحة والزبير فقال: بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة وكان قد (بعث علي) رضي الله عنه (عمار بن ياسر وحسن بن علي) أي ابن فاطمة يستنفران الناس (فقدما علينا الكوفة) فدخلوا المسجد (فصعدا المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أهله) لأنه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله ﷺ ولأنه كان الأمير على من أرسلهم علي وإن كان في عمار ما يقتضي رجحانه فضلًا عن مساواته أو فعله عمار تواضعًا معه إكرامًا لجده عليه الصلاة والسلام (وقام عمار) على المنبر (أسفل من الحسن فاجتمعنا إليه) قال أبو مريم (فسمعت عمارًا يقول: إن عائشة قد سارت إلى البصرة ووالله إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاككم) بها (ليعلم إياه) تعالى (تطيعون أم) تطيعون (هي) رضي الله عنها. وقيل الضمير في إياه لعلي والمناسب أن يقول أو إياها لا هي. وقال في المصابيح: فيه نظر من حيث إن أم فيه متصلة فقضية المعادلة بين المتعاطفين بها أن يقال أم إياها اهـ.

وأجاب الكرمانى: بأن الضمائر يقوم بعضها مقام بعض قال في الفتح: وهو على بعض الآراء.

وعند الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي بكر بن عياش صعد عمار المنبر فحضر الناس في الخروج إلى قتال عائشة وفي رواية ابن أبي ليلى في القصة المذكورة فقال الحسن: إن عليًا يقول إني أذكر الله رجلاً رعى الله حقًا أن لا يفر فإن كنت مظلومًا أعانني وإن كنت ظالمًا أخذلني، والله إن طلحة والزبير لأول من بايعني ثم نكثا ولم أستأثر بمال ولا بدلت حكمًا. قال: فخرج إليه اثنا عشر ألف رجل.

وعند ابن أبي شيبة من طريق شمس بن عطية عن عبد الله بن زياد قال: قال عمار: إن أمنا سارت مسيرها هذا وإنها والله زوج محمد ﷺ في الدنيا والآخرة ولكن الله تعالى ابتلانا ليعلم إياه تطيع أو إياها ومراد عمار بذلك أن الصواب في تلك القصة كان مع علي وأن عائشة مع ذلك لم

تخرج بذلك عن الإسلام ولا أن لا تكون زوجة النبي ﷺ في الجنة، وكان ذلك يعد من إنصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق.

وقال ابن هبيرة في هذا الحديث: إن عمارًا كان صادق اللهجة وكان لا تستخفه الخصومة إلى تنقيص خصمه فإنه شهد لعائشة بالفضل التام مع ما بينهما من الحرب وقوله ليعلم بفتح الياء مبنيا للفاعل في الفرع. قال في الكواكب: والمراد به العلم الوقوعي أو تعلق العلم أو إطلاقه على سبيل المجاز عن التمييز لأن التمييز لازم للعلم وإلا فالله تعالى عالم أزلاً وأبداً ما كان وما يكون.

باب

(باب) بالتونين بلا ترجمة وسقط في رواية أبي ذر وهو المناسب إذ الحديث اللاحق طرف من سابقه وإن كان في الباب زيادة ساقه تقوية له لأن أبا مريم مما انفرد به عنه أبو حصين.

٧١٠١ - **حدثنا** أبو نعيم، **حدثنا** ابن أبي عتيبة، عن الحكم، عن أبي وإيل قام عمار على منبر الكوفة فذكر عائشة وذكر مسيرها وقال: إنها زوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكنها مما ابتليتم.

وبه قال: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال: (حدثنا ابن أبي غنيمه) بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الملك بن حميد الكوفي أصله من أصبهان وليس له في الجامع إلا هذا ولأبي ذر عن أبي غنية (عن الحكم) بفتح المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا (عن أبي وإيل) شقيق بن سلمة أنه قال: (قام عمار) هو ابن ياسر (على منبر الكوفة فذكر عائشة) رضي الله عنها (وذكر مسيرها) ومن معها إلى البصرة (وقال: إنها زوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة ولكنها مما ابتليتم) مبني للمفعول امتحتم بها.

٧١٠٢ - ٧١٠٣ - ٧١٠٤ - **حدثنا** بدل بن المحبر، **حدثنا** شعبة، أخبرني عمرو، سمعت أبا وإيل يقول: دخل أبو موسى وأبو مسعود على عمار حيث بعثه علي إلى أهل الكوفة يستنفرهم فقالا: ما رأيناك أتيت أمرا أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر منذ أسلمت فقال عمار: ما رأيت منكما منذ أسلمتما أمرا أكره عندي من إبطائكما عن هذا الأمر وكساهما حلة حلة ثم راحوا إلى المسجد. [الحديث ٧١٠٢ - طرفه في: ١٧٠٦]. [الحديث ٧١٠٣ - طرفه في: ٧١٠٥]. [الحديث ٧١٠٤ - طرفه في: ٧١٠٧].

وبه قال: (حدثنا بدل بن المحبر) بفتح الموحدة والبدال بعدها مخففا والمحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة بعدها راء اليربوعي قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال: (أخبرني) بالافراد (عمرو) بفتح العين ابن مرة قال: (سمعت أبا وإيل) شقيق ابن سلمة (يقول: دخل أبو موسى) عبد الله بن قيس الأشعري (وأبو مسعود) عقبة بن عامر البصري الأنصاري (على عمار)

هو ابن ياسر رضي الله عنه (حيث) بالثلثة وللكشميهني حين (بعثه علي) رضي الله عنه (إلى أهل الكوفة يستنفرهم) يطلب منهم الخروج إلى البصرة لعل على عائشة رضي الله عنها (فقلا): أي أبو موسى وأبو مسعود لعمار (ما رأيك أنت أمراً أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر منذ أسلمت. فقال عمار: ما رأيت منكما منذ أسلمتما أمراً أكره عندي من إبطائكما عن هذا الأمر). قال ابن بطل: فيما دار بينهم دلالة على أن كلا من الطائفتين كان مجتهداً ويرى أن الصواب معه (وكساهما) أي أبو مسعود كما صرح به في الرواية اللاحقة لهذه (حلة حلة) والحلة اسم لثوبين (ثم راحوا إلى المسجد) وعند الإسماعيلي: ثم خرجوا إلى الصلاة يوم الجمعة وإنما كسا عماراً تلك الحلة ليشهد بها الجمعة لأنه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره أن يشهد الجمعة في تلك الثياب، وكره أن يكسوه بحضرة أبي موسى ولا يكسو أبا موسى فكساه أيضاً قاله ابن بطل.

٧٠١٥ - ٧٠١٦ - ٧٠١٧ - **هَذَا** عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ وَأَبِي مُوسَى وَعَمَارٍ فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٍ إِلَّا لَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ فِيهِ غَيْرَكَ، وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ شَيْئًا مُنْذُ صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ أَسْتِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ قَالَ عَمَارٌ: يَا أَبَا مَسْعُودٍ وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ وَلَا مِنْ صَاحِبِكَ هَذَا شَيْئًا مُنْذُ صَحِبْتُمَا النَّبِيَّ ﷺ أَعْيَبَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا فِي هَذَا الْأَمْرِ فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَكَانَ مُوسِرًا يَا غَلَامُ هَاتِ حُلَّتَيْنِ فَأَعْطَى إِحْدَاهُمَا أَبَا مُوسَى وَالْأُخْرَى عَمَارًا وَقَالَ: رُوحَا فِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ.

وبه قال: (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد العتكي المروزي الحافظ (عن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون الشكري حدث مرو (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن شقيق بن سلمة) أنه (قال: كنت جالساً مع أبي مسعود) عقبة بن عامر (وأبي موسى) الأشعري (وعمار) هو ابن ياسر رضي الله عنهم (فقال أبو مسعود) لعمار: (ما من أصحابك أحد إلا لو شئت لقلت فيه غيرك وما رأيت منك شيئاً منذ صحبت النبي ﷺ أعيب عندي) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وبعد التحتية المفتوحة موحدة أفعل تفضيل من العيب وفيه رد على القائل أن أفعل التفضيل من الألوان والعيوب لا يستعمل من لفظه (من استسراعك في هذا الأمر) وإنما قال ذلك لأنه رأى رأي أبي موسى في الكف عن القتال تمسكاً بالأحاديث الواردة فيه وما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد (قال عمار: يا أبا مسعود وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيئاً منذ صحبتما النبي ﷺ أعيب عندي من إبطائكما في هذا الأمر). لما في الإبطاء من مخالفة الإمام وترك امتثال فقاتلوا التي تبغي فكان عمار على رأي علي في قتال الباغيين والناكثين والتمسك بقوله تعالى: ﴿فقاتلوا التي تبغي﴾ [الحجرات: ٩] وحمل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعدياً على صاحبه فكل جعل الإبطاء والإسراع عيباً بالنسبة لما يعتقده (فقال أبو مسعود وكان موسراً: يا غلام هات) بكسر الفوقية (حلتين فأعطى إحداهما أبا موسى والأخرى

عمارًا) بين في هذه أن فاعل كسا في الرواية السابقة هو أبو مسعود كما مر (وقال) لهما (روحا فيه) بالتذكير مصححًا عليه في الفرع (إلى) صلاة (الجمعة).

وذكر عمر بن شبة بسنده أن وقعة الجمل كانت في النصف من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين، وذكر أيضًا من رواية المدايني عن العلاء أبي محمد عن أبيه قال: جاء رجل إلى علي وهو بالزاوية فقال: علام تقاتل هؤلاء؟ قال علي: على الحق. قال: فإنهم يقولون إنهم على الحق. قال: أقاتلهم على الخروج عن الجماعة ونكث البيعة.

وعند الطبراني أن أول ما وقعت الحرب أن صبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا ثم تبعهم العبيد ثم السفهاء فنشب الحرب وكانوا خندقوا على البصرة فقتل قوم وخرج آخرون وغلب أصحاب علي ونادى مناديه: لا تتبعوا مدبرًا ولا تجهزوا جريحًا ولا تدخلوا دار أحد ثم جمع الناس وبايعهم، واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع إلى الكوفة.

وعند ابن أبي شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن أبزى قال: انتهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي إلى عائشة يوم الجمل وهي في اليهودج فقال: يا أم المؤمنين أتعلمين أني أتيتك عندما قتل عثمان فقلت: ما تأمريني فقلت الزم عليًا فسكت. فقال: اعقروا الجمل ففقروه فنزلت أنا وأخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي فأمر بها فأدخلت بيتًا.

وعند ابن أبي شيبة والطبري من طريق عمر بن جاور عن الأحنف فكان أول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل. وقال الزهري: ما شوهدت وقعة مثلها فني فيها الكمأة من فرسان مضر فهرب الزبير فقتل بوادي السباع، وجاء طلحة سهم غرب فحملوه إلى البصرة ومات. وحكى سيف كان قتل الجمل عشرة آلاف نصفهم من أصحاب علي ونصفهم من أصحاب عائشة. وقيل قتل من أصحاب عائشة ثمانية آلاف، وقيل ثلاثة عشر ألفًا ومن أصحاب علي ألف، وقيل من أهل البصرة عشرة آلاف ومن أهل الكوفة خمسة آلاف.

١٩ - باب إذا أنزل الله بِقَوْمٍ عَذَابًا

هذا (باب) بالتونين (إذا أنزل الله بقوم عذابًا) لم يذكر جواب إذا اكتفاء بما في الحديث.

٧١٠٨ - **هَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن عثمان) الملقب عبدان قال: (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال: (أخبرنا يونس) بن يزيد الأيلي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال: (أخبرني) بالإفراد

(حمزة بن عبد الله بن عمر) بالخاء المهملة والزاي (أنه سمع) أباه (ابن عمر رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ):

(إذا أنزل الله بقوم عذابًا) أي عقوبة لهم على سيئ أعمالهم (أصاب العذاب من كان فيهم) من ليس هو على منهاجهم ومن من صيغ العموم، فالمعنى أن العذاب يصيب حتى الصالحين منهم وعند الإسماعيلي من طريق أبي النعمان عن ابن المبارك أصاب به من بين أظهرهم (ثم بعثوا) بضم الموحدة (على) حسب (أعمالهم) إن كانت صالحة فعقباهم صالحة وإلا فسيئة فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق. وعن عائشة مرفوعًا: إن الله تعالى إذا أنزل سطوته بأهل نقمته وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم وأعمالهم صححه ابن حبان وأخرجه البيهقي في شعبه، فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته وهذا من الحكم العدل لأن أعمالهم الصالحة إنما يجازون بها في الآخرة وأما في الدنيا فمهما أصابهم من بلاء كان تكفيرًا لما قدموه من عمل سيئ كترك الأمر بالمعروف.

وفي السنن الأربعة من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعذاب». وكذا رواه ابن حبان وصححه فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم، فكان ذلك جزاء لهم على مدهانتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله فأما من أمر ونهى فلا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع الله بهم العذاب ويؤيده قوله تعالى: ﴿وما كنا مهلكي القرى إلا أهلها ظالمون﴾ [القصص: ٥٩] ويدل على التعميم لمن لم ينه عن المنكر وإن كان لا يتعاطاه قوله فلا تقعوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم ويستفاد منه مشروعية الهروب من الظلمة لأن الإقامة معهم من إلقاء النفس إلى الهلكة قاله في بهجة النفوس قال: وفي الحديث تحذير عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن أعان؟ نسأل الله العافية والسلامة.

وعند ابن أبي الدنيا في كتاب الأمر بالمعروف عن إبراهيم بن عمرو الصنعاني قال: أوحى الله إلى يوشع بن نون أي مهلك من قومك أربعين ألفًا من خيارهم وستين ألفًا من شرارهم قال: يا رب هؤلاء الأشرار فما بال الأخيار؟ فقال: إنهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا يواكلوهم ويشاربوهم، وقال مالك بن دينار: أوحى الله تعالى إلى ملك من الملائكة أن اقلب مدينة كذا وكذا على أهلها قال: يا رب إن فيهم عبدك فلانًا ولم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فإن وجهه لم يتمر في ساعة قط. ورواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعًا والمحمفوظ كما قال البيهقي ما ذكر، وأعلم أنه قد تقوم كثرة رؤية المنكرات مقام ارتكابها في سلب القلوب نور التمييز والإنكار لأن المنكرات إذا كثر على القلب ورودها وتكرر في العين شهودها ذهبت عظمتها من القلوب شيئًا فشيئًا إلى أن يراها الإنسان فلا يخطر بباله أنها منكرات ولا يمر بفكره أنها معاصي لما أحدث تكرارها من تألف القلوب بها.

في القوت لأبي طالب المكي عن بعضهم أنه مرَّ يوماً في السوق فرأى بدعة فبال الدم من شدة إنكاره لها بقلبه وتغير مزاجه لرؤيتها، فلما كان اليوم الثاني مرَّ فرأها فبال دمًا صافياً، فلما كان اليوم الثالث مرَّ فرأها فبال بوله المعتاد لأن حدة الإنكار التي أثرت في بدنه ذلك الأثر ذهبت فعاد المزاج إلى حاله الأول، وصارت البدعة كأنها مألوفة عنده معروفة، وهذا أمر مستقر لا يمكن جحوده والله تعالى أعلم.

وحديث الباب أخرجه مسلم.

٢٠ - باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي:

«إِنَّ أَبْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»

(باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي) رضي الله عنهما (إن ابني هذا لسيد) بلام التأكيد ولأبي ذر عن الكشميهني سيد بإسقاطها (ولعل الله أن يصلح به بين فتنين من المسلمين).

٧١٠٩ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى وَلَقِيَهُ بِالْكُوفَةِ جَاءَ إِلَى ابْنِ شُبْرَمَةَ فَقَالَ: أَذْخَلَنِي عَلَى عَيْسَى فَأَعْظَمَهُ فَكَانَ ابْنُ شُبْرَمَةَ خَافَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَقْعَلْ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمُعَاوِيَةَ: أَرَى كِتَابَةً لَا تُؤَلِّي حَتَّى تُذَبِّرَ أُخْرَاهَا قَالَ مُعَاوِيَةُ: مَنْ لِدِرَارِي الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ: أَنَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ نَلْقَاهُ فَقَوْلُ لَهُ الصُّلْحُ قَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ جَاءَ الْحَسَنُ فَقَالَ النَّبِيُّ: «إِنَّ أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة قال: (حدثنا إسرائيل) بن موسى (أبو موسى) البصري نزيل الهند وهو ممن وافقت كنيته اسم أبيه قال سفیان (ولقيته بالكوفة) والجملة حالية (جاء) ولأبي ذر وجاء (إلى ابن شبرمة) بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة في خلافة أبي جعفر المنصور (فقال) له: (أدخلني على عيسى) بن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن أخي المنصور وكان أميراً على الكوفة إذ ذاك (فأعظمه) بفتح الهمزة وكسر العين المهملة ونصب الظاء المعجمة المشالة من الوعظ (فكان) بالهمزة وتشديد النون (ابن شبرمة خاف عليه) على إسرائيل من بطش عيسى لأن إسرائيل كان يصدع بالحق فربما لا يتلطف في الوعظ بعيسى فيبطش به لما عنده من حدة الشباب وعزة الملك (فلم يفعل قال) إسرائيل: (حدثنا الحسن) البصري (قال: لما سار الحسن بن علي رضي الله عنهما إلى معاوية) بن أبي سفیان (بالكتائب) بفتح الكاف والثناة الفوقية وبالهمزة المكسورة بعدها موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة فعيلة بمعنى مفعولة وهي طائفة من الجيش تجمع وسميت بذلك

لأن أمير الجيش إذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدة كتبهم في ديوانه، وكان ذلك بعد قتل علي رضي الله عنه واستخلاف الحسن.

وعند الطبري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري أن عليًا جعل على مقدمة أهل العراق قيس بن سعد بن عبادة وكانوا أربعين ألفًا بايعوه على الموت، فلما قتل علي بايعوا الحسن ابنه بالخلافة وكان لا يحب القتال، ولكن كان يريد أن يشترط على معاوية لنفسه فعرف أن قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح فزعه وعند الطبراني بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر ألفًا يعني من الأربعين فسار قيس إلى جهة الشام وكان معاوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من الشام وخرج الحسن حتى نزل المدائن.

(قال عمرو بن العاص لمعاوية: أرى كتيبة لا تولي) بتشديد اللام المكسورة لا تدبر (حتى تدبر أخراها) التي تقابلها وهي التي لخصومهم أو الكتيبة الأخيرة التي لأنفسهم ومن ورائهم أي لا ينهزمون إذ عند الانهزام يرجع الآخر أولاً قاله في الكواكب. وقال في المصابيح: تدبر فعل مضارع مبني للفاعل من الإدبار أي حتى تجعل أخراها من تقدمها دبرًا لها أي تخلفها وتقوم مقامها وفي الصلح إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها (قال معاوية) لعمرو (من لذراري المسلمين)؟ بالذال المعجمة وتشديد التحتية أي من يكفلهم إن قتل آبائهم (فقال: أنا) أكفلهم قال في الفتح ظاهر قوله أنا يومهم أن المجيب عمرو بن العاص ولم أر في طرق الحديث ما يدل على ذلك فإن كانت محفوظة فلعلها كانت فقال إني بتشديد النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستبعاد (فقال عبد الله بن عامر) واسم جده كرزب العبشمي (وعبد الرحمن بن سمرة) وكلاهما من قريش من بني عبد شمس (تلقاه) بالقاف أي نجد معاوية (فنقول له الصلح) أي نحن نطلب الصلح وفي كتاب الصلح أن معاوية هو الذي أرسلهما إلى الحسن يطلب منه الصلح فيحتمل أنهما عرضا أنفسهما فوافقهما.

(قال الحسن) البصري بالسند السابق (ولقد سمعت أبا بكر) نفيًا رضي الله عنه (قال: بينا) بغير ميم (النبي ﷺ يخطب جاء الحسن) بن علي رضي الله عنهما زاد البيهقي في دلائله من رواية علي بن زيد عن الحسن فصعد المنبر (فقال النبي ﷺ):

(إن ابني هذا سيد) فأطلق الابن على ابن البنت (ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين) طائفة الحسن وطائفة معاوية رضي الله عنهما واستعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء والأشهر في خبر لعل بغير أن كقوله تعالى: ﴿لعل الله يحدث﴾ [الطلاق: ١] وفيه أن السيادة إنما يستحقها من ينتفع به الناس لكونه علق السيادة بالإصلاح وفيه علم من أعلام نبينا ﷺ فقد ترك الحسن الملك ورعًا ورغبة فيما عند الله ولم يكن ذلك لعله ولا لقلّة ولا لذلك بل صالح معاوية رعاية للدين وتسكينًا للفتنة وحقن دماء المسلمين، وروي أن أصحاب الحسن قالوا

له: يا عار المؤمنين. فقال رضي الله عنه: العار خير من النار، وفي الحديث أيضًا دلالة على رافة معاوية بالرعية وشفقته على المسلمين وقوة نظره في تدبر الملك ونظره في العواقب.

وحديث الحسن سبق في الصلح بآتم من هذا.

٧١١٠ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قَالَ عَمْرُو أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ أَنَّ حَزْمَةَ مَوْلَى أُسَامَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ عَمْرُو: وَقَدْ رَأَيْتُ حَزْمَةَ قَالَ: أَرْسَلَنِي أُسَامَةُ إِلَى عَلِيٍّ وَقَالَ: إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ الْآنَ فَيَقُولُ: مَا خَلَّفَ صَاحِبُكَ؟ فَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ لَوْ كُنْتُ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ، وَلَكِنْ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ فَلَمْ يُعْطِي شَيْئًا فَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ فَأَوْقَرُوا لِي رَاحِلَتِي.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة (قال: قال عمرو) بفتح العين ابن دينار (أخبرني) بالإفراد (محمد بن علي) أي ابن الحسين بن علي أبو جعفر الباقر (أن) حرمله) بفتح الحاء المهملة وسكون الراء (مولى أسامة) بن زيد وهو مولى زيد بن ثابت ومنهم من فرق بينهما (أخبره قال عمرو): هو ابن دينار (وقد رأيت حرمله) المذكور أي وكان يمكنني الأخذ عنه لكن لم أسمع منه هذا (قال) أي حرمله (أرسلني أسامة) بن زيد من المدينة (إلى علي) رضي الله عنه بالكوفة يسأله شيئًا من المال (وقال) أسامة: (إنه) أي عليًا رضي الله عنه (سيسألك الآن فيقول: ما خلف صاحبك؟) أسامة عن مساعدي في وقعة الجمل وصفين وعلم ان عليًا كان ينكر على من تخلف عنه لا سيما أسامة الذي هو من أهل البيت (فقل له) أي لعلي وفي الفرع مصلحًا على كشط مصححًا عليه فقلت له والذي في اليونينية مصلح على كشط فقل له (يقول لك) أسامة: (لو كنت) بتاء الخطاب (في شدة الأسد) بكسر الشين المعجمة وقد تفتح وسكون الدال المهملة بعدها قاف أي جانب فمه من داخل (لأحببت أن أكون معك فيه) كناية عن الموافقة في حالة الموت لأن الذي يفترسه الأسد بحيث يجعله في شدقه في عداد من هلك ومع ذلك فقال لو وصلت إلى هذا المقام لأحببت أن أكون معك فيه مواسيًا لك بنفسي (ولكن هذا) أي قتال المسلمين (أمر لم أره) لأنه لما قتل مرداسًا ولامه النبي ﷺ على ذلك آل على نفسه أن لا يقاتل مسلمًا أبدًا.

قال حرمله: فذهبت إلى علي فبلغته ذلك، وعند الإسماعيلي من رواية ابن أبي عمر عن سفیان فجئت بها أي بالمقالة فأخبرته (فلم يعطني شيئًا) وفي هامش اليونينية صوابه فلم يعني شيئًا. قال السفاسقي إنما لم يعطه لأنه لعله سأله شيئًا من مال الله لتخلفه عن القتال معه. قال حرمله: (فذهبت إلى حسن وحسين وابن جعفر) هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب (فأوقروا) بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح القاف بعدها راء أي حملوا (لي راحلتي) ما أطاقت حمله لأنهم لما علموا أن عليًا لم يعطه شيئًا وأنهم كانوا يرونه واحدًا منهم لأنه ﷺ كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ الأخرى ويقول: «اللهم إني أحبهما» عوضوه من أموالهم من ثياب ونحوها قدر ما تحمله راحلته التي هو ركبها. والحديث من أفراد.

٢١ - باب إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه (إذا قال) أحد (عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه).

٧١١١ - **هَذَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقَتَالُ وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا كَأَنَّ الْقَيْصَلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ».

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال: (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الأزدي الجهمي (عن أيوب) السخثياني (عن نافع) مولى ابن عمر أنه (قال): لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية) وكان ابن عمر لما مات معاوية كتب إلى يزيد ببيعته وكان السبب في خلعه ما ذكره الطبري أن يزيد بن معاوية كان أمر على المدينة ابن عمه عمار بن محمد بن أبي سفيان فأوفد إلى يزيد جماعة من أهل المدينة منهم عبد الله ابن غسيل الملائكة، وعبد الله بن أبي عمرو المخزومي في آخرين فأكرمهم وأجازهم فرجعوا فأظهروا عيبه ونسبوه إلى شرب الخمر وغير ذلك ثم وثبوا على عمار فأخرجوه وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك (جمع ابن عمر حشمة) بالمهملة ثم المعجمة المفتوحين جماعته الملازمين لخدمته خشية أن ينكثوا مع أهل المدينة حين نكثوا ببيعة يزيد (وولده فقال) لهم: (إني سمعت النبي ﷺ يقول):

(ينصب) بضم التحتية وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة (لكل غادر) بالغين المعجمة والذال المهملة من الغدر (لواء) بالرفع مفعول ناب عن فاعله أي راية يشهر بها على رؤوس الأشهاد (يوم القيامة) بقدر غدرته (وإننا قد بايعنا هذا الرجل) يزيد بن معاوية (على بيع الله ورسوله) أي على شرط ما أمرا به من بيعة الإمام وذلك أن من بايع أميراً فقد أعطاه الطاعة وأخذ منه العطية فكان كمن باع سلعة وأخذ ثمنها (وإني لا أعلم غدراً) بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة في الفرع مصلحاً وفي اليونينية وغيرها غدراً بفتح الغين المعجمة وسكون الذال المهملة (أعظم من أن يبايع) بفتح التحتية قبل العين (رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال) وفي رواية صخر بن جويرية عن نافع عند أحمد: وإن من أعظم الغدر بعد الإشراك بالله أن يبايع الرجل رجلاً على بيع الله ثم ينكث بيعه (وإني لا أعلم أحداً منكم خلعه) أي خلع يزيد (ولا بايع) أحداً ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ولا تابع بالفوقية والموحدة بدل الموحدة وال التحتية (في هذا الأمر) إلا كانت الفيصل) بالفاء المفتوحة بعدها تحية ساكنة وصاد مهملة مفتوحة فلام القاطعة (بيني وبينه) وفيه وجوب طاعة الإمام الذي انعقدت له البيعة والنكث من الخروج عليه ولو جار وأنه لا ينخلع بالفسق، ولما بلغ يزيد أن أهل المدينة خلعوه جهّز لهم جيشاً مع مسلم بن عقبة المزني وأمره أن

يدعوهم ثلاثاً فإن رجعوا وإلا فيقاتلهم وإنه إذا ظهر يبيع المدينة للجيش ثلاثاً ثم يكف عنهم فتوجه إليهم فوصل في ذي الحجة سنة ثلاث وستين فحاربوه وكانوا قد اتخذوا خندقاً وانهمز أهل المدينة وقتل حنظلة، وأباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثاً فقتل جماعة من بقايا المهاجرين والأنصار وخيار التابعين وهم ألف وسبعمائة، وقتل من أخلاط الناس عشرة آلاف سوى النساء والصبيان، وقتل بها جماعة من حملة القرآن، وقتل جماعة صبراً منهم: معقل بن سنان، ومحمد بن أبي الجهم بن حذيفة. وجالت الخيل في مسجد رسول الله ﷺ وباع الباقين كرهاً على أنهم خول ليزيد.

وأخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه بسند صحيح عن ابن عباس قال: جاء تأويل هذه الآية على رأس ستين سنة «ولو دخلت عليهم من أقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها» [الأحزاب: ١٤] يعني إدخال بني حارثة أهل الشام على أهل المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب: وكانت وقعة الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين، وذكر أن المدينة خلت من أهلها وبقيت ثمارها للعوافي من الطير والسباع كما قال عليه الصلاة والسلام ثم تراجع الناس إليها.

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن في القول في الغيبة بخلاف الحضور نوع غدر.

وحديث الباب سبق في الجزية وأخرجه مسلم في المغازي.

٧١١٢ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ: لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانُ بِالشَّامِ وَوَتَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ وَوَتَبَ الْفَرَاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عَلِيَّةٍ لَهُ مِنْ قَصَبٍ، فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطِيعُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ: يَا أَبَا بَرْزَةَ أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ؟ فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ إِنِّي أَحْتَسِبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاحِطًا عَلَى أَخِيَاءِ قُرَيْشٍ إِنْ كُنُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الذَّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَتَقَذَّكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهُ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا. [الحديث ٧١١٢ - طرفه في: ٧٢٧١].

وبه قال: (حدثنا أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال: (حدثنا أبو شهاب) عبد ربه بن نافع الخنات بالمهملة والنون (عن عوف) بفتح العين المهملة آخره فاء الأعرابي (عن أبي المنهال) بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة أنه (قال: لما) بتشديد الميم (كان ابن زياد) هو عبد الله بن زياد بكسر الزاي وفتح التحتية المخففة ابن أبي سفيان الأموي (ومروان) بن الحكم بن أبي العاص ابن عم عثمان (بالشام) وقد كان ابن زياد أميراً بالبصرة ليزيد بن معاوية

فلما بلغه وفاته ورضي أهل البصرة بابن زياد أن يستمر أميراً عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فمكث قليلاً ثم أخرج من البصرة وتوجه إلى الشام وثب مروان بها على الخلافة (ووثب ابن الزبير) عبد الله على الخلافة أيضاً (بمكة) وسقطت الواو الأولى من ووثب لأبي ذر وإثباتها أوجه وإلا فيصير ظاهره أن وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك، وإنما وقع في الكلام حذف يبينه ما عند الإسماعيلي من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا أبو المنهال قال: لما كان زمن إخراج ابن زياد يعني من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة (ووثب) عليها أيضاً (القراء) وهم الخوارج (بالبصرة) وجواب قوله لما من قوله لما كان زياد. قوله وثب على رواية حذف الواو وأما على رواية إثباتها فقول أبي المنهال (فانطلقت مع أبي) سلامة الرياحي (إلى أبي برزة) بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة (الأسلمي) الصحابي (حتى دخلنا عليه في داره وهو) أي والحال أنه (جالس في ظل عليّة) بضم العين وكسرهما وتشديد اللام مكسورة والتحتية غرفة (له من قصب) زاد الإسماعيلي من طريق يزيد بن زريع في يوم حارّ شديد الحر (فجلسنا إليه فأنشأ أبي يستطعمه الحديث) ولأبي ذر عن الكشميهني بالحديث أي يستفتح الحديث ويطلب منه التحديث (فقال: يا أبا برزة ألا ترى ما وقع فيه الناس) ولأبي ذر الناس فيه (فأول شيء سمعته تكلم به أبي) بفتح الهمزة وفي اليونينية بكسرهما (احتسبت عند الله) بفتح السين المهملة آخره فوقية بعد الموحدة الساكنة ولأبي ذر عن الكشميهني: إذ (أصبحت ساخطاً على أحياء قريش) أي على قبائلهم (إنكم يا معشر العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلّة والضلالة وإن الله أنقذكم) بالقاف والذال المعجمة من ذلك (بالإسلام وبمحمد ﷺ حتى بلغ بكم ما ترون) من العزة والكثرة والهداية (وهذه الدنيا التي أفسدت بينكم إن ذاك الذي بالشام) يعني مروان بن الحكم (والله إن) بكسر الهمزة وسكون النون (يقاتل إلا على الدنيا وإنّ) بتشديد النون (هؤلاء الذين بين أظهركم) وفي رواية يزيد بن زريع إن الذين حولكم يزعمون أنهم قراؤكم (والله إن يقاتلون إلا على الدنيا وإن ذاك الذي بمكة) يعني عبد الله بن الزبير (والله إن يقاتل إلا على الدنيا) وقوله وإن هؤلاء الخ ثابت في رواية أبي ذر ساقط لغيره.

ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن الذين عابهم أبو برزة كانوا يظهرون أنهم يقاتلون لأجل القيام بأمر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن إنما يقاتلون لأجل الدنيا.

٧١١٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَخْذَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرٌّ مِنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَوْمَئِذٍ يُسْرُونَ وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ.

وبه قال: (حدثنا آدم بن أبي إياس) أبو الحسن العسقلاني الخراساني الأصل قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن واصل الأخذب) بن حبان الأسدي الكوفي (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن حذيفة بن اليمان) واسم اليمان حسيل بضم الحاء وفتح السين المهملتين آخره لام

العبيسي بالموحدة رضي الله عنه أنه (قال: إن المنافقين اليوم شرّ منهم على عهد النبي ﷺ كانوا يومئذ يسرون) الكفر فلا يتعدى شرهم إلى غيرهم (واليوم يجهرون) به فيخرجون على الأئمة ويقعون الشر بين الفرق فيتعدى شرهم لغيرهم. وعند البزار من طريق عاصم عن أبي وائل قلت لحذيفة: النفاق اليوم شر أم على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: فضرب بيده على جبهته وقال: أَوْه هو اليوم ظاهر إنهم كانوا يستخفون على عهد رسول الله ﷺ الحديث.

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو القول بخلاف ما بذلوه من الطاعة حين بايعوا أولاً من خرجوا عليه آخرًا قاله ابن بطلان.

والحديث أخرجه النسائي في التفسير.

٧١١٤ - **هَذَا** خَلَادٌ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: إِنَّمَا كَانَ النِّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ.

وبه قال: (حدثنا خلاد) بفتح المعجمة وتشديد اللام (ابن يحيى) بن صفوان أبو محمد السلمي الكوفي قال: (حدثنا مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفي (عن حبيب بن أبي ثابت) بالحاء المهملة المفتوحة واسم أبي ثابت قيس بن دينار الكوفي (عن أبي الشعثاء) بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها مثناة فهمزة ممدودة سليم بضم السين ابن أسود المحاربي (عن حذيفة) بن اليمان رضي الله عنه أنه (قال: إنما كان النفاق) موجودًا (على عهد النبي ﷺ فأما اليوم) بالنصب (فإنما هو الكفر بعد الإيمان) وفي رواية: فإنما هو الكفر أو الإيمان. وحكى الحميدي في جمعه أنهما روايتان. قال السفاسي: كان المنافقون على عهده ﷺ آمنوا بألسنتهم ولم تؤمن قلوبهم وأما من جاء بعدهم فإنه ولد في الإسلام وعلى فطرته فمن كفر منهم فهو مرتد اهـ.

ومراد حذيفة نفي اتفاق الحكم لا نفي الوقوع إذ وقوعه ممكن في كل عسر. وإنما اختلف الحكم لأن النبي ﷺ كان يتألفهم فيقبل ما أظهره من الإسلام بخلاف الحكم بعده وقيل إن المراد أن التخلف عن بيعة الإمام جاهلية ولا جاهلية في الإسلام.

ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن المنافق في هذه الأزمان قال بكلمة الإسلام بعد أن ولد فيه، ثم أظهر الكفر فصار مرتدًا فدخل في الترجمة من جهة قوليه المختلفين.

٢٢ - **باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور**

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه (لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور) بضم التحتية وسكون الغين المعجمة وفتح الموحدة والطاء مهملة والغبطة تمنى حال المغبوط مع بقائها له.

٧١١٥ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (مالك) هو ابن أنس بن مالك الأصبحي أبو عبد الله المدني إمام دار الهجرة رحمه الله تعالى (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز الكوفي (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه) أي كنت ميتاً وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل وأهله وظهور المعاصي، أو لما يقع لبعضهم من المصيبة في نفسه أو أهله أو دنياه وإن لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه. وعند مسلم من طريق أبي حازم عن أبي هريرة: لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ويقول: يا ليتني مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين إلا البلاء الحديث. وعن ابن مسعود قال: سيأتي عليكم زمان لو وجد أحدكم الموت يباع لا اشتراه وعليه قول الشاعر:

وهذا العيش ما لا خير فيه ألا موت يباع فأشترينه

وسبب ذلك أنه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي هو أعظم المصائب أهون على المرء فيتمنى أهون المصيبتين في اعتقاده، وذكر الرجل في الحديث للغالب وإلا فالمرأة يمكن أن تمنى الموت لذلك أيضاً نسأل الله العافية.

٢٣ - باب تَغْيِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى يَغْبُدُوا الْأَوْثَانَ

(باب تغير الزمان) عن حاله الأول (حتى يعبدوا الأوثان) بإسقاط النون لغير جازم لغة. وفي الفرع حتى يعبد بالتحية المفتوحة وضم الموحدة ونصب الدال وإسقاط الواو وليست هذه في اليونانية ولأبي ذر تعبد بضم الفوقية وفتح الموحدة مبنياً للمفعول الأوثان رفع جمع وثن وهو معروف.

٧١١٦ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرَّ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلَصَةِ، وَدُو الْخَلَصَةِ طَاغِيَةٌ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَغْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه (قال): قال سعيد بن المسيب (أخبرني) بالإفراد (أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال): ولأبوي ذر والوقت أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(لا تقوم الساعة حتى تضطرب) تتحرك (أليات) بفتح الهمزة واللام التحتية جمع إلية وهي العجيزة (نساء دوس) بفتح المهملة وسكون الواو بعدها سين مهملة قبيلة أبي هريرة المشهورة (على ذي الخلصة) قال ابن دحية: بضم الخاء المعجمة واللام في قول أهل اللغة والسير وبفتحهما قيدناه في الصحيحين، وكذا قال ابن هشام، وقيد أبو الوليد الوقشي بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام أي: لا تقوم الساعة حتى تتحرك أعجاز نساء دوس من الطواف حول ذي الخلصة أي يكفرون ويرجعن إلى عبادة الأصنام، وعند الحاكم عن ابن عمر: لا تقوم الساعة حتى تدافع مناكب نساء بني عامر على ذي الخلصة (وذو الخلصة) هي أو فيها (طاغية دوس) بالطاء المهملة والغين المعجمة أي إن ذا الخلصة هي طاغية دوس أي صنمها لكن سبق في أواخر المغازي أن ذا الخلصة موضع ببلاد دوس فيه صنم اسمه الخلصة وحينئذ فليس ذو الخلصة الطاغية نفسها وحينئذ فيقدر هنا فيها بعد قوله وذو الخلصة أي فيها طاغية دوس فهما اثنان أو واحد (التي كانوا يعبدون) من دون الله (في الجاهلية) قال ابن بطال: وهذا الحديث وما أشبهه ليس المراد به إن الدين ينقطع كله في جميع الأرض حتى لا يبقى منه شيء لأنه ثبت أن الإسلام يبقى إلى قيام الساعة إلا أنه يضعف ويعود غريباً كما بدأ.

والحديث من أفراد.

٧١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ».

وبه قال: (حدَّثنا عبد العزيز بن عبد الله) الأوسي قال: (حدَّثني) بالافراد (سليمان) بن بلال (عن ثور) بفتح المثناة وسكون الواو بعدها راء ابن زيد الديلمي (عن أبي الغيث) بالغين المعجمة والمثناة آخره سالم مولى عبد الله بن مطيع (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه) ولأبي ذر عن الحموي والمستمل بعصا. وقحطان بفتح القاف والطاء المهملة بينهما حاء مهملة ساكنة. قال في التذكرة: ولعل هذا الرجل القحطاني هو الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور في الحديث الآخر عند مسلم، وأصل الجهجهة الصياح بالسبع يقال: جهجهت بالسبع أي زجرته بالصياح، وهذه الصفة توافق ذكر العصا، وتعقبه في الفتح بأن إطلاق كونه من قحطان ظاهره أنه من الأحرار وتقييده بأن الجهجاه من الموالي يرد ذلك. وقوله: يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم إليه ولم يرد نفس العصا وإنما ضربها مثلاً لطاعتهم له واستيلائه عليهم إلا أن في ذكرها دليلاً على خشونته عليهم وعسفه بهم، وقد قيل: إنه يسوقهم بعصاه كما تساق الإبل والماشية وذلك لشدة عنفه وعدوانه. وسبق في باب ذكر قحطان من مناقب قريش ما رواه نعيم بن حماد في الفتن من طريق أرطاة بن

المنذر أحد التابعين من أهل الشام أن القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير على سيرة المهدي، وأخرج أيضًا من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن جده مرفوعًا: يكون بعد المهدي القحطاني والذي بعثني بالحق ما هو دونه. قال الحافظ ابن حجر: وهذا الثاني مع كونه مرفوعًا ضعيف الإسناد والأول مع كونه موقوفًا أصح إسنادًا منه، فإن ثبت ذلك فهو في زمن عيسى ابن مريم لأن عيسى إذا نزل يجد المهدي إمام المسلمين، وفي رواية أرطاة بن المنذر أن القحطاني يعيش في الملك عشرين سنة.

واستشكل ذلك بأنه كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والأمر إنما هو لعيسى؟ وأجيب: بجواز أن يقيمه عيسى نائبًا عنه في أمور مهمة عامة.

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن سوق القحطاني الناس إنما هو في تغير الزمان وتبدل أحوال الإسلام لأن هذا الرجل ليس من قريش الذين فيهم الخلافة فهو من فتن الزمان وتبدل الأحكام.

والحديث سبق في مناقب قريش وأخرجه مسلم في الفتن.

٢٤ - باب خُرُوجِ النَّارِ

وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ النَّبِيُّ: «أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ نَارٌ تَخْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ».

(باب خروج النار) من أرض الحجاز.

(وقال أنس) رضي الله عنه: (قال النبي ﷺ: أول أشراط الساعة) بفتح الهمزة علامات قيامها وانتهاء الدنيا وانقضائها (نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب). وهذا سبق موصولاً في إسلام عبد الله بن سلام من طريق حميد في أواخر باب الهجرة.

٧١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَغْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) بضم الشين المعجمة ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (قال سعيد بن المسيب) المخزومي أحد الأعلام الأثبات الفقهاء الكبار (أخبرني) بالإفراد (أبو هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز) أي تتفجر من أرض الحجاز (تضيء أغناق الإبل ببصرة) بضم الواو مقصوراً ونصب أغناق مفعول تضيء على أنه متعدي

والفاعل النار أي تجعل على أعناق الإبل ضوئاً، وبصرى مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل.

وفي كامل ابن عدي من طريق عمر بن سعيد التنوخي عن ابن شهاب عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رفعه: «لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من أودية الحجاز بالنار تضيء له أعناق الإبل ببصرى». قال في الفتح: وعمر ذكره ابن حبان في الثقات وليّنه ابن عدي والدارقطني، وهذا ينطبق على النار المذكورة التي ظهرت بالمدينة في المائة السابعة وتقدمتها كما قال القطب القسطلاني رحمه الله في كتابه جمل الإيجاز في الإعجاز بنار الحجاز زلزلة اضطراب الناقلون في تحقيق اليوم الذي ابتدأت فيه، فالأكثر أن ابتداءها كان يوم الأحد مستهل جمادى الآخرة من سنة أربع وخمسين وستمائة، وقيل: ابتدأت ثالث الشهر وجمع بأن القائل بالأول قال: كانت خفيفة إلى ليلة الثلاثاء بيومها ثم ظهرت ظهوراً اشتراك فيه الخاص والعام واشتدت حركتها، وعظمت رجفتها، وارتجت الأرض بمن عليها، وعجت الأصوات لبارئها تتوسل أن ينظر إليها، ودامت حركة بعد حركة، حتى أيقن أهل المدينة بالهلكة، وزلزلوا زلزالاً شديداً، فلما كان يوم الجمعة في نصف النهار ثار في الجو دخان متراكم أمره متفاقم ثم شاع شعاع النار وعلا حتى غشى الأبصار.

وقال القرطبي في تذكرته: كان بدؤها زلزلة عظيمة ليلة الأربعاء ثالث جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة إلى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت بقرينة عند قاع التنعيم بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط بها عليه شرايف كشراريف الحصون وأبراج ومآذن، ويرى رجال يقودونها لا تمر على جبل إلا دكته وأذايته، ويخرج من مجموع ذلك نهر أحمر ونهر أزرق له دويّ كدويّ الرعد يأخذ الصخور والجبال بين يديه وينتهي إلى محط الركب العراقي، فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم وانتهت النار إلى قرب المدينة، وكان يأتي المدينة ببركة النبي ﷺ نسيم بارد ويشاهد من هذه النار غليان كغليان البحر وانتهت إلى قرية من قرى اليمن فأحرقتها، وقال لي بعض أصحابنا: لقد رأيتها صاعدة في الهواء من نحو خمسة أيام من المدينة وسمعت أنها رُئيت من مكة ومن جبال بصرى.

وقال أبو شامة: وردت كتب من المدينة في بعضها أنه ظهر نار بالمدينة انفجرت من الأرض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل أحد وفي آخر سال منها واد مقداره أربعة فراسخ وعرضه أربعة أميال يجري على وجه الأرض يخرج منها مهاد وجبال صغار، وقال في جمل الإيجاز: وحكى لي جمع ممن حضر: إن النفوس سكرت من حلول الوجل، وفنيت من ارتقاب نزول الأجل، وعجّ المجاورون في الجوار بالاستغفار، وعزموا على الإقلاع عن الإصرار والتوبة عما اجتروحوا من الأوزار، وفزعوا إلى الصدقة بالأموال، فصرفت عنهم النار ذات اليمين وذات الشمال وظهر حسن بركة نبينا ﷺ في أمته ويؤمن طلعتة في رفقة بعد فرقته، فقد ظهر أن النار

المذكورة في حديث الباب هي النار التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وغيره وبقي النظر هل هي من داخل التنفس أو من خارج كصاعقة نزلت والظاهر الأول، ولعل التنفس حصل من الأرض لما تزلزلت، وتزايدت عن مركزها الأول وتخلخلت.

وقد تضمن الحديث في ذكر النار ثلاثة أمور: خروجها من الحجاز، وسيلان وإد منه بالنار وقد وجدا، وأما الثالث وهو إضاءة أعناق الإبل ببصرى فقد جاء من أخبر به فإذا ثبت هذا فقد صحت الإمارات وتمت العلامات وإن لم يثبت فيحمل إضاءة أعناق الإبل ببصرى على وجه المبالغة، وذلك في لغة العرب سائغ. وفي باب التشبيه في البلاغة بالغ وللعرب في التصرف في المجاز ما يقتضي للغتها بالسبق في الإعجاز، وعلى هذا يكون القصد بذلك التعظيم لشأنها والتفخيم لمكانها والتحذير من فورانها وغليانها، وقد وجد ذلك على وفق ما أخبر وقد جاء من أخبر أنه أبصرها من تيماء وبصرى على مثل ما هي من المدينة في البعد فتعين أنها المراد وارتفع الشك والعناد، وأما النار التي تحشر الناس فنار أخرى.

وحديث الباب من أفراده.

٧١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا».

قَالَ عُقْبَةُ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِثْلُهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي) بكسر الكاف وسكون النون أبو سعيد الأشج معروف بكنيته وصفته قال: (حدثنا عقبة بن خالد) الكوفي الحافظ قال: (حدثنا عبيد الله) بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري (عن حبيب بن عبد الرحمن) بضم الحاء المعجمة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة موحدة أخرى ابن حبيب بن يساف الأنصاري (عن جده حفص بن عاصم) أي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبيد الله بن عمر لا لشيوخه (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(يوشك) بكسر المعجمة يقرب (الفرات) النهر المشهور وتاؤه مجرورة على المشهور (أن يحسر) بفتح التحتية وسكون الحاء وكسر السين المهملتين آخره راء يكشف (عن كنز من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا) بجزم فلا يأخذ على النهي، وإنما نهى عن الأخذ منه لما ينشأ عن الأخذ من الفتنة والقتال عليه. وفي مسلم يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقبل عليه الناس فيقتل من المائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم: لعلّي أكون أنا الذي أنجو والأصل أن يقول: أنا الذي أفوز به فعدل إلى قوله أنجو لأنه إذا نجا من القتل تفرد بالمال وملكه.

والحديث أخرجه مسلم في الفتن وأبو داود في الملاحم والترمذي في صفة الجنة.

(قال عقبه) بن خالد الشكري بالسند المذكور: (وحدثنا عبيد الله) بضم العين العمري المذكور قال: (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ مثله). مثل الحديث السابق (إلا أنه قال: يحسر) أي الفرات (عن جبل من ذهب) بدل قوله: عن كثر وأشار به أيضًا إلى أن لعبيد الله العمري فيه إسنادين.

٢٥ - باب

(باب) بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل من سابقه.

٧١٢٠ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا مَعْبُدٌ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا فَيَسِيَّتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا». قَالَ مُسَدَّدٌ: حَارِثَةُ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ لِأُمِّهِ قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج أنه قال: (حدثنا معبد) بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن خالد القاص (قال: سمعت حارثة بن وهب) بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول):

(تصدقوا فسيأتي على الناس زمان يمشي بصدقته) وللكشميهني يمشي الرجل بصدقته (فلا يجد من يقبلها) زاد في باب الصدقة قبل الرد من الزكاة يقول الرجل لو جئت بها بالأمس لقبليها فأما اليوم فلا حاجة لي بها، وهذا إنما يكون في الوقت الذي يستغني الناس فيه عن المال لاشتغالهم بأنفسهم عند الفتنة، وهذا في زمن الدجال؛ أو يكون ذلك لفرط الأمن والعدل البالغ بحيث يستغني كل أحد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى، أما عند خروج النار التي تسوقهم إلى المحشر فلا يلتفت أحد إلى شيء بل يقصد نجاة نفسه ومن استطاع من أهله وولده، ويحتمل أن يكون يمشي بصدقته الخ. وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من أشراف الساعة.

وفي تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يحيى بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال: لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول: اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما نبرح حتى يرجع بماله فيتذكر من يضعه فيهم فلا يجده فيرجع به قد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل وإيصال الحقوق كلها إلى أهلها حتى استغنوا.

(قال) ولأبي ذر وقال (مسدد) المذكور (حارثة) بن وهب (أخو عبيد الله) بضم العين (ابن)

عمر لأمه) رضي الله عنه هي أم كلثوم بنت جبرول بن مالك بن المسيب بن ربيعة بن أصرم الخزاعية ذكرها ابن سعد قال: وكان الإسلام فزق بينها وبين عمر (قاله) أي قول مسدد هذا (أبو عبد الله) البخاري نفسه وهذا أي قوله قاله أبو عبد الله ثابت في رواية أبي ذر عن المستملي.

٧١٢١ - **حدثنا** أبو اليمان، أخبرنا شعيب، حدثنا أبو الزناد، عن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله وحتى يقبض العلم، وتكثر الزلازل وتتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل وحتى يكثر فيكم المال، فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لا أرب لي به، وحتى يتناول الناس في البنيان، وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه وحتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورأها الناس آمنوا أجمعون، فذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا، ولتقوم الساعة وقد نشر الرجلاين ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقوم الساعة وقد أنصرف الرجل بلبن لفحجه فلا يطعمه، ولتقوم الساعة وهو يليب حوضه فلا يسقي فيه، ولتقوم الساعة وقد رقع أكلته إلى فيه فلا يطعمها».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة قال: (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن عبد الرحمن) بن هرم الأعرج (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان) تقدم أن المراد بهما علي ومن معه، ومعاوية ومن معه (تكون بينهما مقتلة عظيمة) ذكر ابن أبي خيثمة أن الذي قتل من الفريقين سبعون ألفا وقيل أكثر (دعوتهما واحدة) كل واحدة منهما تدعو إلى الإسلام وتتأول كل فرقة أنها محقة ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفيرهم كلاً من الطائفتين، وفي رواية دعواهما واحدة أي دينهما واحد، فالكل مسلمون بدعوة الإسلام عند الحرب وهي شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ، وكان سبب قتال الطائفتين ما أخرجه يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال: لما بلغ معاوية غلبة علي على أهل الجمل دعا إلى الطلب بدم عثمان رضي الله عنه فأجابه أهل الشام فصار إليه علي رضي الله عنه فالتقيا بصفين. وذكر يحيى بن سليمان الجعفي أحد شيوخ البخاري في كتاب صفين من تأليفه بسند جيد عن أبي مسلم الخولاني أنه قال لمعاوية: أنت تنازع علياً في الخلافة أو أنت مثله؟ قال: لا وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر، ولكن أستم تعلمون أن عثمان رضي الله عنه قتل مظلوماً وأنا ابن عمه ووليه أطلب بدمه فأتوا علياً فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان فأتوه فكلموه فقال: يدخل في البيعة ويحاكمهم إلي فامتنع معاوية رضي الله عنه فصار علي

والجيش من العراق حتى نزلوا صفين، وصار معاوية حتى نزل هناك، وذلك في ذي الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم أمر، فوقع القتال إلى أن قتل من الفريقين من قتل، وعند ابن سعد أنهم اقتتلوا في غرة صفر فلما كاد أهل الشام أن يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا إلى ما فيها فآل الأمر إلى الحكمين فجرى ما جرى من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام واشتغال علي بالخوارج.

(و) لا تقوم الساعة (حتى يبعث) يظهر (دجالون) بفتح الدال المهملة والجيم المشددة جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله أي غطاه، ومنه أخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمي الدجال دجالاً لتمويهه على الناس وتلييسه يقال دجل إذا موه ولبس والدجال يطلق في اللغة على أوجه كثيرة منها الكذب كما قال هنا دجالون (كذابون) ولا يجمع ما كان على فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لثلاث يذهب بناء المبالغة منه فلا يقال إلا دجالون كما قال عليه الصلاة والسلام وإن كان قد جاء مكسراً فهو شاذ كما قال مالك بن أنس رحمه الله في محمد بن إسحق إنما هو دجال من الدجاجة. قال عبد الله بن إدريس الأودي: وما علمت أن دجالاً يجمع على دجاجة حتى سمعتها من مالك بن أنس رضي الله عنه وهؤلاء الكذابون عددهم (قريب من ثلاثين). وفي حديث حذيفة رضي الله عنه عند أبي نعيم وقال حديث غريب تفرد به معاوية بن هشام: يكون في أمتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم أربع نسوة، وأخرجه أحمد بسند جيد. وفي حديث ثوبان عند أبي داود والترمذي وصححه ابن حبان وأنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون (كلهم يزعم أنه رسول الله) زاد ثوبان: وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولأحمد وأبي يعلى عن ابن عمر وثلاثون كذابون أو أكثر، وعنه عند الطبراني: لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذاباً وسندهما ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد، وأما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر الكسر وقد ظهر ما في هذا الحديث فلو عدّ من ادّعى النبوة من زمنه ﷺ ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلاله لوجد هذا العدد ومن طالع كتب الأخبار والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الأكبر أنهم يدّعون النبوة وذلك يدّعي الإلهية مع اشتراك الكل في التمويه وادّعاء الباطل العظيم.

(و) لا تقوم الساعة (حتى يقبض العلم) بقبض العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق إلا رسمه (وتكثر الزلازل) وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل إنها استمرت في بلدة من بلاد الروم التي للمسلمين ثلاثة عشر شهراً، وفي حديث سلمة بن نفيل عند أحمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل (ويتقارب الزمان) عند زمان المهدي لوقوع الأمن في الأرض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساطه عدله فتستقصر مدته لأنهم يستقصرون مدة أيام الرخاء وإن طالست ويستطيلون مدة أيام الشدة وإن قصرت، أو المراد يتقارب أهل الزمان في الجهل فيكونون كلهم جهلاء، أو المراد الحقيقة بأن يعتدل الليل والنهار دائماً بأن تنطبق منطقة البروج على معدّل النهار (وتظهر الفتن) أي تكثر وتشتت فلا تكتف (ويكثر الهرج) بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم

(وهو القتل) في رواية ابن أبي شيبه قالوا: يا رسول الله وما الهرج؟ قال: «القتل» وهو صريح في أن تفسير الهرج مرفوع، ولا يعارضه كونه جاء موقوفاً في غير هذه الرواية ولا كونه بلسان الحبشة (وحتى يكثر فيكم المال فيفيض) بالنصب عطفًا على سابقه أي يكثر حتى يسيل (حتى يهم) بضم التحتية وكسر الهاء وتشديد الميم يحزن (رب المال) مالكه (من) أي الذي (يقبل صدقته) فرب مفعول يهم والموصول مع صلته فاعله (وحتى يعرضه) قال الطيبي: معطوف على مقدر المعنى حتى يهم طلب من يقبل الصدقة صاحب المال في طلبه حتى يجده وحتى يعرضه (فيقول) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يعرضه عليه فيقول (الذي يعرضه عليه لا أرب) أي لا حاجة (لي به).

قال القرطبي في تذكرته: هذا مما لم يقع بل يكون فيما يأتي، وقال في الفتح: التقييد بقوله فيكم يُشعر بأنه في زمن الصحابة فهو إشارة إلى ما فتح لهم من الفتوح؛ واقتسامهم أموال الفرس والروم، وقوله فيفيض إلخ إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز أن الرجل كان لا يجد من يقبل صدقته كما مر، وقوله حتى يعرضه إلخ إشارة إلى ما سيقع زمن عيسى فيكون فيه إشارة إلى ثلاثة أحوال:

الأولى: كثرة المال فقط في زمن الصحابة.

الثانية: فيضه بحيث يكثر فيحصل استغناء كل أحد عن أخذ مال غيره ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز.

الثالثة: كثرت وحصول الاستغناء عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد بأنه يعرضه على غيره ولو كان يستحق الصدقة فيأبى أخذه، وهذا في زمن عيسى عليه السلام، ويحتمل أن يكون هذا الأخير عند خروج النار واشتغال الناس بالخش.

(وحتى يتطاول الناس في البنيان) بأن يريد كلٌّ ممن يبني أن يكون ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر أو المراد المباهاة به في الزينة والزخرفة أو أعم من ذلك وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد (وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول: يا ليتني مكانه) لما يرى من عظيم البلاء ورياسة الجهلاء وخمول العلماء واستيلاء الباطل في الأحكام وعموم الظلم واستحلال الحرام والتحكم بغير حق في الأموال والأعراض والأبدان كما في هذه الأزمان فقد علا الباطل على الحق وتغلب العبيد على الأحرار من سادات الخلق فباعوا الأحكام ورضي بذلك منهم الحكام، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ولا ملجأ ولا منجأ من الله إلا إليه.

(و) لا تقوم الساعة (حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون) فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً) وفي هذه الآية بحوث حسنة تتعلق بعلم العربية وعليها تنبني مسائل من أصول الدين، وذلك أن المعتزلي يقول مجرد الإيمان الصحيح لا يكفي بل لا بدّ من انضمام عمل يقترن به ويصدق، واستدل بظاهر هذه

الآية كما قال في الكشف لم تكن آمنت من قبل صفة لقوله نفساً، وقوله: أو كسبت في إيمانها خيراً عطف على آمنت، والمعنى أن أشرط الساعة إذا جاءت وهي آيات ملجئة مضطرة ذهب أو أن التكليف عندها فلم ينفع الإيمان حيثن نفساً غير مقدمة إيمانها قبل ظهور الآيات أو مقدمة إيمانها غير كاسبة خيراً في إيمانها فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة إذا آمنت في غير وقت الإيمان وبين النفس التي آمنت في وقته ولم تكسب خيراً ليعلم أن قوله: ﴿الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ [البقرة: ٢٥] جمع بين قريتين لا ينبغي أن تفك إحداها عن الأخرى حتى يفوز صاحبهما ويسعد وإلا فالشقوة والهلاك اهـ.

وقد أجيب عن هذا الظاهر بأن المعنى بالآية الكريمة أنه إذا أتى بعض الآيات لا ينفع نفساً كافرة إيمانها الذي أوقعته إذ ذاك ولا ينفع نفساً سبق إيمانها وما كسبت فيه خيراً فقد علق نفي الإيمان بأحد وصفين إما نفي سبق الإيمان فقط، وإما سبقه مع نفي كسب الخير ومفهومه أنه ينفع الإيمان السابق وحده أو السابق ومعه الخير ومفهوم الصفة قوي فيستدل بالآية لمذهب أهل السنة فقد قلبوا دليلهم عليهم. وقال ابن المنير ناصر الدين: هو يروم الاستدلال على أن الكافر والعاصي في الخلود سواء حيث سوى في الآية بينهما في عدم الانتفاع بما يستدر كأنه بعد ظهور الآيات ولا يتم ذلك فإن هذا الكلام في البلاغة يلعب باللف وأصله: يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن مؤمنة قبل إيمانها بعد ولا نفساً لم تكسب خيراً قبل ما تكسبه من الخير بعد فلف الكلامين فجعلهما كلاماً واحداً إيجازاً وبلاغة ويظهر بذلك أنها لا تخالف مذهب الحق فلا ينفع بعد ظهور الآيات اكتساب الخير، وإن نفع الإيمان المتقدم من الخلود فهي بالرد على مذهبه أولى من أن تدل له. وعند ابن مردويه عن عبد الله بن أبي أوفى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليأتين على الناس ليلة تعدل ثلاث ليال من لياليكم هذه فإذا كان ذلك يعرفها المتنفلون يقوم أحدهم فيقرأ حزه ثم ينام ثم يقوم فيقرأ حزه ثم ينام ثم يقوم فيبينما هم كذلك هاج الناس بعضهم في بعض فقالوا: ما هذا فيفزعون إلى المساجد فإذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها فيضج الناس ضجة واحدة حتى إذا صارت في وسط السماء رجعت وطلعت من مطلعها قال حيثن لا ينفع نفساً إيمانها. قال ابن كثير: هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس هو في شيء من الكتب الستة.

(ولتقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما) بغير تحية بعد الموحدة في ثوبهما ليتبايعا (فلا يتبايعانه ولا يطويانه). وعند الحاكم من حديث عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «تطلع عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس فما تزال ترتفع حتى تملأ السماء ثم ينادي مُنادٍ يا أيها الناس ثلاثاً يقول في الثالثة أتى أمر الله قال والذي نفسي بيده إن الرجلين لينشران الثوب بينهما فما يطويانه». الحديث.

(ولتقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته) بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء

مهملة واللقحة اللبون من النوق (فلا يطعمه) أي فلا يشربه (ولتقومن الساعة وهو يلبط) بضم التحتية وكسر اللام بعدها تحية ساكنة فطاء مهملة أي يصلح بالطين (حوضه) فيسد شقوقه ليملاؤه ويسقي منه دوابه (فلا يسقي منه) أي تقوم الساعة قبل أن يسقي فيه (ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته) بضم الهمزة لقمته (إلى فيه) إلى فمه (فلا يطعمها) أي تقوم الساعة قبل أن يضع لقمته في فيه أو قبل أن يمضغها أو يبتلعها. وعند البيهقي عن أبي هريرة رفعه: تقوم الساعة على رجل أكلته في فيه يلوكها فلا يسغيها ولا يلفظها.

وهذا كله إشارة إلى أن الساعة تقوم بغتة وأسرعها رفع اللقمة إلى الفم.

والحديث من أفراد.

٢٦ - باب ذكر الدجال

(باب ذكر الدجال) بتشديد الجيم فعال من أبنية المبالغة أي يكثر منه الكذب والتليس وهو الذي يظهر في آخر الزمان يدعي الإلهية ابتلى الله به عباده وأقدره على أشياء من مخلوقاته كإحياء الميت الذي يقتله وأمطار السماء وإنبات الأرض بأمره ثم يعجزه الله بعد ذلك فلا يقدر على شيء، ثم يقتله عيسى عليه السلام وفتنته عظيمة جدًا تدهش العقول وتحير الأبواب.

٧١٢٢ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: قَالَ لِي الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ مَا سَأَلَ أَحَدَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتُهُ وَإِنَّهُ قَالَ لِي: «مَا يَضُرُّكَ مِنْهُ» قُلْتُ: لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خَبِيزٌ وَنَهْرٌ مَاءٍ قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي خالد قال: (حدثني) بالإنفراد (قيس) هو ابن أبي حازم (قال: قال لي المغيرة بن شعبة) رضي الله عنه (ما سأل أحد النبي ﷺ عن الدجال ما سألته) ولأبي ذر أكثر ما سألته (وإنه) ﷺ (قال لي):

(ما يضررك منه)؟ أي من الدجال (قلت) يا رسول الله الخشية منه (لأنهم) ولأبي ذر عن الحموي أنهم (يقولون: إن معه جبل خبز) بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها زاي أي معه من الخبز قدر الجبل، وعند مسلم من رواية هشيم جبال خبز ولحم (ونهر ماء) بفتح النون والهاء وتسكن (قال) ﷺ: (هو أهون على الله) من أن يجعل شيئاً (من ذلك) آية على صدقه لا سيما وقد جعل الله فيه آية ظاهرة في كذبه وكفره يقرؤها من قرأ ومن لم يقرأ زيادة على شواهد كذبه من حدثه ونقصه بالعود، وليس المراد ظاهره وأنه لا يجعل على يديه شيئاً من ذلك بل هو على التأويل المذكور.

والحديث أخرجه مسلم وابن ماجه في الفتن.

٧١٢٣ - **هَذَا** سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَجِيءُ الدَّجَالُ حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ».

وبه قال: (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الطلحي مولاهم أبو محمد الكوفي وزيادة التحية بعد العين تحريف قال: (حدثنا شيبان) بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحية ساكنة فموحدة فألف فنون ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التميمي مولاهم البصري أبو معاوية (عن يحيى) بن أبي كثير (عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن) عمه (أنس بن مالك) رضي الله عنه أنه قال: قال النبي ﷺ):

(يجيء الدجال) من أرض بالشرق يقال لها خراسان (حتى ينزل في ناحية المدينة) ولا بن ماجة نزل عند الطريق الأحمر عند منقطع السبخة (ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات) بفتح الجيم (فيخرج إليه كل كافر ومنافق). قيل: والمراد بالكافر غلاة الروافض لأنهم كفره. والحديث من أفراد.

٧١٢٤ - **هَذَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَلَهَا يَوْمٌ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ».

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الأوسي قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد (عن جده) إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن أبي بكره) نفع رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه قال:

(لا يدخل المدينة رغب المسيح الدجال) المسيح بالحاء المهملة لا بالمعجمة وقال صاحب القاموس إنه اجتمع له من الأقوال في سبب تسمية المسيح خمسون قولاً (ولها) أي المدينة (يومئذ) سبعة أبواب على كل باب ملكان) زاد الحاكم من رواية الزهري عن طلحة بن عبيد الله بن عوف عن عياض بن مسافع عن أبي بكره يذبان عنه رغب المسيح.

وهذا الحديث ثابت هنا في رواية أبي الوقت وأبي ذر عن المستملي وحده ساقط لغيرهما.

٧١٢٥ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَرَاهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَعْوَزَ عَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عَنَّةٌ طَافِيَةٌ».

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) التبوذكي الحافظ قال: (حدثنا وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال: (حدثنا أيوب) السخيتاني (عن نافع عن ابن عمر) رضي الله عنهما قال

البخاري (أراه) بضم الهمزة أظنه (عن النبي ﷺ) وسقط قوله أراه الخ للمستملي وأبي زيد المروزي وأبي أحمد الجرجاني فيصير موقوفًا لكنه في الأصل مرفوع كما في مسلم (قال):

إن الدجال (أعور عين اليمنى) من إضافة الموصوف إلى الصفة على رأي الكوفيين أو مؤول على الحذف أي أعور عين الجهة اليمنى (كأنها عنب طافية) بلا همز نائمة ولم يذكر الموصوف بذلك ومثله عند الإسماعيلي لكنه قال في آخره يعني الدجال.

وهذا الحديث ساقط هنا من رواية الحموي.

٧١٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٍ». وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمْتُ الْبَصْرَةَ فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال: (حدثنا محمد بن بشر) بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة العبدى قال: (حدثنا مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام الكوفي قال: (حدثنا سعد بن إبراهيم) بسكون العين (عن أبيه) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي بكر) نفيح رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لا يدخل المدينة رغب المسيح) الدجال (لها يومئذ سبعة أبواب على كل باب) ولأبي ذر عن الكشميهني لكل باب (ملكان) يحرسونها منه.

وهذا الحديث ثبت للمستملي وحده.

(وقال ابن إسحاق) محمد صاحب المغازي عما وصله الطبراني في الأوسط من رواية محمد بن سلمة الحراني عنه (عن صالح بن إبراهيم) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبيه) قال: قدمت البصرة فقال لي أبو بكر (نفيح) سمعت النبي ﷺ بهذا) أي أصل الحديث السابق وتامه كما في الطبراني بعد قوله فلقيت أبا بكر فقال: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل قرية يدخلها فرع الدجال إلا المدينة يأتيها ليدخلها فيجد على بابها ملكًا مصلتا بالسيف فيرد عنها». قال الطبراني: لم يروه عن أبي صالح إلا ابن إسحاق، وأراد المؤلف بذكر هذا هنا ثبوت لقاء إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لأبي بكر لأن إبراهيم مدني وقد تستنكر روايته عن أبي بكر لأنه نزل البصرة من عهد عمر إلى أن مات.

وهذا التعليق ثابت في رواية المستملي والكشميهني.

٧١٢٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَتَنِي

عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَأُنْذِرْكُمْوَهُ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ إِنَّهُ أَغَوْرٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَغَوْرٍ».

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الأويسى قال: (حدثنا إبراهيم) بن سعد (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سالم عن عبد الله أن) أباه (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قام رسول الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال فقال):

(إني لأُنْذِرْكُمْوَهُ) بضم الهمزة وكسر المعجمة (وما من نبي إلا وقد أنذره قومه) تحذيرًا لهم من فتنته. وفي حديث أبي عبيدة بن الجراح عند أبي داود وحسنه الترمذي: لم يكن نبي بعد نوح إلا وقد أنذر قومه الدجال. وعند أحمد من وجه آخر عن ابن عمر لقد أنذره نوح أمته والنبيون من بعده وإنما أنذر نوح وغيره أمته به وإن كان إنما يخرج بعد وقائع وأن عيسى يقتله لأنهم أنذروا به إنذارًا غير معين بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته، ويدل له قول نبينا ﷺ في بعض طرق الحديث: إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه فقد حملوه على أنه كان قبل أن يعلم وقت خروجه وعلاماته فكان ﷺ يجوز أن يكون خروجه في حياته ﷺ، ثم أعلمه الله بعد ذلك فأخبر به أمته وخصّ نوحًا بالذكر لأنه مقدم المشاهير من الأنبياء كما خصّ بالتقديم في قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣] (ولكني) وللكشميهني ولكن (سأقول لكم فيه قولًا لم يقله نبي لقومه) والسر في تخصيصه عليه الصلاة والسلام بذلك لأن الدجال إنما يخرج في أمته دون غيرها من الأمم (إنه أعور وإن الله ليس بأعور) يحتمل أن أحدًا من الأنبياء غير نبينا ﷺ لم يخبر بأنه أعور أو أخبر ولم يقدر له أن يخبر به كرامة لنبينا ﷺ حتى يكون هو الذي يبين هذا الوصف دحوض حجته الداحضة ويصر بأمره جهال العوام فضلًا عن ذوي الأبواب والأفهام.

٧١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ يَنْطَفُ أَوْ يُهْرَأُ رَأْسُهُ مَاءً، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ ذَهَبَتْ، أَلْتَفَتُ فَإِذَا رَجُلٌ جَسِيمٌ أَحْمَرُ جَعْدُ الرَّأْسِ، أَغَوْرُ الْعَيْنِ كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنٍ رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةَ».

وبه قال: (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده قال: (حدثنا الليث) بن سعد الإمام الفقيه الفهمي أبو الحارث المصري (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سالم عن أبيه عن عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما (أن رسول الله ﷺ قال):

(بيننا) بغير ميم (أنا نائم أطوف) زاد في التعبير رأيتني أطوف (بالكعبة فإذا رجل آدم) بمدّ الهمزة أسمر (سبط الشعر) بفتح المهملة وسكون الموحدة وتكسر مسترسله غير جعد (ينطف) بضم الطاء المهملة في الفرع بكسرهما يقطر (أو) قال (يهراق) بفتح الهاء بعد ضم التحتية والشك من الراوي (رأسه ماء) وفي رواية مالك له لمة قد رجلها فهي تقطر ماء واللمة بكسر اللام شعر الرأس وكأنه يقطر من الذي سرحه به أو أن المراد الاستعارة وكني بذلك عن مزيد النظافة والنضارة (قلت: من هذا؟ قالوا: ابن مريم) عيسى عليهما السلام (ثم ذهبت ألتفت فإذا رجل جسيم أحمر) اللون (جعد) شعر (الرأس) بفتح الجيم وسكون العين المهملة (أعور العين كأن عينه عنب طافية) بارزة وهي غير المسوحة وهي بغير همز على الراجح ول بعضهم بالهمز أي ذهب ضوءها. قال القاضي عياض: رويناه عن الأكثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به الأخفش، ومعناه أنها ناتئة تتوء حبة العنب من بين أخواتها وضبطه بعضهم بالهمزة وأنكره بعضهم، ولا وجه لإنكاره فقد جاء في آخر أنه ممسوح العين مطموسة وليست حجراً ولا ناتئة رواه أبو داود وهذه صفة حبة العنب إذا سال ماؤها.

وقال في الفتح: والصواب أنه بغير همز لأنه قيده في رواية الباب بأنها اليمنى وصرح في حديث ابن مغفل وسمرة بأن اليسرى ممسوحة والطافية البارزة. قال: والعجب ممن يجوز الهمز وعدمه مع تضاد المعنى في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الأمر وزاد في رواية حنظلة اليمنى وكذا في رواية شعيب عند المؤلف في التعبير وفي مسلم عن حذيفة: أعور عين اليسرى، ومقتضاه أن كلاً من عينيه عوراء. وفي حديث حذيفة أيضاً مطموس العين عليها ظفرة غليظة. وفي حديث سعيد عند أحمد والطبراني أعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة والظفرة تغشى العين إذا لم تقطع عميت العين. وفي حديث عبد الله بن مغفل عند الطبراني ممسوح العين، وفي حديث أبي سعيد عند أحمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة كأنها نخاعة في أصل حائط مجصص وعينه اليسرى كأنها كوكب دري فوصف عينيه معاً، والمراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها وعند أحمد والطبراني من حديث أبي بن كعب إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء وهو يوافق وصفها بالكوكب، وظاهر هذه الروايات التضاد لكن وصف اليمنى بالعور أرجح لاتفاق الشيخين عليه من حديث ابن عمر، ويحتمل أن يكون كل من عينيه عوراء فإحداهما بما أصابها من الظفرة الغليظة المذهبة للإدراك والأخرى من أصل الخلقة فيكون الدجال أعمى أو قريباً منه لكن وصف إحداهما بالكوكب الدرّي يرد هذا الاحتمال، فالأقرب أن الذي ذهب ضوءها هي المطموسة الممسوحة والأخرى معيبة بارزة معها بقاء ضوء فلا تنافي لأن كثيراً ممن يحدث له التئؤ يبقى معه الإدراك فيكون الدجال من هذا القبيل. وعند الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل أنه آدم فيجمع بينه وبين وصفه هنا بأنه أحمر بأن أدمته صافية ولا ينافي أن يوصف مع ذلك بالحمرة لأن كثيراً من الأدم قد تحمر وجتته.

(قالوا: هذا الدجال) قال في الفتح: لم أقف على اسم القائل معيناً (أقرب الناس به شبهاً)

بفتح المعجمة والموحدة (ابن قطن) بفتح القاف والطاء المهملة بعدها نون اسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو بن جندب بن سعيد بن عائذ بن مالك بن المصطلق واسم أمه هالة بنت خويلد قاله الدمياطي والمحموط أنه هلك في الجاهلية كما قاله الزهري (رجل من خزاعة).

والحديث سبق في التعبير.

٧١٢٩ - **هَذَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ.

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى بن عمر بن أويس الأويسي المدني قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد) بسكون العين القرشي (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عروة) بن الزبير (أن عائشة) رضي الله عنها (قالت: سمعت رسول الله ﷺ يستعيد) بالله تعالى (في صلاته من فتنة الدجال) تعلماً لأمته إذ لا فتنة أعظم من فتنته.

والحديث سبق في الصلاة.

٧١٣٠ - **هَذَا** عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي الدَّجَالِ: «إِنْ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ وَمَاؤُهُ نَارٌ» قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي مولا هم المروزي قال: (أخبرني) بالإفراد (أبي) عثمان (عن شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك) بن عمير الكوفي (عن ربيعة) بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش بكسر الحاء المهملة آخره شين معجمة (عن حذيفة) بن اليمان رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال في) شأن (الدجال):

(إن معه ماءً وناراً فناره) التي يراها الرائي ناراً (ماء بارد) في نفس الأمر (وماؤه) الذي يراه ماء (نار) في نفس الأمر فذلك راجع إلى اختلاف المرئي بالنسبة إلى الرائي، فيحتمل أن يكون الدجال ساحراً فيخيل الشيء بصورة عكسه.

قال في الكواكب، فإن قلت: النار كيف تكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان؟ وأجاب: بأن المعنى ما صورته نعمة ورحمة فهو في الحقيقة لمن مال إليه نعمة وبالعكس، وفي رواية أبي مالك الأشجعي عن ربيعة عند مسلم فإذا أدركن أحداً فليأت النهر الذي يراه ناراً وليغمض ثم ليطأطأ رأسه فيشرب منه فإنه ماء بارد، وفي رواية شعيب بن صفوان عن عبد الملك عن ربيعة عن عقبة بن عمرو أبي مسعود الأنصاري عند مسلم فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه ناراً فإنه ماء عذب طيب، وفي مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه وأنه يجيء معه مثل الجنة

والنار فالتى يقول إنها جنة هي النار وهذا من فتنته التى امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه ويظهر للناس عجزه.

(قال ابن مسعود) عبد الله: (أنا سمعته من رسول الله ﷺ) كذا في الفرع ابن بالنون بعد الموحدة مصلحة على كشط والذي في اليونينية وغيرها أبو مسعود بواو بدل النون وهو عقبة بن عمرو البدرى الأنصارى وهذا هو الصواب، فقد رواه مسلم عن ربيعى عن عقبة بن عمرو أبى مسعود الأنصارى قال: انطلقت معه إلى حذيفة فقال له عقبة: حذثنى ما سمعت من رسول الله ﷺ في الدجال الحديث وفي آخره قال عقبة: وأنا قد سمعته من رسول الله ﷺ تصديقاً لحذيفة، وعنده أيضاً عن ربيعى قال: اجتمع حذيفة وأبو مسعود فقال حذيفة: لأننا بمانع الدجال أعلم منه الحديث ثم قال في آخره قال أبو مسعود: هكذا سمعت النبي ﷺ يقول.

٧١٣١ - **هَذَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَغْوَرُ وَإِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَغْوَرَ، وَإِنْ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ». فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال: قال النبي ﷺ):

(ما بعث نبي) بضم الموحدة مبنياً للمفعول (إلا أنذر أمة الأعور الكذاب ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه (إنه أعور وإن ريكم ليس بأعور) إنما اقتصر على وصف الدجال بالعور مع أن أدلة الحدوث كثيرة ظاهرة لأن العور أثر محسوس يدركه كل أحد فدعواه الربوبية مع نقص خلقته علم كذبه لأن الإله يتعالى عن النقص (وإن بين عينيهِ مكتوب كافر) برفع مكتوب فاسم إن محذوف وهو ضمير نصب أما ضمير الشأن أو عائد على الدجال وبين عينيهِ مكتوب جملة هي الخبر وكافر خبر مبتدأ محذوف أي بين عينيهِ شيء مكتوب وذلك الشيء هو كلمة كافر، ولأبي ذر والأصيلي مكتوباً بالنصب. قال في المصابيح: فالظاهر جعله اسم إن وكافر على ما سبق ولا يحتاج مع هذا إلى أن يرتكب حذف اسم إن مع كونه ضميراً فإنه ضعيف أو قليل اهـ.

وقوله في الفتح: وإما حال. قال العيني ليس صحيحاً بل قوله كافراً عمل فيه مكتوباً، وزاد أبو أمامة عند ابن ماجة يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب وهذا إخبار بالحقيقة لأن الإدراك في البصر يخلقه الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فهذا يراه المؤمن بعين بصره ولو كان لا يعرف الكتابة ولا يراه الكافر ولو كان يعرف الكتابة.

(فيه) أي في الباب (أبو هريرة وابن عباس) أي يدخل فيه حديثهما (عن النبي ﷺ). فأما حديث أبي هريرة فسبق في ترجمة نوح في أحاديث الأنبياء، وأما حديث ابن عباس فني صفة موسى، وقد وصف ﷺ الدجال وصفاً لم يبق معه لذي لب إشكال، وتلك الأوصاف كلها ذميمة

تبين لكل ذي حاسة سليمة كذبه فيما يدعيه وإن الإيمان به حق وهو مذهب أهل السنة خلافاً لمن أنكر ذلك من الخوارج وبعض المعتزلة ووافقنا على إثباته بعض الجهمية وغيرهم، لكن زعموا أن ما عنده مخارق وحيل لأنها لو كانت أموراً صحيحة لكان ذلك إلباساً للكاذب بالصادق، وحيث لا يكون فرق بين النبي والمتنبي، وهذا هذيان لا يلتفت إليه ولا يعرج عليه فإن هذا إنما كان يلزم لو أن الدجال يدعي النبوة وليس كذلك فإنه إنما يدعي الإلهية، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «إن الله ليس بأعور» تنبيهاً للعقول على حدوثه ونقصه، وأما الفرق بين النبي والمتنبي فلا أنه يلزم منه انقلاب دليل الصدق دليل الكذب وهو محال، وقوله إن الذي يأتي به الدجال حيل ومخارق فقول معزول عن الحقائق لأن ما أخبر به النبي ﷺ من تلك الأمور حقائق والعقل لا يحيل شيئاً منها فوجب إبقاؤها على حقائقها اهـ. ملخصاً من التذكرة.

٢٧ - باب لا يدخل الدجال المدينة

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه (لا يدخل الدجال المدينة) النبوية.

٧١٣٢ - **حدثنا** أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا سعيد قال: حدثنا رسول الله ﷺ يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال، فكان فيما يحدثنا به أنه قال: «يأتي الدجال وهو مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْزِلُ بَعْضُ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمِئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ - فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثُهُ فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَخِيَّتُهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُخَيِّبُهُ فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فَيْكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ فَيَرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ». [الحديث ٧١٣٢ - طرفه في: ٧٤٠٨].

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن) الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (أخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا سعيد) سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه (قال: حدثنا رسول الله ﷺ) ولأبي ذر النبي ﷺ يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال فكان فيما يحدثنا به أنه قال:

(يأتي الدجال) إلى ظاهر المدينة (وهو مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ) بكسر النون جمع نقب بفتحها وسكون القاف مثل حبل وحبال وكلب وكلاب طريق بين الجبلين أو بقعة بعينها (فيُنزل) بالفاء ولأبي ذر عن الحموي والمستمل ينزل (بعض السباح) (بعض السباح) بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الألف خاء معجمة جمع سبخة أرض لا تنبت شيئاً للوحتها خارج المدينة من غير جهة الحرة وهي (التي تلي المدينة) من قبل الشام (فيخرج إليه) من المدينة (يومئذٍ رجل هو خير الناس أو من خير الناس) قيل هو الخضر (فيقول: أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه) وفي

رواية عطية عن أبي سعيد عند أبي يعلى والبخاري فيقول أنت الدجال الكهان الذي أنذرناه رسول الله ﷺ وزاد فيقول له الدجال لتطيعني فيما أمرك به أو لأشقنك شقين فينادي يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب (فيقول الدجال) أي لأوليائه كما في رواية عطية: (أرأيتم إن قتل هذا) الرجل أي الذي خرج إليه (ثم أحييته هل تشكون في الأمر؟) أي الذي يدعيه من الإلهية (فيقولون) أي أولياؤه من أتباعه: (لا فيقتله ثم يحييه). وفي حديث عطية فيأمر به فتدم رجلاه ثم يأمر بحديدة فتوضع على عجب ذنبه ثم يشقه شقين ثم قال الدجال لأوليائه: أرأيتم إن أحييت لكم هذا أستم تعلمون أني ربكم؟ فيقولون: نعم فأخذ عصاه فضرب إحدى شفتيه فاستوى قائماً فلم رأى ذلك أولياؤه صدقوه وأيقنوا بذلك أنه ربهم وعطية ضعيف. وفي حديث عبد الله بن معتمر بسند ضعيف جداً ثم يدعو برجل فيما يرون فيأمر به فيقتل ثم تقطع أعضاؤه كل عضو على حدة فيفرق بينها حتى يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاه فإذا هو قائم فيقول: أنا الذي أميت وأحيي قال: وذلك كله سحر يسحر أعين الناس ليس يعمل من ذلك شيئاً. وفي رواية أبي الوداك عن أبي سعيد عند مسلم فيأمر به الدجال فيشج فيقول خذوه وشجوه فيوسع ظهره وبطنه ضرباً قال فيقول أما تؤمن بي؟ قال: فيقول: أنت المسيح الكذاب. قال: فيؤمر به فيؤشر بالمشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه. قال: ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له: قم فيستوي قائماً ثم يقول له: أتؤمن بي؟ (فيقول) الرجل (والله ما كنت فيك أشد بصيرة مني اليوم) لأن رسول الله ﷺ أخبر أن ذلك من جملة علاماته. وفي رواية أبي الوداك ما ازددت فيك إلا بصيرة ثم يقول: يا أيها الناس إنه لا يفعل بعدي بأحد من الناس، وفي رواية عطية فيقول له الرجل: أنا الآن أشد بصيرة فيك مني ثم ينادي: يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب من أطاعه فهو في النار ومن عصاه فهو في الجنة (فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه). وفي رواية أبي الوداك فيأخذه الدجال ليذبحه فيجعل ما بين رقبته وترقوته نحاس فلا يستطيع إليه سبيلاً. وفي صحيح مسلم عقب رواية عبد الله بن عبد الله بن عتبة قال أبو إسحق يقال إن هذا الرجل هو الخضر وأبو إسحق هو إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد راوي صحيح مسلم عنه لا السبيعي كما ظنه القرطبي. قال في الفتح: ولعل مستنده في ذلك ما في جامع معمر بعد ذكر هذا الحديث قال معمر: بلغني أن الذي يقتله الدجال هو الخضر، وكذا أخرجه ابن حبان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال: كانوا يرون أنه الخضر. وقال ابن العربي: سمعت من يقول إن الذي يقتله الدجال هو الخضر وهذه دعوى لا برهان لها. قال الحافظ ابن حجر: قد يتمسك من قاله بما أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث أبي عبيدة بن الجراح رفعه في ذكر الدجال لعله يدرکه بعض من رأي أو سمع كلامي الحديث ويعكر عليه قوله في رواية لمسلم شاب ممتلئ شباباً ويمكن أن يُجاب بأن من جملة خصائص الخضر أن لا يزال شاباً ويحتاج إلى دليل اهـ.

وقول الخطابي وقد يسأل عن هذا فيقال: كيف يجوز أن يجري الله عز وجل آياته على أيدي أعدائه وإحياء الموتى آية عظيمة فكيف يمكن منها الدجال وهو كذاب مُفْتَرٍ على الله؟ والجواب: أنه

جائز على جهة المحنة لعباده إذا كان معه ما يدل على أنه مبطل غير محق في دعواه وهو أنه أعور مكتوب على جبهته كافر يراه كل مسلم فدعواه داحضة. تعقبه في المصابيح فقال: هذا السؤال ساقط وجوابه كذلك. أما السؤال فلأن الدجال لم يدع النبوة ولا حام حول حياها حتى تكون تلك الآية دليلاً على صدقه، وإنما ادعى الألوهية وإثباتها لمن هو متشم بسمات الحدوث وهو من جملة المخلوقين لا يمكن ولو أقام ما لا يحصر من الآيات إذ حدوثه قاطع ببطلان ألوهيته فما تغنيه الآيات والحوارق وأما الجواب فلأنه جعل المبطل لدعواه كونه أعور مكتوباً بين عينيه كافر، ونحن نقول ببطلان دعواه مطلقاً سواء كان هذا معه أم لم يكن لما قررناه اهـ.

والحديث سبق في آخر باب الحج.

٧١٣٣ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن مسلمة) بن قعنب أبو عبد الرحمن القعنبي الحارثي المدني سكن البصرة (عن) إمام دار الهجرة والأئمة (مالك) الأصبحي (عن نعيم بن عبد الله) بضم النون وفتح العين المهملة (المجمر) بضم الميم وسكون الجيم بعدها ميم ثانية مكسورة فراء صفة نعيم لا أبيه وكان عبد الله يبعثر المسجد النبوي (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(على أنقاب المدينة) طيبة بهمة مفتوحة وسكون النون طرقها والأنقاب جمع قلة والنقاب جمع كثرة (ملائكة) يجرسونها (لا يدخلها الطاعون ولا الدجال). المسيح وقد عدّ عدم دخول الطاعون من خصائصها وهو من لازم دعائه ﷺ لها بالصحة.

والحديث سبق في الطب.

٧١٣٤ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَخْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

وبه قال: (حدثني) بالافراد، ولأبي ذر: حدثنا (يحيى بن موسى) بن عبد ربه المشهور بخت بالخاء المعجمة والفوقية قال: (حدثنا يزيد بن هارون) بن زاذان السلمي مولا هم أبو خالد الواسطي قال: (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(المدينة) طابة (يأتيها الدجال) ليدخلها (فيجد الملائكة) أي على أنقابها (يجرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله). عز وجل وهذا الاستثناء قيل للتبرك فيشملمها وقيل للتعليق وإنه يختص بالطاعون وإنه يجوز دخول الطاعون المدينة، وسبق في الطب مبحث ذلك والله الموفق.

٢٨ - باب يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

(باب) ذكر (يأجوج ومأجوج) بغير همز وبه قرأ السبعة إلا عاصمًا فهيمزة ساكنة اسمان مشتقان من أجيح النار أي ضوئها ووزنهما يفعول ومفعول منعًا من الصرف للتأنيث والعلمية اسما قبيلتين وعلى تركه فأعجميان منعًا من الصرف للعجمة والعلمية ووزنهما فاعول كطالوت وجالوت أو عربيان مشتقان خففًا بالإبدال وهما من نسل آدم عليه السلام كما في الصحيح، والقول بأنهم خلقوا من بني آدم المختلط بالتراب وليسوا من حواء غريب جدًا لا دليل عليه ولا يعتمد عليه كثير مما يحكيه بعض أهل الكتاب لما عندهم من الأحاديث المفتعلة كما قاله ابن كثير، وروى ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعًا: يأجوج ومأجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح لا يموت أحدهم حتى يرى ألف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شيء إذا خرجوا إلا أكلوه ويأكلون من مات منهم، وفي التيجان لابن هشام أن أمة منهم آمنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بأرمينية فسموا الترك لذلك، وعند ابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن عمرو قال الجن والإنس عشرة أجزاء فتسعة أجزاء يأجوج ومأجوج وجزء سائر الناس، وعن كعب قال: هم ثلاثة أصناف جنس أجسادهم كالأرز وهو شجر كبار جدًا، وصنف أربعة أذرع في أربعة أذرع، وصنف يفترشون أذانهم ويلتحفون الأخرى. وعند الحاكم عن ابن عباس يأجوج ومأجوج شبرًا شبرًا وشبرين شبرين وأطولهم ثلاثة أشبار. قال الحافظ ابن كثير: روى ابن أبي حاتم أحاديث غريبة في أشكالهم وصفاتهم وطولهم وقصر بعضهم وأذانهم لا تصح أسانيدها.

٧١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرِعَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَبَلَّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ أَقْتَرَبَ، فَتُحِ الْيَوْمَ مِنْ رَذَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَخَلَقَ بِإِصْبَعَيْهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم (ح) لتحويل السند قال البخاري:

(وحدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (أخي) عبد الحميد (عن سليمان) بن بلال (عن محمد بن أبي عتيق) هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر (عن ابن شهاب) الزهري (عن عروة بن الزبير أن زينب ابنة) ولأبي ذر بنت (أبي سلمة حدثته عن أم حبيبة) رملة (بنت أبي سفيان) صخر بن حرب زوج النبي ﷺ (عن

زينب ابنة) ولأبي ذر (جحش) الأسدية أم المؤمنين رضي الله عنها (أن رسول الله ﷺ دخل عليها يوماً) بعد أن استيقظ من نومه (فزحاً) بكسر الزاي خائفاً حال كونه (يقول):

(لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب) خص العرب بالذكر للإنذار بأن الفتن إذا وقعت كان الإهلاك إليهم أسرع وأشار به إلى ما وقع بعده من قتل عثمان ثم توالى الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالقصعة بين الأكلة (فتح اليوم) بضم الفاء (من ردم يأجوج ومأجوج) أي الذي بناه ذو القرنين بزر الحديد وهي القطعة منه كاللينة ويقال إن كل لبنة زنة قنطار بالدمشقي أو تزيد عليه وقوله (مثل هذه) بالرفع (وحلق بإصبعيه الإبهام والتي تليها). وسبق أوائل كتاب الفتن. وعند سفيان تسعين أو مائة وسبق ما فيه ثم، وعند الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه عن أبي هريرة رفعه في السد يحرقونه كل يوم حتى إذا كادوا يحرقونه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غداً فيعيده الله كأشد ما كان حتى إذا بلغ مدتهم وأراد الله أن يبعثهم على الناس قال الذي عليه ارجعوا فستخرقونه غداً إن شاء الله واستثنى قال فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس.

(قالت زينب ابنة) ولأبي ذر بنت (جحش) رضي الله عنها (فقلت: يا رسول الله أفنهلك) بكسر اللام (وفينا الصالحون؟ قال) ﷺ: (نعم إذا كثر الخبث) بفتح الخاء والموحدة والذي في اليونانية بضم فسكون وهو الفسق أو الزنا.

وهذا الحديث رجال إسناده مدنيون وهو أنزل من الذي قبله بدرجتين، ويقال إنه أطول سند في البخاري فإنه تساعي وفيه ثلاث صحابييات لا أربعة.

٧١٣٦ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُفْتَحُ الرَّذْمُ رَذْمُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ»، وَعَقَدَ وَهَيْبٌ تِسْعِينَ.

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) التبوذكي قال: (حدثنا وهيب) بضم الواو ابن خالد قال: (حدثنا ابن طاوس) عبد الله (عن أبيه) طاوس (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(يُفْتَحُ الرَّذْمُ) بالرفع نائب الفاعل (رَذْمُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ، وعقد وهيب) هو ابن خالد المذكور (تسعين) بأن جعل طرف ظهر الإبهام بين عقدتي السبابة من باطنها وطرف السبابة عليها مثل ناقد الدينار عند النقد، وفي حديث النواس بن سمعان عند الإمام أحمد بعد ذكر الدجال وقتله على يد عيسى عند باب لد الشرقي قال: فبينما هم كذلك إذ أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام إني قد أخرجت عبداً من عبادي لا يدان لك بقتالهم فحوز عبادي إلى الطور فيبعث الله يأجوج ومأجوج وهم كما قال الله تعالى: ﴿من كل حذب ينسلون﴾ [الأنبياء: ٩٦] فيفزع عيسى وأصحابه إلى الله عز وجل فيرسل عليهم نغفاً في رقابهم فيصبحون موتى كموت

نفس واحدة، فيهبط عيسى وأصحابه فلا يجدون في الأرض بيتًا إلا وقد ملأه زهمهم وتنتهم فيفرع عيسى وأصحابه إلى الله فيرسل الله عليهم طيرًا كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله، ثم يرسل الله مطرًا لا يكن منه مدر ولا وبر فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة ثم قال للأرض: أنبتي ثمرتك وردّي بركتك. قال: فيومئذ يأكل النفر من الرمانة ويستظلون بقحفها وبيارك الله في الرسل حتى أن اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس، واللقحة من البقر تكفي الفخذ، والشاة من الغنم تكفي أهل البيت. قال: فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحًا طيبة تحت آباطهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر وعليهم تقوم الساعة انفرد بإخراجه مسلم دون البخاري وقال الترمذي: حسن صحيح، وعند مسلم فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء، وعند أحمد عن ابن مسعود مرفوعًا: لا يأتون على شيء إلا أهلكوه ولا على ماء إلا شربوه، ورواه ابن ماجه: وفي مسلم فيقولون: لقد قتلنا من في الأرض هلم فلنقتل من في السماء فيرمون نسايم إلى السماء فيردها الله عليهم مخضوبة دماء. وعند ابن جرير وابن أبي حاتم عن كعب ويقر الناس منهم فلا يقوم لهم شيء ثم يرمون بسهامهم إلى السماء فترجع مخضبة بالدماء فيقولون غلبنا أهل الأرض وأهل السماء الحديث. وفي تذكرة القرطبي وروي أنهم يأكلون جميع حشرات الأرض من الحيات والعقارب وكل ذي روح مما خلق في الأرض، وفي خبر آخر لا يمرون بفيل ولا خنزير إلا أكلوه ويأكلون من مات منهم، مقدمتهم بالشام وساقتهم بخراسان، يشربون أنهار المشرق وبحيرة طبرية فيمنعهم الله من مكة والمدينة وبيت المقدس. هذا آخر كتاب الفتن والله أعلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٣ - كتاب الأحكام

(كتاب الأحكام) بفتح الهمزة جمع حكم وهو عند الأصوليين خطاب الله وهو كلامه النفسي الأزلي المسمى في الأزل خطابًا متعلق بأفعال المكلفين وهم البالغون العاقلون من حيث إنهم مكلفون وخرج بفعل المكلفين خطاب الله المتعلق بذاته وصفاته وذوات المكلفين والجمادات كمدلول الله لا إله إلا هو خالق كل شيء ولقد خلقناكم ويوم نسير الجبال ولا يتعلق الخطاب إلا بفعل كل بالغ عاقل لامتناع تكليف الغافل والملجأ والمكره وإذا تقرر أن الحكم خطاب الله فلا حكم إلا الله خلافًا للمعتزلة القائلين بتحكيم العقل.

١ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]

(وقول الله تعالى) ولاي ذر باب قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] الولاية والأمراء أو العلماء الذين يعلمون الناس دينهم لأن أمرهم ينفذ على الأمراء، وهذا قول الحسن والضحاك ومجاهد، ورواه يحيى السُّنَّة عن ابن عباس ودليله: ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم، وقيل: فإن تنازعتم أي أنتم وأولو الأمر منكم في شيء من أمور الدين، وهذا يؤيد أن المراد بأولي الأمر أمراء المسلمين إذ ليس للمقلد أن ينازع المجتهد في حكمه بخلاف المرووس إلا أن يقال: الخطاب لأولي الأمر على طريقة الالتفات أي تنازعتم في شيء فيرد العلماء إلى الكتاب والسُّنَّة، ولم يقل: وأطيعوا أولي الأمر ليؤذن بأنه لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول، ودلت الآية على أن طاعة الأمراء واجبة إذا وافقوا الحق فإذا خالفوه فلا طاعة لهم لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» وسقط الباب لغير أبي ذر فالتالي رفع.

٧١٣٧ - هَذَا عِبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي، فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي».

وبه قال: (حدثنا عبدان) عبد الله بن عثمان قال: (أخبرنا عبد الله) بن المبارك (عن يونس) بن يزيد (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (أخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: إن رسول الله ﷺ قال):

(من أطاعني فقد أطاع الله). لأنني لا أمر إلا بما أمر الله به فمن فعل ما أمره به فإنما أطاع من أمرني أن أمره (ومن عصاني) فيما أمرته به أو نهيته (فقد عصى الله، ومن أطاع أَمِيرِي فقد أطاعني ومن عصى أَمِيرِي فقد عصاني). وقال الخطابي: كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يدينون لغير رؤساء قبائلهم، فلما كان الإسلام وولي عليهم الأمراء أنكرته نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فأعلمهم ﷺ بأن طاعتهم مربوطة بطاعته ليطيعوا من أمره عليه الصلاة والسلام عليهم ولا يستعصوا عليه لثلاث تتفرق الكلمة.

والحديث سبق في المغازي.

٧١٣٨ - **حديثنا** إسماعيل، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَّةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ أَلَا فِكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالافراد (مالك) الإمام (عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال):

(ألا) بالتخفيف (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) قال محيي السنة: الراعي الحافظ المؤمن على ما يليه فأمره ﷺ بالنصيحة فيما يلزمه وحذره الخيانة فيه بإخباره أنه مسؤول عنه (فالإمام) الأعظم (الذي على الناس راع) يحفظهم ويحيط من ورائهم ويقيم فيهم الحدود والأحكام (وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ على أهل بيته) يقوم عليهم بالحق في النفقة وحسن العشرة (وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها) بحسن التدبير في أمر بيته والتعهد لخدمته وأضيافه (وولده) بحسن تربيته وتعهده (وهي مسؤولة عنهم) أي عن بيت زوجها وولده وغلب العقلاء فيه على غيرهم (وعبد الرجل راعٍ على مال سيده) بحفظه والقيام بشغله (وهو

مسؤول عنه ألا بالتخفيف (فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته). فجعل ﷺ كل ناظر في حق غيره راعيًا له فإذا تقدم لرعاية غيره من يأكله فهو في الهلاك قال:

وراعي الشاة يحمي الذئب عنها فكيف إذا الذئب لها رعاء

وقال في شرح المشكاة قوله: ألا فكلكم راع تشبيهه مضمّر الأداة أي كلكم مثل الراعي، وقوله: وكلكم مسؤول عن رعيته حال عمل فيه معنى التشبيه وهذا مطّرد في التفصيل، ووجه التشبيه حفظ الشيء وحسن التعهد لما استحفظ وهو القدر المشترك في التفصيل، وفيه أن الراعي ليس بمطلوب لذاته، وإنما أقيم لحفظ ما استرعاه المالك فعلى السلطان حفظ الرعية فيما يتعين عليه من حفظ شرائعهم والذب عنها لإدخال داخله فيها أو تحريف لمعانيها أو إهمال حدودهم أو تضييع حقوقهم وترك حماية من جاز عليهم ومجاهدة عدوهم فلا يتصرف في الرعية إلا بإذن الله ورسوله ولا يطلب أجره إلا من الله، وهذا تمثيل لا يرى في الباب ألطف منه ولا أجمع ولا أبلغ منه، ولذلك أجمل أولاً ثم فصل ثم أتى بحرف التنبيه وبالفعل كالحاتمة فالفاء في قوله: ألا فكلكم راع جواب شرط محذوف والفعلية هي التي يأتي بها الحاسب بعد التفصيل ويقول فذلك كذا وكذا ضبطاً للحساب وتوقياً عن الزيادة والنقصان فيما فصله اهـ.

وقال بعضهم: يدخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوجة له ولا خادم فإنه يصدق عليه أنه راع على جوارحه حتى يعمل المأمورات ويحْتَنَب المنهيات فعلاً ونطقاً واعتقاداً فجوارحه وقواه وحواسه رعيته، ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعياً أن لا يكون مرعياً باعتبار آخر.

والحديث سبق في باب الجمعة في القرى والمدن من كتاب الجمعة.

٢ - باب الأمراء من قریش

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه (الأمراء) كائنون (من قریش) ولأبي ذر عن الكشميهني: الأمر أمر قریش. قال في الفتح: والأول هو المعروف.

٧١٣٩ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قُحَطَانَ فَقَضِبَ فَقَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُولَئِكَ جُهَاكُمُ فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ». تَابَعَهُ نَعِيمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال: كان محمد بن جبير بن مطعم) بضم الميم وكسر العين بينهما طاء مهملة ساكنة القرشي (يحدث أنه بلغ معاوية) بن أبي سفيان (وهو عنده) أي والحال أن محمد بن جبير عند معاوية ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وهم عنده بالميم بدل الواو (في وفد من قريش) أي محمد بن جبير ومن كان معه من الوفد الذين أرسلهم أهل المدينة إلى معاوية ليبايعوه وذلك حين بويع له بالخلافة لما سلم له الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما. قال الحافظ ابن حجر: لم أقف على اسم الذي بلغه ولا على أسماء الوفد (أن عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاص وهو في موضع رفع فاعل بلغ وقوله (يحدث أنه) أي الشأن (سيكون ملك من قحطان فغضب) معاوية من ذلك (فقام) خطيباً (فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فإنه بلغني أن رجالاً منكم يحدثون) ولأبي ذر عن الكشميهني يتحدثون بزيادة فوقية بعد التحتية المفتوحة (أحاديث) جمع حديث على غير قياس. قال الفراء: نرى أن واحد الأحاديث أحذوثة ثم جعلوه جمعاً للحديث (ليست في كتاب الله ولا تؤثر) بضم أوله مبنياً للمفعول ولا تنقل (عن رسول الله ﷺ). والمراد بكتاب الله القرآن وهو كذلك فليس فيه تنصيب أن شخصاً بعينه أو بوصفه يتولى الملك في هذه الأمة المحمدية ولم يصرح بذكر ابن عمرو بل قال: بلغني أن رجالاً منكم على الإبهام ومراده عبد الله بن عمرو ومن وقع منه التحديث بذلك مراعاة لخطر عمرو (وأولئك) الذين يتحدثون بأمور الغيب من غير استناد إلى الكتاب والسنة (جهالكم) بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل (فإياكم والأمان) بتشديد التحتية وتخفيف احدى الأمان (التي تضل أهلها) بضم الفوقية وكسر الضاد المعجمة وأهلها نصب على المفعولية صفة للأمان (فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول):

(إن هذا الأمر) أي الخلافة (في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه) أي ألقاه ولأبي ذر في النار على وجهه أي ألقاه فيها وهو من الغرائب إذ أكب لازم وكب متعد عكس المشهور والمعنى لا ينازعهم في أمر الخلافة أحد إلا كان مقهوراً في الدنيا معذباً في الآخرة (ما أقاموا الدين) ما مصدرية والوقت مقدر وهو متعلق بقوله كبه الله أي مدة إقامتهم أمور الدين فإذا لم يقيموه خرج الأمر عنهم هذا مفهومه.

وذكر محمد بن إسحاق في كتابه الكبير قصة سقيفة بني ساعدة وبيعة أبي بكر وفيها فقال أبو بكر: وإن هذا الأمر في قريش ما أطاعوا الله واستقاموا على أمره، ومن ثم لما استخف الخلفاء بأمر الدين تلاشت أحوالهم بحيث لم يبق لهم من الخلافة إلا الاسم فلا حول ولا قوة إلا بالله، وقول السفاقي أجمعوا أن الخليفة إذا دعا إلى كفر أو بدعة يقام عليه تعقب بأن المأمون والمعتصم والواثق كلٌ منهم دعا إلى بدعة القول بخلق القرآن وعاقبوا العلماء بسبب ذلك بالضرب والقتل والحبس وغير ذلك، ولم يقل أحد بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك.

تنبيه:

سبق في باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان حديث أبي هريرة مرفوعاً: لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه، وفيه إشارة إلى أن ملك القحطاني يقع في آخر الزمان عند قبض أهل الإيمان فإن كان حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً موافقاً لحديث أبي هريرة فلا معنى لإنكاره أصلاً، وإن كان لم يرفعه وكان فيه قدر زائد يُشعر بأن القحطاني يكون في أوائل الإسلام فهو معذور في إنكاره وقد يكون معناه أن قحطانيًا يخرج في ناحية من النواحي فلا يعارض حديث معاوية قاله في فتح الباري.

(تابعه) أي تابع شعيباً (نعيم) هو ابن حماد (عن ابن المبارك) عبد الله (عن معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن محمد بن جبير) وهذه المتابعة وصلها الطبراني في معجمه الكبير والأوسط مثل رواية شعيب إلا أنه قال بعد قوله فغضب فقال سمعت ولم يذكر ما قبل سمعت، وقال في رواية: كَبَّ على وجهه بضم الكاف وإنما ذكرها البخاري رحمه الله تقوية لصحة رواية الزهري عن محمد بن جبير حيث قال: كان محمد بن جبير فقد قال صالح جزرة الحافظ ولم يقل أحد في روايته عن الزهري عن محمد بن جبير إلا ما وقع في رواية نعيم بن حماد عن عبد الله بن المبارك، قال صالح: ولا أصل له من حديث ابن المبارك، وكانت عادة الزهري إذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث، وتعقبه البيهقي بما أخرجه من طريق يعقوب بن سفيان بن حجاج بن أبي معين الرصافي عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم، وأخرجه الحسن بن رشيق في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن محمد بن جبير قاله في الفتح.

٧١٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَثْنَانٌ».

وبه قال: (حدثنا أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال: (حدثنا عاصم بن محمد) قال: (سمعت أبي) محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب (يقول: قال) جدي (ابن عمر) رضي الله عنه (قال رسول الله ﷺ):

(لا يزال هذا الأمر) أي الخلافة (في قريش) يلونها (ما بقي منهم اثنان) قال النووي: في الحديث أن الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد الإجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف في ذلك من أهل البدع فهو محجوج بإجماع الصحابة. قال ابن المنير: وجه الدلالة من الحديث ليس من جهة تخصيص قريش بالذكر فإنه يكون مفهوم اللقب لا حجة فيه عند المحققين وإنما الحجة وقوع المبتدأ معرّفًا باللام الجنسية لأن المبتدأ بالحقيقة ههنا هو الأمر الواقع صفة لهذا وهذا لا يوصف إلا بالجنس فمقتضاه حصر جنس الأمر في قريش فيصير كأنه

قال لا أمر إلا في قريش وهو كقوله: الشفعة فيما لم يقسم، والحديث وإن كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الأمر كأنه قال: ائتموا بقريش خاصة، وقوله ما بقي منهم اثنان ليس المراد به حقيقة العدد، وإنما المراد به انتفاء أن يكون الأمر في غير قريش، وهذا الحكم مستمر إلى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان، وقد ظهر ما قاله رسول الله ﷺ فمن زمنه إلى الآن لم تزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر أن الخلافة في قريش وإنما يدعي أن ذلك بطريق النيابة عنهم اهـ.

ويحتمل أن يكون بقاء الأمر في قريش في بعض الأقطار دون بعض فإن في البلاد اليمنية طائفة من ذرية الحسن بن علي لم تزل مملكة معهم من أواخر المائة الثالثة وأمراء مكة من ذرية الحسن بن علي والينبع والمدينة من ذرية الحسين بن علي وإن كانوا من صميم قريش لكنهم تحت حكم غيرهم من ملوك مصر.

قال الحافظ ابن حجر: ولا شك في كون الخليفة بمصر قرشيًا من ذرية العباس ولو فقد قرشي فكناني، ثم رجل من بني إسماعيل، ثم عجمي على ما في التهذيب، أو جرهمي على ما في التتمة، ثم رجل من بني إسحق وأن يكون شجاعًا ليغزو بنفسه ويعالج الجيوش ويقوى على فتح البلاد ويحمي البيضة، وأن يكون أهلًا للقضاء بأن يكون مسلمًا مكلفًا حرًا عدلاً ذكرًا مجتهدًا ذا رأي وسمع وبصر ونطق وتنعقد الإمامة ببينة أهل العقد والحل من العلماء ووجوه الناس المتيسر اجتماعهم وباستخلاف الإمام من يعينه في حياته ويشترط القبول في حياته ليكون خليفة بعد موته وباستيلاء متغلب على الإمامة ولو غير أهل لها كصبي وامرأة بأن قهر الناس بشوكته وجنده وذلك ليتنظم شمل المسلمين.

والحديث سبق في المناقب وأخرجه مسلم في المغازي.

٣ - باب أجر من قضى بالحكمة لقوله تعالى:

﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾

(باب أجر من قضى بالحكمة) وسقط لفظ أجر لأبي ذر المروزي أي من قضى بحكم الله تعالى فلو قضى بغير حكم الله تعالى فسق (لقوله تعالى): ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] الخارجون عن طاعة الله، وقال أبو منصور رحمه الله: يجوز أن يحمل على الجحود في الثلاثة يعني قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ﴿فأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] ﴿فأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ فيكون ظالمًا كافرًا فاسقًا لأن الفاسق المطلق والظالم المطلق هو الكافر، وقيل التعريف فيه للعهد. قال ابن بطال: مفهوم الآية أن من حكم بما أنزل الله استحق جزيل الأجر.

٧١٤١ - **هَذَا** شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَةٍ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا».

وبه قال: (حدثنا شهاب بن عباد) بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة الرؤاسي القيسي العبدى الكوفي قال: (حدثنا إبراهيم بن حميد) بضم الحاء ابن عبد الرحمن الرؤاسي القيسي الكوفي (عن إسماعيل) بن أبي خالد (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(لا حسد) لا غبطة (إلا في اثنتين) أي خصلتين (رجل) بالرفع على الاستئناف (آتاه) أي أعطاه (الله) مالا فسلطه على هلكته بفتححات إهلاكه أي إنفاقه (في الحق و) رجل (آخر آتاه الله حكمة) بكسر الحاء وسكون الكاف علما يمنعه عن الجهل ويزجره عن القبح (فهو يقضي بها) بالحكمة بين الناس (ويعلمها) لهم وفيه الترغيب في التصديق بالمال وتعليم العلم، وقيل إن فيه تخصيصا لإباحة نوع من الحسد وإن كانت جملته محظورة وإنما رخص فيهما لما يتضمن مصلحة الدين قال أبو تمام:

وما حاسد في المكرمات بحاسد

وقيل: معناه لا يحسن الحسد في موضع إلا في هذين الموضعين، وقال الطيبي: أثبت الحسد في الحديث لإرادة المبالغة في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم، فينبغي أن يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمودة وكيف لا وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا أمد فوقها، وإذا اجتمعتا في امرئ بلغ من العلياء كل مكان، قال ابن المنير: ليس المراد بالنفي حقيقته، وإلا لزم الخلف لأن الناس حسدوا في غير هاتين الخصلتين وغبطوا من فيه سواهما فليس هو خبرا، والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة في هاتين الخصلتين فكأنه قال فما أكد القرايات التي يغبط بها، وفي الترغيب في ولاية القضاء لمن جمع شروطه وقوي على أعمال الحق ووجد له أعوانا لما فيه من الأمر بالمعروف ونصر المظلوم وأداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والإصلاح بين الناس، وذلك كله من القربات وهو من مرتبته ﷺ، وعند ابن المنذر عن ابن أبي أوفى مرفوعا: الله مع القاضي ما لم يجر فإذا جار تحلى عنه ولزمه الشيطان.

وحديث الباب سبق في العلم والزكاة.

٤ - باب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً

(باب) وجوب (السمع والطاعة للإمام) الأعظم ونائبه (ما لم تكن) تلك الطاعة (معصية) إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

٧١٤٢ - **هَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَبِيئَةً».

وبه قال: (حدَّثنا مسدد) بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان مسرهد بن مسريل الأسدي البصري الحافظ أبو الحسن قال: (حدَّثنا يحيى بن سعيد) القطان وسقط ابن سعيد لغير أبي ذر (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبي التياح) بالفوقية ثم التحتية المشددة وبعد الألف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) كأنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل) بضم الفوقية وكسر الميم مبنياً للمفعول (عليكم عبد حبشي) برفع عبد نائب الفاعل وحبشي صفته قيل معناه وإن استعمله الإمام الأعظم على القوم لا أن العبد الحبشي هو الإمام الأعظم فإن الأئمة من قريش أو المراد به الإمام الأعظم على سبيل الفرض، والتقدير وهو مبالغة في الأمر بطاعته والنهي عن شقاؤه ومخالفته. وعند مسلم من حديث أم الحصين اسمعوا وأطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله، ولأبي ذر عن الحموي والمستمل: وإن استعمل أي الإمام عليكم عبداً حبشياً بالنصب على المفعولية والحبشة جبل معروف من السودان، وسبق في الصلاة أنه ﷺ قال لأبي ذر: اسمع وأطع ولو لحبشي (كأن رأسه زبيبة) بزاي مفتوحة وموحدتين بينهما تحية ساكنة واحدة الزبيب المأكول المعروف الكائن من العنب إذا جفّ وشبه رأس الحبشي بالزبيبة لتجمعها وسواد شعرها ورؤوس الحبشة توصف بالصغر وذلك يقتضي الحفارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتبار بها فهو على سبيل المبالغة في الخض على طاعتهم مع حقارتهم، وقد أجمع على أن الإمامة لا تكون في العبيد، ويحتمل أن يكون سماه عبداً باعتبار ما كان قبل العتق، نعم لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة وجبت طاعته إخذاً للفتنة ما لم يأمر بمعصية. وسبق الحديث في الصلاة.

٧١٤٣ - **هَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنِ الْجَعْفَرِ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَزُويهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً فَكْرَهُهُ فَلْيُصْبِرْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَيَمُوتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

وبه قال: (حدَّثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال: (حدَّثنا حماد) هو ابن زيد (عن الجعد) بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين أبي عثمان بن دينار الشكري بالتحتية المفتوحة بعدها شين معجمة ساكنة وكاف مضمومة الصيرفي (عن أبي رجاء) عمران العطاردي (عن ابن عباس) رضي الله عنهما حال كونه (يرويه) أي عن النبي ﷺ (قال: قال النبي ﷺ):

(من رأى من أميره شيئاً فكرهه) ولأبي ذر عن الكشميهني يكرهه (فليصبر) على جور

وظلمه والأمر بالصبر يستلزم وجوب السمع والطاعة فتحصل المطابقة (فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبرا) أي قدر شبر (فيموت) بالرفع في الفرع كأصله ويجوز النصب نحو ما تأتينا فتحذثنا أي فيموت على ذلك من مفارقة الجماعة (إلا مات ميتة جاهلية) بكسر الميم كالقتلة بكسر القاف أي الحالة التي يكون عليها الإنسان من الموت والقتل أي كالميتة الجاهلية حيث لا يرجعون إلى طاعة أمير ولا يتبعون هدي إمام بل كانوا مستكفين عن ذلك مستبدين في الأمور لا يجتمعون في شيء ولا يتفقون على رأي وليس المراد أنه يكون كافرا بذلك.

والحديث سبق في أوائل الفتن.

٧١٤٤ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ».

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمري قال: (حدثني) بالإنفراد (نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله) بن عمر (رضي الله عنه) وعن أبيه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(السمع والطاعة) ثابتة أو واجبة للإمام أو نائبه (على المرء المسلم فيما أحب وكره) ولأي ذر أو كره (ما لم يؤمر) أي المرء المسلم من قبل الوالي عليه (بمعصية فإذا أمر) بضم الهمزة (بمعصية فلا سمع ولا طاعة) حيثنذ تجب بل يحرم ذلك على القادر.

وهذا تقييد لما أطلق في الحديثين السابقين من الأمر بالسمع والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من الأمير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة.

والحديث سبق في الجهاد وأخرجه مسلم في المغازي وأبو داود في الجهاد.

٧١٤٥ - **هَذَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا فَلَمَّا هَمُّوا بِالْدُخُولِ فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبَغْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَنَدْخُلُهَا؟ فَبَيْنَمَا هُم كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

وبه قال: (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) قال: (حدثنا أبي) حفص قال: (حدثنا

الأعمش) سليمان بن مهران قال: (حدثنا سعد بن عبيدة) بسكون العين في الأول وضمها وفتح الموحدة في الثاني أبو حمزة بالزاي ختن أبي عبد الرحمن (عن أبي عبد الرحمن) عبد الله بن حبيب السلمي لأبيه صحبة (عن علي رضي الله عنه) هو ابن أبي طالب أنه (قال: بعث النبي ﷺ سرية) قطعة من الجيش نحو ثلاثمائة أو أربعمائة بسبب ناس تراءاهم أهل جدة سنة تسع (وأمر عليهم رجلاً من الأنصار) اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري وفيه مجازاً أو يكون بالمعنى الأعم من كونه ممن نصر النبي ﷺ في الجملة، أو كان أنصارياً بالمخالفة. وفي ابن ماجه ومسنده الإمام أحمد تعيين عبد الله بن حذافة وأن أبا سعيد كان من جملة المأمورين (وأمرهم) عليه السلام (أن يطيعوه فغضب عليهم) ولمسلم فأغضبوه في شيء (وقال) لهم: (أليس قد أمر النبي ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. قال: عزمتم) ولأبي ذر قد عزمتم (عليكم لما) بتخفيف الميم (جمعتم حطباً وأوقدتم ناراً ثم دخلتم فيها فجمعوا حطباً فأوقدوا) زاد الكشميهني ناراً فقال: ادخلوها، وقيل: إنما أمرهم بدخولها ليختبر حالهم في الطاعة أو فعل ذلك إشارة إلى أن مخالفته توجب دخول النار وإذا شق عليكم دخول هذه النار فكيف تصبرون على النار الكبرى ولو رأى منهم الجد في ولوجها منهم (فلما هموا بالدخول) فيها (فقام) بالافراد ولأبي ذر عن الكشميهني فقاموا (ينظر بعضهم إلى بعض) زاد في المغازي وجعل بعضهم يمسك بعضاً (فقال بعضهم: إنما تبعنا النبي ﷺ فراراً من النار) بكسر الفاء (أفندخلها؟) بهمزة استفهام (فبينما) بالميم (هم كذلك إذ خدت النار) بفتح المعجمة والميم وتكسر انطقاً ليهيها (وسكن غضبه فذكر) ذلك (للنبي ﷺ فقال):

(لو دخلوها) أي لو دخلوا النار التي أوقدوها ظانين أنهم بسبب طاعتهم أميرهم لا تضرهم (ما خرجوا منها أبداً) أي لما تواروا فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا، ويحتمل أن يكون الضمير في منها نار الآخرة والتأييد محمول على طول الإقامة لا على البقاء الممتد دائماً من غير انقطاع لأنهم لم يكفروا بذلك فيجب عليهم التخليد (إنما) تجب (الطاعة في المعروف) لا في المعصية.

والحديث مرّ في المغازي.

٥ - باب مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ

(باب) بالتثنية يذكر فيه (من لم يسأل الإمارة أعانه الله) زاد أبو ذر عليها.

٧١٤٦ - **هَذَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتْ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرْ يَمِينَكَ، وَآتَيْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

وبه قال: (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم وسكون النون الأنماطي البصري قال: (حدثنا جرير بن حازم) بالخاء المهملة والزاي الأزدي (عن الحسن) البصري (عن عبد الرحمن بن سمرة) بن حبيب بن عبد شمس أسلم يوم الفتح رضي الله عنه (قال: قال النبي) ولأبي ذر قال لي النبي (ﷺ):

(يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة) بكسر الهمزة (فإنك إن أعطيتها عن مسألة) عن سؤال، وعن يحتمل أن تكون بمعنى الباء أي بسبب مسألة أو بمعنى بعد أي بعد مسألة كقوله تعالى: ﴿لتركن طبقاً عن طبق﴾ [الانشقاق: ١٩] أي بعد طبق وقول العجاج:

ومنهل وردته عن منهل

أي بعد منهل وجواب الشرط قوله: (وكلت إليها) بضم الواو وكسر الكاف مخففة وسكون اللام صرفت إليها ولم تعن عليها من أجل حرصك (وإن أعطيتها) بضم الهمزة (من غير مسألة) وجواب الشرط قوله (أعنت عليها). وعن أنس رفعه: من طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء وتكل إلى نفسه ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكاً يسدده أخرجه ابن المنذر والترمذي وأبو داود وابن ماجة وفي معنى الإكراه عليه أن يدعى إليه فلا يرى نفسه أهلاً لذلك هيبة له وخوفاً من الوقوع في المحذور فإنه يُعان عليه إذا دخل فيه ويسدد قاله المهلب (وإذا حلفت على) محلوف (بمين فرأيت) فعلمت أو ظننت (غيرها خيراً منها فكفر يمينك) بالنصب على المفعولية ولأبي ذر عن يمينك (وأت الذي هو خير) واتفق على أن الكفارة إنما تجب بعد الحنث ولا تقدم على البمين، واختلف في توسطها بين اليمين والحنث فقال بالجواز أربعة عشر من الصحابة، وبه قال مالك والشافعي، واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لأنه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها ومناسبة الجملة لسابقتها أن الممتنع من الإمارة قد يؤدي به الحال إلى الحلف على عدم القبول مع كون المصلحة في ولايته.

والحديث سبق في الأيمان.

٦ - باب من سأل الإمارة وكلَّ إليها

(باب) بالتثنية يذكر فيه (من سأل الإمارة وكلَّ إليها) ولم يعن عليها ووكَّل بالتخفيف.

٧١٤٧ - **حدثنا** أبو معمر، **حدثنا** عبد الوارث، **حدثنا** يونس، **عن** الحسن، **حدثني** عبد الرحمن بن سمرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة، فإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذي هو خير، وكفر عن يمينك».

وبه قال: (حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمر المقعد البصري قال: (حدثنا عبد الوارث) بن

سعيد التنوري البصري أبو عبيدة الحافظ قال: (حدثنا يونس) بن يزيد الأيلي (عن الحسن) البصري قال: (حدثني) بالإفراد (عبد الرحمن بن سمرة) رضي الله عنه (قال: قال لي رسول الله ﷺ):

(يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة) أي الولاية ولأبي ذر عن الكشميهني لا تتمنين الإمارة (فإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وإذا حلفت على يمين) أي حلفت على مخلوف يمين فسماه يمينًا مجازًا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه أن يكون مخلوفًا عليه وإلا فهو قبل اليمين ليس مخلوفًا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ويحتمل أن يكون على معنى الباء ويؤيده رواية النسائي إذا حلفت بيمين لكن قوله (فرأيت غيرها خيرًا منها فائت الذي هو خير وكفر عن يمينك) يدل على الأول لأن الضمير لا يصح عوده على اليمين بمعناها الحقيقي ولذا رجح في الكشف الأول فقال في قوله تعالى: ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾ [البقرة: ٢٢٤] أي حلفت لما حلفت عليه وسمي المخلوف يمينًا لتلبسه باليمين كما قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها فائت الذي هو خير أي على شيء مما يحلف عليه.

٧ - باب ما يُكره من الحرص على الإمارة

(باب ما يكره من الحرص على طلب الإمارة).

٧١٤٨ - **حدثنا** أحمد بن يونس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إنكم ستحرصون على الإمارة وستكون ندامة يوم القيامة فينعم المُرْضِعَةُ وبُشَّتِ الفاطمة». وقال محمد بن بشار: حدثنا عبد الله بن حمران، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد المقبري، عن عمر بن الحَكَم عن أبي هريرة قوله.

وبه قال: (حدثنا أحمد بن يونس) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال: (حدثنا ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن المدني (عن سعيد المقبري) بضم الموحدة (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(إنكم ستحرصون) بكسر الراء وفتحها (على الإمارة) الأمانة العظمى أو الولاية بطريق النيابة (وستكون ندامة) لمن لم يعمل فيها بما ينبغي (يوم القيامة). وفي حديث عوف بن مالك عند البزار والطبراني بسند صحيح: أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل، وعن أبي هريرة في أوسط الطبراني الإمارة أولها ندامة وأوسطها غرامة وآخرها عذاب يوم القيامة (فتنعم المُرْضِعَةُ) الولاية فإنها تدر عليه المنافع واللذات العاجلة (وبُشَّتِ الفاطمة) عند انفصاله عنها بموت أو غيره فإنها تقطع عنه تلك اللذات والمنافع وتُبقِي عليه الحسرة والتبُّعة وألحقت التاء في بُشَّتِ دون نعم، والحكم فيهما إذا كان فاعلهما مؤنثًا جواز الإلحاق وتركه فوق التفتن في هذا الحديث

بحسب ذلك. وقال في المصابيح: شبه على سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية حال ملابتها بالرضاع وشبه بالفطام انقطاع ذلك عنه عند الانفصال عنها إما بموت أو بغيره فالاستعارة في المرضعة والفاطمة تبعية.

فإن قلت: هل من لطيفة تلمح في ترك التاء من فعل المدح وإثباتها مع فعل الذم؟ قلت: رضاعها هو أحب حالتها إلى النفس وفطامها أشق الحالتين على النفس والتأنيث أخفض حالتي الفعل وتركه أشرف حالتيه إذ هي حالة التذكير وهو أشرف من التأنيث فأثر استعمال أشرف حالتي الفعل مع الحالة المحبوبة التي هي أشرف حالتي الولاية واستعمل الحالة الأخرى وهي التأنيث مع الحالة على النفس، وهي حالة الفطام عن الولاية لمكان المناسبة في المحلين فهذا أمر قد يتخيل في هذا المقام فتأمل اهـ.

وقال في شرح المشكاة: إنما لم يلحق التاء بنعم لأن المرضعة مستعارة للإمارة وهي وإن كانت مؤنثة إلا أن تأنيثها غير حقيقي وألحقها ببش نظرًا إلى كون الإمارة حينئذ داهية دهاء، وفيه أن ما يناله الأمير من البأساء والضراء أبلغ وأشد مما يناله من النعماء والسراء، وإنما أتى بالتاء في المرضع والفاطم دلالة على تصوير تينك الحالتين المتجددتين في الإرضاع والإفطام فعلى العاقل أن لا يلم بلذة تتبعها حسرات.

وفي حديث أبي هريرة عند الترمذي وقال حديث غريب أن النبي ﷺ قال: «من ولي القضاء أو جعل قاضيًا بين الناس فقد ذبح بغير سكّين» والذبح إذا كان بغير سكّين فيه زيادة تعذيب للمذبوح بخلاف الذبح بالسكّين ففيه إراحة له بتعجيل إزهاق الروح وقيل إن الذبح لما كان في العرف بالسكّين عدل ﷺ إلى غيره ليعلم أن المراد ما يخاف عليه من هلاك دينه دون بدنه. قال الثوريشتي: وشتان ما بين الذبحين فإن الذبح بالسكّين عناء ساعة والآخر عناء عمره، أو المراد أنه ينبغي أن يमित جميع دواعيه الخبيثة وشهواته الرديئة فهو مذبوح بغير سكّين، وعلى هذا فالقضاء مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير منه. قال المظهري: خطر القضاء كثير وضرره عظيم لأنه قلما عدل القاضي بين الخصمين لأن النفس مائلة إلى من تحبه أو من له منصب يتوقع جاهه أو يخاف سلطنته، وربما يميل إلى قبول الرشوة، وهذا الداء العضال وما أحسن قول ابن الفضل في هذا المعنى:

ولما أن توليت القضايا وفاض الجور من كفيك فيضا

ذبحت بغير سكّين وإنّا لنرجو الذبح بالسكّين أيضا

والحديث أخرجه النسائي في البيعة والسير والقضاء.

قال البخاري بالسند السابق أوّل هذا التعليق إليه: (وقال محمد بن بشار) بالموحدة والشين المعجمة المشددة وهو المعروف ببندار (حدّثنا عبد الله بن حمران) بضم الحاء المهملة وسكون الميم

بعدها راء فألف الأموي مولاهم البصري قال: (حدثنا عبد الحميد بن جعفر) بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري المدني، وسقط ابن جعفر لغير أبي ذر (عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم) بضم عين الأول وفتح المهملة والكاف في الثاني ابن ثوبان المدني (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (قوله). أي موقوفاً عليه، وقد أدخل عمر بن الحكم بين سعيد المقبري وأبي هريرة بخلاف الطريق السابقة.

٧١٤٩ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي فَقَالَ: أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ أَمْرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَالَ الْآخَرُ: مِثْلُهُ، فَقَالَ: «إِنَّا لَا نُؤَلِّي هَذَا مَنْ سَأَلَهُ وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن العلاء) بن كريب الهمداني الحافظ أبو كريب مشهور بكنيته قال: (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن بريد) بضم الموحدة عامر أو الحارث (عن) جده (أبي بردة عن) أبيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري (رضي الله عنه) أنه قال: دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من قومي) لم يسميا نعم في معجم الطبراني الأوسط أن أحدهما ابن عمه (فقال أحد الرجلين: أمرنا) بفتح الهمزة وكسر الميم المشددة أي ولنا (يا رسول الله) موضعاً (وقال الآخر مثله فقال) ﷺ: (إننا لا نولي هذا) الأمر (من سألناه ولا حرص عليه) بفتح المهملة والراء والحرص على الولاية هو السبب في اقتتال الناس عليها حتى سفكت الدماء واستبيحت الأموال والفروج وعظم الفساد في الأرض قاله المهلب.

٨ - باب من استرعى رعية فلم ينصح

(باب) ذكر (من استرعى) بضم الفوقية وكسر العين أي من استرعاه الله (رعية فلم ينصح) لها.

٧١٥٠ - **هَذَا** أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرَعَاهُ اللَّهُ رِعِيَّةً فَلَمْ يَحْطُهَا بِنَصِيحَةٍ إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ».

وبه قال: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال: (حدثنا أبو الأشهب) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها موحدة جعفر بن حبان السعدي العطاردي البصري وهو مشهور بكنيته (عن الحسن) البصري (أن عبداً) بضم العين (ابن زيد) بكسر الزاي بعدها تحتية أمير البصرة في زمن معاوية وولده (عاد معقل بن يسار) معقل بكسر القاف ويسار بالتحية والسين

المهملة المخففة المزني الصحابي (في مرضه الذي مات فيه) وكانت وفاته في خلافة معاوية (فقال له معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ سمعت النبي ﷺ يقول):

(ما من عبد استرعاها) استحفظه (الله) ولأبي ذر والأصيلي يسترعيه الله (رعية فلم يحطها) بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين أي فلم يحفظها ولم يتعهد أمرها (بنصيحة) بفتح النون وبعد الصاد المهملة المكسورة تحتية ساكنة وتنوين آخره، ولأبي ذر عن المستملي: بالنصيحة بزيادة أل كذا في الفرع كأصله، وفي الفتح بنصحه بضم النون وهاء الضمير وقال كذا للأكثر وللمستملي بالنصيحة (إلا لم يجد رائحة الجنة) إذا كان مستحلاً لذلك أو لا يجدها مع الفائزين الأولين لأنه ليس عامّاً في جميع الأزمان أو خرج مخرج التغليظ، وزاد الطبراني وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاماً وسقط لأبي ذر والأصيلي لفظ إلا من قوله إلا لم يجد.

قال في الكواكب: فيصير مفهوم الحديث أنه يجدها عكس المقصود، وأجاب: بأن إلا مقدرة أي إلا لم يجد والخبر محذوف أي ما من عبد كذا إلا حرم الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة استئناف كالمفسر له أو ما ليست للنفي وجاز زيادة من للتأكيد في الإثبات عند بعض النحاة وقد ثبتت إلا في بعض النسخ اهـ.

وفي اليونينية سقوطها لأبي ذر والأصيلي. قال في الفتح: لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما في طريق واحدة فقلوه لم يجد رائحة الجنة وقع في رواية أبي الأشهب، وقوله حرم الله عليه الجنة في رواية هشام أي التالية لهذه فكانه أراد أن الأصل في الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض وهو محتمل، لكن الظاهر أنه لفظ واحد تصرف فيه بعض الرواة.

وفي الكبير للطبراني من وجه آخر عن الحسن قال: قام علينا عبيد الله بن زياد أميراً أمره علينا معاوية غلاماً سفيهاً يسفك الدماء سفكاً شديداً وفيما عبد الله بن مغفل المزني فدخل عليه ذات يوم فقال له: انتبه عما أراك تصنع فقال له: وما أنت وذاك؟ قال: ثم خرج إلى المسجد فقلنا له: ما كنت تصنع بكلام هذا السفه على رؤوس الناس؟ فقال: إنه كان عندي علم فأحببت أن لا أموت حتى أقول به على رؤوس الناس ثم قام فما لبث أن مرض مرضه الذي توفي فيه فأتاه عبيد الله بن زياد يعودده فذكر نحو حديث الباب. قال الحافظ ابن حجر: فيحتمل أن تكون القصة وقعت للصحابين.

وحديث الباب أخرجه مسلم في الإيمان.

٧١٥١ - **هَذَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ قَالَ زَائِدَةُ: ذَكَرَهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَتَيْنَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ نَعُوذُهُ، فَدَخَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: أَحَدْتُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ قِيَمُوهُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

وبه قال: (حدثنا إسحاق بن منصور) الكوسج أبو يعقوب المروزي قال: (أخبرنا حسين بضم الحاء المهملة ابن علي (الجعفي) قال (قال زائدة) بن قدامة (ذكره) أي الحديث الآتي (عن هشام) أي ابن حسان (عن الحسن) البصري أنه (قال: أتينا معقل بن يسار نعوذه) أي في مرضه الذي مات فيه (فدخل عبيد الله) بن زياد ولأبي ذر عن الكشميهني فدخل علينا عبيد الله (فقال له معقل: أحدثك) بضم الهمزة ورفع المثلثة (حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ فقال):

(ما من وإل) وفي رواية أبي المليح عند مسلم ما من أمير (يلي رعية من المسلمين فيموت) الفاء فيه وفي فلم يحطها في الحديث السابق كاللام في قوله فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً قاله الطيبي. قال في المدارك: أي ليصير الأمر إلى ذلك لا أنهم أخذوه لهذا كقولهم للموت ما تلد الوالدة وهي لم تلده لأن يموت ولدها ولكن المصير إلى ذلك كذا قاله الزجاج، وعن هذا قال المفسرون إن هذه لام العاقبة والصيرورة وقال في الكشف هي لام كي التي معناها التعليل كقوله: جئتكم لتكرمني، ولكن معنى التعليل فيها وارد على طريق المجاز لأن ذلك لما كان نتيجة التقاطع له شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل الفعل لأجله وهو الإكرام الذي ينتجه المجيء وقوله: (وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة). بفتح الغين المعجمة وبعد الألف شين معجمة حال مقيد للفعل مقصود بالذكر يعني أن الله تعالى إنما ولّاه واسترعه على عباده ليديم النصيحة لهم لا ليغشهم فيموت عليه، فلما قلب القضية استحق أن لا يجد رائحة الجنة وقال القاضي عياض المعنى من قلّده الله تعالى شيئاً من أمر المسلمين واسترعه عليهم ونصبه لمصلحتهم في دينهم أو دنياهم فإذا خان فيما ائتمن عليه فلم ينصح فقد غشهم حرّم الله عليه الجنة اهـ.

وهذا وعيد شديد على أئمة الجور فمن ضيع من استرعه توجه عليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة وكيف يقدر على التحلل. نعم يجوز أن يفضل الله تعالى عليه فيرضي عنه أخصامه فهو الجواد الكريم الرؤوف الرحيم.

٩ - باب من شاقَّ الله عليه

هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (من شاق) على الناس بأن أدخل عليهم المشقة (شق الله عليه) جزاء وفاقاً لأعمالهم.

٧١٥٢ - **حدثنا** إسحاق الواسطي، حدثنا خالد، عن الجريزي، عن طريف أبي تميم قال شهدت صفوان وجندباً وأصحابه وهو يوصيهم فقالوا: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال: سمعته يقول: «من سمع الله به يوم القيامة، قال: ومن يشاقق يشق الله عليه يوم القيامة، فقالوا: أوصنا فقال: إن أول ما يثنى من الإنسان بطئه، فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيباً فليفعل، ومن استطاع أن لا يحال بينه وبين الجنة ملء كفه من دم أهراقه فليفعل». قلت لأبي عبد الله من يقول: سمعت رسول الله ﷺ جندب قال: نعم جندب.

وبه قال: (حدثنا إسحاق) بن شاهين أبو بشر (الواسطي) قال: (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان (عن الجريري) بضم الجيم وفتح الراء نسبة إلى جرير بن عباد واسمه سعيد بن إياس (عن طريف) بالطاء المهملة آخره فاء بوزن عظيم (أبي تيمة) بالفوقية بوزن عظيمة ابن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الجهيمي بضم الجيم مصغراً نسبة إلى بني الجهيم بطن من تميم وكان مولاهم أنه (قال: شهدت صفوان) بن محرز بن زياد التابعي البصري (وجندباً) بضم الجيم والبدال المهملة بينهما نون ساكنة ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور (وأصحابه) أي أصحاب صفوان (وهو) أي صفوان بن محرز (يوصيهم) بسكون الواو وعند الكرمانى الضمير راجع إلى جندب وكذا هو في الأطراف للمزي، ولفظه: شهدت صفوان وأصحابه وجندباً يوصيهم (فقالوا) أي صفوان وأصحابه لجندب (هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال): نعم (وسمعته) ﷺ (يقول):

(من سمع سمع الله به يوم القيامة) بفتح السين والميم المشددة أي من عمل للسمعة يظهر الله للناس سريره ويملاً أسماعهم بما ينطوي عليه، وقيل سمع الله به أي يفضحه يوم القيامة وقيل معناه من سمع بعيوب الناس وأذاعها أظهر الله عيوبه، وقيل أسمعته المكروه، وقيل أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه لكون حسرة عليه، وقيل من أراد أن يعلمه الناس أسمعته الله الناس وكان ذلك حظه.

(قال) عليه الصلاة والسلام: (ومن يشاقق) ولأبي ذر عن الكشميهني بإسقاط إحدى القافين أي يضر الناس ويحملهم على ما يشق من الأمر أو يقول فيهم أمراً قبيحاً ويكشف عن عيوبهم ومساوئهم (يشقق الله عليه) يعذبه (يوم القيامة) ويشاقق ويشقق بلفظ المضارع وفك القاف فيهما (فقالوا) له: (أوصنا. فقال) جندب (إن أول ما ينتن) بضم التحتية وسكون النون وكسر الفوقية قال في الصحاح تنت الشيء وأنتن بمعنى فهو منتن ومنتن بكسر الميم إتباعاً لكسرة التاء والتنت الرائحة الكريهة (من الإنسان) بعد موته (بطنه فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيباً) أي حلالاً (فليفعل ومن استطاع أن لا يحال) بضم التحتية وفتح الحاء المهملة مبنياً للمفعول وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني أن لا يحول (بينه وبين الجنة ملء كفه) كذا للكشميهني ملء بغير حرف الجر ورفع ملء على أنه فاعل بفعل محذوف دل عليه المتقدم أي يحول بينه وبين الجنة ملء كفه ولأبي ذر عن الحموي والمستملي بملء كف (من دم) بغير ضمير ومن بيانية (أهراقه) بفتح الهمزة وسكون الهاء صبه بغير حقه (فليفعل).

وهذا الحديث وإن كان ظاهره أنه موقوف فهو في حكم المرفوع لأنه لا يقال بالرأي. نعم وقع مرفوعاً عند الطبراني من طريق الأعمش من أبي تيمة بلفظ قال رسول الله ﷺ: «لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة» فذكر نحو رواية الجريري.

قال الفربري (قلت لأبي عبد الله) محمد بن إسماعيل البخاري (من يقول سمعت رسول الله ﷺ جندب؟ قال: نعم جندب) وفي الفرع كأصله سقوط قوله قلت إلخ لأبي ذر، وقال في الفتح: وقد خلت رواية النسفي من ذلك.

١٠ - باب القضاء والفتيا في الطريق

وَقَضَى يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فِي الطَّرِيقِ وَقَضَى الشَّعْبِيُّ عَلَى بَابِ دَارِهِ.

(باب) جواز (القضاء والفتيا) حال كونهما (في الطريق) وعن أشهب لا بأس بالقضاء إذا كان سائرًا إذا لم يشغله عن الفهم. وقال السفاقي: لا يجوز فيما يكون غامضًا.

(وقضى يحيى بن يعمر) بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة التابعي المشهور قاضي مرو (في الطريق) كما وصله ابن سعد في طبقاته. (وقضى الشعبي) بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالموحدة المكسورة عامر بن شراحيل (على باب داره) وصله أيضًا ابن سعد.

٧١٥٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟» فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أَجِبُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَخْبَيْتَ».

وبه قال: (حدثنا عثمان بن أبي شيبة) أخو أبي بكر قال: (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سالم بن أبي الجعد) رافع الأشجعي مولا لهم الكوفي أنه قال: (حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بينما) بالميم (أنا والنبي ﷺ) خارجان من المسجد فلقينا رجلاً) بكسر القاف وفتح التحتية (عند سدة المسجد) بضم السين وفتح الدال المشددة المهملتين المظلة على بابه لوقاية المطر والشمس أو الباب أو عتبته أو الساحة أمام بابه والرجل قال ابن حجر لم أعرف اسمه لكن في الدارقطني أنه ذو الخويصرة اليماني (فقال: يا رسول الله متى الساعة؟) تقوم (قال النبي ﷺ):

(ما أعددت لها؟) ما هيأت لها من عمل (فكان الرجل استكان) افتعل من السكون فتكون ألفه خارجة عن القياس، وقيل إنه استفعل من الكون أي انتقل من كون إلى كون كما قالوا استحال إذا انتقل من حال إلى حال، وقوة المعنى تؤيد الأول إذ الاستكانة هي الخضوع والانقياد وهو يناسب السكون والخروج عن القياس يضعفه والقياس يؤيد الثاني وقوة المعنى تضعفه إذ ليس بينهما أعني المشتق والمشتق منه مناسبة ظاهرة فيحتاج إثباتها إلى تكلف، وقيل هو مشتق من الكين وهو لحم باطن الفرج إذ هو في أذل المواضع أي صار مثله في الذل وقيل كان يكنى بمعنى خضع وذل والوجه بناء على هذا هو الثاني إذ لا يلزم الخروج عن القياس ولا عدم المناسبة ولو كانت هذه اللفظة مشهورة لكان أحسن الوجوه قاله في المصابيح، ولأبي ذر عن الكشميهني: قد استكان.

(ثم قال: يا رسول الله ما أعددت) بالهمزة كالسابقة ولأبي ذر عن الكشميهني ما عددت بغير همزة. قال في الفتح: وهو بالتشديد مثل جمع مالا وعدده اهـ. وقال المفسرون: جمع مالا وعدده أي أعدته لنوائب الدهر مثل كرم وأكرم، وقيل أحصى عدده قاله السدي، وقرأ الحسن والكلبي بتخفيف الدال أي جمع مالا وعدد ذلك المال، والمعنى هنا ما هيأت (لها كبير صيام) بالباء الموحدة ول بعضهم بالثلثة (ولا صلاة ولا صدقة ولكني) بكسر النون المشددة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ولكن بسكون النون مخففة (أحب الله ورسوله. قال) ﷺ له: (أنت) في الجنة (مع من أحببت). فألحقه بحسن نيته من غير زيادة عمل بأصحاب الأعمال الصالحة. وقال ابن بطال: فيه جواز سكوت العالم عن جواب السائل والمستفتي إذا كانت المسألة لا تعرف أو كانت مما لا حاجة بالناس إليها أو كانت مما يخشى منها الفتنة أو سوء التأويل.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عند السدة. قال المهلب: الفتيا في الطريق وعلى الدابة ونحو ذلك من التواضع فإن كانت للضعيف فمحمودة وإن كانت لشخص من أهل الدنيا أو ممن يخشى فمكروهة لكن إذا خشي من الثاني ضررا وجب ليأمن شره.

والحديث سبق في الأدب في باب علامات حب الله.

١١ - باب ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب

(باب ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب) راتب ليمنع الناس من الدخول عليه.

٧١٥٤ - **حدثنا** إسحاق، أخبرنا عبد الصمد، حدثنا شعبة، حدثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك يقول لامرأة من أهله: تعرفين فلانة؟ قالت: نعم. قال فإن النبي ﷺ مر بها وهي تبكي عند قبر فقال: «أتقي الله وأصبري» فقالت: إنيك عني فأنيك خلوت من مصيبتني قال: فجاوزها ومضى فمر بها رجلا فقال: ما قال لك رسول الله ﷺ قالت: ما عرفته قال: إنه لرسول الله ﷺ قال: فجاءت إلى بابي فلم تجذ عليه بوابا فقالت: يا رسول الله والله ما عرفتك فقال النبي ﷺ: «إن الصبر عند أول صدمة».

وبه قال: (حدثنا إسحاق) ولأبي ذر والأصيلي: إسحاق بن منصور أي ابن بهرام الكوسج أبو يعقوب المروزي قال: (أخبرنا) ولأبي ذر والأصيلي: حدثنا (عبد الصمد) بن عبد الوارث قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال: (حدثنا ثابت البناني) بضم الموحدة وفتح النون (عن أنس بن مالك) رضي الله عنه ولأبي ذر قال: سمعت أنس بن مالك (يقول لامرأة من أهله: تعرفين فلانة) لم يقف الحافظ على اسم المرأتين (قالت: نعم) أعرفها (قال: فإن النبي ﷺ مر بها وهي) أي والحال أنها (تبكي عند قبر فقال) لها:

(أتقي الله) توطئة لقوله (وأصبري) بكسر الموحدة أي لا تجزعي وخافي غضب الله وأصبري

حتى تشابي فأجابت (فقالت) له: (إليك) أي تنح وابعد (عني فإنك خلو) بكسر المعجمة وسكون اللام خال (من مصيبتني). وعند أبي يعلى من حديث أبي هريرة أنها قالت: يا عبد الله إني أنا الحراء الثكلاء ولو كنت مصاباً عذرتني (قال) أنس: (فجاوزها) ﷺ (ومضى فمَرَّ بها رجل) هو الفضل بن العباس (فقال) لها: (ما قال لك رسول الله ﷺ؟ قالت) له: (ما عرفته. قال: إنه لرسول الله ﷺ) زاد مسلم في رواية له فأخذها مثل الموت أي من شدة الكرب الذي أصابها لما عرفت أنه رسول الله ﷺ (قال) أنس: (فجاءت) أي المرأة (إلى بابيه) عليه الصلاة والسلام (فلم تجد عليه بواباً) أي راتباً تواضعاً منه ﷺ، فلا يعارض هذا حديث أبي موسى أنه كان بواباً له عليه الصلاة والسلام لما جلس على القف، وحديث عمر لما استأذن له الأسود في قصة حلفه أن لا يدخل على نسائه شهراً لأنه ﷺ كان في خلوة نفسه يتخذ البواب. واختلف في مشروعية الحجاب للحاكم فقال إمامنا الشافعي: لا ينبغي اتخاذه له، وقال آخرون بالجواز، وقال آخرون يستحب لترتيب الخصوم ومنع المستطيل ودفع الشرير ويكره دوام الاحتجاب، وقد يحرم ففي أبي داود والترمذي بسند جيد عن أبي مريم الأسدي مرفوعاً: مَنْ وَلَاهُ اللهُ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَاحْتَجِبْ عَنْ حَاجَتِهِمْ احْتَجِبْ اللهُ عَنْ حَاجَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وقال في شرح المشكاة: فائدة قوله فلم تجد بواباً إنه لما قيل لها إنه لرسول الله ﷺ استشعرت خوفاً وهيبه في نفسها فتصوّرت أنه مثل الملوك له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول إليه فوجدت الأمر بخلاف ما تصوّرت.

(فقالت: يا رسول الله والله ما عرفتكَ. فقال النبي ﷺ) لها (إن الصبر عند أول صدمة) ولأبي ذر عن الكشميهني: عند أول الصدمة بالتعريف، والمعنى إذا وقع الثبات أول شيء يهجم على القلب من مقتضيات الجزع فهو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الأجر فالمرء لا يؤجر على المصيبة لأنها ليست من صنعه وإنما يؤجر على حسن تثبته وجميل صبره.

وسبق الحديث في الجنائز في باب زيارة القبور.

١٢ - باب الحاكم يَحْكُمُ بِالْقَتْلِ

عَلَى مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ دُونُ الْإِمَامِ الَّذِي فَوْقَهُ

(باب) ذكر (الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه) القتل (دون الإمام الذي فوقه) أي الذي ولّاه من غير احتياج إلى استثنائه في خصوص ذلك وباب مضاف لتاليه في الفرع، وقال العيني: ليس مضافاً وإن قوله الحاكم رفع بالابتداء وقوله يحكم بالقتل خبره. وقال في الكواكب وتبعه البرماوي قوله دون هو إما بمعنى عند وإما بمعنى غير، لكن الحديث الثاني يدل على أنه بمعنى غير ليس إلا والأول يحتملها.

٧١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدُّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ،

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطِ مِنَ الْأَمِيرِ.

وبه قال: (حدثنا محمد بن خالد) هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس (الذهلي) بضم المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام وسقط الذهلي لأبي ذر قال: (حدثنا الأنصاري محمد) بتقديم النسبة على الاسم وهي رواية أبي زيد المروزي كما في الفتح وللاكثر حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: (حدثنا) بالجمع، ولأبي ذر: حدثني (أبي) عبد الله بن المشنى بن عبد الله بن أنس (عن) عم أبيه (ثمامة) بضم المثناة وتخفيف الميم الأولى والثانية بينهما ألف (عن أنس) رضي الله عنه (أن قيس بن سعد). قال في الفتح: وزاد في رواية المروزي ابن عبادة أي الأنصاري الخزرجي لا قيس بن سعد بن معاذ ولأبي ذر عن أنس بن مالك قال: إن قيس بن سعد (كان يكون بين يدي النبي ﷺ بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير). بضم المعجمة وفتح الراء بعدها طاء مهملة. وزاد الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الأنصاري مما أدرجه الأنصاري من كلامه كما بينه الترمذي لما ينفذه من أموره. والشرطة أعوان الأمير الذين يتصرفون في الجند بأمره والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم، فقبل سموا بذلك لأنهم رذالة الجند أو لأنهم الأشداء الأقوياء من الجند. قال الأزهرى: شرطة كل شيء خياره، ومنه الشرطة لأنهم نخبة الجند وقيل هم أول طائفة تتقدم الجيش وتشهد الواقعة، وقيل مأخوذ من الشريط وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشدة.

وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده، لأن صاحب الشرطة لم يكن موجوداً في العهد النبوي عند أحد من العمال، وإنما حدث في دولة بني أمية فأراد أنس تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه وفائدة تكرار لفظ الكون في قوله كان يكون بيان الدوام والاستمرار كما قاله في الكواكب.

وقوله في الفتح إنه وقع في الترمذي وغيره من طرق عن الأنصاري كان قيس بن سعد من النبي ﷺ قال: فظهر أن ذلك كان من تصرف الرواة، تعقبه العيني بأن رواية الترمذي وغيره لا تستلزم نفي رواية كان يكون فإن كلاً لا يروي إلا ما ضبطه فعدم النسبة إلى تصرف الرواة أولى من كونهم تصرفوا في ذلك من أنفسهم ومفهوم التكرار، وزيادة الإسماعيلي أن ذلك كان لقيس على سبيل الوظيفة الراتبه لكن يعكر عليه ما ذكره الإسماعيلي بلفظ قال الأنصاري، ولا أعلمه إلا عن أنس أنه لما قدم النبي ﷺ كان قيس بن سعد في مقدمته بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير فكلم سعد النبي ﷺ في قيس أن يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه مخافة أن يقدم على شيء فصرفه عن ذلك، ثم أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن الأنصاري بدون تلك الزيادة التي في آخره قال: ولم يشك في كونه عن أنس فكان الأنصاري كان يتردد في وصلها. قال الحافظ ابن حجر: وعلى تقدير ثبوت هذه الزيادة فلم يقع ذلك لقيس بن سعد إلا في تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيها.

٧١٥٦ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ قُرَّةَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَاتَّبَعَهُ بِمُعَاذٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حَدَّثَنَا يحيى) زاد أبو ذر هو القطان (عن قرة) ولأبي ذر زيادة ابن خالد أي السدوسي أنه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (حميد بن هلال) العدوي البصري قال: (حَدَّثَنَا أبو بردة) بضم الموحدة عامر أو الحارث (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري (أن النبي ﷺ بعثه) أرسله إلى اليمن قاضيًا (واتبعه بمعاذ) بهمزة قطع وسكون الفوقية ومعاذ هو ابن جبل.

وهذا قطعة من حديث سبق في باب حكم المرتد والمرتدة من استتابة المرتدين بهذا السند وأوله عن أبي موسى قال: أقبلت إلى النبي ﷺ ومعني رجلان من الأشعريين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري ورسول الله ﷺ يستاك فكلاهما سأل فقال: يا أبا موسى أو قال يا عبد الله بن قيس قال: قلت والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان العمل فكأنني أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت فقال: لن أو لا نستعمل على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس إلى اليمن ثم أتبعه معاذ بن جبل، ثم ذكر قصة اليهودي الذي أسلم ثم ارتد وعليها اقتصر هنا في الحديث التالي لهذا.

٧١٥٧ - **حَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا مَخْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَجُلًا أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ، فَأَتَاهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَهُوَ عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَقَالَ: مَا لِهَذَا؟ قَالَ: أَسْلَمَ ثُمَّ تَهَوَّدَ قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى أَقْتُلَهُ قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (عبد الله بن الصباح) بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الألف مهملة العطاردي البصري قال: (حَدَّثَنَا محبوب بن الحسن) القرشي البصري قيل اسمه محمد ومحبوب لقبه قال: (حَدَّثَنَا خالد) الحذاء (عن حميد بن هلال) العدوي (عن أبي بردة) عامر (عن أبي موسى) الأشعري رضي الله عنه (أن رجلاً) لم أعرف اسمه (أسلم ثم تهود فأثاه معاذ بن جبل وهو عند أبي موسى فقال) معاذ لأبي موسى: (ما لهذا) الرجل الموثق؟ (قال: أسلم ثم تهود) وفي رواية الباب المذكور في استتابة المرتدين ثم أتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه ألقى له وسادة. قال انزل وإذا رجل عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديًا فأسلم ثم تهود فقال اجلس (قال: لا أجلس حتى أقتله) هذا (قضاء الله و) قضاء (رسوله ﷺ) زاد في الاستتابة فأمر به فقتل وبذلك يتم مراد الترجمة ويحصل الرد على من زعم أن الحدود لا يقيمها عمال البلاد إلا بعد إذن الإمام الذي ولاهم.

١٣ - باب هل يقضي الحاكم أو يفتي وهو غضبان؟

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه (هل يقضي الحاكم) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي القاضي أي بين الناس (أو يفتي وهو غضبان)؟

٧١٥٨ - **حدثنا** آدم، **حدثنا** شعبة، **حدثنا** عبد الملك بن عمير، سمعت عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: كتب أبو بكرة إلى ابنه وكان يسجستاناً بأن لا تقضي بين اثنين وأنت غضبان فإني سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان».

وبه قال: (حدثنا آدم) بن أبي إياس قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال: (حدثنا عبد الملك بن عمير) بضم العين وفتح الميم الكوفي قال: (سمعت عبد الرحمن بن أبي بكرة) نفع الثقفي (قال: كتب) أبي (أبو بكرة إلى ابنه) بالنون ولده عبيد الله بالتصغير (وكان) عبيد الله قاضياً (يسجستان) بكسر المهملة والجيم على الصحيح غير منصرف للعلمية والعجمية وفيه الزيادة والتأنيث إحدى مدن العجم وهي خلف كرمان مسيرة مائة فرسخ منها أربعون مفازة ليس بها ماء وهي إلى ناحية الهند (بأن لا تقضي بين اثنين).

وفي عمدة الأحكام: كتب أبي وكتبت له إلى ابنه عبيد الله وهو موافق لرواية مسلم إلا أنه زاد لفظة ابنه، والضمير في ابنه عائذ إلى أبي بكرة، وصرح في بعض الروايات فقال وكتبت له إلى ابنه عبيد الله بن أبي بكرة. والحاصل أن أبا بكرة له ابن يسمى عبيد الله وهو المكتوب إليه وابن آخر يسمى عبد الرحمن راوي الحديث الذي كتب إلى أخيه عبيد الله به، وهذا التركيب يحتمل أن يكون أبو بكرة كتب بنفسه إلى ابن عبيد الله، وكتب عبد الرحمن لأخيه عبيد الله بمثل ما كتب أبو بكرة، ولكن عبد الرحمن إنما كتب لأجل أبيهما أي لأجل أمره وطواعيته ونحو ذلك ففيه تنازع بين كتب وبين كتبت في المفعول وهو أن لا يحكم بين اثنين وفي الجار والمجرور وهو إلى ابنه، ويكون قد أعمل أحدهما وأضمر في الآخر ولكنه حذف لكونه فضلة، وتعقبه في الفتح بأنه لا يتعين ذلك بل الذي يظهر أن قوله كتب أبي أي أمر بالكتابة وقوله وكتبت أي باشرت الكتابة التي أمر بها والأصل عدم التعدد، وتعقبه العيني فقال: الأصل عدم التعدد والأصل عدم ارتكاب المجاز والعدول عن ظاهر الكلام لا لعله وما المانع من التعدد اهـ.

أو يكون المراد كتب أبي إلي أن أكتب لابنه، ولكن حذف المفعول وهو المجرور بإلى ثم قال: وكتبت له إلى ابنه بذلك أي لأجل أمره لي بأن أكتب وعلى هذا فلا تنازع في المجرور بل في المفعول الذي هو المصدر المنسبك من أن لا تحكم الخ وأعمل أحدهما وحذف الآخر لأنه غير عمدة على ما سبق، أو يكون المراد أن كلاً من أبي بكرة وعبد الرحمن كتب إلى عبيد الله وكتابة ثانيهما إليه تأكيد لكتابة الأول، وكتابة عبد الرحمن إنما كانت لأجل أبي بكرة على معنى أنه كتب ذلك عن أبيه لا من قبل نفسه أو يكون أبو بكرة أمر بالكتابة فنسب إليه أنه كتب تجوزاً بالسبب

عن المسبب وفيه نظر لرواية النسائي. قال عبد الرحمن بن أبي بكرة كتب إلي أبو بكرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول الخ. وفي رواية مسلم أن لا تحكم بين اثنين (وأنت غضبان) جملة في موضع الحال وغضبان لا ينصرف والغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وعند الترمذي عن أبي سعيد مرفوعاً: ألا وإن الغضب جمرة في قلب ابن آدم أما ترون إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه (فإني سمعت النبي ﷺ يقول) الفاء في إني سببية.

(لا يقضين) بتشديد النون تأكيد للنهي (حكم) بفتح الحاء أي حاكم (بين اثنين وهو غضبان) لأن الغضب قد يتجاوز بالحكم إلى غير الحق، وعدها الفقهاء بهذا المعنى إلى كل ما يحصل به التغير للفكر كجوع وشبع مفرطين ومرض مؤلم وخوف مزعج وفرح شديد وغلبة نعاس وهم مضجر ومدافعة حدث وحرّ مزعج وبرد منكر وسائر ما يتعلق به القلب تعلقاً يشغله عن استيفاء النظر وعن أبي سعيد عند البيهقي بسند ضعيف مرفوعاً: لا يقضي القاضي إلا وهو شعبان ريان، واقتصر على ذكر الغضب لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره نعم إن غضب الله ففي الكراهة وجهان. قال البلقيني: المعتمد عدم الكراهة واستبعده غيره لمخالفته لظواهر الأحاديث وللمعنى الذي لأجله نهي عن الحكم حال الغضب، ولو خالف وحكم وهو غضبان صحّ أن صادف الحق مع الكراهة، وعن بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم في حال الغضب لثبوت النهي عنه والنهي يقتضي الفساد، وفصل بعضهم بين أن يكون الغضب طراً عليه بعد أن استبان له الحكم فلا يؤثر وإلا فهو محل الخلاف.

والحديث أخرجه مسلم في الأحكام، وأبو داود في القضاء، والترمذي في الأحكام، والنسائي في القضايا وابن ماجة في الأحكام.

٧١٥٩ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا تَأْخُرُ عَن صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فَلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا قَالَ: فَمَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّقَيْنِ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزي المجاور قال: (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال: (أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد) الكوفي الحافظ (عن قيس بن أبي حازم) أبي عبد الله البجلي التابعي الكبير فاتته الصحبة بليال (عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو بفتح العين وسكون الميم (الأنصاري) الخزرجي البصري أنه (قال: جاء رجل) لم يسم أو هو سليم بن الحارث (إلى رسول الله) ولأبي ذر إلى النبي ﷺ (فقال: يا رسول الله) إني والله لا تأخر عن صلاة الغداة (الصبح فلا أصليها مع الإمام (من أجل فلان) هو معاذ بن جبل أو أبي بن كعب كما في مسند أبي يعلى (عما يطيل بنا فيها) في

صلاة الغداة ومن ابتدائية متعلقة بآثار (قال) أبو مسعود (فما رأيت النبي ﷺ قط أشد غضباً في موعظة منه يومئذ) وفيه وعيد شديد على من يسعى في تخلف الغير عن الجماعة (ثم قال) ﷺ:

(يا أيها الناس) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أيها الناس بإسقاط أداة النداء (إن منكم متفرين فأياكم ما صلى بالناس فليوجز) بسكون اللام وبالجيم المكسورة بعدها زاي وما صلة مؤكدة لمعنى الإبهام في أي وصلى فعل شرط وفليوجز جوابه كقوله تعالى: ﴿أَيُّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠] (فإن فيهم الكبير والضعيف وذو الحاجة).

والحديث سبق في العلم في باب الغضب في الموعظة وفي كتاب الصلاة في باب تخفيف الإمام في القيام.

٧١٦٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَغَيَّظَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «لِيرَاجِعْهَا ثُمَّ يَمْسِكْهَا، حَتَّى تَطْهَرَ ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهَرَ فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطْلَقَهَا فَلْيُطْلَقْهَا».

وبه قال: (حدثنا محمد بن أبي يعقوب) إسحق (الكرماني) بفتح الكاف عند المحذنين وأهلها يكسرونها قال: (حدثنا حسان بن إبراهيم) بفتح الحاء المهملة المشددة الكرمانى العنزى قاضى كرماني قال: (حدثنا يونس) بن يزيد الأيلي (قال محمد): ولأبي ذر: حدثنا محمد هو الزهري قال: (أخبرني) بالافراد (سالم أن) أباه (عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما (أخبره أنه طلق امرأته) آمنة بمدّ الهمزة وكسر الميم بنت غفار بالغين المعجمة المكسورة والفاء (وهي حائض) الواو للحال من امرأته أو من ضمير الفاعل (فذكر عمر) ذلك (للنبي ﷺ فتغيظ) أي غضب (فيه) أي في الفعل المذكور وهو الطلاق وتغيظ مطاوع غظته فتغيظ ولأبي ذر عن الكشميهني عليه أي على ابن عمر (رسول الله ﷺ ثم قال): يحتمل أن يكون ثم هنا بمعنى الواو لأن قوله مقارن تغيظه، ويحتمل أن تكون على بابها وإن قوله بعد زوال الغيظ واللام في قوله:

(ليراجعها) لام الأمر والفعل مجزوم وكذا قوله (ثم يمسكها) ويجوز في المعطوف الرفع على الاستثناف أي ثم هو يمسكها والأمر للندب في قول إمامنا الشافعي وأبي حنيفة وأحمد وفقهاء المحذنين وللوجوب عند مالك وأصحابه والصارف له عن الوجوب قوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَرَاقِهِنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٢] وغيره من الآيات المقتضية للتخيير بين الإمساك بالرجعة أو الفراق بتركها ولمسلم ثم ليدعها (حتى تطهر ثم تحيض) حيضة أخرى (فتطهر) منها (فإن بدا له) بعد طهرها من الحيض الثاني (أن يطلقها فليطلقها) قبل أن يجامعها. قال البيضاوي: وفي الحديث فوائد حرمة الطلاق في الحيض لتغيظه ﷺ فيه وهو لا يتغيظ إلا في حرام والتنبيه على أن علة التحريم تطويل العدة عليها وإن العدة بالإطهار لا بالحيض.

والحديث سبق في الطلاق.

١٤ - باب مَنْ رَأَى لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ

إِذَا لَمْ يَخَفِ الظُّنُونُ وَالتُّهْمَةَ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِهِنْدٍ: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدُكَ بِالْمَعْرُوفِ»
وَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَمْرٌ مَشْهُورٌ.

(باب من رأى) من الفقهاء (للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس) دون حقوق الله كالحدود (إذا لم يخف) القاضي (الظنون والتهمة) بفتح الهاء أي يحكم بشرطين عدم التهمة ووجود الشهرة (كما قال النبي ﷺ لهند): حين قضى لها على زوجها أبي سفيان بن حرب (خذي) من ماله (ما) يكفيك وولدك بالمعروف. وذلك إذا كان أمر مشهور) ولأبوي ذر والوقت والأصيلي وابن عساكر: إذا كان أمراً مشهوراً بالنصب خير كان أي إذا كان مشهوراً كقصة هند في زوجيتها لأبي سفيان ووجوب النفقة عليه. وقال المالكية: لا يحكم بعلمه في أمر من الأمور إلا في التعديل والتجريح لأن القاضي يشارك غيره فيهما فلا تهمة وإنه لو لم يحكم بعلمه في العدالة لافتقر إلى معدلين آخرين وهكذا فيتسلسل.

٧١٦١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُزُوَّةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلٌ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، وَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلٌ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، ثُمَّ قَالَتْ إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ فَهَلْ عَلَيَّ مِنْ حَرْجٍ أَنْ أَطْعِمَ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا؟ قَالَ لَهَا: «لَا حَرْجَ عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ مِنْ مَعْرُوفٍ».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم قال: (حدثني) بالإنفراد، ولأبي ذر: قال أخبرني بالإنفراد أيضاً (عروة) بن الزبير (أن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت هند) بالصرف وعدمه لسكون وسطه (بنت عتبة بن ربيعة) بن عبد شمس بن عبد مناف القرشية العيشمية والدة معاوية وسقط لأبي ذر: ابن ربيعة إلى رسول الله ﷺ (فقالت: يا رسول الله والله ما كان على ظهر الأرض أهل خباء) بكسر الخاء المعجمة والمد (أحب إليّ) بتشديد الياء (أن يذلوا) بفتح التحتية وكسر المعجمة (من أهل خبائك) أرادت بيته ﷺ فكنيت عنه بأهل الخباء إجلالاً له أو أرادت أهل بيته أو صحابته فهو من المجاز والاستعارة (وما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء أحب إليّ أن يعزوا) بفتح التحتية وكسر العين المهملة وتشديد الزاي (من أهل خبائك. ثم قالت): يا رسول الله (إن أبا سفيان) صخر بن حرب زوجي (رجل مسيك) بكسر الميم والسين المهملة المشددة بصيغة المبالغة من مسك اليد يعني بخيل جداً ويمجوز فتح الميم وكسر السين مخففة بوزن أمير وهو أصح عند أهل العربية والأول هو

الأشهر في رواية المحدثين ورجل خبر إن، ولو قالت: إن أبا سفيان مسيك صح وحصلت الفائدة إلا أن ذكر الموصوف مع صفته يكون لتعظيمه نحو: رأيت رجلاً صالحاً أو لتحقيره نحو رأيت رجلاً فاسقاً، ولما كان البخل مذموماً قالت رجل. وفي رواية: شحيح بدل مسيك وهو أشد البخل، وقيل الشح الحرص على ما ليس عنده والبخل بما عنده. وقال رجل لابن عمر: إني شحيح. فقال له: إن كان شحك لا يحملك على أن تأخذ ما ليس لك فليس بشحك بأس. وعن ابن مسعود: الشح منع الزكاة. وقال القرطبي: المراد أنه شحيح بالنسبة إلى امرأته وولده لا مطلقاً لأن الإنسان قد يفعل هذا مع أهل بيته لأنه يرى أن غيرهم أحوج وأولى وإلا فأبو سفيان لم يكن معروفاً بالبخل فلا يستدل بهذا الحديث على أنه بخيل مطلقاً. (فهو علي) بتشديد الياء (من حرج) إثم (أن أطعم الذي) ولأبي ذر عن المستملي من الذي (له عيالنا) وهمة أطعم مضمومة (قال) ﷺ (لها):

(لا حرج) لا إثم (عليك أن تطعمهم من معروف) أي الإطعام الذي هو المعروف بأن لا يكون فيه إسراف ونحوه. وفي هذا أن للقاضي أن يقضي بعلمه، لأن النبي ﷺ كان يعلم أنها زوجة أبي سفيان ولم يكلفها البيّنة لأن علمه أقوى من الشهادة لتيقن ما علمه والشهادة قد تكون كذباً، ويأتي إن شاء الله تعالى عند المؤلف في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء عن آخرين من أهل العراق أنه يقضي بعلمه لأنه مؤتمن، وإنما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه أكثر من الشهادة، واستدل المانعون من القضاء بالعلم بقوله في حديث أم سلمة إنما أقضي له بما أسمع ولم يقل بما أعلم، وقال للحضرمي: شاهداك أو يمينه ليس لك إلا ذلك ويخشى من قضاة السوء أن يحكم أحدهم بما شاء ويحيل على علمه، وتعقب ابن المنير البخاري بأنه لا دلالة في الحديث للترجمة لأنه خرج مخرج الفتيا قال: وكلام المفتي ينزل على تقدير صحة إنهاء المستفتي فكأنه قال: إن ثبت أنه يمنعك حقك جاز لك أخذه، وأجاب بعضهم: بأن الأغلب من أحوال النبي ﷺ الحكم والإلزام فيجب تنزيل لفظه عليه وبأنه لو كانت فتيا لقال مثلاً لك أن تأخذي فلما أتى بصيغة الأمر بقوله: خذي كما في الرواية الأخرى دلّ على الحكم.

ويأتي مزيد لذلك إن شاء الله تعالى بعون الله وقوته في باب القضاء على الغائب وفي باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء.

تنبيه:

لو شهدت البيّنة مثلاً بخلاف ما يعلمه علماً حسياً لمشاهدة أو سماع يقيناً أو ظناً راجحاً لم يجوز له أن يحكم بما قامت به البيّنة ونقل بعضهم فيه الاتفاق، وإن وقع الاختلاف في القضاء بالعلم.

والحديث سبق في التفقات.

١٥ - بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْخَطِّ الْمَخْتُومِ وَمَا يَجُوزُ مِنْ ذَلِكَ وَمَا يَضِيقُ عَلَيْهِمْ وَكِتَابُ الْحَاكِمِ إِلَى عَمَالِهِ وَالْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: كِتَابُ الْحَاكِمِ جَائِزٌ إِلَّا فِي الْحُدُودِ ثُمَّ قَالَ: إِنْ كَانَ الْقَتْلُ خَطًّا فَهُوَ جَائِزٌ لِأَنَّ هَذَا مَالٌ بِزَعْمِهِ وَإِنَّمَا صَارَ مَالًا بَعْدَ أَنْ ثَبَتَ الْقَتْلُ فَالْخَطُّ وَالْعَمْدُ وَاحِدٌ، وَقَدْ كَتَبَ عُمَرُ إِلَى عَامِلِهِ فِي الْحُدُودِ وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي سِنِّ كُسْرَى، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: كِتَابُ الْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي جَائِزٌ، إِذَا عَرَفَ الْكِتَابَ وَالْخَاتَمَ، وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يُجِيزُ الْكِتَابَ الْمَخْتُومَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْقَاضِي وَيُرَوِّى عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الثَّقَفِيُّ: شَهِدْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ يَعْلَى قَاضِي الْبَصْرَةِ، وَإِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، وَالْحَسَنَ وَثُمَامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ وَبِلَالَ بْنَ أَبِي بُرْزَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ وَعَامِرَ بْنَ عَبِيدَةَ وَعَبَادَ بْنَ مَنْصُورٍ يُجِيزُونَ كُتُبَ الْقَضَاةِ بِغَيْرِ مَخْضَرٍ مِنَ الشُّهُودِ فَإِنْ قَالَ الَّذِي جِيءَ عَلَيْهِ بِالْكِتَابِ إِنَّهُ زُورٌ قِيلَ لَهُ أَذْهَبْ فَالْتَمِسِ الْمَخْرَجَ مِنْ ذَلِكَ وَأَوَّلُ مَنْ سَأَلَ عَلَى كِتَابِ الْقَاضِي الْبَيْتَةَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَسَوَّاهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

وَقَالَ لَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ جِثْتُ بِكِتَابٍ مِنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ قَاضِي الْبَصْرَةِ وَأَقَمْتُ عِنْدَهُ الْبَيْتَةَ أَنَّ لِي عِنْدَ فُلَانٍ كَذَا وَكَذَا وَهُوَ بِالْكُوفَةِ وَجِثْتُ بِهِ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَجَازَهُ وَكَرِهَ الْحَسَنُ وَأَبُو قَلَابَةَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَى وَصِيَّةٍ حَتَّى يَغْلَمَ مَا فِيهَا لِأَنَّهُ لَا يَذَرِي لَعْلَ فِيهَا جَوْرًا وَقَدْ كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَهْلِ خَيْبَرَ «إِنَّمَا أَنْ تَدُوا صَاحِبَكُمْ وَإِنَّمَا أَنْ تُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ».

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: فِي شَهَادَةِ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ وَرَاءِ الشَّرِّ إِنْ عَرَفْتَهَا فَاشْهَدْ وَإِلَّا فَلَا تَشْهَدْ.

(باب) حكم (الشهادة على الخط المختوم) أنه خط فلان وقال المختوم لأنه أقرب إلى عدم تزوير الخط وفي رواية أبي ذر عن الكشميهني المحكوم بالخاء المهملة بدل المعجمة والكاف بدل الفوقية أي المحكوم به (وما يجوز من ذلك) أي من الشهادة على الخط (وما يضيق عليهم) وللأصلي زيادة فيه فلا يجوز لهم الشهادة به، ولأبي ذر عليه أي الشاهد فالقول بذلك ليس على التعميم إثباتاً ونفيًا بل لا يمنع مطلقاً لما فيه من تضييع الحقوق ولا يعمل به مطلقاً إذ لا يؤمن فيه التزوير (و) حكم (كتاب الحاكم إلى عماله) بضم العين وتشديد الميم وفي الفرع كأصله إلى عامله بلفظ الأفراد (و) كتاب (القاضي إلى القاضي). وقال بعض الناس: أبو حنيفة وأصحابه (كتاب الحاكم جائز إلا في الحدود ثم) ناقض بعض الناس حيث (قال: إن كان القتل خطأ فهو) أي كتاب الحاكم (جائز لأن هذا) أي قتل الخطأ في نفس الأمر (مال بزعمه) بضم الزاي وفتحها وإنما كان عنده مالا لعدم القصاص فيه فيلحق بسائر الأموال في هذا الحكم ثم ذكر المؤلف وجه

المنافضة فقال (وإنما صار) قتل الخطأ (ملاً بعد أن ثبت) ولأبي ذر أن يثبت (القتل) عند الحاكم (فالخطأ والعمد) في أول الأمر حكمهما (واحد) لا تفاوت في كونهما حداً.

(وقد كتب عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (إلى عامله في الحدود) بالخاء والدالين المهملات والعامل المذكور هو يعلى بن أمية عامله على اليمن كتب إليه في قصة رجل زنى بامرأة مضيئه: إن كان عالماً بالتحريم فحدّه، وللأصيلي وأبي ذر عن المستملي والكشميهني في الجارود بالجيم بعدها ألف فراء فواو فذال مهملة ابن المعلّى أبي المنذر العبدي، وله قصة مع قدامة بن مظعون عامل عمر على البحرين ذكرها عبد الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: استعمل عمر قدامة بن مظعون فقدم الجارود بسبب عبد القيس على عمر فقال: إن قدامة شرب فسكر فكتب عمر إلى قدامة في ذلك فذكر القصة يطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وأبي هريرة عليه، وفي احتجاج قدامة بآية المائدة، وفي رد عمر عليه وجلده الحد.

(وكتب عمر بن عبد العزيز) رحمه الله إلى عامله زريق بن حكيم (في) شأن (سنّ كسرت) بضم الكاف وكسر السين وهذا وصله أبو بكر الخلال في كتاب القصاص والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق بن حكيم عن أبيه بلفظ كتب إليّ عمر بن عبد العزيز كتاباً أجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت.

(وقال إبراهيم) النخعي مما وصله ابن أبي شيبة عن عيسى بن يونس عن عبيدة عنه (كتاب القاضي إلى القاضي جائز إذا عرف) القاضي المكتوب إليه (الكتاب والخاتم) الذي يختم به عليه بحيث لا يلتبسان بغيرهما.

(وكان الشعبي) عامر بن شراحيل مما وصله ابن أبي شيبة من طريق عيسى بن أبي عزة (بجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي ويروى عن ابن عمر) رضي الله عنهما (نحوه):

أي نحو ما روي عن الشعبي. قال في فتح الباري: ولم يقع لي هذا الأثر عن ابن عمر إلى الآن.

(وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي): المعروف بالضال بضاد معجمة ولام مشددة سمي به لأنه ضل في طريق مكة (شهدت) أي حضرت (عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة) الليثي التابعي ولاء عليها يزيد بن هبيرة لما ولي إمارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان كما ذكره عمر بن شبة في أخبار البصرة (و) شهدت (إياس بن معاوية) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية المزني وكان ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز من قبل عدي بن أرطاة عامل عمر بن عبد العزيز عليها (والحسن) البصري، وكان قد ولي القضاء بالبصرة مدة قليلة ولاءه عدي بن أرطاة عاملها (وثمامة بن عبد الله بن أنس) أي ابن مالك وكان قاضي البصرة في أوائل خلافة هشام بن عبد الملك ولاءه خالد القسري (وبلال بن أبي بردة) بضم الموحدة عامر أو الحارث بن أبي موسى

الأشعري ولاه خالد القسري قضاء البصرة (وعبد الله بن بريدة) بضم الموحدة (الأسلمي) التابعي المشهور ولي قضاء مرو (وعامر بن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة بعدها تحية مصحح عليه في الفرع وأصله وزاد في فتح الباري عبدة بفتح العين وسكون الموحدة وفتحها وقال ذكره ابن ماكولا بالوجهين وعامر هو أبو إياس البجلي الكوفي (وعباد بن منصور) بفتح العين والموحدة المشددة الناجي بالنون والجيم يكنى أبا سلمة الثمانية حال كونهم (يمييزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود) بضم الشين ولأبي ذر من المشهود بزيادة ميم وسكون الشين (فإن قال الذي جيء عليه بالكتاب) بكسر الجيم وسكون التحتية بعدها همزة (أنه) أي الكتاب (زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك) بفتح الميم والراء بينهما، معجمة ساكنة أي اطلب الخروج من عهدة ذلك إما بالقدح في البيئة بما يقبل فتبطل الشهادة، وإما بما يدل على البراءة من المشهود به. وقال المالكية: إذا جاء كتاب من قاض إلى قاض آخر مع شاهدين فإنه يعتمد على ما شهد به الشاهدان ولو خالفا ما في الكتاب، وقيد ذلك في الجواهر بما إذا طبقت شهادتهما الدعوى قال: ولو شهدا بما فيه وهو مفتوح جاز ونذب ختمه ولم يفد وحده فلا بد من شهود بأن هذا الكتاب كتاب فلان القاضي، وزاد أشهب ويشهدون أنه أشهدهم بما فيه اهـ.

واحتج من لم يشترط الإشهاد بأنه ﷺ كتب إلى الملوك ولم ينقل أنه أشهد أحداً على كتابه. وأجيب: بأنه لما حصل في الناس الفساد احتيط للدماء والأموال.

قال البخاري: (وأول من سأل على كتاب القاضي البيئة ابن أبي ليلى) محمد بن عبد الرحمن قاضي الكوفة، وأول ما وليها في زمن يوسف بن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد وهو صدوق لكنه اتفق على ضعف حديثه لسوء حفظه (وسوار بن عبد الله) بفتح السين المهملة والواو المشددة وبعد الألف راء العنبري قاضي البصرة من قبل المنصور.

قال البخاري بالسند إليه: (وقال لنا أبو نعيم) الفضل بن دكين مذاكرة (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن محرز) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء بعدها زاي الكوفي قال: (جئت بكتاب من موسى بن أنس) أي ابن مالك التابعي (قاضي البصرة و) كنت (أقمت عنده البيئة أن لي عند فلان كذا وكذا وهو) أي فلان (بالكوفة، وجئت به) بالواو وللأصيلي وأبي ذر فجئت به أي بالكتاب (القاسم بن عبد الرحمن) بن أبي عبد الله بن مسعود المسعودي التابعي قاضي الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز (فأجازه) بجيم وزاي أمضاه وعمل به.

(وكره الحسن) البصري (وأبو قلابة) الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء وكسر الميم (أن يشهد) بفتح أوله الشاهد (على وصية حتى يعلم ما فيها لأنه لا يدرى لعل فيها جوراً) أي باطلاً. وقال الداودي من المالكية: وهذا هو الصواب، وتعقبه ابن التين بأنها إذا كان فيها جور لم يمنع التحمل لأن الحاكم قادر على رده إذا أوجب حكم الشرع رده وما عداه يعمل به فليس خشية الجور فيها مانعاً من التحمل، وإنما المانع الجهل بما يشهد به، ومذهب مالك رحمه الله جواز الشهادة على

الوصية وإن لم يعلم الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المطوي ويقول الشاهد: إن للحاكم نشهد على إقراره بما في الكتاب لأنه ﷺ كتب إلى عماله من غير أن يقرأها على من حملها وهي مشتملة على الأحكام والسنن، وأثر الحسن وصله الدارمي بلفظ: لا تشهد على وصية حتى تقرأ عليك ولا تشهد على من لا تعرف، وأثر أبي قلابة وصله ابن أبي شيبه ويعقوب بن سفيان بلفظ قال أبو قلابة في الرجل يقول: اشهدوا على ما في هذه الصحيفة. قال: لا حتى لا نعلم ما فيها. زاد يعقوب وقال لعل فيها جور أو في هذه الزيادة بيان السبب في المنع المذكور.

(وقد كتب النبي ﷺ إلى أهل خيبر) في قصة حويصة وحيصة (إما) بكسر الهمزة وتشديد الميم (أن تدوا) بالفوقية والتحتية (صاحبكم) عبد الله بن سهل أي تعطوا دينته وأضافه إليهم لكونه وجد قتيلًا بين اليهود بخيبر والإضافة تكون بأدنى ملابسة وهذا وإن كان تدوا بقاء الخطاب وإن كان بالتحتية فظاهر (وإما أن تؤذنوا بحرب) أي تعلموا به.

وهذا طرف من حديث سبق في باب القسامة من الديات.

(وقال الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله أبو بكر بن أبي شيبه (في شهادة) ولأبي ذر في الشهادة (على المرأة من وراء الستر) بكسر السين المهملة (إن عرفتها فاشهد) عليها (ولاً) أي وإن لم تعرفها (فلا تشهد) ومقتضاه أنه لا يشترط أن يراها حالة الإشهاد بل تكفي معرفته لها بأي طريق كان. وقال الشافعية: لا تصح شهادة على متنبئة اعتماداً على صوتها فإن الأصوات تتشابه فإن عرفها بعينها أو باسم ونسب وأمسكها حتى شهد عليها جاز التحمل عليها متنبئة وأدى بما علم من ذلك فيشهد في العلم بعينها عند حضورها وفي العلم بالاسم والنسب عند غيبتها لا بتعريف عدل أو عدلين أنها فلانة بنت فلان. أي فلا يجوز التحمل عليها بذلك وهذا ما عليه الأكثر والعمل بخلافه وهو العمل عليها بذلك.

وقال المالكية: لا يشهد على متنبئة حتى يكشف وجهها ليعينها عند الأداء ويميزها عن غيرها وإن أخبره عنها رجل يثق به أو امرأة جاز له أن يشهد، وكذا لفيف النساء إذا شهدن عنده أنها فلانة إذا وقع عنده العلم بشهادتين وجوز مالك شهادة الأعمى في الأقوال كأن يقر بشيء لأن الصحابة رووا عن أمهات المؤمنين من وراء الحجاب وميزوهن بأصواتهن.

وقال الشافعية: ولا تقبل شهادة أعمى بقول كعقد وفسخ وإقرار لجواز اشتباه الأصوات، وقد يحكي الإنسان صوت غيره فيشتبه به إلا أن يقر شخص في أذنه بنحو طلاق أو عتق أو مال لرجل معروف الاسم والنسب فيمسكه حتى يشهد عليه عند قاض أو يكون عماء بعد تحمله والمشهود له والمشهود عليه معروف في الاسم والنسب فيقبل لحصول العلم بأنه المشهود عليه.

٧١٦٢ - **هَدَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قَالُوا: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا

مَخْتُومًا فَاتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِهِ وَنَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ.

وبه قال: (حدثني) بالافراد ولأبي ذر بالجمع (محمد بن بشار) بالوحدة والمعجمة المشددة بNDAR قال: (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال: سمعت قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك) رضي الله عنه (قال: لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى أهل الروم) في سنة ست (قالوا: إنهم) أي قال الصحابة له ﷺ إن الروم (لا يقرؤون كتابًا مختومًا) ولم أعرف القائل بعينه (فاتخذ النبي ﷺ خاتمًا) بفتح التاء وكسرها (من فضة كأني أنظر إلى وبيصه) بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة إلى لمعانه وبريقه (ونقشه محمد رسول الله). ويستفاد منه أن الكتاب إذا لم يكن مختومًا فالحجة بما فيه قائمة لكونه ﷺ أراد أن يكتب إليهم وإنما اتخذ الخاتم لقولهم إنهم لا يقبلون الكتاب إلا إذا كان مختومًا، فدل على أن كتاب القاضي حجة مختومًا كان أو غير مختوم، وفي الباب العمل بالشهادة على الخط وقد أجازها مالك وخالفه ابن وهب فيه، وقال الطحاوي: خالف مالكا جميع الفقهاء في ذلك لأن الخط قد يشبه الخط، وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: لا يقضى في دهرنا بالشهادة على الخط لأن الناس قد أحدثوا ضروبًا من الفجور، وقد قال مالك: تحدث للناس أفضية على نحو ما أحدثوا من الفجور، وقد كان الناس فيما مضى يميزون الشهادة على خاتم القاضي ثم رأى مالك أن ذلك لا يجوز.

١٦ - بَابُ مَتَى يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ؟

وَقَالَ الْحَسَنُ: أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَى وَلَا يَخْشَوْا النَّاسَ وَلَا يَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦] وَقَرَأَ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَخْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّائِيُّونَ وَالْأَنْبِيَاءُ بِمَا اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] بِمَا اسْتَحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ.

وَقَرَأَ ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفِثَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [الأنبياء: ٧٨-٧٩] فَحَمِدَ سُلَيْمَانٌ وَلَمْ يَلْمِ دَاوُدَ وَلَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ لَرَأَيْتُ أَنَّ الْقَضَاءَ هَلَكُوا فَإِنَّهُ أَثْنَى عَلَى هَذَا بِعِلْمِهِ وَعَدَّرَ هَذَا بِاجْتِهَادِهِ.

وَقَالَ مُزَاجِمُ بْنُ زُفَرٍ: قَالَ لَنَا عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ خَمْسُ إِذَا أَخْطَأَ الْقَاضِي مِنْهُنَّ خَصْلَةً كَانَتْ فِيهِ وَضْعَةٌ أَنْ يَكُونَ فِيهَا خَلِيمًا عَفِيفًا صَلِيمًا عَالِمًا سَوُولًا عَنِ الْعِلْمِ.

هذا (باب) بالتنونين يذكر فيه (متى يستوجب الرجل القضاء)؟ أي متى يستحق أن يكون قاضيًا. وقال في الكواكب أي متى يكون أهلاً للقضاء اهـ.

وقد اشترط الشافعية كونه أهلاً للشهادات بأن يكون مسلمًا مكلفًا حرًا ذكرًا عدلاً سميحًا بصيرًا ناطقًا كافيًا لأمر القضاء فلا يولاه كافر وصبي ومجنون ومن به رق وأنثى وخنثى وفاسق ومن لم يسمع وأعمى وأخرس وإن فهمت إشارته ومغفل ومختل النظر بكبر أو مرض لنقصهم، وأن يكون مجتهدًا وهو العارف بأحكام القرآن والسنة وبالقياس وأنواعها، فمن أنواع القرآن والسنة: العام والخاص والمجمل والمبين والمطلق والمقيد والنص والظاهر والناسخ والمنسوخ.

ومن أنواع السنة المتواتر والآحاد والمتصل وغيره.

ومن أنواع، القياس الأولى والمساوي والأدون كقياس الضرب للوالدين على التأنيف لهما، وقياس إحراق مال اليتيم على أكله في التحريم فيهما، وقياس التفاح على البر في الربا بجامع الطعام، وحال الرواة قوة وضعفًا فيقدم عند التعارض الخاص على العام والمقيد على المطلق والنص على الظاهر، والمحكم على المتشابه، والناسخ والمتصل والقوي على مقابلها، ولسان العرب لغة ونحوًا وصرفًا، وأقوال العلماء إجماعًا واختلافًا فلا يخالفهم في اجتهادهم فإن فقد الشرط المذكور بأن لم يوجد رجل متصف به فولى سلطان ذو شوكة مسلمًا غير أهل كفاًسق ومقلد وصبي وامرأة نفذ قضاؤه للضرورة لثلا تتعطل مصالح الناس والقضاء بالمد مصدر قضى يقضي لأن لام الفعل ياء إذ أصله قضى بفتح الياء فقلبت ألفًا لتحركها وانفتاح ما قبلها، ومصدره بالتحريك كطلب طلبًا فتحركت الياء فيه أيضًا وانفتح ما قبلها فقلبت ألفًا فاجتمع ألفان فأبدلت الثانية همزة فصار قضاء ممدودًا، وجمع القضاء أقضية كغطاء وأغطية وهو في الأصل إحكام الشيء وإمضاؤه والفراغ منه ويكون أيضًا بمعنى الأمر قال تعالى: ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ [الإسراء: ٢٣] وبمعنى العلم تقول قضيت لك بكذا أعلمتك به والإتمام قال تعالى: ﴿فإذا قضيتم الصلاة﴾ [النساء: ١٠٣] والفعل فاقض ما أنت قاض والإرادة قال تعالى: ﴿فإذا قضى أمرًا﴾ [غافر: ٦٨] والموت. قال تعالى: ﴿ليقض علينا ربك﴾ [الزخرف: ٧٧] والكتابة قال تعالى: ﴿وكان أمرًا مقضيًا﴾ [مريم: ٢١] أي مكتوبًا في اللوح المحفوظ والفصل قال تعالى: ﴿وقضى بينهم﴾ [يونس: ٥٤] والخلق قال تعالى: ﴿فقضاهن سبع سموات في يومين﴾ [فصلت: ١٢].

(وقال الحسن) البصري: (أخذ الله على الحكام) بضم الحاء المهملة وتشديد الكاف جمع حاكم (أن لا يتبعوا الهوى) أي هوى النفس في قضائهم (ولا يخشوا الناس) كخشية سلطان ظالم أو خيفة أذية أحد (ولا يشتروا بآياتي) ولأبي ذر بآياته (ثمنا قليلًا) وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضا الناس (ثم قرأ) الحسن: ﴿يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض﴾ تدبر أمر الناس ﴿فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى﴾ ما تهوى النفس ﴿فيضلك﴾ الهوى ﴿عن سبيل الله﴾ أي عن الدلائل الدالة على توحيد الله ﴿إن الذين يضلون عن سبيل الله﴾ عن الإيمان بالله ﴿لهم عذاب شديد

بما نسوا) بسبب نسيانهم ﴿يوم الحساب﴾ [ص: ٢٦] المرتب عليه تركهم الإيمان ولو أيقنوا بيوم الحساب لآمنوا في الدنيا قال ابن كثير هذه وصية من الله عز وجل لولاة الأمور أن يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده تبارك وتعالى ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيله وقد تواعد سبحانه من ضل عن سبيله وتناسى يوم الحساب بالوعيد الأكيد والعذاب الشديد.

(وقرأ) الحسن أيضًا ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى﴾ يهدي إلى الحق ﴿ونور﴾ يكشف ما استبهم من الأحكام ﴿يحكم بها النبيون الذين أسلموا﴾ انقادوا لحكم الله وهو صفة أجريت للتبيين على سبيل المدح ﴿لذين هادوا﴾ تابوا من الكفر ﴿والرزيانيون والأخبار﴾ الزهاد والعلماء معطوفان على النبيون ﴿بما است حفظوا﴾ أي استودعوا ﴿من كتاب الله﴾ من للتبيين والضمير في است حفظوا للأنبياء والرزيانيين والأخبار والاستحفاظ من الله أي كلفهم الله حفظه ﴿وكانوا عليه شهداء﴾ رقباء لئلا يبدل ﴿فلا تخشوا الناس واخشوا﴾ نهي للحكام أن يخشوا غير الله في حكوماتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم أو كبير ﴿ولا تشتروا بآياتي﴾ ولا تستبدلوا بأحكامي التي أنزلتها ﴿ثمنا قليلاً ومن لم يحكم بما أنزل الله﴾ مستهيناً به ﴿فأولئك هم الكافرون﴾ [المائدة: ٤٤] قال ابن عباس: من لم يحكم جاحداً فهو كافر وإن لم يكن جاحداً فهو فاسق ظالم ﴿بما است حفظوا﴾ أي (استودعوا من كتاب الله) وهذا ثابت في رواية المستملي وسقط لأبي ذر قوله يحكم بها النبيون الخ.

(وقرأ) الحسن أيضًا ﴿وداود وسليمان﴾ أي واذكرهما ﴿إذ يحكما في الحرث﴾ الزرع أو الكرم ﴿إذ نفشت فيه غنم القوم﴾ أي رعته ليلاً بلا راع بأن انفلتت فأكلته وأفسدته ﴿وكننا لحكمهم﴾ أرادهما والمتحاكمين إليهما أو استعمل ضمير لاثنتين ﴿شاهدين﴾ أي بعلمنا ومرأى منا وكان داود عليه السلام قد حكم بالغنم لأهل الحرث وكانت قيمة الغنم على قدر النقصان في الحرث فقال سليمان عليه السلام وهو ابن إحدى عشرة سنة غير هذا أرفق بالفريقين فعزم عليه لتحكم فقال: أرى أن تدفع الغنم إلى أهل الحرث ينتفعون بألبانها وأولادها وأصوافها والحرث إلى رب الغنم حتى يصلح الحرث ويعود لهيئته يوم أفسد ثم يتراذن فقال القضاء ما قضيت وأمضى الحكم بذلك ﴿ففهمناها﴾ أي الحكومة ﴿سليمان وكلاً﴾ منهما ﴿آتيناه حكاماً﴾ نبوة ﴿وعلماء﴾ [الأنبياء: ٧٨، ٧٩] معرفة بموجب الحكم. قال الحسن: (فحمد) الله تعالى (سليمان) لموافقته الأرجح (ولم يلم داود) بفتح التحتية وضم اللام من اللوم لموافقته الراجح. وقال العيني: وفي نسخة ولم يذم بالذال المعجمة من الذم وتعقب بأن قول الحسن هذا لا يليق بمقام داود، فقد جمعهما الله تعالى في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام، والأصح أن داود أصاب الحكم وسليمان أرشد إلى الصلح. قال الحسن: (ولولا ما ذكر الله من أمر هذين) النبيين (لرأيت) بفتح الراء والهمزة جواب لو واللام فيه للتأكيد، ولأبي ذر عن الكشميهني: لرئيت بضم الراء وكسر الهمزة مشددة بعدها تحتية ساكنة مبنياً للمفعول، وسقط لأبي ذر أمر (أن القضاء) أي قضاة زمنه (هلكوا) لما تضمنه قوله تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله

فأولئك هم الكافرون ﴿[المائدة: ٤٤] الشامل للعامد والمخطيء (فإنه) تعالى (أثنى على هذا) سليمان (بعلمه وعذر هذا) داود (باجتهاده) وفيه جواز الاجتهاد للأنبياء وإذ قلنا بجواز الاجتهاد لهم فهل يجوز عليهم الخطأ فيه واتفق الفريقان على أنه لو أخطأ في اجتهاده لم يقرّ على الخطأ.

(وقال مزاحم بن زفر): بضم الميم وفتح الزاي المخففة وبعد الألف حاء مهملة وزفر بضم الزاي وفتح الفاء الكوفي (قال لنا عمر بن عبد العزيز) بن مروان الأموي أمير المؤمنين المعداد من الخلفاء الراشدين (خمس) من الخصال (إذا أخطأ القاضي منهن خصلة) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي خطة بخاء معجمة مضمومة وطاء مهملة مفتوحة مشددة (كانت) ولأبي ذر أيضًا عن الكشميهني خصلة كان (فيه وصمة). بفتح الواو وسكون الصاد المهملة بوزن تمة أي عيب (أن يكون فهمًا) بكسر الهاء وللمستملي فقهاً والأولى أولى (حليماً) يغضي على ما يؤذيه ولا يبادر بانتقامه (عفيفاً) يكف عن الحرام (صلياً) بفتح المهملة وكسر اللام مخففة ويعد التحتية الساكنة موحدة بوزن عظيم من الصلابة أي قوياً شديداً وقافاً عند الحق لا يميل إلى الهوى ويستخلص الحق من المبطل ولا يحاييه ولا ينافي هذا قوله حليماً لأن ذاك في حق نفسه وهذا في حق غيره (علماً) بالحكم الشرعي ويدخل فيه قوله فقيهاً فهماً أولى من فقيهاً كما مرّ (سؤولاً) على وزن فعول أي كثير السؤال (عن العلم)، وهذا وصله سعيد بن منصور في سننه وابن سعد في طبقاته، وقوله سؤولاً من تنمة الخامس لأن كمال العلم لا يحصل إلا بالسؤال لأنه قد يظهر له ما هوى أقوى مما عنده.

١٧ - باب رِزْقِ الْحُكَّامِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا

وَكَانَ شُرَيْحُ الْقَاضِي يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاءِ أَجْزًا وَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَأْكُلُ الْوَصِيُّ بِقَدْرِ عُمَالِهِ وَأَكْلُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

(باب رزق الحكام) جمع حاكم من إضافة المصدر إلى المفعول (و) رزق (العاملين عليها) على الحكومات أو العاملين على الصدقات، وصوب بقرينة ذكر الرزق والعاملين والرزق ما يرتبه الإمام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين. وقال في المغرب: الفرق بين الرزق والعطاء أن الرزق ما يخرج للجندي من بيت المال في السنة مرة أو مرتين والعطاء ما يخرج له كل شهر.

(وكان شريح) بضم الشين المعجمة آخره حاء مهملة ابن الحارث بن قيس النخعي الكوفي (القاضي) بالكوفة عن عمر بن الخطاب وهو من المخضرمين، بل قيل إن له صحبة روى ابن السكن أنه قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله إن لي أهل بيت ذوي عدد باليمن. قال: جيء بهم. قال: فجاء بهم والنبي ﷺ قد قبض، وعنه أنه قال: وليت القضاء لعمر وعثمان وعلي فمن بعدهم إلى أن استعفيت من الحجاج وكان له يوم استعفى مائة وعشرون سنة وعاش بعد ذلك

سنة. وقال ابن معين: كان في زمن النبي ﷺ ولم يسمع منه (يأخذ على القضاء أجراً) بفتح الهمزة وسكون الجيم.

وهذا وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور وإلى جواز أخذ القاضي الأجرة على الحكم ذهب الجمهور من أهل العلم من الصحابة وغيرهم لأنه يشغله الحكم عن القيام بمصالحه وكره طائفة كراهة تنزيه منهم مسروق ورخص فيه الشافعي وأكثر أهل العلم، وقال صاحب الهداية من الحنفية: وإذا كان القاضي فقيراً فالأفضل بل الواجب أخذ كفايته، وإن كان غنياً فالأفضل الامتناع عن أخذ الرزق من بيت المال رفقا ببيت المال، وقيل الأخذ هو الأصح صيانة للقضاء عن الهوان ونظراً لمن يأتي بعده من المحتاجين ويأخذ بقدر الكفاية له ولعياله، وعن الإمام أحمد لا يعجبني وإن كان فبقدر عمله مثل وليّ اليتيم.

(وقالت عائشة) رضي الله عنها: (يأكل الوصي) من اليتيم (بقدر عمالته) بضم العين وتخفيف الميم أجرة عمله بالمعروف بقدر حاجته وصله ابن أبي شيبة عنها في قوله تعالى: ﴿ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ [النساء: ٦] قالت: أنزل ذلك في مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه إن كان محتاجاً يأكل منه.

(وأكمل أبو بكر) الصديق رضي الله عنه لما استخلف بعد أن قال كما أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة قد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤونة أهلي وقد شغلت بأمر المسلمين وأسندته البخاري في البيوع وبقيته فياكل آل أبي بكر من هذا المال (و) كذا أكل (عمر) بن الخطاب رضي الله عنه هو وأهله لما وليها، وقال فيما رواه ابن أبي شيبة وابن سعد: إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة قيم اليتيم إن استغنيت عنه تركت وإن افتقرت إليه أكلت بالمعروف وسنده صحيح.

٧١٦٣ - **حدثنا** أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري أخبرني السائب بن يزيد ابن أخت نمر أن حبيب بن عبد العزيز أخبره أن عبد الله بن السدي أخبره أنه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر: ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً فإذا أعطيت العمالة كرهتها؟ فقلت: بلى. فقال عمر: ما تريد إلى ذلك؟ قلت: إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين قال عمر: لا تفعل فإني كنت أزدت الذي أزدت وكان رسول الله ﷺ يخطبني العطاء فأقول: أعطيه أفقر إليّ مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت: أعطيه أفقر إليّ مني فقال النبي ﷺ: «خذْهُ فَمَوْلُهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ، وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَإِلَّا فَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسَكَ».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) بضم الشين المعجمة وفتح العين مصغراً ابن أبي حمزة الحافظ أبو بشر الحمصي مولى بني أمية (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (أخبرني) بالافراد (السائب بن يزيد) من الزيادة ابن سعيد بن ثمامة الكندي أو

الأزدي الصحابي ابن الصحابي (ابن أخت نمر) بفتح النون وكسر الميم بعدها راء (ابن حويطب) بضم الحاء المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة طاء مهملة مكسورة فموحدة (ابن عبد العزى) بضم العين المهملة وفتح الزاي المشددة الصنم المشهور العامري من مسلمة الفتح المتوفى بالمدينة سنة أربع وخمسين من الهجرة وله من العمر مائة وعشرون سنة (أخبره أن عبد الله) بن عبد شمس أو اسم أبيه عمرو (بن السعدي) واسمه وقدان وقيل له السعدي لأنه استرضع في بني سعد (أخبره أنه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر: ألم أحدث) بضم الهمزة وفتح الحاء والذال المشددة المهملتين آخره مثله (إنك تلي من أعمال الناس أعمالاً) بفتح الهمزة ولايات كإمرة وقضاء (فإذا أعطيت العمالة) بضم العين أجرة العمل وبفتحها نفس العمل (كرهتها فقلت) له: (بلى) وفي الجزء الثالث من فوائد أبي بكر النيسابوري من طريق الخراساني عن عبد الله بن السعدي قال: قدمت على عمر فأرسل إليّ بألف دينار فرددتها وقلت أنا عنها غني (فقال عمر) لي: (ما) ولأبي ذر فما (تريد إلى ذلك) أي ما غاية قصدك بهذا الرد؟ (قلت) ولأبي الوقت فقلت (إن لي أفراساً وأعيذاً) بالموحدة المضمومة جمع عبد ولأبي ذر عن الكشميهني وأعتداً بالفوقية بدل الموحدة جمع عتيد مالاً مذكراً (وأنا بخير وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين) تفسير لقوله فما تريد (قال) لي (عمر: لا تفعل) ذلك الرد (فإني كنت أردت) بالضم (الذي أردت) بالفتح من الرد (وكان) وفي اليونينية فكان (رسول الله ﷺ يعطيني العطاء) من المال الذي يقسمه في المصالح (فأقول) يا رسول الله (أعطه) بقطع الهمزة المفتوحة (أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالاً فقلت أعطه أفقر إليه مني) وضرب في اليونينية على قوله حتى أعطاني مرة مالاً الخ (فقال النبي) ولأبي ذر له النبي (ﷺ):

(خذه فتموله وتصدق به) أمر إرشاد على الصحيح وهو يدل على أن التصدق به إنما يكون بعد القبض لأنه إذا ملك المال وتصدق به طيبة به نفسه كان أفضل من التصدق به قبل قبضه لأنه الذي يحصل بيده هو أحرص مما لم يدخل في يده (فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف) بضم الميم وسكون المعجمة بعدها راء مكسورة ففاء غير طامع ولا ناظر إليه (ولا سائل) ولا طالب له (فخذه) ولا تردّه (ولا فلا تتبعه نفسك) بضم الفوقية الأولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون العين أي إن لم يجيء إليك فلا تطلبه بل اتركه إلا لضرورة، والأصح تحريم الطلب على القادر على الكسب، وقيل يباح بشرط أن لا يذل نفسه ولا يلح في الطلب ولا يؤذي المسؤول، فإن فقد شرط من هذه الثلاثة حرم اتفاقاً.

وهذا الحديث فيه أربعة من الصحابة، وأخرجه مسلم والنسائي وأبو داود في الزكاة.

٧١٦٤ - وعن الزهري قال: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ

عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ أَغْطِيهِ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي، حَتَّى أُعْطَانِي مَرَّةً مَالاً

فَقُلْتُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذْهُ فْتَمَوَّلْهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ».

(وعن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب بالسند السابق أنه (قال: حدثني) بالإنفراد (سالم بن عبد الله أن) أباه (عبد الله بن عمر قال: سمعت عمر) رضي الله عنه زاد أبو ذر ابن الخطاب (يقول: كان النبي ﷺ يعطيني العطاء فأقول أعطه) بقطع الهمزة (أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت) له يا رسول الله (أعطه من) أي الذي (هو أفقر إليه مني). قال في الكواكب: فصل بين أفعال وبين كلمة من لأن الفاصل ليس أجنيا بل هو الصق به من الصلة لأنه محتاج إليه بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج إليها بحسب الصيغة (فقال النبي ﷺ):

(خذه فتموله وتصدق به) على مستحقه. قال ابن بطال: أشار ﷺ على عمر بالأفضل لأنه وإن كان مأجورا بإيثاره لعطائه على نفسه من هو أفقر إليه فإن أخذه للعطاء ومباشرته الصدقة بنفسه أعظم لأجره، وهذا يدل على عظم فضل الصدقة بعد التمول لما في النفوس من الشح على المال (فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف) ناظر إليه (ولا سائل) له (فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك) وزاد سالم في رواية مسلم فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا ولا يرد شيئا أعطيه.

قال في الفتح: وهذا بعمومه ظاهر في أنه كان لا يرد ما فيه شبهة، وقد ثبت أنه كان يقبل هدايا المختار بن أبي عبيد الثقفي، وكان المختار غلب على الكوفة وطرد عمال عبد الله بن الزبير وأقام أميرا عليها مدة في غير طاعة خليفة وتصرف فيما يتحصل منها من المال على ما يراه، ومع ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده أن له حقا في بيت المال فلا يضره على أي كيفية يصل إليه أو كان يرى أن التبعة على الآخذ الأول وأن للمعطي المذكور مالا آخر في الجملة وحقا في المال المذكور، فلما لم يتميز وأعطاه له عن طيب نفس دخل في عموم قوله ما أتاك من هذا المال من غير سؤال ولا استشراف فخره فرأى أنه لا يستثنى من ذلك إلا ما كان حراما محضا اهـ.

١٨ - بَابُ مَنْ قَضَى وَلَا عَنَ فِي الْمَسْجِدِ

وَلَا عَنَ عُمَرُ عِنْدَ مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَضَى شُرَيْحٌ وَالشُّغْبِيُّ وَيَحْيَى بْنُ يَغْمَرٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَقَضَى مَرْوَانُ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عِنْدَ الْمُنْبَرِ، وَكَانَ الْحَسَنُ وَزْرَارَةُ بْنُ أَوْفَى يَقْضِيَانِ فِي الرَّحْبَةِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ.

(باب من قضى) في المسجد (ولاعن) حكم بإيقاع التلاعن بين الزوجين (في المسجد) والظرف يتعلق بالقضاء والتلاعن فهو من باب تنازع الفعلين أو يتعلق بقضى لدخول لاعن فيه فإنه من عطف الخاص على العام.

(ولاعن) أي: وقضى بالتلاعن بين الزوجين (عمر) في المسجد (عند منبر النبي ﷺ) مبالغة في التغليظ.

(وقضى شريح) القاضي فيما وصله ابن أبي شيبه (و) كذا قضى (الشعبي) عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في جامع سفيان (ويحيى بن يعمر) بفتح التحتية والميم فيما وصله ابن أبي شيبه الثلاثة (في المسجد) وكان قضاء الشعبي جلد يهودي.

(وقضى مروان) بن الحكم (على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر) ولأبي ذر عن الكشميهني على المنبر.

وهذا طرف من أثر سبق في الشهادات.

(وكان الحسن) البصري (وزرارة) بضم الزاي بعدها راءان بينهما ألف (ابن أوفى) بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة العامري قاضي البصرة فيما أخرجه ابن أبي شيبه من طريق المثني بن سعيد قال رأيتهما (يقضيان في الرحبة) الساحة والمكان يكون (خارجاً من المسجد) ولفظ ابن أبي شيبه يقضيان في المسجد، والراجح أن للرحبة حكم المسجد فيصحب فيها الاعتكاف وهي في الفرع بسكون الحاء وفي غيره بفتحها فالتى بسكونها مدينة مشهورة. قال في الفتح: والذي يظهر من مجموع هذه الآثار أن المراد بالرحبة هنا الرحبة المنسوبة للمسجد.

٧١٦٥ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْمُتْلَاعَيْنِ وَأَنَا ابْنُ خُمْسِ عَشْرَةٍ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال: (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال الزهري) محمد بن مسلم: (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي الأنصاري رضي الله عنه أنه (قال: شهدت) حضرت (المتلاعنين) بفتح النون عويمراً وخولة بنت قيس (وأنا ابن خمس عشرة فرق بينهما) بضم الفاء وكسر الراء مشددة ولأبي ذر عن الكشميهني خمس عشرة سنة وفرق بينهما.

والحديث أخرجه في اللعان مطوَّلاً.

٧١٦٦ - **هَذَا** يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا يُقْتَلُهُ؟ فَتَلَاعَنَّا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ.

وبه قال: (حدثنا يحيى) بن جعفر بن أعين البيكندي أو هو يحيى بن موسى بن عبد ربه المشهور ببخت قال: (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال: (أخبرنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أبو الوليد وأبو خالد القرشي مولا هم المكي الفقيه أحد الأعلام قال: (أخبرني) بالإفراد

(ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سهل) أي ابن سعد (أخي بني ساعدة) أي واحد منهم وساعدة ينسب إلى ساعدة بن كعب بن الخزرج (أن رجلاً من الأنصار) اسمه عويمر (جاء إلى النبي ﷺ فقال): يا رسول الله (أرأيت رجلاً) الهمزة للاستفهام ورأيت العلمية بمعنى أخبرني ولذلك يجوز في الهمزة من رأيت التسهيل قال:

أرأيت إن جاءت به أملودا مرجلاً ويلبس البرودا

قال في المجيد: ونص سيبويه والأخفش والفراء والفارسي وابن كيسان وغيرهم على أن أرأيت وأرأيتك بمعنى أخبرني وهو تفسير معنوي قالوا: فتقول العرب أرأيت زيداً ما صنع فيلزم المفعول الأول النصب، ولا يرفع على تعليق أرأيت لأنها بمعنى أخبرني وأخبرني لا تعلق، والجملة الاستفهامية في موضع المفعول الثاني بخلافها إذا كانت بمعنى علمت فيجوز تعليقها أي: أخبرني عن رجل (وجد مع امرأته رجلاً أيقنته فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد) فيه جواز اللعان في المسجد وإن كان الأولى صيانة المسجد، وقد استحب القضاء في المسجد طائفة. وقال مالك هو الأمر القديم لأنه يصل إلى القاضي فيه المرأة والضعيف وإذا كان في منزله لم يصل إليه الناس لإمكان الاحتجاب وكرهت ذلك طائفة. وقال إمامنا الشافعي: أحب إلي أن يقضى في غير المسجد. والحديث سبق مطوّلاً.

١٩ - باب من حَكَمَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى

إِذَا أَتَى عَلَى حَدٍّ أَمَرَ أَنْ يُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَيَقَامَ

وَقَالَ عُمَرُ: أَخْرَجَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَيَذْكُرْ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَهُ.

(باب من حكم في المسجد) من غير أن يكره ذلك (حتى إذا أتى على حد) من الحدود (أمر أن يخرج) من استحق الحد (من المسجد) إلى خارجه (فيقام) عليه الحد ثم خوف تأذي من بالمسجد وتعظيماً للمسجد.

(وقال عمر) بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله ابن أبي شيبه وعبد الرزاق بسند على شرط الشيخين (أخرجاه) أي الذي وجب عليه الحد (من المسجد) زاد أبو ذر وضربه أي أمر بضربه.

(ويذكر) بضم أوله وفتح الكاف بصيغة التمرّض (عن علي) هو ابن أبي طالب (نحوه) أي نحو ما ذكر عن عمر وصله ابن أبي شيبه بسند فيه مقال عن معقل بالعين والقاف بلفظ: إن رجلاً جاء إلى علي فسأره فقال: يا قنبر أخرجته من المسجد فأقم عليه الحد.

٧١٦٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَنَيْتُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعًا قَالَ: «أَبْكَ جُنُونٌ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «أَذْهَبُوا بِهِ فَأَرْجُمُوهُ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ رَجَّمَهُ بِالْمُصَلَّى.

رَوَاهُ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجْمِ.

وبه قال: (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال: (حدثني) بالإفراد، ولأبي ذر: (حدثنا) (الليث) بن سعد الإمام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (وسعيد بن المسيب) بن حزن الإمام أبي محمد المخزومي سيد التابعين (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال أتى رجل) اسمه ماعز (رسول الله ﷺ وهو في المسجد) حال من رسول الله وجملة (فناداه) عطف على أتى وفاعل فنادى ضمير الرجل وضمير المفعول يعود على النبي ﷺ (فقال: يا رسول الله إني زنيت) مقول للقول واسم المزني بها فاطمة وقيل منيرة وقيل مهيبة (فأعرض عنه) النبي ﷺ كراهية سماع ذلك وستراً له إذ لم يحضر من يشهد عليه (فلما شهد) أي أقر (على نفسه أربعاً قال) له:

(أبك جنون؟) بهمة الاستفهام وجنون مبتدأ والمجرور متعلق بالخبر والمسوخ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمة الاستفهام (قال: لا) ليس بي جنون (قال) صلوات الله وسلامه عليه (أذهبوا به) من المسجد (فارجموا). لأنه كان محصناً. وفي رواية أخرى في الحدود قال: «فهل أحصنت؟» قال: نعم والباء في به للتعدية أو الحال أي أذهبوا به مصاحبين له، وإنما أمر بإخراجه من المسجد لأن الرجم فيه يحتاج إلى قدر زائد من حفر وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم من تركه فيه ترك إقامة غيره من الحدود فليتأمل مع الترجمة. وقد ذهب إلى المنع من إقامة الحدود في المسجد الكوفيون والشافعي وأحمد وعند ابن ماجة من حديث واثلة: جئبوا مساجدكم إقامة حدودكم الحديث. وربما يخرج من المحدود دم فيتلوث المسجد وقال مالك: لا بأس بالضرب بالسياط اليسيرة فإذا كثرت الحدود فخرج المسجد.

(قال ابن شهاب) محمد بن مسلم بالسند المذكور (فأخبرني) بالإفراد (من سمع جابر بن عبد الله) الأنصاري والذي أخبر ابن شهاب أبو سلمة بن عبد الرحمن كما وقع التنبيه عليه في الحدود أنه (قال: كنت فيمن رجمه بالمصل) مكان صلاة العيد والجنائز (رواه) أي الحديث (يونس) بن يزيد (ومعمر) هو ابن راشد فيما وصله عنهما المؤلف في الحدود (وابن جريج) عبد الملك مما وصله أيضاً فيه الثلاثة (عن الزهري عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (عن جابر عن النبي ﷺ في الرجم) فخالقوا عقيلاً في الصحابي فإنه جعل أصل الحديث من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة وهؤلاء جعلوه من رواية جابر.

٢٠ - باب مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ لِلْخُصُومِ

(باب موعظة الإمام للخصوم) عند الدعوى.

٧١٦٩ - **هَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ الْخَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي نَحْوَ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن مسلمة) بن قعنب أبو عبد الرحمن الحارثي القعني (عن مالك) الإمام الأعظم (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن زينب ابنة) ولأبي ذر بنت (أبي سلمة عن أم سلمة) هند أم المؤمنين (رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال):

(إنما أنا) بالنسبة إلى الاطلاع على بواطن الخصوم (بشر) لا بالنسبة إلى كل شيء فإن له ﷺ أوصافاً آخر والحصر مجازي لأنه حصر خاص أي باعتبار علم البواطن ومعلوم أنه ﷺ بشر وإنما قال ذلك توطئة لقوله (وإنكم تختصمون إلي) بتشديد الياء فلا أعلم بواطن أموركم كما هو مقتضى أصل الخلقة البشرية (ولعل بعضكم أن يكون الخن) بالحاء المهملة أبلغ في الإتيان (بحجته من بعض) وهو كاذب (فأقضي) أي له بسبب كونه الخن بحجته (نحو ما أسمع) منه، ولأبي ذر عن الحموي على نحو ما أسمع (فمن قضيت له بحق أخيه) أي المسلم وكذا الذمي ومن في قوله فمن قضيت شرطية، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: من حق أخيه (شيئاً فلا يأخذه) فإنما أقطع له قطعة من النار). أي فإنما أقضي له بشيء حرام يؤول إلى النار كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠] وفيه أنه عليه الصلاة والسلام لا يعلم بواطن الأمور إلا أن يطلعه الله على ذلك وأنه يحكم بالظاهر، ولم يطلعه الله تعالى على حقيقة الأمر في ذلك حتى لا يحتاج إلى بيّنة ويمين تعليمًا لتقتدي به أمته فإنه لو حكم في القضايا بيقينه الحاصل من الغيب لما أمكن الحكم لأمته من بعده، ولما كان الحكم بعده مما لا بدّ منه أجرى أحكامه على الظاهر وأمر أمته بالاعتداء به فإذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز للمقضي له أخذ ما قضي له به وفيه دلالة على صحة مذهب مالك والشافعي وأحمد وجاهير علماء الأمصار أن حكم الحاكم إنما ينفذ ظاهراً لا باطناً، وأنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً بخلاف أبي حنيفة حيث قال: إن حكمه ينفذ ظاهراً وباطناً في العقود والفسوخ وسيكون لنا عودة إلى مباحث ذلك إن شاء الله تعالى في باب من قضي له بحق أخيه فلا يأخذه بعون الله سبحانه.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فينبغي للحاكم أن يعظ الخصمين ويحذرهما من الظلم وطلب الباطل اقتداء به ﷺ.

قال في الفتح: وفي الحديث أن التعمق في البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحبها على تزيين

الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم ولو كان ذلك في التوصل إلى الحق لم يذم، وإنما يذم من ذلك ما يتوصل به إلى الباطل في صورة الحق فالبلاغة إذاً لا تذم لذاتها وإنما تذم بحسب المتعلق الذي قد يمدح بسببه وهي في حد ذاتها ممدوحة، وهذا كما يذم صاحبها إذا طرأ عليه بسببها الإعجاب وتحقير غيره ممن لم يصل إلى درجته ولا سيما إن كان الغير من أهل الصلاح فإن البلاغة إنما تذم من هذه الحيثية بحسب ما ينشأ عنها من الأمور الخارجية عنها، ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها، بل كل فطنة توصل إلى المطلوب محمودة في حد ذاتها وقد تذم أو تمدح بحسب متعلقها. واختلف في تعريف البلاغة فقليل: أن يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه، وقيل إيصال المعنى إلى الغير بأحسن لفظ أو هي الإيجاز مع الإفهام والتصرف من غير إضمار، أو هي قليل لا يبههم وكثير لا يسأم، أو هي إجمال اللفظ واتساع المعنى، وقيل هي النطق في موضعه والسكوت في موضعه، وهذا كله عن المتقدمين. وعرف أهل المعاني والبيان البلاغة بأنها مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع الفصاحة وهي خلوه من التعقيد.

٢١ - باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء أو قبل ذلك للخصم

وقال شريح القاضي: وسأله إنسان الشهادة فقال: أثبت الأمير حتى أشهد لك وقال عكرمة: قال عمر لعبد الرحمن بن عوف لو رأيت رجلاً على حد زنا أو سرقة وأنت أمير فقال: شهادتك شهادة رجل من المسلمين قال: صدقت قال عمر: لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتب آية الرجم بيدي وأقر ما عر عند النبي ﷺ بالزنا أرتباً فأمر برجمه ولم يذكر أن النبي ﷺ أشهد من حضره وقال حماد: إذا أقر مرة عند الحاكم رجم وقال الحكم: أرتباً.

(باب حكم (الشهادة) التي (تكون عند الحاكم في) زمان (ولايته القضاء) ولأبي ذر في ولاية القضاء (أو قبل ذلك) أي قبل ولايته القضاء (للخصم) متعلق بالشهادة أي للخصم الذي هو أحد الخصمين فهل يقضي له على خصمه لعلمه بذلك أو يشهد له عند قاض آخر.

(وقال شريح القاضي وسأله إنسان الشهادة) على شيء كان أشهده عليه ثم جاء فخاصم إليه (فقال) له شريح ولأبي ذر قال: (أثبت الأمير حتى أشهد لك) عليه عنده ولم يحكم فيها بعلمه. وهذا وصله سفيان الثوري في جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن الشعبي عنه ولم يسم الأمير.

(وقال عكرمة) مولى ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الثوري أيضاً وابن أبي شيبه عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة (قال عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (لعبد الرحمن بن عوف) رضي الله عنه وكان عند عمر شهادة في آية الرجم وهي الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجهما نكالا من الله أنها من القرآن فلم يلحقها في المصحف بشهادته وحده (لو رأيت رجلاً) بفتح التاء (على

حَدَّ زَنًا أَوْ سَرْقَةً وَأَنْتَ أَمِيرٌ) أَكُنْتَ تَقِيْمُهُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: لَا حَتَّى يَشْهَدَ مَعِيَ غَيْرِي (فَقَالَ) عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ (شَهَادَتُكَ شَهَادَةُ رَجُلٍ) وَاحِدٍ (مِنَ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَفْصَحًا بِالْعِلَّةِ لِكَوْنِهِ لَمْ يَلْحَقْ آيَةَ الرَّجْمِ بِالمَصْحَفِ بِمَجْرَدِ عِلْمِهِ وَحْدَهُ (لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكُنْتُ آيَةَ الرَّجْمِ بِيَدِي) فِي المَصْحَفِ، فَأَشَارَ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ مِنْ قِطْعِ الذَّرَائِعِ لِئَلَّا يَجِدَ حُكَامُ السُّوءِ سَبِيلًا إِلَى أَنْ يَدْعُوا الْعِلْمَ لِمَنْ أَحْبَبُوا لَهُ الْحُكْمَ بِشَيْءٍ. وَقَوْلُهُ قَالَ عُمَرُ هُوَ طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي مَوْطِنِهِ وَعُكْرَمَةُ لَمْ يَدْرِكْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَضْلًا عَنْ عُمَرَ فَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

(وَأَقْرَأَ مَا عَزَّ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالزَّانِ أَرْبَعًا) أَيِ أَقْرَأَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ (فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ) بِإِقْرَارِهِ (وَلَمْ يَذْكُرْ) بِضَمِّ التَّحْتِيَّةِ وَفَتْحِ الْكَافِ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْهَدَ) عَلَى مَا عَزَّ (مِنْ حَضْرِهِ) وَقَدْ سَبَقَ مُوصُولًا فِي غَيْرِ مَا مَوْضِعٍ وَأَشَارَ بِهِ إِلَى الرَّدِّ عَلَى مَنْ قَالَ لَا يَقْضِي بِإِقْرَارِ الْخَصْمِ حَتَّى يَدْعُو شَاهِدَيْنِ يُحْضِرَانِ إِقْرَارَهُ.

(وَقَالَ حَمَادٌ) هُوَ ابْنُ أَبِي سَلِيمَانَ فُقِيهِ الْكُوفَةِ (إِذَا أَقْرَأَ) زَانَ (مَرَّةً) وَاحِدَةً (عِنْدَ الْحَاكِمِ رَجْمًا) بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلَا إِقْرَارٍ أَرْبَعًا. (وَقَالَ الْحَكَمُ) بِفَتْحَتَيْنِ ابْنَ عَتِيْبَةَ فُقِيهِ الْكُوفَةِ أَيْضًا لَا يَرْجُمُ حَتَّى يَقْرَأَ (أَرْبَعًا) وَصَلَ الْقَوْلَيْنِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ.

٧١٧٠ - هَذَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «مَنْ لَهُ بَيِّنَةٌ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ» فَقُمْتُ لِأَتِمِسَّ بَيِّنَةً عَلَى قَتِيلٍ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي، فَجَلَسْتُ ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي قَالَ: فَأَرْضِيهِ مِنْهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أَصْنَبُغٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذَاهُ إِلَيَّ فَأَشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَا تَأَثَّلْتُه قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَنْ اللَّيْثِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذَاهُ إِلَيَّ وَقَالَ أَهْلُ الْحِجَازِ: الْحَاكِمُ لَا يَقْضِي بِعِلْمِهِ شَهْدٌ بِذَلِكَ فِي وِلَايَتِهِ أَوْ قَبْلُهَا، وَلَوْ أَقْرَأَ خَصْمٌ عِنْدَهُ لِأَخَرٍ بِحَقٍّ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَقْضِي عَلَيْهِ فِي قَوْلٍ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَدْعُو بِشَاهِدَيْنِ، فَيُخَصِّرُهُمَا إِفْرَارَهُ وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِرَاقِ: مَا سَمِعَ أَوْ رَأَى فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ قَضَى بِهِ وَمَا كَانَ فِي غَيْرِهِ لَمْ يَقْضِ إِلَّا بِشَاهِدَيْنِ وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: بَلْ يَقْضِي بِهِ لِأَنَّهُ مُؤْتَمَنٌ، وَإِنَّمَا يُرَادُ مِنَ الشَّهَادَةِ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ فَعِلْمُهُ أَكْثَرُ مِنَ الشَّهَادَةِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَقْضِي بِعِلْمِهِ فِي الْأَمْوَالِ وَلَا يَقْضِي فِي غَيْرِهَا وَقَالَ الْفَاسِمُ: لَا يَنْبَغِي لِلْحَاكِمِ أَنْ يُمْضِيَ قَضَاءً بِعِلْمِهِ دُونَ عِلْمِ غَيْرِهِ مَعَ أَنَّ عِلْمَهُ أَكْثَرُ مِنْ شَهَادَةِ غَيْرِهِ وَلَكِنْ فِيهِ تَعَرُّضٌ لِهَيْمَةِ نَفْسِهِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِقَاعًا لَهُمْ فِي الظُّلُونِ وَقَدْ كَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الظَّنَّ فَقَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ صَفِيَّةٌ».

وبه قال: (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال: (حدثنا الليث) إمام أهل مصر ولأبي ذر الليث بن سعد (عن يحيى) بن سعيد الأنصاري (عن عمر) بضم العين (ابن كثير) بالثلثة مولى أبي أيوب الأنصاري (عن أبي محمد) نافع (مولى أبي قتادة أن أبا قتادة) الحارث الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه (قال: قال رسول الله ﷺ يوم حنين) بضم الحاء المهملة ونونين أولاهما مفتوحة بينهما تحتية ساكنة:

(من له بينة على قتيل قتله فله سلبه) بفتح السين المهملة واللام بعدها موحدة ما معه من المال من الثياب والأسلحة وغيرها قال أبو قتادة (فقمتم لألتمس) لأطلب (بينة على قتيل) قتله ولأبي ذر على قتيلي بتحتية ساكنة بعد اللام (فلم أر أحدًا يشهد لي) على قتله (فجلست ثم بدا لي فذكرت أمره إلى رسول الله ﷺ فقال رجل من جلسائه: لم يسم أو هو أسود بن خزاعي الأسلمي كما عند الواقدي (سلاح هذا القتيل الذي يذكر) أبو قتادة (عندي) وفي الخمس من الجهاد فقال رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندي (قال) ﷺ للرجل (فأرضه منه) بقطع الهمزة وكسر الهاء ولأبي ذر عن الكشميهني مني (فقال أبو بكر) الصديق رضي الله عنه: (كلا) كلمة ردع (لا يعطه) بضم التحتية وكسر الطاء المهملة والهاء أبو قتادة (أصيبغ من قریش) بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مكسورة فغين معجمة منصوب مفعول ثانٍ ليعطه نوع من الطير ونبات ضعيف كالثمام، ولأبي ذر أصيبغ بالضاد المعجمة والعين المهملة المنصوبة المنونة في اليونينية تصغير الضبع (ويدع أسدًا من أسد الله) بضم الهمزة وسكون السين المهملة وكأنه لما عظم أبا قتادة بأنه أسد من أسد الله صغر ذاك القرشي وشبهه بالأصيبغ لضعف افتراسه بالنسبة إلى الأسد (يقاقل عن الله ورسوله) في موضع نصب صفة أسدًا (قال) أبو قتادة (فأمر رسول الله ﷺ) الرجل الذي عنده السلب ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فقام رسول الله ﷺ وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني فحكم رسول الله ﷺ أي أن السلب لي (فأذاه لي) بتشديد الياء فأخذته فبعته من حاطب بن أبي بلتعة بسبع أواق (فاشتريت منه خرافًا) بكسر الحاء المعجمة وفتح الراء مخففة وبعد الألف فاء بستانًا (فكان) هو (أول مال تأثله) بمثلثة مشددة اتخذته أصل المال واقتنيته وإنما حكم ﷺ بذلك مع طلبه أولاً البينة لأن الخصم اعترف مع أنه المال لرسول الله ﷺ يعطيه من يشاء.

والحديث سبق في البيوع والخمس.

قال المؤلف: (قال عبد الله) بن صالح كاتب الليث بن سعد وللکشمیهنی قال لي عبد الله (عن الليث) بن سعد الإمام (فقام النبي ﷺ فأذاه) أي السلب (إليّ) بتشديد الياء وفيه تنبيه على أن رواية قتيبة لو كانت فقام لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى قال بعضهم: وليس في إقرار ماعز عنده ﷺ ولا حكمه بالرجم دون أن يشهد من حضره ولا في إعطائه السلب لأبي قتادة حجة للقضاء بالعلم لأن ماعزًا إنما أقر بحضرة الصحابة، إذ من المعلوم أنه ﷺ لا يقعد

وحده فلم يحتج ﷺ أن يشهدهم على إقراره لسماعهم منه ذلك وكذلك قصة أبي قتادة .

(وقال أهل الحجاز): مالك ومن تبعه في ذلك (الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك في) وقت (ولايته أو قبلها) لوجود التهمة ولو فتح هذا الباب لوجد قاضي سوء سبيلاً إلى قتل عدوه وتفسيقه والتفريق بينه وبين من يحبه ومن ثم قال الشافعي لولا قضاة سوء لقلت إن للحاكم أن يحكم بعلمه (ولو أقر خصم عنده) عند الحاكم (لآخر بحق في مجلس القضاء فإنه لا يقضي عليه) بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة (في قول بعضهم حتى يدعوا) الحاكم (بشاهدين فيحضرهما إقراره) أي إقرار الخصم وهذا قول ابن القاسم وأشهب .

(وقال بعض أهل العراق): أبو حنيفة ومن تبعه (ما سمع) القاضي (أو رآه في مجلس القضاء) قضى به وما كان غيره) غير مجلس القضاء (لم يقض) فيه (إلا بشاهدين) يحضرهما إقراره ووافقهم مطرف وابن الماجشون وأصبغ وسحنون من المالكية . (وقال آخرون منهم) من أهل العراق أبو يوسف ومن تبعه (بل يقضي به) بدون شاهدين (لأنه مؤتمن) بفتح الميم الثانية (وإنما) ولأبي ذر عن الكشميهني وأنه (يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه أكثر من الشهادة) أكثر بالثلثة (وقال بعضهم) أي بعض أهل العراق (يقضي) القاضي (بعلمه في الأموال ولا يقضي) بعلمه (في غيرها) فلو رأى رجلاً يزني مثلاً لم يقض بعلمه حتى تكون بيّنة تشهد بذلك عنده وهو منقول عن أبي حنيفة وأبي يوسف .

(وقال القاسم) بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم لأنه إذا أطلق يكون المراد، لكن رأيت في هامش فرع اليونينية وأصلها أنه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فيما قاله أبو ذر الحافظ . وقال في الفتح: كنت أظنه ابن محمد بن أبي بكر لأنه إذا أطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن إليه، لكن رأيت في رواية عن أبي ذر أنه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فإن كان كذلك فقد خالف أصحابه الكوفيين ووافق أهل المدينة في هذا الحكم وتعقبه العيني فقال: الكلام في صحة رواية أبي ذر على أن هذه المسألة فقهية وحيثما أطلق فالمراد به ابن محمد بن أبي بكر، ولئن سلمنا صحة رواية أبي ذر فإطباق الفقهاء على أنه إذا أطلق يراد به ابن محمد بن أبي بكر أرجح من كلام غيرهم كذا قال فليتأمل . ومقول قول القاسم (لا ينبغي للحاكم أن يمضي) بضم التحتية وسكون الميم، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: أن يقضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم (قضاء بعلمه دون علم غيره مع أن علمه أكثر) بالثلثة (من شهادة غيره ولكن) بتشديد النون (فيه) أي في القضاء بعلمه دون بيّنة (تعرضاً لتهمة نفسه عند المسلمين وإيقاعاً لهم في الظنون) الفاسدة به وإيقاعاً نصب عطفاً على تعرضاً، ولأبي الوقت: ولكن بالتخفيف فيه تعرض بالرفع مبتدأ خبره قوله فيه مقدماً وإيقاع عطف على تعرض أو نصب على أنه مفعول معه والعامل فيه متعلق الظرف . (وقد كره النبي ﷺ الظن فقال) في الحديث اللاحق: (إنما هذه صفية) .

٧١٧١ - **حدثنا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَلَمَّا رَجَعَتْ أَتَطَلَّقَ مَعَهَا فَمَرَّ بِهِ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَعَاهُمَا فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةٌ» قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ». رَوَاهُ شُعَيْبُ وَابْنُ مُسَافِرٍ، وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيٍّ يَغْنِي ابْنُ حُسَيْنٍ عَنْ صَفِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأوسيسي) وسقط الأوسيسي لغير أبي ذر قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد) يسكون العين بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط ابن سعد لغير أبي ذر (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن علي بن حسين) بضم الحاء ابن علي بن أبي طالب الملقب بزین العابدين التابعي (أن النبي ﷺ أتته صفية بنت حبي) رضي الله عنها وهو معتكف في المسجد تزوره (فلما رجعت انطلق معها) عليه الصلاة والسلام (فمر به رجلان من الأنصار) لم يسميا (فدعاهما) ﷺ (فقال) لهما:

(إنما هي صفية. قالا: سبحان الله) تعجباً (قال) عليه السلام: (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم) يوسوس فخفت أن يقع في قلوبكما شيئاً من الظن الفاسد فتأثمان فقلته دفعاً لذلك، وعن الشافعي أنه قال: أشفق عليهما من الكفر لو ظنا به ظن التهمة.

وهذا الحديث مرسل لأن علياً تابعي ولذا عقبه المؤلف بقوله (رواه شعيب) بضم الشين ابن أبي حمزة مما رواه المؤلف في الاعتكاف والأدب (وابن مسافر) هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي مولى الليث بن سعد مما وصله في الصوم وفرض الخمس (وابن أبي عتيق) هو محمد بن عتيق الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق مما وصله في الاعتكاف (وإسحاق بن يحيى) الحمصي فيما وصله الذهلي في الزهريات أربعتهم (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن علي يعني ابن حسين) وسقط لأبي ذر يعني ابن حسين (عن صفية عن النبي ﷺ). ورواه عن الزهري أيضاً معمر فاختلف عليه في وصله وإرساله فسبق موصولاً في صفة إبليس ومرسلاً في الخمس.

فإن قلت: ما وجه الاستدلال بحديث صفية على منع الحكم بالعلم؟ أجيب: من كونه ﷺ كره أن يقع في قلب الأنصارين من وسوسة الشيطان شيء فمراعاة نفى التهمة عنه مع عصمته تقتضي مراعاة نفى التهمة عمن هو دونه.

٢٢ - باب أمر الوالي إذا

وَجَّهَ أَمِيرَيْنِ إِلَى مَوْضِعٍ أَنْ يَتَطَاوَعَا وَلَا يَتَعَاصِيَا

(باب أمر الوالي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا) بعين وصاد مهملتين وتحتية. قال في الفتح: ولبعضهم بمعجمتين وموحدة.

٧١٧٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا الْعَقْدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَيَسِّرَا وَلَا تُتَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا» فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: إِنَّهُ يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا الْبِتْعَ فَقَالَ «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

وَقَالَ النَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَوَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال: (حَدَّثَنَا العقدي) بفتح العين والقاف عبد الملك بن عمرو بن قيس قال: (حَدَّثَنَا شعبة) بن الحجاج (عن سعيد بن أبي بردة) بكسر العين في الأول وضم الموحدة وسكون الراء (قال: سمعت أبي) أبا بردة عامر بن عبد الله أبي موسى الأشعري التابعي (قال: بعث النبي ﷺ أبي) أبا موسى الأشعري (ومعاذ بن جبل) رضي الله عنهما قاضيين (إلى اليمن) قبل حجة الوداع زاد في بعث أبي موسى ومعاذ أواخر المغازي وبعث كل واحد منهما على خلاف قال: واليمن خلا فان (فقال) ﷺ لهما:

(يسرا) خذا بما فيه اليسر (ولا تعسرا) والأخذ باليسر عين ترك العسر (وبشرا) بما فيه تطيب النفوس (ولا تنفرا) وهذا من باب المقابلة المعنوية إذ الحقيقة أن يقال: بشرا ولا تنذرا وأنسا ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة والندارة والتأنيس والتنفير فهو من باب المقابلة المعنوية قاله في شرح المشكاة. وسبق في المغازي مزيد لذلك (وتطاولا) يعني كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا فإن اختلافكما يؤدي إلى اختلاف أتباعكما وحيث تدفع العداوة والمحاربة بينهم وفيه عدم الحرج والتضييق في أمور الملة الحنيفية السمحة كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] (فقال له) أي للنبي ﷺ (أبو موسى) رضي الله عنه: يا رسول الله (إنه يصنع بأرضنا) باليمن (البتع) بكسر الموحدة وسكون الفوقية بعدها عين مهملة نبذ العسل (فقال) ﷺ: (كل مسكر حرام).

والحديث مرسل لأن أبا بردة تابعي كما مر. والحديث سبق في أواخر المغازي ولكونه مرسلًا عقبه المؤلف بقوله:

(وقال النضر): بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل المازني (وأبو داود) سليمان بن داود الطيالسي (ويزيد بن هارون) الواسطي (ووكيع) بكسر الكاف ابن الجراح الأربعة (عن شعبة) بن الحجاج (عن سعيد) ولأبي ذر زيادة ابن أبي بردة (عن أبيه عن جده) جد أبي سعيد أبي موسى الأشعري رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) ورواية الأولين والأخير في أواخر المغازي ورواية يزيد وصلها أبو عوانة في صحيحه.

٢٣ - باب إجابة الحاكم الدعوة

وَقَدْ أَجَابَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ عَبْدًا لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ

(باب إجابة الحاكم الدعوة) بفتح الدال إلى الوليمة وهي الطعام الذي يعمل في العرس.

(وقد أجاب عثمان بن عفان) رضي الله عنه (عبدًا) لم يسم (للمغيرة بن شعبة) دعاه وهو صائم وقال: أردت أن أجيب الداعي وأدعو بالبركة كذا وصله أبو محمد بن صاعد في زوائد البر والصلة لابن المبارك بسند صحيح وسقط ابن عفان لغير أبي ذر.

٧١٧٣ - **هَدَانَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُكُّوا الْعَانِي وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ».

وبه قال: (حدَّثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدَّثنا يحيى بن سعيد) القطان (عن سفيان) الثوري أنه قال: (حدَّثني) بالإنفراد (منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي وائل) شقيق بن مسلمة (عن أبي موسى) الأشعري رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(فكوا العاني) وهو الأسير في أيدي الكفار (وأجيبوا الداعي) إلى الطعام وظاهره العموم في العرس وغيره. وفي أبي داود من حديث ابن عمر: إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسًا كان أو غيره، وبه قال بعض الشافعية وهل الإجابة لوليمة العرس سُتَّةٌ أو واجبة؟ الصحيح عند الشافعية أنها سُتَّةٌ، وقيل واجبة. فإن قلنا بالوجوب فهل هو عين أو كفاية؟ لكن قال العلماء: لا يجب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية لما فيه من كسر قلب من لم يحبه إلا إن كان له عذر في ترك الإجابة كروية منكر لا يقدر على إزالته فلو كثرت بحيث يشغله ذلك عن الحكم الذي تعين عليه ساغ له أن لا يجيب. ونقل ابن بطال عن مالك أنه لا ينبغي للقاضي أن يجيب الدعوة إلا في الوليمة خاصة وكره مالك لأهل الفضل أن يجيبوا كل من دعاهم.

٢٤ - باب هدايا العمال

(باب) حكم (هدايا العمال) بضم العين وتشديد الميم.

٧١٧٤ - **هَدَانَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ الْأَثْبَةِ عَلَى صَدَقَةٍ: فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدِي لِي فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا فَصَعِدَ الْمِنْبَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ الْعَامِلِ تَبَعْتُهُ فَيَأْتِي يَقُولُ: هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا جُؤَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَيَعَّرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتِي يُنْطِنِي «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» ثَلَاثًا.

قَالَ سُفْيَانُ: قَصُّهُ عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ وَزَادَ هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعَ أَذْنَائِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنِي وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ سَمِعَهُ مَعِي، وَلَمْ يَقُلِ الزُّهْرِيُّ سَمِعَ أَذْنِي. خَوَّارٌ: صَوْتُ وَالْجُؤَارُ مِنْ تَجَارُؤُنَ كَصَوْتِ الْبَقَرَةِ.

وبه قال: (حدَّثنا علي بن عبد الله) المدني قال: (حدَّثنا سفيان) بن عيينة (عن الزهري) محمد بن مسلم (أنه سمع عروة) بن الزبير يقول (أخبرنا أبو حميد) بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الرحمن أو المنذر (الساعدي) رضي الله عنه أنه (قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من بني أسد) وللأصيلي من بني الأسد بالالف واللام وفتح السين فيهما في الفرع والذي في الأصل السكون فيهما. وقال في الفتح: قوله رجلاً من أسد بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وكذا وقع هنا وهو يوهم أنه بفتح السين نسبة إلى بني أسد بن خزيمة القبيلة المشهورة أو إلى بني أسد بن عبد العزى بطن من قريش وليس كذلك قال: وإنما قلت إنه يوهمه لأن الأزرد ملازمة الألف واللام في الاستعمال اسماً وانتساباً بخلاف بني أسد فبغير ألف ولام في الاسم وللأصيلي هنا بزيادة الألف واللام، ولا إشكال فيها مع سكون السين. وفي الهبة استعمل رجلاً من الأزرد أي بالزاي، وذكر أن أصحاب الأنساب ذكروا أن في الأزرد بطناً يقال لهم بنو الأسد بالتحريك ينسبون إلى أسد بن شريك بالمعجمة مصغراً ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم وبنو فهم بطن شهير من الأزرد، فيحتمل أن يكون ابن الأتبية كان منهم فيصح أن يقال فيه الأزدي بسكون الزاي والأسدي بسكون السين وفتحها من بني أسد بفتح السين ومن بني الأزرد والأسد بالسكون فيهما لا غير اهـ.

والرجل (يقال له ابن الأتبية) بضم الهمزة وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية قيل هو اسم أمه واسمه عبد الله فيما ذكره ابن سعد وغيره (على صدقة) أي صدقات بني سليم كما سبق في الزكاة. وقال العسكري: إنه بعث على صدقات بني ذبيان فلعله كان على القبيلتين (فلما قدم) أي جاء إلى المدينة من عمله حاسبه النبي ﷺ (قال: هذا لكم وهذا أهدي لي) بضم الهمزة (فقام النبي ﷺ على المنبر قال سفيان) بن عيينة (أيضاً فصعد) بكسر العين بدل قوله الأول (قام) (المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال):

(ما بال العامل نبعثه) على العمل (فيأتي يقول) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فيقول (هذا لك) بلفظ الأفراد (وهذا لي) فهلا جلس في بيت أبيه وأمه) وفي الهبة أو بيت أمه (فينظر) برفع الراء ولأبي ذر بنصبها (أيهدي له) بفتح الهمزة وضم التحتية وفتح الدال (أم لا؟) والذي نفسي بيده (لا يأتي بشيء) من مال الصدقة يحوزه لنفسه وفي الهبة لا يأخذ أحد منه شيئاً (إلا جاء به يوم

القيامه) حال كونه (يحملة على رقبته إن كان بعيداً له رغاء) بضم الراء وفتح الغين المعجمة مهموز له صوت (أو) كان المأخوذ (بقرة لها جوار) بجيم مضمومة فهمزة وفي رواية بالخاء المعجمة بعدها واو صوت (أو) كان (شاة تيعمر) بمثناة فوقية مفتوحة فتحية ساكنة فعين مهملة مفتوحة تصوت شديداً (ثم رفع) ﷺ (يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه) بضم العين المهملة وسكون الفاء وفتح الراء وإبطيه وكسر الموحدة وفتح الطاء المهملة بالثنية فيهما بياضهما المشبوب بالسمرة يقول: (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام (هل بلغت) بتشديد اللام أي قد بلغت حكم الله إليكم أو هل للاستفهام التقريري للتأكيد ليلغ الشاهد الغائب قال: ألا هل بلغت (ثلاثاً. قال سفيان) بن عيينة بالسند السابق (قصه) أي الحديث (علينا الزهري) محمد بن مسلم (وزاد هشام عن أبيه) عروة بن الزبير وهو من مقول سفيان أيضاً (عن أبي حميد) الساعد أنه (قال: سمع أذناي) بالثنية (وأبصرته عيني بالإفراد) أي أعلمه علماً يقيناً لا أشك فيه (وسلوا) بفتح المهملة وضم اللام وسكون المهملة بعدها همزة (زيد بن ثابت فإنه سمعه) ولأبي ذر سمع (معني) بفتح السين وكسر الميم على الروایتين قال سفيان أيضاً (ولم يقل الزهري) محمد بن مسلم (وسمع أذني) فقال المؤلف: (خوار) بالخاء المعجمة المضمومة (صوت والجوار) بضم الجيم وهمزة مفتوحة آخره راء (من تجارون كصوت البقرة) وفي رواية البقر بحذف التاء. «بالعذاب إذا هم يجارون» [المؤمنون: ٦٤] أي يرفعون أصواتهم كما يجار الثور، والحاصل أنه بالجيم للبقر والناس وبالخاء للبقر وغيرها من الحيوان، وهذا ثابت في رواية الكشميهني دون غيره.

وفي الحديث أن ما يهدى للعمال وخدمة السلطان بسبب السلطنة يكون لبيت المال إلا إن أباح له الإمام قبول الهدية لنفسه كما في قصة معاذ السابق التنبيه عليها في الهبة.

٢٥ - باب استقضاء الموالى واستعمالهم

(باب استقضاء الموالى) أي توليتهم القضاء (واستعمالهم) على البلاد.

٧١٧٥ - **هَذَا** عُمَانُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ: كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ يَوْمَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو سَلَمَةَ وَزَيْدٌ وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ.

وبه قال: (حدثنا عثمان بن صالح) السهمي المصري قال: (حدثنا عبد الله بن وهب) المصري (قال: أخبرني) بالإفراد (ابن جريج) عبد الملك (أن نافعاً) مولى ابن عمر (أخبره أن) موله (ابن عمر) عبد الله (رضي الله عنهما أخبره) قال: (كان سالم) هو ابن عبيد أو ابن معقل (مولى أبي حذيفة) بن عتبة بن ربيعة القرشي. قال البخاري في تاريخه يعرف به ومولاته امرأة من الأنصار (يوم المهاجرين الأولين) الذين سبقوا بالهجرة إلى المدينة (وأصحاب النبي ﷺ في مسجد قباء)

بالصرف (فيهم أبو بكر) الصديق (وعمر) بن الخطاب (وأبو سلمة) بن عبد الأسد المخزومي زوج أم سلمة أم المؤمنين قبل النبي ﷺ (وزيد) أي ابن حارثة قاله في الفتح. وقال في الكواكب: هو زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين الأولين. وقال في عمدة القاري: والظاهر أنه الصواب (وعامر بن ربيعة) العنزي بفتح المهملة والنون بعدها زاي مولى عمر رضي الله عنهم، وكان زيد أكثرهم قرآنًا. وفي البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه: «خذو القرآن من أربعة من ابن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل».

ومن طريق ابن المبارك في كتاب الجهاد له عن حنظلة بن أبي سفيان عن ابن سابط أن عائشة رضي الله عنها احتبست عن النبي ﷺ فقال: «ما حبسك» قالت: سمعت قارئًا يقرأ فذكرت من حسن قراءته فأخذ رداءه وخرج فإذا هو سالم مولى أبي حذيفة فقال: «الحمد لله الذي جعل في أمتي مثلك». وأخرجه أحمد والحاكم في مستدركه فكان سبب تقديمه في إمامة الصلاة مع كونه من الموالى على من ذكر القراءة ومن كان رضا في أمر الدين فهو رضا في أمور الدنيا، فيجوز أن يولى القضاء والإمرة على الحرب وجباية الخراج لا الإمامة العظمى إذ شرطها كون الإمام قرشيًا.

والحديث من أفراده وسبق ما فيه في إمامة الموالى من الصلاة ولم يقل هناك فيهم أبو بكر الخ. فاستشكل لتصريحه هناك بأن ذلك كان قبل مقدمه ﷺ المدينة، وكان أبو بكر رفيقه عليه السلام فكيف ذكره فيهم. وأجاب البيهقي باحتمال أن يكون سالم استمر على الصلاة بعد أن تحول النبي ﷺ إلى المدينة، ونزل بدار أبي أيوب قبل بناء مسجده بها فيحتمل أن يقال كان أبو بكر يصلي خلفه إذا جاء إلى قباء، قال في الفتح: ولا يخفى ما فيه.

٢٦ - باب العرفاء للناس

(باب العرفاء للناس) بضم العين وفتح الراء بعدها فاء جمع عريف الذي يتولى أمر سياستهم وحفظ أمورهم وسمي به لأنه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من قومه عند الحاجة لذلك.

٧١٧٦ - ٧١٧٧ - **هَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمُسَوِّزَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ أَذِنَ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِي عِتْقِ سَبْيِ هَوَازِنَ فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَذَرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَأَرْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ»، فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرفَاؤُهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَإِذْنُوا.

وبه قال: (حدثنا إسماعيل بن أبي أويس) بضم الهمزة وفتح الواو قال: (حدثني) بالإفراد (إسماعيل بن إبراهيم) بن عقبة بن أبي عياش (عن عمه موسى بن عقبة) أنه قال: (قال ابن

(شهاب) محمد بن مسلم الزهري (حدثني عروة بن الزبير) بن العوام (أن مروان بن الحكم والمصور بن غزمة أخبراه) كلاهما (أن رسول الله ﷺ قال حين أذن لهم المسلمون) أي حين أذن المسلمون له ﷺ ومن معه أو من أقامه (في عتق سبي هوازن) وكانوا جاؤوه مسلمين وسألوه أن يرذ إليهم أموالهم وسيبهم فقال لأصحابه: «إني قد رأيت أن أرذ إليهم سيبيهم فمن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل». فقال الناس: قد طيبنا ذلك (فقال):

(إني لا أدري من أذن منكم) في ذلك ولأبي ذر عن الكشميهني فيكم (من لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم، فرجع الناس فكلهم عرفاؤهم فرجعوا إلى رسول الله ﷺ) أي العرفاء (فأخبروه أن الناس قد طيبوا) ذلك (وأذنوا). له ﷺ أن يعتق السبي، وطيبوا بتشديد التحتية أي حملوا أنفسهم على ترك السبايا حتى طابت بذلك وفيه كما قاله ابن بطلال مشروعية إقامة العرفاء لأن الإمام لا يمكنه أن يباشر جميع الأمور بنفسه فيحتاج إلى إقامة من يعاونه ليكفيه ما يقيمه فيه.

والحديث سبق في المغازي.

٢٧ - باب ما يُكره من ثناء

السُّلْطَانِ وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: غَيْرَ ذَلِكَ

(باب ما يكره من ثناء) أحد من الناس على (السُّلْطَانِ) بحضرته (وإذا خرج) ذلك المثني من عنده (قال غير ذلك) من الهجو والمساوىء.

٧١٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَنَسُ بْنُ عُمَرَ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَتَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا تَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّهَا بَغَاةً.

وبه قال: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال: (حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه) محمد بن زيد أنه قال (قال الناس) منهم عروة بن الزبير كما في جزء أبي مسعود بن الفرات وأبو إسحق الشيباني وأبو الشعثاء كما عند الطبراني في الأوسط (لابن عمر: إنا ندخل على سلطاننا) بالإنفراد هو الحجاج بن يوسف كما في الغيلانيات وللطيالسي عن عاصم على سلاطيننا بالجمع (فنقول لهم) من الثناء عليهم (خلاف ما) ولأبي ذر بخلاف ما (نتكلم) به فيهم من الذم (إذا خرجنا من عندهم) وعند ابن أبي شيبة من طريق أبي الشعثاء قال: دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معاوية فقال: أتقولون هذا في وجوههم؟ قالوا: بل نمدحهم ونثني عليهم، وفي رواية عروة بن الزبير عند الحارث بن أبي أسامة والبيهقي قال: أتيت

ابن عمر فقلت: إنا نجلس إلى أئمتنا هؤلاء فيتكلمون بشيء نعلم أن الحق غيره فنصدقهم (قال: كنا نعدّها) بضم العين أي الفعله ولأي ذر عن الكشميهني نعد هذا أي الفعل (نفاقًا) على عهد رسول الله ﷺ لأنه إبطان أمر وإظهار آخر ولا يراد به أنه كفر، ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام للذي استأذن عليه: بشئ أخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب إذ لم يقل له خلاف ما قاله عنه بل أبقاء على القول الأول عند السامع قصداً للإعلام بحاله ثم تفضل عليه بحسن اللقاء للاستتلاف.

٧١٧٩ - **هَدَنَّا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهِينِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِ هَوْلًا بِوَجْهِ».

وبه قال: (حدَّثنا قتيبة) بن سعيد قال: (حدَّثنا الليث) بن سعد الإمام (عن يزيد بن أبي حبيب) بفتح الحاء المهملة المصري من صغار التابعين (عن عراق) بكسر العين المهملة وتخفيف الراء ابن مالك الغفاري المدني (عن أبي هريرة) رضي الله (أنه سمع رسول الله ﷺ يقول):

(إن شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هولاً) القوم (بوجه وهولاً) القوم (بوجه) وفي الترمذي من طريق أبي معاوية: إن من شر الناس، ولمسلم من رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة: تجدون من شر الناس ذا الوجهين فرواية إن شر الناس محمولة على التي فيها من شر الناس ووصفه بكونه شر الناس أو من شر الناس مبالغة في ذلك. قال القرطبي: إنما كان ذو الوجهين شر الناس لأن حاله حال المنافق إذ هو متملق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس، وقال النووي هو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها أنه منها ومخالف لضعدها وصنيعه نفاق محض وخداع وتحيل على الأطلاع على أسرار الطائفتين وهي مدهانة محرمة قال: فأما من يقصد بذلك الإصلاح بين الطائفتين فهو محمود اهـ.

وقوله: ذو الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين مثل المدحة والمذمة. قال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنُوا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَؤُونَ﴾ [البقرة: ١٤] أي إذا لقي هؤلاء المنافقون المؤمنين أظهروا لهم الإيمان والموالة والمصافاة غروراً منهم للمؤمنين ونفاقاً وتقية وإذا انصرفوا إلى شياطينهم سادتهم وكبرائهم ورؤسائهم من أحبار اليهود ورؤوس المشركين والمنافقين ﴿قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَؤُونَ﴾ ساخرون بالقوم.

والحديث أخرجه مسلم.

٢٨ - باب القضاء على الغائب

(باب القضاء على الغائب) في حقوق الأدميين دون حقوق الله اتفاقاً.

٧١٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ هِنْدَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَأَخْتَا جُ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ قَالَ ﷺ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدى البصرى قال: (أخبرنا) ولأبى ذر حدثنا (سفيان) بن عيينة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها (أن هند) بغير صرف للتأنيث والعلمية ولأبى ذر بالصرف لسكون الوسط بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس (قالت للنبي ﷺ) يا رسول الله (إن أبا سفيان) صخر بن حرب زوجها (رجل شحيح) بخيل مع حرص وهو أعم من البخل لأن البخل يختص بمنع المال والشح بكل شيء (وأحتاج) بفتح الهمزة (أن أخذ من ماله) ما يكفيني وولدي (قال ﷺ) لها:

(خذي) من ماله (ما يكفيك وولدك بالمعروف) من غير إسراف في الإطعام، وقد استدل جمع من العلماء من أصحاب الشافعي وغيرهم بهذا الحديث على القضاء على الغائب. قال النووي: ولا يصح هذا الاستدلال لأن هذه القصة كانت بمكة وأبو سفيان حاضر، وشرط القضاء على الغائب أن يكون غائبا عن البلد أو مستترا لا يقدر عليه أو متعذرا، ولم يكن هذا الشرط في أبي سفيان موجودا فلا يكون قضاء على الغائب بل هو إفتاء وفي طبقات ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح من مرسل الشعبي أن هند لما بايعت وجاء قوله ولا يسرقن قالت: قد كنت أصبت من مال أبي سفيان فقال أبو سفيان: فما أصبت من مالي فهو حلال لك، فيه أن أبا سفيان كان حاضرا معها في المجلس، لكن قال في الفتح: ويمكن تعدد القصة وإن هذا وقع لما بايعت ثم جاءت مرة أخرى فسألت عن الحكم وتكون فهمت من الأول إحلال أبي سفيان لها ما مضى فسألت عما يستقبل لكن يعكر عليه ما في المعرفة لابن منده قالت هند لأبي سفيان: إني أريد أن أباع الحديث. وفيه فلما فرغت قالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل بخيل إلى أن قال أي النبي ﷺ: «ما تقول يا أبا سفيان؟» قال: أما يابسا فلا وأما رطبًا فأحله، قال في الفتح: والظاهر أن المؤلف لم يرد أن قصة هند كانت قضاء على أبي سفيان وهو غائب بل استدل بها على صحة القضاء على الغائب ولو لم يكن ذلك قضاء على الغائب بشرطه بل لما كان أبو سفيان غير حاضر معها في المجلس وأذن لها أن تأخذ من ماله بغير إذنه قدر كفايتها كان في ذلك نوع قضاء على الغائب فيحتاج من منعه أن يجيب عن هذا التعبير بقوله: خذي يرجح أنه كان قضاء لا فتيا لكن تفويض تقدير الاستحقاق إليها في قوله: ما يكفيك يرجح أنه كان فتوى ولو كان قضاء لم يفوضه إلى المدعي، وقد أجاز مالك والشافعي وجماعة الحكم على الغائب، وقال أبو حنيفة: لا يقضي عليه مطلقا.

٢٩ - باب مَنْ قُضِيَ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذُهُ فَإِنَّ قَضَاءَ الْحَاكِمِ لَا يَجِلُّ حَرَامًا وَلَا يَحْرُمُ حَلَالًا

(باب من قضى له) بضم القاف وكسر المعجمة (بحق أخيه) أي خصمه مسلمًا كان أو ذميًا أو معاهدًا أو مرتدًا فالأخوة باعتبار البشرية (فلا يأخذه) فإن قضاء الحاكم لا يجل حرامًا ولا يجرم حلالًا).

٧١٨١ - **هَذَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ بِيَابِ حُجْرَتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبْ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لْيَتْرَكْهَا».

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) العامري الأوسي الفقيه قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد) بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) أي ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم أنه (قال: أخبرني) بالإنفراد (عروة بن الزبير) بن العوام (أن زينب ابنة ولأبي ذر بنت) (أبي سلمة أخبرته أن أم سلمة) هند (زوج النبي ﷺ) أخبرتها عن رسول الله ﷺ أنه سمع خصومة بباب حجرته) منزل أم سلمة، وعند أبي داود من طريق عبد الله بن رافع عن أم سلمة أتى رسول الله ﷺ رجلان يختصمان في موارث لهما لم يكن لهما بينة إلا دعواهما. وفي رواية له قال: يختصمان في موارث وأشياء قد درست وعند عبد الرزاق في مصنفه أنها كانت في أرض هلك أهلها وذهب من يعلمها ولم يسم المختصمين (فخرج إليهم) ﷺ (فقال):

(إنما أنا بشر) أي إنسان وسمي به لظهور بشرته دون ما عداه من الحيوان أي إنما أنا بشر مشارك لكم في البشرية بالنسبة لعلم الغيب الذي لم يطلعني الله عليه وقال ذلك توطئة لقوله (وإنه يأتيني الخصم) فلا أعلم باطن أمره (فلعل) بالفاء ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ولعل (بعضكم أن يكون أبلف) أفصح في كلامه وأقدر على إظهار حجته (من بعض فأحسب) بكسر السين وتفتح (أنه صادق) وهو في الباطن كاذب (فأقضي) فأحكم (له بذلك) الذي ادّعاه لظني صدقه (فمن قضيت له بحق مسلم) ذكر المسلم ليكون أهول على المحكوم له لأن وعيد غيره معلوم عند كل أحد فذكر المسلم تنبيهًا على أنه في حقه أشد (فإنما هي) أي الحكومة أو الحالة (قطعة من النار) تمثيل يفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه (فليأخذها أو ليركها) أمر تهديد لا تحخير فهو كقوله: «فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر» [الكهف: ٢٩] كذا قرره النووي وغيره. وتعقب بأنه إن أريد به أن كلاً من الصيغتين للتهديد فممنوع فإن قوله: أو ليركها

للعوجوب في كلام طويل سبق في كتاب المظالم فليراجع، فحكم الحاكم ينفذ ظاهرًا لا باطنًا، فلو قضى بشيء رتب على أصل كاذب بأن كان باطن الأمر فيه بخلاف ظاهره نفذ ظاهرًا لا باطنًا، فلو حكم بشهادة زور بظاهري العدالة لم يحصل بحكمه الحل باطنًا سواء المال والنكاح وغيرهما. أما المرتب على أصل صادق فينفذ القضاء فيه باطنًا أيضًا قطعًا إن كان في محل اتفاق المجتهدين، وعلى الأصح عند البغوي وغيره إن كان في محل اختلافهم وإن كان الحكم لمن لا يعتقده لتتفق الكلمة ويتم الانتفاع، فلو قضى حنفي لشافعي بشفعة الجوار أو بالإرث بالرحم حل له الأخذ به وليس للقاضي منه من الأخذ بذلك ولا من الدعوى به إذا أرادها اعتبارًا بعقيدة الحاكم ولأن ذلك مجتهد فيه والاجتهاد إلى القاضي لا إلى غيره، ولهذا أجاز للشافعي أن يشهد بذلك عند من يرى جوازه وإن كان خلاف اعتقاده، ولو حكم القاضي بشيء وأقام المحكوم عليه بينة تنافي دعوى المحكوم له سمعت وبطل الحكم. وفي الحديث حجة على الخفية حيث ذهبوا إلى أنه ينفذ ظاهرًا وباطنًا في العقود والفسوخ حتى لو قضى بنكاح امرأة بشاهدي زور حل وطؤها.

وأجاب بعض شراح المشارق منهم عن الحديث بأن قوله في الرواية الأخرى فأقضي له بنحو ما أسمع منه ظاهرًا يدل على أن ذلك فيما كان بسماع الخصم من غير أن يكون هناك بينة أو يمين وليس الكلام فيه، وإنما الكلام في القضاء بشهادة الزور بأن قوله ﷺ: «فمن قضيت له بحق مسلم» الخ. شرطية وهي لا تقتضي صدق المقدم فيكون من باب فرض المحال نظرًا إلى عدم جواز إقراره على الخطأ، ويجوز ذلك إذا تعلق به غرض كما في قوله تعالى: ﴿قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين﴾ [الزخرف: ٨١] والغرض فيما نحن فيه التهديد والتقريع على اللسن والإقدام على تلحين الحجج في أخذ أموال الناس، وبأن الاحتجاج به يستلزم أنه ﷺ يقر على الخطأ لأنه لا يكون ما قضى به قطعة من النار إلا إذا استمر الخطأ ولأفتمى فرض أنه يطلع عليه فإنه يجب أن يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث يخالف ذلك فإما أن يسقط الاحتجاج به ويؤول على ما تقدم وإما أن يستلزم التقرير على الخطأ وهو باطل اهـ.

وأجيب عن الأول: بأنه خلاف الظاهر وكذا الثاني وأما الثالث فإن الخطأ الذي لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاده فيما لم يوح إليه فيه وليس النزاع فيه، وإنما النزاع في الحكم الصادر منه بناء على شهادة زور أو يمين فاجرة فلا يسمى خطأ للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة وبالإيمان وإلا لكان الكثير من الأحكام يسمى خطأ وليس كذلك.

وفي الحديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم» فحكم بإسلام من تلفظ بالشهادتين ولو كان في نفس الأمر يعتقد خلاف ذلك وحديث إني لم أؤمر بالتنقيب على قلوب الناس، وحيث فالحجة من الحديث ظاهرة في شمول الخبر الأموال والعقود والفسوخ، ومن ثم قال الشافعي: إنه لا فرق في دعوى حل الزوجة لمن أقام بتزويجها شاهدي زور وهو يعلم بكذبهما وبين من ادعى على حر أنه ملكه وأقام بذلك

شاهدي زور وهو يعلم حرите فإذا حكم له حاكم بأنه ملكه لم يحل له أن يسترقه بالإجماع. وقال القرطبي: شنعوا على القائل بذلك قديماً وحديثاً لمخالفته للحديث الصحيح ولأن فيه صيانة المال وابتدال الفروج وهي أحق أن يحتاط لها وتصان اهـ.

والحديث سبق في المظالم والشهادات والأحكام.

٧١٨٢ - **هَذَا** إسماعيل قال: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنهَا قَالَتْ: كَانَ عُبَيْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مَنِي فَاقْبِضْهُ إِلَيْكَ، فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ ابْنُ أَخِي: قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: «أَخْتَجِي مِنْهُ» لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى.

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالافراد (مالك) هو ابن أنس الإمام الأعظم (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة) رضي الله عنها (زوج النبي ﷺ) أنها قالت: كان عتبة بن أبي وقاص) بضم العين وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة ووقاص بتشديد القاف آخره مهملة وعتبة هو الذي كسر ثنية النبي ﷺ في وقعة أُحُد ومات كافراً (عهد) أي أوصى (إلى أخيه سعد بن أبي وقاص) أحد العشرة (أن ابن وليدة زمعة) بن قيس بفتح الزاي وسكون الميم وتفتح بعدها عين مهملة مفتوحة أي جاريته ولم تسم واسم ولدها عبد الرحمن بن زمعة (مني فاقبضه إليك) بهمزة وصل وكسر الموحدة قالت عائشة (فلما كان عام الفتح أخذه سعد فقال): هو (ابن أخي) عتبة (قد كان عهد إلي فيه) أن أستلحقه به (فقام إليه) إلى سعد (عبد بن زمعة فقال): هو (أخي وابن وليدة أبي) أي وابن جاريته (ولد على فراشه فتساوفا) من التساوق وهو مجيء واحد بعد واحد (إلى رسول الله ﷺ فقال سعد: يا رسول الله) هذا (ابن أخي) عتبة (كان عهد إلي فيه) أن أستلحقه به (وقال عبد بن زمعة) هو (أخي وابن وليدة أبي ولد على فراشه، فقال رسول الله ﷺ):

(هو) أي الولد (لك) أي أخوك (يا عبد بن زمعة) بضم عبد اسم علم منادى وابن زمعة نعت واجب النصب لأنه مضاف وعبد يجوز فتحه لأنه منعوت بابن مضاف إلى علم (ثم قال رسول الله: الولد للفراش) أي لصاحب الفراش زوجاً كان أو سيّداً حرة كانت أو أمة لكن الخفية يخصونه بالحرّة ويقولون إن ولد الأمة المستفرشة لا يلحق سيدها ما لم يقر به (وللعاهر) أي الزاني (الحجر) أي الخيبة ولا حق له في الولد أو الرجم بالحجارة وضعف بأنه لا يرمم بالحجر إلا إذا

كان محصناً (ثم قال) ﷺ (لسودة بنت زمعة) أم المؤمنين رضي الله عنها: (احتجبي منه) أي من ابن زمعة المتنازع فيه ندباً للاحتياط وقد ثبت نسبه وأخوته لها في ظاهر الشرع (لما) بالتحفيف (رأى) عليه السلام (من شبهه بعته فما رآها) عبد الرحمن (حتى لقي الله تعالى).

ومناسبة الحديث لسابقه أن الحكم بحسب الظاهر حيث حكم ﷺ بالولد لعبد بن زمعة وألحقه بزمعة، ثم لما رأى شبهه بعته أمر سودة أن تحتجب منه احتياطاً، فأشار البخاري إلى أنه ﷺ حكم في ابن وليدة زمعة بالظاهر، ولو كان في نفس الأمر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطأ في الاجتهاد ولا هو من نوادر الاختلاف.

والحديث سبق في البيوع والمحاريب والفرائض.

٣٠ - باب الحكم في البئر ونحوها

(باب الحكم في البئر ونحوها) كالحوض والدار.

٧١٨٣ - **هَذَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَخْلِفُ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ مَالاً، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأِيمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا» [آل عمران: ٧٧] الْآيَةَ فَجَاءَ الْأَشْعَثُ وَعَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُهُمْ فَقَالَ: فِي نَزَلَتْ وَفِي رَجُلٍ خَاصَمْتُهُ فِي بَيْتٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَكْ بَيِّنَةٌ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَلْيَخْلِفْ» قُلْتُ: إِذَا يَخْلِفُ فَتَزَلْتُ: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ» الْآيَةَ.

وبه قال: (حدثنا إسحاق بن نصر) هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر بالصاد المهملة المروزي وقيل البخاري قال: (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني قال: (أخبرنا سفیان) الثوري (عن منصور) هو ابن المعتمر (والأعمش) سليمان بن مهران كلاهما (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة أنه (قال: قال عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (قال النبي ﷺ):

(لا يخلف) أحد (على) موجب (يمين صبر) بغير تنوين يمين على الإضافة لتاليها كذا في الفرع كأصله مصححاً عليه لما بينهما من الملاسة السابقة وينون فصبر صفة له على النسب أي ذات صبر ويمين الصبر هي التي يلزم الحاكم الخصم بها وجملة (يقتطع مالا) في موضع صفة ثانية ليمين وفي رواية أخرى يقتطع بها مال امرئ مسلم (وهو فيها فاجر) كاذب والجملة في موضع الحال من فاعل يخلف أو من ضمير يقتطع أو صفة ليمين لأن فيها ضميرين أحدهما للحالف والآخر لليمين فبذلك صلحت أن تكون حالاً لكل واحد منهما (إلا لقي الله) عز وجل يوم القيامة (وهو عليه غضبان) بدون صرف للصفة وزيادة الألف والنون والشرط هنا موجود وهو انتفاء فعلاية وجود فعلى وذلك في صفات المخلوقين وغضبه تعالى يراد به ما أراده من العقوبة أعوذ بوجه الله

تعالى من عقابه وغضبه (فأنزل الله) تعالى زاد في الإيمان تصديقه ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] (الآية). وسقط لغير أبي ذر قوله: ﴿وَأَيْمَانِهِمْ﴾ الخ.

(فجاء الأشعث) بن قيس الكندي (وعبد الله) بن مسعود (يحدثهم) زاد في الإيمان فقال: ما يحدثكم عبد الله؟ قالوا له: أي كان يحدثنا بكذا وكذا (فقال) الأشعث: (ففي) بتشديد الياء (نزلت) هذه الآية (وفي رجل) اسمه الجفشييش بالجيم والحاء والحاء وبالشينين المعجمتين بينهما تحية ساكنة الحضرمي أو الكندي وقيل اسمه جرير (خاصته في بئر) كانت بيننا فوجدني (فقال النبي ﷺ) لي: (ألك بيتة؟ قلت: لا) يا رسول الله (قال) ﷺ: (فليحلف) بالجزم ولأبي ذر عن الكشميهني فيحلف بإسقاط اللام والرفع (قلت) يا رسول الله: (إذاً يحلف) إذا حرف جواب وهي تنصب الفعل المضارع بشرط أن تكون أولاً فلا يعتمد ما بعدها على ما قبلها ولذا رفعت نحو قولك: أنا إذا أكرمك وأن يكون مستقبلاً فلو كان حالاً وجب الرفع نحو قولك لمن قال: جاء الحاج إذا أفرح تريد الحالة التي أنت فيها وأن لا يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم والنداء ولا فإن دخل عليها حرف عطف جاز في الفعل وجهان الرفع والنصب والرفع أكثر نحو قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَا يَلْبُثُونَ خَلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٦] والفعل هنا في الحديث إن أريد به الحال فهو مرفوع وإن أريد به الاستقبال فهو منصوب والوجهان في الفرع مصحح عليهما. وزاد في رواية أخرى ولا يبالي (فنزلت) ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ (الآية). وفي الحديث كما قال ابن بطال: إن حكم الحاكم في الظاهر لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور لأنه ﷺ حذر أمته عقوبة من اقتطع من حق أخيه شيئاً يمين فاجرة، والآية المذكورة من أشد وعيد جاء في القرآن. والحديث سبق في الشرب.

٣١ - باب الْقَضَاءِ فِي كَثِيرِ الْمَالِ وَقَلِيلِهِ

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنِ ابْنِ شُبْرَمَةَ الْقَضَاءُ فِي قَلِيلِ الْمَالِ وَكَثِيرِهِ سَوَاءٌ.

(باب القضاء) بإضافة باب للاحقه (في كثير المال وقليله) ولأبي ذر باب بالتونين القضاء في كثير المال وقليله سواء بإثبات الخبر المحذوف في غير روايته.

(وقال ابن عيينة) سفيان (عن ابن شبرمة) بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة: (القضاء في قليل المال وكثيره سواء) قال العيني: وهذا ذكره سفيان في جامعه عن ابن شبرمة. وقال الحافظ ابن حجر: ولم يقع لي هذا الأثر موصولاً.

٧١٨٥ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ جَلَبَةً خِصَامٍ عِنْدَ بَابِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَضْمُ فَلَعَلَّ بَعْضًا أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ أَقْضَى لَهُ بِذَلِكَ وَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَأَتَانَا هِيَ قِطْعَةً مِنَ الثَّارِ فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَدْعُهَا».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال (أخبرني) بالإنفراد (عروة بن الزبير) بن العوام (أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته عن أمها أم سلمة) هند رضي الله عنها أنها (قالت: سمع النبي ﷺ جلبة خصام) بفتح الجيم واللام والموحدة اختلاط الأصوات ولمسلم جلبة خصم (عند بابيه) منزل أم سلمة (فخرج عليهم) ولأبي ذر عن الكشميين إليهم فقال (لهم):

(إنما أنا بشر) البشر الخلق يطلق على الجماعة والواحد والمعنى أنه منهم وإن زاد عليهم بالمنزلة الرفيعة وهو رد على من زعم أن من كان رسولا فإنه يعلم كل غيب حتى لا يخفى عليه المظلوم من الظالم (وإنه يأتيني الخصم) وفي ترك الحيل من رواية سفيان الثوري وإنكم تختصمون إلي (فلعل بعضا) منكم (أن يكون أبلغ) أي أقدر على الحجة (من بعض أقضي له بذلك) ولأبي داود على نحو ما أسمع منه (وأحسب أنه صادق فمن قضيت له بحق مسلم) وكذا ذمي (فإنما هي) أي الحكومة (قطعة من النار) وللطحاي والدارقطني فإنما تقطع له بها قطعة من النار إسقاطا يأتي بها في عنقه يوم القيامة والإسظام بكسر الهمزة وسكون السين وفتح الطاء المهملتين القطعة فكأنها للتأكيد ولأبي ذر عن الحموي والمستملي من نار (فليأخذها أو ليدعها) أمر تهديد.

ومطابقته للترجمة في قوله فمن قضيت له إذ هو يتناول القليل والكثير. والحديث مرّ قريبا.

٣٢ - باب بيع الإمام على الناس أموالهم

وَضِيعَاهُمْ وَقَدْ بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ مُدَبِّرًا مِنْ نَعِيمِ بْنِ النَّحَامِ

(باب) حكم (بيع الإمام على الناس) من السفیه والغائب لتوفية دينه أو الممتنع منه (أموالهم وضيعاهم) عقارهم وغير ذلك وهو من عطف الخاص على العام.

(وقد باع النبي ﷺ مدبراً) بتشديد الموحدة المفتوحة (من نعيم بن النحام) بفتح النون والحاء المهملة المشددة، وهو نعيم بن عبد الله بن أسيد بن عبيد بن عوف بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي المعروف بالنحام قيل له ذلك لأن النبي ﷺ قال له دخلت الجنة، فسمعت نعمة من نعيم والنعمة السعلة أو النحنة الممدود آخرها، وسقط قوله مدبراً للحموي والمستملي قال العيني: ولفظ الابن زائد، وقال أبو عمر بن عبد البر نعيم بن عبد الله النحام القرشي العدوي.

٧١٨٦ - **هَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهْلِيلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا عَنْ ذُبُرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ قَبَاعُهُ بِثَمَانِمِائَةٍ دِرْهَمٍ ثُمَّ أُرْسِلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ.

وبه قال: (حدثنا ابن نمير) هو محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون مصغرا قال: (حدثنا محمد بن بشر) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدى الكوفى الحافظ قال: (حدثنا

إسماعيل) بن أبي خالد الكوفي الحافظ قال: (حدثنا سلمة بن كهيل) بضم الكاف وفتح الهاء أبو يحيى الحضرمي من علماء الكوفة (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن جابر بن عبد الله) رضي الله عنهما وسقط ابن عبد الله لغير أبي ذر أنه (قال: بلغ النبي ﷺ أن رجلاً من أصحابه) هو أبو مذكور (اعتق غلاماً) اسمه يعقوب كما في مسلم (عن) ولأبي ذر الوقت له عن (دبر) بضم الدال والموحدة أي علق عتقه بعد موته ولأبي ذر عن الكشميهني عن دين بفتح الدال وسكون التحتية بعدها نون وهي تصحيف والمشهور الأولى (لم يكن له مال غيره فباعه) النبي ﷺ من نعيم النحام (بثمانمائة درهم ثم أرسل) عليه الصلاة والسلام (بثمنه إليه) إلى الذي علق عتقه وإنما باعه عليه لأنه لم يكن له مال غيره فلما رآه أنفق جميع ماله وأنه تعرض بذلك للتهلكة نقض عليه فعله ولو كان لم ينفق جميع ماله لم يتقض فكانه كان في حكم السفه فلذا باع عليه ماله.

والحديث سبق في البيوع، وأخرجه أبو داود والنسائي في الفتن وابن ماجه.

٣٣ - باب مَنْ لَمْ يَكْتَرِثْ بِطَعْنٍ مَنْ لَا يَعْلَمُ فِي الْأُمَرَاءِ حَدِيثًا

(باب من لم يكثرث) بالثناة الفوقية ثم المثلثة بينهما راء مكسورة من لم يبال ولم يلتفت (بطعن من) ولأبي الوقت لطنع من (لا يعلم) بفتح التحتية (في الأمراء حديثاً) يعبأ به فلو طعن بعلم اعتد به وإن كان بأمر محتمل رجع إلى رأي الإمام وسقط قوله حديثاً لأبوي الوقت وذو الأصيلي.

٧١٨٧ - **هَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ فِي إِمَارَتِهِ وَقَالَ: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونُ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمْرَةِ وَإِنْ كَانَ لَيُنَّ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَإِنْ هَذَا لَيُنَّ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال: (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسطلي البصري قال: (حدثنا عبد الله بن دينار) المدني مولى ابن عمر (قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول): ولأبي ذر قال: (بعث رسول الله ﷺ بعثاً) أي جيشاً إلى أبنى لغزو الروم مكان قتل زيد بن حارثة وكان في ذلك البعث رؤوس المهاجرين والأنصار منهم العمران (وأمر عليهم أسامة بن زيد) أي ابن حارثة وكان ذلك في بدء مرضه ﷺ الذي توفي فيه (فطعن) بضم الطاء المهملة (في إمارته) بكسر الهمزة وقالوا: يستعمل ﷺ هذا الغلام على المهاجرين والأنصار (وقال) ﷺ لما بلغه ذلك ولأبي ذر فقال بالفاء بدل الواو:

(إن تطعنوا) بضم العين في الفرع وزاد في اليونينية فتحها قال الزركشي رجع بعضهم هنا ضم العين (في إمارته) أي في إمارة أسامة (فقد كنتم تطعونون في إمارة أبيه) زيد (من قبله). واستشكل بأن النحاة قالوا الشرط سبب للجزاء متقدم عليه وههنا ليس كذلك. وأجاب في

الكواكب بأن مثله يؤول بالأخبار عندهم أي إن طعنتم فيه فأخبركم بأنكم طعنتم من قبل في أبيه ويلازمه عند البيانين أي إن طعنتم فيه تأثمتم بذلك لأنه لم يكن حقًا (وأيمن الله) بهمة وصل (إن كان) زيد (لخليقًا) بالخاء المعجمة والقاف لجديرًا ومستحقًا (للإمرة) بكسر الهمزة وسكون الميم ولأبي ذر عن الكشميهني للإمرة بفتح الميم وألف بعدها فلم يكن لطنعنكم مستند فكذا لا اعتبار بطعنكم في إمارة ولده (وإن كان) زيد (لن أحب الناس إلي) بتشديد التحتية (وإن) ابنه أسامة (هذا لمن أحب الناس إلي بعده).

واستشكل كون عمر بن الخطاب عزل سعدًا حين قذفه أهل الكوفة بما هو منه بريء ولم يعزل عليه السلام أسامة وأباه بل بين فضلهم. وأجيب: بأن عمر لم يعلم من مغيب سعد ما علمه عليه السلام من زيد وأسامة فكان سبب عزله قيام الاحتمال أو رأى عمر أن عزل سعد أسهل من فتنة يثيرها من قام عليه من أهل الكوفة.

والحديث سبق في باب بعث النبي عليه السلام أسامة بن زيد أواخر المغازي.

٣٤ - باب الألد الخصم وهو الدائم في الخصومة

لُدًّا: عوجًا.

(باب الألد) بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة (الخصم) بفتح المعجمة وكسر المهملة وفسره المؤلف بقوله (وهو الدائم في الخصومة) أو المراد الشديد الخصومة فإن الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة والكثرة. وقال تعالى: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤] أي شديد الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة والإضافة بمعنى في لأن أفعل يضاف إلى ما هو بعضه تقول: زيد أفضل القوم ولا يكون الشخص بعض الحدث فتقديره ألد في الخصومة أو الخصام جمع خصم كصعب وصعاب والتقدير وهو ألد الخصوم خصومة (لُدًّا: عوجًا) بضم اللام وتشديد الدال عوجًا بضم العين وسكون الواو بعدها جيم ولأبي ذر عن الكشميهني ألد بهمة قبل اللام المفتوحة أعوج بهمة مفتوحة وسكون العين يريد تفسير قوله تعالى في سورة مريم: ﴿وتنذر به قومًا لدًّا﴾ [مريم: ٩٧] قال ابن كثير الحافظ: أي عوجًا عن الحق مائلون إلى الباطل. وقال ابن أبي نجيع عن مجاهد: لا يستقيمون. وقال الضحاك، الألد: الخصم. وقال القرطبي الألد: الكذاب. وقال الحسن صمًا. قال في الفتح: وكأنه تفسير باللازم لأن من اعوجَّ عن الحق كان كأنه لم يسمع وعن ابن عباس فجارًا وقيل جدلاء بالباطل.

٧١٨٨ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ

يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ».

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال: (سمعت ابن أبي مليكة) عبد الله (يحدث عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت: قال رسول الله ﷺ):

(أبغض الرجال الكفار (إلى الله) الكافر (الألد الخصم) بفتح المعجمة وكسر المهملة المعائد أو أبغض الرجال المخاصمين أعم من أن يكون كافراً أو مسلماً فإن كان الأول فأفعل التفضيل على حقيقته في العموم وإن كان مسلماً فسبب البغض كثرة المخاصمة لأنها تفضي غالباً إلى ما يذم صاحبه.

والحديث سبق في المظالم والتفسير.

٣٥ - باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد

هذا (باب) بالتنوين (إذا قضى الحاكم بجور) أي بظلم (أو خلاف أهل العلم فهو) أي قضاؤه (رد) أي مردود.

٧١٨٩ - **وحدثنا** محمود، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر بعث النبي ﷺ خالدًا ح.

وحدثني نعيم بن حماد، أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم عن أبيه قال: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فلم يحسبوا أن يقولوا: أسلمنا فقالوا صبنًا صبنًا فجعل خالد يقتل ويأسر ودفع إلى كل رجلٍ من أسيريه قامر كل رجلٍ منّا أن يقتل أسيريه فقلت: والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجلٌ من أصحابي أسيريه، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ فقال: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد» مرتين.

وبه قل: (حدثنا محمود) هو ابن غيلان بالغيين المعجمة المفتوحة أبو أحمد المروزي الحافظ قال: (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال: (أخبرنا معمر) بفتح الميمين ابن خالد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن سالم عن ابن عمر) رضي الله عنهما أنه قال: (بعث النبي ﷺ خالدًا) وسقط لأبي ذر قوله عن الزهري الخ (ح) لتحويل السند قال البخاري:

(وحدثني) بالافراد (نعيم بن حماد) بضم النون وفتح العين الرفاء بالراء والفاء المشددة المروزي الأعور ولأبي ذر وحدثني أبو عبد الله نعيم بن حماد ولغير أبي ذر قال أبو عبد الله البخاري حدثني نعيم قال: (أخبرنا) ولأبي ذر: حدثنا (عبد الله) بن المبارك قال: (أخبرنا معمر) أي ابن خالد (عن الزهري عن سالم عن أبيه) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه (قال: بعث

النبي ﷺ خالد بن الوليد رضي الله عنه (إلى بني جذيمة) بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة وفتح الميم قبيلة من عبد قيس داعيًا لهم إلى الإسلام لا مقاتلاً فدعاهم إلى الإسلام (فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فقالوا صباناً صباناً) بهمة ساكنة فيهما أي خرجنا من الشرك إلى دين الإسلام فلم يكتف خالد إلا بالتصريح بذكر الإسلام وفهم عنهم أنهم عدلوا عن التصريح أنفة منهم ولم ينقادوا (فجعل خالد يقتل) منهم (ويأسر) بكسر السين (ودفع إلى كل رجل منا أسيره فأمر كل رجل منا أن يقتل أسيره) قال ابن عمر (فقلت: والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي) من المهاجرين والأنصار (أسيره) فقدمنا (فذكرنا ذلك للنبي ﷺ فقال):

(اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد) من قتله الذين قالوا صباناً قبل أن يستفسرهم عن مرادهم بذلك قال عليه الصلاة والسلام اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد (مرتين). وإنما لم يعاقبه لأنه كان مجتهداً واتفقوا على أن القاضي إذا قضى بجور أو بخلاف ما عليه أهل العلم فحكمه مردود فإن كان على وجه الاجتهاد وأخطأ كما صنع خالد فالإثم ساقط والضمان لازم فإن كان الحكم في قتل فالدية في بيت المال عند أبي حنيفة وأحمد وعلى عاقلته عند الشافعي وأبي يوسف ومحمد.

والحديث سبق في المغازي.

٣٦ - باب الإمام يأتي قوماً فيُصلح بينهم

(باب الإمام يأتي قوماً فيُصلح) ولأبي ذر عن الكشميهني: ليصلح باللام بدل الفاء أي لإجل الإصلاح (بينهم).

٧١٩٠ - **هَذَا** أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدِينِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُمْ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ فَلَمَّا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ قَادَنَ بِلَالٌ وَأَقَامَ وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ فَشَقَّ النَّاسُ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَتَقَدَّمَ فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ قَالَ: وَصَفَّ الْقَوْمُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْرُغَ فَلَمَّا رَأَى التَّضْفِيعَ لَا يُمْسِكُ عَلَيْهِ أَلْتَفَتَ فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ خَلْفَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَمْضِهِ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَلَبَّثَ أَبُو بَكْرٍ هُنِيئَةً يَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ مَسَى الْقَهْقَرَى فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ذَلِكَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مَضِيئًا» قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَوْمُ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ لِلْقَوْمِ: «إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ فَلْيُسَبِّحِ الرَّجَالَ، وَلْيُصَفِّحِ النِّسَاءَ».

وبه قال: (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل قال: (حدثنا حماد) هو ابن زيد قال: (حدثنا أبو حازم) بالخاء المهملة والزاي سلمة (المديني) بالتحية بعد الدال ولأبي ذر المدني بإسقاطها وفتح الدال (عن سهل بن سعد الساعدي) رضي الله عنه أنه (قال: كان قتال) بالتنوين (بين بني عمرو) بفتح العين ابن عوف بالفاء قبيلة (فبلغ ذلك النبي ﷺ فصلى الظهر ثم أتاهم يصلح بينهم فلما حضرت صلاة العصر فأذن بلال) سقط لفظ بلال لأبي ذر، واستشكل الإتيان بالفاء في قوله فأذن لأنه ليس موضعها سواء كانت لما شرطية أو ظرفية. وأجيب: بأن الجزء محذوف وهو جاء المؤذن والفاء للعطف عليه وعند أبي داود عن عمرو بن عوف عن حماد أنه ﷺ قال لبلال: إن حضرت صلاة العصر ولم آتكم فمر أبا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر أذن بلال (وأقام) الصلاة (وأمر أبا بكر) رضي الله عنه أن يصلي بالناس كما أمره النبي ﷺ (فتقدم) أبو بكر وصلى بهم. (وجاء النبي ﷺ وأبو بكر في الصلاة فشق الناس حتى قام خلف أبي بكر فتقدم في الصف الذي يليه) وليس هو من المنهي عنه لأن الإمام مستثنى من ذلك لا سيما الشارع إذ ليس لأحد التقدم عليه ولأنه ليس حركة من حركاته إلا ولنا فيها مصلحة وسنة نفتدي بها (قال) سهل (وصفح القوم) بفتح الصاد المهملة والفاء المشددة بعدها حاء مهملة أي صفقوا تنبيهًا لأبي بكر على حضوره ﷺ (وكان أبو بكر إذا دخل في الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ) منها (فلما رأى التصفيح لا يمسك عليه) بضم التحتية وسكون الميم مبنياً للمفعول (التفت) رضي الله عنه (فرأى النبي ﷺ خلفه) فأراد أن يتأخر (فأومأ إليه النبي ﷺ) زاد أبو ذر بيده أي أشار إليه بها (أن امضه) أمر بالمضي والهاء للسكت أي امض في صلاتك (وأومأ بيده هكذا) أي أشار إليه بالملك في مكانه (ولبث أبو بكر) في مكانه (هنية) بضم الهاء وفتح النون والتحية المشددة زمانًا يسيرًا حال كونه (يحمد الله) ولأبي ذر عن الكشميهني فحمد الله (على قول النبي ﷺ ثم مشى القهقري) رجع إلى خلف (فلما رأى النبي ﷺ ذلك) الذي فعله أبو بكر (تقدم) إلى موضع الإمامة (فصلّى النبي ﷺ بالناس فلما قضى صلاته قال):

(يا أبا بكر ما منعك إذ) بسكون الذال (أومأت) أشرت (إليك) أن تمكث في مكانك (أن لا تكون مضيت) في صلاتك فيه (قال) أبو بكر رضي الله عنه (لم يكن لابن أبي قحافة أن يؤم النبي ﷺ) ولم يقل لم يكن لي أو لأبي بكر هضمًا لنفسه وتواضعًا وأبو قحافة كنية والد أبي بكر رضي الله عنهما (وقال) ﷺ (للقوم: إذا نابكم) أي أصابكم ولأبوي ذر والوقت والأصيلي: ربكم أي حدث لكم (أمر فليسبح الرجال) أي يقولوا سبحان الله (وليصفح النساء) أي يصفقن بأن يضربن بأيديهن على ظهر الأخرى.

وفي الحديث جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم وجواز ذهاب الحاكم إلى موضع الخصوم للفصل بينهم إذا اضطر الأمر لذلك.

والحديث سبق في الصلاة في باب من دخل ليؤم الناس.

٣٧ - باب يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا

(باب) بالتونين (يستحب للكاتِب) للحكم (أن يكون أمينًا) في كتابته بعيدًا من الطمع مقتصرًا على أجره المثل (عاقلاً) غير مغفل لئلا يخذل.

٧١٩١ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ لِمَقْتُلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، وَعِنْدَهُ عُمَرُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقِرَاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِقِرَاءِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا، فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ قُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرُ عُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا تَنْهَمُكَ قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ قَالَ زَيْدٌ: قَوْلَ اللَّهِ لَوْ كَلَّفْنِي تَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلٍ عَلَيَّ مِمَّا كَلَّفْنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ فَلَمْ يَزَلْ يَحُثُّ مُرَاجَعَتِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الْعُسْبِ وَالرَّقَاعِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ، فَوَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إِلَى آخِرِهَا مَعَ خُزَيْمَةَ أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ فَالْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا وَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَيَاتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللِّخَافُ: يَغْنِي الْخَرْفُ.

وبه قال: (حدثنا محمد بن عبيد الله) بضم العين ابن محمد بن زيد (أبو ثابت) مولى عثمان بن عفان القرشي المدني الفقيه قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد) بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عبيد بن السباق) بضم العين في الأول وفتح المهمله والموحدة المشددة وبعد الألف قاف الثقفي (عن زيد بن ثابت) الأنصاري الخزرجي كاتب الوحي رضي الله تعالى عنه أنه (قال: بعث إلي) بتشديد الياء (أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (للمقتل) ولأبي ذر عن الحموي مقتل بإسقاط اللام والنصب (أهل اليمامة) من اليمن وبها قتل مسيلمة ومن القراء سبعون أو سبعمائة (وعنده عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (فقال) لي (أبو بكر: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحضر) بالسين المهمله الساكنة بعدها فوقية فحاء مهمله فراء مشددة اشتد وكثر (يوم اليمامة بقراءة القرآن) وسقط للكشيمهني قد من قوله قد استحضر (وإني أخشى أن يستحضر) يشتد (القتل بقراءة القرآن في المواطن كلها فيذهب قرآن كثير وإني أرى أن

تأمر بجمع القرآن) قال أبو بكر لزيد (قلت) لعمر (كيف أفعَل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ فقال) لي (عمر: هو) أي جمعه (والله خير). واستشكل التعبير بخير الذي هو أفعَل التفضيل لأنه يلزم من فعلهم هذا أن يكون خيراً من تركه في الزمن النبوي وأجيب: بأنه خير بالنسبة لزمانهم والترك كان خيراً في الزمن النبوي لعدم تمام النزول واحتمال النسخ إذ لو جمع بين الدفتين وسارت به الركبان إلى البلدان ثم نسخ لأدّى ذلك إلى اختلاف عظيم قال أبو بكر: (فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر ورأيت في ذلك الذي رأى عمر قال زيد قال) لي (أبو بكر) رضي الله عنه: (وإنك) يا زيد وللكشميهني إنك (رجل) بإسقاط الواو وأشار بقوله (شاب) إلى حدّه ونظره وقوة ضبطه (عاقِل لا تنهك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ) ذكر له أربع صفات مقتضية لخصوصيته بذلك. كونه شاباً فيكون أنشط لذلك، وكونه عاقلاً فيكون أوعى له، وكونه لا يتهم فتركن النفس إليه، وكونه كان كاتب الوحي فيكون أكثر ممارسة له. وقول ابن بطال عن المهلب إنه يدل على أن العقل أجلّ الخصال المحمودة لأنه لم يوصف زيد بأكثر من العقل وجعله سبباً لاثمانه ورفع التهمة عنه، تعقبه في الفتح بأن أبا بكر ذكر عقب الوصف المذكور قد كنت تكتب الوحي، فمن ثم اكتفى بوصفه بالعقل لأنه لو لم تثبت أمانته وكفايته وعقله لما استكتبه النبي ﷺ الوحي، وإنما وصفه بالعقل وعدم الاتهام دون ما عداها إشارة إلى استمرار ذلك له وإلاً فمجرد قوله لا تنهك مع قوله عاقِل لا يكفي في ثبوت الأمانة والكفاية فكم من بارع في العقل والمعرفة وجدت منه الخيانة (فتتبع القرآن فاجمعه) بالفاء ولأبي ذر واجمه (قال زيد: فوالله لو كلفني) أبو بكر (نقل جبل من الجبال ما كان) نقله (بأنقل عليّ) بتشديد الياء (مما كلفني به) أبو بكر (من جمع القرآن. قلت): أي للعمرين (كيف تفعَلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ. قال أبو بكر) رضي الله عنه: (هو والله خير فلم يزل يبحث) بالمثلثة بعد المهملة المضمومة ولأبي ذر يجب (مراجعتي) بالموحدة بدل المثلثة وضم أوله (حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر وعمر ورأيت في ذلك الذي رأيا فتتبع القرآن) حال كوني (أجمعه من العصب) بضم العين والسين المهملتين آخره موحدة جريد النخل العريض المكشوط عنه الخوص المكتوب فيه (والرقاع) بالراء المكسورة والقاف وبعد الألف عين مهملة جمع رقعة من جلد أو ورق وفي رواية أخرى وقطع الأديم (واللخاف) باللام المشددة المكسورة والمعجمة وبعد الألف فاء الحجارة الرقيقة أو الخزف كما في هذا الباب (وصدور الرجال) الذين حفظوه وجمعه في صدورهم في حياته ﷺ كاملاً كأبي بن كعب ومعاذ بن جبل (فوجدت آخر سورة التوبة ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ [التوبة: ١٢٨، ١٢٩] إلى آخرها مع خزيمة) بن ثابت بن الفاكه بالفاء والكاف المكسورة الأنصاري الأوسي الذي جعل النبي ﷺ شهادته شهادة رجلين (أو أبي خزيمة) بن أوس بن يزيد وهو مشهور بكنيته الأنصاري النجاري بالشك. وعند أحمد والترمذي من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن إبراهيم بن سعد مع خزيمة بن ثابت، وفي رواية شعيب في آخر سورة التوبة مع خزيمة الأنصاري، وفي مسند الشاميين من طريق أبي اليمان عند الطبراني

خزيمة بن ثابت الأنصاري، لكن قول من قال مع أبي خزيمة أصح، وقد اختلف فيه على الزهري فمن قائل مع أبي خزيمة ومن قائل مع خزيمة ومن شاك فيه يقول خزيمة أو أبي خزيمة، والأرجح أن الذي وجد معه آخر سورة التوبة أبو خزيمة بالكنية والذي معه آية الأحزاب خزيمة. وعند أبي داود في كتاب المصاحف من طريق ابن إسحاق حدثني يحيى بن عباد عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال: أتى الحارث بن خزيمة إلى عمر بهاتين الآيتين ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ [التوبة: ١٢٨ - ١٢٩] إلى آخر السورة فقال: أشهد أني سمعتهما من رسول الله ﷺ ووعيتهما فقال عمر: وأنا أشهد لقد سمعتهما. وخزيمة قال في الإصابة: بفتح المعجمة والزاي ابن عدي بن أبي غنم بن سالم الخزرجي الأنصاري (فألحقها في سورتها. وكانت الصحف) التي كتبوا فيها القرآن ولأبي ذر عن الكشميهني فكانت بالفاء بدل الواو (عند أبي بكر) رضي الله عنه (حياته حتى توفاه الله عز وجل، ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر) رضي الله عنهما.

(قال محمد بن عبيد الله) بضم العين ابن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان شيخ البخاري المذكور أول هذا الباب (اللخاف) المذكور في الحديث (يعني) به: (الخزف) بالخاء والزاي المعجمتين ثم فاء وفي الحديث اتخاذا الحاكم الكاتب وأن يكون الكاتب عاقلاً فطناً مقبول الشهادة، ومراجعة الكاتب للحاكم في الرأي ومشاركته له فيه.

والحديث سبق في براءة وغيرها.

٣٨ - باب كتاب الحاكم إلى عماله والقاضي إلى أمنائه

(باب كتاب الحاكم إلى عماله) بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو من يوليه على بلد يجمع خراجها أو زكاتها ونحو ذلك (و) كتاب (القاضي إلى أمنائه) بضم الهمزة جمع أمين وهو من يوليه في ضبط أموال الناس كالجبلة.

٧١٩٢ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي لَيْلَى ح حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي لَيْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ هُوَ وَرِجَالٌ مِنْ كُتُبَاءِ قَوْمِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحِيصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ فَأَخْبَرَ مُحِيصَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي فَقِيرٍ - أَوْ عَيْنٍ - فَأَتَى يَهُودُ فَقَالَ: أَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُ قَالُوا: مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَخْيِرُ فَقَالَ لِمُحِيصَةَ: «كَبُرَ كَبْرٌ» يُرِيدُ السَّنَ. فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحِيصَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ، وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ» فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ بِهِ فَكُتِبَ مَا قَتَلْنَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَمُحِيصَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ: «اتَّخِلِفُوا وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ» قَالُوا: لَا قَالَ: «افْتَخِلِفْ لَكُمْ

يَهُودُهُ؟ قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ قَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةٌ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتْ الدَّارَ. قَالَ سَهْلٌ: فَرَكَّضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن يوسف) الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال: (أخبرنا مالك) هو ابن أنس الإمام (عن أبي ليل) بفتح اللامين بينهما تحتية ساكنة (ح) للتحويل قال المؤلف:

(حدثنا) ولأبي ذر والأصيلي وحدثنا بواو العطف (إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (مالك) الإمام (عن أبي ليل بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل) بسكون الهاء بعد فتح السين الأنصاري المدني ويقال اسمه عبد الله (عن سهل بن أبي حثمة) بفتح الحاء المهملة وسكون المثناة ابن ساعدة بن عامر الأنصاري الخزرجي المدني صحابي صغير (أنه أخبره هو ورجال من كبراء قومه) أي عظمائهم (أن عبد الله بن سهل) أي ابن زيد بن كعب الحارثي (ومحبيصة) بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية المكسورة وفتح الصاد المهملة ابن مسعود بن كعب الحارثي (خرجنا إلى خيبر من جهد) فقر شديد (أصابهم) ليمتاراً تمراً (فأخبر) بضم الهمزة وكسر الموحدة (محبيصة أن عبد الله) بن سهل (قتل وطرح) بضم أولهما (في فقير) بفتح الفاء وكسر القاف أي في حفيرة. قال في الصحاح: والفقير حفير يحفر حول الفسيلة إذا غرست تقول منه فقرت للودية تفقيراً (أو) قال: طرح في (عين) بالشك من الراوي. وعند محمد بن إسحق فوجد في عين قد كسرت عنقه وطرح فيها (فأثى) محبيصة (يهود فقال) لهم: (أنتم والله قتلتموه) قاله لقرائن قامت عنده أو نقل إليه بخبر يوجب العلم (قالوا): مقابلة لليمين باليمين (ما قتلناه والله ثم أقبل) محبيصة (حتى قدم على قومه فذكر لهم) ذلك (وأقبل) ولأبي ذر فأقبل بالفاء بدل الواو محبيصة (هو وأخوه حويصة) بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية مكسورة بعدها صاد مهملة على رسول الله ﷺ (وهو) أي حويصة (أكبر منه) أي من أخيه محبيصة (عبد الرحمن بن سهل) أخو المقتول (فذهب) أي محبيصة (ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال لمحبيصة): ولغير أبي ذر فقال النبي ﷺ لمحبيصة في رواية أخرى فذهب عبد الرحمن يتكلم فيجوز أن يكون كل من عبد الرحمن ومحبيصة أراد أن يتكلم فقال عليه الصلاة والسلام: (كبر كبر) أي قدم الأكبر (يريد السن فتكلم حويصة) الذي هو أسن (ثم تكلم محبيصة) أخوه وفي القسامة فقالوا: يا رسول الله انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحداً قتيلاً (فقال رسول الله ﷺ):

(إما أن يدوا صاحبكم) بفتح التحتية وتخفيف الدال المهملة أي إما أن يعطي اليهود دية صاحبكم (ولما أن يؤذنوا بحرب، فكتب رسول الله ﷺ إليهم به) أي إلى أهل خيبر بالخبر الذي نقل إليه (فكتب) بضم الكاف في الفرع كأصله وفي غيرها بفتحها. قال في الكواكب: أي كتب الحي المسمى باليهود قال وفيه تكلف. وقال في الفتح. أي الكاتب عنهم لأن الذي يباشر الكتابة واحد. قال العيني: وفيه تكلف وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني فكتبوا أي اليهود (ما قتلناه).

وهذه الرواية أوجه وعلى رواية كتب بالضم يكون ما قتلناه في موضع رفع وزاد في رواية ولا علمنا قاتله (فقال رسول الله ﷺ لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن) أخي المقتول (أتخلفون) بهمزة الاستفهام (وتستحقون دم صاحبكم) أي بدل دم صاحبكم فحذف المضاف أو صاحبكم معناه غريمكم فلا يحتاج إلى تقدير والجملة فيها معنى التعليل لأن المعنى أتخلفون لتستحقوا وقد جاءت الواو بمعنى التعليل في قوله تعالى: ﴿أَوْ يوبقهن بما كسبوا ويعف عن كثير﴾ [الشورى: ٣٤] المعنى ليعفو.

واستشكل عرض اليمين على الثلاثة وإنما هي لأخي المقتول خاصة. وأجاب في الكواكب: بأنه كان معلومًا عندهم الاختصاص به وإنما أطلق الخطاب لهم لأنه كان لا يعمل شيئًا إلا بمشورتها إذ هو كالولد لهما.

(قالوا) ولأبي ذر فقالوا (لا) نحلف (قال) ﷺ لهم (أفتحلف لكم يهود) أنهم ما قتلوه (قالوا) يا رسول الله (ليسوا بمسلمين) وفي الأحكام قالوا لا نرضى بأيمان اليهود وفي رواية أبي قلابة ما يبالون أن يقتلونا أجمعين ثم يخلفون (فوداه) بتخفيف الدال المهملة من غير همز فأعطى ديته (رسول الله ﷺ) من عنده مائة ناقة حتى أدخلت (النوق) (الدار. قال سهل) أي ابن أبي حشمة (فركضتني منها ناقة). وفي رواية محمد بن إسحق فو الله ما أنسى ناقة بكرة منها حمراء ضربتني وأنا أحوزها. وفي القسامة فوداه مائة من إبل الصدقة ولا تنافي بينهما لاحتمال أن يكون اشتراها من إبل الصدقة والمال الذي اشترى به من عنده أو من مال بيت المال المرصد للمصالح لما في ذلك من مصلحة قطع النزاع وإصلاح ذات البين وجبرًا لخاطرهم وإلا فاستحقاقهم لم يثبت، وقد حكى القاضي عياض عن بعضهم تجويز صرف الزكاة في المصالح العامة وتأول الحديث عليه.

واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لأنه ليس في الحديث أنه ﷺ كتب إلى نائبه ولا أمينه وإنما كتب إلى الخصوم أنفسهم. وأجاب ابن المنير: بأنه يؤخذ من مشروعية مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة النواب في حق غيرهم بطريق الأولى، والحديث سبق في القسامة.

٣٩ - باب هل يجوز للحاكم

أن يبعث رجلًا وحده للنظر في الأمور؟

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه (هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلًا وحده للنظر) أي لأجل النظر ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني ينظر (في الأمور)؟ المتعلقة بالمسلمين وجواب الاستفهام في الحديث.

٧١٩٣-٧١٩٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَا: جَاءَ أَغْرَابِيُّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْضِ

بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَزَنَى بِأَمْرَاتِهِ فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَقَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْعَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا قَاضِيَيْنَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْعَنَمُ فَرَدُّ عَلَيْكَ وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَتَيْسُ» لِرَجُلٍ «فَاغْدُ عَلَى أَمْرَاةٍ هَذَا فَارْجُمَهَا» فَعَدَا عَلَيْهَا أَتَيْسُ فَرَجَمَهَا.

وبه قال: (حدثنا آدم) بن أبي إياس قال: (حدثنا ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب واسمه هشام قال: (حدثنا الزهري) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود أحد الفقهاء السبعة (عن أبي هريرة) عبد الرحمن بن صخر (وزيد بن خالد الجهني) رضي الله عنهما أنهما (قالا: جاء أعرابي) واحد الأعراب وهم سكان البوادي (فقال: يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله) أي بما تضمنه أو بحكم الله المكتوب على المكلفين (فقام خصمه) هو في الأصل مصدر خصمه يخصمه إذا نازعه وغالبه ثم أطلق على المخاصم وصار اسمًا له فلذا يطلق على المفرد والمذكر وفروعهما ولم يسم الخصم وزاد في رواية وكان أفقه منه (فقال: صدق) يا رسول الله وفي رواية نعم (فاقض بيننا بكتاب الله). قال البيضاوي: إنما تواردا على سؤال الحكم بكتاب الله مع أنهما يعلمان أنه لا يحكم إلا بحكم الله ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة والأخذ بالأرفق لأن للحاكم أن يفعل ذلك برضا الخصمين (فقال الأعرابي: إن ابني كان عسيفًا) فاعل بمعنى مفعول كأسير بمعنى مأسور وقيل بمعنى فاعل كعليم بمعنى عالم أي أجيرًا (على) خدمة (هذا) أو على بمعنى عند أي عنده أو بمعنى اللام أي أجيرًا لهذا (فزنى بأمراته) معطوف على كان عسيفًا ولم تسم المرأة (فقالوا لي: على ابنك الرجم) بالرفع ولأبي ذر عن الحموي والمستمل أن على ابنك الرجم بزيادة ونصب الرجم اسمها (فقدت ابني منه) من الرجم (بمائة من الغنم ووليدة) فعيلة بمعنى مفعولة أمة (ثم سألت أهل العلم فقالوا) لي (إنما على ابنك جلد مائة وتغريب عام، فقال النبي ﷺ):

(لأقضي بينكما بكتاب الله) أي بحكم الله وهو أولى من التفسير بما تضمنه القرآن لأن الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورًا فيه. نعم يحتمل أن يكون أراد ما كان متلوا فيه، ونسخت تلاوته وبقي حكمه وهو: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله لكن يبقى التغريب (أما الوليدة والغنم فرد) أي مردودة (عليك) فأطلق المصدر على المفعول كقوله تعالى: ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ﴾ [لقمان: ١١] أي مخلوقه (وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام). مصدر غرب مضاف إلى ظرفه لأن التقدير أن يجلد مائة وأن يغرب عامًا وليس هو ظرفًا على ظاهره مقدّرًا بفي لأنه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه بل المراد أن يخرج فيلبث عامًا فيقدر يغرب بغييب أي يغيب عامًا وهذا يتضمن أن ابنه كان غير محصن واعترف بالزنا فإن إقرار الأب عليه غير مقبول نعم إن كان من باب الفتوى فيكون معناه إن كان ابنك زنى وهو بكر فحده ذلك (وأما

أنت يا أنيس) بضم الهمزة وفتح النون مصغراً (لرجل) من أسلم وهو ابن الضحاك (فاغد) بالغين المعجمة (على امرأة هذا) أي اثنتا عشرة أو امش إليها (فارجها) إذا اعترفت (فغدا عليها أنيس) فاعترفت (فرجها). وفي رواية الليث: فاعترفت فأمر بها رسول الله ﷺ فرجمت، وظاهره كما في الفتح أن ابن أبي ذئب اختصره فقال: فغدا عليها أنيس فرجها أو فرجها أنيس لأنه كان حاكماً في ذلك، وعلى رواية الليث يكون رسولاً ليسمع إقرارها وتنفيذ الحكم منه عليه الصلاة والسلام.

واستشكل من حيث كونه اكتفى في ذلك بشاهد واحد. وأجيب: بأنه ليس في الحديث نص بانفراده بالشهادة فيحتمل أن غيره شهد عليها، واستدل به على وجوب الأعذار والاكتفاء فيه بشاهد واحد، وأجاب القاضي عياض باحتمال أن يكون ذلك ثبت عند النبي ﷺ بشهادة هذين الرجلين.

قال في الفتح: والذي تقبل شهادته من الثلاثة والد العسيف فقط، وأما العسيف والزوج فلا. قال: وغفل بعض من تبع القاضي عياضاً فقال: لا بدّ من هذا الحمل وإلا لزم الاكتفاء بشهادة واحد في الإقرار بالزنا ولا قائل به، ويمكن الانفصال عن هذا بأن أنيساً بعث حاكماً فاستوفى شروط الحكم ثم استأذن في رجها فأذن له في رجها وكيف يتصور من الصورة المذكورة إقامة الشهادة عليها من غير تقدم دعوى عليها ولا على وكيلها مع حضورها في البلد غير متوارية إلا أن يقال إنها شهادة حسية؟ فيجيب: بأنه لم يقع هناك صيغة الشهادة المشروطة في ذلك. وقال المهلب: فيه حجة لمالك في جواز إنفاذ الحاكم رجلاً واحداً في الأعذار وفي أن يتخذ واحداً يثق به يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز له قبول الفرد فيما طريقه الخبر لا الشهادة، والحكمة في إيراد البخاري الترجمة بصيغة الاستفهام كما نبه عليه في فتح الباري الإشارة إلى خلاف محمد بن الحسن مما نقله ابن بطلال عنه حيث قال: لا يجوز للقاضي أن يقول: أقر عندي فلان بكذا الشيء يقضي به عليه من قتل أو مال أو عتق أو طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره، وادّعى أن مثل هذا الحكم الذي في حديث الباب خاص بالنبي ﷺ قال: وينبغي أن يكون في مجلس القاضي أبداً عدلان يسمعان من يقر ويشهدان على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما.

والحديث سبق في الصلح والأيمان والنذور والمحاريب والوكالة.

٤٠ - باب تَرْجَمَةِ الْحَكَّامِ وَهَلْ يَجُوزُ تَرْجُمَانُ وَاحِدٌ؟

(باب ترجمة الحكام) بصيغة الجمع ولأبي ذر عن الكشميهني الحاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه يقال ترجم كلامه إذا فسر بلسان آخر (وهل يجوز ترجمان واحد)؟ بفتح الفوقية وضمها قال أبو حنيفة وأحمد يكفي واختاره البخاري وآخرون وقال الشافعي وأحمد في رواية عنه إذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل فيه إلا عدلان كالشهادة وقال أشهب وابن نافع عن مالك يترجم له ثقة مسلم مأمون واثنان أحب إليّ.

٧١٩٥ - **وقال** خارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُتُبَهُ وَأَقْرَأْتُهُ كُتُبَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ وَقَالَ عُمَرُ: وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعُثْمَانُ مَاذَا تَقُولُ هَذِهِ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَاطِبٍ فَقُلْتُ: تُخْبِرُكَ بِصَاحِبَيْهِمَا الَّذِي صَنَعَ بِهِمَا وَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ: كُنْتُ أَتْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ. وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا بُدَّ لِلْحَاكِمِ مِنْ مُتَرَجِّمَيْنِ.

(وقال خارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ) فيما وصله البخاري في تاريخه (عن) أبيه (زيد بن ثابت) رضي الله عنه (أن النبي ﷺ أمره أن يتعلم كتاب اليهود) أي كتابتهم يعني خطهم ولأبي ذر عن الكشميهني كتاب اليهودية بياء النسبة (حتى كتبت للنبي ﷺ كُتُبَهُ) إليهم (وأقرأته كتبهم) أي التي يكتبونها (إذا كتبوا إليه) وقد وصله مطولاً في الذبائح بلفظ قال: أتى بي النبي ﷺ مقدمه المدينة فأعجب بي فقيل له: هذا غلام من بني النجار قد قرأ مما أنزل الله عليك بضع عشرة سورة فاستقرأني فقرأت ق فقال لي: تعلم كتاب اليهود فإني لا آمن يهود على كتابي فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت له إلى يهود وأقرأ له إذا كتبوا إليه.

(وقال عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (و) الحال أن (عنده علي) أي ابن أبي طالب (وعبد الرحمن) بن عوف (وعثمان) بن عفان رضي الله عنهم (ماذا تقول هذه؟) المرأة وكانت حاضرة عندهم (قال عبد الرحمن بن حاطب) بالحاء والطاء المهملتين بينهما ألف آخره موحدة ابن أبي بلتعة مترجماً عنها لعمر عن قولها إنها حملت من زنا من عبد اسمه برغوس بالراء والغين المعجمة والسين المهملة لأنها كانت نوية بضم النون وكسر الموحدة وتشديد التحتية أعجمية من جملة عتقاء حاطب (فقللت) يا أمير المؤمنين (تخبرك بصاحبهما الذي صنع بهما) وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور نحوه ولأبي ذر بصاحبها الذي صنع بها.

(وقال أبو حمزة): بالجيم المفتوحة وسكون الميم نصر بن عمران الضبعي البصري (كنت أترجم بين ابن عباس) رضي الله عنهما (وبين الناس) زاد النسائي فيما وصله عنه فأتته امرأة فسألته عن نبيذ الجرّ فنهى عنه الحديث. وسبق في كتاب العلم عند المؤلف.

(وقال بعض الناس): محمد بن الحسن وكذا الشافعي (لا بدّ للحاكم من مترجمين) بكسر الميم بصيغة الجمع قال ابن قرقول لأنه لا بد له عمن يتكلم بغير لسانه وذلك يتكرر فيتكرر المترجمون وروي بفتح الميم بصيغة التثنية وهو المعتمد كما في الفتح.

٧١٩٦ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ حَزْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرْقُلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ

ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِي: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذَّبُوهُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ لِلتَّارُجَمَانِ: قُلْ لَهُ إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ.

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال: (أخبرني) بالإفراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (أن عبد الله بن عباس) رضي الله عنهما (أخبره أن أبا سفيان بن حرب أخبره أن هرقل) قيصر ملك الروم (أرسل إليه) حال كونه (في) أي مع (ركب من قريش) ثلاثين رجلاً (ثم قال) هرقل (لترجمانه: قل لهم إني سائل هذا) أي عن النبي ﷺ (فإن كذبنني) بالتخفيف أي نقل إلي كذباً (فكذبوه) بالتشديد (فذكر الحديث). فقال) هرقل (للترجمان: قل له) أي لأبي سفيان (إن كان ما تقول) من أوصافه الشريفة (حقاً فسيملك) بضم اللام في اليونانية مع كشط تحت اللام (موضع قدمي هاتين). أرض بيت المقدس أو أرض ملكه.

واستشكل دخول هذا الحديث هنا من جهة أن فعل هرقل الكافر لا يحتج به. وأجيب: بأنه يؤخذ من صحة استدلاله فيما يتعلق بالنبوة والرسالة أنه كان مطلقاً على شرائع الأنبياء فتحمل تصرفاته على وقف الشريعة التي كان متمسكاً بها، وأيضاً تقرير ابن عباس وهو من الأئمة الذين يقتدى بهم على ذلك، ومن ثم احتج باكتفائه بترجمة أبي حمزة له فالأمران راجعان لابن عباس أحدهما من تصرفه والآخر من تقريره، فإذا انضم إلى ذلك نقل عمر ومن معه من الصحابة ولم ينقل عن غيره خلافة قويت الحجة. واختلف هل يكفي ترجمان واحد؟ قال محمد بن الحسن: لا بدّ من رجلين أو رجل وامرأتين. وقال الشافعي: هو كالبيّنة. وعن مالك روايتان، ونقل الكرايسي عن مالك والشافعي الاكتفاء بترجمان واحد فيرجع الخلاف إلى أنها أخبار أو شهادة قاله في فتح الباري.

٤١ - باب مُحَاسَبَةِ الْإِمَامِ عُمَالَهُ

(باب محاسبة الإمام عماله) بضم العين جمع عامل ولأبي ذر مع عماله.

٧١٩٧ - **هَذَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعْمَلَ ابْنَ الْأَثِيَّةِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَاسَبَهُ قَالَ: هَذَا الَّذِي لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي اسْتَعْمَلُ رِجَالًا مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مِمَّا وَلَانِي اللَّهُ فَيَأْتِي أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَبَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا فَوَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا» قَالَ هِشَامٌ: «بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا جَاءَ اللَّهُ يَحْمِلُهُ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا فَلَا عَرَفْنَ مَا جَاءَ اللَّهُ رَجُلٌ بِبَعِيرٍ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةٍ لَهَا خَوَارٌ، أَوْ شَاةٍ تَنْعَرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ «أَلَا هَلْ بَلَغْتَ»؟

وبه قال: (حدثنا محمد) هو ابن سلام قال: (أخبرنا عبدة) بن سليمان قال: (حدثنا هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير (عن أبي حميد) بضم الحاء المهملة وفتح الميم (الساعدي) رضي الله عنه (أن النبي ﷺ استعمل ابن الأتبية) بضم الهمزة بعدها مثناة فوقية مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية مشددة. وفي رواية اللثبية باللام المضمومة بدل الهمزة وفتح المثناة فوقية. قال القاضي عياض: وضبطه الأصيلي بخطه في باب هدايا العمال بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن وقال: إنه الصواب واسمه عبد الله واللثبية أمه (على صدقات بني سليم) بضم السين وفتح اللام (فلما جاء إلى رسول الله) ولأبي ذر إلى النبي ﷺ (وحاسبه) على ما قبض وصرف (قال) لرسول الله ﷺ (هذا الذي لكم وهذه) وللكشميين وهذا (هدية أهديت لي فقال رسول الله) ولأبي ذر النبي ﷺ) له:

(فهلا) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ألا بفتح الهمزة وتشديد اللام وهما بمعنى (جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيت هديتك إن كنت صادقاً) في دعواك (ثم قام رسول الله ﷺ فخطب الناس وحمد الله) ولأبي ذر فحمد الله بالفاء بدل الواو (وأثنى عليه ثم قال: أما بعد) أي بعدما ذكر من حمد الله والثناء عليه (فإني أستعمل رجلاً منكم على أمور مما ولاني الله فيأتي أحدكم) ولأبي ذر أحدهم (فيقول هذا لكم وهذه هدية أهديت لي فهلا) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي إلا (جلس في بيت أبيه وبيت أمه حتى تأتية هديته إن كان صادقاً فوالله لا يأخذ أحدكم منها) من الصدقة التي قبضها (شيئاً، قال هشام) أي ابن عروة (بغير حقه إلا جاء الله يحملها) أي الذي أخذه (يوم القيامة) ولم يقع قوله قال هشام عند مسلم في رواية ابن نمير عن هشام بدون قوله بغير حقه. قال في الفتح: وهو مشعر بإدراجها (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام (فلاعرفن) اللام جواب القسم ولأبي ذر عن المستملي فلا أعرفن بألف بعد فلا بلفظ النفي (ما جاء الله رجل) يحتمل أن تكون ما موصولة بمعنى من أطلقت على صفة من يعقل وهو الجائي ورجل فاعل مقدر أي جاءه رجل ويحتمل أن تكون مصدرية أي فلاعرفن مجيء رجل إلى الله (ببعير له رغاء) بضم الراء وتخفيف المعجمة ممدود صوت (أو بقرة لها خوار) بضم الحاء المعجمة وتخفيف الواو صوت (أو شاة تيعر) بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء تصوت (ثم رفع) ﷺ (يديه) بالتثنية (حتى رأيت بياض إبطيه) وفي باب هدايا العمال حتى رأينا عفرتي إبطيه والعفرة بضم الهملة وسكون الفاء بياض ليس بالناصع قائلاً (ألا) بالتخفيف (هل بلغت). حكم الله إليكم وأعادها في الباب المذكور ثلاثاً.

وفيه مشروعية محاسبة العمال ومنعهم من قبول الهدية ممن لهم عليه حكم وسبق الحديث في باب هدايا العمال وغيره.

٤٢ - باب بَطَانَةِ الْإِمَامِ وَأَهْلِ مَشُورَتِهِ

الْبَطَانَةُ: الدُّخْلَاءُ.

(باب بَطَانَةِ الْإِمَامِ وَأَهْلِ مَشُورَتِهِ) بفتح الميم وضم الشين المعجمة وفتح الراء اسم من شاورت فلانًا في كذا والمعنى عرضت عليه أمري حتى يدلني على الصواب منه وهو من عطف الخاص على العام قال البخاري مما نقله عن أبي عبيد:

(البطانة) بكسر الموحدة في قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٨] (الدخلاء) بضم الدال المهملة وفتح الحاء المعجمة ممدود جمع دخيل وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي إليه سره ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من أمور رعيته ويعمل بمقتضاه. وقال الزمخشري في قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ﴾ الآية. بَطَانَةُ الرَّجُلِ ووليجه خصيصه الذي يفضي إليه بحوائجه ثقة به شبه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعاري.

٧١٩٨ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ، بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى». وَقَالَ سُلَيْمَانُ: عَنْ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِهَذَا وَعَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ وَمُوسَى عَنْ ابْنِ شِهَابٍ مِثْلَهُ وَقَالَ شُعَيْبٌ: عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَوْلُهُ: وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَوْلُهُ وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَفْفَرٍ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا أصبغ) بالمهملة والموحدة المفتوحة ثم المعجمة ابن الفرج المصري قال: (أخبرنا) ولأبي ذر: حدثنا (ابن وهب) عبد الله المصري قال: (أخبرني) بالإفراد (يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(ما بعث الله من نبي ولا استخلف) بعده (من خليفة إلا كانت له بطانتان) والبطانة مصدر وضع موضع الاسم يسمى به الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث (بطانة تأمره بالمعروف) وفي رواية سليمان بن بلال بالخير بدل قوله بالمعروف (وتحضه عليه) بحاء مهملة مضمومة وضاد معجمة مشددة ترغبه فيه وتحثه عليه (وبطانة تأمره بالشّر وتحضه عليه). وهذا متصوّر في بعض الخلفاء لا في الأنبياء، فلا يلزم من وجود من يشير عليهم بالشّر قبولهم منه للعصمة كما قال: (فالمعصوم) بالفاء (من عصم الله تعالى) أي من عصمه الله من نزغات الشيطان فلا يقبل بَطَانَةَ الشّر

أبدًا، وهذا هو منصب النبوة الذي لا يجوز عليهم غيره وقد يكون لغيرهم بتوقيفه تعالى، وفي الولاية من لا يقبل إلا من بطانة الشر وهو الكثير في زماننا هذا فلا حول ولا قوة إلا بالله، والمراد بالبطانتين الوزيران.

وفي حديث عائشة مرفوعًا: «من ولي منكم عملًا فأراد الله به خيرًا جعل له وزيرًا صالحًا إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه».

ويحتمل أن يكون المراد بالبطانتين الملك والشیطان، ويحتمل كما قال الكرمانى أن يراد بالبطانتين النفس الأمارة بالسوء والنفس المطمئنة المحترضة على الخير والمعصوم من أعطاه الله نفسًا مطمئنة أو لكل منهما قوة ملكية وقوة حيوانية اهـ.

وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي ﷺ الملك والشیطان وإليه الإشارة بقوله عليه الصلاة والسلام «ولكن الله أعاني عليه فأسلم» اهـ.

فيجب على الوالي أن لا يبادر بما يلقي إليه من ذلك حتى يعرضه على كتاب الله وسنة نبيه فما وافقهما اتبعه وما خالفهما تركه، وينبغي أن يسأل الله تعالى العصمة من بطانة الشر وأهله ويحرص على بطانة الخير وأهله. قال سفيان الثوري: ليكن أهل مشورتك أهل التقوى والأمانة.

والحديث سبق في القدر، وأخرجه النسائي في البيعة والسير.

(وقال سليمان) بن بلال فيما وصله الإسماعيلي (عن يحيى) بن سعيد الأنصاري أنه قال: (أخبرني) بالإفراد (ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (بهذا) الحديث السابق (وعن ابن أبي عتيق) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق (وموسى) بن عقبة فيما وصله عنهما البيهقي كليهما (عن ابن شهاب) الزهري محمد بن مسلم (مثله) أي مثل الحديث السابق. قال في الكواكب: روى سليمان عن الثلاثة، لكن الفرق بينهما أن المروي في الطريق الأولى هو المذكور بعينه وفي الثانية هو مثله اهـ.

وتعقبه في الفتح فقال لا يظهر بينهما فرق، والظاهر أن سر الأفراد أن سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الآخرين وأحال بلفظهما عليه، فأورده البخاري على وفقه، وتعقبه العيني فقال: كيف ينفي الفرق ومثل الشيء غير عينه.

(وقال شعيب) هو ابن أبي حمزة فيما وصله الذهلي في الزهريات (عن الزهري) محمد بن مسلم (حدثني) بالإفراد (أبو سلمة) بن عبد الرحمن (عن أبي سعيد) الخدري (قوله) نصب بنزع الخافض أي من قوله لم يرفعه إلى النبي ﷺ.

(وقال الأوزاعي): عبد الرحمن بن عمرو فيما وصله الإمام أحمد (ومعاوية بن سلام) بتشديد اللام الدمشقي فيما وصله النسائي (حدثني) بالإفراد، ولأبي ذر: بالجمع (الزهري) قال: (حدثني)

بالإفراد (أبو سلمة) بن عبد الرحمن (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) فجعلناه من حديث أبي هريرة وهو عند شعيب عن أبي سعيد وجعلناه مرفوعاً وهو عنده موقوفاً.

(وقال ابن أبي حسين) بضم الحاء وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين النوفلي المكي (وسعيد بن زياد) بكسر العين وكسر زاي زياد وتخفيف التحتية الأنصاري المدني التابعي الصغير (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (عن أبي سعيد) الخدري (قوله) أي من قوله لا مرفوعاً.

(وقال عبد الله) بفتح العين في الفرع وضوايه بضمها (ابن أبي جعفر) يسار المصري بالميم من صفار التابعين مما وصله النسائي (حدثني) بالإفراد (صفوان) بن سليم بضم السين مولى آل عوف (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (عن أبي أيوب) خالد بن زيد الأنصاري أنه (قال: سمعت النبي ﷺ). فالحديث بحسب الصورة الواقعة مرفوع من رواية ثلاثة من الصحابة أبي سعيد وأبي هريرة وأبي أيوب، لكنه على طريقة المحدثين حديث واحد اختلف على التابعي في صحابيه فجزم صفوان بأنه عن أبي أيوب، واختلف على الزهري فيه هل هو أبو سعيد أو أبو هريرة؟ وأما الاختلاف في وقفه ورفعها فلا يقدح لأن مثله لا يقال من قبل الرأي فسبيله الرفع، وتقديم البخاري لرواية أبي سعيد الخدري الموصولة المرفوعة يؤذن بترجيحها عنده لا سيما مع موافقة ابن أبي حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد وإذا لم يبق إلا الزهري وصفوان، فالزهري أحفظ من صفوان بدرجات قاله في الفتح.

٤٣ - باب كيف يبايع الإمام الناس

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه (كيف يبايع الإمام الناس)؟ بالنصب على المفعولية والإمام فاعل، ولأبي ذر: بنصب الإمام مفعول مقدم ورفع الناس على الفاعلية والمراد بالكيفية هنا الصيغ القولية لا الفعلية كما ستراه إن شاء الله تعالى في الأحاديث المسوقة في الباب.

٧١٩٩ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ.

وَأَنْ لَا تُنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ وَأَنْ تَقُومَ أَوْ تَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً.

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (مالك) إمام الأئمة ودار الهجرة ابن أنس الأصبحي (عن يحيى بن سعيد) الأنصاري أنه (قال: أخبرني) بالإفراد (عبادة بن الوليد) بضم العين وتخفيف الموحدة (قال: أخبرني) بالإفراد أيضاً (أبي) الوليد (عن) أبيه (عبادة بن

الصامت) رضي الله عنه أنه (قال: بايعنا) بفتح التحتية وسكون العين عاهدنا (رسول الله ﷺ) ليلة الغلبة بمنى (على السمع والطاعة) له (في المنشط) بفتح الميم والشين المعجمة بينهما نون ساكنة آخره طاء مهملة مصدر ميمي من النشاط (والمكره) بفتح الميم والراء بينهما كاف ساكنة مصدر ميمي أيضًا أي في حال نشاطنا وحال عجزنا عن العمل بما نؤمر به. وقال السفاسي: الظاهر أن المراد في وقت الكسل والمشقة في الخروج ليطابق قوله في المنشط، ويؤيده ما عند أحمد من رواية إسماعيل بن عبيد بن رفاعه عن عبادة في النشاط والكسل. وقال في شرح المشكاة: أي عاهدناه بالتزام السمع والطاعة في حالتي الشدة والرخاء وتارقي الضراء والسراء وإنما عبر عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة والإيذان بأنه التزم لهم أيضًا بالأجر والثواب والشفاعة يوم الحساب على القيام بما التزموا.

(وأن لا تنازع الأمر) أي أمر الملك والولاية (أهله) فلا نقاتلهم (وأن نقوم أو نقول بالحق حيثما كنا) والشك هل هي بالميم أو اللام من الراوي (لا نخاف في) نصرة دين (الله لومة لائم) من الناس واللومة المرة من اللوم. قال في الكشف: وفيها وفي التنكير مبالغتان كأنه قال لا نخاف شيئاً قط من لوم أحد من اللوام ولومة مصدر مضاف لفاعله في المعنى، وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم سواء حكم بما يوافق الطبع أو يخالفه وعدي بايعنا بعل لتضمنه معنى عاهد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان ومكان الكبار والصغار ولا نдахن فيه أحدًا ولا نخافه ولا نلتفت إلى الأئمة ونحوهم قاله النووي.

والحديث أخرجه مسلم في المغازي.

٧٢٠١ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ الْخَنْدَقَ فَقَالَ:

اَللّٰهُمَّ اِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَاَغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ
فَأَجَابُوا:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

وبه قال: (حدثنا عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم الصيرفي البصري قال: (حدثنا خالد بن الحارث) الهجيمي قال: (حدثنا حميد) الطويل (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال: خرج النبي ﷺ في غداة باردة والمهاجرون والأنصار يخفرون الخندق) بكسر الفاء وكان ذلك في غزوته سنة خمس (فقال) ﷺ متملاً بقول ابن رواحة:

(اللهم إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة. فأجابوا) النبي ﷺ ولأبي ذر فأجابوه (نحن الذين بايعوا محمداً).

صفة للذين لا صفة نحن. وهذا موضع الترجمة (على الجهاد ما بقينا أبداً). بالتونين في محمداً وأبداً في اليونانية.

والحديث سبق بآتم من هذا في غزوة الخندق.

٧٢٠٢ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتَ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي أبو محمد الكلاعي الدمشقي الأصل قال: (أخبرنا مالك) الإمام بن أنس المدني (عن عبد الله بن دينار) العدوي مولاهم أبي عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال: كنا إذا بايعنا) بسكون العين (رسول الله ﷺ على السمع) للأوامر والنواهي (والطاعة) للحاكم يقول لنا أي للمبايع منا (فيما استطعت) وهذا من شفقتة ورحمته بنا جزاه الله عنا أفضل ما جازى نبياً عن أمته وللكشميهني فيما استطعتم بالجمع.

٧٢٠٣ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ حِينَ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدَ الْمَلِكِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، مَا اسْتَطَعْتُ وَإِنْ بَيَّيْتُ قَدْ أَقْرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ. [الحديث ٧٢٠٣ - طرفاه في: ٧٢٠٥، ٧٢٧٢].

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفیان) الثوري قال: (حدثنا عبد الله بن دينار) مولى ابن عمر (قال: شهدت ابن عمر) رضي الله عنهما (حيث اجتمع الناس على عبد الملك) بن مروان بن الحكم الأموي يبايعونه بالخلافة وكانت الكلمة قبل ذلك متفرقة إذ كان في الأرض قبل اثنان يدعى لكل منهما بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير، وكان أي ابن الزبير امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية، فلما مات أذعى ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس بها بالحجاز، وبايع أهل الآفاق معاوية بن يزيد بن معاوية فلم يعش إلا نحو أربعين يوماً ومات فبايع الناس ابن الزبير إلا بني أمية ومن يهوى هواهم فبايعوا مروان بن الحكم ثم مات بعد ستة أشهر وعهد إلى ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه وجهز الحجاج لقتال ابن الزبير فحاصره إلى أن قتل رضي الله عنه فلما انتظم الملك لعبد الملك وبايعه ابن عمر (قال) حين (كتب) له المبايعة (إني أقر) بضم الهمزة وكسر القاف (بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله ﷺ) (ما استطعت) أي قدر استطاعتي (وإن بني) بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الله وأبو بكر وأبو عبيدة وبلال وعمر أهمهم صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفي، وعبد الرحمن أمه أم علقمة بنت نافس بن وهب، وسالم وعبيد الله

وحزة أمهم أم وليد وزيد أمه أم ولد (قد أقروا بمثل ذلك) الذي أقررت به من السمع والطاعة. زاد الإسماعيلي والسلام. والحديث من أفراد.

٧٢٠٤ - **هَذَا** يَغْفُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَلَقَّنِي فِيهَا أَسْتَطَعْتُ وَالتَّضَحَّيْتُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

وبه قال: (حدثنا يعقوب بن إبراهيم) بن كثير بن أفلح العبدي مولاهم أبو يوسف الدورقي قال: (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن عظيم أبو معاوية بن خازم بمعجمتين الواسطي قال: (أخبرنا سيار) بفتح المهملة والتحتية المشددة ابن وردان أبو الحكم العنزي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن جرير بن عبد الله) بفتح الجيم البجلي رضي الله عنه أنه قال: بايعت النبي ﷺ على السمع) لولي الأمر في أمره ونهيه (والطاعة) له (فلقنتي) أي زاد على سبيل التلقين أن أقول (فيما استطعت) شفقة منه ورأفة (و) على (النصح لكل مسلم). وذمي بأمره بالإسلام وتعلقاته.

٧٢٠٥ - **هَذَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ الْمَلِكِ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فِيمَا أَسْتَطَعْتُ وَإِنْ بَنِي قَدْ أَقْرُوا بِذَلِكَ.

وبه قال: (حدثنا عمرو بن علي) أبو حفص الفلاس الصيرفي أحد الأعلام قال: (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفیان) الثوري أنه قال: (حدثني) بالإفراد (عبد الله بن دينار) العدوي مولاهم قال: لما بايع الناس عبد الملك) بن مروان (كتب إليه عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما من ابن عمر (إلى عبد الله عبد الملك أمير المؤمنين) إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وأن بني قد أقروا لك (وبذلك). وهذا إخبار عن إقرارهم لا إقرار عنهم، وعند الإسماعيلي من وجه آخر عن سفیان بلفظ: رأيت ابن عمر يكتب وكان إذا كتب يكتب بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد فإني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك، وقال في آخره أيضًا والسلام. والحديث من أفراد.

٧٢٠٦ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ قَالَ: قُلْتُ لِمُسْلَمَةَ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن مسلمة) بن قعنب القعنبي قال: (حدثنا حاتم) هو ابن إسماعيل الكوفي سكن في المدينة (عن يزيد) من الزيادة وهو ابن أبي عبيد كما في رواية أبي ذر

مولى سلمة بن الأكوع أنه (قال: قلت لسلمة) بن الأكوع رضي الله عنه (على أي شيء بايعتم النبي ﷺ يوم الحديبية)؟ بالتخفيف تحت الشجرة (قال) بايعناه (على الموت) أي نقاتل بين يديه ونصبر ولا نفر وإن قتلنا.

وسبق الحديث بأنهم من هذا في باب البيعة على الحرب أن لا يفروا من كتاب الجهاد.

٧٢٠٧ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَاَهُمْ عَمْرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا قَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ بِالَّذِي أَنَا فُسْكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُ لَكُمْ مِنْكُمْ فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا وَلَّوْا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمَرَهُمْ فَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتَّبِعُ أَوْلِيكَ الرَّهْطَ وَلَا يَطْأُ عَقِبَهُ وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ قَالَ الْمِسْوَرُ: طَرَفَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَضَرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ فَقَالَ: أَرَأَيْكَ نَائِمًا قَوْلًا لِمَا أَكْتَحَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِكَبِيرِ نَوْمٍ، أَتَطْلُقُ فَادْعُ الزُّبَيْرَ وَسَعْدًا فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ: فَشَاوَرَهُمَا ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ: ادْعُ لِي عَلِيًّا فَدَعَوْتُهُ فَجَاجَاهُ حَتَّى أَبْهَارَ اللَّيْلُ ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِهِ، وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي عُثْمَانَ فَدَعَوْتُهُ فَجَاجَاهُ، حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَدَّنُ بِالصُّبْحِ فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ، وَاجْتَمَعَ أَوْلِيكَ الرَّهْطِ عِنْدَ الْمُنَبِّرِ، فَارْسَلَ إِلَى مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَأَرْسَلَ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ وَكَانُوا وَاقِفًا تِلْكَ الْحَاجَّةَ مَعَ عَمْرٍ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ يَا عَلِيُّ إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ فَلَمْ أَرَهُمْ يَغْدِلُونَ بِعُثْمَانَ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا فَقَالَ: أَبَايُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء) الضبعي قال: (حدثنا جويرة) بن أسماء عم السابق (عن مالك) الإمام (عن الزهري) محمد بن مسلم (أن حميد بن عبد الرحمن) بن عوف (أخبره أن المسور بن مخرمة) ابن أخت عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه (أخبره أن الرهط) وهو ما دون العشرة وقيل إلى ثلاثة (الذين ولأهم عمر) بن الخطاب رضي الله عنه أي عينهم للتشاور فيمن يعقد له الخلافة فيهم وهم كما سبق في باب قصة البيعة من المناقب علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن (اجتمعوا فتشاوروا) فيمن يولونه الخلافة (قال) ولأبي ذر فقال (لهم عبد الرحمن) بن عوف: (لست بالذي أنا فُسْكُمْ) بضم الهمزة وفتح النون وبعد الألف فاء مكسورة فسين مهملة أنازعكم (على هذا الأمر) أي الخلافة إذ ليس لي فيها رغبة ولأبي ذر عن الحموي

والمستملي عن والأولى أوجه، (ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم) أي عن سماهم عمر دونه (فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن فلما ولّوا عبد الرحمن أمرهم) في الاختيار منهم (فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما أرى أحدًا من الناس يتبع) بسكون الفوقية وفتح الموحدة (أولئك الرهط ولا يطأ عقبه) بفتح العين وكسر القاف أي ولا يمشون خلفه وهو كناية عن الإعراض (ومال الناس على عبد الرحمن) كزّر هذه لبيان سبب الميل وهو قوله (يشاورونه) في أمر الخلافة (تلك الليالي) زاد الزبيدي في روايته عن الدارقطني في غرائب مالك عن الزهري لا يخلو به رجل ذو رأي فيعدل بعثمان أحدًا وكرر قوله (حتى إذا كانت الليلة) وللكشميهني تلك الليلة (التي أصبحنا منها فبايعنا) بسكون العين (عثمان) بن عفان بالخلافة (قال المسور) بن غزمية (طرقني عبد الرحمن) بن عوف (بعد هجع من الليل) بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة. قال في المصابيح: أي بعد طائفة منه هذا الذي يفهم من كلام القاضي واقتصر عليه الزركشي، وقال الحافظ مغلطي: يريد بالهجوم النوم بالليل خاصة ذكره أبو عبيد. قال العلامة البدر الدماميني وهذا يستدعي أن يكون قوله من الليل صفة كاشفة بخلاف الأوّل فإنها فيه خصصة وهو أولى اهـ.

قال في الفتح: وقد أخرجه البخاري في التاريخ الصغير من طريق يونس عن الزهري بلفظ بعد هجيع بوزن عظيم (فضرب الباب حتى استيقظت) من النوم (فقال) لي: (أراك نائمًا فوالله ما اكتحلت) ما دخل النوم جفن عيني كما يدخله الكحل (هذه الليلة) ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني هذه الثلاث (بكبير نوم) في رواية سعيد بن عامر عند الدارقطني في غرائب مالك والله ما حملت فيهما غمضًا منذ ثلاث ولأبي ذر بكثير نوم بالثلثة بدل الموحدة (انطلق فادع الزبير) بن العوّام (وسعدًا) أي ابن أبي وقاص (فدعوتهما له فشاورهما) بالشين المعجمة من المشاورة ولأبي ذر عن المستملي فساّرهما بالسین المهمة وتشديد الراء (ثم دعاني فقال ادع لي عليًا فدعوته) له فجاء (فناجاه حتى ابهار الليل) بتسكين الموحدة وتشديد الراء انتصف، وفي رواية سعيد بن عامر المذكورة فجعل يناجيه حتى ترتفع أصواتهما أحيانًا فلا يخفى علي شيء مما يقولان ويخفيان أحيانًا (ثم قام علي) هو ابن أبي طالب (من عنده وهو) أي علي (على طمع) أن يوليه (وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئًا) من المخالفة الموجبة للفتنة. وقال ابن هبيرة: أظنه أشار إلى الدعابة التي كانت في علي أو نحوها، ولا يجوز أن يحمل على أن عبد الرحمن خاف من علي على نفسه (ثم قال: ادع لي عثمان فدعوته) فجاء (فناجاه حتى فرّق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى للناس الصبح) ولأبي ذر: صلى الناس الصبح.

(واجتمع أولئك الرهط) الذين عينهم عمر للمشورة (عند المنبر) في المسجد النبوي (فأرسل) عبد الرحمن (إلى من كان حاضرًا من المهاجرين والأنصار وأرسل إلى أمراء الأجناد) معاوية أمير الشام وعمير بن سعيد أمير حمص، والمغيرة بن شعبة أمير الكوفة، ولأبي موسى الأشعري أمير البصرة، وعمرو بن العاص أمير مصر ليجمع أهل الحل والعقد (وكانوا واقفا تلك الحجة) قدموا مكة فحجوا (مع عمر) ورافقوه إلى المدينة (فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن) وفي رواية

عبد الرحمن بن طهمان جلس عبد الرحمن على المنبر (ثم قال: أما بعد يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان) أي لا يجعلون له مساوياً بل يرجحونه على غيره (فلا تجعلن على نفسك) من اختياري لعثمان (سبيلاً) ملامة إذا لم يوافق الجماعة (فقال) عبد الرحمن مخاطباً لعثمان: (أبايعك على سنة الله ورسوله) ولأبي ذر عن الكشميهني وسنة رسوله (والخليفتين) أبي بكر وعمر (من بعده) فقال عثمان نعم (فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون) ولأبي ذر والمهاجرون بواو العطف وهو من عطف الخاص على العام (والأنصار وأمرء الأجناد) المذكورون (والمسلمون). وفي الحديث إن الجماعة الموثوق بديانتهم إذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد المشاورة والاجتهاد لم يكن لغيرهم أن يحل ذلك العقد إذ لو كان العقد لا يصح إلا باجتماع الجميع لكان لا معنى لتخصيص هؤلاء الستة، فلما لم يعترض منهم معترض بل رضوا دل ذلك على صحته، وفيه أن على من أسند إليه ذلك أن يبذل وسعه في الاختيار ويهجر أهله وليله اهتماماً بما هو فيه حتى يكمله.

٤٤ - باب من بايع مرتين

(باب من بايع مرتين) في حالة واحدة للتأكيد.

٧٢٠٨ - **هـ** حدثنا أبو عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة قال: بايعنا النبي ﷺ تحت الشجرة فقال لي: «يا سلمة ألا تباع؟» قلت: يا رسول الله قد بايعت في الأول قال: «وفي الثاني».

وبه قال: (حدثنا أبو عاصم) الضحاك بن غلغل النبيل (عن يزيد بن أبي عبيد) بضم العين مولى سلمة (عن سلمة) بن الأكوع رضي الله عنه أنه (قال: بايعنا) بسكون العين (النبي ﷺ) ببيعة الرضوان (تحت الشجرة) التي بالحديبية (فقال) عليه الصلاة والسلام (لي):

(يا سلمة ألا) بالتخفيف (تباع؟ قلت: يا رسول الله قد بايعت في) الزمن (الأول) بفتح الهمزة وتشديد الواو (قال) عليه الصلاة والسلام (وفي الثاني) أي وفي الزمن الثاني تباع أيضاً ولأبي ذر عن الكشميهني في الأولى أي في الساعة أو الطائفة قال: وفي الثانية. وأراد كما قال الداودي أن يؤكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وعناقه في الإسلام وشهرته بالشباب فلذلك أمره بتكرير المبايعه ليكون له في ذلك فضيلة.

وتقدم في باب البيعة في الحرب من كتاب الجهاد من رواية المكي بن إبراهيم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة الحديث بآتم من هذا السياق، وفيه: بايعت النبي ﷺ ثم عدلت إلى ظل شجرة فلما خف الناس قال: يا ابن الأكوع ألا تباع؟ وقال في آخره فقلت له: يا أبا مسلم على أي شيء كنتم تباعون يومئذ؟ قال: على الموت.

وهذا الحديث هو الحادي والعشرون من الثلاثيات.

٤٥ - باب بَيْعَةِ الْأَعْرَابِ

(باب بيعة الأعراب) على الإسلام والجهاد.

٧٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَهُ وَعْكَ فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي فَأَبَى ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي فَأَبَى، فَخَرَجَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْثُهَا وَيَنْصَعُ طَبِيبُهَا».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي (عن مالك) الإمام (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله المدني الحافظ (عن جابر بن عبد الله) السلمي بفتحيتين الأنصاري (رضي الله عنهما أن أعرابياً) لم يسم وعند الزخشي في ربيع الأبرار أنه قيس بن أبي حازم. قال الحافظ ابن حجر في المقدمة: وفيه نظر. قال في الشرح: لأنه تابعي كبير مشهور صرحوا بأنه هاجر فوجد النبي ﷺ قد مات فإن كان محفوظاً فلعلة آخر وافق اسمه واسم أبيه وفي الذيل لأبي موسى في الصحابة قيس بن أبي حازم المنقري ويحتمل أن يكون هو هذا (بايع رسول الله ﷺ على الإسلام فأصابه وعك) بفتح الواو وسكون العين حمى أو ألمها أو رعدتها (فقال) يا رسول الله (أقْلَنِي بَيْعَتِي فَأَبَى) فامتنع النبي ﷺ أن يقبله لأنه لا يعين على معصية وظاهره طلب الإقالة من نفس الإسلام، ويحتمل أن يكون من شيء من عوارضه كالهجرة وكانت إذ ذاك واجبة فمن خرج من المدينة كراهية فيها أو رغبة عنها كما فعل هذا الأعرابي فهو مذموم (ثم جاءه) ﷺ الأعرابي المرة الثانية (فقال: أَقْلَنِي بَيْعَتِي فَأَبَى) وفي رواية الثوري عن ابن المنكدر أنه أعاد ذلك ثلاثاً (فخرج) الأعرابي من المدينة راجعاً إلى البدو (فقال رسول الله ﷺ):

(المدينة كالكبير) بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة فراء ما ينفخ الحداد فيه (تنفي) بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء (خبثها) بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة رديتها الذي لا خير فيه (وينصع) بفتح التحتية وسكون النون وفتح الصاد بعدها عين مهملتين ويظهر (طبيها) بكسر الطاء المهملة وسكون التحتية مرفوع فاعل ينصع، ولأبي ذر عن الكشميهني: وتنصع بالفوقية بدل التحتية طبيها بكسر الطاء وتسكين التحتية منصوب على المفعولية.

والحديث يأتي في الاعتصام إن شاء الله تعالى بعون الله، وأخرجه مسلم في المناسك والترمذي في المناقب والنسائي في البيعة والسير.

٤٦ - باب بَيْعَةِ الصَّغِيرِ

(باب حكم (بيعة الصغير).

٧٢١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي

أَيُّوبُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبِدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، وَكَانَ قَدْ أَذْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ صَغِيرٌ» فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ وَكَانَ يُضْحِي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) بن المديني قال: (حدثنا عبد الله بن يزيد) أبو عبد الرحمن مولى آل عمر بن الخطاب قال: (حدثنا سعيد) بكسر العين (هو ابن أبي أيوب) مقلص الخزاعي البصري (قال: حدثني) بالإنفراد (أبو عقيل) بفتح العين وكسر القاف (زهرة بن معبد) بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة (عن جده عبد الله بن هشام) الصحابي (وكان قد أدرك النبي ﷺ) وذهبت به أمه زينب ابنة) ولأبي ذر بنت (حميد) بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى بن قصي (إلى رسول الله ﷺ) فقالت: يا رسول الله بایعه) بكسر التحتية وسكون العين (فقال النبي ﷺ):

(هو صغير) أي لا تلزمه البيعة (فمسح) ﷺ (رأسه) أي رأس زهرة (ودعا له) فعاش ببركة دعائه ﷺ زمانًا كثيرًا بعد الزمن النبوي (وكان) عبد الله بن هشام (يضحي بالشاة الواحدة عن جميع أهله) قال في الفتح: وهذا الأثر الموقوف صحيح بالسند المذكور إلى عبد الله، وإنما ذكره البخاري مع أن من عادته أن يحذف الموقوفات غالبًا لأن المتن يسير.

والحديث طرف من حديث سبق في كتاب الشركة.

٤٧ - باب من بايع ثم استقال البيعة

(باب من بايع ثم استقال البيعة) أي طلب الإقالة منها.

٧٢١١ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ، فَأَتَى الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْئَهَا وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال: (أخبرنا مالك) الإمام (عن محمد بن المنكدر) الحافظ (عن جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنهما (أن أعرابيًا بايع رسول الله ﷺ على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك) بسكون العين حمى (بالمدينة فأتى الأعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أقلني بيعتي) لم يرد الارتداد عن الإسلام إذ لو أراد لقتله وحمله بعضهم على الإقامة بالمدينة (فأبى رسول الله ﷺ) أن يقبله لأنه لا يحل للمهاجر أن يرجع إلى وطنه (ثم جاء) ثانيًا (فقال) يا رسول الله (أقلني بيعتي فأبى) عليه الصلاة والسلام أن يقبله (ثم جاءه) بهاء الضمير

في هذه الثالثة (فقال: أقلني بيعني فأبى) عليه الصلاة والسلام أن يقيه (فخرج الأعرابي) من المدينة (فقال رسول الله ﷺ):

(إنما المدينة) بزيادة إنما الساقطة في الرواية السابقة قريباً في باب بيعة الأعراب (كالكبير تنفي خبثها) رديتها (وينصع) بالتحية (طيبها) بكسر الطاء وسكون التحية، ولأبي ذر وتنصع بالفوقية فتاليها نصب كما سبق. والمعنى إذا نفت الخبث تميز الطيب واستقر فيها وروي تنصع بضم الفوقية من أنصع إذا أظهر ما في نفسه وتاليه مفعوله قاله العيني.

وقال في الفتح: وطيبها للجميع بالتشديد وضبطه القزاز بكسر أوله والتخفيف، ثم استشكله فقال: لم أر للنصوع في الطيب ذكرًا، وإنما الكلام يتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة قال: ويروى ينضخ بمعجمتين، وأغرب الزنجشري في الفائق فضبطه بموحدة وضاد معجمة وقال: هو من أبضعه بضاعة إذا دفعها إليه بمعنى أن المدينة تعطي طيبها لمن سكنها، وتعقبه الصغاني بأنه خالف جميع الرواة في ذلك. وقال ابن الأثير: المشهور بالنون والصاد المهملة. والحديث سبق قريباً.

٤٨ - باب من بايع رجلاً لا يبايعه إلا للدنيا

(باب من بايع رجلاً أي إماماً لا يبايعه إلا للدنيا) ولا يقصد طاعة الله في مبايعته.

٧٢١٢ - حدثنا عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنياه إن أعطاه ما يريد وفي له وإلا لم يف له، ورجل يبايع رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد أعطي بها كذا وكذا فصدقه فأخذها ولم يعط بها».

وبه قال: (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي (عن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن أبي صالح) ذكوان السمان (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(ثلاثة) من الناس (لا يكلمهم الله يوم القيامة) كلاماً يسرهم ولكن بنحو قوله «اخسؤوا فيها» [المؤمنون: ١٠٨] أو لا يكلمهم بشيء أصلاً. والظاهر أنه كناية عن غضبه عليهم (ولا يزكيهم) ولا يبني عليهم (ولهم عذاب أليم) على ما فعلوه. أحدهم (رجل) كان (على فضل ماء) زائد عن حاجته (بالطريق) وفي رواية أبي معاوية بالفلاة وهي المراد بالطريق هنا (يمنع منه) أي من الزائد (ابن السبيل) أي المسافر، وفي باب إثم من منع ابن السبيل من الماء من طريق عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل، والمقصود واحد وإن

تغاير المفهومان لتلازمهما لأنه إذا منعه من الماء فقد منع الماء منه قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله . وقال ابن بطال : فيه دلالة على أن صاحب البئر أولى من ابن السبيل عند الحاجة فإذا أخذ حاجته لم يجوز له منع ابن السبيل . (و) الثاني (رجل بايع إمامًا) أي عاقده (لا يبايعه) لا يعاقده (إلا لدنياه) ولأبي ذر لدنيا بغير ضمير ولا تنوين وللأصيلي للدنيا بلامين (إن أعطاه) منها (ما يريد وفي) بتخفيف الفاء (له) ما عاقده عليه (وإلا) أي وإن لم يعطه ما يريد (لم يف له) فوفاؤه بالبيعة لنفسه لا لله ، وإنما استحق هذا الوعيد الشديد لكونه غش إمام المسلمين ومن لازم غش الإمام غش الرعية لما فيه من السبب إلى إثارة الفتنة ، ولا سيما إن كان ممن يتبع على ذلك . وقال الخطابي : الأصل في مبايعة الإمام أن يبايع على أن يعمل بالحق ويقيم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون ملاحظة المقصود في الأصل فقد خسر خسرانًا مبینًا ودخل في الوعيد المذكور وحاق به إن لم يتجاوز الله عنه . (و) الثالث (رجل يبايع) بكسر التحتية بعد الألف ولأبي ذر عن الكشميهني بايع (رجلاً) بلفظ الماضي (بسلة بعد العصر فعلف بالله لقد أعطي) بضم الهمزة وكسر الطاء (بها) أي بسبب السلة أو في مقابلتها . وفي اليونينية الرفع والكسر ثم الفتح فيهما وفي هامشها ما نصه في نسختي الحافظين أبي ذر وأبي محمد الأصيلي من أول الأحاديث التي تكررت في حلف المشتري لقد أعطي بضم الهمزة وكسر الطاء وضم مضارعه كذلك وجدته مضبوطًا حيث تكرر (كذا وكذا) ثمنا عنها (فصدقه) المشتري (فأخذها) منه بما حلف عليه كاذبًا اعتمادًا على قوله (و) الحال أنه (لم يعط) الخالف (بها) ذلك القدر المحلوف عليه ، وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار فيه وهو وقت ختام الأعمال والأمور بخواتيمها . وعند مسلم : وشيخ زانٍ وملك كذاب وعائل مستكبر ، وعنده أيضًا من حديث أبي ذر المنان الذي لا يعطي شيئًا إلا منه والمسبل إزاره ، وفي الشرب من البخاري ويأتي إن شاء الله تعالى بعون الله في التوحيد ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال رجل مسلم فتحصل تسع خصال ، ويحتمل أن تبلغ عشرًا لما في حديث أبي ذر المذكور والمنفق سلعته بالخلف الفاجر لأنه مغاير للذي حلف لقد أعطي بها كذا وكذا لأن هذا خاص بمن يكذب في أخبار المشتري ، والذي قبله أعم منه فيكون خصلة أخرى قاله في الفتح .

والحديث سبق في الشرب .

٤٩ - باب بَيْعَةِ النِّسَاءِ

رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(باب بيعة النساء . رواه) أي ذكر بيعة النساء (ابن عباس) رضي الله عنهما فيما سبق في العيدين (عن النبي ﷺ) ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايَعْنَكَ﴾ [المتحنة : ١٢] الآية . ثم قال حين فرغ منها أنتن على ذلك .

٧٢١٣ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ: «تُبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَغْصُوا فِي مَعْرُوفٍ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ فَأَمَرَهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَاقِبُهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ» فَبَايَعَنَاهُ عَلَى ذَلِكَ.

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة الحافظ (عن الزهري) محمد بن مسلم. (وقال الليث) بن سعد الإمام فيما وصله الذهلي في الزهريات كما في المقدمة (حدثني) بالإفراد (يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) الزهري (أخبرني) بالإفراد (أبو إدريس) عائذ الله بن عبد الله (الخولاني) بفتح الخاء المعجمة وبعد اللام ألف نون الدمشقي قاضيا (أنه سمع عبادة بن الصامت) رضي الله عنه (يقول: قال لنا رسول الله ﷺ) وسقط لفظ لنا لأبي ذر (ونحن في مجلس) ولأبي ذر في المجلس.

(تبايعوني) تعاقدوني (على) التوحيد (أن لا تشركوا بالله شيئا) أي على ترك الإشراك وهو عام لأنه نكرة في سياق النهي كالنفي (ولا تسرقوا) بحذف المفعول ليدل على العموم (ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم) نهي عما كانوا يفعلونه من وأدهم بناتهم خشية الفاقة وهو أشنع القتل لأنه قتل وقطيعة رحم (ولا تأتوا ببهتان) بكذب يبهت سامعه أي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا (تفترونه) تحتلقونه (بين أيديكم وأرجلكم) خصهما بالافتراء لأن معظم الأفعال يقع بهما إذ كانت هي العوامل والحوامل للمباشرة والسعي وقد يعاقب الرجل بجناية قولية فيقال هذا بما كسبت يداك. وقال في الكواكب: المراد الأيدي وذكر الأرجل تأكيدا، وقيل المراد بما بين الأيدي والأرجل القلب لأنه الذي يترجم اللسان عنه فلذلك نسب إليه الافتراء كأن المعنى لا ترموا أحدا بكذب تزورونه في أنفسكم ثم تبهتون صاحبكم بالسنتكم (ولا تعصوا في معروف) عرف من الشارع حسنه نهيًا وأمرًا (فمن وفى) بالتخفيف ويشدد (منكم) بأن ثبت على العهد (فأجره على الله) فضلا (ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب) به (في الدنيا فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا) غير الشرك (فستره الله) عليه في الدنيا (فأمره إلى الله إن شاء عاقبه) بعدله (وإن شاء عفا عنه) بفضله (فبايعناه على ذلك).

قال ابن المنير فيما نقله عنه في فتح الباري: أدخل البخاري حديث عبادة بن الصامت في ترجمة بيعة النساء لأنها وردت في القرآن في حق النساء فعرفت بهن ثم استعملت في الرجال اهـ.

ووقع في بعض طرقة عن عبادة قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا ننزي الحديث. وحديث الباب سبق في الإيمان أوائل الكتاب.

٧٢١٤ - **هَذَا** مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالنِّسَاءِ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَلَا يُشْرِكُنْ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [المتحنة: ١٢]. قَالَتْ: وَمَا مَسَّتْ يَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ إِلَّا امْرَأَةٌ يَمْلِكُهَا.

وبه قال: (حدثنا محمود) هو ابن غيلان أبو أحمد العدوي مولاها المروزي قال: (حدثنا عبد الرزاق) هو ابن همام الحافظ أبو بكر الصنعاني قال: (أخبرنا معمر) هو ابن راشد الأزدي مولاها عالم اليمن (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت: كان النبي ﷺ يبايع النساء بالكلام) من غير مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة (بهذه الآية) هي قوله تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكُنْ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [المتحنة: ١٢]. قالت: (وما مسّت يد رسول الله ﷺ يد امرأة) زاد في رواية أخرى قط (إلا امرأة يملكها) بنكاح أو ملك يمين، وروى النسائي والطبري من طريق محمد بن المنكدر أن أيممة بنت رقيقة بقافين مصغراً أخبرته أنها دخلت في نسوة تباع فقلن يا رسول الله ابسط يدك نصافحك. فقال: «إني لا أصافح النساء ولكن سأخذ عليكن» فأخذ علينا حتى بلغ ﴿وَلَا يَعصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [المتحنة: ١٢] فقال: «فيما أطقن واستطعن» فقلنا الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا. قال في الفتح: وقد جاءت أخبار أخرى أنهم كن يأخذن بيده عند المبايعة من فوق ثوب أخرجه يحيى بن سلام في تفسيره عن الشعبي.

وحديث الباب أخرجه الترمذي.

٧٢١٥ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: بَايَعَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيَّ ﴿أَنْ لَا يُشْرِكُنْ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [المتحنة: ١٢] وَنَهَانَا عَنِ النَّيَاحَةِ، فَقَبِضَتْ امْرَأَةً مَنَا يَدَهَا فَقَالَتْ فَلَانَةُ أَسْعَدْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا فَلَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَمَا وَفَّتْ امْرَأَةً إِلَّا أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ الْغَلَاءِ وَأَبْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسربل الأسدي البصري الحافظ أبو الحسن قال: (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التميمي مولاها البصري التنوري (عن أيوب) بن أبي تيمية السخيتاني (عن حفصة) بنت سيرين أم الهذيل البصرية الفقيهة (عن أم عطية) نسيبة بنون مضمومة وسين مهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مصغراً بنت الحارث الأنصارية أنها (قالت بايعنا) بسكون العين (النبي ﷺ فقرأ عليّ) بتشديد الياء ولأبي ذر عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع قوله تعالى في سورة المتحنة ﴿أَنْ لَا يُشْرِكُنْ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [المتحنة: ١٢] ونهانا عن النياحة) على الميت (فقبضت امرأة) لم تسم أو هي أم عطية أهتمت نفسها (منا) من المبايعات (يدها) عن المبايعة فيه إشعار بأنهن كن يبايعن بأيديهن لكن لا يلزم من مد اليد المصافحة فيحتمل أن يكون بحائل من ثوب ونحوه كما مر والمراد بقبض اليد التأخر عن القبول (فقالت) يا رسول الله (فلانة) لم تسم (أسعدتني) أي

أقامت معي في نياحة على ميت لي تراسلني (وأنا أريد أن أجزئها) بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها أن أكافئها على إسعادها (فلم يقل ﷺ لها شيئاً) بل سكت (فذهبت ثم رجعت) قيل: إنما سكت عليه الصلاة والسلام لأنه عرف أنه ليس من جنس النياحة المحرمة، أو ما التفت إلى كلامها حيث بين حكم النياحة لهن، أو كان جوازها من خصائصها. وعند النسائي في رواية أيوب فأذهب فأسعدنا ثم أجيتك فأبايعك. قال: اذهبي فأسعدينا قالت فذهبت فساعدتها ثم جئت فبايعته. قال النووي: وهذا محمول على الترخيص لأم عطية خاصة وللشارع أن يخص من العموم ما شاء اهـ.

وأورد عليه غير أم عطية كما سبق في تفسير سورة الممتحنة فلا خصوصية لأم عطية، واستدل به بعض المالكية على أن النياحة ليست حراماً وإنما المحرم ما كان معه شيء من أفعال الجاهلية من نحو شق جيب وخمش وجه. وفي المسألة أقوال: منها أنه كان قبل التحريم، ومنها أن قوله في الرواية الأخرى إلا آل فلان فليس فيه نص على أنها تساعدهم بالنياحة فيمكن أن تساعدهم بنحو البكاء الذي لا نياحة معه، وأقرب الأجوبة أنها كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم كراهة تحریم.

قالت أم عطية: (فما وفت امرأة) بتخفيف الفاء بترك النوح عن بايع معي (إلا أم سليم) بنت ملحان والددة أنس (وأم العلاء) امرأة من الأنصار المبايعات قاله ابن عبد البر ونسبها غيره فقال بنت الحارث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة (وابنة أبي سبرة) بفتح السين المهملة وسكون الموحدة (امرأة معاذ) أي ابن جبل (أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ) بواو العطف، وفي باب ما ينهى من النوح والبكاء في كتاب الجنائز فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ وامرأتين أو بنت أبي سبرة وامرأة معاذ وأخرى والشك من الراوي هل ابنة أبي سبرة هي امرأة معاذ أو هي غيرها. قال في الفتح: والذي يظهر لي أن الرواية بواو العطف أصح لأن امرأة معاذ هي أم عمرو بنت خلاد بن عمر السلمية ذكرها ابن سعد، فعلى هذا فابنة أبي سبرة غيرها. وفي الدلائل لأبي موسى من طريق حفصة عن أم عطية وأم معاذ بنت أبي سبرة، وفي رواية ابن عون عن ابن سيرين عن أم عطية فما وفت غير أم سليم وأم كلثوم وامرأة معاذ بن أبي سبرة كذا فيه والصواب ما في الصحيح امرأة معاذ بنت أبي سبرة ولعل بنت أبي سبرة يقال لها أم كلثوم وإن كانت الرواية التي فيها أم معاذ محفوظة فلعلها أم معاذ بن جبل وهي هند بنت سهل الجهنية ذكرها ابن سعد أيضاً وعرف بمجموع هذا النسوة الخمس المذكورات في الجنائز وهن أم سليم وأم العلاء وأم كلثوم وأم عمرو وهند إن كانت الرواية محفوظة وإلا فالخامسة أم عطية كما في الطبراني من طريق عاصم عن حفصة عن أم عطية فما وفت غيري وغير أم سليم، لكن أخرج إسحق بن راهويه في مسنده من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن أم عطية قالت: كان فيما أخذ علينا أن لا ننوح الحديث. وفي آخره وكانت لا تعد نفسها لأنه لما كان يوم الحرة لم تزل النساء بها حتى قامت معهن فكانت لا تعد نفسها لذلك ففيه ردّ للسابق ويجمع بأنها تركت عدّ نفسها من يوم الحرة.

٥٠ - باب مَنْ نَكَثَ بَيْعَةً

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَلَنُؤَامِلَنَّ نِكَثَ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَنُؤَيِّتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠].

(باب من نكث ببيعة) بالمثلثة أي نقضها ولأبي ذر عن الكشميهني بيعته بزيادة الضمير (وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾) قال في الكشف لما قال إنما يبايعون الله أكدته تأكيداً على طريقة التخييل فقال: ﴿يد الله فوق أيديهم﴾ يريد أن يد رسول الله ﷺ التي تعلق يدي المبايعين هي يد الله والله سبحانه وتعالى منزّه عن الجوارح وعن صفات الأجسام وإنما المعنى تقرير أن عقد الميثاق مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت بينهما كقوله تعالى: ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾ [النساء: ١٨٠] اهـ.

وفي اختصاص الفوقية تتميم معنى الظهور وقال أبو البقاء إنما يبايعون خبر إن ويد الله مبتدأ وما بعده الخبر والجملة خبر لأن أو حال من ضمير الفاعل في يبايعون أو مستأنف ﴿فمن نكث﴾ نقض العهد ولم يف بالبيعة ﴿فإنما ينكث على نفسه﴾ فلا يعود ضرر نكثه إلا عليه ﴿ومن أوفى بما عاهد الله عليه﴾ يقال وفيت بالعهد وأوفيت به أي وف في مبايعته ﴿فسيؤتيه أجراً عظيماً﴾ [الفتح: ١٠] أي الجنة وسقط لأبي ذر من قوله يد الله إلى آخرها.

٧٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: بَايَعْنِي عَلَى الْإِسْلَامِ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ثُمَّ جَاءَ الْعَدُوُّ مَحْمُومًا فَقَالَ: أَقِلْنِي قَائِي، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْئِهَا وَتَنْصَعُ طَيْبُهَا».

وبه قال: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال: (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن محمد بن المنكدر) أنه قال: (سمعت جابرًا) هو ابن عبد الله الأنصاري السلمي بفتح السين واللام له ولأبيه صحبة رضي الله عنهما أنه (قال: جاء أعرابي) لم يسم وقيل قيس بن أبي حازم ورد بما سبق في باب بيعة الأعراب قريباً (إلى النبي ﷺ فقال): يا رسول الله (بايعني على الإسلام فبايعه) عليه الصلاة والسلام (على الإسلام ثم جاء الغد) ولأبي ذر عن الكشميهني من الغد (محموماً فقال أقلني) بيعتي على الإقامة بالمدينة ولم يره الارتداد عن الإسلام إذ لو أراد لقتله كما مر قريباً (قأبي) فامتنع ﷺ أن يقيله لأن الخروج من المدينة كراهة له حرام (فلما ولّى) الأعرابي (قال) النبي ﷺ:

(المدينة كالكبير) الذي يتخذ الحداد مبيتاً من الطين أو الكير الزق والكور ما بني من الطين (تنفي خبئها) بفتح المعجمة والموحدة وهو ما تبرزه النار من الجواهر المعدنية فيخلصها بما يميزه عنها من ذلك وأنت ضمير الخبث لأنه نزل المدينة منزلة الكير فأعاد الضمير إليها (وينصع) بفتح التحتية (طيبها) بكسر الطاء والرفع، ولأبي ذر: وتنصع بالفوقية فطيبها منصوب. قال في شرح

المشكاة: ويروى بفتح الطاء وكسر الياء المشددة وهي الرواية الصحيحة وهي أقوم معنى لأنه ذكر في مقابلة الخبث وأية مناسبة بين الكير والطيب، وقد شبه ﷺ المدينة وما يصيب ساكنيها من الجهد والبلاء بالكير وما يوقد عليه في النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فيه أركى ما كان وأخلص، وكذلك المدينة تنفي شرارها بالحمى والوصب والجوع وتطهر خيارها وتزكيهم.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وعند الطبراني بسند جيد عن ابن عمر مرفوعاً مَنْ أعطى بيعة ثم نكثها لقي الله وليست معه يمينه. وعند أحمد من حديث أبي هريرة رفعه الصلاة كفارة إلا من ثلاث الشرك بالله ونكث الصفقة الحديث، وفيه تفسير نكث الصفقة أن تعطي رجلاً بيعتك ثم تقاتله.

٥١ - باب الاستخلاف

(باب الاستخلاف) أي تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده أو يعين جماعة ليتخيروا منهم واحداً.

٧٢١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَأَرَأَسَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَاسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَائِثْكُلِيَاهُ وَاللَّهُ إِنِّي لَأُظَنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَظَلَلْتُ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرِسًا بِبَعْضِ أَزْوَاجِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنَا وَأَرَأَسَاءُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ أَرَدْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدَ أَنْ يَقُولَ الْفَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ»، ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَى اللَّهِ وَيَذْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ يَذْفَعُ اللَّهُ وَيَأْتِي الْمُؤْمِنُونَ.

وبه قال: (حدثنا يحيى) بن أبي بكر أبو زكريا الحنظلي قال: (أخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد) الأنصاري أنه قال: (سمعت القاسم بن محمد) أي ابن أبي بكر الصديق قال: قالت عائشة رضي الله عنها) في أول ما بدا برسول الله ﷺ وجعه الذي توفي فيه متفجعة من وجع رأسها وأرأساء (فقال رسول الله ﷺ) لها (ذاك) بكسر الكاف أي موتك كما يدل عليه السياق (لو كان وأنا حي) (فأستغفر لك وأدعو لك) بكسر الكاف فيهما (فقالت عائشة) مجيبة له عليه الصلاة والسلام (وائِثْكُلِيَاهُ) بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصححاً عليها في الفرع كأصله ولأبي ذر عن الكشميهني واثكلاه بإسقاط الياء بعد اللام (والله إِنِّي لَأُظَنُّكَ تحب موتي) فهمت ذلك من قوله لها لو كان وأنا حي (ولو كان ذلك لظلللت) بكسر اللام بعد المعجمة وسكون اللام بعدها أي لدنوت وقربت (آخر يومك) حال كونك (معرساً) بكسر الراء مشددة بانياً (ببعض أزواجك) فقال النبي ﷺ: بل أنا وأرأساء) إضراب عن كلامها أي اشتغلي بوجع رأسي إذ لا بأس بك فأنت تعيشين بعدي عرف ذلك بالوحي ثم قال عليه الصلاة

والسلام: (لقد هممت أو) قال: (أردت) بالشك من الراوي (أن أرسل إلى أبي بكر) الصديق (وابنه فأعهد) بفتح الهمزة وبالنصب عطفًا على أرسل أي أوصي بالخلافة لأبي بكر كراهية (أن يقول القائلون) الخلافة لنا أو لفلان (أو يتمنى المؤمنون) أن تكون الخلافة لهم فأعنيه قطعًا للنزاع والأطماع وقد أراد الله أن لا يعهد ليؤجر المسلمون على الاجتهاد (ثم قلت: ياأبى الله) إلا أن تكون الخلافة لأبي بكر (ويدفع المؤمنون) خلافة غيره (أو يدفع الله) خلافة غيره (وياأبى المؤمنون) إلا خلافته. فالشك من الراوي في التقديم والتأخير، وفي رواية لمسلم: أدعو إلى أبا بكر أكتب كتابًا فإني أخاف أن يتمنى متمنٌ ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر، وفي رواية للبخاري معاذ الله أن يختلف الناس على أبي بكر ففيه إشارة إلى أن المراد الخلافة وهو الذي فهمه البخاري من حديث الباب وترجم به.

والحديث سيق في الطب.

٧٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ قَالَ: إِنْ اسْتَخْلِفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ أَتْرُكْتُ فَقَدْ تَرَكْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَيْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ: رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ وَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا لَا لِي وَلَا عَلَيَّ لَا أَتَحْمِلُهَا حَيًّا وَمَيِّتًا.

وبه قال: (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي قال: (أخبرنا سفيان) الثوري (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عبد الله بن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما أنه (قال: قيل لعمر) لما أصيب (ألا) بالتخفيف (تستخلف)؟ خليفة بعدك على الناس (قال: إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر) أي حيث استخلفه (وإن أترك) أي الاستخلاف (فقد ترك) التصريح بالتعيين فيه (من هو خير مني رسول الله ﷺ) فأخذ عمر رضي الله عنه وسطًا من الأمرين فلم يترك التعيين بمرة ولا فعله منصوبًا فيه على الشخص المستخلف وجعل الأمر في ذلك شورى بين من قطع لهم بالجنة وأبقى النظر للمسلمين في تعيين من اتفق عليه رأي الجماعة الذين جعلت الشورى فيهم (فأتوا) أي الحاضرون من الصحابة (عليه) على عمر خيرًا (فقال) عمر (راغب) في حسن رأي فيه (وراهب) بإثبات الواو وسقطت من اليونانية أي راهب من إظهار ما يضره من كراهيته، أو المعنى راغب فيما عندي وراهب مني، أو المراد الناس راغب في الخلافة وراهب منها فإن وليت الراغب فيها خشيت أن لا يُعان عليها، وإن وليت الراهب منها خشيت أن لا يقوم بها. وقال عياض: هما وصفان لعمر أي راغب فيما عند الله وراهب من عقابه فلا أعول على ثنائكم وذلك يشغلني عن العناية بالاستخلاف عليكم (وددت أني نجوت منها) أي من الخلافة (كفافيًا) بفتح الكاف وتخفيف الفاء (لا لي) خيرها (ولا علي) شرها (لا أتحمّلها) أي الخلافة (حيًا وميتًا) ولأبي ذر ولا ميتًا فلا أعين لها شخصًا بعينه فأتحملها في حال الحياة والممات.

وفي الحديث جواز عقد الخلافة من الإمام المتولي لغيره بعده وإن أمره في ذلك جائز على عامة المسلمين لإطباق الصحابة ومن بعدهم معهم على العمل بما عهد أبو بكر لعمر، وكذا لم يختلفوا في قبول عهد عمر إلى الستة وهو شبيه بإيضاء الرجل على ولده ليكون نظره فيما يصلح أتم من غيره فكذاك الإمام، وقال النووي وغيره أجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها بأهل الحل والعقد لإنسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الأمر شورى بين عدد مخصوص أو غيره.

٧٢١٩ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام، عن معمر، عن الزهري، أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي النبي ﷺ فتشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم قال: كنت أزجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبرنا، يريد بذلك أن يكون آخرهم فإن يك محمد ﷺ قد مات فإن الله تعالى قد جعل بين أظهركم نوراً تهتدون به هدى الله محمدًا ﷺ وإن أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ ثاني اثنين، فإنه أولى المسلمين بأمرهم فقوموا قبايعوه، وكان طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة، وكانت بيعة العامة على المنبر قال الزهري: عن أنس بن مالك سمعت عمر يقول لأبي بكر يومئذ: أضعد المنبر فلم يزل به حتى صعد المنبر قبايعه الناس عامة. [الحديث ٧٢١٩ - طرفه في: ٧٢٦٩].

وبه قال: (حدثنا إبراهيم بن موسى) بن يزيد الفراء الصغير أبو إسحق الرازي قال: (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (أخبرني) بالافراد (أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع خطبة عمر الآخرة) نصب صفة خطبة (حين جلس على المنبر) وكانت كالاعتذار عن قوله في الخطبة الأولى الصادرة منه يوم مات النبي ﷺ إن محمدًا لم يمت وأنه سيرجع وكانت خطبته الآخرة بعد عقد البيعة لأبي بكر في سقيفة بني ساعدة (وذلك الغد) نصب على الظرفية أي إتيانه بالخطبة في الغد (من يوم) بالتنوين (توفي النبي ﷺ فتشهد) عمر (وأبو بكر) أي والحال أن أبا بكر (صامت لا يتكلم. قال) عمر: (كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبرنا) بفتح التحتية وضم الموحدة بينهما دال مهملة ساكنة (يريد) عمر (بذلك أن يكون) النبي ﷺ (آخرهم) موتًا وفي رواية عقيل عن ابن شهاب عند الإسماعيلي حتى يدبر أمرنا بتشديد الموحدة ثم قال عمر (فإن يك محمد ﷺ قد مات فإن الله تعالى قد جعل) ولأبي ذر فإن الله جعل (بين أظهركم نورًا) أي قرآنًا (تهتدون به هدى الله محمدًا ﷺ) أي به كذا في غير ما فرع من فروع اليونينية، وفي بعض الأصول وعليه شرح العيني كابن حجر رحمهما الله تعالى تهتدون به بما هدى الله محمدًا ﷺ، وفي كتاب الاعتصام وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به رسوله ﷺ (وإن أبا بكر صاحب رسول الله ﷺ) قدم الصحبة لشرفها ولما شاركه فيها غيره عطف عليها ما انفرد به وهو كونه «ثاني اثنين

إذ هما في الغار ﴿التوبة: ٤٠﴾ وهي أعظم فضيلة استحق بها الخلافة كما قاله السفاقي قال ومن ثم قال عمر (فإنه) بالفاء في اليونانية وفي غيرها وأنه (أولى المسلمين بأموركم فقوموا) أيها الحاضرون (فبايعوه) بكسر التحتية (وكان طائفة منهم قد بايعوه) بفتح التحتية (قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة) بن كعب بن الخزرج والسقيفة السباط مكان اجتماعهم للحكومات وفيه إشارة إلى أن السبب في هذه المبايعة من لم يحضر في السقيفة (وكانت بيعة العامة على المنبر) في اليوم المذكور صبيحة اليوم الذي بويع فيه في السقيفة.

(قال الزهري): محمد بن مسلم بالسند السابق (عن أنس بن مالك سمعت عمر يقول لأبي بكر) رضي الله عنهم (يومئذ: أصعد المنبر) بفتح العين (فلم يزل به حتى صعد المنبر) بكسر العين وللشمسين حتى أصعده بزيادة همزة مفتوحة وسكون الصاد (فبايعه الناس) مبايعة (عامة) وهي أشهر من البيعة الأولى.

ومناسبة الحديث للترجمة في قوله: وإنه أولى المسلمين بأموركم.

٧٢٢٠ - **هَذَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَأَةٌ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ كَأَنَّهُ تَرِيدُ الْمَوْتَ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَاتِّي أَبَا بَكْرٍ».

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الأوسي المدني الأعرج قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد) بسكون العين (عن أبيه) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) جبير بن مطعم بن عدي النوفلي رضي الله عنه أنه (قال: أتت النبي ﷺ امرأة) لم تسم (فكلمته في شيء) يعطيها (فأمرها أن ترجع إليه قالت) ولأبوي ذر والوقت فقالت (يا رسول الله أرايت) أي أخبرني (إن جئت ولم أجدك) قال جبير بن مطعم (كأنها تريد الموت) تعني إن جئت فوجدتك قد مت ماذا أعمل (قال) ﷺ:

(إن لم تجدني فاتي أبا بكر) وفيه إشارة إلى أن أبا بكر هو الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام في معجم الإسماعيلي من حديث سهل بن أبي حثمة قال: بايع النبي ﷺ أعرابياً فسأله إن أتى عليه أجله من يقضيه؟ فقال: أبو بكر ثم سأله من يقضيه بعده؟ قال: عمر الحديث. وأخرجه الطبراني في الأوسط من هذا الوجه مختصراً وحديث الباب سبق في فضل أبي بكر رضي الله عنه.

٧٢٢١ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَوْ فِدِ بَرَاخَةَ: تَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّى يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَغْذِرُونَكُمْ بِهِ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان)

الثوري أنه قال: (حدثني) بالإنفراد (قيس بن مسلم) الجليلي بضم الجيم أبو عمرو الكوفي العابد (عن طارق بن شهاب) البجلي الأحمسي أبي عبد الله الكوفي قال أبو داود: رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه (عن أبي بكر) الصديق (رضي الله عنه) أنه (قال لوفد بزاجة) بضم الموحدة بعدها زاي مخففة فألف معجمة مفتوحة فهاء تأنيث وهم من طيء وأسد وغطفان قبائل كثيرة وكان هؤلاء القبائل ارتدوا بعد النبي ﷺ واتبعوا طليحة بن خويلد الأسدي، وكان ادعى النبوة بعد النبي ﷺ فقاتلهم خالد بن الوليد بعد فراغه من مسيلمة فلما غلب عليهم تابوا وبعثوا وفداهم إلى أبي بكر يعتذرون فأحب أبو بكر أن لا يقضي فيهم إلا بعد المشاورة في أمرهم فقال لهم: (تتبعون) يسكون الفوقية الثانية (أذئاب الإبل) في الصحارى (حتى يُري الله خليفة نبيه ﷺ والمهاجرين أمراً يعذرونكم به).

وهذا مختصر ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين بلفظ: جاء وفد بزاجة من أسد وغطفان إلى أبي بكر يسألونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا: هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية؟ قال: تنزع منكم الحلقة والكراع ونقسم ما أصبنا منكم وتردّون علينا ما أصبتم منا وتدّون لنا قتلاتنا ويكون قتلاكم في النار، وتتركون أقواماً يتبعون أذئاب الإبل حتى يرى الله خليفة رسوله والمهاجرين أمراً يعذرونكم به فعرض أبو بكر ما قاله على القوم فقام عمر فقال: قد رأيت رأياً وسنشير عليك أما ذكرت من أن ينزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رأيت، وأما تدّون قتلاتنا ويكون قتلاكم في النار فإن قتلاتنا قاتلت على أمر الله وأجورها على الله ليست لها ديات قال: فتتابع الناس على قول عمر، والمجلية بالجيم وضم الميم من الجلاء أي الخروج من جميع المال. والمخزية بالخاء المعجمة والزاي من الخزي أي القرار على الذل والصغار وفائدة نزع ذلك منهم أن لا تبقى لهم شوكة ليأمن الناس من جهتهم وقوله: وتتبعون أذئاب الإبل أي في رعايتها، لأنهم إذا نزعت منهم آلة الحرب رجعوا عرايا في البوادي لا عيش لهم إلا ما يعود عليهم من منافع إبلهم.

وهذا الحديث من أفراد البخاري.

باب

هذا (باب) بالتونين بغير ترجمة وهو ثابت في رواية المستملي ساقط لغيره.

٧٢٢٢ - ٧٢٢٣ - **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِيعُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ أَتْنَا عَشَرَ أَمِيرًا» فَقَالَ: كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

وبه قال: (حدثني) بالإنفراد، ولأبي ذر بالجمع (محمد بن المثني) أبو موسى العنزي البصري قال: (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك) بن عمير أنه

قال: (سمعت جابر بن سمرة) بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه (قال: سمعت النبي ﷺ يقول):

(يكون اثنا عشر أميرًا) وعند مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير لا يزال أمر الناس ماضيًا ما وليهم اثنا عشر رجلاً (فقال) عليه الصلاة والسلام (كلمة لم أسمعها فقال أبي) سمرة (إنه قال: كلهم من قريش) وفي رواية سفيان فسألت أبي ماذا قال رسول الله ﷺ؟ فقال: كلهم من قريش. وعند أبي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة: لا يزال هذا الدين عزيزًا إلى اثني عشر خليفة. قال: فكبر الناس وضجوا فلعل هذا هو سبب خفاء الكلمة المذكورة على جابر، وفيه ذكر الصفة التي تختص بولايتهم وهي كون الإسلام عزيزًا. وعند أبي داود أيضًا من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عن جابر بن سمرة: لا يزال هذا الدين قائمًا حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة، فيحتمل أن يكون المراد أن تكون الاثنا عشر في مدة عزة الخلافة وقوة الإسلام واستقامة أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة كما في رواية أبي داود كلهم تجتمع عليه الأمة، وهذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس إلى أن اضطرب أمر بني أمية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فاتصلت بينهم إلى أن قامت الدولة العباسية فاستأصلوا أمرهم وتغيرت الأحوال عما كانت عليه تغيرًا بيّنًا.

وهذا العدد موجود صحيح إذا اعتبر، وقيل يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الإمارة تفرق الناس عليهم، وقد وقع في المائة الخامسة في الأندلس وحدها ستة أنفس كلهم تسمي بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسي ببغداد إلى من كان يدعي الخلافة في أقطار الأرض من العلوية والخوارج، ويحتمل أن تكون الاثنا عشر خليفة بعد الزمن النبوي فإن جميع من ولي الخلافة من الصديق إلى عمر بن عبد العزيز أربعة عشر نفسًا منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما: معاوية بن يزيد مروان بن الحكم، والباقون اثنا عشر نفسًا على الولاء كما أخبر النبي ﷺ، وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة إحدى ومائة وتغيرت الأحوال بعده، وانقضى القرن الأول الذي هو خير القرون ولا يقدر في ذلك قوله في الحديث الآخر: يجتمع عليهم الناس لأنه يحمل على الأكثر الأغلب لأن هذه الصفة لم تفقد منهم إلا في الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير وكانت الأمور في غالب أزمنة هؤلاء الاثني عشر منتظمة وإن وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة إلى الاستقامة نادر والله أعلم اهـ. ملخصًا من فتح الباري.

٥٢ - باب إخراج الخصوم وأهل الرّيب من البيوت

بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أُخْتَ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ

(باب إخراج الخصوم) أي أهل المخاصمات (وأهل الرّيب) بكسر الراء وفتح التحتية التهم (من البيوت بعد المعرفة) أي بعد الشهر بذلك لتأذي الجيران بهم ولمجاهرتهم بالمعاصي. (وقد

أخرج عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (أخت أبي بكر) أم فروة بنت أبي قحافة (حين ناحت). على أخيها أبي بكر رضي الله عنه لما مات، ووصله إسحق بن راهويه في مسنده من طريق سعيد بن المسيب قال: لما مات أبو بكر بكى عليه قال عمر لهشام بن الوليد: قم فأخرج النساء الحديث، وفيه فجعل يخرجهن امرأة امرأة حتى خرجت أم فروة.

٧٢٢٤ - **هَذَا** إسماعيل، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِحَطَبٍ يُحْتَطَبُ، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤْذَنَ لَهَا ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بَيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرَقًا سَمِيمًا أَوْ مَرَمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: قَالَ يُونسُ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مِرْمَاةٌ: مَا بَيْنَ ظِلْفِ الشَّاةِ مِنَ اللَّحْمِ، مِثْلُ مِئْسَاءٍ وَمِیْضَاءٍ الْمِیْمُ مَخْفُوضَةٌ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال):

(و) الله (الذي نفسي بيده) أي بتقديره (لقد هممت) أي عزمت (أن أمر بحطب يحطب) ولأبي الوقت: فيحطب أي يكسر ليسهل اشتغال النار به (ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها) بفتح الذال المعجمة المشددة (ثم أمر رجلاً فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال) أي آتيهم من خلفهم. وقال الجوهري خالف إلى فلان آتاه إذا غاب عنه، والمعنى أخالف الفعل الذي ظهر مني وهو إقامة الصلاة فأتركه وأسير إليهم (فأحرق عليهم بيوتهم) بتشديد راء فأحرق، والمراد به التكثير يقال حرقه إذا بالغ في تحريقه وفيه إشعار بأن العقوبة ليست قاصرة على المال بل المراد تحريق المقصودين والبيوت تبع للقاطنين بها (والذي نفسي بيده لو يعلم أحدكم) ولأبي ذر أحدهم بالهاء بدل الكاف وفيه إعادة اليمين للتأكيد (أنه يجد عرقاً سميماً) بفتح العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف عظماً بلا لحم (أو مرماتين حستين لشهد العشاء) بكسر الميم الأولى ثنية مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم أي لو علم أنه إن حضر صلاة العشاء وجد نفعاً دنيوياً وإن كان خسيساً حقيراً لحضرها لقصور همته ولا يحضرها لما لها من الثواب.

(قال محمد بن يوسف) الفربري (قال يونس) قال العيني: لم أقف عليه وبيّض له في فتح الباري في النسخة التي عندي منه (قال محمد بن سليمان) أبو أحمد الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري (قال أبو عبد الله) البخاري: (مرماة ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل منساة وميضاة) الميم مخفوضة في كل من المنساة والميضاة، وقد نزل الفربري في هذا التفسير درجتين فإنه أدخل بينه وبين شيخه البخاري رجلين أحدهما عن الآخر وثبت هذا التفسير في رواية أبي ذر عن المستملي وحده وسقط لغيره.

وفي الحديث أن من طلب بحق فاختفى أو تمتع في بيته مطلاً أخرج منه بكل طريق يتوصل إليه بها كما أراد النبي ﷺ إخراج المتخلفين عن الصلاة بإلقاء النار عليهم في بيوتهم .
والحديث سبق في الجماعة والأشخاص .

٥٣ - باب هل للإمام أن يمنع

المُجْرِمِينَ وَأَهْلَ الْمَعْصِيَةِ مِنَ الْكَلَامِ مَعَهُ وَالزِّيَارَةَ وَنَحْوَهُ

هذا (باب) بالتنونين يذكر فيه (هل) يجوز (للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيارَةَ) له (ونحوه) أي ونحو ذلك وعطف أهل المعصية على السابق من عطف العام على الخاص .

٧٢٢٥ - **حدثني** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَذَكَرَ حَدِيثَهُ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً وَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا.

وبه قال: (حدثني) بالافراد ولأبي ذر: حدثنا (يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال: (حدثنا الليث) بن سعد الإمام المصري (عن عقيل) بضم العين هو ابن خالد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب بن مالك) ولأبي ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك (وكان) عبد الله (قائد كعب من بنيه) بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتية ساكنة (حين عمي) وفي رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قائد كعب حين أصيب بصره وكان أعلم قومه وأوعاهم لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ أنه (قال: سمعت) أبي (كعب بن مالك قال: لما تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك) بغير صرف للأكثر زاد أحمد من رواية معمر وهي آخر غزوة غزاها (فذكر حديثه) بطوله السابق في أواخر المغازي إلى أن قال: (ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا) أيها الثلاثة المتخلفين وهم كعب وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع (فلبثنا على ذلك خمسين ليلة وأذن) بالمد أعلم (رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا) أيها الثلاثة.

ومطابقة الحديث للجزء الأخير من الترجمة واضحة وفيه جوازاً الهجر أكثر من ثلاث وأما النهي عنه فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعياً .

وسبق الحديث مطوّلاً ومختصراً مرات والله الموفق والمعين .

وهذا آخر كتاب الأحكام فرغت منه مستهل سنة ست عشرة وتسعمائة أحسن الله فيها وفيما بعدها عاقبتنا وكفانا جميع المهمات وأفاض علينا من فواضل العميم، وهدانا إلى الصراط المستقيم، وأعانني على إكمال هذا الشرح كتابةً وتحريرًا ونفع به وجعله خالصًا لوجهه الكريم. استودعه تعالى ذلك وجميع ما أنعم به عليّ، وأسأله أن يطيل عمري في طاعته ويلبسنني أثواب عافيته، ويجعل وفاتي في طيبة الطيبة مع الرضا والإسلام، والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا دائمًا أبدًا.

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٤ - كتاب التمني

تفعل من الأمنية والجمع أمانًا والتمني طلب ما لا طمع فيه أو ما فيه عسر، فالأول نحو قول الطاعن في السن: ليت الشباب يعود يومًا، فإن عود الشباب لا طمع فيه لاستحالته عادة، والثاني نحو قول منقطع الرجاء من مال يحج به: ليت لي مالاً فأحج منه فإن حصول المال ممكن ولكن فيه عسر ويمتنع ليت غذاً يجيء فإن غذاً واجب المجيء. والحاصل أن التمني يكون في الممتنع والممكن ولا يكون في الواجب وأما الترجي فيكون في الشيء المحبوب نحو: لعل الحبيب قادم والإشفاق في الشيء المكروه نحو: ﴿فلعلك باخع نفسك﴾ [الكهف: ٦] أي قاتل نفسك والمعنى أشفق على نفسك أن تقتلها حسرة على ما فاتك من إسلام قومك قاله في الكشف فتوقع المحبوب يسمى ترجياً وتوقع المكروه يسمى إشفاقاً. ولا يكون التوقع إلا في الممكن، وأما قول فرعون: ﴿لعلني أبلغ الأسباب أسباب السموات﴾ [غافر: ٣٦] فجعل منه أو إفك قاله في المغني والإشفاق لغة الخوف يقال: أشفقت عليه بمعنى خفت عليه وأشفقت منه بمعنى خفت منه وحذرته.

١ - باب ما جاء في التَّمَنِّي وَمَنْ تَمَنَّى الشَّهَادَةَ

(باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة) بإثبات البسملة وما بعدها لأبي ذر عن المستملي، وكذا هو عند ابن بطال لكن بلا بسملة، وأثبتها السفاقسي لكن بحذف لفظ باب وللنسفي بعد البسملة ما جاء في التمني وللقاسي بحذف الواو البسملة وكتاب.

٧٢٢٦ - **هَذَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ رِجَالًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي وَلَا أَجِدُ مَا أُحْمِلُهُمْ، مَا تَخَلَّفْتُ لَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ».

وبه قال: (حدثنا سعيد بن عفير) هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ أبو عثمان الأنصاري المصري قال: (حدثني) بالإنفراد (الليث) بن سعد الإمام قال: (حدثني) بالإنفراد أيضاً (عبد الرحمن بن خالد) الفهمي أمير مصر (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (وسعيد بن المسيب) بن حزن الإمام أبي محمد المخزومي سيد التابعين (أن أبا هريرة) رضي الله عنه (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول):

(والذي نفسي بيده) في تصريف قدرته (لولا أن رجالاً يكرهون أن يتخلفوا بعدي) عن الغزو معي لعجزهم عن آلة السفر من مركوب وغيره (ولا أجد ما أحلهم) عليه (ما تخلفت) عن سرية تغزو في سبيل الله (لوددت) بفتح اللام والواو وكسر الدال المهملة الأولى وسكون الثانية واللام للقسم وفي الجهاد والذي نفسي بيده لوددت (أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا) بضم الهمزة فيهما كاللاحق (ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل) بتكرير ثم ست مرات وختمه بأقتل لأن الغرض الشهادة فجعلها آخرًا والودّ كما قال الراغب: محبة الشيء وتمني حصوله وتمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع، فقد قال ﷺ: «وددت أن موسى عليه السلام صبر» فكأنه أراد المبالغة في بيان فضل الجهاد وتحريض المسلمين، وبهذا يجاب عن استشكل صدور هذا التمني منه ﷺ مع أنه يعلم أنه لا يقتل وأجاب السفاقي عنه باحتمال أن يكون قبل نزول آية ﴿والله يعصمك من الناس﴾ [المائدة: ٦٧] وتعقب بأن نزولها كان في أوائل قدومه المدينة. والحديث صرح أبو هريرة بأنه سمعه من النبي ﷺ، وإنما قدم أبو هريرة في أوائل سنة سبع من الهجرة، وحكى ابن الملقن أن بعضهم زعم أن قوله: لوددت مدرج من كلام أبي هريرة. قال: وهو بعيد وفيه جواز تمني ما يتمتع في العادة.

ومطابقة الحديث للترجمة مستفادة من التمني في قوله: لوددت. والحديث سبق في الجهاد في باب تمني الشهادة.

٧٢٢٧ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَدِدْتُ أَنِّي لَأَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ»، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُهُنَّ ثَلَاثًا أَشْهَدُ بِاللَّهِ.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي الكلاعي الحافظ قال: (أخبرنا مالك) الإمام (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(والذي نفسي بيده وددت) بغير لام (أني لأقاتل) بلام التأكيد من باب المفاعلة ولأبي ذر عن الكشميهني أقاتل (في سبيل الله) بإسقاط اللام (فأقتل ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل) بتكرار ثم أربع مرات وزاد غير أبي ذر ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا بتكرارها ثلاثاً كذا في الفرع وفي غيره

بإسقاط الأخيرة (فكان أبو هريرة) رضي الله عنه (يقولهن) أي كلمات أقتل (ثلاثاً أشهد بالله) أنه ﷺ قال ذلك وفائدته التأكيد وظاهره أنه من كلام الراوي عن أبي هريرة أي أشهد بالله أن أبا هريرة كان يقول أي كلمات أقتل ثلاث مرات.

٢ - باب تمنّي الخير. وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ كَانَ لِي أَحَدٌ ذَهَبًا»

(باب تمنّي الخير. وقول النبي ﷺ) مما سبق موصولاً في الرقاق بلفظه: (لو كان لي أحد ذهباً). وجواب لو قوله في الحديث الآتي إن شاء الله تعالى في هذا الباب لأحببت الخ.

٧٢٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كَانَ عِنْدِي أَحَدُ ذَهَبًا لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ مِنْهُ دِينَارٌ لَيْسَ شَيْءٌ أَرْضُهُ فِي دَيْنٍ عَلَيَّ أَجْدُ مِنْ يَقْبَلُهُ».

وبه قال: (حدثنا) بالجمع ولأبي ذر حدثني (إسحاق بن نصر) نسبة إلى جده واسم أبيه إبراهيم البخاري قال: (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الحافظ أبو بكر الصنعائي (عن معمر) أبي عروة بن راشد الأزدي مولاهم (عن همام) هو ابن منبه الصنعائي أنه (سمع أبا هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لو كان عندي أحد) الجبل المعروف (ذهباً) وفي رواية الأعرج عن أبي هريرة عند أحمد في أوله: والذي نفسي بيده وجواب لو قوله (لأحببت أن لا يأتي ثلاث) ولأبي ذر عن الكشميهني علي ثلاث (وعندي منه دينار ليس شيء أرضه) بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة وفي نسخة الحافظ أبي ذر وهو في نسخة مقروءة على الأصل أرضه بضم الهمزة وكسر الصاد (في دين) بفتح الدال المهملة (علي) بتشديد الياء (أجد من يقبله) والضمير للدينار أو للدين والجملة حالية.

قال الزركشي: وفي الكلام تقديم وتأخير اختل به الكلام وأصله وعندي منه دينار أجد من يقبله ليس شيء أرضه في دين ففصل بين الموصوف وهو دينار وصفته وهو قوله أجد بالمستثنى.

قال البدر الدماميني: لا اختلال إن شاء الله تعالى ولا تقديم ولا تأخير والكلام مستقيم بحمد الله، وذلك بأن يجعل قوله ليس شيئاً أرضه لدين علي صفة لدينار وإن كان نكرة لكونه تخصص بالصفة وحاصل المعنى أنه لا يجب على تقدير ملكه لأحد ذهباً أن يبقى عنده بعد ثلاث ليال من ذلك المال دينار موصوف بكونه ليس مرصداً لوفاء دين عليه في حال أن له قابلاً لا يجده، وهذا معنى كما تراه لا اختلال فيه وليس في الكلام على التقدير الذي قلناه تقديم ولا تأخير فتأمل.

وذكر الصغاني أن الصواب ليس شيئاً بالنصب، وقال في اللامع إنه في رواية الأصيلي بالنصب ولغيره بالرفع ووجه الدلالة على التمني من حديث مع أن لو إنما هي لامتناع الشيء

لامتاع غيره لا للتمني أن لو هنا شرطية بمعنى إن ومحة كون غير الواقع واقعاً هو نوع من التمني فغايتة أن هذا تمنٌ على هذا التقدير. قال السكاكي: الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة بالشرط فعلى هذا فهو تمنٌ بالشرط قاله في الكواكب.

والحديث سبق في الرقاق.

٣ - باب قول النبي ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ»

(باب قول النبي ﷺ) في حجة الوداع: (لو استقبلت من أمري ما استدبرت) وجواب لو في الحديث اللاحق.

٧٢٢٩ - **هَذَا** يَخْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ. مَا سُفْتُ الْهَدْيُ وَلَحَلَّتْ مَعَ النَّاسِ حِينَ حَلُّوا».

وبه قال: (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف أبو زكريا المصري قال: (حدثنا الليث) بن سعد الإمام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه قال: (حدثني) بالإنفراد (عروة) بن الزبير (أن عائشة) رضي الله عنها ولأبي ذر عن عروة عن عائشة أنها (قالت: قال رسول الله ﷺ):

(لو استقبلت من أمري ما استدبرت) وما موصول والعائد محذوف أي الذي استدبرته والمعنى لو علمت في أول الحال ما علمت آخرًا من جواز العمرة في أشهر الحج وجواب لو قوله: (ما سقت) معي (الهدي) أي ما قرنت أو ما أفردت (ولحلت) أي لتمتعت (مع الناس حين حلوا) لأن صاحب الهدي لا يمكن له الإحلال حتى يبلغ الهدي محله وقال ذلك صلوات الله وسلامه عليه تطيباً لقلوبهم لأنه يشق عليهم أن يحلوا ورسول الله ﷺ محرم.

ومباحث ذلك مرت في الحج.

٧٢٣٠ - **هَذَا** الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَبِينَا بِالْحَجِّ وَقَدِمْنَا مَكَّةَ لِأَزْبَعِ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبِالصُّفَا وَالْمَزْوَةِ، وَأَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَلَنَجِلَّ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَحَدٍ مِنَّا هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلَحَتْ وَجَاءَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ مَعَهُ الْهَدْيُ فَقَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: أَنْتَ طَلَعْتَ إِلَى مِنَى وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُرُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ وَلَوْ لَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيُ لَحَلَلْتُ». قَالَ: وَلَقِيَهُ سُرَاقَةُ وَهُوَ يَزِيحُ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَلَنَا هَذِهِ خَاصَّةٌ؟ قَالَ: «لَا بَلْ لِلْأَبَدِ». قَالَ:

وَكَاثَتْ عَائِشَةُ قَدِمَتْ مَكَّةَ وَهِيَ حَائِضٌ فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَتَشَكَّ الْمَنَاسِكَ كُلُّهَا، غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَطُوفُ وَلَا تُصَلِّي حَتَّى تَطْهَرُ، فَلَمَّا نَزَلُوا الْبُطْحَاءَ قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنْطَلِقُونَ بِحُجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْتَلِقُ بِحُجَّةٍ؟ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ أَنْ يَنْطَلِقَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرَتْ عُمْرَةً فِي ذِي الْحِجَّةِ بَعْدَ أَيَّامِ الْحَجِّ.

وبه قال: (حدثنا الحسن بن عمر) بضم العين ابن شقيق الجرمي بفتح الجيم البصري نزيل الري قال: (حدثنا يزيد) من الزيادة ابن زريع البصري (عن حبيب) بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة الأولى ابن أبي قريبة أبي محمد المعلم البصري (عن عطاء) أي ابن أبي رباح (عن جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنهما أنه (قال: كنا مع رسول الله ﷺ) في حجة الوداع (فلبينا بالحج) مفردًا (وقد منا مكة لأربع خلون من ذي الحجة فأمرنا النبي ﷺ أن نطوف بالبيت) بضم الطاء وسكون الواو (وبالوصفا والمروة وأن نجعلها) أي الحجة (عمرة) وهو معنى فسخ الحج إلى العمرة (ولنحل) بسكون اللام وفتح النون وكسر الحاء المهملة من العمرة ولأبي ذر ونحل (إلا من كان معه هدي) استثناء من قوله فأمرنا وسقط لغير الحموي لفظ كان (قال) جابر: (ولم يكن مع أحد منا هدي غير النبي ﷺ وطلحة) بنصب غير على الاستثناء لغير أبي ذر وجرحا صفة لأحد لأبي ذر وطلحة هو ابن عبيد الله أحد العشرة (وجاء علي) هو ابن أبي طالب رضي الله عنه (من اليمن معه الهدي) فقال له النبي ﷺ: «بما أهللت؟» (فقال: أهللت بما أهل به رسول الله ﷺ فقالوا) أي المأمورون أن يجعلوها عمرة (ننطلق) ولأبي ذر عن الكشميهني أنطلق (إلى منى) بالتثنية (وذكر أحدنا يقطر) منيا لقربهم من الجماع وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون ذلك (قال رسول الله ﷺ) لما بلغه ذلك:

(إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت) أي لو كنت الآن مستقبلاً زمن الأمر الذي استدبرته (ما أهديت) ما سقت الهدي (ولولا أن معي الهدي لحللت) إذ وجوده مانع من فسخ الحج إلى العمرة والتحلل منها (قال) جابر (ولقيه) عليه الصلاة والسلام (سراقة) بن مالك بن جعشم الكنانى بالنون (وهو يرمي جرة العقبة فقال: يا رسول الله أئنا هذه خاصة؟ قال) ﷺ: (لا بل لأبدي) بالتثنية، ولأبي ذر عن الكشميهني للأبد بزيادة لام أوله (قال) جابر (وكانت عائشة) رضي الله عنها (قدمت مكة) ولأبي ذر عن الكشميهني معه مكة (وهي حائض فأمرها النبي ﷺ أن تتسك) بفتح الفوقية وضم السين بينهما نون ساكنة (المناسك كلها) أي تأتي بأفعال الحج كلها (غير أنها لا تطوف) بالبيت ولا بين الصفا والمروة (ولا تصلي حتى تطهر فلما نزلوا البطحاء) وهو المحصب وطهرت وطافت (قالت عائشة: يا رسول الله أتنتلقون بحجة وعمرة وأنطلق بحجة) ولأبي ذر عن الكشميهني بحج مفرد من غير عمرة (قال: ثم أمر) عليه الصلاة والسلام أخاها (عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق) رضي الله عنه (أن ينطلق معها إلى التنعيم) لتعتمر منه (فاعتمرت) عمرة في ذي الحجة بعد أيام الحج).

وسبق الحديث في باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت من كتاب الحج.

٤ - باب قول النبي ﷺ: «لَيْتَ كَذَا وَكَذَا»

(باب قول النبي) والذي في اليونانية قوله (ﷺ): ليت كذا وكذا).

٧٢٣١ - **حدثنا** خالد بن مخلد، **حدثنا** سليمان بن بلال، **حدثني** يحيى بن سعيد سمعت **عبد الله بن عامر بن ربيعة** قال: قالت عائشة أرق النبي ﷺ ذات ليلة فقال: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَخْرُسُنِي اللَّيْلَةَ»، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ قَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قِيلَ: سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَحْرُسُكَ فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ بِلَالٌ:

أَلَا لَيْتَ شِغْرِي هَلْ أَبَيْتُنْ لَيْلَةَ بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خَرَّ وَجَلِيلٌ
فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا خالد بن مخلد) بفتح الميم وسكون المعجمة البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطاء المهملة قال: (حدثنا سليمان بن بلال) أبو محمد مولى الصديق قال: (حدثني) بالإفراد (يحيى بن سعيد) الأنصاري قال: (سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة) العنزي المدني حليف بني عدي أبا محمد ولد على عهد النبي ﷺ ولأبيه صحبة مشهورة رضي الله عنه (قال: قالت عائشة) رضي الله عنها (أرق) بفتح الهمزة وكسر الراء سهر (النبي ﷺ ذات ليلة) ذات مقحمة (فقال):

(ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يخرسني الليلة، إذ سمعنا صوت السلاح قال) ﷺ: (من هذا؟ قيل) ولأبي الوقت وأبي ذر عن الكشميهني ثم قال (سعد) بسكون العين ابن أبي وقاص (يا رسول الله جئت أحرسك فنام النبي ﷺ حتى سمعنا غطيطه) بفتح الغين المعجمة وكسر الطاء المهملة الأولى صوت النائم ونفخه، وفي باب الحراسة في الغزو من الجهاد من طريق علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد كان النبي ﷺ فلما قدم المدينة قال: «ليت رجلاً» الخ. وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله ﷺ مقدمه المدينة ليلة فقال: «ليت رجلاً» وظاهره أن السهر والقول معاً كانا بعد قدومه المدينة بخلاف رواية البخاري في باب الحراسة المذكورة فإن ظاهرها أن السهر كان قبل القدوم والقول بعده وهو محمول على التقديم والتأخير كما قدمته في الباب المذكور، وليس المراد بقدومه المدينة أول ما قدم إليها في الهجرة لأن عائشة إذ ذاك لم تكن عنده ولا سعد.

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن ليت حرف تمنُّ يتعلق بالمستحيل غالباً وبالممكن قليلاً ومنه حديث الباب فإن كلاً من الحراسة والمبيت بالمكان الذي تمناه قد وجد.

والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة.

(قال أبو عبد الله) محمد بن إسماعيل البخاري (وقالت عائشة) رضي الله عنها (قال بلال) عند مرضه أول قدومهم في الهجرة (ألا) بالتخفيف (ليت شعري هل أبين ليلة * بواد وحوالي إذخر) بكسر الهمزة وسكون الذال والحاء المعجمة نبت طيب الرائحة (وجلجل). بالجيم الثمامة وهو نبت قصير لا يطول قالت عائشة: (فأخبرت النبي ﷺ) بقوله.

وسبق موصولاً بتمامه في مقدم النبي ﷺ من كتاب الهجرة وموضع الدلالة منه قولها فأخبرت النبي ﷺ.

٥ - باب تَمَنِّي الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ

(باب تمني القرآن والعلم).

٧٢٣٢ - **هَذَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً يَنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ قَيِّقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ».

وبه قال: (حدثنا عثمان بن أبي شيبة) أبو الحسن العيسوي مولا هم الكوفي الحافظ قال: (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن الأعمش) سليمان بن بلال (عن أبي صالح) ذكوان السمان (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(لا تحاسد) بفوقية قبل الحاء المهملة وألف بعدها وضم السين المهملة وفي كتاب العلم: لا حسد والحسد تمنى زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد به هنا الغبطة وأطلق الحسد عليها مجازاً وهو أن يتمنى أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن يزول عنه أي لا غبطة (إلا في اثنتين) بناء التانيث أي لا حسد محموداً في شيء إلا في خصلتين وفي الاعتصام اثنتين بغير تاء أي في شيئين (رجل) بالرفع بتقدير إحدى الاثنتين خصلة رجل فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه (آتاه الله) أعطاه الله (القرآن فهو يتلوه آتاء الليل والنهار) ساعاتهما ولأبي ذر عن الحموي والمستمل من آتاء الليل والنهار (يقول) سامعه (لو أوتيت) أعطيت (مثل ما أوتي) أعطي (هذا) من تلاوة القرآن آتاء الليل والنهار (لفعلت كما يفعل) لقرأت كما يقرأ (و) الثاني (رجل آتاه الله مالا ينفقه في حقه فيقول) الذي يراه ينفقه (لو أوتيت) أعطيت (مثل ما أوتي) أعطي (هذا) من المال (لفعلت كما يفعل). لأنفقته كما أنفق.

والحديث يأتي في التوحيد.

..... هَذَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِهَذَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ) بن سعيد قال: (حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) هو ابن عبد الحميد (بهذا) الحديث السابق.

وفيه إشارة إلى أن له فيه شيخين عثمان بن أبي شيبة وقُتَيْبَةُ بن سعيد كلاهما عن جرير، وسقط ذلك في رواية أبي ذر.

٦ - باب ما يُكْرَهُ مِنَ التَّمَنِّي

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢].

(باب ما يكره من التمني) وهو الذي يكون فيه إثم كالذي يكون داعيًا إلى الحسد والبغضاء ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢] لأن ذلك التفضيل قسمة من الله تعالى صادرة عن حكمة وتدبير وعلم بأحوال العباد وبما ينبغي لكل من بسط له في الرزق أو قبض، فعلى كل واحد أن يرضى بما قسم له ولا يحسد أخاه على حظه فالحسد كما مر أن يتمنى أن يكون ذلك الشيء له ويزول عن صاحبه والغبطة أن يتمنى مثل ما لغيره والأول: منهى عنه لما فيه من الاعتراض على الله تعالى في فعله وفي حكمته، وربما اعتقد في نفسه أنه حق بتلك النعم من ذلك الإنسان، وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته فيما يلقيه في الكفر وفساد الدين، وأما الثاني: وهو الغبطة فجوزها قوم ومنعه آخرون قالوا: لأنه ربما كانت تلك النعمة مفسدة في دينه ومضرة عليه في الدنيا ولذا قالوا: لا يقول اللهم أعطني دارًا مثل دار فلان وزوجة مثل زوجة فلان بل ينبغي أن يقول: اللهم أعطني ما يكون صلاحًا في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي وإذا تأمل الإنسان لم يجد دعاء أحسن مما ذكره الله تعالى في القرآن تعليمًا لعباده وهو قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١] ولما قال الرجال: نرجو أن يكون أجورنا على الضعف من أجر النساء كالميراث، وقالت النساء: يكون وزرنا على نصف وزر الرجال كالميراث نزل ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ وليس ذلك على حسب الميراث ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فإن خزائنه لا تنفذ ولا تتمنوا ما للناس من الفضل ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢] فالتفضيل عن علم بمواضع الاستحقاق وسقط قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ إلى آخر قوله: ﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾ ولأبي ذر، وقال إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾.

٧٢٣٣ - هَذَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ لَتَمَيَّنْتُ».

وبه قال: (حدثنا الحسن بن الربيع) بفتح الحاء والراء فيهما ابن سليمان البجلي البوراني الكوفي قال: (حدثنا أبو الأحوص) سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي (عن عاصم) هو ابن سليمان المعروف بالأحول (عن النضر) بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة (ابن أنس) أنه (قال: قال أنس رضي الله عنه: لولا أني سمعت النبي ﷺ يقول):

(لا تتمنوا) بفوقيتين، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي قال: لا تمنوا (الموت لتمنيت) الموت بلفظ الماضي وحذف إحدى التاءين، وإنما نهى عن تمنى الموت لما فيه من المفسدة وهي طلب إزالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ولأن الله تعالى قدر الآجال فتمنّي الموت غير راضٍ بقضاء الله وقدره ولا مسلمٌ لقضائه نعم إذا خاف على دينه والوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة.

والحديث أخرجه مسلم في الدعوات.

٧٢٣٤ - **هَذَا** مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: أَتَيْنَا خَبَّابَ بْنِ الْأَرَثِ نَعُوذُهُ، وَقَدْ أَكْتَوَى سَبْعًا فَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ.

وبه قال: (حدثنا محمد) هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف قال: (حدثنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان (عن ابن أبي خالد) إسماعيل واسم أبي خالد سعد البجلي (عن قيس) هو ابن أبي حازم بالحاء المهملة والزاي أنه (قال: أتينا خباب بن الأثر) بالثناة الفوقية المشددة وخباب بالمعجمة المفتوحة والموحدين أولاهما مشددة بينهما ألف التيمي حليف بني زهرة البدري حال كوننا (نعوذه وقد اكتوى) في بطنه (سبعا) أي سبع كيات (فقال: لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به) على نفسي وقال ذلك لأنه ابتلي في جسده ببلاء شديد.

والحديث سبق في الطب في باب تمنى المريض الموت.

٧٢٣٥ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ أَسْمُهُ سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن محمد) السندي الجعفي قال: (حدثنا هشام بن يوسف) الصنعاني قاضيا قال: (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن أبي عبيد) بضم العين وفتح الموحدة (اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن أزهر) وسقط لفظ اسمه وابن أزهر لأبي ذر (أن رسول الله) ولأبي ذر عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

(لا يتمنى) قال التوربشتي: الباء المثناة بالتحتية في قوله لا يتمنى مثبته في رسم الخط في كتب الحديث فلعله نهى ورد على صيغة الخبر، والمراد منه لا يتمن فأجري مجرى الصحيح،

ويحتمل أن بعض الرواة أثبتها في الخط فروي على ذلك. وقال البيضاوي: هو نهي أخرج في صورة النفي للتأكيد، ولأبي ذر عن الكشميهني لا يتمنين (أحدكم الموت) زاد في رواية أنس السابقة في الطب من ضرر أصابه (إما محسنًا فلعله يزداد) خيرًا (وإما مسيئًا فلعله يستعقب) بنصب محسنًا ومسيئًا. قال الزركشي: تبعًا لابن مالك حيث قال في توضيحه: تقديره إما يكون محسنًا وإما يكون مسيئًا فحذف يكون مع اسمها مرتين وأبقى الخبر وأكثر ما يكون ذلك بعد إن ولو كقوله:

انطق بحق وإن مستخرجًا إحنا فإن ذا الحق غلاب وإن غلبا
وكقوله:

علمتك متأنًا فلست بآمل نذاك ولو غرثان ظمآن عاريا

وفي لعل في هذين الموضعين شاهد على مجيء لعل للرجاء المجرد من التعليل وأكثر مجيئها في الرجاء إذا كان معه تعليل نحو: ﴿واتقوا الله لعلكم تفلحون﴾ [البقرة: ١٨٩] لعلّي أرجع إلى الناس لعلهم يعلمون، ومعنى يستعقب يطلب العتبي أي الرضا عنه، وتعبه في المصاييح فقال: اشتمل كلامه على أمرين ضعيفين قابلين للنزاع. أما الأول: فجزمه بأن كلاً من قوله محسنًا ومسيئًا خبر ليكون محذوفة مع احتمال أن يكونا حالين من فاعل يتمنى وهو أحدكم، وعطف أحد الحالين على الآخر وأتى بعد كل حال بما ينبه على علة النهي عن تمني الموت والأصل لا يتمنى أحدكم الموت محسنًا أو مسيئًا أي سواء كان على حالة الإحسان أو الإساءة أما إن كان محسنًا فلا يتمنى الموت لعله يزداد إحسانًا على إحسانه فيضاعف أجره وثوابه، وأما إن كان مسيئًا فلا يتمنى أيضًا إذ لعله يندم على إساءته ويطلب الرضا عنه فيكون ذلك سببًا لمحو سيئاته التي اقترفها، وأما الثاني فادعائه أن أكثر مجيء لعل للترجي المصحوب بالتعليل، وهذا ممنوع. وهذه كتب النحاة الأكابر طافحة بالإعراض عن ذكر هذا القيد، ولو سلم فليس في هذا الحديث شاهد على مجيئها للترجي المجرد لإمكان اعتبار التعليل معه وقد فهمت صحة اعتباره مما قررناه فتأمل اهـ.

وقد سبق في باب تمني المريض الموت من الطب مزيد على ما هنا فليراجع.

وفي الحديث التصريح بكرهية تمني الموت لضر نزل به من فاقة أو محنة بعدو ونحوه من مشاق الدنيا وأما إذا خاف ضررًا أو فتنة فلا كراهة فيه، وفي مناسبة الأحاديث الثلاثة للآية المسوقة قبلها غموض إلا إن كان أراد أن المكروه من التمني هو جنس ما دلت عليه الآية وما دل عليه الحديث، وحاصل ما في الآية الزجر عن الحسد، وحاصل ما في الحديث الحث على الصبر لأن تمني الموت غالبًا ينشأ عن وقوع أمر يختار الذي يقع به الموت على الحياة فإذا نهي عن تمني الموت كان كأنه أمر بالصبر على ما نزل به، ومجمع الآية والحديث الحث على الرضا بالقضاء والتسليم لأمر الله تعالى قاله في فتح الباري.

٧ - باب قول الرجل : لولا الله ما اهتدينا

(باب قول الرجل) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: النبي ﷺ (لولا الله ما اهتدينا).

٧٢٣٦ - **هَذَا** عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ مَعَنَا التُّرَابُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَارَى التُّرَابَ بِيَاضَ بَطْنِهِ يَقُولُ: لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزَلَنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا

إِنَّ الْأُلَى - وَرُبَّمَا قَالَ - إِنَّ الْمَلَائِكَةَ بَعَوْا عَلَيْنَا.

إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَبِينَا أَبِينَا. يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

وبه قال: (حدثنا عبدان) هو عبد الله قال: (أخبرني) بالإنفراد (أبي) عثمان بن جبلة بن أبي رواد البصري (عن شعبة) بن الحجاج أنه قال: (حدثنا أبو إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء بن عازب) رضي الله عنه أنه (قال: كان النبي ﷺ ينقل معنا التراب) ونحن نحفر الخندق (يوم الأحزاب) ولقد رأيتُه صلوات الله وسلامه عليه حال كونه (وارى) بألف وفتح الراء من غير همز أي غطى (التراب بياض بطنه) (يقول) يرتجز بكلام ابن رواحة عبد الله أو هو من كلام عامر بن الأكوخ، وسبق لذلك، ولأبي ذر عن الكشميهني: وإن التراب لموار بياض إبطيه بكسر الهمزة وسكون الموحدة وفتح الطاء المهملة تشية إبط والجملة حالية.

(لولا أنت ما اهتدينا) قال ابن بطال: لولا عند العرب يمتنع بها الشيء لوجود غيره تقول: لولا زيد ما صرت إليك أي كان مصيري إليك من أجل زيد، وكذلك لولا الله ما اهتدينا أي كانت هدايتنا من قبل الله (ولا تصدقنا ولا صلينا فأنزلن) بنون التأكيد الخفيفة (سكينة) وقارًا وطمأنينة (علينا إن الأولى) بضم الهمزة فلام مفتوحة الذين (وربما قال) ﷺ (إن الملا قد بغوا علينا إذ أرادوا فتنة أبينا أبينا) مرتين من الإباء أي امتنعنا (يرفع بها صوته). والحديث ومباحثه مرًا في غزوة الخندق.

٨ - باب كراهية التمني لقاء العدو

وَرَوَاهُ الْأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(باب كراهية التمني لقاء العدو) بنصب لقاء على المفعولية ولأبي ذر تمنى بإسقاط الألف واللام لقاء بالجر على الإضافة وللأصيلي وابن عساكر التمني للقاء العدو بزيادة لام قبل التي بعدها القاف. (ورواه) أي كراهية تمنى لقاء العدو (الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) وسبق أواخر الجهاد.

٧٢٣٧ - **هَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى فَقَرَأَتْهُ فَإِذَا فِيهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ».

وبه قال: (حدَّثنا) بالإنفراد ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر: حدَّثنا (عبد الله بن محمد) المسندي قال: (حدَّثنا معاوية بن عمرو) بفتح العين ابن المهلب الأزدي البغدادي أصله من الكوفة قال: (حدَّثنا أبو إسحاق) إبراهيم بن محمد الفزاري بفتح الفاء والزاي (عن موسى بن عقبة) الإمام في المغازي (عن سالم) بالتنوين (أبي النضر) بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة (مولى عمر بن عبيد الله) بضم العين فيهما القرشي (وكان) أبو النضر (كاتبًا له) أي لمولاه عمر أنه (قال: كتب إليه) أي لعمر بن عبيد الله (عبد الله بن أبي أوفى) علقمة الصحابي رضي الله عنه كتابًا (فقرأته فإذا فيه أن رسول الله ﷺ قال):

(لا تاتمنوا) بفتح النون المشددة (لقاء العدو وسلوا الله العافية) من المكارة والبلبات في الدنيا والآخرة. فإن قلت: لا ريب أن تمنى الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمنى لقاء العدو وهو يفضي إلى المحبوب؟ أجيب: بأن حصول الشهادة أخص من اللقاء لإمكان تحصيل الشهادة مع نصرته الإسلام ودوام عزه واللقاء قد يفضي إلى عكس ذلك فنهى عن تمنيه ولا ينافي ذلك في تمنى الشهادة.

٩ - باب ما يَجُوزُ مِنَ اللَّوِّ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ﴾.

(باب ما يجوز من اللو) بألف ولامين وواو ساكنة مخففة في الفرع وأصله ويروى بتشديدها. واستشكل بأن لو حرف وأهل العربية لا يميزون دخول الألف واللام على الحروف قاله القاضي عياض. وأجيب: بأن «لو» هنا مسمى بها فهي اسم زيد فيه واو أخرى ثم أدغمت الأولى في الثانية على القاعدة المقررة في بابها فلا بدع إذا في دخول علامات الأسماء عليها إذا لم تدخل وهي حرف إنما دخلت وهي اسم. وقال صاحب النهاية: الأصل لو ساكنة الواو وهي حرف من حروف المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره غالبًا فلما سمي بها زيد فيها فلما أرادوا إعرابها أتى فيها بالتعريف لتكون علامة لذلك ومن ثم شدد الواو وقد سمع بالتشديد منونًا قال:

أُلامَ عَلَى لَوِّ لَوْ كُنْتُ عَالِمًا بِإِدْبَارِ لَوِّ لَمْ تَفْتَنِي أَوَائِلُهُ

وقال آخر:

لَيْتَ شَعْرِي وَأَيْنَ مِنِّي لَيْتَ إِنْ لَيْتًا وَإِنْ لَوًّا عَنَاءَ

وقال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله: لو إنما لا يدخلها الألف واللام إذا بقيت على الحرفية أما إذا سمي بها فهي من جملة الحروف التي سمعت التسمية بها من حروف الهجاء ومن حروف المعاني ومن شواهد قوله:

وقدماً أهلكت لو كثيرًا وقبل اليوم عالجهما قدر

فأضاف إليها واوًا أخرى وأدغمها وجعلها فاعلاً. قال: ومقصود البخاري رحمه الله بالترجمة وأحاديثها أن النطق بلو لا يكره على الإطلاق وإنما يكره في شيء مخصوص يؤخذ ذلك من قوله من اللو فأشار إلى التبويض ولورودها في الأحاديث الصحيحة، وقيل: إن البخاري أشار بقوله ما يجوز من اللو إلى أن اللو في الأصل لا يجوز إلا ما استثنى. وعند النسائي وابن ماجة من طريق محمد بن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف» وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فإن غلبك أمر فقل قدر الله وما شاء فعل وإياك واللو فإن اللو تفتح عمل الشيطان. هذا لفظ ابن ماجة ولفظ النسائي قال: قال رسول الله ﷺ والباقي سواء إلا أنه قال: وما شاء وإياك. وأخرجه النسائي والطبري والطحاوي من طريق عبد الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان فقال عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج، ولفظ النسائي وفي كل خير وفيه احرص على ما ينفعك واستغن بالله ولا تعجز، وإذا أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا وكذا، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل. قال في الفتح: هذه الطريق أصح طرق هذا الحديث وقوله: فإن اللو تفتح عمل الشيطان أي تلقي في القلب معارضة القدر فيوسوس به الشيطان، ولا معارضة بين ما ورد من الأحاديث الدالة على الجواز والدالة على النهي لأن النهي مخصوص بالجزم بالفعل الذي لم يقع، فالمعنى لا تقل لشيء لم يقع لو أني فعلت كذا لوقع قاضياً بتحت ذلك غير مضمّر في نفسك شرط مشيئة الله، وما ورد من قول لو محمول على ما إذا كان قائله موقفاً بالشرط المذكور وهو أنه لا يقع شيء إلا بمشيئة الله وإرادته قاله الطبري. وقال غيره: الظاهر أن النهي عن إطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه أما من قاله تأسفاً على ما فاتته من طاعة الله فلا بأس به.

(وقوله تعالى: ﴿لو أن لي بكم قوة﴾) أي لو قويت بنفسي على دفعكم وجواب لو محذوف تقديره لدفعتكم وحذفه كما قال ابن بطال لأنه يخص بالنفي ضروب المنع، وإنما أراد لوط عليه السلام العدة من الرجال وإلا فهو يعلم أن له من الله ركنًا شديدًا ولكنه أجرى الحكم على الظاهر، ولو تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره تقول: لو جاءني زيد لأكرهتك معناه أي امتنعت من إكرامك لامتناع مجيء زيد وتكون بمعنى الشرطية نحو: ﴿ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم﴾ [البقرة: ٢٢١] أي وإن أعجبتكم وللتقليل نحو «التمس ولو خائفاً من حديد». وللعرض نحو: لو تنزل عندنا فتصيب خيرًا وللحضر نحو: لو فعلت كذا بمعنى افعل وبمعنى التمني نحو: فلو أن لنا كرة أي فليت لنا كرة، ولهذا نصب فنكون في جوابها كما نصب فأفوز

في جواب ليت، واختلف هل هي الامتناعية أشربت معنى التمني، أو المصدرية أو قسم برأسه ورجع الأخير ابن مالك.

٧٢٣٨ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُتَلَاعِنِينَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ: أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ بَيْتَةٍ» قَالَ: لَا تِلْكَ امْرَأَةٌ أَغْلَنْتَ.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن القاسم بن محمد) أي ابن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: ذكر ابن عباس رضي الله عنهما (المتلاعنين) بفتح النون الأولى على التشنية وقصتهما (فقال عبد الله بن شداد) بالمعجمة المفتوحة والمهملتين الأولى مشددة بينهما ألف ابن الهاد الكوفي (أهي) بهمة الاستفهام ولأبي ذر هي المرأة (التي قال رسول الله ﷺ: لو كنت راجعاً امرأة) محصنة زنت (من غير) ولأبي ذر عن المستملي عن وله عن الكشميهني بغير (بيتة) وجواب لو محذوف أي: لرجعتها (قال: لا تلك امرأة أعلنت) بالسوء في الإسلام لكنها لم يثبت عليها ذلك بيينة ولا اعتراف ولم يسمها.

والحديث سبق في اللعان ومطابقته للترجمة في قوله: لو كنت راجعاً.

٧٢٣٩ - **هَذَا** عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ فَخَرَجَ عَمْرٌ فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَقَدَ النِّسَاءُ وَالصُّبْيَانُ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي - أَوْ عَلَى النَّاسِ». وَقَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا: «عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ». وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الصَّلَاةَ فَجَاءَ عَمْرٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَقَدَ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ فَخَرَجَ وَهُوَ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَلْوَقْتُ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي». وَقَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا عَطَاءٌ لَيْسَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَّا عَمْرُو فَقَالَ رَأْسُهُ يَقْطُرُ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقِّهِ وَقَالَ عَمْرُو: «لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي». وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: «إِنَّهُ لَلْوَقْتُ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي». وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكَفَرٍ».

وبه قال: (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة (قال عمرو) بفتح العين ابن دينار (حدثنا عطاء) هو ابن أبي رباح (قال) أي عطاء (أعتم النبي ﷺ بالعشاء) أبطاً عن صلاة العشاء حتى دخلت ظلمة الليل (فخرج عمر) رضي الله عنه (فقال: الصلاة يا رسول الله) بنصب الصلاة على الإغراء بفعل محذوف أي أحضر الصلاة يا رسول الله (ورقد النساء والصبيان) الذين بالمسجد وأسقط العلامة من الفعل مثل قال نسوة وقالت نسوة ويتقوى الإسقاط

هنا يعطف الصبيان على النساء (فخرج) رسول الله ﷺ (ورأسه) أي شعر رأسه (يقطر) ماء لأنه كان اغتسل قبل أن يخرج والجملة مبتدأ وخبر في موضع الحال من النبي ﷺ وكذا الجملة التالية في موضع الحال أيضًا أي خرج حال كونه (يقول: لولا أن أشق على أمتي أو) قال: (على الناس) شك من الراوي. (وقال سفيان) بن عيينة بالسند السابق (أيضًا: على أمتي لأمرهم بالصلاة هذه الساعة).

أي لولا أن أشق عليهم لأمرتهم أمر إيجاب أن يصلوها في هذا الوقت.
وهذا الحديث مرسل لأن عطاء تابعي.

(وقال ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز بالسند المذكور إلى سفيان بن عيينة عن ابن جريج (عن عطاء) أي ابن أبي رباح (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه قال (آخر النبي ﷺ هذه الصلاة) أي صلاة العشاء ليلة (فجاء عمر فقال: يا رسول الله رقد النساء والولدان) جمع وليد وهو الصبي (فخرج) عليه الصلاة والسلام (وهو يمسح الماء) أي ماء الغسل (عن شقه) بكسر الشين المعجمة والقاف المشددة حال كونه (يقول: إنه للوقت) بفتح اللام الأولى وسكون الثانية أي لوقت صلاة العشاء (لولا أن أشق على أمتي) وهذا موصول (وقال عمرو): هو ابن دينار (حدثنا عطاء ليس فيه) أي في سنده (ابن عباس أما) بفتح الهمزة وتشديد الميم (عمرو) أي ابن دينار (فقال) في روايته (رأسه يقطر) أي ماء. (وقال ابن جريج) عبد الملك في روايته (يمسح الماء عن شقه) بكسر المعجمة (وقال عمرو) المذكور (لولا أن أشق على أمتي. وقال ابن جريج: إنه للوقت) بفتح اللام الأولى وسكون الثانية (لولا أن أشق على أمتي) أي لحكمت بأن هذه الساعة وقت صلاة العشاء.

(وقال إبراهيم بن المنذر) أبو إسحاق الخزامي شيخ المؤلف قال: (حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاءين مشددة أولاهما قال: (حدثني) بالإنفراد (محمد بن مسلم) الطائفي (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبي رباح (عن ابن عباس عن النبي ﷺ) وهذا موصول بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بأن حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس قيل: فهو من أوهام الطائفي وهو موصوف بسوء الحفظ، وتعقب بأنه إذا كان كذلك فكيف رضي البخاري بإخراجه فيه موصولاً.

وهذا وصله الإسماعيلي. ولولا حرف امتناع ويلزم بعدها المتبداً وحرف تحضيض ويلزم بعدها الفعل المضارع نحو لولا تستغفرون الله وللتوبيخ فتختص بالماضي نحو ﴿لولا جاؤا عليه بأربعة شهداء﴾ [النور: ١٣] ومنه: ﴿ولولا إذ سمعتموه قلتم﴾ [النور: ١٦] إلا أن الفعل آخر وذكر الهروي فيها الاستفهام نحو قوله تعالى: ﴿ولولا أخرتني إلى أجل قريب﴾ [المنافقون: ١٠] وأنها تكون نافية بمنزلة لم وجعل منه قوله تعالى: ﴿فلولا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها إلا قوم يونس﴾ [يونس: ٩٨] إذ ثبت هذا فلولا هنا الامتناعية ويجب حذف خبر المتبداً الواقع بعدها.

قال ابن مالك: على هذا إطلاق أكثر النحويين إلا الرماني وابن الشجري قال: وقد يَسَّر لي في هذه المسألة زيادة وهي أن المبتدأ المذكور بعد لولا على ثلاثة أضرب: مخبر عنه بكون غير مقيد، ومخبر عنه بكون مقيد لا يدرك معناه عند حذفه، ومخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه.

فالأول: نحو لولا زيد لزارنا عمرو فمثل هذا يلزم حذف خبره لأن المعنى لولا زيد على كل حال من أحواله لزارنا عمرو، فلم يكن حال من أحواله أولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك ولما في الجملة من الاستطالة المحوكة إلى الاختصار.

الثاني: وهو المخبر عنه بكون مقيد ولا يدرك معناه إلا بذكره نحو لولا زيد غائب لم أذكر فخير هذا النوع واجب الثبوت لأن معناه مجهل عند حذفه، ومنه قول النبي ﷺ: (لولا قومك حديثو عهد بكفر) أو حديث عهدهم بكفر فلو اقتصر في مثل هذا على المبتدأ لظن أن المراد لولا قومك على كل حال من أحوالهم لتقضت الكعبة، وهو خلاف المقصود لأن من أحوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما يستقبل، وتلك الحال لا تمنع من نقض الكعبة وبنائها على الوجه المذكور ومن هذا النوع قال عبد الرحمن بن الحارث لأبي هريرة إني ذاك لك أمراً ولولا مروان أقسم علي لم أذكره لك.

الثالث: وهو المخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند حذفه كقوله: لولا أخو زيد ينصره لغلب، ولولا صاحب عمرو يعينه لعجز فهذه الأمثلة وأمثالها يجوز فيها إثبات الخبر وحذفه اهـ.

وحيثئذ فيكون قوله هنا: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم من القسم الأول ويحتاج إلى تقدير أي لولا مخافة أن أشق لأمرتهم أمر إيجاب وإلا لانعكس معناها إذ الممتنع المشقة والموجود الأمر واللام جواب لولا.

واستشكل مطابقة الحديث للترجمة إذ هي للو الذي هو لامتناع الشيء لامتناع غيره والحديث فيه: لولا الذي هو لامتناع الشيء لوجود غيره اللازم بعدها المبتدأ ولا يخفى ما بينهما من البون البعيد. وأجيب: بأن ما آل لولا إلى لو إذ معناه لو لم تكن المشقة لأمرتهم.

٧٢٤٠ - **هَذَا** يَخْبِي بَنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ» تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُغِيرَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة وفتح الكاف قال: (حدثنا الليث) بن سعد الإمام (عن جعفر بن ربيعة) الكندي (عن عبد الرحمن) بن هرمز الأعرج أنه قال: (سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول إن رسول الله ﷺ قال:

(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك) أمر إيجاب وتحتم وإلا فالمندوب مأمور به على

المرجح والمقتضي لهذا التأويل حيثئذ أن السواك مندوب إليه، ومن يرى أن المندوب غير مأمور به لا يحتاج إلى هذا التأويل لأن الأمر هو الإيجاب عنده. وزاد في رواية أخرى عند كل صلاة والسر في ذلك أن يخرج القرآن من فيه وفوه طيب لأنه إذا قام يصلي قام الملك خلفه يسمع قراءته فلا يزال عجبه بالقرآن يدينه حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في جوف ذلك الملك كما رواه البزار مرفوعاً من حديث علي بإسناد حسن والملائكة تتأذى من الرائحة الكريمة.

(تابعه سليمان بن مغيرة) القيسي البصري فيما وصله مسلم من طريق أبي النضر عنه (عن ثابت) البناي (عن أنس عن النبي ﷺ) وفي الفرع كأصله علامة سقوط هذه المتابعة في رواية أنس. وقال في الفتح إنها ثابتة هنا في نسخة الصغاني قال: وهو خطأ والصواب ما وقع عند غيره ذكرها عقب حديث أنس المذكور عقبه.

والحديث من أفراد.

٧٢٤١ - حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَاصِلَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْرَجَ الشَّهْرَ وَوَاصِلَ أَنَسٍ مِنَ النَّاسِ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ مَدَّ بِي الشَّهْرُ لَوَاصِلْتُ وَصَالاً يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ، إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي».

تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا عياش بن الوليد) بالتحية المشددة والشين المعجمة الرقام البصري قال: (حدثنا عبد الأعلى) بن عبد الأعلى السامي البصري قال: (حدثنا حميد) الطويل (عن ثابت) البناي (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال): واصل النبي ﷺ لم يأكل ولم يشرب وقت الإفطار (آخر الشهر) أي شهر رمضان (وواصل) معه (أناس) بضم الهمزة أي ناس والتنوين للتبعيض (من الناس فبلغ) ذلك (النبي ﷺ فقال):

(لو مَدَّ بي الشهر) بضم الميم وتشديد الدال المهملة مبنياً للمفعول وبـي جار ومجرور ولأبي ذر مدني بفتح الميم والدال المشددة بعدها نون وقاية وجواب لو قوله (لواصلت) بهم (واصلأ يدع المتعمقون تعمقهم) بضم العين من يدع وفتحها في الآخرين من قولهم تعمق في كلامه أي تنطع. فإن قلت: الجملة الواقعة بعد النكرة هنا صفة لها ولا رابط فكيف وجهه؟ أجيب: بأنه محذوف للقرينة الحالية أي وصلاً يترك لأجله المتنطعون تنطعهم (إني لست مثلكم إني أظل) أصير حال كوني (يطعمني ربي ويسقيني) طعاماً وشراباً من الجنة لا يقال إنه إذا كان يطعم ويسقى فليس مواصلاً لأن المحضر من الجنة لا يجري عليه أحوال المكلفين أو هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو القوة فكأنه قال يعطيني قوة الأكل والشارب.

والحديث سبق في الصوم.

(تابعه) أي تابع حميداً (سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ) وصله مسلم كما ذكرته قريباً. قال في الفتح: ووقع لنا بعلو في مسند عبد بن حميد قال: ووقع هذا التعليق في رواية كريمة سابقاً على حديث حميد عن أنس فصار كأنه طريق أخرى معلقة لحديث (لولا أن أشق) وهو غلط فاحش والصواب ثبوته هنا كما وقع في رواية الباقرين اهـ.

ولم يذكره في الفرع كأصله هنا بل عقب حديث: لولا أن أشق لكنه رقم عليه علامة السقوط لأبي ذر كما نبهت عليه فيما سبق.

٧٢٤٢ - **حدثنا** أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري وقال الليث: حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره أن أبا هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال قالوا: فإنك تواصل قال: «أيكم مثلي إني أبيت يطعمني ربي ويسقين؟ فلما أبوا أن ينتهوا واصل بهم يوماً ثم يوماً ثم رأوا الهلال فقال: «لو تأخر لزدتكم». كالمثكل لهم.

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (وقال الليث) بن سعد الإمام فيما وصله الدارقطني من طريق أبي صالح عنه (حدثني) بالإفراد (عبد الرحمن بن خالد) الفهمي أمير مصر (عن ابن شهاب) الزهري (أن سعيد بن المسيب أخبره أن أبا هريرة) رضي الله عنه (قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال) نهى تحريم أو تنزيه (قالوا) يا رسول الله (فإنك تواصل قال) عليه الصلاة والسلام.

(أيكم مثلي إني أبيت يطعمني ربي ويسقين؟ فلما أبوا) امتنعوا (أن ينتهوا) عن الوصال (واصل بهم يوماً ثم يوماً ثم رأوا الهلال) ظاهره أن قدر المواصله بهم كان يومين (فقال) عليه الصلاة والسلام (لو تأخر) الشهر (لزدتكم) من الوصال إلى أن ترجعوا عنه فتسألوا التخفيف عنكم بتركه قال لهم ذلك (كالمثكل لهم) بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة بعدها لام أي المعاقب لهم، واستدل به على جواز قول لو وحمل النهي الوارد فيه على ما يتعلق بالأمور الشرعية كما مر قريباً في هذا الباب.

والحديث سبق في الصوم أيضاً.

٧٢٤٣ - **حدثنا** مسدد، حدثنا أبو الأخوص، حدثنا أشعث، عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت: سألت النبي ﷺ عن الجذر أمن البئيت هو؟ قال: «نعم». قلت: فما لهم لم يذخلوه في البئيت؟ قال: «إن قومك قصرت بهم الثقة». قلت: فما شأن بابي مرتفعاً؟ قال: فعمل

ذَاكَ قَوْمُكَ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أَدْخَلَ الْجَذَرَ فِي النَّبِيِّ وَأَنْ أَلْصَقَ بَابَهُ فِي الْأَرْضِ».

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا أبو الأحوص) سلام بالتشديد ابن سليم الحافظ قال: (حدثنا أشعث) بن أبي الشعثاء سليم المحاربي (عن الأسود بن يزيد) النخعي (عن عائشة) رضي الله عنه أنها (قالت: سألت النبي ﷺ عن الجدر) بفتح الجيم وسكون الدال المهمله وهو الحجر بكسر الحاء المهمله وسكون الجيم ويقال له الخطيم (أمن البيت هو؟ قال) ﷺ:

(نعم) هو من البيت قالت عائشة (قلت) يا رسول الله (فما لهم) ولأبي ذر عن الكشميهني فما بالهم (لم يدخلوه) بضم أوله وكسر الحاء المعجمة من الإدخال والضمير المنصوب للجدر (في البيت؟ قال) عليه الصلاة والسلام (إن قومك) قريشاً (قصرت) بفتح القاف وضم الصاد والذي في اليونينية بفتح الصاد المشددة (بهم النفقة) عن عمارته من الحجر وغيره (قلت) يا رسول الله (فما شأن بابيه مرتفعاً؟ قال) عليه الصلاة والسلام (فعل ذلك) أي الارتفاع (قومك) بكسر الكاف فيها أي قريش (ليدخلوا) بضم الياء وكسر الحاء المعجمة (من شاءوا ويمنعوا من شاءوا لولا) ولأبي ذر ولولا (أن قومك حديث) بالتثنية (عهدهم بالجاهلية) ولأبي ذر عن الكشميهني حديث عهد بالإضافة (فأخاف أن تنكر قلوبهم أن أدخل الجدر) بفتح الجيم وسكون الدال المهمله ولأبي ذر عن المستمل الجدار (في البيت وأن أَلْصَقَ بَابَهُ فِي الْأَرْضِ) وجواب لولا محذوف تقديره لفعلت.

والحديث سبق في الحج.

٧٢٤٤ - **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتِ وَادِيَّ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة قال: (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار) قال البغوي في شرح السنة فيما نقله عنه في شرح المشكاة: ليس المراد منه الانتقال عن النسب الولادي لأنه حرام مع أن نسبه أفضل الأنساب وأكرمها، وإنما أراد النسب البلادي ومعناه لولا الهجرة من الدين ونسبتها دينية لا يسعني تركها لأنها عبادة مأمور بها لانتسبت إلى داركم قيل أراد ﷺ بهذا الكلام إكرام الأنصار والتعريض بأن لا فضيلة أعلى من النصرة بعد الهجرة وبيان أنهم بلغوا من الكرامة مبلغاً لولا أنه ﷺ من المهاجرين السابقين الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن أقاربهم وأحبابهم وحرّموا أوطانهم وأموالهم. (ولو سلك الناس وادياً وسلكت الأنصار وادياً أو شِعْبًا) بكسر الشين طريقاً في الجبل (لسلكت وادي

الأنصار أو شعب الأنصار) قيل: أراد حسن موافقته إياهم وترجيحهم في ذلك على غيرهم لما شاهد منهم من حسن الوفاء بالعهد والجوار وما أراد بذلك وجوب متابعتهم إياهم فإن متابعتهم حق على كل مؤمن لأنه ﷺ هو المتبوع المطاع لا التابع المطيع.

٧٢٤٥ - **هَذَا** موسى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَادِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا». تَابَعَهُ أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الشَّعْبِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا موسى) بن إسماعيل التبوذكي قال: (حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري (عن عمرو بن يحيى) بفتح العين المازني الأنصاري (عن عباد بن تميم) بفتح العين والموحدة المشددة ابن زيد (عن) عمه (عبد الله بن زيد) المدني الأنصاري المازني رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لولا الهجرة) التي لا يجوز تبديلها (لكنت امرأ من الأنصار ولو سلك الناس وادياً أو شعباً) ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني وشعباً بحذف الألف وفتح الواو (لسلكت وادي الأنصار وشعبها).

(تابعه) أي تابع عباد بن تميم (أبو التياح) بفتح الفوقية والتحتية المشددة وبعد الألف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة البصري (عن أنس) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ في الشعب) أي من قوله: ولو سلك الناس وادياً أو شعباً الخ.

والحديث سبق في المناقب.

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٥ - كتاب أخبار الآحاد

(بسم الله الرحمن الرحيم).

١ - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق

في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام وقول الله تعالى:

﴿قُلُوا نَفَرٌ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] وَيُسَمَّى الرَّجُلُ طَائِفَةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩] قُلُوا اقْتَتَلَ رَجُلَانِ دَخَلَا فِي مَعْنَى الْآيَةِ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] وَكَيْفَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرَاءَهُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، فَإِنْ سَهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ رُدَّ إِلَى السُّنَّةِ.

(باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق) أي العمل بقوله (في) دخول وقت (الأذان و) الإعلام بجهة القبلة لأجل (الصلاة و) طلوع الفجر أو غروب الشمس في (الصوم والفرائض) من عطف العام على الخاص (والأحكام) جمع حكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين من حيث إنهم مكلفون وهو من عطف العام على عام أخص منه لأن الفرائض فرد من الأحكام، والمراد بالواحد هنا حقيقة الوحدة. وعند الأصوليين ما لم يتواتر والتقييد بالصدق لا بد منه فلا يحتاج بالكذب اتفاقاً أما من لم يعرف حاله فثالثها يجوز إن اعتضد. قال في الفتح: وسقطت البسملة لأبي ذر والقاسبي والجرجاني، وثبتت هنا قبل الباب في رواية كريمة والأصيلي، ويحتمل أن يكون هذا من جملة أبواب الاعتصام فإنه من جملة متعلقاته فلعل بعض من بيض الكتاب قدمه عليه ووقع في بعض النسخ كتاب خبر الواحد وليس بعده باب والذي عند الجميع بلفظ باب فيكون من جملة كتاب الأحكام وهو واضح نعم في نسخة الصغاني كتاب أخبار الآحاد ثم قال باب ما جاء الخ.

(وقول الله تعالى) بالجر عطفاً على السابق وسقطت الواو لغير أبي ذر فقول رفع ﴿فلولا﴾
 فهلا ﴿نفر من كل فرقة منهم طائفة﴾ أي من كل جماعة كثيرة جماعة قليلة منهم يكفونهم النفر
 ﴿ليتفقها في الدين﴾ ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتجشمو المشاق في تحصيلها ﴿ولينذروا قومهم﴾
 وليجعلوا مرمى همتهم إلى التفقه إنذار قومهم وإرشادهم ﴿إذا رجعوا إليهم﴾ دون الأغراض
 الخسيسة من التصدر والترؤس والتشبه بالظلمة في المراكب والملابس ﴿لعلهم يحذرون﴾
 [التوبة: ١٢٢] ما يجب اجتنابه واستدل به على أن أخبار الأحاد يلزم بها العمل لأن عموم كل
 فرقة يقتضي أن ينفر من كل ثلاثة نفرودا بقرية طائفة إلى التفقه لتندر فرقها كي يتذكروا ويحذروا،
 فلو لم تعتبر الأخبار ما لم تتواتر لم يفد ذلك وسقط لغير كريمة قوله ليتفقها الخ. وقال بعد قوله:
 ﴿طائفة﴾ الآية.

قال البخاري: (ويسمى الرجل) الواحد (طائفة لقوله تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين
 اقتتلوا﴾ [الحجرات: ٩] فلو اقتتل رجلان) ولأبي ذر عن الكشميهني الرجلان (دخلا في معنى
 الآية) لإطلاق الطائفة على الواحد، وبهذا احتج إمامنا الشافعي وقبلة ابن مجاهد وعن ابن عباس
 وغيره أن لفظ الطائفة يتناول الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وعن ابن عباس أيضاً من
 أربعة إلى أربعين وعن عطاء اثنان فصاعداً.

(وقوله تعالى: ﴿إن جاءكم فاسق بنبأ﴾) بخبر وتنكير الفاسق والنبأ للتعميم كأنه قال أي
 فاسق جاءكم بأي نبأ ﴿فتبينوا﴾ [الحجرات: ٦] فتوقفوا فيه وتطلبوا بيان الأمر وانكشاف الحقيقة
 ولا تعتمدوا قول الفاسق، لأن من لا يتحامى جنس الفسوق لا يتحامى الكذب الذي هو نوع
 منه. وفي الآية دليل على قبول خبر الواحد العدل لأننا لو توقفنا في خبره لسوينا بينه وبين الفاسق
 ولخلا التخصيص به عن الفائدة. وقال ابن كثير: ومن ههنا امتنع طوائف من العلماء من قبول
 مجهول الحال لاحتمال فسقه في نفس الأمر وقبله آخرون لأننا أمرنا بالثبوت عند خبر الفاسق،
 وهذا ليس بمحقق الفسق لأنه مجهول الحال.

(وكيف بعث النبي ﷺ أمراءه) جمع أمير ولأبي ذر عن الكشميهني أمراء بحذف الضمير إلى
 الجهات (واحدًا بعد واحد) فلو لم يكن خبر الواحد مقبولا لما كان في إرساله معنى، وإنما أرسل
 آخر بعد الأول مع كون خبره مقبولا ليذكره عند السهو كما قال (فإن سها أحد منهم) أي من
 العلماء المبعوثين (رد) بضم الراء مبنيا للمفعول (إلى السنة). أي الطريقة المحمدية الشاملة للواجب
 والمندوب وغيرهما.

٧٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ،
 حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً
 وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفِيقًا، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدْ أَشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا أَوْ قَدْ أَشْتَقْنَا سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا،

فَأَخْبَرَنَا قَالَ: «أَرْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ» وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أَوْ لَا أَحْفَظُهَا «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن المثني) العنزي الحافظ قال: (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال: (حدثنا أيوب) السخيتاني (عن أبي قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرهمي أنه قال: (حدثنا مالك بن الحويرث) بضم الحاء المهملة آخره مثلثة مصغراً حجازي سكن البصرة ومات بها رضي الله عنه، وثبت قوله ابن الحويرث في رواية أبي ذر أنه (قال: أتينا النبي ﷺ) وافدين عليه (ونحن شببة) بمعجمة وموحدتين مفتوحات جمع شاب وهو من كان دون الكهولة (متقاربون) أي في السن أو في القراءة كما في مسلم أو في العلم كما في أبي داود (فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رفيقاً) بفاء وقاف من الرفق، وفي مسلم رفيقاً بفاين وكذا هو عند بعض رواة البخاري وهو من الرقة (فلما ظن أننا قد اشتبهنا أهلنا) بفتح اللام أزواجنا أو أعم ولابي ذر عن الكشميهني أهلينا بكسر اللام وزيادة تحية ساكنة بعدها (أو) قال (قد اشتقنا سألنا) بفتح اللام ﷺ (عمن تركنا بعدنا فأخبرناه) بذلك (قال):

(ارجعوا إلى أهليكم) بفتح الهمزة وسكون الهاء وكان ذلك بعد الفتح وقد انقطعت الهجرة والمقام بالمدينة راجع إلى اختيار الوافد إليها (فأقيموا فيهم وعلِّمُوهم) شرائع الإسلام (ومروهم) بالإتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قال أبو قلابة (وذكر) مالك بن الحويرث (أشياء أحفظها أو لا أحفظها) ليس بشك بل تنويع ومن جملة الأشياء التي حفظها أبو قلابة عن مالك قوله عليه الصلاة والسلام: (وصلُّوا كما رأيتموني أصلي فإذا حضرت الصلاة) أي دخل وقتها (فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم) في الصلاة (أكبركم) في الفضل أو في السن عند التساوي في الفضيلة.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: فليؤذن لكم أحدكم لأن أذان الواحد يؤذن بدخول الوقت والعمل به.

والحديث سبق بعين هذا المتن والإسناد في باب الأذان للمسافر من كتاب الصلاة.

٧٢٤٧ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْوُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤْذِّنُ - أَوْ قَالَ يُنَادِي - بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ، وَيُنَبِّهَ نَائِمُكُمْ وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا» وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَيْهِ حَتَّى يَقُولَ: هَكَذَا وَمَدَّ يَحْيَى إِضْبَعِيهِ السَّبَابِغَيْنِ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن التيمي) سليمان بن طرخان (عن أبي عثمان) عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الهاء (عن ابن

(مسعود) عبد الله رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(لا يمنعن أحدكم أذان بلال من) أكل (سحوره) بفتح السين (فإنه يؤذن أو قال ينادي بليل) أي فيه (ليرجع) بفتح المثناة التحتية وسكون الراء وكسر الجيم المخففة من رجع ثلاثياً أي ليرد (قائلكم) بالرفع وفي اليونانية قائمكم بالفتح مصلحاً على كشط مصححاً عليها وليرجع بفتح أوله، وقوله في التنقيح وحكى فيه ثعلب أرجعت رباعياً فعلى هذا يضم أوله، وتعقبه في التوضيح فقال: إن أراد مطلقاً حتى يدخل فيه هذا الحديث فيفتقر إلى ثبوت رواية فيه بالضم، وإلا فليس في نسخ البخاري إلا الفتح على ما أفهمه كلام الشارحين وإن أراد غير ذلك فليس مما نحن بصددده اهـ.

وفي الفرع كأصله عن أبي ذر: ليرجع بضم حرف المضارعة وفتح الراء وتشديد الجيم مكسورة ومفتوحة في اليونانية قائمكم بالنصب على المفعولية، والمراد به القائم في التهجد يعني لينام تلك اللحظة ليصبح نشيطاً أو ليتسحر إن أراد الصوم. (وينبه) يوقظ (نائمكم) ليستعد للصلاة (وليس الفجر أن يقول) أن يظهر (هكذا) مستطيلاً غير منتشر وهو الفجر الكاذب (وجمع يحیی) بن سعيد القطان (كفيه حتى يقول) يظهر (هكذا ومدّ يحیی) القطان المذكور (إصبعيه السبابتين) أي حتى يصير مستطيلاً متشرباً في الأفق مدوداً من الطرفين اليمين والشمال وهو الفجر الصادق وفيه إطلاق القول على الفعل.

والحديث سبق في باب الأذان قبل الفجر من أبواب الأذان ومطابقته للترجمة في قوله: لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره فإنه يخبر أن الوقت الذي أذن فيه من الليل حتى يجوز التسحر فيه وهو خبر واحد صدوق.

٧٢٤٨ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالاً يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) التبرذكي قال: (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسملی البصري قال: (حدثنا عبد الله بن دينار) المدني مولى ابن عمر (قال: سمعت عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهما عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(إن بلالاً ينادي) أي يؤذن (بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم) عبد الله، وقيل عمرو بن قيس القرشي العامري الأعمى واسم أم مكتوم عاتكة بنت عبد الله.

ومطابقته للترجمة في قوله إن بلالاً ينادي بليل كما تقرر في السابق. والحديث سبق أيضاً في الأذان.

٧٢٤٩ - **هَذَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ.

وبه قال: (حدثنا حفص بن عمر) بن غياث قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بفتحين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغراً (عن إبراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال: صلى بنا النبي ﷺ الظهر خمساً) أي خمس ركعات (فقيل) له لما سلم يا رسول الله (أزيد في الصلاة) ركعة؟ (قال) عليه الصلاة والسلام:

(وما ذاك؟) أي وما سؤالكم عن الزيادة في الصلاة (قالوا: صليت خمساً فسجد ﷺ (سجدةً) للسهو (بعدما سلم) لتعذر السجود قبله لعدم علمه بالسهو وعبر هنا بقوله: قالوا صليت بلفظ الجمع، وفي باب إذا صلى خمساً من طريق أبي الوليد هشام عن شعبة قال: صليت خمساً بلفظ الأفراد، وبهذا تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة هنا إذ الحديثان حديث واحد عن صحابي واحد في حادثة واحدة، وقد صدقه النبي ﷺ وعمل بإخباره لكونه صدوقاً عنده، ولم يقف الحافظ ابن حجر على تسمية من واجهه ﷺ بذلك.

٧٢٥٠ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقْصُرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ ثُمَّ رَفَعَ.

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالأفراد (مالك) الإمام الأعظم ابن أنس الأصبحي (عن أيوب) السخيتاني (عن محمد) أي ابن سيرين (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين) ركعتين أي من إحدى صلاتي العشي كما في الرواية الأخرى (فقال له ذو اليدين): الخرباق وكان في يديه طول (أقصرت الصلاة) بهمة الاستفهام الاستخباري وفتح القاف وضم الصاد المهملة (يا رسول الله أَمْ نَسِيتَ؟ فقال) ﷺ للناس:

(أصدق ذو اليدين؟) فيما قاله والهمزة للاستفهام (فقال الناس: نعم) صدق (فقام رسول الله ﷺ) أي أحرم ثم جلس ثم قام (فصلى ركعتين أخريين) بتحتيتين بعد الرءاء فنون (ثم سلم ثم كبر ثم سجد) وكان سجوده (مثل سجوده) الذي للصلاة (أو أطول) منه شك من الراوي (ثم رفع ثم كبر فسجد) سجوداً (مثل سجوده) للصلاة فهو نعت لمصدر محذوف أو هو حال أي سجد السجود في حال كونه مثل سجوده فهو حال من المصدر بعد إضماره (ثم رفع) من سجوده ثم سلم من غير أن يتشهد.

ومطابقته ظاهرة لأنه عمل بخبر ذي اليدين وهو واحد وإنما قال: أصدق ذو اليدين لاستثبات خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال خطئه في ذلك ولا يلزم منه ردّ خبره مطلقاً، وهذا على قول من يرى رجوع الإمام في السهو إلى إخبار من يفيد خبره العلم عنده وهو رأي البخاري، ولذلك أورد الخبرين هنا بخلاف من يحمل الأمر على أنه تذكر فلا يتجه إirاده في هذا المحل قاله في الفتح، وسبق في السهو في باب من لم يتشهد في سجدي السهو.

٧٢٥١ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإنفراد (مالك) الإمام (عن) عبد الله بن دينار) المدني (عن) موله (عبد الله بن عمر) رضي الله عنهما أنه (قال: بينا) بغير ميم (الناس بقباء) بالهمز والمدّ منصرف على أنه مذكر ويجوز المنع من الصرف بتأويل البقعة ويجوز فيه القصر وبين ظرف والناس مبتدأ أو بقاء متعلق بالخبر أي مستقرون بقاء (في صلاة الصبح) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: الفجر (إذ جاءهم آت) هو عباد بن بشر وإذ هنا للمفاجأة كإذا وآت اسم فاعل من أتى يأتي صفة لموصوف محذوف أي رجل (فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن) يريد قوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ١٤٤] الآيات. (وقد أمر) بضم الهمزة فيهما عليه الصلاة والسلام (أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة فيهما على الأمر في الثاني وتفتح فيه على الخبر وضمير الفاعل على كسرهما لأهل قباء وعلى فتحها عليهم أو على أصحاب النبي ﷺ المصلين معه (وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة) بأن تحوّل الإمام من مكانه في مقدم المسجد إلى مؤخره ثم تحوّل الرجال حتى صاروا خلفه وتحوّل النساء حتى صرن خلف الرجال ولم تتوال خطاهم عند التحويل بل وقعت مفرقة.

والحديث سبق في الصلاة ومطابقته في قوله: إذ أتاهم آتٍ لأن الصحابة قد عملوا بخبره واستداروا إلى الكعبة.

٧٢٥٢ - **هَذَا** يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُجِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ [البقرة: ١٤٤] فَوُجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ وَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ الْعَصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ فَاتَّحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ.

وبه قال: (حدثنا يحيى) بن موسى البلخي قال: (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن إسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبي إسحق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب رضي الله عنه أنه (قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة) في الهجرة من مكة (صلى نحو) أي جهة (بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً) من الهجرة (وكان) ﷺ (يجب أن يوجه) بضم التحتية وفتح الجيم مشددة مبنياً للمفعول أي يؤمر بالتوجه (إلى الكعبة فأنزل الله تعالى: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾) أي تردد وجهك وتصرف نظرك في جهة السماء وكان ﷺ يتوقع من ربه أن يحوله إلى الكعبة موافقة لإبراهيم ومخالفة لليهود لأنها أدعى للعرب إلى الإيمان لأنها مفخرتهم ومطافهم ومزارهم ﴿فلنولينك﴾ فلنعطيك ولنمكنك من استقبالها أو فلنجعلنك تلي سمتها دون سمت بيت المقدس ﴿قابلة ترضاها﴾ تحبها وتميل إليها لأغراضك الصحيحة التي أضمرتها ووافقت مشيئة الله وحكمته (فوجه) بضم الواو وكسر الجيم (نحو الكعبة وصلى معه رجل) اسمه عباد بن بشر كما عند ابن بشكوال أو عباد بن نهيك (العصر). ولا تنافي بين قوله هنا العصر وقوله في السابقة الصبح بقاء لأن العصر ليوم التوجه بالمدينة والصبح لأهل قباء في اليوم الثاني (ثم خرج فمرّ على قوم من الأنصار) يصلّون العصر نحو بيت المقدس (فقال: هو يشهد أنه صلى مع النبي ﷺ) وهذا على طريق التجريد جرّد من نفسه شخصاً أو على طريق الالتفات أو نقل الراوي كلامه بالمعنى (وأنه) عليه الصلاة والسلام (قد وجه) بضم الواو وكسر الجيم (إلى الكعبة فأنحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر). نحو الكعبة.

والحديث سبق في باب التوجه نحو القبلة من الصلاة ومطابقته ظاهرة. وقال في مصابيح الجامع فإن قلت: إن كان مقصود البخاري أن يثبت قبول خبر الواحد بهذا الخبر الذي هو خبر الواحد فإن ذلك إثبات الشيء بنفسه. وأجاب: بأنه إنما مقصوده التنبيه على مثال من أمثلة قبولهم خبر الواحد ليضم إليه أمثالا لا تحصى فثبت بذلك القطع بقبولهم لخبر الواحد قال: ثم مما يتعلق بالكلام على هذا الحديث وهو استقبال أهل قباء إلى الكعبة عند مجيء الآتي لهم وهم في صلاة الصبح لأنه عليه السلام أمر أن يستقبل الكعبة أن نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد هل يجوز أولاً الأكثرون على المنع لأن المقطوع لا يزال بالظنون فنقل عن الظاهرية به جواز ذلك واستدل للجواز بهذا الحديث، ووجه الدليل أنهم قد عملوا بخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبي ﷺ.

قال ابن دقيق العيد: وفي هذا الاستدلال عندي مناقشة فإن المسألة مفروضة في نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد ويمتنع في العادة أهل قباء مع قربهم منه ﷺ وإتيانهم إليه وتيسر مراجعتهم له أن يكون مستندهم في الصلاة إلى بيت المقدس خبراً عنه ﷺ مع طول المدة ستة عشر شهراً من غير مشاهدة لفعله أو مشافهة من قوله. قال البدر الدمايني: ليس الكلام في صلاتهم إلى بيت المقدس مع طول المدة وإنما هو في الصلاة التي استداروا في أثنائها إلى الكعبة بمجرد إخبار الصحابي الواحد لهم بتحويل القبلة، ولم ينكر عليهم ذلك النبي ﷺ وهذا هو الذي

استدلوا به فيما يظهر والشيخ أي ابن دقيق العيد لم يدفعه ثم أطال الكلام رحمه الله في ذلك بما هو مسطور في شرح العمدة فليراجع.

٧٢٥٣ - **حَدَّثَنِي** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فُضِيخٍ وَهُوَ تَمْرٌ. فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاكْسِرْهَا قَالَ أَنَسُ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انْكَسَرَتْ.

وبه قال: (حدثني) بالإنفراد، ولأبي ذر: حدثنا (يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكى المؤذن قال: (حدثني) بالإنفراد (مالك) الإمام (عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه) أنه (قال: كنت أسقي أبا طلحة) زيد بن سهل (الأنصاري وأبا عبيدة بن الجراح) عامر بن عبد الله بن الجراح (وأبي بن كعب) الأنصاري (شراباً من فضيخ) بقاء مفتوحة فضاء معجمة مكسورة فتحتية ساكنة فحاء معجمة (وهو) أي الفضيخ (تمر) مفضوخ أي مكسور يتخذ منه ذاك الشراب (فجاءهم آت) فاعل وعلامة الرفع ضمة مقدرة ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم هذا الآتي (فقال: إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة) لي: (يا أنس قم إلى هذه الجرار) التي فيها شراب الفضيخ (فاكسرها. قال أنس) رضي الله عنه (فقمتم إلى مِهْرَاسٍ لَنَا) بكسر الميم وسكون الهاء آخره سين مهملة (فضربتها بأسفلها حتى انكسرت) وفي باب نزل تحريم الخمر فأهرقها فأهرقتها.

ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي بعض طرق الحديث فوالله ما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل. قال في الفتح: وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد لأنهم أثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحاً حتى أقدموا من أجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك.

٧٢٥٤ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَا بُعْثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ» فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ.

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الإمام أبو أيوب الواشحي البصري قاضي مكة قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن صلة) بكسر الصاد المهملة وفتح اللام مخففة ابن زفر العبسي (عن حذيفة) بن اليمان رضي الله عنه (أن النبي ﷺ قال لأهل نجران) بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن وقد كانوا سألوه أن يبعث معهم رجلاً أميناً:

(لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حق أمين). فيه تأكيد والإضافة نحو: إن زيد العالم حق عالم

وجدَ عالم أي عالم حقًا وجدًا يعني عالم يبالغ في العلم جدًا (فاستشرف) أي تطلع (لها) ورغب فيها حرصًا على الوصف بالأمانة (أصحاب النبي ﷺ فبعث) لهم (أبا عبيدة) بن الجراح والوصف بالأمانة وإن كان في الكل لكنه ﷺ خصَّ بعضهم بوصف يغلب عليه كما في وصف عثمان بالحياء.

والحديث سبق في مناقب أبي عبيدة وفي المغازي.

٧٢٥٥ - **هَذَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ».

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خالد) هو ابن مهران الحذاء البصري (عن أبي قلابة) عبد الله بن زيد (عن أنس رضي الله عنه) أنه قال (قال النبي ﷺ):

(لكل أمة أمين وأمين هذه الأمة) المحمدية (أبو عبيدة) بن الجراح.

والحديث سبق في مناقبه أيضًا وأوردته هنا مناسبة لسابقه فيكون مناسبًا للترجمة لأن المناسب للمناسب للشيء مناسب لذلك الشيء.

٧٢٥٦ - **هَذَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَتْهُ أَتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا غِيبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَ أَتَانِي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال: (حدثنا حماد بن زيد) بفتح الحاء وتشديد الميم وزيد من الزيادة ابن درهم الإمام أبو إسماعيل الأزدي الأزرق (عن يحيى بن سعيد) الأنصاري (عن عبيد بن حسين) بضم العين والحاء المهملتين فيهما مصغرين مولى زيد بن الخطاب (عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه) أنه (قال: وكان رجل من الأنصار) اسمه أوس بن خولى (إذا غاب عن رسول الله ﷺ وشهدته) أي حضرته (أتيته بما يكون من رسول الله ﷺ) من أقواله وأفعاله وأحواله (وإذا غبت عن رسول الله ﷺ وشهد) هو ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني وشهده أي حضر ما يكون عنده (أتاني بما يكون من رسول الله ﷺ).

والحديث سبق بتمامه في تفسير سورة التحريم، وفي باب التناوب في العلم من كتاب العلم، ويستفاد منه أن عمر رضي الله عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد.

٧٢٥٧ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ

عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ: «ادْخُلُوهَا فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا فَرَزْنَا مِنْهَا فَذَكَّرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: «لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَقَالَ لِلآخَرِينَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ) بِالْمَوْحِدَةِ وَالْمَعْجَمَةِ الْمَشْدُودَةِ الْمَعْرُوفِ بِبِنْدَارٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بْنُ الْحَجَّاجِ (عَنْ زَيْدٍ) بِضَمِّ الزَّيِّ وَفَتْحِ الْمَوْحِدَةِ ابْنِ الْحَارِثِ الْيَامِيِّ (عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ) بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ فِي الْأَوَّلِ وَضَمِّهَا فِي الثَّانِي خَتْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ (عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ) السَّلْمِيِّ (عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا) لِأَجْلِ نَاسٍ تَرَاءَاهُمْ أَهْلُ جَدَّةٍ (وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا) اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَذَافَةَ السَّهْمِيُّ الْمَهَاجِرِيُّ. زَادَ فِي الْأَحْكَامِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَيُؤَوَّلُ بِأَنَّهُ أَنْصَارِي بِالْمُحَالَفَةِ أَوْ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَى مِنْ كَوْنِهِ مِمَّنْ نَصَرَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجُمْلَةِ (فَأَوْقَدَ) بِالْإِفْرَادِ وَلِأَبِي ذَرٍّ فَأَوْقَدُوا (نَارًا وَقَالَ): بِالْوَاوِ وَلِأَبِي الْوَقْتِ فَقَالَ (ادْخُلُوهَا فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا. وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا فَرَزْنَا مِنْهَا فَذَكَّرُوا) ذَلِكَ (لِلنَّبِيِّ ﷺ) فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا):

(لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) أَيِ لَمَاتُوا فِيهَا وَلَمْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مَدَّةَ الدُّنْيَا وَفِي الْأَحْكَامِ: لَوْ دَخَلُوا فِيهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ النَّارَ الْآخِرَةَ وَالتَّابِيدَ عَمَلًا عَلَى طَوْلِ الْإِقَامَةِ عَلَى الْبَقَاءِ (وَقَالَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (لِلْآخَرِينَ): الَّذِينَ لَمْ يَرِيدُوا دَخُولَهَا (لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ) وَلِأَبِي ذَرٍّ عَنِ الْحَمَوِيِّ وَالْمُسْتَمْلِيِّ فِي الْمَعْصِيَةِ (إِنَّمَا) تَجِبُ (الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ) قَالَ السَّفَافِيُّ: لَا مِطَابَقَةَ بَيْنَ الْحَدِيثِ وَمَا تَرَجَّمْ لَهُ لَأَنَّهُمْ لَمْ يَطِيعُوهُ فِي دُخُولِ النَّارِ. وَأَجَابَ فِي الْفَتْحِ: بِأَنَّهُمْ كَانُوا مَطِيعِينَ لَهُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ وَبِهِ يَتِمُّ الْغَرَضُ.

والحديث سبق في أوائل الأحكام في باب السمع والطاعة للإمام.

٧٢٥٨، ٧٢٥٩ - **هَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَغْفُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ) بِضَمِّ الزَّيِّ مُصَغَّرًا أَبُو خَيْثَمَةَ النَّسَائِيُّ الْحَافِظُ نَزِيلُ بَغْدَادٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ) قَالَ: (حَدَّثَنَا أَبِي) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ (عَنْ صَالِحٍ) هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ (عَنْ ابْنِ شِهَابٍ) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزَّهْرِيُّ (أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ) بِضَمِّ الْعَيْنِ (ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ) بِنْتُ عَتَبَةَ (أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ) الْجَهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ).

٧٢٦٠ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْضِ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْضِ لَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَتَذِّنْ لِي فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ: «قُلْ». فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، وَالْعَسِيفُ: الْأَجِيرُ، فَزَنَى بِأَمْرَاتِهِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَقْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى أَمْرَاتِهِ الرَّجْمَ، وَإِنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرُدُّوْهَا وَأَمَّا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُتَيْسُ - لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ - فَأَعْذُ عَلَى أَمْرَةٍ هَذَا فَإِنْ اعْتَرَفْتَ فَأَرْجُمُهَا»، فَعَدَا عَلَيْهَا أُتَيْسٌ فَأَعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا.

وبه قال المؤلف: (وحدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) أنه قال: (أخبرني) بالإفراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة) رضي الله عنه (قال: بينما) بالميم (نحن عند رسول الله ﷺ) وفي رواية ابن أبي ذئب عند البخاري وهو جالس في المسجد (إذ قام رجل من الأعراب فقال: يا رسول الله اقض لي بكتاب الله) الذي حكم به على عباده أو المراد ما تضمنه القرآن (فقام خصمه) زاد في رواية أخرى وكان أفقه منه (فقال: صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله) وفي رواية أخرى فاقض له بزيادة الفاء وفيه جزاء شرط محذوف يعني اتفقت معه بما عرض على جنابك فاقض موضع كلمة التصديق موضع الشرط (واتذّن لي) زاد ابن أبي شيبة عن سفيان حتى أقول (فقال له النبي ﷺ):

(قل. فقال): أي الثاني كما هو ظاهر السياق (إن ابني) زاد في باب الاعتراف بالزنا هذا وفيه أن الابن كان حاضرًا فأشار إليه ومعظم الروايات ليس فيها لفظ: هذا (كان عسيفًا) بفتح العين وكسر السين المهملة آخره فاء (على هذا) إشارة لخصمه وهو زوج المرأة. قال الزهري أو غيره (والعسيف الأجير) وسمي به لأن المستأجر يعسفه في العمل والعسف الجور وقوله على هذا ضمن على معنى عند وكان الرجل استخدمه فيما تحتاج إليه امرأته من الأمور فكان ذلك سببًا لما وقع له معها (فزنى بامرأته) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم الابن (فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت) بالفاء (منه) أي من الرجم (بمائة من الغنم ووليدة) جارية وكأنهم ظنوا أن ذلك حق له يستحق أن يعفو عنه على مال يأخذه منه وهو ظن باطل (ثم سألت أهل العلم فأخبروني أن على امرأته الرجم) لأنها محصنة (وإنما على ابني جلد مائة وتغريب عام) فيه جواز الإفتاء في زمانه ﷺ وبلده (فقال) صلوات الله وسلامه عليه: (والذي نفسي بيده لأقضي بينكما بكتاب الله) وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابن شهاب عند النسائي: لأقضي بينكما بالحق وذلك يرجح الاحتمال الأول في قوله اقض لي بكتاب الله (أما الوليدة والغنم فردوها) على صاحبها (وأما

ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام) لأنه اعترف وكان بكرًا (وأما أنت يا أنيس - لرجل من أسلم -) قال ابن السكن في كتاب الصحابة: لا أدري من هو ولا وجدت له رواية ولا ذكرًا إلا في هذا الحديث، وقال ابن عبد البر هو ابن الضحاك الأسلمي (فاخذ على امرأة هذا) بالغين المعجمة الساكنة أي فأذهب إليها (فإن اعترفت) بالزنا (فارجمها. فغدا عليها) فذهب إليها (أنيس) فسألها (فاعترفت فرجمها) بعد استيفاء الشروط الشرعية وعُدِّي غدا بعلى لفائدة الاستعلاء أي متأمراً عليها وحاكماً عليها. وقد عدت بعلى في القرآن الكريم. قال تعالى: ﴿أَنْ اِغْدُوْا عَلَىٰ حَرْثِكُمْ﴾ [القلم: ٢٢] وقال الشاعر:

وقد أغدو على ثبة كرام نشاوى واجدين لمانشاء

ومباحث هذا الحديث سبقت في مواضع كالمحاربين فلتراجع من مظاهنها، وفي الحديث أن المخدرة التي لا تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم، بل يجوز أن يرسل إليها من يحكم لها وعليها.

ومطابقته للترجمة قيل من تصديق أحد المتخصصين الآخر وقبول خبره.

٢ - باب بعث النبي ﷺ الزبير طليعةً وخده

(باب بعث النبي) بإضافة باب لتاليه وإسكان العين وفي نسخة باب بالتنوين بعث النبي ﷺ بفتح عين بعث فعلاً ماضياً والنبي رفع فاعل (الزبير) بن العوام حال كونه (طليعة وحده). ليطلع يوم الأحزاب على أحوال العدو.

٧٢٦١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنِّكِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَذَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَذَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَذَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ فَقَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ». قَالَ سُفْيَانٌ: حَفِظْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُثَنِّكِرِ وَقَالَ لَهُ أَيُّوبُ: يَا أَبَا بَكْرٍ حَدِّثْهُمْ عَنْ جَابِرٍ فَإِنَّ الْقَوْمَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ تُحَدِّثَهُمْ عَنْ جَابِرٍ فَقَالَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ: سَمِعْتُ جَابِرًا قَتَابَعَ بَيْنَ أَحَادِيثَ سَمِعْتُ جَابِرًا قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ يَوْمَ قُرَيْظَةَ: فَقَالَ كَذَا حَفِظْتُهُ مِنْهُ كَمَا أَنَّكَ جَالِسٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ قَالَ سُفْيَانٌ: هُوَ يَوْمٌ وَاحِدٌ وَتَبَسَّمَ سُفْيَانٌ.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) ولأبي ذر: ابن المديني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة قال: (حدثنا ابن المنكدر) محمد (قال: سمعت جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنهما (قال: ندب النبي ﷺ الناس) أي دعاهم وطلبهم (يوم الخندق) أن يأتوه بأخبار العدو (فانتدب الزبير) أي أجاب فأسرع (ثم ندبهم) عليه الصلاة والسلام (فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير) بتكرار ثم مرتين وزاد في رواية أبي ذر ثلاثاً أي كرر ندب الناس فانتدب الزبير ثلاث مرات (فقال) ﷺ:

(لكل نبي حوارى) بفتح الحاء المهملة وفتح الواو وكسر الراء وتشديد التحتية ناصر (وحوارى) ناصري (الزبير). والمراد أنه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على سائر أقرانه لا سيما في ذلك اليوم وإلا فكل أصحابه كانوا أنصارًا له عليه الصلاة والسلام.

(قال سفيان) بن عيينة (حفظته) أي الحديث (من ابن المنكدر) محمد (وقال له) أي لابن المنكدر (أيوب) السخيتاني (يا أبا بكر) هي كنية محمد بن المنكدر (حدّثهم) بكسر الدال (عن جابر فإن القوم يعجبهم أن تحدّثهم عن جابر) كلمة أن مصدرية (فقال) ابن المنكدر (في ذلك المجلس: سمعت جابرًا فتابع) بفوقية واحدة ولأبي ذر عن الحموي والمستمل فتتابع بفوقيتين (بين أحاديث) ولأبي ذر عن الكشميهني بين أربعة أحاديث (سمعت جابرًا) قال علي بن المديني (قلت لسفيان) بن عيينة (فإن الثوري) سفيان (يقول يوم قريظة) يعني بدل قوله يوم الخندق (فقال) ابن عيينة: (كذا حفظته منه) من ابن المنكدر ولفظه منه ثابتة لأبي الوقت (كما أن جالس يوم الخندق. قال سفيان) بن عيينة (هو يوم واحد) يعني يوم الخندق ويوم قريظة (وتبسم سفيان) بن عيينة. قال في الفتح: وهذا إنما يصح على إطلاق اليوم على الزمان الذي يقع فيه الكثير سواء قلّت أيامه أو كثرت كما يقال يوم الفتح ويراد به الأيام التي أقام فيها ﷺ بمكة لما فتحها، وكذا وقعة الخندق دامت أيامًا آخرها لما انصرفت الأحزاب، ورجع ﷺ وأصحابه إلى منازلهم فجاءه جبريل بين الظهر والعصر فأمره بالخروج إلى بني قريظة فخرجوا ثم حاصروهم أيامًا حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ. وقال الإسماعيلي: إنما طلب النبي ﷺ يوم الخندق خبر بني قريظة، ثم ذكر من طريق فليح بن سليمان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: ندب رسول الله ﷺ يوم الخندق من يأتيه بخبر بني قريظة فمن قال يوم قريظة أي الذي أراد أن يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذي غزاهم فيه وذلك مراد سفيان والله أعلم.

والمطابقة في قوله ندب النبي ﷺ فانتدب الزبير وسبق في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة

وحده.

٣ - باب قول الله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾

إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴿[الأحزاب: ٥٣] فَإِذَا أُذِنَ لَهُ وَاحِدٌ جَازَ

(باب قول الله تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣]) أن يؤذن لكم في موضع الحال أي لا تدخلوا إلا مأذونًا لكم أو في معنى الظرف تقديره وقت أن يؤذن لكم (فإن أذن له واحد جاز) له الدخول لعدم تعيين العدد في النص فصار الواحد من جملة ما يصدق عليه الإذن. قال في الفتح: وهذا متفق على العمل به عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر من لم تثبت عدالته لقيام القرينة فيه بالصدق.

٧٢٦٢ - **هَذَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا، وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ الْبَابِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ: «أَتَذُنُّ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ»، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: «أَتَذُنُّ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ»، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَقَالَ: «أَتَذُنُّ لَهُ وَبَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ».

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال: (حدثنا حماد) ولأبي ذر حماد بن زيد أي الأزرق (عن أيوب) السخيتاني (عن أبي عثمان) عبد الرحمن النهدي (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه (أن النبي ﷺ دخل حائطًا) يعني بستان أريس (وأمرني بحفظ الباب) ولا مغايرة بين قوله هنا وأمرني وقوله في السابقة ولم يأمرني بحفظه لأن النفي كان في أول ما جاء ودخل ﷺ الحائط وجلس أبو موسى بالباب وقال لاكونن اليوم بواب النبي ﷺ فقلوه ولم يأمرني بحفظه كان في تلك الحالة ثم لما جاء أبو بكر واستأذن له وأمره أن يأذن له أمره حينئذ بحفظ الباب تقريرًا له على ما فعله ورضي به تصريحًا أو تقريرًا فيكون مجازًا (فجاء رجل يستأذن) في الدخول عليه فذكرت له (فقال) عليه الصلاة والسلام:

(اتذن له) في الدخول (وبشره بالجنة، فإذا أبو بكر ثم جاء عمر فقال: اتذن له وبشره بالجنة، ثم جاء عثمان فقال: اتذن له وبشره بالجنة).

والحديث سبق في مناقب أبي بكر ومناقب عمر طويلاً وهذا مختصر منه.

٧٢٦٣ - **هَذَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ. سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: جِئْتُ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ وَغُلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ فَقُلْتُ: قُلْ هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَذِنَ لِي.

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) العامري الأوسي الفقيه قال: (حدثنا سليمان بن بلال) أبو محمد مولى الصديق (عن يحيى) بن سعيد الأنصاري (عن عبيد بن حنين) بالتصغير فيهما أنه (سمع ابن عباس عن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهم قال: جئت) أي بعد أن أخبره صاحبه أوس بن خولي أن النبي ﷺ اعتزل أزواجه (فإذا رسول الله ﷺ في مشربة) بفتح الميم وضم الراء بينهما معجمة ساكنة أي غرفة (له) وغلाम لرسول الله ﷺ أسود) اسمه رباح (على رأس الدرجة) قاعد (فقلت) له (قل) لرسول الله ﷺ (هذا عمر بن الخطاب) يستأذن في الدخول فدخل الغلام واستأذن (فأذن لي) ﷺ فدخلت فيه الاكتفاء بالواحد في الخبر فهو حجة لقبول خبر الواحد والعمل به.

وسبق الحديث بطوله في تفسير سورة التحريم وهذا طرف منه وبالله المستعان.

٤ - باب ما كان يبعث

النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحدًا بعد واحدٍ

وقال ابن عباس: بعث النبي ﷺ دحية الكلبي بكتابه إلى عظيم بصرى أن يدفعه إلى قيصر.

(باب ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء) كعتاب بن أسيد على مكة، وعثمان بن أبي العاص على الطائف (والرسل) إلى الملوك كحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس صاحب الإسكندرية وشجاع بن وهب إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ملك البلقاء (واحدًا بعد واحد).

(وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله مطولاً في بدء الوحي: (بعث النبي ﷺ دحية) بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرئ القيس (الكلبي) من كلب وبرة الخرج بفتح الحاء المعجمة وسكون الزاي وآخره جيم (بكتابه إلى عظيم) أهل (بصرى) بضم الموحدة وفتح الراء بينهما صاد مهملة ساكنة الحارث بن أبي شمر (أن يدفعه إلى قيصر). ملك الروم وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني دون غيره.

٧٢٦٤ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَزَقَهُ فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمَزُقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ.

وبه قال: (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال: (حدثني) بالإنفراد (الليث) بن سعد الإمام المصري (عن يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (أنه قال: أخبرني) بالإنفراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (أن عبد الله بن عباس أخبره أن رسول الله ﷺ بعث كتابه إلى كسرى) أبرويز بن هرمز مع عبد الله بن حذافة السهمي (فأمره) أي أمر عليه الصلاة والسلام عبد الله بن حذافة (أن يدفعه) أي الكتاب (إلى عظيم البحرين) المنذر بن ساوى (يدفعه عظيم البحرين إلى كسرى) ملك الفرس فدفعه إليه (فلما قرأه كسرى مزقه) قال ابن شهاب الزهري: (فحسبت أن ابن المسيب) سعيذاً (قال فدعا عليهم) على كسرى وجنوده (رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق) أي يفترقوا وقد استجاب الله تعالى دعاء نبيه عليه الصلاة والسلام فقد انقرضوا بالكلية في خلافة عمر رضي الله عنه، وقد قرأت في تنقيح الزركشي ما نصه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث بكتابه إلى كسرى ثم قال كذا وقع الحديث في الأمهات ولم يذكر فيه دحية بعد قوله بعث والصواب إثباته، وقد ذكره البخاري فيما رواه الكشميهني معلقاً. وقال ابن عباس: بعث النبي ﷺ دحية بكتابه إلى عظيم بصرى أن يدفعه إلى قيصر وهو الصواب اهـ.

ونقله عنه صاحب المصابيح ساكتاً عليه. قال في الفتح بعد أن ذكره: فيه خبط وكأنه توهم أن القصتين واحدة وحمله على ذلك كونهما من رواية ابن عباس، والحق أن المبعوث لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين عبد الله بن حذافة وإن لم يسم في هذه الرواية فقد سمي في غيرها ولو لم يكن في الدليل على المغايرة بينهما إلا بعد ما بين بصرى والبحرين فإن بينهما نحو شهر وبصرى كانت في مملكة هرقل ملك الروم، والبحرين كانت في مملكة كسرى ملك الفرس قال: وإنما نبهت على ذلك خشية أن يعتز به من ليس له اطلاع على ذلك والله الموفق.

٧٢٦٥ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِّنْ أَسْلَمَ: «أَذْنٌ فِي قَوْمِكَ - أَوْ فِي النَّاسِ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنَّ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ».

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن) يزيد بن أبي عبيد) بضم العين مولى سلمة بن الأكوع قال: (حدثنا سلمة بن الأكوع) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أسلم) اسمه هند بن أسماء بن حارثة:

(أذن في قومك أو) قال: (في الناس يوم عاشوراء) بالهمز والمذ (أن من أكل) في أول اليوم (فليتيم) أي فليمسك عن المفطر (بقية يومه) حرمة لليوم (ومن لم يكن أكل فليصم) زاد في كتاب الصوم فإن اليوم يوم عاشوراء.

والحديث سبق في الصوم ثلاثاً وهو هنا رباعي، ومطابقته لما ترجم له في قوله قال لرجل من أسلم أذن في قومك فإنه من جملة الرسل الذين أرسلهم، وقد سرد محمد بن سعد كاتب الواقدي في طبقاته أمراء السرايا مستوعباً لهم فلا أطيل بذكرهم.

٥ - باب وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم

قَالَ مَالِكُ بْنُ الْحَوَارِثِ.

(باب وصاة النبي ﷺ) بفتح الواو وقد تكسر من غير همز أي وصية النبي ﷺ (وفود العرب أن يبلغوا) بفتح الموحدة وكسر اللام المشددة أي بأن يبلغوا ما سمعوه من العلم (من وراءهم) في موضع نصب على المفعولية (قَالَ مَالِكُ بْنُ الْحَوَارِثِ) بضم الحاء المهملة مصغراً فيما سبق قريباً أوائل باب ما جاء في إجازة خبر الواحد.

٧٢٦٦ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقْعِدُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ الْوَفْدُ؟» قَالُوا: رَبِيعَةُ قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَارٌ مُضَرٌّ، فَمَرْنَا بِأَمْرِ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَنُخْرِ بِه مِنْ وَرَاءَنَا، فَسَأَلُوا عَنِ الْأَشْرِيَةِ فَتَنَاهُمْ عَنْ أَزْبَعٍ وَأَمَرَهُمْ بِأَزْبَعٍ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، قَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَخُدَّةَ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامَ الصَّلَاةَ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةَ. وَأَطْنُ فِيهِ - صِيَامُ رَمَضَانَ وَتَوَاتُوا مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمْسَ وَتَنَاهَاهُمْ عَنِ الذُّبَابِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَرْقَتِ وَالْتَّقِيرِ». وَرُبَّمَا قَالَ: الْمُقَيَّرِ. قَالَ: «أَخْفِظُوهُمْ وَأَبْلِغُوهُمْ مَنْ وَرَاءَكُمْ».

وبه قال: (حدثنا علي بن الجعد) بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين الجوهري البغدادي قال: (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (ح) للتحويل.

قال البخاري: (وحدثني) بالإفراد (إسحق) بن راهويه قال في الفتح كما في رواية أبي ذر قال: (أخبرنا النضر) بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل أبو الحسن المازني البصري النحوي شيخ مرو ومحدثها قال: (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي جهم) بالجيم والراء نصر بن عمران الضبي أنه (قال: كان ابن عباس) رضي الله عنهما (يقعدني) بضم أوله وكسر ثالثه (على سرير) وفي مسند إسحق بن راهويه أنبأنا النضر بن شميل وعبد الله بن إدريس قالا: حدثنا شعبة فذكره وفيه فيجلسني معه على السرير فأترجم بينه وبين الناس (فقال: إن) ولأبي ذر والأصيلي في نسخة فقال لي إن (وقد عبد القيس) بن أفضى (لما أتوا رسول الله ﷺ) عام الفتح (قال) لهم:

(من الوفد؟) وفي كتاب الإيمان بكسر الهمزة من القوم أو من الوفد بالشك (قالوا) نحن (ربيع) بن نزار بن معد بن عدنان (قال: مرحبًا بالوفد والقوم) مرحبًا مأخوذ من رحب رحبًا بالضم إذا وسع منصوب بعامل مضمّر لازم إضماره والمعنى أصبتم رحبًا وسعة ولأبي ذر أو القوم بزيادة همزة قبل الواو بالشك من الراوي (غير خزايا ولا ندامى) جمع نادم على لغة ذكرها القزاز وغير حال من الوفد أو القوم والعامل فيه الفعل المقدّر (قالوا: يا رسول الله إن بيننا وبينك كفار مضر) بضم الميم وفتح الضاد المعجمة مخفوض للإضافة بالفتحة للعلمية والتأنيث وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من أطراف العراق (فمرنا بأمر) زاد في الإيمان فصل بالصاد المهملة والتنوين في الكلمتين على الوصفية (ندخل به الجنة) إذا قبل منا برحمة الله (ونخبر به من وراءنا) من قومنا الذين خلفناهم في بلادنا (فسألوا) النبي ﷺ (عن الأشربة) أي عن ظروفها (فتنَاهُمْ عَنْ أَزْبَعٍ وَأَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ) أي وحده (قال: هل تدرُونَ ما الإيمان بالله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال) عليه الصلاة والسلام: هو (شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة. وأطن فيه) في الحديث (صيام رمضان وتواتوا) وفي

الإيمان وأن تعطوا وهو معطوف على قوله بأربع أي أمرهم بالإيمان وبأن يعطوا (من المغانم) بلفظ الجمع (الخمس).

قال في شرح المشكاة: قوله بأمر فصل يحتمل أن يكون الأمر واحد الأوامر وأن يكون بمعنى الشأن، وفصل يحتمل أن يكون بمعنى الفاصل وهو الذي يفصل بين الصحيح والفساد والحق والباطل وأن يكون بمعنى الفصل أي مبين مكشوف ظاهر ينفصل به المراد عن الاشتباه، فإذا كان بمعنى الشأن والفاصل وهو الظاهر يكون التنكير للتعظيم بشهادة قوله ندخل به الجنة كما قال ﷺ: «سألتني عن عظيم» في جواب معاذ أخبرني بعمل يدخلني الجنة. فالمناسب حينئذ أن يكون الفصل بمعنى الفصل لتفصيله صلوات الله وسلامه عليه الإيمان بأركانه الخمسة كما فصله في حديث معاذ وإن كان بمعنى واحد الأوامر فيكون التنكير للتقليل، فإذا المراد به اللفظ والباء للاستعانة والمأمور به محذوف أي مُرْنَا بعمل بواسطة افعل وتصريحه في هذا المقام أن يقال لهم آمنوا أو قولوا آمنا هذا هو المعنى بقول الراوي أمرهم بالإيمان بالله وعلى أن يراد بالأمر الشأن يكون المراد معنى اللفظ ومؤداه وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل أي مرنا بأمر فاصل جامع قاطع كما في قوله ﷺ (قل آمنت بالله ثم استقم) فالأمور ههنا أمر واحد وهو الإيمان والأركان الخمسة كالتفسير للإيمان بدلالة قوله ﷺ أتدرون ما الإيمان بالله وحده ثم بينه بما قال فإن قيل: على هذا في قول الراوي إشكالان. أحدهما أن المأمور واحد وقد قال أربع، وثانيهما أن الأركان خمسة وقد ذكر أربعاً. والجواب عن الأول أنه جعل الإيمان أربعاً باعتبار أجزائه المفصلة، وعن الثاني أن من عادة البلغاء أن الكلام إذا كان منصوباً بالغرض من الأغراض جعلوا سياقه له وتوجهه إليه كأن ما سواه مرفوض مطروح ومنه قوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤] أي فعززناهما ترك المنصوب وأتى بالجار والمجرور لأن الكلام لم يكن مسوقاً له، فلهنا لما لم يكن الغرض في الإيراد ذكر الشهادتين لأن القوم كانوا مؤمنين مقرّين بكلمتي الشهادة بدليل قولهم الله ورسوله أعلم. وترحب النبي ﷺ بهم ولكن كانوا يظنون أن الإيمان مقصور عليهما وإنهما كافيتان لهم، وكان الأمر في صدر الإسلام كذلك لم يجعله الراوي من الأوامر وقصد به أنه ﷺ نبههم على موجب توهيمهم بقوله: أتدرون ما الإيمان؟ ولذلك خصص ذكر أن تعطوا من المغانم الخمس حيث أتى بالفعل المضارع على الخطاب لأن القوم كانوا أصحاب حروب بدليل قولهم وبيننا وبينك كفار مضر لأنه هو الغرض من إيراد الكلام فصار أمراً من الأوامر اهـ.

(ونهايم) ﷺ (عن) الانتباز في (الدباء) بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة والمد القرع (و) الانتباز في (الحنتم) بالحاء المهملة المفتوحة الجرة الخضراء (و) الانتباز في (المزفت) ما طلي بالزفت (و) الانتباز في (النقير) بالنون المفتوحة والقاف المكسورة أصل خشبة تنقر فيتبذ فيه (وربما قال) ابن عباس (النقير) بضم الميم وفتح القاف والتحتية المشددة ما يطل بالقار نبت يحرق إذا يبس تطل به السفن كما تطل بالزفت وهذا منسوخ بحديث مسلم كنت نهيتكم عن الانتباز إلا في

الأسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرًا، وقدره الشيخ عز الدين بن عبد السلام في مجاز القرآن. وأنهاكم عن شرب نبيذ الدباء والختم والمزفت والنقير فليتأمل.

(قال: احفظوهن) بهمزة وصل (وأبلغوهن) بهمزة مفتوحة وكسر اللام (من وراءكم) من قومكم وفيه دليل على أن إبلاغ الخبر وتعليم العلم واجب إذ الأمر للوجوب وهو يتناول كل فرد فرد فلولا أن الحجة تقوم بتبليغ الواحد ما حضهم عليه.

والحديث سبق أوائل الكتاب في الإيمان.

٦ - باب خبر المرأة الواحدة

(باب خبر المرأة الواحدة) هل يعمل به أم لا.

٧٢٦٧ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سِتْنَيْنِ أَوْ سَنَةٍ وَنُصْفٍ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ فَذَهَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ فَتَادَتْهُمْ أَمْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّهُ لَحُمٌ ضَبٌّ فَأَمْسَكُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا وَأَطْعَمُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ» أَوْ قَالَ: «لَا بَأْسَ بِهِ» شَكَّ فِيهِ «وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي».

وبه قال: (حدثنا محمد بن الوليد) بن عبد الحميد البصري القرشي البصري من ولد بسر بن أرطاة قال: (حدثنا محمد بن جعفر) غندر قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن توبة) بفتح الفوقية والموحدة بينهما واو ساكنة ابن كيسان (العنبري) بالنون والموحدة والراء نسبة إلى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم أنه (قال: قال لي الشعبي) عامر بن شراحيل: (أرأيت) أي أبصرت (حديث الحسن) البصري (عن النبي ﷺ)، وقاعدت ابن عمر رضي الله عنهما أي جالسته (قريبًا من ستين أو سنة ونصف فلم أسمعهم يتحدث) ولأبوي الوقت وذو روى (عن النبي ﷺ غير هذا). قال في الفتح: والاستفهام في قوله أرأيت للإنكار، وكان الشعبي ينكر على من يرسل الأحاديث عن النبي ﷺ إشارة إلى أن الحامل لفاعل ذلك طلب الإكثار من التحديث عنه وإلا لكان يكتفي بما سمعه موصولاً. وقال في الكواكب: غرضه أن الحسن مع أنه تابعي يكثر الحديث عن النبي ﷺ يعني جريء على الإقدام عليه، وابن عمر مع أنه صحابي مقلد فيه محتاط محترز مهما أمكن له، وكان عمر رضي الله عنه يحض على قلة التحديث عن النبي ﷺ خشية أن يحدث عنه بما لم يقل لأنهم لم يكونوا يكتبون، فإذا طال العهد لم يؤمن النسيان: وقول الحافظ ابن حجر وقوله وقاعدت ابن عمر الجملة حالية تعقبه العيني بأنه ليس كذلك بل هو ابتداء كلام لبيان تقليل ابن عمر في الحديث، والإشارة في قوله غير هذا إلى قوله (قال كان ناس من أصحاب النبي ﷺ فيهم سعد)

بسكون العين ابن أبي وقاص رضي الله عنه (فذهبوا يأكلون من لحم) وعند الإسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة فأتوا بلحم ضب، وسبق في الأطعمة عن ابن عباس عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة فأتى بضب مخوذ فأهوى إليه رسول الله ﷺ بيده (فنادتهم امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ) وهي ميمونة كما عند الطبراني (أنه لحم ضب فأمسكوا) أي الصحابة عن الأكل (فقال رسول الله ﷺ):

(كلوا) منه (أو اطعموا) بهمة وصل (فإنه حلال، أو قال) عليه الصلاة والسلام (لا بأس به) قال شعبة (شك فيه) توبة العنبري (ولكنه) قال ﷺ لكن الضب (ليس من طعامي) المألوف فلذا أترك أكله لا لكونه حراماً وفيه إظهار الكراهة لما يجده الإنسان في نفسه لقوله في الحديث الآخر فأجدني أعافه.

وهذا آخر كتاب الأحكام وما بعده من التمني، وإجازة خبر الواحد. وفرغت منه بعون الله وتوفيقه في يوم الأربعاء خامس عشر شهر الله المحرم الحرام سنة ست عشرة وتسعمائة والله أسأل الإعانة على التكميل فهو حسبي ونعم الوكيل.

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٦ - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

(كتاب الاعتصام) هو افتعال من العصمة وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام الاستمسك بالشيء فالمعنى هنا الاستمسك (بالكتاب) أي بالقرآن (والسنة) وهي ما جاء عن النبي ﷺ من أقواله وأفعاله وتقريره وما هم بفعله والمراد امتثال قوله تعالى: ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً﴾ [آل عمران: ١٠٣] والحبل في الأصل هو السبب وكل ما وصلك إلى شيء فهو حبل وأصله في الإجماع واستعماله في المعاني من باب المجاز، ويجوز أن يكون حيثنذ من باب الاستعارة، ويجوز أن يكون من باب التمثيل ومن كلام الأنصار رضي الله عنهم بيننا وبين القوم حبالاً ونحن قاطعوها يعنون العهود والحلف. قال الأعشى:

وإذا تجوزها حبال قبيلة أخذت من الأخرى إليك حبالها

يعني: العهود. قال في اللباب: وهذا المعنى غير طائل بل سمي العهد حبالاً للتوصل به إلى الغرض قال:

ما زلت معتصماً بحبل منكم

والمراد بالحبل هنا القرآن لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل هو حبل الله المتين.

٧٢٦٨ - **هَذَا** الْحَمِيدِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ. سَمِعَ سُفْيَانُ مِنْ مِسْعَرٍ، وَمِسْعَرٌ قَيْسًا وَقَيْسٌ طَارِقًا.

وبه قال: (حدثنا الحميدي) ولأبوي الوقت وذو: حدثنا عبد الله بن الزبير الحميدي قال:

(حدثنا سفيان) بن عيينة (عن مسعر) بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام بكسر الكاف وفتح المهملة المخففة (وغيره) يحتمل كما قال في الفتح أن يكون سفيان الثوري فإن الإمام أحمد أخرجه من روايته (عن قيس بن مسلم) الجذلي بالجيم المفتوحة والదال المهملة الكوفي (عن طارق بن شهاب) الأحمسي رأى النبي ﷺ لكنه لم يثبت له منه سماع أنه (قال: قال رجل من اليهود) هو كعب الأحبار قبل أن يسلم كما عند الطبراني في الأوسط (لعمري) بن الخطاب رضي الله عنه: (يا أمير المؤمنين لو أن علينا) معشر اليهود (نزلت هذه الآية: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾) يعني الفرائض والسُنن والحدود والجهاد والحرام والحلال فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض وهذا ظاهر السياق وفيه نظر وقد ذهب جماعة إلى أن المراد بالإكمال ما يتعلق بأصول الأركان لا ما يتفرع عنها (﴿وأتممت عليكم نعمتي﴾) بفتح مكة ودخولها آمنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية ومناسكهم (﴿ورضيت لكم الإسلام﴾) اخترته لكم (﴿ديناً﴾ [المائدة: ٤]) من بين الأديان ورضي يتعدى لواحد وهو الإسلام ودينًا على هذا حال أو يتضمن معنى جعل وصير فيتعدى لاثنتين الإسلام دينًا، وعلى في قوله: ﴿وأتممت عليكم﴾ يتعلق بأتممت ولا يجوز تعلقه بنعمتي وإن كان فعلها يتعدى بعلى نحو أنعم الله عليه وأنعمت عليه لأن المصدر لا يتقدم عليه معموله إلا أن ينوب منابه (لأنخذنا ذلك اليوم عيدًا) نعظمه في كل سنة لعظم ما وقع فيه من كمال الدين (فقال عمر) لكعب: (إني لأعلم أي يوم نزلت هذه الآية) فيه (نزلت يوم عرفة في يوم جمعة) قال ابن عباس: كان ذلك اليوم خمسة أعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود وعيد النصرى والمجوس ولم تجتمع أعياد أهل الملل في يوم قبله ولا بعده. قال البخاري رحمه الله تعالى: (سمع سفيان) بن عيينة حديث طارق هذا (من مسعر) ولأبي ذر سمع سفيان مسعرًا (ومسعرًا) سمع (قيسًا وقيس) سمع (طارقًا) فصرح بالسماع فيما نعتنه أولاً إطلاقًا منه على سماع كل من شيخه.

ووجه سياق الحديث هنا من حيث إن الآية تدل على أن هذه الأمة المحمدية معتصمة بالكتاب والسنة لأن الله تعالى من عليهم بإكمال الدين وإتمام النعمة ورضي لهم بدين الإسلام.

والحديث سبق في كتاب الإيمان.

٧٢٦٩ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ الْغَدَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ، وَأَسْتَوَى عَلَى مِثْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشْهَدُ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: أَمَا بَعْدُ فَأَخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ فَخُذُوا بِهِ تَهْتَدُوا وَإِنَّمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ.

وبه قال: (حدثنا يحيى بن بكير) نسبه لجدّه واسم أبيه عبد الله قال: (حدثنا الليث) بن سعد المصري الإمام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم أنه قال: (أخبرني) بالإنفراد (أنس بن مالك أنه سمع عمر) رضي الله عنه (الغد) من يوم توفي النبي ﷺ

(حين بايع المسلمون أبا بكر) الصديق رضي الله عنه (واستوى) عمر (على منبر رسول الله ﷺ) تشهد قبل أبي بكر) بسكون الموحدة بعد القاف. وفي الأحكام في باب الاستخلاف وأبو بكر صامت لا يتكلم (فقال: أما بعد فاختر الله لرسوله ﷺ الذي عنده) من معالي درجات الجنات وحضور حظائر الكرامات (على الذي عندكم) في الدنيا (وهذا الكتاب) أي القرآن (الذي هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا وإنما) ولأبي ذر عن الحموي والمستمل لما وله عن الكشميهني بما بالموحدة بدل اللام (هدى الله به) بالقرآن (رسوله) ﷺ.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم كما لا يخفى على ذي لب.

والحديث سبق في باب الاستخلاف من كتاب الأحكام.

٧٢٧٠ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَّنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ».

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال: (حدثنا وهب) بضم الواو ابن خالد البصري (عن خالد) الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال: ضمني إليه النبي ﷺ وقال):

(اللهم علمه) فهمه (الكتاب) أي القرآن ليعتصم به. وسبق في كتاب العلم.

٧٢٧١ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَاحٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفًا أَنَّ أَبَا الْمِنْهَالِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُغْنِيكُمْ أَوْ نَعَشَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَعَ هُنَا يُغْنِيكُمْ وَإِنَّمَا هُوَ نَعَشُكُمْ يَنْظُرُ فِي أَصْلِ كِتَابِ الْاِعْتِصَامِ.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن صباح) بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الألف حاء مهملة العطار البصري قال: (حدثنا معتمر) بضم الميم الأولى وكسر الثانية ابن سليمان بن طرخان البصري (قال: سمعت عوفًا) بالفاء الأعرابي (أن أبا المنهال) بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة (حدثه أنه سمع أبا برزة) بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الأسلمي (قال: إن الله) عز وجل (يغنيكم) بالغين المعجمة من الإغناء (أو) نعشكم) بنون فعين مهملة فشين معجمة مفتوحات أي رفعكم أو جبركم من الكسر أو أقامكم من العثرة (بالإسلام وبمحمد ﷺ) وسقط قوله أو نعشكم لأبي ذر (قال أبو عبد الله) المصنف (وقع) هنا يغنيكم) بالغين المعجمة الساكنة بعدها نون (وإنما هو نعشكم) بالنون فالعين المهملة فالشين المعجمة المفتوحات (ينظر) ذلك (في أصل كتاب الاعتصام).

قال في الفتح: فيه أنه صنف كتاب الاعتصام مفردًا وكتب منه هنا ما يليق بشرطه في هذا

الكتاب كما صنع في كتاب الأدب المفرد فلم رأى هذه اللفظة مغايرة لما عنده أنه الصواب أحال على مراجعة ذلك الأصل وكأنه كان في هذه الحالة غائباً عنه فأمر بمراجعته وأن يصلح منه، وقد وقع له نحو هذا في تفسير ﴿أنقض ظهرك﴾ [الشرح: ٣] كما سبق في تفسير سورة ﴿ألم نشرح﴾ [الشرح: ١] وقوله قال أبو عبد الله الخ ثابت في رواية أبي ذر عن المستملي ساقط لغيره وسقط لابن عساكر في نسخة قوله ينظر الخ.

والحديث سبق في الفتن في باب إذا قال عند قوم شيئاً.

٧٢٧٢ - **هَذَا** إسماعيل، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ وَأَقْرَأَ بِذَلِكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ.

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن عبد الله بن أبي أويس قال: (حدثني) بالافراد (مالك) الإمام الأصبحي (عن عبد الله بن دينار) مولى ابن عمر (أن عبد الله بن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما (كتب إلى عبد الملك بن مروان) بعد قتل عبد الله بن الزبير (يبايعه) على الخلافة (وأقر بذلك بالسمع) ولأبي ذر وأقر لك بالسمع (والطاعة على سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ). ومن كان على سُنَّةِ اللَّهِ ورسوله فقد اعتصم بهما.

والحديث سبق بأنم من هذا في باب كيف يبائع الإمام من أواخر كتاب الأحكام.

١ - باب قول النبي ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»

(باب قول النبي ﷺ) في الحديث الآتي إن شاء الله تعالى: (بعثت بجوامع الكلم). وروى العسكري في الأمثال من طريق سليمان بن عبد الله النوفلي عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «أوتيت جوامع الكلم» واختصر لي الكلام اختصاراً وهو مرسل وفي سنده من لم أعرفه، وللدليمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعاً مثله، لكن بلفظ: أعطيت الحديث بدل الكلم، وعند البيهقي في الشعب نحوه فكل كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة فهي من جوامع الكلم والاختصار هو الاختصار على ما يدل على الغرض مع حذف أو إضمار والعرب لا يحذفون ما لا دلالة عليه ولا صلة إليه، لأن حذف ما لا دلالة عليه مُنافٍ لغرض وضع الكلام من الإفادة والإفهام وفائدة الحذف تقليل الكلام، وتقريب معانيه إلى الأفهام، والحذف أنواع. أحدها: حذف المضافات وله أمثلة كثيرة منها نسبة التحليل والتحريم والكره والإيجاب والاستحباب إلى الأعيان فهذا من مجاز الحذف إذ لا يتصور تعلق الطلب بالإجرام وإنما تطلب أفعال تتعلق بها فتحريم الميتة تحريم لأكلها وتحريم الخمر تحريم لشربها، وأدلة الحذف أنواع منها ما يدل العقل على حذفه والمقصود الأعظم يرشد إلى تعيينه وله مثالان:

أحدهما قوله: ﴿حرمت عليكم الميتة﴾ [المائدة: ٣].

الثاني: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ [النساء: ٢٣] فإن العقل يدل على الحذف إذ لا يصح تحريم الإجماع، والمقصود الأظهر يرشد إلى أن التقدير حرّم عليكم أكل الميتة حرم عليكم نكاح أمهاتكم.

ومباحث هذا طويلة جداً لا نطيل بإيرادها. وللشيخ عز الدين بن عبد السلام مجاز القرآن لخصت منه ما تراه سقى الله بالرحمة ثراه.

٧٢٧٣ - **هَذَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرَّغْبِ، وَبَيَّنَّا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْعَنُونَهَا، أَوْ تَزْعُمُونَهَا أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا.

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) العامري الأوسي الفقيه قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد) بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال):

(بعثت بجوامع الكلم) سبق في باب المفاتيح في اليد من كتاب التعبير قال محمد: وبلغني أن جوامع الكلم أن الله تعالى يجمع الأمور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الأمر الواحد والأمرين أو نحو ذلك، وأن في رواية أبي ذر قال أبو عبد الله بدل قوله محمد فقيل المراد البخاري وصوب ورجح الحافظ ابن حجر أنه محمد بن مسلم الزهري وأن غير الزهري جزم بأن المراد بجوامع الكلم القرآن بقرينة قوله بعثت والقرآن هو الغاية القصوى في إيجاز اللفظ واتساع المعاني قد بهرت بلاغته العقول وظهرت فصاحته على كل مقول أعجز بإعجازه فرسان البلاغة البارعة، وفرق بجوامع كلمه ذوي الألفاظ الناصعة، والكلمات الجامعة. وكانوا قدحاً ولوا الإتيان ببعض شيء منه فما أطاقوه وراموا ذلك فما استطاعوه إذ رأوه نظماً عجيباً خارجاً عن أساليب كلامهم ووصفاً بديعاً مبيناً لقوانين بلاغتهم ونظامهم، فأيقنوا بالقصور عن معارضته، واستشعروا العجز عن مقابله، ولما سمع المغيرة بن الوليد من النبي ﷺ أن الله يأمر بالعدل والإحسان الآية قال والله إن له لحلاوة وإن عليه لطلاوة وإن أسفله لمغدق وإن أعلاه لمثمر، وسمع أعرابي رجلاً يقرأ ﴿فاصدع بما تؤمر﴾ [الحجر: ٩٤] فسجد وقال: سجدت لفصاحته، وقد ذكروا من أمثلة جوامع الكلم في القرآن قوله تعالى: ﴿ولكم في القصص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون﴾ [البقرة: ١٧٩] وقوله: ﴿ولو ترى إذ فزعوا فلا فوت وأخذوا من مكان قريب﴾ [سبا: ٥١] وقوله: ﴿ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾ [فصلت: ٣٤] وقوله: ﴿وقيل يا أرض ابلعي ماءك ويا سماء أقلعي﴾ [هود: ٤٤] الآية.

قال القاضي عياض: إذا تأملت هذه الآيات وأشباهها حققت إيجاز ألفاظها وكثرة معانيها وديباجة عبارتها وحسن تأليف حروفها وتلازم كلمها وأن تحت كل لفظة منها جملاً كثيرة وفصولاً جمة وعلومًا زواجر ملئت الدواوين من بعض ما استفيد منها وكثرت المقالات في المستنبطات عنها، وقد حكى الأصمعي أنه سمع كلام جارية فقال لها: قاتلك الله ما أفصحك. فقالت: أو تعدّ هذا فصاحة بعد قوله تعالى: ﴿وَأَوْحِينَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص: ٧] فجمع في آية واحدة بين أمرين ونهيين وخبرين وبيهارتين ومن أمثلة جوامع كلمه ﷺ الواردة في الأحاديث حديث «كل عمل ليس عليه أمرنا فهو ردّ»، وكل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وليس الخبر كالمعاينة والبلاء موكل بالمنطق وأي داء أدوأ من البخل وحبك الشيء يعمي ويصمّ إلى غير ذلك مما يعسر استقصاؤه ويدلّك على أنه ﷺ قد حاز من الفصاحة وجوامع الكلم درجة لا يرقاها غيره، وحاز مرتبة لا يقدر فيها قدره. وفي كتابي المواهب من ذلك ما يشفي ويكفي. قال ابن المنير: ولم يتحد من الأنبياء بالفصاحة إلا نبينا ﷺ لأن هذه الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز وهل فصاحته عليه الصلاة والسلام في جوامع الكلم التي ليست من التلاوة ولكنها معدودة من السنة تحدّى بها أم لا وظاهر قوله أوتيت جوامع الكلم أنه من التحدّث بنعمة الله وخصائصه كقوله:

(ونصرت بالرعب) بضم الراء أي الخوف يقذف في قلوب أعدائي زاد في التيمم مسيرة شهر وجعل الغاية مسيرة الشهر لأنه لم يكن بين بلده وبين أحد من أعدائه أكثر منه (وبينا) بغير ميم (أنا نائم رأيته) رأيت نفسي (أثيت) بغير واو بعد الهمزة وفي باب رؤيا الليل من التعبير بإثباتها (بمفاتيح خزائن الأرض) كخزائن كسرى أو معادن الذهب والفضة (فوضعت في يدي) بالإفراد حقيقة أو مجازاً فيكون كناية عن وعد الله بما ذكر أنه يعطيه أمته.

(قال أبو هريرة) بالسند السابق إليه (فقد ذهب) أي فتوفي (رسول الله ﷺ) وأنتم تلغثونها بفوقية مفتوحة فلام ساكنة فغين معجمة مفتوحة فمثلثة مضمومة وبعد الواو الساكنة نون فهاء فألف من اللغث بوزن عظيم طعام مخلوط بشعير كذا في المحكم عن ثعلب أي تأكلونها كيفما اتفق (أو) قال (ترغثونها) بالراء بدل اللام من الرغث كناية عن سعة العيش وأصله من رغث الجدي أمه إذا ارتضع منها وأرغثته هي أرضعته قاله القرزاز والشك من الراوي أي وأنتم ترضعونها (أو) قال (كلمة تشبهها) أي تشبه إحدى الكلمتين المذكورتين نحو ما سبق في التعبير تنتثلونها بالمثلثة وتاء الافتعال أي تستخرجونها.

والحديث من أفراد.

٧٢٧٤ - **هَذَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِثْلُهُ أَوْ أَمَّنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَ وَخِيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ فَأَرْجُو أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى قال: (حدثنا الليث) بن سعد الإمام الفهمي المصري (عن سعيد) بكسر العين (عن أبيه) أبي سعيد كيسان المقبري (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما) أي الذي (مثله أومن) بهزمة مضمومة بعدها واو ساكنة فميم مكسورة فنون مفتوحة من الأمن (أو) قال: (آمن) بفتح الهمزة والميم من الإيمان (عليه) أي لأجله (البشر وإنما كان) معظم المعجز (الذي أوتيت) بحذف الضمير المنصوب ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني أوتيته أي من المعجزات (وحيًا أوحاه الله إلي) وهو القرآن العظيم لكونه آية باقية لا تعدم ما بقيت الدنيا مع تكفل الله تعالى بحفظه فقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] وسائر معجزات غيره من الأنبياء انقضت بانقضاء أوقاتها فلم يبق إلا خبرها، والقرآن العظيم الباهرة آياته الظاهرة معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله إلى هذا الزمن مدة تسعمائة سنة وست عشرة سنة حجتة قاهرة ومعارضته ممتنعة باهرة ولذا رتب عليه قوله (فأرجو أني أكثرهم) أكثر الأنبياء (تابعًا يوم القيامة) لأن بدوام المعجزة يتجدد الإيمان ويتظاهر البرهان وتابعًا نصب على التمييز.

والحديث مرّ في فضائل القرآن.

٢ - باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤] قَالَ: أئِمَّةٌ نَقْتَدِي بِمَنْ قَبْلُنَا وَيَقْتَدِي بِنَا مَنْ بَعْدُنَا، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: ثَلَاثٌ أَحْبَبُهُنَّ لِنَفْسِي وَلِإِخْوَانِي هَذِهِ السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوها وَيَسْأَلُوا عَنْهَا، وَالْقُرْآنُ أَنْ يَتَفَهَّمُوهُ وَيَسْأَلُوا عَنْهُ وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ.

(باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ) الشاملة لأقواله وأفعاله وتقريره (وقول الله تعالى: ﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾) أفردته للجنس وحسنه كونه رأس فاصلة أو اجعل كل واحد منا كما قال تعالى: ﴿نَخْرِجْكُمْ طِفْلًا﴾ [الفرقان: ٧٤] أو لاتحادهم واتفاق كلمتهم أو لأنه مصدر في الأصل كصيام وقيام (قال: أئمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا) قاله مجاهد فيما أخرجه الفريابي والطبري بسند صحيح أي: اجعلنا أئمة لهم في الحلال والحرام يقتدون بنا فيه قيل: وفي الآية ما يدل على أن الرئاسة في الدين تطلب ويرغب فيها.

(وقال ابن عون) بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون عبد الله البصري التابعي الصغير فيما وصله محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة: (ثلاث أحبهن لنفسي ولإخواني) المؤمنين (هذه السنة) الطريقة النبوية المحمدية والإشارة في قوله هذه نوعية لا شخصية (أن يتعلموها ويسألوا عنها) علماءها (والقرآن أن يتفهموه) أي يتدبروه. قال في الكواكب: قال في القرآن: يتفهموه. وفي السنة يتعلموها لأن الغالب على حال المسلم أن يتعلم القرآن في أول أمره فلا يحتاج إلى

الوصية بتعلمه، فلذا وصى بفهم معناه وإدراك منطوقه وفحواه. وقال في الفتح: ويحتمل أن يكون السبب أن القرآن قد جمع بين دفتي المصحف ولم تكن السنة يومئذ جمعت فأراد بتعلمها جمعها ليتمكن من تفهمها بخلاف القرآن فإنه مجموع. (ويسألوا الناس عنه ويدعوا الناس) بفتح الدال يتركوهم (إلا من خير) ولأبي ذر عن الكشميهني: ويدعوا الناس. قال في الفتح: يسكون الدال إلى خير.

٧٢٧٥ - **هَذَا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْئَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا فَقَالَ: هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ، إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ. قَالَ: لِمَ قُلْتُ لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبَاكَ؟ قَالَ: هُمَا الْمَرَّانِ يُقْتَدَى بِهِمَا.

وبه قال: (حدثنا عمرو بن عباس) بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة الباهلي البصري قال: (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدي قال: (حدثنا سفیان) الثوري (عن واصل) هو ابن حيان بتشديد التحتية (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة أنه (قال: جلست إلى شعبة) بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة ابن عثمان الحجبي (في هذا المسجد) عند باب الكعبة الحرام أو في الكعبة نفسها (قال: جلس إلي) بتشديد التحتية (عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (في مجلسك هذا. فقال: هممت) أي قصدت ولأبي ذر عن الكشميهني لقد هممت (أن لا أدع) أي لا أترك (فيها) أي في الكعبة (صفراء ولا بيضاء) ذهباً ولا فضة (إلا قسمتها بين المسلمين) لمصالحهم قال شعبة: (قلت) لعمر رضي الله عنه: (ما أنت بفاعل) ذلك. (قال) عمر: (لم قلت لم يفعله صاحبك) النبي ﷺ ولا أبو بكر رضي الله عنه (قال) عمر: (هما المرآن يقتدى بهما) بضم التحتية وفتح الدال المهملة، ولأبي ذر تقتدي بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر الدال.

وعند ابن ماجة بسند صحيح عن شقيق قال: بعث معي رجل بدراهم هدية إلى البيت وشيبة جالس إلى كرسي فناولته إياها فقال: ألك هذه؟ قلت: لا ولو كانت لي لم آتك بها. قال: أما لئن قلت ذاك لقد جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي أنت فيه فقال: لا أخرج حتى أقسم مال الكعبة بين فقراء المسلمين، قلت: ما أنت بفاعل، قال: لأفعلن، قال: ولم؟ قلت: لأن النبي ﷺ قد رأى مكانه وأبو بكر وهما أحوج منك إلى المال فلم يحركاه فقام كما هو فخرج، ففيه أن عمر رضي الله عنه لما أراد أن يصرف ذلك في مصالح المسلمين، وذكره شيبة بأن النبي ﷺ وأبا بكر لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما، ونزل تقرير النبي ﷺ منزلة حكمه باستمرار ما ترك تغييره فوجب عليه الاقتداء به لعموم قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وعلم من هذا أنه لا يجوز صرف ذلك في فقراء المسلمين بل يصرفه القيم في الجهة المندورة وربما تهذم البيت أو خلق بعض آلاته فيصرف ذلك فيه ولو صرف في مصالح المسلمين لكان كأنه قد أخرج عن وجهه الذي سبل فيه،

وللشيخ تقي الدين السبكي كتاب نزول السكينة على قتاديل المدينة ذكر فيه فوائد جمة أفاض الله تعالى عليه فواضل الرحمة.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله هما المرآن يقتدى بهما.

٧٢٧٦ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ فَقَالَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ».

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة (قال: سألت الأعمش) سليمان بن مهران (فقال: عن زيد بن وهب) الهمداني الجهني أنه قال: (سمعت حذيفة) بن اليمان رضي الله عنه (يقول: حدثنا رسول الله ﷺ):

(أَنَّ الْأَمَانَةَ) وهي ضد الخيانة أو الإيمان وشرائعه (نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال) بفتح الجيم وكسرها وإسكان الدال المعجمة أصل قلوب المؤمنين حتى صارت طبيعة فطروا عليها (ونزل القرآن فقرأوا القرآن وعلموا من السنة) الأمانة وما يتعلق بها فاجتمع لهم الطبع والشرع في حفظها وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى.

والحديث سبق مطوّلًا في الرقاق والفتن.

٧٢٧٧ - **هَذَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَإِنْ مَا تَوَعَّدُونَ لَأَتِ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ.

وبه قال: (حدثنا آدم بن أبي إياس) العسقلاني قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال: (أخبرنا عمرو بن مرة) بفتح العين في الأول وضم الميم وتشديد الراء في الآخر الجملي بفتح الجيم والميم المخففة قال: (سمعت مرة) بن شراحيل ويقال له مرة الطيب (الهمداني) بسكون الميم وفتح الدال المهملة وليس هو والد عمرو الراوي عنه (يقول: قال عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (إن أحسن الحديث كتاب الله وأحسن الهدى هدى محمد ﷺ) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة فيهما السميت والطريقة والسيرة يقال هدى هدى وزياد إذا سار سيرته، ولأبي ذر عن الكشميهني وأحسن الهدى هدى محمد بضم الهاء وفتح الدال والقصر الإرشاد واللام في الهدى للاستغراق لأن أفعل التفضيل لا يضاف إلا إلى متعدد وهو داخل فيه، ولأنه لو لم يكن للاستغراق لم يفد المعنى المقصود وهو تفضيل دينه وسنته على سائر الأديان والسُنن (وشر الأمور محدثاتها) بضم الميم وسكون الحاء وفتح الدال المخففة المهملتين جمع محدثة، والمراد بها البدع والضلالات من الأفعال والأقوال والبدعة كل شيء عمل على غير مثال سابق، وفي الشرع أحداث ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ فإن

كان له أصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة. قال إمامنا الشافعي رحمه الله البدعة بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم وأخرجه أبو نعيم بمعناه من طريق إبراهيم بن الجنيدي عن الشافعي وعند البيهقي في مناقب الشافعي: أنه قال المحدثات ضربان ما أحدث مخالفاً كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً فهذه بدعة الضلالة وما أحدث من الخير لا يخالف شيئاً من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة (وإن ما توعدون) من البعث وأحواله (لآتٍ) لكائن لا محالة (وما أنتم بمعجزين) بفائتين ردّ لقولهم: مَنْ مات فات. وهذا من قول ابن مسعود ختم موعظته بشيء من القرآن يناسب الحال، وظاهر سياق هذا الحديث أنه موقوف. قال الحافظ ابن حجر: لكن القدر الذي له حكم الرفع منه قوله وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ فإن فيه إخباراً عن صفة من صفاته ﷺ وهو أحد أقسام المرفوع.

وقد جاء الحديث عن ابن مسعود مصرحاً فيه بالرفع من وجه آخر أخرجه أصحاب السنن لكنه ليس على شرط البخاري، وأخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعاً أيضاً بزيادة فيه وليس هو على شرط البخاري أيضاً، وقد سبق حديث الباب في كتاب الأدب.

٧٢٧٨ - ٧٢٧٩. **هَذَا مُسَدَّدٌ**، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ».

وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة قال: (حدثنا الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود (عن أبي هريرة وزيد بن خالد) رضي الله عنهما (قال): كذا في الفرع كأصله بالإفراد أي قال كلُّ منهما وفي غيره قالاً (كنا عند النبي ﷺ) فقام رجل فقال أنشدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله الحديث في قصة العسيف الذي زنى بامرأة الذي استأجره (فقال) ﷺ لهما:

(لأقضي بينكما بكتاب الله) القصة إلى آخرها السابق ذلك في المحاربين وغيره واقتصر منها هنا على قوله كنا عند النبي ﷺ فقال لأقضي بينكما بكتاب الله القدر المذكور إشارة إلى أن السنة يطلق عليها كتاب الله لأنها بوحيه وتقديره قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣].

٧٢٨٠. **هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ**، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، إِلَّا مَنْ أَبَى». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى».

وبه قال: (حدثنا محمد بن سنان) العوفي بفتح العين المهملة والواو بعدها قاف أبو بكر الباهلي البصري قال: (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان المدني قال: (حدثنا هلال بن علي) بن أسامة يقال له ابن أبي ميمون وقد ينسب إلى جده

(عن عطاء بن يسار) بالتحية والمهمله (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(كل أمتي) أي أمة الإجابة (يدخلون الجنة إلا من أبى) بفتح الهمزة والموحدة من عصي منهم فاستثناهم تغليظاً عليهم وزجرًا عن المعاصي أو المراد أمة الدعوة وإلا من أبى أي كفر بامتناعه عن قبول الدعوة (قالوا يا رسول الله ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى). قل في شرح المشكاة: ومن يأبى معطوف على محذوف أي عرفنا الذين يدخلون الجنة والذي أبى لا نعرفه وكان من حق الجواب أن يقال من عصاني فعدل إلى ما ذكره تنبيهًا به على أنهم ما عرفوا ذاك ولا هذا، إذ التقدير من أطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزلّ عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع أبى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب قال: ويعضد هذا التأويل لإيراد محيي السنة هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسنة والتصريح بذكر الطاعة فإن المطيع هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة ويجتنب الأهواء والبدع.

والحديث من أفراده.

٧٢٨١ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادَةَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاء، حَدَّثَنَا أَوْ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَتْ مَلَائِكَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ فَقَالُوا: إِنَّ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا، فَأَضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ فَقَالُوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ. وَأكَلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، فَقَالُوا: أَوَلَوْهَا لَهُ يَفْقَهُهَا فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: فَالذَّارُ الْجَنَّةُ، وَالدَّاعِي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمُحَمَّدٌ فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ. تَابَعَهُ قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ جَابِرٍ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا محمد بن عبادة) بفتح العين المهمله وتخفيف الموحدة الواسطي واسم جده البختری بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح الفوقية وليس له في البخاري سوى هذا الحديث وآخر سبق في الأدب ومن عداه في الصحيحين فبضم العين قال: (أخبرنا يزيد) بن هارون قال: (حدثنا سليم بن حيان) بفتح السين المهمله وكسر اللام بوزن عظيم وفي الفرع مكتوب على كشط سليمان، وكذا في اليونينية بزيادة ألف ونون وضم النون وكذا هو في عدة نسخ وهو سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر الكوفي والذي في فتح الباري وعمدة القارئ والكواكب سليم وحيان بفتح الحاء المهمله وتشديد التحتية الهذلي البصري قال محمد بن عبادة: (وأثنى عليه) يزيد بن هارون

خيرًا قال: (حدثنا سعيد بن ميناء) بكسر الميم وسكون التحتية بعدها نون فهزمة معدودًا أبو الوليد قال: (حدثنا أبو) قال (سمعت جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنهما القائل حدثنا أو سمعت سعيد بن ميناء والشاك سليم بن حيان شك في أي الصيغتين قالها شيخه سعيد ويجوز في جابر الرفع على تقدير حدثنا والنصب على تقدير سمعت جابرًا (يقول: جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم) ذكر منهم الترمذي في جامعه اثنين جبريل وميكائيل، فيحتمل أن يكون مع كل واحد منهما غيره أو اقتصر فيه على من باشر الكلام ابتداءً وجوابًا. وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي وحسنه وصححه ابن خزيمة أنه ﷺ توسد فخذة فرقد وكان إذا نام نفخ قال فيينا أنا قاعد إذ أنا برجال عليهم ثياب بيض الله أعلم بما بهم من الجمال فجلست طائفة منهم عند رأس رسول الله ﷺ وطائفة منهم عن رجله (فقال بعضهم: إنه نائم، وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان) قال الرامهرمزي: هذا تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره، وقال البيضاوي فيما حكاه في شرح المشكاة قول بعضهم إنه نائم الخ منازرة جرت بينهم بيانًا وتحقيقًا لما أن النفوس القدسية الكاملة لا يضعف إدراكها بضعف الحواس واستراحة الأبدان (فقالوا: إن لصاحبكم هذا) يعنون النبي ﷺ (مثلاً فاضربوا له مثلاً فقال بعضهم: إنه نائم وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله) عليه الصلاة والسلام (كمثل رجل بنى دارًا وجعل فيها مأدبة) بفتح الميم وسكون الهمزة وضم الدال وفتحها بعدها موحدة مفتوحة فهاء تأنيث وقيل بالضم الولىمة وبالفتح أدب الله الذي أدب به عباده وحينئذ فيتعين الضم هنا (وبعث داعيًا) يدعو الناس إليها (فمن أجاب الداعي دخل الدار وأكل من المأدبة، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة).

وفي حديث ابن مسعود عند أحمد بنى بنينًا حصينًا ثم جعل مأدبة فدعا الناس إلى طعامه وشرايه فمن أجابه أكل من طعامه وشرب من شرايه ومن لم يجبه عاقبه (فقالوا: أولوها) بكسر الواو المشددة أي فسروا الحكاية أو التمثيل (له) ﷺ (يفقهها) مَن أول تأويلًا إذا فسر الشيء بما يؤول إليه والتأويل في اصطلاح العلماء تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالاً غير بين (فقال بعضهم: إنه نائم وقال بعضهم: إن العين نائمة والقلب يقظان) كرر فقال بعضهم إنه نائم الخ ثلاث مرات (فقالوا فالدار) المثل بها (الجنة والداعي محمد ﷺ) وفي حديث ابن مسعود عند أحمد: أما السيد فهو رب العالمين، وأما البنين فهو الإسلام، وأما الطعام فهو الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه كان في الجنة (فمن أطاع محمدًا ﷺ فقد أطاع الله) لأنه رسول الله صاحب المأدبة فمن أجابه ودخل في دعوته أكل من المأدبة (ومن عصى محمدًا ﷺ فقد عصى الله).

فإن قلت: التشبيه يقتضي أن يكون مثل الباني هو مثل النبي ﷺ حيث قال مثله كمثل رجل بنى دارًا لا مثل الداعي. وأجاب في شرح المشكاة فقال قوله: مثله كمثل رجل مطلع للتشبيه وهو ينبىء عن أن هذا ليس من التشبيهات المفرقة كقول امرئ القيس:

كأن قلوب الطير رطبًا ويابسًا لدى وكرها العناب والحشف البالي

شبه القلوب الرطبة بالعناب واليابسة بالحشف على التفريق بل هو من التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من أمور متعددة متوهمة منضم بعضها مع بعض إذ لو أريد التفريق لقليل مثله كمثل داع بعثه رجل، ومن ثم قدمت في التأويل الدار على الداعي وعلى المضيف روعي في التأويل أدب حسن حيث لم يصرح المشبه بالرجل لكنه لمح في قوله من أطاع الله إلى ما يدل على أن المشبه من هو قال الطيبي، وتحريره، أن الملائكة مثلوا سبق رحمة الله تعالى على العالمين بإرساله الرحمة المهداة إلى الخلق كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] ثم إعداده الجنة للخلق ودعوته ﷺ إياهم إلى الجنة ونعيمها وبهجتها ثم إرشاده الخلق بسلوك الطريق إليها واتباعهم إياه بالاعتصام بالكتاب والسنة المدلين إلى العالم السفلي فكان الناس واقعون في مهواة طبيعتهم ومشتغلون بشهواتها وإن الله يريد بلطفه رفعهم فأدلى حبل القرآن والسنة إليهم ليخلصهم من تلك الورطة فمن تمسك بهما نجا وحصل في الفردوس الأعلى والجناب الأقدس عند ملك مقتدر ومن أدخل إلى الأرض هلك وأضاع نفسه من رحمة الله تعالى بحال مضيف كريم بنى دارًا وجعل فيها من أنواع الأطعمة المستلذة والأشربة المستعذبة ما لا يحصى ولا يوصف ثم بعث داعيًا إلى الناس يدعوهم إلى الضيافة إكرامًا لهم فمن اتبع الداعي نال من تلك الكرامة ومن لم يتبع حرم منها ثم إنهم وضعوا مكان حلول سخط الله بهم ونزول العقاب السرمدي عليهم، قولهم: لم ندخل الدار ولم نأكل من المأدبة لأن فاتحة الكلام سبقت لبيان سبق الرحمة على الغضب فلم يطابق أن لو ختم بما يصرح بالعقاب والغضب فجاءوا بما يدل على المراد على سبيل الكناية.

(ومحمد) ﷺ (فرق) بتشديد الراء فارق ولغير أبي ذر فرق بسكونها على المصدر وصف به للمبالغة أي الفارق (بين الناس) المؤمن الكافر والصالح والطالح إذ به تميزت الأعمال والعمال وهذا كالتذليل للكلام السابق لأنه مشتمل على معناه ومؤكد له وفيه إيظاظ للسامعين من رقدة الغفلة وحث على الاعتصام بالكتاب والسنة والإعراض عما يخالفهما.

(تابعه) أي تابع محمد بن عبادة (قتيبة) بن سعيد (عن ليث) هو ابن سعد (عن خالد) أبي عبد الرحيم بن يزيد المصري (عن سعيد بن أبي هلال) الليثي المدني (عن جابر) الأنصاري رضي الله عنه أنه قال: (خرج علينا النبي ﷺ) وصله الترمذي بلفظ خرج علينا النبي ﷺ يومًا فقال: «إني رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند رجلي يقول أحدهما لصاحبه اضرب له مثلاً فقال اسمع سمعت أذنك واعقل عقل قلبك إنما مثلك ومثل أمك كمثل ملك اتخذ دارًا ثم بنى فيها بناء، ثم جعل فيها مائدة ثم بعث رسولاً يدعو الناس إلى طعامه، فمنهم من أجاب الرسول، ومنهم من تركه فالله هو الملك، والدار الإسلام، والبيت الجنة. وأنت يا محمد رسول الله من أجابك دخل الإسلام ومن دخل الإسلام دخل الجنة، ومن دخل الجنة أكل مما فيها». قال الترمذي: وهو حديث مرسل لأن سعيد بن أبي هلال لم يدرك جابرًا. قال في الفتوح: يريد أنه منقطع بين سعيد وجابر، وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي عند الطبراني بنحو سياقه وسنده جيد، وأورده المؤلف لرفع توهم من ظن أن طريق سعيد بن ميناء موقوف.

٧٢٨٢ - **هَذَا** أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَامٍ عَنْ حَدِيقَةَ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا.

وبه قال: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال: (حدثنا سفیان) الثوري (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن إبراهيم) النخعي (عن همام) هو ابن الحارث (عن حديقة) بن اليمان رضي الله عنه أنه (قال: يا معشر القراء) بضم القاف وتشديد الراء مهموزًا جمع قارىء، والمراد العلماء بالقرآن والسنة العباد (استقيموا) اسلكوا طريق الاستقامة بأن تتمسكوا بأمر الله فعلاً وتركاً (فقد سبقتم) بضم السين وكسر الموحدة مصححاً عليه في الفرع كأصله مبنياً للمفعول أي لازموا الكتاب والسنة فإنكم مسبوقون (سبقاً بعيداً) أي ظاهراً ووصفه بالبعد لأنه غاية شأو المتسابقين، ولأبي ذر: سبقتم بفتح السين والموحدة. قال في الفتح: وبه جزم ابن التين وهو المعتمد، وزاد محمد بن يحيى الذهلي عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه، فإن استقمتم فقد سبقتم أخرجه أبو نعيم في مستخرجه وخاطب بذلك من أدرك أوائل الإسلام، فإذا تمسك بالكتاب والسنة سبق إلى كل لأن من جاء بعده إن عمل بعمله لم يصل إلى ما وصل إليه من سبقه إلى الإسلام وإلا فهو أبعد منه حساً وحكماً (فإن) خالفتم الأمر (أخذتم يميناً وشمالاً) عن طريق الاستقامة (لقد ضللتكم ضلالاً بعيداً).

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: استقيموا لأن الاستقامة هي الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، وقد قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] قال: أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة. وقال القرطبي أبو محمد: الصراط الطريق الذي هو دين الإسلام وقوله مستقيماً نصب على الحال والمعنى مستوياً قوياً لا اعوجاج فيه وقد بيّنه على لسان نبيه ﷺ وتشعبت منه طرق فمن سلك الجادة نجاً، ومن خرج إلى تلك الطرق أفضت به إلى النار. وعن ابن مسعود قال: خط رسول الله ﷺ خطاً بيده ثم قال: هذا سبيل الله مستقيماً وخط عن يمينه وشماله ثم قال: هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه ثم قرأ ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ الآية رواه الإمام أحمد.

٧٢٨٣ - **هَذَا** أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: يَا قَوْمُ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي وَإِنِّي أَنَا التَّذِيرُ الْعُزَيَّانُ، فَالْتَّجَاءُ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَادَّجُوا فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِكِهِمْ فَتَجَرُوا، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَأَخْجَأَهُمْ فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي، فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ».

وبه قال: (حدثنا أبو كريب) بضم الكاف آخره موحدة مصغراً محمد بن العلاء قال: (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن بريد) بضم الموحدة وفتح الراء عبید الله (عن) جده (أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر أو الحارث (عن) أبيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(إنما مثلي ومثل ما) بفتح الميم والثالثة فيهما أي صفتي العجيبة الشأن وصفة ما (بعثني الله به) إليكم من الأمر العجيب الشأن (كمثل رجل) كصفة رجل (أتى قومًا) بالتنكير للشيوخ (فقال) لهم (يا قوم إني رأيت الجيش) المهود (بعيني) بلفظ التثنية (وإني أنا النذير العريان) بالعين المهملة والراء الساكنة بعدها تحتية من التعري وهو مثل سائر يُضْرَبُ لشدة الأمر ودنو المحذر وبراءة المحذر عن التهمة، وأصله أن الرجل إذا رأى العدو وقد هجم على قومه وكان يخشى لحوقهم عند لحوقه تجرد عن ثوبه وجعله على رأس خشبة وصاح ليأخذوا حذرهم ويستعدوا قبل لحوقهم وقال ابن السكن هو رجل من خثعم حمل عليه يوم ذي الخلصة عوف بن عامر فقطع يده ويد امرأته (فالنجاء) بالهمز والمد والرفع مصححاً عليه في الفرع، وفي غيره بالنصب مفعول مطلق أي الإسراع، والذي في اليونينية الهمز فقط من غير حركة رفع ولا غيره، وفي الرقائق في باب الانتهاء عن المعاصي فالنجاء النجاء مرتين (فأطاعه طائفة من قومه فأدجلوا) بهمزة مفتوحة فдал مهملة ساكنة وبالجميم ساروا أول الليل (فانطلقوا على مهلهم) بتحريك الهاء بالفتحة بالسكينة والثاني (فنجوا) من العدو (وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم) بالجميم الساكنة والحاء المهملة استأصلهم (فذلك مثل من أطاعني فاتبع) بالفاء ولأبي ذر عن الحموي والمستملي واتبع (ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق).

قال الطيبي: هذا التشبيه من التشبيهات المفرقة شبه ذاته ﷺ بالرجل وما بعثه الله به من إنذار القوم بعذاب الله القريب بإنذار الرجل قومه بالجيش المصبح وشبه من أطاعه من أمته ومن عصاه بمن كذب الرجل في إنذاره وصدقه، وفي قول الرجل: أنا النذير الخ أنواع من التأكيد أحدها قوله بعيني لأن الرؤية لا تكون إلا بهما، وثانيها إني وأنا، وثالثها العريان فإنه دلّ على بلوغ النهاية في قرب العدو.

والحديث سبق في باب الانتهاء عن المعاصي من الرقاق.

٧٢٨٤ - ٧٢٨٥ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تَوَفَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَكَفَّرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ». فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزُّكَاةِ، فَإِنَّ الزُّكَاةَ حَقٌّ

الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤْذُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ، وَعَبَدُ اللَّهِ عَنِ اللَّيْثِ (عَنَاقًا) وَهُوَ أَصَحُّ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) أَبُو رَجَاءِ الْبَلْخِي قَالَ: (حَدَّثَنَا لَيْثٌ) هُوَ ابْنُ سَعْدِ الْإِمَامِ (عَنْ عَقِيلٍ) بَضُمَ الْعَيْنُ ابْنُ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ (عَنِ الزَّهْرِيِّ) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزَّهْرِيُّ أَنَّهُ قَالَ: (أَخْبَرَنِي) بِالْإِفْرَادِ (عَبِيدُ اللَّهِ) بَضُمَ الْعَيْنُ (ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ) بْنُ مَسْعُودٍ (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (بَعْدَهُ) وَكَفَرَ مِنْ كُفْرٍ مِنَ الْعَرَبِ (غَطَفَانُ وَفَزَارَةُ وَبَنُو يَرْبُوعَ وَبَعْضُ بَنِي تَمِيمَ وَغَيْرَهُمْ) مَنَعُوا الزَّكَاةَ فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَقَاتِلَهُمْ (قَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (لَأَبِي بَكْرٍ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْتَرِضًا عَلَيْهِ: (كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ) وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ):

(أَمَرْتُ) بَضُمَ الْهَمْزَةُ أَيِ أَمَرَنِي اللَّهُ (أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصِمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ) فَلَا يَسْتَبَاحُ مَالُهُ وَلَا يَهْدُرُ دَمُهُ (إِلَّا بِحَقِّهِ) بِحَقِّ الْإِسْلَامِ مِنْ قَتْلِ نَفْسٍ مُحَرَّمَةٍ أَوْ إِنكَارِ وَجُوبِ الزَّكَاةِ أَوْ مَنَعِهَا بِتَأْوِيلٍ بَاطِلٍ (وَحِسَابِهِ) فِيمَا يَسِرُّهُ (عَلَى اللَّهِ) فَيُثِيبُ الْمُؤْمِنَ وَيُعَاقِبُ غَيْرَهُ فَلَا نَقَاتِلُهُ وَلَا نَفْتَشُ بَاطِنَهُ هَلْ هُوَ مُخْلِصٌ أَمْ لَا. فَإِنْ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَحِسَابُهُ عَلَيْهِ وَلَمْ يَنْظُرْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى قَوْلِهِ: إِلَّا بِحَقِّهِ وَلَا تَأْمَلُ شَرَائِطُهُ (فَقَالَ) لَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (وَاللَّهِ لَأَقَاتِلَنَّ مِنْ فَرَقٍ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ) فَقَالَ أَحَدُهُمَا وَاجِبٌ دُونَ الْآخَرِ أَوْ امْتَنَعَ مِنْ إعْطَاءِ الزَّكَاةِ مَتَأَوَّلًا (فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ) كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ حَقُّ الْبَدَنِ فَكَمَا لَا تَتَنَاوَلُ الْعَصْمَةَ مَنْ لَمْ يُوْذَ حَقَّ الصَّلَاةِ كَذَلِكَ لَا تَتَنَاوَلُ الْعَصْمَةَ مَنْ لَمْ يُوْذَ حَقَّ الزَّكَاةِ وَإِذَا لَمْ تَتَنَاوَلْهُمُ الْعَصْمَةَ بِقَوَا فِي عُمُومِ قَوْلِهِ أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ فَوَجِبَ قِتَالُهُمْ حَيْثُ ذُو، وَهَذَا مِنْ لَطِيفِ النَّظَرِ أَنْ يَقْلِبَ الْمُعْتَرِضُ عَلَى الْمُسْتَدَلِّ دَلِيلَهُ فَيَكُونُ أَحَقُّ بِهِ، وَكَذَلِكَ فَعَلَ أَبُو بَكْرٍ فَسَلَّمَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا) هُوَ الْحَبْلُ الَّذِي يَعْقِلُ بِهِ الْبَعِيرُ. قَالَ أَبُو عَبِيدٍ: وَقَدْ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَكَانَ يَأْخُذُ مَعَ كُلِّ فَرِيضَةٍ عِقَالًا. قَالَ النَّوَوِيُّ: وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا أَيُّ إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْعِقَالِ حَقِيقَتُهُ وَهُوَ الْحَبْلُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ، وَالْمُرَادُ بِهِ قَدْرُ قِيَمَتِهِ، وَالرَّاجِحُ أَنَّ الْعِقَالَ لَا يُوْخَذُ فِي الزَّكَاةِ لَوَجُوبِهِ بَعِينَهُ وَإِنَّمَا يُوْخَذُ تَبَعًا لِلْفَرِيضَةِ الَّتِي تَعْقِلُ بِهِ أَوْ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ مُبَالِغَةً عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ لَوْ كَانُوا يُؤْذُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقِيلَ: الْعِقَالُ يُطْلَقُ عَلَى صَدَقَةِ الْعَامِ يَعْنِي صَدَقَتَهُ حَكَاهُ الْمَاورِدِيُّ عَنِ الْكَسَائِيِّ، وَقِيلَ: إِنَّهُ الْفَرِيضَةُ مِنَ الْإِبِلِ، وَقِيلَ مَا يُوْخَذُ فِي الزَّكَاةِ مِنْ أَنْعَامٍ وَثَمَارٍ لِأَنَّهُ عَقْلٌ عَنْ مَالِهَا، لَكِنْ قَالَ ابْنُ التَّيْمِيَّةِ فِي التَّحْرِيرِ مَنْ فَسَّرَ الْعِقَالَ بِفَرِيضَةِ الْعَامِ تَعَسَّفَ وَلَآبِي ذَرَّ كَذَا وَهِيَ كُنَايَةٌ عَنْ قَوْلِهِ عِقَالًا وَلَهُ عَنِ الْكَشْمِيهَنِيِّ كَذَا وَكَذَا (كَانُوا) يُؤْذُونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ فَقَالَ عُمَرُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ) بِمَا ظَهَرَ مِنَ الدَّلِيلِ الَّذِي أَقَامَهُ لَا أَنَّهُ قَلَدَهُ فِي

ذلك لأن المجتهد لا يقلد مجتهداً واختلف في قوله كذا ف قيل هي وهم وإلى ذلك أشار المصنف بقوله:

(قال ابن بكير) يحيى بن عبد الله بن بكير المصري (وعبد الله) بن صالح كاتب الليث (عن الليث) بن سعد الإمام (عناقاً وهو أصح) من رواية عقلاً ووقع في رواية ذكرها أبو عبيد لو منعوني جدياً أذوط أي صغير الفك والذقن وهو يؤيد أن الرواية عناقاً ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن من فرق بينهما خرج عن الاقتداء بالسنة الشريفة. والحديث سبق في أول الزكاة.

٧٢٨٦ - **حَدَّثَنِي** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ عَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بْنُ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ الثَّقَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسٍ عُمَرُ وَمُشَاوَرَتِهِ كَهُولاً كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟ قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذِنَ لِعَيْنَةٍ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَابِ وَاللَّهِ مَا تُغَطِّيْنَا الْجَزَلَ وَمَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ فَقَالَ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

وبه قال: (حدثني) بالإنفراد، ولأبي ذر: حدثنا (إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإنفراد (ابن وهب) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم أنه قال (حدثني) بالإنفراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قدم عينة بن حصن بن حذيفة بن بدر) الفزاري من مسلمة الفتح وشهد حنيناً (فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس بن حصن) وكان عينة فيمن وافق طلحة الأسدي لما ادعى النبوة، فلما غلبهم المسلمون في قتال أهل الردة فر طليحة وأسر عينة فأتي به إلى أبي بكر فاستتابه فتاب، وكان قدومه إلى المدينة إلى عمر بعد أن استقام أمره وشهد الفتوح وفيه من جفاء الأعراب شيء (وكان) الحر بن قيس (من نفر الذين يدنيهم) بضم التحتية وسكون الدال المهملة أي يقرهم (عمر، وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته) الذين يشاورهم في الأمور (كهولاً كانوا أو شباناً) بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة وكان الحر متصفاً بذلك فلذا كان عمر يقره (فقال عينة لابن أخيه) الحر بن قيس (يا ابن أخي هل لك وجه) أي وجاهة ومنزلة (عند هذا الأمير) عمر بن الخطاب رضي الله عنه (فتستأذن لي عليه) بنصب فتستأذن لي فتطلب منه الإذن في خلوة (قال) له الحر: (سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس) بالسند السابق (فاستأذن) الحر (لعينة)

فأذن له (فلما دخل) عيينة عليه (قال: يا ابن الخطاب) وهذا من جفائه حيث لم يقل يا أمير المؤمنين ونحوه (والله ما تعطينا الجزل) بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها لام أي الكثير (وما) ولأبي ذر عن الكشميهني ولا (تحكم بيننا بالعدل، فغضب عمر) وكان شديدًا في الله (حتى هم بأن يقع به) قصد أن يبالغ في ضربه (فقال) له (الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾) بالمعروف والجميل من الأفعال (﴿وأعرض عن الجاهلين﴾ [الأعراف: ١٩٩]) أي ولا تكافئ السفهاء بمثل سفههم ولا تمارهم (وإن هذا) عيينة (من الجاهلين) قال ابن عباس أو الحر بن قيس (فوالله ما جاوزها) لم يتعد (عمر حين تلاها عليه) الحر أي العمل بها (وكان وقافًا عند كتاب الله). لا يتجاوز حكمه.

والحديث سبق في تفسير سورة الأعراف.

٧٢٨٧ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء ابنة أبي بكر رضي الله عنهما أنها قالت: أتيت عائشة حين خسفت الشمس، والناس قيام وهي قائمة تصلي فقلت: ما للناس؟ فأشارت بيدها نحو السماء فقالت: سبحان الله، فقلت: آية؟ قالت برأسها: أن نعم فلما انصرف رسول الله ﷺ حمد الله وأثنى عليه ثم قال: «ما من شيء لم أره إلا وقد رأيته في مقامي هذا، حتى الجنة والنار وأوجي إلي أنكم تفتنون في القبور قريبًا من فتنة الدجال، فأما المؤمن أو المسلم» لا أدري أي ذلك قالت أسماء: فيقول محمد: «جاءنا بالبينات فأجبنا وآمنّا فيقال: ثم صالحا علمنا أنك موقن، وأما المنافق أو المرتاب» لا أدري أي ذلك قالت أسماء فيقول: لا أدري سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعني (عن مالك) الإمام (عن هشام بن عروة) ابن زوجته (فاطمة بنت المنذر عن) جدتها (أسماء ابنة) ولأبي ذر بنت (أبي بكر رضي الله عنها) أنها قالت: أتيت عائشة حين خسفت الشمس) بالخاء المعجمة ولأبي ذر عن المستملي كسفت بالكاف الشمس لغتان أو يغلب في القمر لفظ الخسوف بالخاء المعجمة وفي الشمس الكسوف بالكاف (والناس قيام وهي) أي عائشة رضي الله عنها (قائمة تصلي فقلت) لها: (ما للناس)؟ ولأبي ذر عن المستملي ما بال الناس أي ما شأنهم فزعين (فأشارت بيدها نحو السماء) تعني انكسفت الشمس (فقالت) عائشة: (سبحان الله) قالت أسماء (فقلت) لها (آية) لعذاب الناس (قالت) عائشة (برأسها) أن نعم) ولأبي ذر عن المستملي والحموي أي نعم بالتحية بدل النون (فلما انصرف رسول الله ﷺ) من الصلاة (حمد الله وأثنى عليه) من عطف العام على الخاص (ثم قال: ما من شيء لم أره إلا وقد رأيته) رؤية عين حال كوني (في مقامي هذا حتى الجنة والنار) بالنصب عطفًا على الضمير المنصوب في قوله رأيته ويجوز الرفع على أن حتى ابتدائية والجنة مبتدأ محذوف الخبر أي حتى الجنة مرئية

والنار عطف عليه (وأوحى) بضم الهمزة (إليّ) بتشديد الياء (إنكم تفتنون في القبور) أي تمتحنون فيها (قريبًا من فتنة الدجال فأما المؤمن أو المسلم) قالت فاطمة بنت المنذر: (لا أدري أيّ ذلك قالت أسماء فيقول) هو (محمد: جاءنا بالبينات) بالمعجزات (فأجبنا) دعوته ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فأجبناه بضمير المفعول (وآمنا) أي به (فيقال) له (نم) حال كونك (صالحًا) منتفعًا بأعمالك (علمنا أنك موقن، وأما المناق أو المرتاب) هو الشاك قالت فاطمة: (لا أدري أيّ ذلك قالت أسماء فيقول لا أدري سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته).

والحديث سبق في العلم والكسوف ومطابقته للترجمة في قوله جاءنا بالبينات فأجبنا لأن الذي أجاب وآمن هو الذي اقتدى بسنّته ﷺ.

٧٢٨٨ - **هَذَا** إسماعيل، حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزنَاد، عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».

وبه قال: (حدّثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدّثني) بالافراد (مالك) الإمام (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال: دعوني ما تركتكم) أي اتركوني مدة تركي إياكم بغير أمر بشيء ولا نهي عن شيء أو لا تكثروا من الاستفصال فإنه قد يفضي إلى مثل ما وقع لبني إسرائيل إذ أمروا بذبح البقرة فشددوا فشدد الله عليهم كما قال (إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم) بالموحدة أي بسبب سؤالهم ولأبي ذر عن الكشميهني أهلك بزيادة الهمزة المفتوحة من الثلاثي المزيد سؤالهم بإسقاط الموحدة مرفوع فاعله واختلافهم عطف عليه وفي الفتح، وفي رواية عن الكشميهني أهلك بضم أوله وكسر اللام (على أنبيائهم فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فاتوا منه ما استطعتم) وهذا كما قال النووي من جوامع كلمه ﷺ، ويدخل فيه كثير من الأحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها أو شرط فيأتي بالمقدور.

وسبب هذا الحديث على ما ذكره مسلم من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه. خطبنا رسول الله ﷺ فقال: (يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا) فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ (لو قلت نعم لوجبت ولا استطعتم) ثم قال: (ذروني ما تركتكم) الحديث.

وأخرجه الدارقطني مختصراً وزاد فيه فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]. ومطابقة حديث الباب لما ترجم به تؤخذ من معنى الحديث لأن الذي يجتنب ما نهاه عنه ﷺ ويأتمر بما أمره به فهو ممن اقتدى بسنّته.

٣ - باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يغنيه

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

(باب ما يكره من كثرة السؤال) عن أمور مغيبة ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كيفيتها والسؤال عما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن الساعة والروح ومدة هذه الأمة إلى غير ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل المحض (و) ما يكره من (تكلف ما لا يغنيه. وقوله تعالى) بالجر عطفاً على السابق: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] جواب الشرط. والجملة الشرطية في محل جر صفة لأشياء وأشياء: قال الخليل وسيبويه: وجملة البصريين أصله شيء بهمزتين بينهما ألف وهي فعلاء من لفظ شيء وهمزتها الثانية للتأنيث ولذا لم تنصرف كحمراء وهي مفردة لفظاً جمع معنى، ولما استقلت الهمزتان المجتمعتان قدمت الأولى التي هي لام فجعلت قبل الشين فصار وزنها لفعاء والجملة التالية لهذه الجملة المعطوفة عليها وهي: وإن تسألوا صفة لأشياء أيضاً أي وإن تسألوا عن هذه التكاليف الصعبة في زمان الوحي تبد لكم تلك التكاليف التي تغمكم وتشق عليكم وتؤمروا بتحملها فتعرضوا أنفسكم لغضب الله بالتفريط فيها.

٧٢٨٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدَ الْمُقْرِيءُ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْماً مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن يزيد) أبو عبد الله (المقريء) بالهمز الحافظ قال: (حدثنا سعد) بكسر العين ابن أبي أبوب الخزامي المصري واسم أبي أيوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف آخره صاد مهملة قال: (حدثني) بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه) سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (أن النبي ﷺ قال):

(إن أعظم المسلمين جرماً) بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم أي إنما (من سأل عن شيء لم يحرم) زاد مسلم على الناس (فحرم) بضم الحاء وتشديد الراء المكسورة زاد مسلم عليهم (من أجل مسألته) لا يقال إن في هذا الحديث دلالة للقدرية القائلين إن الله تعالى يفعل شيئاً من أجل شيء وهو مخالف لأهل السنة، لأن أهل السنة لا ينكرون إمكان التعليل، وإنما ينكرون وجوبه فلا يمتنع أن يكون المقدر الشيء الفلاني يتعلق به الحرمة إن سئل عنه وقد سبق القضاء بذلك لا أن السؤال علة للتحريم اهـ.

والسؤال وإن لم يكن في نفسه جرماً فضلاً عن كونه أكبر الكبائر لكنه لما كان سبباً لتحريم مباح صار أعظم الجرائم لأنه سبب في التضيق على جميع المسلمين ويؤخذ منه أن من عمل شيئاً

أضرب به غيره كان آثمًا ولا تنافي بين قوله تعالى: ﴿فاسألوا أهل الذكر﴾ [النحل: ٤٣] وقوله: لا تسألوا لأن المأمور به ما تقرر حكمه والمنهي عنه ما لم يتعبد الله تعالى به عباده.

والحديث أخرجه مسلم في فضائل النبي ﷺ وأبو داود في السنة.

٧٢٩٠ - **حدثنا** إسحاق أخبرنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن عتبة سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى رسول الله ﷺ فيها ليالي حتى اجتمع إليه ناس ففقدوا صوته ليلة، فظنوا أنه قد نام فجعل بعضهم يتنحج ليخرج إليهم فقال: «ما زال بكم الذي رأيتم من صنعكم، حتى خشيت أن يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة».

وبه قال: (حدثنا إسحاق) بن منصور الكوسج الحافظ قال (أخبرنا عفان) بن مسلم الصفار كذا بلفظ أخبرنا بالخاء المعجمة في الفرع وهو في الفتح بلفظ حدثنا بالخاء المهيمة واستدل به على أن إسحاق هذا هو ابن منصور لا إسحاق بن راهويه قال لقوله حدثنا عفان، وإسحاق بن راهويه إنما يقول: أخبرنا، ولأن أبا نعيم أخرجه من طريق أبي خيثمة عن عفان ولو كان في مسند إسحاق لما عدل عنه قال: (حدثنا وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال: (حدثنا موسى بن عتبة) صاحب المغازي قال: (سمعت أبا النضر) بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة سالم بن أبي أمية (يحدث عن بسر بن سعيد) بضم الموحدة وسكون المهيمة وسعيد بكسر العين مولى الحضرمي (عن زيد بن ثابت) رضي الله عنه (أن النبي ﷺ اتخذ حجرة) بضم الخاء المهيمة وسكون الجيم بعدها راء ولأبي ذر عن الحموي والمستمل حجرة بالزاي بدل الراء (في المسجد من حصير) أي حوطها بها فيه لتستره من الناس وقت الصلاة (فصلى رسول الله ﷺ فيها ليالي) من رمضان (حتى اجتمع إليه ناس ففقدوا) بفتح الفاء والقاف (صوته ليلة فظنوا أنه قد نام فجعل بعضهم يتنحج) بنونين وحاءين مهملتين (ليخرج إليهم) صلوات الله وسلامه عليه (فقال):

(ما زال بكم الذي رأيتم من صنعكم) بفتح الصاد المهيمة وسكون التحتية بعد النون المكسورة ولأبي ذر عن الكشميهني من صنعكم بضم الصاد وسكون النون من غير تحتية من شدة حرصكم في إقامة صلاة التراويح جماعة (حتى خشيت) أي لو واطبت على ذلك (أن يكتب عليكم) أي يفرض (ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة). ولأبي ذر عن الحموي والمستمل: إلا الصلاة المكتوبة أي المفروضة يستثنى منه صلاة العيد ونحوها مما شرع جماعة وتحية المسجد لتعظيمه.

والحديث سبق في صلاة الليل من كتاب الصلاة.

٧٢٩١ - **حدثنا** يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ: «سَلُونِي» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي فَقَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ». فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا يَبْجُوه رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ: إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ.

وبه قال: (حدثنا يوسف بن موسى) بن راشد القطان قال: (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن بريد بن أبي بردة) بضم الموحدة وفتح الراء في الأول وسكونها في الثاني (عن) جده (أبي بردة) عامر أو الحارث (عن أبي موسى الأشعري) رضي الله عنه أنه (قال: سئل رسول الله ﷺ عن أشياء) غير منصرف (كرهها) لأنه ربما كان فيها سبب لتحريم شيء على المسلمين فتلحقهم به المشقة قيل منها سؤال من قال أين ناقتي ومن سأل عن وقت الساعة ومن سأل عن الحج أيجب كل عام (فلما أكثروا عليه المسألة غضب) لكونهم تعنتوا في المسألة وتكلفوا ما لا حاجة لهم به (وقال) لهم:

(سلوني) أي عما شئتم كما في كتاب العلم (فقام رجل) اسمه عبد الله بن حذافة (فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال: أبوك حذافة) بضم الحاء المهملة وفتح المعجمة وبعد الألف فاء القرشي السهمي (ثم قام آخر) اسمه سعد بن سالم (فقال: يا رسول الله من أبي؟ فقال: أبوك سالم مولى شيبَةَ) بن ربيعة وكان سبب ذلك طعن الناس في نسب بعضهم (فلما رأى عمر) رضي الله عنه (ما يوجه رسول الله ﷺ من الغضب) أي من أثر الغضب (قال إنا نتوب إلى الله) عز وجل مما يوجب غضبك يا رسول الله وزاد مسلم فما أتى على أصحاب رسول الله ﷺ يوم كان أشد منه.

والحديث سبق في باب الغضب في الموعظة من كتاب العلم.

٧٢٩٢ - **حدثنا** موسى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ أَكْتُبُ إِلَيْكَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»، وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالٍ وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَهَاتِ وَوَادِ النَّبَاتِ وَمَنْعِ وَهَاتِ.

وبه قال: (حدثنا موسى) بن إسماعيل التبوذكي قال: (حدثنا أبو عوانة) الوضاح الشكري قال: (حدثنا عبد الملك) بن عمير الكوفي (عن وراد) بفتح الواو والراء المشددة (كاتب المغيرة) بن نعبة ومولاه أنه (قال: كتب معاوية) بن أبي سفيان (إلى المغيرة اكتب إلي) بتشديد الياء (ما سمعت

من رسول الله ﷺ فكتب إليه) المغيرة (أن نبي الله ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة) بضم الدال والموحدة أي عقب كل صلاة مكتوبة بعد الفراغ منها:

(لا إله إلا الله وحده لا شريك له) حال ثانية مؤكدة لمعنى الأولى ولا نافية وشريك مبني مع لا على الفتح وخبر لا متعلق له (له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع لما أعطيت) أي للذي أعطيته (ولا معطي لما منعت) للذي منعته (ولا ينفع ذا الجند منك الجند) بفتح الجيم فيهما أي لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك حظه، وإنما ينفعه عمله الصالح فالألف واللام في الجند الثاني عوض عن الضمير وقد سوغ ذلك الزمخشري، واختاره كثير من البصريين والكوفيين في نحو قوله تعالى: ﴿فإن الجنة هي المأوى﴾ [النازعات: ٤١] قال وراد بالسند السابق.

(وكتب) المغيرة أيضًا (إليه) أي إلى معاوية (أنه) ﷺ (كان ينهى عن قيل وقال) بينائهما على الفتح على سبيل الحكاية وبجرهما وتنوينهما معربين لكن الذي يقتضيه المعنى كونهما على سبيل الحكاية لأن القيل والقال إذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول، فلم يكن في عطف أحدهما على الآخر فائدة بخلاف ما إذا كانا فعلين فإنه يكون النهي عن قيل فيما لا يصح ولا يعلم حقيقته فيقول المرء في حديثه قيل كذا كما جاء في الحديث: بش مطية المرء زعموا، وإنما كان النهي عن ذلك لشغل الزمان في التحديث بما لا يصح ولا يجوز، ويكون النهي عن قال فيما يشك في حقيقته وإسناده إلى غيره لأنه يشغل الوقت بما لا فائدة فيه بل قد يكون كذبًا فيأثم ويضر نفسه وغيره أما من تحقق الحديث وتحقق من يسنده إليه مما أباحه الشرع فلا حرج في ذلك (و) كان عليه الصلاة والسلام ينهى عن (كثرة السؤال) بفتح الكاف وكسرهما لغة رديئة كما في الصحاح أي كثرة المسائل العلمية التي لا تعدو الحاجة إليها. وفي حديث معاوية نهي عن الأغلوطات وهي شدة المسائل وصعابها وإنما كره ذلك لما يتضمن كثير منه التكلف في الدين والتنطع من غير ضرورة أو المسائل في المال، وقد وردت أحاديث في تعظيم مسألة الناس (و) عن (إضاعة المال) فيما لا يحل (وكان ينهى عن عقوق الأمهات) جمع أمهة قال:

أمهتي خندف والياس أبي

إلا أن أمهة لمن يعقل وأم لمن يعقل ولمن لا يعقل. قال الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد: وتخصيص العقوق بالأمهات مع امتناعه في الآباء أيضًا لأجل شدة حقوقهن ورجحان الأمر ببرهن بالنسبة إلى الآباء.

وهذا من باب تخصيص الشيء بالذكر لإظهار عظمه في المنع إن كان ممنوعًا وشرفه إن كان مأمورًا به، وقد يراعى في موضع آخر بالتنبيه بذكر الأدنى على الأعلى فيخص الأدنى بالذكر وذلك بحسب اختلاف المقصود (و) عن (وَأَدِ الْبَنَاتِ) بالهمزة الساكنة والدال المهملة أي دفنهن مع

الحياة فعل الجاهلية ولذا خصت بالذكر فتوجه النهي إليه لا لأن الحكم مخصوص بالبنات (و) عن (منع) بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورة لما يسأل من الحقوق الواجبة عليه (و) عن قول (هات) بكسر الفوقية من غير تنوين يطلب من الناس من غير حاجة، وفيه ترجيح أن يكون المراد من النهي عن كثرة السؤال سؤال غير المال دفعاً للتكرار.

والحديث سبق في الصلاة وغيرها.

٧٢٩٣ - **هَذَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: نُهِنَا عَنِ التَّكْلِيفِ.

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال: (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم أبو إسماعيل الأزدي الأزرق (عن ثابت) البناي (عن أنس) رضي الله عنه أنه (قال: كنا عند عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (فقال: نهينا) بضم النون وكسر الهاء (عن التكليف).

وهذا الحديث أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريق أبي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب ولفظه عن أنس: كنا عند عمر وعليه قميص في ظهره أربع رقاع فقراً «وفاكهة وأبا» [عبس: ٣١] فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب؟ ثم قال فيه: نهينا عن التكليف. وأخرجه عبد بن حميد عن سليمان بن حرب وقال فيه بعد قوله فما الأب. ثم قال: يا ابن أم عمر إن هذا لهو التكليف وما عليك أن لا تدري ما الأب.

٧٢٩٤ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَحَدَّثَنِي مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا». قَالَ أَنَسٌ: فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ وَأَكْثَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي». فَقَالَ أَنَسٌ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيْنَ مَذْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «النَّارُ». فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». قَالَ: ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي سَلُونِي». فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا. قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ آفِئًا فِي غُرُضٍ هَذَا الْحَائِطِ وَأَنَا أَصْلِي فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم قال البخاري (وحدثني) بالإفراد (محمود) هو ابن غيلان قال: (حدثنا

عبد الرزاق) بن همام قال: (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) أنه قال: (أخبرني) بالإفراد (أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ خرج حين زاغت الشمس) أي زالت (فصلى الظهر) في أول وقتها (فلما سلم قام على المنبر) لما بلغه أن قومًا من المنافقين يسألون منه ويعجزونه عن بعض ما يسألونه (فذكر الساعة وذكر أن بين يديها أمورًا عظامًا ثم قال):

(من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل) أي فليسألني (عنه فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا) بفتح الميم (قال: أنس: فأكثر الناس) ولأبي ذر عن الكشميهني: فأكثر الأنصار (البكاء) خوفًا مما سمعوه من أهوال يوم القيامة أو من نزول العذاب العام للمعهود في الأمم السالفة عند ردهم على أنبيائهم بسبب تغيبه عليه الصلاة والسلام من مقالة المنافقين السابقة آنفًا.

(وأكثر رسول الله ﷺ أن يقول: سلوني. فقال أنس: فقام إليه) ﷺ (رجل فقال أين مدخلي يا رسول الله؟ قال: النار) بالرفع قال في الفتح ولم أقف على اسم هذا الرجل في شيء من الطرق وكأنهم أبهموه عمدًا للستر عليه، وفي الطبراني من حديث أبي فراس الأسلمي نحوه وزاد وسأله رجل أفي الجنة أنا؟ قال (في الجنة) قال: ولم أقف على اسم هذا الرجل الآخر (فقام عبد الله بن حذافة فقال: من أبي يا رسول الله؟ قال: أبوك حذافة قال ثم أكثر) عليه الصلاة والسلام (أن يقول: سلوني سلوني) بتكريرها مرتين للحموي والمستملي ولغيرهما مرة واحدة (فبرك عمر) رضي الله عنه (على ركبتيه) بلفظ التثنية (فقال: رضينا بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد ﷺ رسولاً). وفي مرسل السدي عند الطبري في نحو هذه فقام إليه عمر فقبل رجله وقال: رضينا بالله ربًا إلى آخره بمثل ما هنا وزاد بالقرآن إمامًا فاعف عنا عفا الله عنك، فلم يزل به حتى رضي وفيه استعمل المزوجة في الدعاء لأنه ﷺ معفو عنه قبل ذلك (قال فسكت رسول الله ﷺ حين قال عمر ذلك، ثم قال رسول الله ﷺ: أولى). قال في الكواكب: وأولى يعني أو لا ترضون يعني رضيتم أو لا وتكتب بالياء في أكثر النسخ. قلت وكذا هي في البيهقي (والذي نفسي بيده لقد عرضت على الجنة والنار آنفًا) بمدّ الهمزة والنصب على الظرفية لتضمنه معنى الظرفية أي أول وقت يقرب مني وهو الآن (في عرض هذا الحائط) بضم العين وسكون الراء أي جانبه (وأنا أصلي فلم أر) فلم أبصر (كالיום) صفة محذوف أي يومًا مثل هذا اليوم (في الخبر) الذي رأيته في الجنة (والشر) الذي رأيته في النار.

والحديث سبق في باب وقت الظهر من كتاب الصلاة وسياق لفظ الحديث هنا على لفظ معمر، وفي باب وقت الظهر على لفظ شعيب.

٧٢٩٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فَلَان»، وَنَزَلَتْ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ» [المائدة: ١٠١] الآية.

وبه قال: (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال: (أخبرنا روح بن عباد) بفتح الراء وسكون الواو بعدها مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أخبرني) بالإفراد (موسى بن أنس) قاضي البصرة (قال: سمعت أنس بن مالك) رضي الله عنه وهو أبو موسى الراوي عنه (قال: قال رجل) هو عبد الله بن حذافة أو قيس بن حذافة أو خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه (يا نبي الله من أبي؟ قال) صلوات الله وسلامه عليه:

(أبوك فلان) أي حذافة (ونزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ﴾ [المائدة: ١٠١] الآية) وسبق الحديث في تفسير سورة المائدة.

٧٢٩٦ - **حدثنا** الحسن بن صباح، حدثنا شيبان، حدثنا ورقاء، عن عبد الله بن عبد الرحمن سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟»

وبه قال: (حدثنا الحسن بن صباح) بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة آخره مهملة الواسطي قال: (حدثنا شيبان) بفتح الشين المعجمة والموحدة المخففة وبعد الألف موحدة أخرى ابن سوار بفتح السين المهملة والواو المشددة قال: (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف مهموز ممدود ابن عمرو (عن عبد الله بن عبد الرحمن) أبي طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو الأنصاري قاضي المدينة أنه قال: (سمعت أنس بن مالك) رضي الله عنه (يقول: قال رسول الله ﷺ):

(لن يبرح) بالموحدة والحاء المهملة لن يزال (الناس يتساءلون) ولأبي ذر عن المستملي يساءلون بتشديد السين والتساؤل جريان السؤال بين اثنين فصاعداً ويجري بينهم السؤال في كل نوع (حتى يقولوا) ويجوز أن يكون بين العبد والشیطان أو النفس حتى يبلغ إلى أن يقال (هذا الله خالق كل شيء) أي هذا مسلم وهو أن الله تعالى خالق كل شيء وهو شيء وكل شيء مخلوق (فمن خلق الله) زاد في بدء الخلق، فإذا بلغه فليستعذ بالله وليتنبه أي عن التفكير في هذا الخاطر، وفي مسلم فليقل آمنت بالله، وفي أخرى له ورسله، ولأبي داود والنسائي فقولوا: الله أحد الله الصمد السورة ثم يتفل عن يساره ثم ليستعذ بالله، والحكمة في قوله الصفات الثلاث إنها منبهة على أن الله تعالى لا يجوز أن يكون مخلوقاً أما أحد فمعناه الذي لا ثاني له ولا مثل فلو فرض مخلوقاً لم يكن أحداً على الإطلاق. ويأتي مزيد لذلك في كتاب التوحيد إن شاء الله تعالى بعون الله وقوته.

والحديث من أفراد البخاري ومن هذا الوجه.

٧٢٩٧ - **حدثنا** محمد بن عبيد بن ميمون، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْبٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَلُّوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا

تَسْأَلُوهُ لَا يُسْمِعُكُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ فَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوُحْيُ ثُمَّ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥].

وبه قال: (حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون) التبان المدني قال: (حدثنا عيسى بن يونس) بن أبي إسحاق أحد الأعلام في الحفظ والعبادة (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن إبراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن ابن مسعود) عبد الله (رضي الله عنه) أنه (قال: كنت مع النبي ﷺ في حرث) بالحاء المهملة المفتوحة والراء الساكنة بعدها مثلثة زرع، ولأبي ذر عن الكشميهني: في خرب بخاء معجمة مكسورة وراء مفتوحة بعدها موحدة (بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب) بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية موحدة عصا من جريد النخل (فمر) ﷺ (بنظر من اليهود فقال بعضهم) زاد في الإسراء لبعض (سلوه عن الروح) الذي في الحيوان أي عن حقيقته (وقال بعضهم: لا تسألوه لا يسمعكم) بضم أوله والجزم على النهي والرفع على الاستئناف (ما تكرهون) أي إن لم يفسره لأنهم قالوا إن فسرهم فليس بنبي وإن لم يفسره فهو نبي وقد كانوا يكرهون نبوته (فقاموا إليه فقالوا: يا أبا القاسم حدثنا) بكسر الدال والجزم (عن الروح فقام) ﷺ (ساعة ينظر) قال ابن مسعود (فعرفت أنه يوحى إليه فتأخرت عنه) خوفاً أن يتشوش بقربي (حتى صعد الوحي) بكسر العين المهملة (ثم قال) عليه الصلاة والسلام.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] مما استأثر بعلمه. وعن أبي بريدة لقد مضى النبي ﷺ وما يعلم الروح ولقد عجزت الأوائل عن إدراك ماهيته بعد إنفاق الأعمار الطويلة على الخوض فيه والحكمة في ذلك عجز العقل عن إدراك مخلوق مجاور له ليدل على أنه عن إدراك خالقه أعجز ولذا رد ما قيل في حده إنه جسم رقيق هوائي في كل جزء من الحيوان وقوله: ويسألونك بإثبات الواو في الفرع كأصله وفي بعض النسخ بحذفها فقال بعضهم: التلاوة بإثباتها يعني أن هذا مما وقع في البخاري من الآيات المتلوة على غير وجهها. قال البدر الدماميني في مصابيح: ليس هذا من قبيل المغير لأن الآية المقترنة بحرف عطف يجوز عند حكايتها أن تقرن بالعاطف وأن تخلى عنه نص على جواز الأمرين الشيخ بهاء الدين السبكي في شرح مختصر ابن الحاجب مثال الأول ما أجد لي ولكم مثلاً إلا كما قال العبد الصالح فصبر جميل إلى غير ذلك ومثال الثاني قوله عليه الصلاة والسلام حين سئل عن الخمر ما أنزل عليّ فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة الفاذة ﴿من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾ [الزلزلة: ٧، ٨] قال وقد أشبعنا الكلام على ذلك في حاشية المغني فليراجع منها.

٤ - باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ

(باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ) واجب لعموم قوله تعالى: ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه﴾

[الحشر: ٧] ولقوله: ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] فيجب اتباعه في فعله كما يجب في قوله حتى يقوم دليل على الندب أو الخصوصية.

٧٢٩٨ - **هَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ»، فَتَبَّذَهُ وَقَالَ: «إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا»، فَتَبَّذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.

وبه قال: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال: (حدثنا سفیان) الثوري كما جزم به المزي (عن عبد الله بن دينار) المدني (عن ابن عمر) عبد الله (رضي الله عنهما) أنه (قال: اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب) على التوزيع أي كل واحد اتخذ خاتماً (فقال النبي ﷺ).

(إني اتخذت خاتماً من ذهب، فنبذه) أي فطره (وقال: إني لن ألبسه أبداً) كراهة مشاركتهم له في خاتمه الذي اتخذ ليختم به كتبه إلى الملوك لثلاث نفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل أو لكونه من ذهب وكان وقت تحريم لبس الذهب على الرجال (فنبذ الناس خواتيمهم) أي طرحوها اقتداءً بفعله ﷺ فعلاً وتركاً ولا دلالة في ذلك على الوجوب بل على مطلق الاقتداء به والتأسي.

والحديث سبق في باب خواتيم الذهب من وجه آخر من كتاب اللباس.

٥ - باب ما يكره من التعمق

وَالْتَنَازُعُ فِي الْعِلْمِ وَالْغُلُوفِ فِي الدِّينِ وَالْبِدْعِ. لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾.

(باب ما يكره من التعمق) بالعين المهملة المفتوحة والميم المضمومة المشددة بعدها قاف أي التشدد في الأمر حتى يتجاوز الحد فيه (والتنازع) وهو التجادل (في العلم) عند الاختلاف فيه إذا لم يتضح الدليل وسقط لأبي ذر في العلم (والغلوف) بضم الغين المعجمة واللام وتشديد الواو المبالغة والتشدد (في الدين) حتى يتجاوز الحد (و) الغلوف في (البدع) المذمومة (لقوله) ولأبي ذر لقول الله (تعالى): ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١] لا تتجاوزوا الحد فغلت اليهود في حط المسيح عيسى ابن مريم عليهما السلام عن منزلته حتى قالوا: إنه ابن الزنا، وغلت النصارى في رفعه عن مقداره حيث جعلوه ابن الله ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١] وهو تنزيهه عن الشريك والولد.

٧٢٩٩ - **هَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُوَاصِلُوا». قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ. قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ

مِثْلَكُمْ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»، فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ. قَالَ: فَوَاصِلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَأَخَّرَ الْهَيْلَالُ لَزِدْتُمْ»، كَالْمُنْكَلِ لَهُمْ.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال: (حدثنا هشام) هو ابن يوسف اليماني قاضيها قال: (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه قال: قال النبي ﷺ.

(لا تواصلوا) في الصوم بأن تصلوا يوماً بيوم من غير أكل وشرب بينهما والنهي للتحريم أو التنزيه (قالوا) يا رسول الله (إنك تواصل). قال: إني لست مثلكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني بإثبات الباء ولأبي ذر: ويسقين بحذف الباء لا يقال إن قوله يطعمني ويسقيني مناف للوصال لأن المراد بالإطعام لازمه وهو التقوية أو المراد من طعام الجنة وهو لا يفطر أكله (فلم ينتهوا عن الوصال) ظناً منهم أن النهي ليس للتحريم. (قال) أبو هريرة فواصل بهم النبي ﷺ يومين أو ليلتين ثم رأوا الهلال، فقال النبي ﷺ: (لو تأخر الهلال لزدتكم) في المواصله حتى تعجزوا عنها (كالمنكل لهم) بكسر الكاف المشددة من التنكيل أي كالمعذب لهم، وللحموي كالمنكي لهم بضم الميم وسكون النون وكسر الكاف من النكاية والإنكاء للمستملي كالمنكر أي عليهم فاللام في لهم بمعنى على.

واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة. وأجيب: بأن عادة المؤلف إيراد ما لا يطابق ظاهراً حيث تكون المطابقة في طريق من طرق الحديث لتشحيذ الأذهان، ففي التمني كما سبق واصل النبي ﷺ آخر الشهر وواصل الناس، فبلغ النبي ﷺ فقال: (لو مد في الشهر لواصلت وصلاً يدع المتعمقون تعمقهم إني لست مثلكم). وحديث الوصال واحد وإن تعددت رواته من الصحابة، وقد حصلت المطابقة على ما لا يخفى.

٧٣٠٠ - **هَذَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَنبَرٍ مِنْ أَجْرٍ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مَعْلُوقَةٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ فَنَشَرَهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَإِذَا فِيهَا الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ غَيْرِ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْقًا وَلَا عَدْلًا وَإِذَا فِيهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْقًا وَلَا عَدْلًا وَإِذَا فِيهَا مَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْقًا وَلَا عَدْلًا.

وبه قال: (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) قال: (حدثنا أبي) حفص قال: (حدثنا الأعمش) سليمان قال: (حدثني) بالإنفراد (إبراهيم) بن يزيد (التيمي) العابد قال: (حدثني)

بالإفراد (أبي) يزيد بن شريك (قال: خطبنا علي) هو ابن أبي طالب (رضي الله عنه على منبر من أجر) بمد الهمزة وضم الجيم وتشديد الراء هو الطوب المشوي (وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال: والله ما عندنا من كتاب يقرأ) بضم الياء مبنياً للمفعول (إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها) أي فتحها فقرئت (فلذا فيها أسنان الإبل) أي إبل الديات واختلافها في العمد والخطأ وشبه العمد (وإذا فيها المدينة حرم) أي محرمة (من غير) بفتح العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فراء جبل بالمدينة (إلى كذا) في مسلم إلى ثور وهو جبل معروف (فمن أحدث فيها حدثاً) من ابتدع بدعة أو ظلماً (فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) والمراد باللعنة هنا البعد عن الجنة أول الأمر (لا يقبل الله منه صرفاً) فرضاً (ولا عدلاً) نافلة أو بالعكس أو التوبة والفدية أو غير ذلك مما سبق في حرم المدينة من آخر كتاب الحج (وإذا فيه) في المكتوب في الصحيفة (ذمة المسلمين واحدة) أي أمانهم صحيح فإذا أمن الكافر واحد منهم حرم على غيره التعرض له. وقال البيضاوي: الذمة العهد سمي بها لأنها يذم متعاطيها على إضاعته (يسعى بها) أي يتولاها (أدناهم) من المرأة والعبد ونحوهما (فمن أخفر مسلماً) بالخاء المعجمة والفاء نقض عهده (فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً، وإذا فيها) في الصحيفة (من وإلى قوماً) اتخذهم أولياء (بغير إذن مواليه) ليس لتقييد الحكم بل هو إيراد الكلام على ما هو الغالب (فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً).

ولأحمد وأبي داود والنسائي من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال: انطلقت أنا والأشتر إلى عليّ فقلنا: هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة. قال: لا إلا ما كان في كتابي هذا. قال وكتابه في قراب سيفه فإذا فيه المؤمنون تتكافأ دماؤهم الحديث:

ولمسلم من طريق أبي الطفيل كنت عند علي فأتاه رجل فقال له: ما كان النبي ﷺ يسر إليك فغضب ثم قال: ما كان يسر إليّ شيئاً يكتمه عن الناس غير أنه حدثني بكلمات أربع، وفي رواية له ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة إلا ما كان في قراب سيفي هذا، فأخرج صحيفة مكتوباً فيها لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن والده، ولعن الله من آوى محدثاً.

وفي كتاب العلم من طريق أبي جحيفة قلت لعليّ هل عندكم كتاب؟ قال: لا إلا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة قال: قلت وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر، والجمع بين هذه الأخبار أن الصحيفة المذكورة كانت مشتملة على مجموع ما ذكر فنقل كل راوٍ بعضها قاله في الفتح وقال: والغرض بإيراد الحديث يعني حديث الباب هنا لعن من أحدث حدثاً فإنه وإن قيد في الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها وفي غيرها إذا كان من متعلقات الدين.

وقال الكرمانى: فى مناسبة حديث على للترجمة لعله استفاد من قول على رضى الله عنه تبكى من تنطع فى الكلام، وجاء بغير ما فى الكتاب والسنة قال العيني: والذي قاله الكرمانى هو المناسب لألفاظ الترجمة، والذي قاله بعضهم يعنى الحافظ ابن حجر بعيد من ذلك يعرف بالتأمل.

٧٣٠١ - **هَذَا** عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا تَرَخَّصَ فِيهِ وَتَنَزَّاهُ عَنْهُ قَوْمٌ قَبْلَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ فَوَاللَّهِ إِنِّي أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً».

وبه قال: (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال: (حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران قال: (حدثنا مسلم) هو ابن صبيح بالصاد المهملة والموحدة وآخره مهملة مصغر وهو أبو الضحى (عن مسروق) أبي عائشة ابن الأجدع الهمداني أنه (قال: قالت عائشة رضى الله تعالى عنها: صنع النبي ﷺ شيئاً ترخص فيه) يحتمل أن يكون كالإفطار فى بعض الأيام فى غير رمضان والتزوج، وثبت قوله فيه لأبي ذر (وتنزه عنه قوم) فسردوا الصوم واختاروا العزوبة (فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله) بكسر الميم زاد أبو ذر وأثنى عليه (ثم قال):

(ما بال أقوام يتنزهون) أي يتباعدون ويحترزون (عن الشيء أصنعه) أصنعه فى موضع نصب على الحال من الشيء (فوالله إني أعلمهم بالله) أي بغضب الله وعقابه يعنى أنا أفعل شيئاً من المباحات كالنوم والأكل فى النهار والتزوج وقوم يحترزون عنه فإن احتزروا عنه لخوف عذاب الله تعالى فإني أعلم بقدر عذاب الله تعالى منهم (وأشدهم له) تعالى (خشية). فأنا أولى أن أحترز عنه، وكان ينبغي لهم أن يجعلوا عدم تنزههم عن المرخص مسبباً عن عمله صلوات الله وسلامه عليه فعمكسوا فأنكر عليهم.

قال الداودي: التنزه عمار خص فيه الشارع من أعظم الذنوب لأنه يرى نفسه أتقى الله من رسوله وهذا إلهاء. قال فى فتح الباري: لا شك فى إلهاء من اعتقد ذلك، لكن فى حديث أنس: جاء ثلاثة رهط إلى أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا بها كأنهم تقالوها فقالوا: أئین نحن من النبي ﷺ وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟ أي أن بيننا وبينه بوناً بعيداً فإننا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم مأمون العاقبة وأعمالنا جنة من العقاب وأعماله مجلبة للثواب، فردّ ﷺ ما اختاروا لأنفسهم من الرهبانية بأن ما استأثروا من الإفراط فى الرياضة لو كان أحسن من العدل الذي أنا عليه لكنت أولى بذلك، ففيه أن العلة التي اعتل بها من أشير إليهم فى الحديث أنه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وفى الحديث بيان حسن خلقه، والحث على الاقتداء به عليه الصلاة والسلام، والنهي عن التعمق وذم التنزه عن المباح شكاً فى إباحته، وفيه أن العلم بالله يوجب اشتداد الخشية.

وحديث الباب سبق في باب من لم يواجه بالعتاب من كتاب الأدب.

٧٣٠٢ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفَدَّ بَنِي تَمِيمٍ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ التَّمِيمِيِّ الْحَنْظَلِيِّ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ وَأَشَارَ الْآخَرُ بغيرِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ إِنَّمَا أَرَدْتُ خِلَافِي فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ فَارْتَفَعَتْ أَصَوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَتْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَظِيمٌ﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَغْنِي أَبَا بَكْرٍ إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَارِ لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ.

وبه قال: (حدثنا محمد بن مقاتل) أبو الحسن المروزي المجاور بمكة قال (أخبرنا) ولأبي ذر: **حدثنا** (وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح أبو سفيان الرؤاسي أحد الأعلام (عن نافع بن عمر) الجمحي المكي الحافظ، ولأبي ذر: أخبرنا نافع بن عمر (عن ابن أبي مليكة) بضم الميم وفتح اللام زهير الأحول المكي أنه (قال: كاد) أي قارب (الخيران) تشنية خير بفتح المعجمة وتشديد التحتية المكسورة أي الرجلان الخيران (أن يهلكا) بكسر اللام والنصب بحذف نون الرفع وفيه دخول أن على خبر كاد وهو قليل ولأبي ذر أن يهلكا بإثبات نون الرفع وأن قبل والخيران هما (أبو بكر وعمر) رضي الله عنهما (لما) بفتح اللام وتشديد الميم (قدم على النبي ﷺ) وفد بني تميم (سنة تسع وسألوه أن يؤمر عليهم أحدًا) (أشار أحدهما) أي أحد الخيرين وهو عمر (بالأقرع) أي بتأمير الأقرع (ابن حابس التميمي الحنظلي أخي) بالياء، ولأبي ذر عن الكشميهني: أخو (بني مجاشع) بالجيم والشين المعجمة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مائة بن تميم وسقط لغير أبي ذر التميمي (وأشار الآخر) وهو أبو بكر رضي الله عنه (بغيره) بتأمير غير الأقرع وهو الققعاق بن معبد بن زرارة التميمي (فقال أبو بكر لعمر) رضي الله عنهما: (إنما أردت) بتأمير الأقرع (خلافي) أي مخالفة قولي (فقال عمر) لأبي بكر: (ما أردت) بذلك (خلافك) فارتفعت أصواتهما عند النبي ﷺ (في ذلك) فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ (إذا نطقتم) (فوق صوت النبي) إلى قوله: ﴿عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٢] أي إذا نطق ونطقتم فعليكم أن لا تبلغوا بأصواتكم وراء الحد الذي يبلغه بصوته وأن تنقصوا منها بحيث يكون كلامه غالبًا لكلامكم وجهره باهرًا لجهركم حتى تكون مزيتة عليكم لائحة وسابقتها لديكم واضحة وسقط لغير أبي ذر قوله: ﴿فوق صوت النبي﴾.

(قال) ولأبي ذر وقال (ابن أبي مليكة) زهير بالسند السابق (قال ابن المنير): عبد الله (فكان عمر) رضي الله عنه (بعد) أي بعد نزول هذه الآية (ولم يذكر) أي ابن الزبير (ذلك عن أبيه) عن جده لأمه أسماء (يعني أبا بكر) وفيه أن الجد للأم يسمى أبا، والجملة اعتراض بين قوله بعد

وقوله: (إذا حدث النبي ﷺ بحديث حدثه كأخي السرار) بكسر السين المهملة كصاحب السرار أي لا يرفع صوته إذا حدثه بل يكلمه كلاماً مثل المسارة وشبهها لخفض صوته. قال الزمخشري: ولو أريد بأخي السرار المسار كان وجهها والكاف على هذا في محل نصب على الحال يعني لأن التقدير حدثه مثل الشخص المسار قال: وعلى الأول صفة لمصدر محذوف يعني لأن التقدير حدثه حديثاً مثل المسار (لم يسمعه) بضم أوله أي لم يسمع عمر النبي ﷺ حديثه (حتى يستفهمه) النبي ﷺ: قال الزمخشري: والضمير في لم يسمعه راجع للكاف إذا جعلت صفة للمصدر ولم يسمعه منصوب المحل بمنزلة الكاف على الوصفية وإذا جعلت حالاً كان الضمير لها أيضاً إلا إن قدر مضاف كقولك يسمع صوته فحذف الصوت وأقيم الضمير مقامه، ولا يجوز أن يجعل لم يسمعه حالاً من النبي ﷺ لأن المعنى يصير ركيكاً. وقال في فتح الباري: والمقصود من الحديث قوله تعالى في أول السورة: ﴿لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] ومنه تظهر مطابقتها لهذه الترجمة. وقال العيني: مطابقتها للجزء الثاني وهو التنازع في العلم تؤخذ من قوله: فارتفعت أصواتهما وكان تنازعهما في تولية اثنين في الإمارة كل منهما يريد تولية خلاف من يريده الآخر والتنازع في العلم الاختلاف.

والحديث سبق في سورة الحجرات، ووقع التنبيه فيها أن سياق الحديث صورته صورة الإرسال لكن في آخره أنه حمله عن عبد الله بن الزبير والله الموفق والمعين.

٧٣٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْمَعْ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَقَالَتْ: عَائِشَةُ قُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْمَعْ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَأَتْنَنُ صَوَاحِبَ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ». فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا.

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالافراد (مالك) الإمام (عن) هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة أم المؤمنين) رضي الله عنها (أن رسول الله ﷺ قال في مرضه) الذي توفي فيه.

(مرؤا أبا بكر يصلي بالناس) بالياء بعد اللام مرفوع على الاستثناف أو أجرى المعتل مجرى الصحيح (قالت عائشة) رضي الله عنها (قلت: إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء) إذ ذلك عادته إذا قرأ القرآن لا سيما إذا قام مقام النبي ﷺ وفقده منه (فمر عمر فليصل) مجزوم بحذف حرف العلة جواب الأمر ولأبي ذر للناس (فقال) عليه الصلاة والسلام: (مرؤا أبا

بكر فليصل بالناس) ولأبي ذر: للناس (فقال عائشة: فقلت لحفصة) بنت عمر: (قولي) له ﷺ: (إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس) ولأبي ذر للناس (ففعلت) فقلت (حفصة) ذلك لرسول الله ﷺ (فقال رسول الله ﷺ: إنكن لأنتن صواحب يوسف) الصديق عليه السلام تظهرن خلاف ما تبطن كهن (مروا أبا بكر فليصل للناس. فقلت حفصة لعائشة) رضي الله تعالى عنهما: (ما كنت لأصيب منك خيراً).

والحديث سبق في الصلاة. ومطابقته لم ترجم له هنا من حيث إن المرادة والمراجعة داخله في معنى التعمق لأن التعمق هو المبالغة في الأمر والتشديد فيه.

٧٣٠٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَ عُؤَيْمِرُ الْعَجْلَانِيُّ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ أَمْرَاتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَ، فَزَجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ فَقَالَ عُؤَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا يَتَيْنِ النَّبِيُّ ﷺ فَجَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ خَلْفَ عَاصِمٍ فَقَالَ لَهُ: قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكُمْ قُرْآنًا، فَدَعَا بِهِمَا فَتَقَدَّما فَتَلَاعَنَا ثُمَّ قَالَ عُؤَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُهَا فَفَارَقَهَا وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفِرَاقِهَا فَجَرَتْ السُّنَّةُ فِي الْمُتَلَاعَتَيْنِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْظَرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ قَصِيرًا مِثْلَ وَحَرَةٍ فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ أَعْيَنَ ذَا أَلْيَتَيْنِ فَلَا أَحْسِبُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ». فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ.

وبه قال: (حدثنا آدم) بن أبي إياس العسقلاني قال: (حدثنا ابن أبي ذئب) ولأبي ذر: حدثنا محمد بن عبد الرحمن أي ابن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب واسمه هشام بن سعيد قال: (حدثنا الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين (الساعدي) رضي الله عنه أنه (قال: جاء عويمر العجلاني) بفتح العين وسكون الجيم وسقط العجلاني لغير أبي ذر (إلى عاصم بن عدي فقال) له: يا عاصم (أرأيت رجلاً) أي أخبرني عن حكم رجل (وجد مع امرأته رجلاً) أجنبياً منها (فيقتله أقتلونه به)؟ قصاصاً. زاد في طريق آخر أم كيف يفعل أي أي شيء يفعل؟ وأم تحتل أن تكون متصلة يعني إذا رأى الرجل هذا المنكر والأمر الفظيع وثارت عليه الحمية أيقضه فقتلونه أم يصبر على ذلك الشار والعار وأن تكون منقطعة فسأل أولاً عن القتل مع القصاص، ثم أضرب عنه إلى سؤال آخر لأن أم المنقطعة متضمنة لبل والهزمة، فبل تضرب الكلام السابق والهزمة تستأنف كلاماً آخر والمعنى كيف يفعل أبصير؟ على العار أو يحدث له أمراً آخر (سل لي يا عاصم رسول الله ﷺ) عن ذلك (فسأله) عاصم (فكره النبي ﷺ المسائل) المذكورة لما فيها من البشاعة (وعاب) على سائلها ولأبي ذر عن الكشميهني وعابها (فرجع عاصم) إلى أهله وجاءه عويمر (فأخبره أن النبي ﷺ كره المسائل. فقال عويمر: والله لا يتين النبي ﷺ) وأسأله عن ذلك (فجاء) إليه ﷺ (وقد أنزل الله تعالى القرآن) وهو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ الآية (خلف عاصم) بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام أي بعد رجوعه (فقال):

(قد أنزل الله فيكم) وفي اللعان قد أنزل فيك وفي صاحبك أي زوجته خولة (قرآنا، فدعا بهما) ولأبي ذر فدعاهما (فتقدما فتلاعنا، ثم قال عويمر: كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها ففارقتها) وفي اللعان فطلقها (ولم يأمره النبي ﷺ بفراقها) لأن نفس اللعان يوجب المفارقة وهو مذهب مالك والشافعي، وقال أبو حنيفة: لا تحصل الفرقة إلا بقضاء القاضي بها بعد التلاعن (فجرت السنة في المتلاعنين) بفتح النون الأولى بلفظ التثنية أن يفترقا فلا يجتمعان بعد الملاعة أبداً. قال سهل بن سعد (وقال النبي ﷺ: انظروها) أي المرأة الملاعة (فإن جاءت به) بالولد الذي هي حامل به (أحمر) اللون (قصيراً مثل وحره) بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة فوق العدسة، وقيل حمراء تلزق بالأرض كالوزغة تقع في الطعام فتفسده (فلا أراه) بضم الهمزة فلا أظنه أي عويمراً (إلا قد كذب) عليها (وإن جاءت به أسحم) بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين أسود (أعين) بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين مهملة ساكنة واسع العين (ذا إيتين) بتحتية ثم فوقية كبيرتين والاستعمال ألين بحذف الفوقية (فلا أحسب إلا) أنه (قد صدق) أي عويمر (عليها فجاءت به على الأمر المكروه) وهو كونه أسحم أعين لأنه متضمن لثبوت زناها عادة والضمير في قوله: فإن جاءت به للولد أو الحمل لدلالة السياق عليه كقوله تعالى: ﴿إن ترك خيراً﴾ [البقرة: ١٨] أي الميت.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: فكره النبي ﷺ المسائل وعابها لأنه أفحش في السؤال فلذا كره ذلك. والحديث سبق في اللعان.

٧٣٠٥ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ النَّضْرِيُّ وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: انْطَلَقْتُ حَتَّى أَذْخَلَ عَلَى عَمْرِأَهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ سَعْدٍ نِسَاءً؟ قَالَ: نَعَمْ. فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَإِذَا لَهُمَا؟ قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ الظَّالِمِ اسْتَبَا فَقَالَ الرَّهْطُ: عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فَقَالَ: اتَّبِدُوا أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ؟» يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ قَالَ الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ فَلَمْ يَعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ﴾ [الحشر: ٢] الْآيَةِ. فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ وَاللَّهِ مَا أَخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا أَسْتَأْثَرُ بِهَا عَلَيْكُمْ وَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ سِتِّيهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ

مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتَهُ. اُنْشَدَكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ وَعَبَّاسٍ: اُنْشَدُكُمَا اللَّهُ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمَا حِينَئِذٍ وَأَقْبَلْ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذَا وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فَقَبَضْتُهَا سَتَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيبَ أَمْرَاتِهِ مِنْ أَبِيهَا فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنْ عَلَيْنَكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ، تَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مِنْذُ وَلَيْتُهَا وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا فَقُلْتُمَا: أَدْفَعُهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، اُنْشَدُكُم بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ. فَأَقْبَلْ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: اُنْشَدُكُمَا بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: أَقْتَلْتُمَا مِنْنِي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ قَوْلَ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ) التَّنِيسِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بْنُ سَعْدٍ الْإِمَامُ قَالَ: (حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (عَقِيلُ) بَضْمِ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الْقَافِ ابْنُ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ (عَنْ ابْنِ شَهَابٍ) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزَّهْرِيُّ أَنَّهُ (قَالَ: أَخْبَرَنِي) بِالْإِفْرَادِ (مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الْوَاوِ ابْنُ الْحَدَّثَانِ بِفَتْحِ الْحَاءِ وَالدَّالِ الْمَهْمَلَتَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ ابْنُ عَوْفٍ بْنُ رَبِيعَةَ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ يَرْبُوعٍ بْنُ وَائِلَةَ بْنِ دَهْمَانَ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ كَبْرِ بْنِ هَوَازِنَ (النَّصْرِيُّ) بِالنُّونِ الْمَفْتُوحَةِ وَالصَّادِ الْمَهْمَلَةِ السَّاكِنَةِ كَمَا فِي الْكُوَاكِبِ وَعَلَيْهَا عَلَامَةُ الْإِهْمَالِ فِي الْفَرْعِ مُصَحَّحًا عَلَيْهَا، وَضَبَطَهَا الْعَيْنِيُّ بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ. وَقَالَ: نِسْبَةُ إِلَى النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خَزِيمَةَ بْنِ مَدْرَكَةَ بْنِ إِلْيَاسَ بْنِ مَضَرَ قَالَ وَفِي هَمْدَانَ أَيْضًا النَّضْرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَهـ.

وهذا الذي قاله لا أعرفه والمعروف أنه بالمهملة نسبة لجدّه الأعلى نصر بن معاوية كما مرّ، يقال: إن لأبيه أوس صحبة وكذا قيل لولده مالك.

قال ابن شهاب: (وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكراً) بكسر المعجمة وسكون القاف (من ذلك) الحديث الآتي (فدخلت على مالك) أي ابن أوس (فسألته) عن ذلك الحديث (فقال: انطلقت حتى) أي إلى أن (أدخل على عمر) رضي الله عنه عبر بالمضارع في موضع الماضي مبالغة لإرادة استحضار صورة الحال فجلست عنده فبينما أنا جالس (أنه حاجبه يرفاً) بتحتية مفتوحة فراء ساكنة ثم فاء فالف وقد تهمز. قال في الفتح: وهي روايتنا من طريق أبي ذر، وكان يرفاً من موالى عمر أدرك الجاهلية ولا يعرف له صحبة (فقال) له (هل لك) رغبة (في عثمان) بن

عفان (وعبد الرحمن) بن عوف (والزبير) بن العوام (وسعد) بسكون العين ابن أبي وقاص (يستأذنون) في الدخول عليك (قال) عمر (نعم) فأذن لهم (فدخلوا فسلموا وجلسوا) زاد في فرض الخمس ثم جلس يسيّرًا (فقال) ولأبي ذر قال (هل لك) رغبة (في) دخول (عليّ) أي ابن أبي طالب (وعباس) عم النبي ﷺ؟ قال عمر: نعم (فأذن لهما) فلما دخلا (قال العباس) لعمر (يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين الظالم استبا) بلفظ التثنية أي تخاشنا في الكلام وتكلما بغليظ القول كالمتستين، وقال الداودي: يعني أن كل واحد منهما يدّعي أنه المظلوم في هذا الأمر، وليس المراد أن عليًا يسبّ العباس بغير ذلك لأنه كأبيه ولا أن العباس يسب عليًا بغير ذلك لفضل علي رضي الله عنهما، وأراد بقوله الظالم عليًا، وليس المراد أنه ظالم للناس وأن الظلم من شيمه وأخلاقه معاذ الله، وإنما يريد الظالم لي في هذا الأمر على ما ظهر له. وفي الخمس: وبين هذا، ولم يقل الظالم، وفي رواية جويرية عند مسلم وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن. قال في الفتح: ولم أر في شيء من الطرق أنه صدر من علي في حق العباس شيء بخلاف ما يفهم من قوله في رواية عقيل هذه، وإنما جاز للعباس مثل هذا القول لأن عليًا كان كالولد له وللوالد ما ليس لغيره فأراد ردعه عما يعتقد أنه مخطئ فيه أو هي كلمة لا يراد بها حقيقتها، وقد كان هذا بمحضر من الصحابة فلم ينكروه مع تشدهم في إنكار المنكر لأنهم فهموا بقرينة الحال أنه لا يريد به الحقيقة (فقال الرهط عثمان وأصحابه) لعمر: (يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر فقال) عمر (اتشدوا) بهمة وصل وتشديد الفوقية بعدها همزة مكسورة فдал مهمة مضمومة تمهلوا واصبروا (أنشدكم) بفتح الهمزة وضم الشين أسألکم رافعا نشيدي أي صوتي (بالله الذي يأذنه تقوم السماء) فوق رؤوسكم بغير عمد (والأرض) على الماء تحت أقدامكم ولأبي ذر عن الكشميهني أنشدكم الله بإسقاط حرف الجر (هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال):

(لا نورث) أي الأنبياء (ما تركنا) ما موصول مبتدأ والعائد محذوف أي الذي تركناه وخبر المبتدأ (صدقة؟ يريد رسول الله ﷺ نفسه) وغيره من الأنبياء لقوله في رواية أخرى: إنا معاشر الأنبياء. نعم استشكل مع قوله تعالى في زكريا: ﴿يرثني ويرث من آل يعقوب﴾ [مريم: ٦] وقوله: ﴿وورث سليمان داود﴾ [النمل: ١٦] وأجيب: بأن المراد ميراث النبوة والعلم (قال الرهط: قد قال) ﷺ (ذلك فأقبل عمر) رضي الله عنه (على عليّ وعباس فقال) لهما (أنشدكما بالله هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قال ذلك؟ قال: نعم. قال عمر: فإني محدثكم عن هذا الأمر إن كان الله) وفي نسخة إن الله كان بتشديد النون ونصب الجلالة الشريفة والتقديم والتأخير (خصّ رسول الله ﷺ في هذا المال) أي الفيء (بشيء لم يعطه أحدًا غيره) وفي مسلم بخاصة لم يخص بها غيره. وعند أبي داود من طريق أسامة بن يزيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله ﷺ ثلاث صفايا بنو النضير وخيبر وفدك فأما بنو النضير فكانت حبسًا لنوائبه وأما فدك فكانت حبسًا لأبناء السبيل، وأما خيبر فجزأها بين المسلمين ثم قسم جزءًا لنفقة أهله وما فضل منه جعله في فقراء المهاجرين (فإن الله) تعالى (يقول) ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر قال الله تعالى: ﴿وما﴾ وفي

التنزيل: وما ﴿أفاء﴾ رد ﴿الله على رسوله منهم﴾ من بني النضير أو من الكفرة ﴿فما أوجفتم﴾ [الحشر: ٦] أسرعتم يا مسلمون (الآية). فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ لا حق لغيره فيها (ثم والله ما احتازها) بجاء مهملة ساكنة ثم فوقية فألف فزاي مفتوحة من الحيازة أي ما جمعها (دونكم) ولأبي ذر عن الكشميهني ما اختارها بالخاء المعجمة والراء (ولا استأثر) بالفوقية وبعد الهمزة الساكنة مثلثة فراء أي ما تفرد (بها عليكم وقد أعطاكموها) أي أموال الفيء (وبئها) بفتح الموحدة والمثلثة المشددة أي فرقها (فيكم حتى بقي منها هذا المال. وكان) بالواو وللکشميهني فكان بالفاء (النبي ﷺ يتفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي) منه (فيجعله يجعل مال الله) في السلاح والكرع ومصالح المسلمين (فعمل) بكسر الميم (النبي ﷺ بذلك حياته. أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك؟ فقالوا) ولأبي ذر قالوا (نعم. ثم قال) عمر (لعليّ وعباس: أنشدكما الله) بإسقاط حرف الجر من الجلالة الشريفة ولأبي ذر بإثباته (هل تعلمان ذلك؟ قالوا: نعم. ثم توفي الله نبيه ﷺ، فقال أبو بكر) رضي الله عنه: (أنا وليّ رسول الله ﷺ) بتشديد التحتية من وليّ (فقبضها) بفتحات (أبو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله وأتت ما حيثذ وأقبل على عليّ عباس فقال: تزعمان أن أبا بكر فيها كذا) وفي رواية مسلم فجتت ما تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها فقال أبو بكر، قال رسول الله: «لا نورث ما تركنا صدقة» فرأيتما كاذبًا آثمًا غادرًا خائنًا وكان الزهري كان يحدث به تارة فيصرح وتارة يکني وهو نظير ما سبق من قول العباس لعلّي رضي الله عنهما (والله يعلم أنه) أن أبا بكر (فيها صادق بار) بتشديد الراء (راشد تابع للحق، ثم توفي الله أبا بكر) رضي الله عنه (فقلت: أنا وليّ رسول الله ﷺ و) وليّ (أبي بكر) رضي الله عنه (فقبضتها ستين) بلفظ التثنية (أعمل فيها) بفتح الميم (بما عمل) بكسرها (به رسول الله ﷺ وأبو بكر، ثم جتتني وكلمتكما على كلمة واحدة) لا مخالفة بينكما (وأمركما جميع) لا تفرق فيه ولا تنازع (جتتني) يا عباس (تسألني نصيبك من ابن أخيك) أي من ميراثه صلوات الله وسلامه عليه (وأنا في هذا) يشير إلى عليّ (يسألني نصيب امرأته) فاطمة (من) ميراث (أبيها) عليه الصلاة والسلام (فقلت) لكما (إن شئتما دفعتهما إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه تعملان) ولأبي ذر لتعملان (فيها بما عمل به رسول الله ﷺ وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ) بالنون (وليتها) بفتح الواو وكسر اللام مخففة أي لتتصرفان فيها وتتفعان منها بقدر حقكما كما تصرف فيها رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر لا على جهة التملك إذ هي صدقة محرمة التملك بعده ﷺ (ولأ فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعتها إلينا بذلك فدفعتهما إليكما بذلك. أنشدكم بالله هل دفعتهما إليهما بذلك؟ قال الرهط: نعم فأقبل) عمر ولأبي ذر عن الكشميهني ثم أقبل (على عليّ وعباس فقال: أنشدكما بالله) بحرف الجر (هل دفعتهما إليكما؟) زاد أبو ذر عن الكشميهني بذلك (قالا: نعم. قال) عمر (أفتلتسان) أفتطلبان (مني قضاء غير ذلك؟ فوالذي يآذنه تقوم السماء) بغير عمد (والأرض) على الماء (لا أقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزتما عنها فادفعاها إليّ فأنا أكفيكماها).

ومطابقة الحديث للترجمة في قول الرهط عثمان وأصحابه: اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر فإن الظن بهما أنهما لم يتنازعا إلا ولكل منهما مستند في الحق بيده دون الآخر فأفضى بهما ذلك إلى المخاصمة ثم المجادلة التي لولا التنازع لكان اللائق خلاف ذلك قاله في الفتح.

وفي الحديث اتخاذ الحاجب وإقامة الإمام من ينظر على الوقف نيابة عنه والتشريك بين اثنين في ذلك وغير ذلك مما يدرك بالتأمل.

وسبق الحديث في باب فرض الخمس بطوله والله تعالى أعلم.

٦ - باب إثم من آوى مُحدثًا

رَوَاهُ عَلِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(باب إثم من آوى) بفتح الهمزة الممدودة والواو (محدثًا) بضم الميم وكسر المهملة مبتدعًا أو ظالمًا (رواه) أي إثم من آوى محدثًا (علي) أي ابن أبي طالب رضي الله عنه (عن النبي ﷺ). قال في الفتح: تقدم موصولاً في الباب الذي قبله. قال في عمدة القاري: ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة وإنما الذي يطابقها ما تقدم في باب الجزية في باب إثم من عاهد ثم غدر قال فيه فمن أحدث فيه حدثًا أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله.

٧٣٠٦ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا لَا يُقَطَّعُ شَجَرُهَا، مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ.

قَالَ عَاصِمٌ: فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنْسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَوْ آوَى مُحْدِثًا.

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) أبو سلمة التبوذكي قال: (حدثنا عبد الواحد) بن زياد العبدي مولاهم البصري قال: (حدثنا عاصم) هو ابن سليمان الأحول (قال: قلت لأنس) رضي الله عنه (أحرم رسول الله ﷺ المدينة؟) همزة الاستفهام (قال: نعم ما بين كذا إلى كذا) وفي حديث علي السابق في باب فضل المدينة من الحج ما بين عائر إلى كذا، واتفقت روايات البخاري كلها على إيهام الثاني وفي مسلم إلى ثور. وسبق ما في ذلك من البحث في فضل المدينة (لا يقطع شجرها) وزاد أبو داود ولا ينفر صيدها (من أحدث فيها حدثًا) مخالفاً للشرع (فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين). والمراد باللعن العذاب الذي يستحقه لا كلعن الكافر وهذا التوعد وإن كان عامًا في المدينة وغيرها لكنه خص المدينة بالذكر لشرفها إذ هي مهبط الوحي ومنها انتشر الدين.

(قال عاصم) أي ابن سليمان بالسند السابق (فأخبرني) بالإنفراد (موسى بن أنس أنه قال: أو

أوى محدثاً). قال الدارقطني عن عاصم عن النضر بن أنس لا عن موسى قال: والوهم فيه من البخاري أو شيخه. قال عياض: وقد أخرجه مسلم على الصواب. قال في الفتوح: فإن أراد أنه قال عن النضر فليس كذلك فإنه إنما قال كما أخرجه عن حامد بن عمر عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن أنس، فإن كان عياض أراد أن الإبهام صواب فلا يخفى ما فيه، والذي سماه النضر هو مسدد عن عبد الواحد كذا أخرجه في مسنده وأبو نعيم في المستخرج من طريقه، وقد رواه عمرو بن أبي قيس عن عاصم فيبين أن بعضه عنده عن أنس نفسه، وبعضه عن النضر بن أنس عن أبيه أخرجه أبو عوانة في مستخرجه وأبو الشيخ في كتاب التهذيب جميعاً من طريقه عن عاصم عن أنس. قال عاصم: ولم أسمع من أنس أو أوى محدثاً فقلت للنضر: أسمعت هذا يعني القدر الزائد من أنس؟ قال: لكنني سمعته منه أكثر من مائة مرة.

والحديث سبق في الحج في الباب المذكور وبالله المستعان على الإكمال.

٧ - باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس

﴿وَلَا تَقْفُ﴾ [الإسراء: ٣٦] لَا تَقُلْ ﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: ٤٦].

(باب ما يذكر من ذم الرأي) أي الذي على غير أصل من كتاب أو سنة أو إجماع (وتكلف القياس) الذي لا يكون على هذه الأصول فإن كان الرأي على أصل منها فمحمود غير مذموم وكذا القياس (﴿وَلَا تَقْفُ﴾ [الإسراء: ٣٦]) بفتح الفوقية وسكون القاف أي (لا تقل ﴿ما ليس لك به علم﴾ [الإسراء: ٤٦]). قاله ابن عباس فيما أخرجه الطبري وابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه، واحتج به المؤلف لما ذكره من ذم التكلف، وسقط قوله لا تقل لأبي ذر. وقال العوفي عن ابن عباس: لا تدم أحداً بما ليس لك به علم، وقال محمد ابن الحنفية: يعني شهادة الزور. وقال قتادة: لا تقل رأيت ولم تر وسمعت ولم تسمع وعلمت ولم تعلم فإن الله سائلك عن ذلك كله، ولا يصح التشبث به لمبطل الاجتهاد لأن ذا نوع من العلم فإن علمتموهن مؤمنات أقام الشارع غالب الظن مقام العلم وأمر بالعمل به كما في الشهادات.

٧٣٠٧ - **هَذَا** سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عَزْوَةَ قَالَ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أُعْطَاهُمُوهُ أَنْزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ». فَحَدَّثْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدَ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَخْتِي أَنْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَشِثْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهُ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَتَخُو مَا حَدَّثَنِي فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا، فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بِنُ عَمْرٍو.

وبه قال: (حدثنا سعيد بن تليد) بفتح الفوقية وكسر اللام بوزن عظيم هو سعيد بكسر العين ابن عيسى بن تليد نسبه إلى جده قال: (حدثني) بالإفراد، ولأبي ذر بالجمع (ابن وهب) عبد الله قال: (حدثني) بالإفراد (عبد الرحمن بن شريح) بضم المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة فمهملة الإسكندراني (وغيره) قال الحافظ أبو ذر الهروي: هو عبد الله بن لهيعة وأبهمه المصنف رحمه الله لضعفه عنده واعتمد على عبد الرحمن بن شريح (عن أبي الأسود) محمد بن عبد الرحمن (عن عروة) بن الزبير أنه (قال: حج) مارًا (علينا عبد الله بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم (فسمعتة يقول: سمعت النبي ﷺ يقول):

(إن الله لا ينزع العلم) من الناس (بعد أن أعطاهموه انتزاعًا) نصب على المصدرية ولأبي ذر عن الحموي أعطاكموه بالكاف بدل الهاء (ولكن ينتزعه منهم) أو منكم بالكاف (مع قبض العلماء بعلمهم) فيه نوع قلب والتقدير ولكن ينتزعه بقبض العلماء مع علمهم أو المراد بعلمهم بكتبهم بأن يمحي العلم من الدفاتر وتبقى مع على المصاحبة (فيبقى ناس جهال) بفتح التحتية والقاف من فيبقى (يستفتون) بفتح الفوقية قبل الواو الساكنة أي تطلب منهم الفتوى (فيفتون) بضم التحتية والفوقية (برأيهم يفضلون) بضم التحتية (ويضلون) بفتحها قال عروة: (فحدثت عائشة) ولأبوي الوقت وذر فحدثت به عائشة (زوج النبي ﷺ) ثم إن عبد الله بن عمرو حج بعد ذلك السنة أو الحجة (فقالت) له عائشة (يا ابن أختي) أسماء بنت أبي بكر (انطلق إلى عبد الله) بن عمرو (فاستثبت لي منه الذي حدثني عنه) بسكون المثناة، وفي مسلم قالت لي عائشة: يا ابن أختي بلغني أن عبد الله بن عمرو مارَ بنا إلى الحج فאלقه فساءله فإنه قد حمل عن النبي ﷺ علمًا كثيرًا. قال عروة (فجثته) أي جث عبد الله بن عمرو (فسألته) عن ذلك (فحدثني به كنحو ما حدثني) في المرة الأولى (فأتيت عائشة) رضي الله عنها (فأخبرتها) بذلك (فعجبت) لكونه ما غير حرقًا عنه (فقالت: والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو) وفي رواية سفيان بن عيينة عند الحميدي قال عروة: ثم لبث سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فسألته فأخبرني. قال في الفتح: فأفاد أن لقاءه إياه في المرة الثانية كان بمكة، وكأن عروة كان حج في تلك السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر فبلغ عائشة، ويكون قولها قد قدم أي من مصر طالبًا مكة لا أنه قدم المدينة إذ لو دخلها للقيه عروة بها، ويحتمل أن تكون عائشة حجت تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد فلقيه بأمر عائشة، وعند أحمد عن ابن مسعود قال: هل تدرون ما ذهاب العلم؟ ذهاب العلماء. واستدل بالحديث على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافاً لأكثر الحنابلة وبعد من غيرهم لأنه صريح في رفع العلم بقبض العلماء وفي ترويس أهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل، وإذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء الاجتهاد والمجتهد، وعورض هذا بحديث لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتي أمر الله. وأجيب: بأنه ظاهر في عدم الخلو لا في نفي الجواز وبأن الدليل الأول أظهر للتصريح بقبض العلم تارة ورفع أخرى بخلاف الثاني.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: فيفتون برأيهم. والحديث سبق في باب كيف يقبض العلم من كتاب العلم، وأخرجه مسلم في القدر والترمذي في العلم وابن ماجة في السنة.

٧٣٠٨ - **حدثنا** عبدان، أخبرنا أبو حمزة سمعت الأعمش قال: سألت أبا وإيل هل شهدت صفين؟ قال: نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول ح.

وحدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبي وإيل قال: قال سهل بن حنيف يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم، لقد رأيته يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ لرددته، وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمر يفظعنا إلا أسهلنا بنا إلى أمر نعرفه، غير هذا الأمر قال: وقال أبو وإيل شهدت صفين وبشئت صفون.

وبه قال: (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه قال: (أخبرنا أبو حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري قال: (سمعت الأعمش) سليمان بن مهران (قال: سألت أبا وإيل) شقيق بن سلمة (هل شهدت) وقعة (صفين) التي كانت بين علي ومعاوية (قال: نعم) حضرتها (فسمعت سهل بن حنيف) بضم الحاء وفتح النون (يقول: ح) لتحويل السند إلى آخر.

قال البخاري: (وحدثنا موسى بن إسماعيل) التبوذكي الحافظ قال: (حدثنا أبو عوانة) الوضاح الشكري (عن الأعمش عن أبي وإيل) أنه (قال: قال سهل بن حنيف) رضي الله عنه يوم صفين وقد كانوا يتهمونه بالتقصير في القتال يومئذ (يا أيها الناس اتهموا رأيكم) في هذا القتال (على دينكم) فإنما تقاتلون إخوانكم في الإسلام باجتهاد اجتهدتموه. وقال في الفتح: أي لا تعملوا في أمر الدين بالرأي المجرد الذي لا يستند إلى أصل من الدين. وقال ابن بطال: وهذا وإن كان يدل على ذم الرأي لكنه مخصوص بما إذا كان معارضاً للنص فكأنه قال: اتهموا الرأي إذا خالف السنة (لقد رأيته) أي رأيت نفسي (يوم أبي جندل) بفتح الجيم والdal المهملة بينهما نون ساكنة آخره لام ابن سهيل بن عمرو إذ جاء يرسف في قيوده يوم الحديبية سنة ست عند كتب الصلح على وضع الحرب عشر سنين، ومن أتى من قريش بغير إذن وليه رده عليهم (ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ) إذ رد أبا جندل إلى قريش لأجل الصلح (لرددته) وقالت قريشاً قتالاً لا مزيد له، فكما توقفت يوم الحديبية من أجل أي لا أخالف حكم رسول الله ﷺ كذلك أتوقف اليوم لأجل مصلحة المسلمين، وقد جاء عن عمر نحو قول سهل ولفظه: اتقوا الرأي في دينكم أخرجه البيهقي في المدخل وأخرجه هو والطبراني مطولاً بلفظ: اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيته أريد أمر رسول الله ﷺ برأيي اجتهداً فوالله ما ألو عن الحق وذلك يوم أبي جندل حتى قال لي رسول الله ﷺ: تراني أرضى وتأبى.

والحاصل كما قال في فتح الباري: إن المصير إلى الرأي إنما يكون عند فقد النص، وإلى هذا يومئذ قول إمامنا الشافعي فيما أخرجه البيهقي بسند صحيح إلى أحمد بن حنبل سمعت

الشافعي يقول: القياس عند الضرورة ومع ذلك فليس القائل برأيه على ثقة من أنه وقع على المراد من الحكم في نفس الأمر وإنما عليه بذل الوسع في الاجتهاد ليؤجر ولو أخطأ وبالله التوفيق، ولأبي ذر: ولو أستطيع أن أرّد أمر رسول الله ﷺ عليه لرددته.

(وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا) في الله (إلى أمر يفظعنا) بضم التحتية وسكون الفاء وكسر الظاء المعجمة يوقعنا في أمر فظيع أي شديد في القبح (إلا أسهلن) أي السيوف ملتبسة (بنا) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة واللام بينهما هاء مفتوحة آخره نون أي لا أفضين بنا، ولأبي ذر عن الكشميهني إلا أسهلن بها (إلى أمر) سهل (نعرفه) حالاً ومالاً فأدخلتنا فيه (غير هذا الأمر) الذي نحن فيه فإنه مشكل حيث عظمت المصيبة بقتل المسلمين وشدة المعارضة من حجج الفريقين إذ حجة عليّ وأتباعه ما شرع من قتال أهل البغي حتى يرجعوا إلى الحق، وحجة معاوية وأتباعه قتل عثمان ظلمًا ووجود قتلته بأعيانهم في العسكر العراقي فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال إلى أن وقع التحكيم فكان ما كان.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: اهتموا رأيكم على دينكم ونسب اليوم إلى أبي جندل لا إلى الحديبية لأن رده إلى المشركين كان شاقًا على المسلمين وكان ذلك أعظم ما جرى عليهم من سائر الأمور وأرادوا القتال بسببه وأن لا يردوا أبا جندل ولا يرضوا بالصلح.

والحديث سبق في كتاب الجزية.

(قال) الأعمش سليمان بالسند السابق (وقال أبو وائل): شقيق بن سلمة (شهدت) أي حضرت وقعة (صفين) بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة بعدها تحتية ساكنة فنون لا ينصرف للعلمية والتأنيث بقعة بين الشام والعراق بشاطئ الفرات (وبثست صفون) بضم الفاء بعدها واو بدل الياء أي بثست المقاتلة التي وقعت فيها وإعراب الواقع هنا كإعراب الجمع في نحو قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيْنِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلْيُونِ﴾ [المطففين: ١٨] والمشهور إعرابه بالنون وال تحتية ثابتة في أحواله الثلاثة تقول: هذا صفين برفع النون ورأيت صفين ومررت بصفين بفتح النون فيهما. قال في الفتح: ولأبي ذر شهدت صفين وبثست صفين بال تحتية فيهما ولغيره الثاني بالواو وفي رواية النسفي مثله، لكن قال: بثست الصفون بزيادة الألف واللام وبعضهم فتح الصاد والفاء مكسورة مشددة اتفاقًا والله أعلم.

٨ - باب ما كان النبي ﷺ يُسأل مما لَمْ يَنْزَلْ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَيَقُولُ:

«لا أدري» أَوْ لَمْ يَجِبْ حَتَّى يَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَلَمْ يَقُلْ بِرَأْيٍ وَلَا قِيَاسٍ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَمَّا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥].

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرُّوحِ فَسَكَتَ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ.

(باب ما كان النبي ﷺ يسأل) بضم أوله مبنياً للمفعول (مما لم ينزل) مبني للمفعول أيضاً (عليه الوحي) قرآنًا أو غيره (فيقول: لا أدري) كما جاء في أحاديث تأتي إن شاء الله تعالى لكنها ليست على شرط المؤلف (أو لم يجب) عن ذلك (حتى ينزل) بضم أوله وفتح ثالثة (عليه الوحي) بالرفع ببيان ذلك فيجب حيثذ ولأبي ذر عن المستملي حتى ينزل الله عليه الوحي بالنصب على المفعولية (ولم يقل برأي ولا قياس) من عطف المرادف وقيل الرأي التفكير أي لم يقل بمقتضى العقل ولا بالقياس وقيل الرأي أعم لشموله مثل الاستحسان (لقوله تعالى: ﴿بما أراك الله﴾) أي في قوله تعالى: ﴿لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾ [النساء: ١٠٥] أي بما علمك الله.

(وقال ابن مسعود): عبد الله (سئل النبي ﷺ عن الروح فسكت حتى نزلت الآية) ﴿ويسألونك عن الروح﴾ [الإسراء: ٨٥] وقوله: الآية ثابت لأبي ذر عن الكشميهني.

٧٣٠٩ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُثَنَّدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرِضْتُ فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُونِي وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَأَتَانِي وَقَدْ أَغْمِي عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَبِّمَا قَالَ: سُفْيَانُ فَقُلْتُ: أَيُّ رَسُولُ اللَّهِ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ قَالَ: فَمَا أَجَابَنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة (قال: سمعت ابن المنكدر) عمداً (يقول: سمعت جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنهما (يقول: مرضت فجاءني رسول الله ﷺ يعودني وأبو بكر) في بني سلمة (وهما ماشيان فأتاني وقد أغمى) أي غشي (علي) والواو للحال (فتوضأ رسول الله ﷺ ثم صب وضوءه) بفتح الواو أي ماء وضوئه (علي) فأفقت (من الإغماء) (فقلت: يا رسول الله وربما قال سفیان) بن عيينة (فقلت: أي رسول الله كيف أقضي في مالي كيف أصنع في مالي؟ قال) جابر (فما أجابني) ﷺ (بشيء حتى نزلت آية الميراث) وفي النساء فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] وسبق هناك أن الدمياطي قال: إنه وهم وأن الذي في جابر: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلُوبُ اللَّهِ يَفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ٧٦] كما رواه مسلم وفيه زيادة بحث فأطلبه، ثم وليس في الحديث المعلق ولا الموصول دليل لقول المصنف في الترجمة لا أدري. وقال في الكواكب: في قوله لا أدري حزاة إذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه ﷺ ذلك.

قال في فتح الباري: وهو تساهل شديد في الإقدام على نفي الثبوت، والظاهر أنه أشار في الترجمة إلى ما ورد في ذلك مما لم يثبت عنده منه شيء على شرطه وإن كان يصلح للحجة على عادته في أمثال ذلك. وفي حديث ابن عمر عند ابن حبان جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أي البقاع خير؟ قال: «لا أدري» فأناه جبريل فسأله فقال: لا أدري. فقال: سل ربك فانتفض جبريل

انتفاضة الحديث... وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الدارقطني والحاكم أن رسول الله ﷺ قال: «ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا». وعن المهلب إنما سكت النبي ﷺ في أشياء معضلة ليس لها أصل في الشريعة فلا بدّ فيها من الاطلاع على الوحي، وإلا فقد شرع ﷺ لأمة القياس وأعلمهم كيفية الاستنباط في مسائل لها أصول ومعان ليريه كيف يصنعون فيما لا نص فيه، والقياس هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى، وقد شبه ﷺ الحمر بالخنيل فقال: «ما أنزل الله عليّ فيها شيئاً غير هذه الآية الفاذة الجامعة» «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره» [الزلزلة: ٧، ٨] وقال للمرأة التي أخبرته أن أباه لم يحج: «أرأيت لو كان على أبيك دين كنت قاضيته فالله أحق بالقضاء». فهذا هو عين القياس، وتعبه السفاسقي بأن البخاري لم يرد النفي المطلق وإنما أراد أنه ﷺ ترك الكلام في أشياء، وأجاب بالرأي في أشياء، وقد بوّب لكل ذلك بما ورد فيه وأشار إلى قوله بعد بابين باب من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين.

والحديث سبق في تفسير سورة النساء والله أعلم.

٩ - باب تعليم النبي ﷺ أمته

مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ لَيْسَ بِرَأْيٍ وَلَا تَمْثِيلٍ

(باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل أي ولا قياس وهو إثبات مثل حكم معلوم في معلوم آخر لاشتراكهما في علة الحكم والرأي أعم.

٧٣١٠ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ جَاءَتْ أَمْرَاءُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ فَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تَعْلَمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ: «أَجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا». فَأَجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ أَمْرَاءُ تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةَ، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ». فَقَالَتِ أَمْرَاءُ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاتْنَيْنِ؟ قَالَ: فَأَعَادَتْهُا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَأَثْنَيْنِ».

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا أبو عوانة) الوضاح الشكري (عن) عبد الرحمن بن الأصبهاني) هو عبد الرحمن بن عبد الله الأصبهاني الأصل الكوفي (عن أبي صالح ذكوان) الزيات (عن أبي سعيد) الخدري رضي الله عنه أنه قال: (جاءت امرأة) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمها، ويحتمل أن تكون هي أسماء بنت يزيد بن السكن (إلى رسول الله ﷺ) فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك) أي من اختيارك لا اختيارنا (يَوْمًا) من الأيام (نَأْتِيكَ فِيهِ تَعْلَمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ فقال) ﷺ لهن:

(اجتمعن) بكسر الميم (في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا. فاجتمعن) بفتح الميم (فأتاهن رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله ثم قال) لهن: (ما منكن امرأة تقدم بين يديها) من التقديم إلى يوم القيامة (من ولدها ثلاثة إلا كان) التقديم (لها حجابًا من النار. فقالت امرأة منهن): هي أم سليم أو أم أيمن أو أم مبشر (يا رسول الله و) من قدم (اثنين) ولأبي ذر عن الكشميهني أو اثنين (قال) أبو سعيد (فأعادتها) أي كلمة أو اثنين (مرتين ثم قال) ﷺ: (واثنين واثنين وثلاثًا).

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: إلا كان لها حجابًا من النار لأن هذا أمر توفيقى لا يعلم إلا من قبل الله تعالى ليس قولاً برأى ولا تمثيل قاله في الكواكب.

وسبق الحديث في العلم في باب هل يجعل للنساء يومًا على حدته في العلم وفي الجنائز أيضًا.

١٠ - باب قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة

من أمتي ظاهرين على الحق، يقاتلون وهم أهل العلم»

(باب قول النبي ﷺ: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون) قال البخاري (وهم أهل العلم) ولأبي ذر وهم من أهل العلم وسقط له يقاتلون، وروى البخاري عن علي بن المديني هم أصحاب الحديث ذكره الترمذي.

٧٣١١ - **هَذَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

وبه قال: (حدثنا عبيد الله) بضم العين المهملة (ابن موسى) العباسي بالموحدة ثم المهملة الكوفي (عن إسماعيل) بن أبي خالد التابعي (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن المغيرة بن شعبة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لا يزال) بالتحية أوله في الفرع كأصله (طائفة من أمتي ظاهرين) معاونين أو غالبين. زاد في حديث ثوبان عند مسلم على الحق لا يضرهم من خذلهم (حتى يأتيهم أمر الله) بقيام الساعة (وهم ظاهرون) غالبون على من خالفهم.

واستشكل بحديث مسلم عن عبد الله بن عمرو: لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس الحديث: وأجيب: بأن المراد من شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة قوم يكونون بموضع مخصوص وبموضع آخر تكون طائفة يقاتلون على الحق، وعند الطبراني من حديث أبي أمامة قيل: يا رسول الله وأين هم؟ قال: «ببيت المقدس» والمراد بهم الذين يحصرهم الدجال إذا خرج فينزل عيسى إليهم فيقتل الدجال، ويحتمل أن يكون ذلك عند خروج الدجال أو بعد موت عيسى عليه السلام بعد هبوب الريح التي تهب بعده فلا يبقى أحد في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته

ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وهناك يتحقق خلق الأرض عن مسلم فضلاً عن هذه الطائفة الكريمة وهذا كما في الفتح أولى ما يتمسك به في الجمع بين الحديثن المذكورين.

والحديث سبق في علامات النبوة ويأتي إن شاء الله تعالى في التوحيد بعون الله.

٧٣١٢ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَخْطُبُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَرِدِ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ وَلَكِنْ يَزَالُ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثنا ابن وهب) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه قال: (أخبرني) بالإفراد (حميد) بضم الحاء المهمله وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف (قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان) رضي الله عنهما حال كونه (يخطب) قال: سمعت النبي ﷺ يقول:

(من يرد الله به خيراً) أي جميع الخيرات لأن النكرة تفيد العموم أو خيراً عظيماً فالتنوين للتعظيم (يفقهه في الدين) والفقه في الأصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر يفقه فقهاً إذا فهم وعلم وفقه بالضم يفقه إذا صار فقيهاً عالماً وجعله العرف خاصاً بعلم الشريعة وتخصيصاً بعلم الفروع وإنما خص من علم الشريعة بالفقه لأنه علم مستنبط بالقوانين والأدلة والأقيسة والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف، روي أن سليمان نزل على نبطية بالعراق فقال لها: هل ههنا مكان نظيف أصلي فيه؟ فقالت: طهر قلبك وصلّ حيث شئت فقال: فقّهت أي فهمت، ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع. وعن الدارمي عن عمران قال: قلت للحسن يوماً في شيء قاله: يا أبا سعيد ليس هكذا يقول الفقهاء، فقال: ويحك هل رأيت فقيهاً قط وإنما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة البصير بأمور دينه المداوم على عبادة ربه (وإنما أنا قاسم) قال القاضي عياض: أي إنما أقسم بينكم فألقى إلى كل واحد ما يليق به (ويعطي الله) كل واحد منكم من الفهم والتفكير والعمل ما أراه.

وقال التوربشتي: أعلم ﷺ أنه لم يفضل في قسمة ما أوحى إليه أحداً من أمته على الآخر بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة وإنما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطاء ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه إلا الظاهر الجلي ويسمعه آخر منهم أو من القرن الذي يليهم أو ممن أتى بعده فيستنبط منه كثيراً، وقال الطيبي: الواو في قوله وإنما إنّما للحال من فاعل يفقهه أو من مفعوله وإذا كان الثاني فالمعنى أن الله يعطي كلاً ممن أراد أن يفقهه استعداداً لدرك المعاني على ما قدره ثم يلهمني باللقاء ما هو اللائق باستعداد كل واحد وعليه كلام القاضي

فإذا كان الأول فالمعنى أني ألقى ما يسنح لي وأسوي فيه ولا أرجح واحدًا على واحد فالله تعالى يوفق كلاً منهم على ما أراد وشاء من العطاء وعليه كلام التوربشتي اهـ.

(ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً) على الدين الحق (حتى تقوم الساعة أو) قال (حتى يأتي أمر الله) تعالى بالشك من الراوي.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً لأن من جملة الاستقامة أن يكون فيهم التفقه والمتفقه، ولا بد منه لترتبط الأخبار المذكورة بعضها ببعض وتحصل جهة جامعة بينهما معنى.

والحديث سبق في العلم، وأخرجه مسلم في الزكاة والله سبحانه وتعالى أعلم.

١١ - باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾ [الأنعام: ٦٥]

(باب قول الله) ولأبي ذر باب بالتنوين في قول الله (تعالى): ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾ [الأنعام: ٦٥] أي متفرقين.

٧٣١٣ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيَذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ هَاتَانِ أَهْوُونَ أَوْ أَيْسَرُ.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة (قال عمرو): بفتح العين المهملة ابن دينار (سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: لما نزل على رسول الله ﷺ ﴿قل هو القادر﴾) الكامل القدرة ﴿على أن يبعت عليكم عذاباً من فوقكم﴾ [الأنعام: ٦٥] كالمر النازل على قوم نوح حجارة (قال) ﷺ:

(أعوذ بوجهك) أي بذاتك من عذابك ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ [الأنعام: ٦٥] كالرجفة والخسفة ويجوز أن يكون الظرف متعلقاً ببيعث وأن يكون متعلقاً بمحذوف على أنه صفة لعذاباً أي عذاباً كائناً من هاتين الجهتين (قال) ﷺ: (أعوذ بوجهك) من عذابك (فلما نزلت: ﴿أو يلبسكم شيعاً﴾) أي يخلطكم فرقاً مختلفين على أهواء شتى كل فرقة مشايعة لإمام ومعنى خلطهم إنشاء القتال بينهم فيختلطون في ملاحم القتال. وشيعاً نصب على الحال وهي جمع شيعه كسدة وسدر، وقيل المعنى يجعلكم فرقاً ويثبت فيكم الأهواء المختلفة ﴿ويذيق بعضكم بأس بعض﴾ (بقتل بعضكم بعضاً والبأس السيف والإذاقة استعارة وهي فاشية كقوله تعالى: ﴿ذوقوا مسّ سقر﴾ [القمر: ٤٨]. ﴿ذوق إنك أنت العزيز﴾ [الدخان: ٤٩]. ﴿وذوقوا العذاب﴾ [آل عمران: ١٠٦].

وقال:

أَذَقْنَاهُمْ كُؤُوسَ الْمَوْتِ صَرْقًا وَذَاقُوا مِنْ أَسْنَتِنَا كُؤُوسًا
(قال) صلوات الله وسلامه عليه: (هاتان) المحتنان اللبس والإذاقة (أهون أو) قال (أيسر)
لأن الفتن بين المخلوقين وعذابهم أهون وأيسر من عذاب الله على الكفر.
والحديث سبق في تفسير سورة الأنعام وأخرجه الترمذي في التفسير.

١٢ - بَابُ مَنْ شَبَّهَ أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلٍ مُبَيَّنٍّ

قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ حُكْمَهُمَا لِيَفْهَمَ السَّائِلُ.

(باب من شبه أصلًا معلومًا بأصل مبين) بفتح التحتية (قد بين الله) ولأبي ذر عن الكشميهني
بين رسول الله (حكمهما) بلفظ التثنية ولأبي الوقت حكمهما. قال في الفتح: وفي رواية غير
الكشميهني والجرجاني من شبه أصلًا معلومًا بأصل مبين وقد بين النبي ﷺ حكمهما بإثبات الواو
في قوله وقد بين (ليفهم السائل) المراد.

٧٣١٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَمْرًا تَنِي وَلَدَتْ
غُلَامًا أَسْوَدَ وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا
أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ. قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْزَقٍ؟» قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوْزَقًا. قَالَ: «فَأَتَى تُرَى ذَلِكَ
جَاءَهَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِزُّ نَزْعَهَا. قَالَ: «وَلَعَلَّ هَذَا عِزُّ نَزْعُهُ، وَلَمْ يُرَخَّصْ لَهُ فِي
الْإِنْفَاءِ مِنْهُ».

وبه قال: (حدثنا أصبغ بن الفرج) بالمهمله والموحدة والمعجمة في الأول والجيم في الثاني أبو
عبد الله المصري قال: (حدثني) ولأبوي ذر والوقت أخبرني والإفراد في الروایتين (ابن وهب)
عبد الله المصري (عن يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن أبي
سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن أعرابيًا) اسمه ضمضم بن
قتادة كما في المبهمات لعبد الغني بن سعيد وعند مسلم وأصحاب السنن أن أعرابيًا من فزارة
بفتح الفاء وتخفيف الزاي هو فزارة بن ذبيان بن بغيض (أتى رسول الله ﷺ فقال): يا رسول الله
(إن امرأتي ولدت غلامًا أسود) أي: وإني أنا أبيض ولم أعرف اسم المرأة ولا الغلام، وأسود صفة
لغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة (وإني أنكرته) أي استنكرته بقلبي ولا يرد إنه أنكره بلسانه
(فقال له رسول الله ﷺ):

(هل لك من إبل؟ قال) الأعرابي: (نعم. قال) عليه الصلاة والسلام له: (فما ألوانها؟) ما
مبتدأ من أسماء الاستفهام وألوانها خبره (قال) ألوانها (حمر) رفع خبر المبتدأ المقدر (قال) صلوات

الله وسلامه عليه (هل) ولأبي ذر عن الكشميهني فهل (فيها من أورك) بفتح الهمزة والراء بينهما واو ساكنة آخره قاف قال الأصمعي: الأورك من الإبل الذي في لونه بياض يميل إلى سواد وهو أطيب الإبل لحماً وليس بمحمود عندهم في عمره وسيره وهو غير منصرف للوصف ووزن الفعل والفاء في فهل عاطفة (قال) الأعرابي: (إن فيها لورقاً) بضم الواو وسكون الراء أن واسمها وخبرها في المجرور واللام هي الداخلة في خبر إن وأصلها لام الابتداء ولكنها أخرت لأجل أنها غير عاملة وأن عاملة وتسمى هذه اللام المزلحقة (قال) عليه الصلاة والسلام (فأنتى ترى) بفتح الفوقية أو بضمها أي تظن (ذلك جاءها) الفاعل ضمير يعود على اللون والمفعول يعود على الإبل وذلك مفعول ثاني وأناى استفهام بمعنى كيف أي كيف أتاها اللون الذي ليس في أبيها (قال) الأعرابي (يا رسول الله عرق نزعها) بكسر العين وسكون الراء بعدها قاف ونزعها بالزاي، والمراد بالعرق هنا الأصل من النسب شبه بعرق الثمرة ومنه فلان معرق في النسب والحسب ومعنى نزعه أشبهه واجتذب منه إليه وأظهر لونه عليه وأصل النزع الجذب فكأنه جذبته إليه، وللكشميهني نزع. قال أبو هريرة (ولم يرخص له) أي للأعرابي (في الانتفاء منه). أي في انتفاء اللعان ونفي الولد من نفسه.

ومطابقة الحديث للترجمة من كونه ﷺ شبه للأعرابي ما أنكره من لون الغلام بما عرف من نتاج الإبل فأبان له بما يعرف أن الإبل الحمر تنتج الأورك وهو الأغبر فكذلك المرأة البيضاء تلد الأسود. وسبق الحديث في اللعان.

٧٣١٥ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَمْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأَقْضُوا الَّذِي لَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ».

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا أبو عوانة) الوضاح الشكري (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن وحشية (عن سعيد بن جبیر) الوالبي مولى أبي محمد أحد الأعلام (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (أن امرأة) زاد في الحج والنذور عن الميت من كتاب الحج: من جهينة، وفي النسائي هي امرأة سنان بن سلمة الجهنني ولأحمد سنان بن عبد الله وهي أصح، وفي الطبراني أنها عمته كذا قاله في المقدمة. وقال في الشرح: إن ما في النسائي لا يفسر به المبهم في حديث الباب لأن في حديث الباب أن المرأة سألت بنفسها. وفي النسائي: إن زوجها سأل، ويحتمل أن تكون نسبة السؤال إليها مجازية (جاءت إلى النبي ﷺ فقالت): يا رسول الله (إن أمي نذرت أن تحج فماتت قبل أن تحج أفأحج عنها؟) أي أيصح مني أن أكون نائبة عنها فأحج عنها فالفاء الداخلة عليها همزة الاستفهام الاستخباري عاطفة على المحذوف المقدر ولم تسم الأم (قال) ﷺ:

(نعم حجي عنها أرايت) أي أخبريني (لو كان على أمك دين) لمخلوق (أكنت قاضيته؟) عنها (قالت: نعم. قال: فاقضوا) أيها المسلمون الحق (الذي له) تعالى ودخلت المرأة في هذا الخطاب دخولاً بالقصد الأول وقد علم في الأصول أن النساء يدخلن في خطاب الرجال لا سيما عند القرينة المدخلة، ولأبي ذر عن الكشميهني: اقضوا الله (فإن الله) تعالى (أحق بالوفاء). من غيره.

ومطابقة الحديث في كونه ﷺ شبه للمرأة التي سألته عن أمها دين الله بما تعرف من دين العباد غير أنه قال: فدين الله أحق، وقول الفقهاء بتقديم حق الآدمي لا ينافي الأحقية بالوفاء وال لزوم لأن تقديم حق العبد بسبب احتياجه، ثم إن عقد هذا الباب وما فيه يدل على صحة القياس والباب السابق يدل على الذم. وأجيب: بأن القياس صحيح مشتمل على جميع شرائطه المقررة في علم الأصول وفاسد بخلاف ذلك فالمدحوم هو الفاسد والصحيح لا مذمة فيه بل هو مأمور به، وفي الباب دليل على وقوع القياس منه ﷺ، وقد احتج المزني بهذين الحديثين على من أنكر القياس وما اتفق عليه الجمهور هو الحجة فقد قاس الصحابة فمن بعدهم من التابعين وفقهاء الأمصار.

١٣ - باب ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى لقوله:

﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]

وَمَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ صَاحِبَ الْحِكْمَةِ حِينَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا لَا يَتَكَلَّفُ مِنْ قَبْلِهِ وَمُشَاوَرَةَ الْخُلَفَاءِ وَسْؤَالِهِمْ أَهْلَ الْعِلْمِ.

(باب ما جاء في اجتهاد القضاة) بصيغة الجمع، ولأبي ذر وأبي الوقت القضاء بفتح القاف والضاد والمد وإضافة الاجتهاد إليه والمعنى الاجتهاد في الحكم وفيه حذف تقديره اجتهاد متولي القضاء (بما أنزل الله تعالى) والاجتهاد بذل الوسع للتوصل إلى معرفة الحكم الشرعي (لقوله) تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]. يجوز أن تكون من شرطية وهو الظاهر وأن تكون موصولة والفاء في الخبر زائدة لشبهه بالشرط (ومدح النبي ﷺ صاحب الحكمة) بفتح الدال والحاء والنبي رفع على الفاعلية وصاحب نصب على المفعولية وبسكون الدال مجروراً عطفاً على قوله ما جاء في اجتهاد ويكون المصدر مضافاً لفاعله (حين يقضي بها) بالحكمة (ويعلمها) للناس (لا) ولأبي ذر عن الكشميهني: ولا (يتكلف من قبله) بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهته ولأبي ذر عن الكشميهني قبله بتحتية ساكنة بدل الموحدة المفتوحة أي من كلامه (ومشاورة الخلفاء) والقضاة بالجر عطفاً على قوله في اجتهاد القضاة أي وفيما جاء في مشاورة الخلفاء (وسؤالهم أهل العلم).

٧٣١٦ - حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عِبَادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ

عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا».

وبه قال: (حدثنا شهاب بن عباد) بفتح العين والموحدة المشددة العبدى الكوفى قال: (حدثنا إبراهيم بن حميد) بضم الحاء ابن عبد الرحمن الرؤاسى (عن إسماعيل) بن أبي خالد البجلي واسم أبي خالد سعد (عن قيس) هو ابن أبي حازم (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(لا حسد) لا رخصة أو لا غبطة (إلا في اثنتين) خصلتين (رجل) بالرفع (آتاه) بمد الهمزة أعطاه (الله مالا فسلط) بضم السين وكسر اللام وللکشميهني فسلطه بفتحهما وزيادة هاء بعد الطاء (على هلكته) بفتححات على إنفاقه (في الحق وآخر) ولأبي ذر أو آخر (آتاه الله حكمة) بكسر الحاء المهملة وسكون الكاف والحكمة السنة أو الفقه والعلم بالدين أو ما ينفع من موعظة ونحوها أو الحكم بالحق أو الفهم عن الله ورسوله ووردت أيضًا بمعنى النبوة (فهو يقضى بها) بالحكمة (ويعلمها) الناس. وفي قوله: فسلطه على هلكته مبالغتان إحداها التسلط فإنه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح البالغ وثانيتهما قوله على هلكته فإنه يدل على أنه لا يبقى من المال باقيا، ولما أوهم القريئتان الإسراف والتبذير المقول فيهما لا خير في السرف كمله بقوله في الحق كما قيل: لا سرف في الخير، وكذا القرينة الأخرى اشتملت على مبالغات إحداها: الحكمة فإنها تدل على علم دقيق مع إتقان في العمل، وثانيتهما: يقضى أي يقضى بين الناس وهي من مرتبته ﷺ، وثالثتها: ويعلمها وهي أيضًا من مرتبة سيد المرسلين قاله في شرح المشكاة.

والحديث سبق في باب من قضى بالحكمة في أوائل الأحكام وكذا في العلم والزكاة. ومطابقته للترجمة الثانية ظاهرة.

٧٣١٧ - **هَذَا** مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ وَهِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بَطْنُهَا فَتُلْقَى جَنِينًا؟ فَقَالَ: أَيْكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: أَنَا فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ». فَقَالَ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِئَنِي بِالْمَخْرَجِ فِيمَا قُلْتُ.

وبه قال: (حدثنا محمد) هو ابن سلام كما جزم به ابن السكن ورجحه في الفتح قال: (أخبرنا أبو معاوية) محمد بن خازم بالمعجمتين قال: (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن المغيرة بن شعبة) الثقفي شهد الحديبية رضى الله عنه أنه قال: سأل عمر بن الخطاب رضى الله عنه الصحابة رضى الله عنهم (عن إملاص المرأة) بكسر الهمزة وسكون الميم آخره صاد مهملة (وهي التي يضرب) بضم أوله مبنيا للمفعول (بطنها) نائب الفاعل (فتلقى) بضم الفوقية وكسر القاف (جنينا) ميتا ماذا يجب على الجاني فيه؟ (فقال: أَيْكُمْ سمع من النبي ﷺ فيه شيئا) قال المغيرة

(فقلت: أنا) سمعته (فقال) عمر رضي الله عنه (ما هو؟) الذي سمعته (قلت: سمعت النبي ﷺ يقول فيه) في الإملاص وهو الجنين (غرة) بضم الغين المعجمة وفتح الراء مشددة (عبد أو أمة) بالرفع والتنوين في الثلاثة والثاني بدل كل من كل ونكرة من نكرة وعبر ﷺ عن الجسم كله بالغرة (فقال) عمر للمغيرة: (لا تبرح حتى تحيطني) وللأصيلي حتى تحييء (بالمخرج) بفتح الميم والراء بينهما معجمة وآخره جيم (فيما) وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني مما (قلت).

٧٣١٨ - فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ فَجِئْتُ بِهِ فَشَهِدَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ». تَابِعَهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُزْوَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ.

(فخرجت) من عنده (فوجدت محمد بن مسلمة) الخزرجي البصري (فجئت به) إليه (فشهد معي أنه سمع النبي ﷺ يقول فيه غرة عبد أو أمة) فإن قيل، خبر الواحد حجة يجب العمل به فلم ألزمه بالشاهد؟ أجيب: بأنه للتأكيد وليطمئن قلبه بذلك مع أنه لم يخرج بانضمام آخر إليه عن كونه خبر الواحد.

ومطابقة الحديث للشق الثاني من الترجمة ظاهرة، وسبق في آخر الديات في باب جنين المرأة.

(تابعه) أي تابع هشام بن عروة في روايته عن أبيه (ابن أبي الزناد) عبد الرحمن (عن أبيه) عبد الله بن ذكوان (عن عروة) بن الزبير (عن المغيرة) بن شعبة فيما وصله المحامي في الجزء الثالث عشر من فوائد الأصبهاني عنه وفي رواية أبي ذر عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة بدل عروة والمغيرة. قال الحافظ أبو الفضل ابن حجر رحمه الله: وهو غلط والصواب الأول.

١٤ - باب قول النبي ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»

(باب قول النبي ﷺ: لتتبعن) بلام التأكيد وفتح الفوقية الأولى وتسكين الثانية وفتح الموحدة وضم العين وتشديد النون كذا في الفرع وضبطه في الفتح بفوقيتين مفتوحتين وكسر الموحدة قال وأصله تتبعون (سنن من كان قبلكم) بفتح السين والنون أي طريقتهم في كل منهي عنه وسقط لغير الكشميهني كان.

٧٣١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقْرُومُ السَّاعَةَ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلُهَا شَبْرًا بِشَبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ». فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَفَارِسَ وَالرُّومَ؟ فَقَالَ: وَمَنِ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ؟

وبه قال: (حدثنا أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال: (حدثنا ابن أبي ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن المقبري) سعيد بن أبي سعيد كيسان (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها) بموحدة مكسورة بعدها ألف مهموزة وخاء معجمة ساكنة أي بسيرتهم. وفي رواية الأصيلي على ما حكاه ابن بطال فيما ذكره في الفتح بما الموصولة أخذ بلفظ الماضي وهي رواية الإسماعيلي وفي رواية النسفي مأخذ القرون بميم مفتوحة وهمزة ساكنة والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء الأمة من الناس وفي رواية الإسماعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب الأمم والقرون (شبرًا بشبر وذراعًا بذراع) بالذال المعجمة وللکشميهني شبرًا شبرًا وذراعًا ذراعًا (فقليل يا رسول الله) هؤلاء الذين يتبعونهم (كفارس والروم؟ فقال) ﷺ: (ومن الناس) المتبعون المعهودون المتقدمون (إلا أولئك) الفرس والروم وهما جيلان مشهوران من الناس وعينهما لكونهما إذ ذاك أكبر ملوك الأرض وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادًا، وكلمة من في قوله: ومن الناس بفتح الميم وكسر النون للسالكين للاستفهام الإنكاري، والحديث من أفراد.

٧٣٢٠ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَرَ الصَّنَعَانِيُّ مِنَ الْيَمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ».** قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟»

وبه قال: (حدثنا محمد بن عبد العزيز) الرملي قال: (حدثنا أبو عمر) بضم العين حفص بن ميسرة (الصنعاني من اليمن) لا من صنعاء الشام (عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار) بالتحية والمهملة مخففة (عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لنتبعن سنن من) بفتح السين أي طريق من (كان قبلكم) وسقط لفظ كان لأبي ذر (شبرًا شبرًا وذراعًا بذراع) بياء الجر في بذراع فقط وللکشميهني شبرًا بشبر وذراعًا بذراع كذا في الفرع كأصله وقال في الفتح قوله شبرًا بشبر وذراعًا بذراع، وفي رواية الکشميهني شبرًا شبرًا وذراعًا بذراع عكس الذي قبله (حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم) بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب بالضاد المعجمة بعدها موحدة مشددة وهو الحيوان البري المعروف يشبه الورد وقد قيل إنه يعيش سبعمائة سنة فصاعدًا ويبول في كل أربعين يومًا قطرة ولا تسقط له سن وخص جحره بالذكر لشدة ضيقه، وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المعاصي لا في الكفر أي أنهم لاقتنائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق لوافقوهم (قلنا: يا رسول الله) المتبعون الذين قبلناهم (اليهود) بالرفع والنصب (والنصارى؟ قال) ﷺ: (فمن؟) هم غير أولئك فمن استفهام إنكاري كالسابق. قال في الفتح: ولم أقف على تعيين القائل ولا ينافي هذا ما سبق من أنهم كفارس والروم لأن الروم نصارى وفي الفرس كان يهود مع أن ذلك كالشبر والذراع والطريق ودخول الجحر على سبيل التمثيل، ويحتمل أن يكون الجواب اختلف بحسب المقام فحيث قيل

فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بأمور الديانات أصولها وفروعها.

والحديث سبق في ذكر بني إسرائيل.

١٥ - باب إثم من دعا إلى ضلالة أو سن سنة سيئة

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥ الآية].

(باب إثم من دعا) الناس (إلى ضلالة) لحديث من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة (أو سن سنة سيئة) لحديث: «ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً» رواه مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي (لقول الله تعالى: ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥ الآية] في من وجهان:

أحدهما: أنها مزيدة وهو قول الأخفش أي وأوزار الذين على معنى ومثل أوزار لقوله: إن عليه وزرها ووزر من عمل بها.

والثاني: أنها غير مزيدة وهي للتبعض أي وبعض أوزار الذين، وقدر أبو البقاء مفعولاً حذف وهذه صفته أي وأوزاراً من أوزار ولا بد من حذف مثل أيضاً. ومنع الواحدي أن تكون للتبعض قال: لأنه يستلزم تخفيف الأوزار عن الاتباع وهو غير جائز لقوله عليه الصلاة والسلام من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً لكنها للجنس أي ليحملوا من جنس أوزار الاتباع. قال أبو حيان: والتي لبيان الجنس لا تتقدر هكذا وإنما تتقدر والأوزار التي هي أوزار الذين فهو من حيث المعنى كقول الأخفش وإن اختلفا في التقدير وبغير علم حال من مفعول يضلونهم أي يضلون من لا يعلم أنهم ضلال قاله في الكشف أو من الفاعل، ورجح هذا بأنه هو المحدث عنه وأول الكلام قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاذَا أُنْزِلَ رِبْكُمْ قَالُوا أَطَايِرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [النحل: ٢٤] ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة وقوله لهم أي لهؤلاء الكفار وأساطير الأولين أي أحاديث الأولين وأباطيلهم واللام في ليحملوا للتعليل أي قالوا ذلك إضلالاً للناس فحملوا أوزار ضلالهم كاملة وبعض أوزار أو وأوزار من ضل لهم وهو وزر الإضلال، لأن المضل والضال شريكان، وثبت قوله بغير علم لأبي ذر وسقط له لفظ الآية.

٧٣٢١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا». وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ مِنْ دِمَها لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلًا.

وبه قال: (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة قال: (حدثنا

(الأعمش) سليمان بن مهران (عن عبد الله بن مرة) بضم الميم وفتح الراء مشددة الخارفي (عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن عبد الله) بن مسعود أنه (قال: قال النبي ﷺ):

(ليس من نفس) من بني آدم (تقتل ظلماً) بضم الفوقية الأولى وفتح الثانية بينهما قاف ساكنة (إلا كان على ابن آدم الأول) قابيل حيث قتل أخاه هابيل (كفل) بكسر الكاف وسكون الفاء نصيب (منها) قال الحميدي (وربما قال سفيان) بن عيينة (من دمها لأنه أول من سنّ القتل أولاً). على وجه الأرض من بني آدم وسقط لأبي ذر أول من.

وفي الحديث الحث على اجتناب البدع والمحدثات في الدين لأن الذي يحدث البدعة ربما تهاون بها لخفة أمرها في الأول ولا يشعر بما يترتب عليها من الفسدة وهو أن يلحقه إثم من عمل بها من بعده إذ كان الأصل في إحداثها.

والحديث سبق في خلق آدم.

١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

وما أجمع عليه الحرمان: مكة والمدينة وما كان بها من مشاهد النبي ﷺ والمهاجرين والأنصار ومصلّى النبي ﷺ والمنبر والقبر.

(باب ما ذكر النبي ﷺ) بفتح الذال المعجمة والكاف والنبي رفع فاعل (وحض) بحاء مهملة مفتوحة وضاد معجمة مشددة أي حرض (على اتفاق أهل العلم). قال في الكواكب في بعض الروايات وما حض عليه من اتفاق أهل العلم وهو من باب تنازع العاملين وهما ذكر وحض، (وما أجمع) بهمزة قطع ولأبي ذر عن الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل وزيادة فوقية بعد الجيم (عليه) الحرمان مكة والمدينة) أي ما اجتمع عليه أهلها من الصحابة ولم يخالف صاحب من غيرهما والإجماع اتفاق المجتهدين من أمة محمد ﷺ على أمر من الأمور الدينية، بشرط أن يكون بعد وفاته ﷺ فخرج بالمجتهدين العوام وعلم اختصاصه بالمجتهدين والاختصاص بهم اتفاق فلا عبرة باتفاق غيرهم اتفاقاً وعلم عدم انعقاده في حياته ﷺ من قوله بعد وفاته، ووجهه أنه إن وافقهم فالحجة في قوله، وإلا فلا اعتبار لقولهم دونه، وعلم أن إجماع كل من أهل المدينة النبوية، وأهل البيت النبوي وهم فاطمة وعليّ والحسن والحسين رضي الله عنهم، والخلفاء الأربعة أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ رضي الله عنهم، والشيخين أبي بكر وعمر، وأهل الحرمين مكة والمدينة، وأهل المصرين الكوفة والبصرة غير حجة لأنه اجتهد بعض مجتهدي الأمة لا كلهم خلافاً للمالك في إجماع أهل المدينة، وعبارة المؤلف تشعر بأن اتفاق أهل الحرمين كليهما إجماع، لكن قال في الفتح: لعله أراد الترجيح به لا دعوة الإجماع (وما كان بها) بالمدينة (من مشاهد النبي ﷺ و) مشاهد (المهاجرين والأنصار ومصلّى النبي ﷺ) عطف على مشاهد (والمنبر والقبر) معطوفان عليه وفيه تفضيل المدينة بما ذكر، لا سيما وما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ومنبره على حوضه، ولأبي ذر عن

الحموي والمستملي: وما كان بهما بلفظ التثنية والإفراد أولى لأن ما ذكره في الباب كله متعلق بالمدينة وحدها. وقال في الفتح: والتثنية أولى.

٧٣٢٢ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ فَجَاءَ الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْلَنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي فَأَبَى ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْئَهَا وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (مالك) هو ابن أنس بالإحرام (عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله) بن عمرو بن حرام بمهمله وراء (السلمي) بفتحين الأنصاري صحابي ابن صحابي غزا تسع عشرة غزوة رضي الله عنهما (أن أعرابيًا) قيل اسمه قيس بن أبي حازم ورد بأنه تابعي كبير لا صحابي أو هو قيس بن حازم المنقري الصحابي (بايع رسول الله ﷺ على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك) بفتح الواو وسكون العين حمى (بالمدينة فجاء الأعرابي إلى رسول الله ﷺ) وسقط قوله إلى في رواية الكشميهني فرسول نصب على ما لا يخفى (فقال: يا رسول الله أقلني بيعتي) على الهجرة أو من المقام بالمدينة (فأبى) بالموحدة فامتنع (رسول الله ﷺ) أن يقيله (ثم جاءه) مرة ثانية (فقال) يا رسول الله (أقلني بيعتي فأبى) أن يقيله (ثم جاءه) الثالثة (فقال) يا رسول الله (أقلني بيعتي فأبى) أن يقيله (فخرج الأعرابي) من المدينة إلى البدو (فقال رسول الله ﷺ):

(إنما المدينة كالكبير) الذي ينفخ به النار أي الموضع المشتمل عليها (تنفي خبئها) بفتح الفوقية وسكون النون وكسر الفاء وخبئها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة ما يثيره من الوسخ (وينصع) بالتحية وسكون النون بعدها صاد فعين مهملتان ويخلص (طبيها) بكسر الطاء والتخفيف والرفع فاعل ينصع ولأبي ذر تنصع بالفوقية طبيها بالنصب على المفعولية، كذا في الفرع كأصله طبيها بالتخفيف وكسر أوله في الروایتين وبه ضبط القزاز، لكنه استشكله فقال: لم أر للنصوع في الطيب ذكرًا، وإنما الكلام يتضوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو الثقيلة.

ومر الحديث في فضل المدينة في أواخر الحج وفي الأحكام ومطابقته لما ترجم به هنا من جهة الفضيلة التي اشتمل على ذكرها كل منها.

٧٣٢٣ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ أَقْرَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَلَمَّا كَانَ آخِرَ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِمَنَى: لَوْ شَهِدْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَاهُ رَجُلٌ قَالَ: إِنَّ فَلَانًا يَقُولُ: لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فَلَانًا فَقَالَ عُمَرُ لَا قَوْمَ الْعَشِيَّةِ فَأَحْذَرُ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ

الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ قُلْتُ: لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ فَأَخَافُ أَنْ لَا يَنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا فَيُطِيرُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ، فَأَمِيلُ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ دَارَ الْهَجْرَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ فَتَخْلُصَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَيَحْفَظُوا مَقَالَاتِكَ وَيَنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا قَوْمَ مِنْ بِي فِي أَوَّلِ مَقَامِ أَقَوْمِهِ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَكَانَ فِيهِمَا أَنْزَلَ آيَةَ الرَّجْمِ.

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) التبوذكي قال: (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال: (حدثنا معمر) بسكون العين بين فتحتين ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود أنه قال: (حدثني) بالإفراد (ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت أقرئ) بضم الهمزة وسكون القاف من الإقراء (عبد الرحمن بن عوف) القرآن، وقول الدارمي معنى أقرئ رجلاً أي أتعلم منهم من القرآن لأن ابن عباس كان عند وفاة النبي ﷺ إنما حفظ الفصل من المهاجرين والأنصار، وتعقب بأنه خروج عن الظاهر بل عن النص لأن قوله أقرئ معناه أعلم. قال في الفتح: ويؤيده أن في رواية ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري كنت أختلف إلى عبد الرحمن بن عوف ونحن بمنى مع عمر بن الخطاب أعلم عبد الرحمن بن عوف القرآن أخرجه ابن أبي شيبة وقد كان ابن عباس ذكياً سريع الحفظ وكان كثير من الصحابة لا اشتغالهم بالجهاد لم يستوعبوا القرآن حفظاً وكان من اتفق له ذلك يستدركه بعد الوفاة النبوية فكانوا يعتمدون على نجباء الأبناء فيقرئونهم تلقيناً للحفظ (فلما كان آخر حجة حجها عمر) رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين (فقال عبد الرحمن) بن عوف (بمنى) بالتونين وكسر الميم (لو شهدت أمير المؤمنين أنه رجل) لشهدت عجباً فجواب لو محذوف أو كلمة لو للتمني فلا تحتاج إلى جواب ولم أعرف اسم الرجل وفي باب رجم الحبل من الزنا من الحدود قال: كنت أقرئ رجلاً من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما أنا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها إذ رجع إلي عبد الرحمن فقال لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم (قال) ولأبي ذر فقال (إن فلاناً) لم أقف على اسمه أيضاً (يقول: لو مات أمير المؤمنين) عمر (لبايعنا فلاناً) يعني طلحة بن عبيد الله أو علياً (فقال عمر: لأقومن العشية فاحذر) بالنصب ولأبي ذر بالرفع وللکشميہني فلاحذر (هؤلاء الرهط الذين يريدون أن يغصبوهم) بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر المهملة أي يقصدون أموراً ليست من وظيفتهم ولا مرتبتهم فيريدون أن يباشروها بالظلم والغصب قال عبد الرحمن (قلت): يا أمير المؤمنين (لا تفعل) ذلك (فإن الموسم يجمع رِعَاعَ النَّاسِ) بفتح الراء والعين المهملة وبعد الألف أخرى جهلتهم وأراذلهم (يغلبون) ولأبي ذر عن الکشميہني: ويغلبون (على مجلسك) يكثر فيه (فأخاف أن لا ينزلوها) بضم التحتية وفتح النون وكسر الزاي مشددة ويسكون النون أي مقالتيك (على وجهها) وللکشميہني وجوها (فيطير بها) بضم التحتية وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية (كل مطير) بضم الميم مع التخفيف أي فينقلها كل ناقل بالسرعة من غير تأمل ولا ضبط ولأبي الوقت فيطيرها بتشديد التحتية (فأمهل) بهمزة قطع

وكسر الهاء (حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة) بالنصب على البدلية من المدينة (فتخلص) بضم اللام والنصب لأبي ذر ولغيره بالرفع أي حتى تقدم المدينة فتصل (بأصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار فيحفظوا) بالفاء ولأبي الوقت ويحفظوا بالواو (مقاتلك وينزلوها) بالتخفيف والتشديد (على وجهها. فقال) عمر رضي الله عنه: (والله لأقومن به في أول مقام أقومه بالمدينة).

(قال ابن عباس) بالسند السابق (فقدما المدينة) فجاء عمر يوم الجمعة حين زاعت الشمس فجلس على المنبر فلما سكت المؤذن قام (فقال) بعد أن أثنى على الله بما هو أهله (إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل) فيه فتح همزة أنزل (آية الرجم). بنصب آية وهي قوله مما نسخ لفظه: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة، ولأبي ذر: أنزل بضم الهمزة وكسر الزاي آية الرجم بالرفع وسقطت التصلية بعد قوله إن الله بعث محمداً في رواية أبي ذر.

ومطابقة الحديث للترجمة من وصف المدينة بدار الهجرة والسنة وماوى المهاجرين والأنصار.

والحديث أورده هنا باختصار وسبق في باب رجم الحبل من الزنا من الحدود مطولاً.

٧٣٢٤ - **هَذَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَانٍ فْتَمَخَّطُ فَقَالَ: بَخِ بَخِ أَبُو هُرَيْرَةَ، يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَانِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَجِرُ فِيمَا بَيْنَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَيَّ فَيَجِيءُ الْجَائِي، فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنْقِي وَيَرَى أَنِّي مَجْنُونٌ وَمَا بِي جُنُونٌ مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ.

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال: (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن أيوب) السخيتاني (عن محمد) هو ابن سيرين أنه (قال: كنا عند أبي هريرة) رضي الله عنه (وعليه ثوبان مشقان) بضم الميم الأولى وفتح الثانية والمعجمة المشددة والقاف مصبوغان بالمشق بكسر الميم وفتحها وسكون الشين بالطين الأحمر (من كتان) والواو في قوله وعليه للحال (فتمخط) أي استشر (فقال: بخ بخ) بموحدة مفتوحة وتضم فحاء معجمة ساكنة فيهما مخففة وتشدد كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وقد تكون للمبالغة (أبو هريرة يتمخط في الكتان لقد رأيتني) أي لقد رأيت نفسي (وإني لأجر) أسقط (فيما بين منبر رسول الله ﷺ إلى حجرة عائشة) رضي الله عنها حال كوني (مغشياً) بفتح الميم وسكون الغين المعجمة أي مغمى (علي) بتشديد الياء من الجوع وللحموي والمستمل على بالهاء (فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي) وللحموي والمستمل على عنقه (ويرى) بضم التحتية ويطن (أني مجنون و) الحال (ما بي جنون ما بي إلا الجوع). والغرض من الحديث هنا قوله: وإني لأجر فيما بين المنبر والحجرة. وقال ابن بطال عن المهلب: وجه دخوله في الترجمة الإشارة إلى أنه لما صبر على الشدة التي أشار إليها من أجل ملازمة النبي ﷺ في طلب العلم جوزي بما انفرد به من كثرة محفوظه ومنقوله من الأحكام وغيرها، وذلك ببركة صبره على المدينة.

والحديث أخرجه الترمذي في الزهد.

٧٣٢٥ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَعَمْ وَلَوْلَا مَنَزَلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ، فَأَتَى الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرٍ بِنِ الصَّلَاتِ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ النَّسَاءُ يُشِيرُونَ إِلَى آذَانِهِمْ وَحُلُوقِهِمْ فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَتَاهُمْ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا محمد بن كثير) بالثلثة العبدى البصري قال: (أخبرنا سفیان) الثوري (عن عبد الرحمن بن عباس) بالعين المهملة وبعد الألف موحدة مكسورة فمهملة ابن ربيعة النخعي أنه (قال: سئل ابن عباس) رضي الله عنهما بضم السين وكسر الهمزة (أشهدت) بهمزة الاستفهام أي أحضرت (العید) أي صلاته (مع النبي ﷺ)؟ قال: نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر) أي ما حضرت العيد وسبق في باب العلم الذي بالمصلى من العيدين: ولولا مكاني من الصغر ما شهدته وهو يدل على أن الضمير في قوله منه يعود على غير المذكور وهو الصغر، ومشى بعضهم على ظاهر ذلك السياق: فقال: إن الضمير يعود على النبي ﷺ، والمعنى لولا منزلتي من النبي ﷺ ما شهدت معه العيد وهو متجه، لكن السياق يخالفه وفيه نظر لأن الغالب أن الصغر في مثل هذا يكون مانعًا لا مقتضيًا فلعل فيه تقديمًا وتأخيرًا، ويكون قوله من الصغر متعلقًا بما بعده فيكون المعنى لولا منزلتي من النبي ﷺ ما حضرت معه لأجل صغري ويمكن حمله على ظاهره وأراد بشهوده ما وقع من وعظه للنساء لأن الصغر يقتضي أن يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبر (فأتى) عليه الصلاة والسلام (العلم) بفتحيتين (الذي عند دار كثير بن الصلت) بالثلثة والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن معد يكرب الكندي (فصلّى) عليه الصلاة والسلام العيد بالناس (ثم خطب ولم) ولأبي ذر فلم بالفاء بدل الواو (يذكر أذانًا ولا إقامة ثم أمر) عليه الصلاة والسلام (بالصدقة) وفي العيدين ثم خطب ثم أتى النساء ومعه بلال فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة (فجعل) ولأبي ذر عن الكشميهني فجعلن (النساء يشرن) بضم التحتية وكسر المعجمة وسكون الراء وفي العيدين فرأيتهن يهوين بأيديهن (إلى آذانهم وحلوقهم فأمر) عليه الصلاة والسلام (بلالًا) يأتيهن ليأخذ منهن ما يتصدقن به (فأتاهن) فجعلن يلقين في ثوبه الفتح والخواتيم (ثم رجع) بلال (إلى النبي ﷺ).

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: فأتى العلم الذي عند دار كثير، وقال المهلب فيما ذكره عنه ابن بطال. شاهد الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني من الصغر ما شهدته لأن معناه أن صغير أهل المدينة وكبيرهم ونساءهم وخدمهم ضبطوا العلم معاينة منهم في مواطن العمل من شارعها المبين عن الله تعالى وليس لغيرهم هذه المنزلة. وتعقب: بأن قول ابن عباس من الصغر ما شهدته إشارة منه إلى أن الصغر مظنة عدم الوصول إلى المقام الذي شاهد فيه النبي ﷺ حين سمع كلامه وسائر ما قصه، لكن لما كان ابن عمه وخالته أم المؤمنين وصل بذلك إلى المنزلة المذكورة

ولولا ذلك لم يصل ويؤخذ منها نفى التعميم الذي ادعاه المهلب وعلى تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة فلا يشاركون فيه من بعدهم بمجرد كونه من أهل المدينة قاله في فتح الباري.

والحديث سبق في الصلاة وفي العيدين.

٧٣٢٦ - **هَذَا** أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ مَاشِيًا وَرَاكِبًا.

وبه قال: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة (عن عبد الله بن دينار) المدني (عن ابن عمر) موله رضي الله عنهما (أن النبي ﷺ كان يأتي قباء) بضم القاف ممدودًا وقد يقصر ويذكر على أنه اسم موضع فيصرف ويؤنث على أنه اسم بقعة فلا يصرف التأنيث والعلمية أي يأتي مسجد قباء حال كونه (ماشيًا) مرة (وراكبًا) أخرى وفي باب من أتى مسجد قباء من أواخر الصلاة يأتي مسجد قباء كل سبت ماشيًا وراكبًا وللكشميهني راکبًا ماشيًا بالتقديم والتأخير. قال المهلب: المراد معاينة النبي ﷺ ماشيًا وراكبًا في قصده مسجد قباء وهو مشهد من مشاهده ﷺ وليس ذلك بغير المدينة.

والحديث مضى في أواخر الصلاة في ثلاثة أبواب متوالية أولها باب مسجد قباء.

٧٣٢٧ - **هَذَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَذْفَنِي مَعَ صَوَاحِبِي وَلَا تَذْفِنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَزْكَى.

وبه قال: (حدثنا عبيد بن إسماعيل) الهباري قال: (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت لعبد الله بن الزبير) بن العوام ابن أسماء أخت عائشة (أدفني) إذا مت (مع صواحيبي) بالتخفيف أمهات المؤمنين رضي الله عنهن بالبقيع (ولا تدفني) بفتح الفوقية وكسر الفاء وتشديد النون (مع النبي ﷺ في البيت) في حجرتي التي دفن فيها النبي ﷺ وصاحبه (فإني أكره أن أزكى) بضم الهمزة وفتح الزاي والكاف المشددة كرهت أن يثنى عليها بما ليس فيها بل بمجرد كونها مدفونة عنده ﷺ وصاحبيه دون سائر أمهات المؤمنين فيظن أنها خضت بذلك دونهن لمعنى فيها ليس فيهن، وهذا منها غاية في التواضع.

٧٣٢٨ - **وهو** هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ أَتَدْنِي لِي أَنْ أَذْفَنَ مَعَ صَاحِبِي فَقَالَتْ: إني والله، قال: وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ: لا والله لا أؤثرهم بأحد أبداً.

(وعن هشام) بالسند السابق مما وصله الإسماعيلي من وجه آخر (عن أبيه) عروة (أن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (أرسل إلى عائشة) رضي الله عنها قال الحافظ ابن حجر هذا صورته الإرسال لأن عروة لم يدرك زمن إرسال عمر إلى عائشة لكنه محمول على أنه حملة عن عائشة فيكون موصولاً (ألفني لي أن أدفن) بضم الهمزة وفتح الفاء (مع صاحبي) النبي ﷺ وأبي بكر (فقلت: إي) بكسر الهمزة وسكون التحتية (والله) حرف جواب بمعنى نعم ولا تقع إلا مع القسم (قال) عروة بن الزبير: (وكان الرجل إذا أرسل إليها من الصحابة) يسألها أن يدفن معهم وجواب الشرط قوله (قلت: لا والله لا أؤثرهم) بالمثلثة (بأحد أبداً) أي لا أتبعهم بدفن أحد. وقال ابن قرقول: هو من باب القلب أي لا أؤثر بهم أحداً ويحتمل أن يكون لا أؤثرهم بأحد أي لا أتبعهم لدفن أحد والباء بمعنى اللام، واستشكله السفاقي بقولها في قصة عمر لأثرته على نفسي وأجاب باحتمال أن يكون الذي آثرته به المكان الذي دفن فيه من وراء قبر أبيها بقرب النبي ﷺ وذلك لا ينفي وجود مكان آخر في الحجرة. والحديث من أفراد.

٧٣٢٩ - **حدثنا** أيوب بن سليمان، **حدثنا** أبو بكر بن أبي أونس، عن سليمان بن بلال، عن صالح بن كيسان قال ابن شهاب: أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يصلي العَصْرَ فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ.

وَزَادَ اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ وَبَعْدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةُ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةٌ.

وبه قال: (حدثنا أيوب بن سليمان) أبو بلال قال: (حدثنا أبو بكر بن أبي أونس) واسم أبي بكر عبد الحميد وأبي أونس عبد الله الأصبحي الأعشى (عن سليمان بن بلال) أبي محمد مولى الصديق (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف المدني أنه قال (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (أخبرني) بالإفراد (أنس بن مالك) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر فيأتي العوالي) بفتح العين والواو المخففة جمع عالية أي المرتفع من قرى المدينة من جهة نجد (والشمس مرتفعة) أي والحال أن الشمس مرتفعة. (وزاد الليث) بن سعد الإمام فيما وصله البيهقي (عن يونس) بن يزيد الأيلي (وبعد العوالي) بضم الموحدة وسكون العين (أربعة أميال أو ثلاثة) والأميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ، وقيل هو مد البصر والشك من الراوي.

ومطابقة الحديث للترجمة قيل من قوله فيأتي العوالي لأن إتيانه إلى العوالي يدل على أن العوالي من جملة مشاهده في المدينة.

٧٣٣٠ - **حدثنا** عمرو بن زُرَّارة، **حدثنا** القاسم بن مالك، عن الجعفي سمعت السائب بن يزيد يقول: كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُدًّا وَثُلُثًا بِمُدِّكَمُ النَّيِّمِ وَقَدْ زِيدَ فِيهِ.

سَمِعَ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْجَعْفِيَّ.

وبه قال: (حدثنا عمرو بن زرارة) بفتح العين في الأول وضم الزاي وتكرير الراء بينهما ألف الكلابي النيسابوري قال: (حدثنا القاسم بن مالك) أبو جعفر المزني الكوفي (عن الجعيد) بضم الجيم وفتح العين مصغرا وقد يستعمل مكبرا ابن عبد الرحمن بن أويس الكندي المدني أنه قال: (سمعت السائب بن يزيد) الكندي له ولأبيه صحبة رضي الله عنهما (يقول: كان الصاع) جمعه أصوع بوزن أفلس. قال الجوهرى: وإن شئت أبدلت من الواو المضمومة همزة اهـ. ويقال فيه أيضا أصع على القلب أي تحويل العين إلى ما قبل الفاء مع قلب الواو همزة فيجتمع همزتان فتبدل الثانية ألفا لوقوعها ساكنة بعد همزة مفتوحة وكان (على عهد النبي ﷺ مدأ وثلاثا) نصب خبر كان وللأصلي وابن عساكر مد وثلاث بالرفع على طريق من يكتب المنصوب بغير ألف. وقال في الكواكب: أو يكون في كان ضمير الشأن فيرتفع على الخبر (بمدكم اليوم) وكان الصاع في زمنه ﷺ أربعة أمداد والمد رطل وثلاث رطل عراقي (وقد زيد فيه) أي في الصاع زمن عمر بن عبد العزيز حتى صار مدأ وثلاث مد من الأمداد العمرية (سمع القاسم بن مالك الجعيد) يشير إلى ما سبق في كفارة الأيمان عن عثمان بن أبي شيبة عن القاسم حدثنا الجعيد، وفي رواية زياد بن أيوب عن القاسم بن مالك قال أخبرنا الجعيد أخرجه الإسماعيلي وقوله سمع إلى آخره ثابت لأبوي ذر والوقت فقط.

ومناسبة الحديث للترجمة كما في الفتح أن الصاع مما اجتمع عليه أهل الحرمين بعد العهد النبوي واستمر فلما زاد بنو أمية في الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوي فيما ورد فيه التقدير بالصاع من زكاة الفطر وغيرها، بل استمروا على اعتباره في ذلك وإن استعملوا الصاع الزائد في شيء غير ما وقع التقدير فيه بالصاع كما نبه عليه مالك ورجع إليه أبو يوسف في القصة المشهورة.

والحديث سبق في الكفارات وأخرجه النسائي.

٧٣٣١ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ». يَغْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي (عن مالك) الإمام (عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(اللهم بارك) زد (لهم في مكيالهم، وبارك لهم في صاعهم ومدهم. يعني) ﷺ (أهل المدينة) قال القاضي عياض: ويحتمل أن تكون هذه البركة دينية وهو ما يتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في الزكوات والكفارات فيكون بمعنى البقاء لها البقاء الحكم بها ببقاء الشريعة وثباتها وأن تكون دنيوية من تكثير المال والقدر بها حتى يكفي منها ما لا يكفي من غيرها أو ترجع

البركة إلى التصرف بها في التجارة وأرباحها وإلى كثرة ما يكال بها من غلاتها وأثمارها أو لاتساع عيش أهلها بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم بتمليك البلاد والخصب والريف بالشام والعراق وغيرهما حتى كثر الحمل إلى المدينة، وفي هذا كله ظهور إجابة دعوته ﷺ وقبولها اهـ.

ورجح النووي كونها في نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفي المد فيها من لا يكفيه في غيرها. وقال الطيبي: ولعل الظاهر هو قول القاضي أو لاتساع عيش أهلها إلى آخره لأنه ﷺ قال: وأنا أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة ودعاء إبراهيم هو قوله: ﴿فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكروا﴾ [إبراهيم: ٣٧] يعني وارزقهم من الثمرات بأن تجلب إليهم من البلاد لعلهم يشكروا النعمة في أن يرزقوا أنواع الثمرات في وإد ليس فيه لحم ولا شجر ولا ماء، لا جرم أن الله عز وجل أجاب دعوته فجعله حرماً آمناً يحمي إليه ثمرات كل شيء رزقاً من لدنه، ولعمري إن دعاء حبيب الله ﷺ استجيب لها وضاعف خيرها على خيرها بأن جلب إليها في زمن الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم من مشارق الأرض ومغاربها من كنوز كسرى وقبصر وخاقان ما لا يحصى ولا يحصر، وفي آخر الأمر يأرز الدين إليها من أقاصي الأراضي وشاسع البلاد وينصر هذا التأويل قوله في حديث أبي هريرة: أمرت بقرية تأكل القرى ومكة أيضاً من مأكولها اهـ.

ومطابقة الحديث للترجمة كالذي قبله كما لا يخفى وسبق في البيوع والكفارات وأخرجه مسلم والنسائي.

٧٣٣٢ - **هَذَا** إبراهيم بن المنذر، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ زَنِيَا فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجِمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ تَوَضَّعَ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إبراهيم بن المنذر) أبو إسحق القرشي الخزاعي المدني قال: (حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ) أنس بن عياض المدني قال: (حَدَّثَنَا موسى بن عقبة) صاحب المغازي (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) رضي الله عنهما (أن اليهود) من خيبر وذكر الطبري وغيره كما مر في المحاربين أن منهم كعب بن الأشرف وكعب بن أسعد وسعيد بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن أبي الحقيق وغيرهم (جاءوا إلى النبي) وسقط لفظ إلى لأبي ذر عن المستملي فالتالي منصوب (بِرَجُلٍ) لم يسم (وامرأة) اسمها بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة (زنيًا) وكانا محصنين (فأمر) ﷺ (بهما) بالزنايين (فرجما قريبًا من حيث توضع الجنائز) بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة بينهما واو ساكنة ولأبي ذر عن المستملي حيث موضع الجنائز بميم مفتوحة بدل الفوقية والجنائز جر بالإضافة (عند المسجد) النبوي.

ومطابقته للترجمة في قوله حيث توضع الجنائز إذ هي من المشاهد الكريمة المصرح بها في قوله ومصلى النبي ﷺ.

وسبق الحديث بأنهم من هذا في المحاريين في باب أحكام أهل الذمة.

٧٣٣٣ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُجَبُّنَا وَنُجَبُّهُ، أَلَلَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي أَحَرُّمٌ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا».

تَابَعَهُ سَهْلٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَحَدٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) بن أبي أُويس قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد (مالك) إمام دار الهجرة ابن أنس الأصبحي (عن عمرو) بفتح العين ابن أبي عمرو ميسرة (مولى المطلب) المدني أبي عثمان (عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ طلع) أي بدا (له أحد) الجبل المشهور عند رجوعه من حنين سنة ست أو سبع (فقال):

(هذا) مشيراً إلى أحد (جبل يحبنا) حقيقة بأن يخلق الله تعالى فيه الإدراك والمحبة (ونحبه) إذ جزاء المحبة المحبة وقيل إنه محمول على المجاز أي يحبنا أهله ونحب أهله وهم الأنصار، أو المراد نحب أحداً بأهله لأنه في أرض من نحب والأولى كما في شرح السنة إجراؤه على ظاهره، ولا ينكر وصف الجمادات بحب الأنبياء والأولياء وأهل الطاعة وهذا هو المختار الذي لا محيد عنه على أنه يحتمل أنه أراد بالجبل أرض المدينة كلها، وخص الجبل بالذكر لأنه أول ما يبدو من أعلامها لقوله أولاً في الحديث طلع له أحد وقوله ثانياً: (اللهم إن إبراهيم خليلك (حرم مكة) بتحريمك لها على لسانه (وإني أحرم ما بين لابتيها) أي لابتني المدينة تشنية لابة وهي الحرة إذ المدينة بين حرتين وإلى معنى الأول يلمح قول بلال:

وهل يبدون لي شامة وطفيل

وليس التمنى ظهور هذين الجبلين بل لأنهما من أعلام مكة.

والحديث مرّ في الجهاد في باب فضل الخدمة في الغزو وفي أحاديث الأنبياء وآخر غزوة أحد.

(تابعه) أي تابع أنس بن مالك (سهل) بفتح السين المهملة ابن سعد (عن النبي ﷺ في) قوله (أحد) جبل يحبنا ونحبه لا في قوله اللهم إن إبراهيم إلى آخره.

وسبق هذا معلقاً عن سليمان بلفظ. وقال سليمان عن سعد بن سعيد عن عُمارة بن غزية عن عباس عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: (أحد جبل يحبنا ونحبه) وعباس هو ابن سهل بن سعد المذكور.

٧٣٣٤ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَاةَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْمَنْبَرِ مَمَرُ الشَّاةِ.

وبه قال: (حدثنا ابن أبي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم البصري قال: (حدثنا أبو عسان) بالغين المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال: (حدثني) بالافراد (أبو حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الأعرج (عن سهل) بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه (أنه كان بين جدار المسجد) النبوي (مما يلي القبلة وبين المنبر ممر الشاة). أي موضع مرورها وهو بالرفع على أن كان تامة أو ممر اسم كانت بتقدير نحو قدر والظرف الخبر، وفي باب قدركم ينبغي أن يكون بين المصلي والسترة أوائل كتاب الصلاة. عن سهل قال: كان بين مصلي رسول الله ﷺ وبين الجدار ممر شاة.

٧٣٣٥ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

وبه قال: (حدثنا عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر بن كثير بالنون والزاي أبو حفص الباهلي الفلاس الصيرفي البصري قال: (حدثني عبد الرحمن بن مهدي) بفتح الميم وكسر الدال بينهما هاء ساكنة ابن حسان الحافظ أبو سعيد البصري اللؤلؤي قال: (حدثنا مالك) الإمام الأعظم (عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الأولى الأنصاري المدني (عن حفص بن عاصم) أي ابن عمر بن الخطاب (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما بين بيتي أي قبري وهو في منزله (ومنبري روضة من رياض الجنة) مقتطعة منها كالحجر الأسود أو تنقل إليها كالجدع الذي حن إليه صلوات الله وسلامه عليه أو هو مجاز بأن يكون من إطلاق المسبب على السبب لأن ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل الجنة وفيه نظر سبق في آخر الحج (ومنبري على حوضي) أي يوضع بعينه يوم القيامة عليه والقدرة صالحة لذلك.

وسبق مزيد لذلك في الحج، ومطابقته هنا ظاهرة والمراد بحوضه نهر الكوثر الكائن داخل الجنة لا حوضه الذي خارجها المستمد من الكوثر أو أن له هناك منبراً على حوضه يدعو الناس عليه إليه.

٧٣٣٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَابَقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ فَأُرْسِلَتِ الَّتِي ضَمَرْتُ مِنْهَا وَأَمَدَّهَا إِلَى الْحَفْيَاءِ إِلَى ثِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَالَّتِي لَمْ تُضْمَرْ أَمَدَّهَا ثِيَّةُ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ.

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) التبوكي قال: (حدثنا جويرية) بضم الجيم ابن أسماء البصري (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله) بن عمر رضي الله عنهما أنه (قال: سابق النبي ﷺ بين الخيل فأرسلت) الخيل (التي ضمرت) بضم الضاد المعجمة وتشديد الميم مكسورة وأرسلت بضم الهمزة والتضمير هو أن تعلف الفرس حتى تسمن ثم ترد إلى القوت وذلك في أربعين يوماً. وقال الخطابي: تضمير الخيل أن يظاهر عليها بالعلف مدة ثم تغشى بالجلال ولا تعلف إلا قوتاً حتى تعرق فتذهب كثرة لحمها، ولأبي ذر عن الكشميهني: فأرسل بفتح الهمزة أي فأرسل النبي ﷺ الخيل التي ضمرت (منها) من الخيول (وأمدّها) بفتح الهمزة والميم المخففة غايتها (إلى الحفياء) بفتح الحاء المهملة وسكون الفاء بعدها تحتية مهموز محدود موضع بينه وبين المدينة خمسة أميال. أو ستة، وسقطت (إلى) لأبي ذر فالحفياء رفع (إلى ثنية الوداع) بفتح الواو (والتي لم تضمّر أمدّها) غايتها (ثنية الوداع) إلى مسجد بني زريق) من الأنصار وزيد في المسافة للمضمرة لقوتها وقصر منها لما لم يضمّر لقصورها عن شأو ذات التضمير ليكون عدلاً بين النوعين وكله إعداد للقوة في إعزاز كلمة الله امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠] (وإن عبد الله) بن عمر رضي الله عنهما (كان فيمن سابق) قال المهلب: فيما نقله عنه ابن بطلان في حديث سهل في مقدار ما بين الجدار والمنبر ستة متبعة في موضع المنبر ليدخل إليه من ذلك الموضع، ومسافة ما بين الحفياء، والثنية لمسابقة الخيل ستة متبعة أي يكون ذلك ستة متبعة وأمدّا للخيل المضمرة عند السباق.

والحديث سبق في الصلاة في باب هل يقال مسجد بني فلان وسقط لأبي ذر من قوله وأمدّها إلى آخره وثبت لغيره.

٧٣٣٧ - **هَذَا قُتِبَتْهُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ح.**

وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عِيسَى وَابْنُ إِدْرِيسَ، وَابْنُ أَبِي غَنِيَّةٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى مِثْرِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا قتيبة) بن سعيد (عن ليث) هو ابن سعد الإمام (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) عبد الله بهذا وهذا الطريق كما قال في فتح الباري يتعلق بالمسابقة فهو متابعة لرواية جويرية بن أسماء السابقة عن نافع (ح) للتحويل قال المؤلف.

(وحدثني) بالواو والإفراد ولأبي ذر: حدثنا بسقوط الواو وبالجمع (إسحاق) هو ابن إبراهيم المعروف بابن راهويه كما جزم به أبو نعيم والكلاباذي وغيرهما قال: (أخبرنا عيسى) بن يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي (وابن إدريس) هو عبد الله بن إدريس بن يزيد الكوفي (وابن أبي غنية) بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية المفتوحة هو يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية الكوفي الأصهباني الأصل ثلاثهم (عن أبي حيان) بفتح الحاء

المهملة والتحتية المشددة وبعد الألف نون يحيى بن سعيد بن حيان التيمي تيم الرباب (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال: سمعت عمر) بن الخطاب (على منبر النبي ﷺ).

وسبق تمامه في الأشربة في باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل فقال: إنه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل، والخمر ما خامر العقل الحديث ففي سياق المؤلف له هنا فيه إجحاف في الاختصار، ولذا استشكل سياقه مع سابقه بعض الشراح فظن أن سياق حديث قتبية السابق لهذا الحديث الذي هو حديث ابن عمر عن عمر المختصر من حديث الأشربة هذا. قال في الفتح: وهو غلط فاحش فإن حديث عمر من أفراد الشعبي عن ابن عمر عن عمر، وسبب هذا الغلط ما ذكرته من المبالغة في الاختصار فلو قال بعد قوله في حديث قتبية بعد قوله عن ابن عمر بهذا كما ذكرته لارتفع الإشكال كذا قرره في الفتح فليتأمل، فإن ظاهر التحويل يُشعر بأن السابق لللاحق وإن لم يكن بلفظه على ما هي عادة المؤلف وغيره. وقال العيني بعد إirاده لذلك أخرجه من طريقين أحدهما عن قتبية والآخر عن إسحق، وقد سقط قوله حدّثنا قتبية إلى قوله حدّثني إسحق لغير كريمة وثبت لها.

٧٣٣٨ - **حدّثنا** أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني السائب بن يزيد سمع عثمان بن عفان خطيباً على منبر النبي ﷺ.

وبه قال: (حدّثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال: (أخبرني) بالإفراد (السائب بن يزيد) الصحابي رضي الله عنه أنه (سمع عثمان بن عفان) رضي الله عنه حال كونه (خطيباً) وفي رواية خطبنا بنون المتكلم مع غيره بلفظ الماضي وهو الذي في اليونينية أي خطبنا عثمان (على منبر النبي ﷺ).

وهذا حديث أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال من وجه آخر عن الزهري فزاد فيه يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده.

٧٣٣٩ - **حدّثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يُوضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمِرْكَنُ فَتَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا.

وبه قال: (حدّثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة أبو بكر العبدى مولاهم الحافظ بندار قال: (حدّثنا عبد الأعلى) بن عبد الأعلى السامي بالسين المهملة البصري قال: (حدّثنا هشام بن حسان) القردوسي بضم القاف والదال المهملة بينهما راء ساكنة وبسين مهملة مكسورة الأزدي مولاهم الحافظ (أن هشام بن عروة حدّثه عن أبيه) عروة بن الزبير (أن عائشة) رضي الله عنها (قالت: كان) ولأبي ذر قد كان (يوضع لي ولرسول الله ﷺ هذا المِرْكَن) بكسر الميم وفتح

الكاف بينهما راء ساكنة بعدها نون الإجانة التي يغسل فيها الثياب قاله الكرمانى وغيره، وقال الخليل: شبه تور من آدم، وقال غيره شبه حوض من نحاس. قال في الفتح: وأبعد من فسرته بالإجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لأنه فسر الغريب بمثله والإجانة هي القصيرة بكسر القاف. قال العيني متعقباً، قال ابن الأثير: المكن الإجانة التي يغسل فيها الثياب والميم زائدة وكذا فسر الأصمعي (فتشعر فيه جميعاً) أي نتناول منه بغير إناء.

وسبق في باب غسل الرجل مع امرأته من كتاب الغسل قالت: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد من قدح يقال له الفرق. قال ابن بطال فيما حكاه في الفتح فيه سنة متبعة لبيان مقدار ما يكفي الزوج والمرأة إذا اغتسلا.

٧٣٤٠ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ فِي دَارِي الَّتِي بِالْمَدِينَةِ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عباد بن عباد) بفتح العين والموحدة المشددة فيهما ابن حبيب بن المهلب المهلبى أبو معاوية من علماء البصرة قال (حدثنا عاصم الأخول) بن سليمان أبو عبد الرحمن البصري الحافظ (عن أنس) رضي الله عنه أنه (قال: حالف) بالحاء المهملة وباللام المفتوحة بعدها فاء أي عاهد (النبي ﷺ بين الأنصار) من الأوس والخزرج (وقريش) من المهاجرين على التناصر والتعاقد (في داري التي بالمدينة). وهذا موضع الترجمة وهو آخر هذا الحديث والتالي حديث آخر وهو قوله:

٧٣٤١ - **وَقَنْتَ** شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.

(وقنت) عليه الصلاة والسلام (شهرًا) بعد الركوع (يدعو على أحياء) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة (من بني سليم). بضم السين وفتح اللام لأنهم غدروا بالقراء وقتلوهم وكانوا سبعين من أهل الصفة يتفقرون العلم ويتعلمون القرآن وكانوا ردةً للمسلمين إذا نزلت بهم نازلة وكانوا حقاً عمار المسجد وليوث الملاحم ولم ينج منهم إلا كعب بن زيد الأنصاري من بني النجار فإنه تخلص وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك في السنة الرابعة. وفي رواية بالمغازي قنت شهرًا في صلاة الصبح يدعو على أحياء من أحياء العرب على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان، وساق المؤلف هنا حديثين اختصرهما وسبق كل منهما بآتم مما ذكره هنا.

٧٣٤٢ - **هَذَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ لِي أَتَطْلُقُ إِلَى الْمَنْزِلِ فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَسَقَانِي سَوِيقًا وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ.

وبه قال: (حَدَّثَنِي) ولأبي ذر بالجمع (أبو كريب) بضم الكاف محمد بن العلاء قال: (حَدَّثَنَا) أبو أسامة) بضم الهمزة حماد بن أسامة قال: (حَدَّثَنَا) بريد) بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (عن أبي بردة) بضم الموحدة عامر أو الحارث أنه (قال: قدمت المدينة) طيبة (فلقيني عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام وعند عبد الرزاق من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال: أرسلني أبي إلى عبد الله بن سلام لأتعليم منه فسألني من أنت فأخبرته فرحب بي. (فقال لي: انطلق إلى المنزل) أي انطلق معي إلى منزلي فأل بدل من المضاف إليه (فأسقيك) بالنصب (في قدح شرب فيه رسول الله ﷺ) وتصلني في مسجد صلى فيه النبي ﷺ، فانطلقت معه) إلى منزله (فسقاني) ولأبي ذر فأسقاني بهمزة مفتوحة بعد الفاء (سويقًا وأطعمني تمرًا وصليت في مسجده) وفي المناقب فقال: ألا تحب أن فاطمكم سويقًا وتمرًا وتدخل في بيت بالتنكير للتعظيم لدخول رسول الله ﷺ فيه.

٧٣٤٣ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْ عُمْرَةً وَحَجَّةً. وَقَالَ هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ عُمْرَةً فِي حَجَّةٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا سعيد بن الربيع) بكسر العين أبو زيد الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية قال: (حَدَّثَنَا علي بن المبارك) الهنائي (عن يحيى بن أبي كثير) بالثلثة الإمام أبي نصر اليمامي الطائي مولاهم أحد الأعلام أنه قال: (حَدَّثَنِي) بالافراد (عكرمة) (مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما ولأبي ذر قال حَدَّثَنِي بالافراد ابن عباس (أن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه حَدَّثَهُ قال: حَدَّثَنِي) بالافراد (النبي ﷺ) أنه (قال):

(أتاني الليلة آتٍ من ربي) ملك أو هو جبريل (وهو بالعقيق) وإد بظاهر المدينة (أن صل) سنة الإحرام (في هذا الوادي المبارك) وقل عمرة وحجة) فيه أنه كان قارئًا وروي بالنصب بفعل مقدّر نحو نويت أو أردت عمرة وحجة.

وسبق الحديث في أوائل الحج.

(وقال هارون بن إسماعيل) أبو الحسن الخزاز بالمعجمات البصري مما وصله عبد بن حميد في مسنده وعمر بن شبة في أخبار المدينة كلاهما عنه (حَدَّثَنَا علي) هو ابن المبارك فقال في روايته (عمرة في حجة). أي مدرجة في حجة فخالف سعيد بن الربيع في قوله عمرة وحجة بواو العطف.

٧٣٤٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَقَتَ النَّبِيِّ ﷺ قَرَأْنَا: لَأَهْلٍ نَجْدٍ وَالْجُحْفَةَ لِأَهْلِ الشَّامِ وَذَا الْحُلَيْفَةَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ: قَالَ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ

النَّبِيِّ ﷺ وَبَلَّغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَلَا أَهْلَ الْيَمَنِ يَلْمَلُمُ» وَذُكِرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ عِرَاقُ يَوْمَئِذٍ.

وبه قال: (حدثنا محمد يوسف) البيكندي قال: (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عبد الله بن دينار) المدني (عن ابن عمر) رضي الله عنهما أنه قال: (وقت النبي ﷺ) بتشديد القاف أي جعل حدًا يحرم منه ولا يتجاوز أو من الوقت على بابه يعني أنه علق الإحرام بالوقت الذي يكون الشخص فيه في هذه الأماكن فعين (قرئنا) بفتح القاف وسكون الراء وهو على مرحلتين من مكة (لأهل نجد) بفتح النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة وهو ما ارتفع والمراد هنا ما ارتفع من تهامة إلى أرض العراق (و) عين (الجحفة) بالجيم المضمومة والحاء المهملة الساكنة بعدها فاء قرية على خمس أو ست مراحل من مكة (لأهل الشام) زاد النسائي ومصر (وذا الحليفة) بضم الحاء المهملة وبالفاء مصغراً مكان بينه وبين مكة مثنا ميل غير ميلين وبين المدينة ستة أميال (لأهل المدينة) النبوية فال في المدينة للغلبة كالعقبة لعقبة أيلة والبيت للكعبة (قال) ابن عمر (سمعت هذا من النبي ﷺ، وبلغني أن النبي ﷺ قال: ولأهل اليمن يللم) بفتح اللامين والتحتية وسكون الميم الأولى جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة والياء فيه بدل من همزة ولا يقدر فيه قوله بلغني إذ هو عمن لم يعرف لأنه إنما يروى عن صحابي وهم عدول (وذكر العراق) بضم الذال مبنياً للمجهول (فقال) ابن عمر: (لم يكن عراق يومئذ) أي لم يكن أهل العراق في ذلك الوقت مسلمين حتى يوقت لهم عليه الصلاة والسلام ميقاتاً.

وسبق الحديث في أوائل الحج.

٧٣٤٥ - **هَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ يَبْطَحَاءُ مُبَارَكَةٌ.

وبه قال: (حدثنا عبد الرحمن بن المبارك) العيشي بالتحتية والمعجمة الطفاوي البصري قال: (حدثنا الفضيل) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان النيمري قال: (حدثنا موسى بن عقبة) مولى آل الزبير الإمام في المغازي قال: (حدثني) بالافراد (سالم بن عبد الله عن أبيه) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (عن النبي ﷺ أنه أرى) بضم الهمزة وكسر الراء (وهو في معرسته) بضم الميم وفتح العين المهملة والراء المشددة منزله الذي كان فيه آخر الليل (بذي الحليفة) في المنام (فقيل) بالفاء، ولأبي ذر عن الكشميهني وقيل (له) عليه الصلاة والسلام: (إنك يبطحاء مباركة). والحديث سبق في أوائل الحج.

ومطابقته للترجمة ظاهرة لمن تأملها والله الموفق والمعين ومراده من سياق أحاديث هذا الباب تقديم أهل المدينة في العلم على غيرهم في العصر النبوي، ثم بعده قبل تفرق الصحابة في

الأمصار ولا سبيل إلى التعميم كما لا يخفى والله تعالى يعين على الإتمام ويمنّ بالإخلاص والنفع أستودعه تعالى ذلك فإنه لا يخيب ودائعته وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

١٧ - باب قول الله تعالى:

﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

(باب في قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]) اسم ليس شيء والخبر لك ومن الأمر حال من شيء لأنه صفة مقدمة أو يتوب عليهم عطف على ليقطع طرفاً من الذين كفروا أو يكتبهم وليس لك من الأمر شيء اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه.

٧٣٤٦ - **حدثنا** أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول في صلاة الفجر رفع رأسه من الركوع قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ». ثم قال: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا». فأنزل الله عز وجل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وبه قال: (حدثنا أحمد بن محمد) السمسار المروزي قال: (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال: (أخبرنا معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سالم) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنهما (أنه سمع النبي ﷺ يقول في صلاة الفجر) حال كونه (رفع) ولأبي ذر ورفع (رأسه من الركوع قال): قال في الكواكب فإن قلت: أين مقول يقول؟ وأجاب: بأن جعله كالفعل اللازم أي يفعل القول ويحققه أو هو محذوف اهـ.

وأجاب في الفتح باحتمال أن يكون بمعنى قائلاً ولفظ قال: المذكور زائد، ويؤيده أنه وقع في تفسير سورة آل عمران من رواية حبان بن موسى بلفظ: أنه سمع رسول الله ﷺ من الركوع في الركعة الأخيرة من صلاة الفجر يقول: «اللهم» وتعقبه العيني بأنه احتمال لا يمنع السؤال لأنه وإن كان حالاً فلا بد له من مقول ودعواه زيادة قال غير صحيحة لأنه واقع في محله.

(اللهم ربنا ولك الحمد) بإثبات الواو (في) الركعة (الأخيرة) ولأبي ذر الآخرة بإسقاط التحتية وقوله في الكواكب وتبعه في اللامع فإن قلت: ما وجه التخصيص بالآخرة وله الحمد في الدنيا أيضاً؟ قلت: نعيم الآخرة أشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة، أو المراد بالآخرة العاقبة أي مآل كل الحمد إليك تعقبه في الفتح بأنه ظن أن قوله في الآخرة متعلق بالجملة وأنه بقية الذكر قاله ﷺ في الاعتدال وليس هو من كلامه ﷺ، بل هو من كلام ابن عمر رضي الله عنهما قال ثم ينظر في جمعه الحمد على حمود (ثم قال: اللهم العن فُلَانًا وَفُلَانًا) بالتكرار مرتين يريد

صفوان بن أمية وسهيل بن عمير والحارث بن هشام، وقول الكرمانى فلانًا وفلانًا يعني رعلًا وذكوان وهم منه، وإنما المراد ناس بأعيانهم كما ذكر لا القبائل (فأنزل الله عز وجل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾) أي إن الله مالك أمرهم فإما أن يهلكهم أو يهزمهم أو يتوب عليهم إن أسلموا (﴿أَوْ يَعَذِّبَهُمْ﴾) إن أصروا على الكفر ليس لك من أمرهم شيء إنما أنت عبد مبعوث لإنذارهم ومجاهدتهم وعن الفراء أو بمعنى حتى وعن ابن عيسى إلا أن كقولك لألزمك أو تعطيني حقي أي ليس لك من أمرهم شيء إلا أن يتوب عليهم فتفرج بحالهم أو يعذبهم فتتشفى فيهم، وقيل: أراد أن يدعو عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه أن فيهم من يؤمن (﴿فإنهم ظالمون﴾ [آل عمران: ١٢٨]) مستحقون للعذاب.

قال ابن بطال دخول هذه الترجمة في كتاب الاعتصام من جهة دعائه ﷺ على المذكورين لكونهم لم يذعنوا للإيمان ليعتصموا به من اللعنة، والحديث سبق في تفسير سورة آل عمران، ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة.

١٨ - باب قَوْلِهِ تَعَالَى :

﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

(باب قوله تعالى): وسقط لأبي ذر قوله تعالى: (﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]) جدلاً تمييز أي أكثر الأشياء التي يتأتى منها الجدل إن فصلتها واحداً بعد واحد خصومة وعماراة بالباطل يعني أن جدل الإنسان أكثر من جدل كل شيء (وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦]) بالخصلة التي هي أحسن وهي مقابلة الخشونة باللين والغضب بالكظم كما قال: ﴿ادفع بالتي هي أحسن﴾ [فصلت: ٣٤] إلا الذين ظلموا منهم فأفرطوا في الاعتداء والعناد ولم يقبلوا النصح ولم ينفع فيهم الرفق فاستعملوا معهم الغلظة، وقيل: إلا الذين آذوا رسول الله ﷺ أو الذين أثبتوا الولد والشريك، وقالوا: ﴿يد الله مغلولة﴾ [المائدة: ٦٤] أو معناه لا تجادلوا الداخلين في الذمة المؤذين للجزية إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا فنبذوا الذمة ومنعوا الجزية فمجادلتهم بالسيف، والآية تدل على جواز المناظرة مع الكفرة في الدين وعلى جواز تعلم علم الكلام الذي به تتحقق المجادلة.

٧٣٤٧ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح .

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمْ أَلَا تُصَلُّونَ فَقَالَ عَلِيُّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَنْعَثَنَا بَعَثَنَا فَاَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ: وَلَمْ يَزِجْغْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْئًا جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُقَالُ مَا أَتَاكَ لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ، وَيُقَالُ الطَّارِقُ: النَّجْمُ، وَالتَّاقِبُ: الْمُضِيُّءُ. يُقَالُ: أَتَقَّبَ نَارَكَ لِلْمُوقِدِ.

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) بضم المعجمة وفتح المهملة ابن أبي حمزة الحافظ أبو بشر الحمصي مولى بني أمية (عن الزهري) محمد بن مسلم أبي بكر أحد الأعلام (ح) مهملة للتحويل من سند إلى آخر قال البخاري: (حدثني) بالإفراد بغير واو ولأبي ذر وحدثني (محمد بن سلام) بالتخفيف البيكندي الحافظ قال: (أخبرنا عتاب بن بشير) بفتح العين والفوقية المشددة وبعد الألف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الجزري بالجيم والزاي ثم الراء المكسورة (عن إسحق) بن راشد الجزري أيضًا ولفظ الحديث له (عن الزهري) أنه قال: (أخبرني) بالإفراد (علي بن حسين) بضم الحاء وفتح السين المهملتين ابن علي بن أبي طالب (أن) أباه (حسين بن علي رضي الله عنهما أخبره أن) أباه (علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (إن رسول الله ﷺ طرقة فاطمة عليها السلام بنت رسول الله ﷺ) بنصب فاطمة عطفًا على الضمير المنصوب في طرقة أي أتاهما ليلاً (فقال لهم): لعلّي وفاطمة ومن معهما يحضهم.

(ألا) بالتخفيف وفتح الهمزة (تصلون) وفي رواية شعيب بن أبي حمزة في التهجد فقال لهما: ألا تصليان بالتثنية (فقال علي فقلت: يا رسول الله إنما أنفُسنا بيد الله) استعارة لقدرته (فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا) بفتح المثلثة فيهما أن يوقفنا للصلاة أيقظنا (فانصرف رسول الله ﷺ) مدبرًا (حين قال له) علي (ذلك) ولم يرجع إليه شيئًا أي لم يجبه بشيء. وفيه التفات وفي رواية شعيب فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئًا (ثم سمعه وهو مدبر) بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الموحدة مول ظهره ولأبي ذر وهو منصرف حال كونه (يضرب فخذَهُ) بكسر الحاء وفتح الدال المعجمتين تعجبًا من سرعة جوابه (وهو) أي والحال أنه (يقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْئًا جَدَلًا﴾) ويؤخذ من الحديث أن عليًا ترك فعل الأولى وإن كان ما احتج به متجهًا، ومن ثم تلا النبي ﷺ الآية، ولم يلزمه مع ذلك بالقيام إلى الصلاة ولو كان امتثل وقام لكان أولى، وفيه أن الإنسان جبل على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل، ويحتمل أن يكون عليًا امتثل ذلك إذ ليس في القصة تصريح بأن عليًا امتنع، وإنما أجاب على ما ذكر اعتذارًا عن ترك القيام لغلبة النوم ولا يمتنع أنه صلى عقب هذه المراجعة إذ ليس في الحديث ما ينفيه وفيه مشروعية التذكير للغافل لأن الغفلة من طبع البشر.

(قال أبو عبد الله) المؤلف رحمه الله. (يقال ما أتاك ليلاً فهو طارق) لاحتياجه إلى دق الباب

وسقط قال أبو عبد الله الخ لغير أبي ذر (ويقال: الطارق النجم والثاقب المضيء) لثقبه الظلام بضوئه (يقال: انقب) بكسر القاف وجزم الموحدة فعل أمر (نارك للموقد) بكسر القاف الذي يوقد النار يشير إلى قوله تعالى: ﴿والسما والطارق﴾ [الطارق: ١] الخ. فأقسم بالسما لعظم قدرها في أعين الخلق لكونها معدن الرزق ومسكن الملائكة وفيها الجنة وبالطارق، والمراد جنس النجوم أو جنس الشهب التي يرمي بها لعظم منفعتها ووصف بالطارق لأنه يبدو بالليل كما يقال للآتي ليلاً طارق.

٧٣٤٨ - **هَدَنَّا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَنْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ». فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَنَادَاهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا». فَقَالُوا: بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا». فَقَالُوا: قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ». ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةَ فَقَالَ: «أَعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِيعْهُ، وَإِلَّا فَأَعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ».

وبه قال: (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال: (حدثنا الليث) بن سعد أبو الحارث الإمام مولى بني فهم (عن سعيد) بكسر العين المقبري (عن أبيه) أبي سعيد كيسان (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه قال: (بيننا) بغير ميم (نحن في المسجد خرج رسول الله) ولأبي ذر: النبي ﷺ فقال:

(انطلقوا إلى يهود. فخرجنا معه) عليه الصلاة والسلام (حتى جئنا بيت المدراس) بكسر الميم وسكون الدال المهملة وهو الذي يدرس فيه عالمهم التوراة (فقام النبي ﷺ فتناداهم فقال: يا معشر يهود أسلموا) بكسر اللام (تسلموا) بفتحها الأول من الإسلام والثاني من السلامة (فقالوا: بلغت) الرسالة ولأبي ذر قد بلغت (يا أبا القاسم) ولم يذعنوا لطاعته (قال: فقال لهم رسول الله ﷺ: ذلك) أي إقراركم بالتبليغ (أريد) بضم الهمزة وكسر الراء أقصد وسقط لأبي ذر قوله لهم رسول الله ﷺ إلى آخر التصليية: (أسلموا تسلموا. فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم. فقال لهم رسول الله ﷺ: ذلك أريد. ثم قالها) قال رسول الله ﷺ المقالة المذكورة المرة (الثالثة) وكرر للمبالغة في التبليغ ﴿وجادلهم بالتتي هي أحسن﴾ [النحل: ١٢٥] (فقال) عليه الصلاة والسلام لهم: (اعلموا أنما الأرض لله ورسوله) بفتح همزة أنما ولأبي ذر ولسوله (وإني أريد أن أجليكم) بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام أطردهم (من هذه الأرض فمن وجد منكم بماله) الباء للبدلية أي بدل ماله (شيئاً فليبيعه) جواب من أي من كان له شيء مما لا يمكن نقله فليبيعه (وإلا) أي وإن لا تفعلوا ما قلت لكم (فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله) يورثها للمسلمين.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق في الجزية من كتاب الجهاد.

١٩ - باب قول الله تعالى :

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]

وما أمر النبي ﷺ بلزوم الجماعة وهم أهل العلم

(باب قول الله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]) خياراً، وقيل للخيار وسط لأن الأطراف يتسارع إليها الخلل والأوساط محمية قال حبيب:

كانت هي الوسط المحمي فاكتنفت بها الحوادث حتى أصبحت طرفاً

أو عدولاً لأن الوسط عدل بين الأطراف ليس إلى بعضها أقرب من بعض أي: ﴿جعلناكم أمة وسطاً﴾ بين الغلو والتقصير فإنكم لم تغلوا غلو النصارى حيث وصفوا المسيح بالالوهية ولم تقصروا تقصير اليهود حيث وصفوا مريم بالزنا وعيسى بأنه ولد الزنا، وسقط لفظ قوله تعالى لأبي ذر (وما أمر النبي ﷺ) أمته (بلزوم الجماعة وهم أهل العلم). المجتهدون.

٧٣٤٩ - **هَذَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ نُوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ فَتُسَالُ أُمَّتُهُ هَلْ بَلَغَكُمْ فَيَقُولُونَ مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ فَيَقُولُ مَنْ شُهِدَكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ». ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ - قَالَ عَدْلًا - «لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا» [البقرة: ١٤٣].

وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

وبه قال: (حدثنا إسحاق بن منصور) أبو يعقوب الكوسج المروزي قال: (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة قال: (حدثنا) ولأبي ذر قال أي قال أبو أسامة قال: (الأعمش) سليمان بن مهران قال: (حدثنا أبو صالح) ذكوان الزيات (عن أبي سعيد الخدري) رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(يُجَاءُ نُوحَ) عليه السلام بضم التحتية وفتح الجيم وفي تفسير سورة البقرة يدعى نوح (يوم القيامة فيقال له: هل بلغت؟) رسالتي إلى قومك (فيقول: نعم يا رب) بلغت (فتسأل أمته) بضم الفوقية من فتسأل (هل بلغكم؟ فيقولون: ما جاءنا من نذير. فيقول) تبارك وتعالى له ولأبوي الوقت وذو فقال (من شهودك؟) الذين يشهدون لك أنك بلغتهم (فيقول) نوح يشهد لي (محمد وأمه فيجاء بكم) ولأبوي الوقت وذو فقال رسول الله ﷺ فيجاء بكم (فتشهدون) أنه بلغهم (ثم

قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً﴾ - قال في تفسير وسطاً أي (عدلاً) ﴿تكونوا شهداء على الناس﴾ ولأبي ذر عدلاً إلى قوله: ﴿لتكونوا شهداء على الناس﴾ واللام في لتكونوا لام كي فتفيد العلية أو هي لام الصيرورة وأتى بشهداء الذي هو جمع شهيد ليدل على المبالغة دون شهيد وشهود جمعي شاهد وفي على قولان إنها على بابها وهو الظاهر أو بمعنى اللام بمعنى إنكم تنقلون إليهم ما علمتموه من الوحي والدين كما نقله الرسول ﷺ ﴿ويكون الرسول عليكم شهيداً﴾ [البقرة: ١٤٣] عطف على لتكونوا أي يزيحكم ويعلم بعد التكم والشهادة قد تكون بلا مشاهدة كالشهادة بالتسامع في الأشياء المعروفة ولما كان الشهيد كالرقيب جيء بكلمة الاستعلاء، والاستدلال بالآية على أن الإجماع حجة لأن الله تعالى وصف الأمة بالعدالة والعدل هو المستحق للشهادة وقبولها فإذا اجتمعوا على شيء وشهدوا به لزم قبوله.

والحديث سبق في تفسير سورة البقرة وأحاديث الأنبياء.

قال إسحاق بن منصور: (وعن جعفر بن عون) بفتح العين وبعد الواو الساكنة نون المخزومي القرشي قال: (حدثنا) ولأبي ذر أخبرنا (الأعمش) سليمان (عن أبي صالح) ذكوان (عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ بهذا). الحديث. وحاصله أن إسحاق بن منصور شيخ البخاري روى هذا الحديث عن أبي أسامة بلفظ التحديث وعن جعفر بن عون بالعننة.

٢٠ - باب إذا اجتهد العامل - أو الحاكم -

فَأَخْطَأَ خِلَافَ الرَّسُولِ مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»

هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (إذا اجتهد العامل) بتقديم الميم على اللام أي عامل الزكاة ونحوه ولأبي ذر عن الكشميهني العالم بتأخيرها أي المفتي (أو الحاكم فأخطأ خلاف) شرع (الرسول) صلوات الله وسلامه عليه أي مخالفاً لحكم سنته في أخذ واجب الزكاة أو في قضائه وأو للتنوين (من غير علم) أي لم يتعمد المخالفة وإنما خالف خطأ (فحكمه مردود) لا يعمل به (لقول النبي ﷺ: من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) وصله مسلم وكذا سبق في الصلح لكن بلفظ آخر.

واستشكل قوله فأخطأ خلاف الرسول لأن ظاهره مُنافٍ للمراد لأن من أخطأ خلاف الرسول لا يذم بخلاف من أخطأ وفاقه، ولذا قال في الكواكب وفي الترجمة نوع تعجرف. وأجاب في الفتح: بأن الكلام تم عند قوله فأخطأ وهو متعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف الرسول أي فقال خلاف الرسول وحذف. قال في الكلام كثير فأى عجرفة في هذا. قال: ووقع في حاشية نسخة الديماطي بخطه الصواب في الترجمة فأخطأ بخلاف الرسول. قال في الفتح: وليس

دعوى حذف الباء برفع للإشكال بل إن سلك طريق التغيير فلعل اللام متأخرة ويكون الأصل خالف بدل خلاف وتعقبه العيني بأن تقديره بقوله قال خلاف الرسول يكون عطفًا على أخطأ. فيؤدي إلى نفي المقصود الذي ذكرناه الآن اهـ. وسقط لغير أبي ذر عليه من قوله عليه أمرنا.

٧٣٥٠ - ٧٣٥١ - **هَذَا** إسماعيل، عَنْ أَخِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ وَأَسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ فَقَدِمَ بِتَمْرِ جَنِيبٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَنْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلِ - أَوْ يَبْعُوا هَذَا - وَاشْتَرُوا بِثَمَنِ مِنْ هَذَا وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس (عن أخيه) أبي بكر واسمه عبد الحميد بتقديم المهمة على الميم (عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد) بتقديم الميم على الجيم (ابن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف) الزهري المدني بضم سين سهيل وفتح هائه كذا في الفرع وغيره من النسخ المأثورة على اليونانية وفرعها في نسخة عن أخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد الخ. قال في الفتح: وذكر أبو علي الجبائي أن سليمان سقط من أصل الفربري فيما ذكر أبو زيد قال: والصواب إثباته فإنه لا يتصل السند إلا به وقد ثبت كذلك في رواية إبراهيم بن معقل النسفي قال: وكذلك لم يكن في كتاب ابن السكن ولا عند أبي أحمد الجرجاني. قال الحافظ ابن حجر: وهو ثابت عندنا في النسخة المعتمدة من رواية أبي ذر عن شيوخه الثلاثة عن الفربري، وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن الفربري فكأنها سقطت من نسخة أبي زيد فظن سقوطها من أصل شيخه، وقد جزم أبو نعيم في مستخرجه بأن البخاري أخرجه عن إسماعيل عن أخيه عن سليمان وهو يرويه عن أبي أحمد الجرجاني عن الفربري وأما رواية ابن السكن فلم أقف عليها اهـ. (أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث أن أبا سعيد الخدري وأبا هريرة) رضي الله عنهما (حدثاه أن رسول الله ﷺ بعث أخا بني عدي) أي واحدًا منهم اسمه سواد بن غزوة بفتح الغين المعجمة وكسر الزاي وتشديد التحتية (الأنصاري واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب) بفتح الجيم وكسر النون ويعد التحتية الساكنة موحدة نوع من التمر أجود ممورهم (فقال له رسول الله ﷺ):

(أكل تمر خيبر هكذا. قال): ولأبي الوقت فقال: (لا والله يا رسول الله إنا لنشتري الصاع من الجنيب) (بالصاعين من الجمع) بفتح الجيم وسكون الميم تمر رديء (فقال رسول الله ﷺ: لا تفعلوا) ذلك (ولكن مثلاً بمثل) بسكون المثلة فيهما (أو يبيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا) وفي مسلم هو الربا فردّوه ثم يبيعوا تمرنا واشتروا لنا هذا (وكذلك الميزان) يعني كل ما يوزن فيباع وزناً يوزن من غير تفاضل فحكمه حكم المكيلات.

ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن الصحابي اجتهد فيما فعل فردّه النبي ﷺ ونهاه عما فعل وعذره لاجتهاده.

والحديث سبق في البيوع في باب إذا أراد بيع التمر بتمر خير منه .

٢١ - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

(باب أجر الحاكم إذا اجتهد) في حكمه (فأصاب أو أخطأ) فهو مأجور .

٧٣٥٢ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا حَيَوْهُ بْنُ شَرِيحٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَّمَ الْحَاكِمُ فَأَجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَّمَ فَأَجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ». قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن يزيد) من الزيادة (المقرىء) بالهمز (المكي) وسقط المقرىء والمكي لغير أبي ذر قال: (حدثنا حيوة) بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة واو مفتوحة فهاء تأنيث (ابن شريح) بضم المعجمة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة مهملة وثبت ابن شريح لأبي ذر وسقط لغيره وابن شريح هذا هو التجيبي فقيه مصر وزاهدا ومحدثا له أحوال وكرامات قال: (حدثني) بالإفراد (يزيد بن عبد الله بن الهاد) هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي (عن محمد بن إبراهيم بن الحارث) التميمي المدني التابعي ولأبيه صحبة (عن بسر بن سعيد) بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة المدني العابد مولى ابن الحضرمي (عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص) قال في الفتح، قاله البخاري: لا يعرف اسمه وتبعه الحاكم أبو أحمد وجزم ابن يونس في تاريخ مصر بأنه عبد الرحمن بن ثابت وهو أعرف بالمصريين من غيره ونقل عن محمد بن سحنون أنه سمى أباه الحكم وخطأه في ذلك، وحكى الدمياطي أن اسمه سعد وعزاه لمسلم في الكنى. قال الحافظ ابن حجر: وقد راجعت نسخاً في الكنى لمسلم فلم أر ذلك فيها وما لأبي قيس في البخاري إلا هذا الحديث (عن عمرو بن العاص) رضي الله عنه (أنه سمع رسول الله ﷺ يقول):

(إذا حكم الحاكم فاجتهد) أي إذا أراد الحاكم أن يحكم فعند ذلك يجتهد لأن الحكم متأخر عن الاجتهاد فلا يجوز الحكم قبل الاجتهاد اتفاقاً، ويحتمل كما في الفتح أن تكون الفاء في قوله فاجتهد تفسيرية لا تعقيبية (ثم أصاب) بأن وافق ما في نفس الأمر من حكم الله (فله أجران) أجر الاجتهاد وأجر الإصابة (وإذا حكم فاجتهد) أراد أن يحكم فاجتهد (ثم أخطأ) بأن وقع ذلك بغير حكم الله (فله أجر) واحد وهو أجر الاجتهاد فقط. (قال) يزيد بن عبد الله بن الهاد الراوي

(فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم) بفتح العين والحاء المهملتين ونسبه في هذه الرواية لجده وهو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم (فقال: هكذا حدثني) بالإنفراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي هريرة) بمثل حديث عمرو بن العاص. (وقال عبد العزيز بن المطلب) بن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق (عن عبد الله بن أبي بكر) أي ابن محمد بن حزم قاضي المدينة أيضاً (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن (عن النبي ﷺ مثله). فخالف أباه في روايته عن أبي سلمة وأرسل الحديث الذي وصله لأن أبا سلمة تابعي.

قال في الفتح: وقد وجدت ليزيد بن الهاد فيه متابعا عند عبد الرزاق وأبي عوانة من طريقه عن معمر عن يحيى بن سعيد هو الأنصاري عن أبي بكر بن محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة فذكر الحديث مثله بغير قصة وفيه فله أجران اثنان.

وفي الحديث دليل على أن الحق عند الله واحد وكل واقعة لله تعالى فيها حكم فمن وجده أصاب ومن فقداه أخطأ، وفيه أن المجتهد يخطئ ويصيب والمسألة مقررة في أصول الفقه فقال أبو الحسن الأشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني وأبو يوسف ومحمد وابن سريج المسألة التي لا قاطع فيها من مسائل الفقه كل مجتهد فيها مصيب. وقال الأشعري والقاضي أبو بكر: حكم الله فيها تابع لظن المجتهد فما ظنه فيها من الحكم فهو حكم الله في حقه وحق مقلده، وقال أبو يوسف ومحمد وابن سريج في أصح الروايات عنه مقالة تسمى بالأشبه، وهي أن في كل حادثة ما لو حكم الله لم يحكم إلا به. وقال في المنخول: وهذا حكم على الغيب، ثم هؤلاء القائلون بالأشبه يعبرون عنه بأن المجتهد مصيب في اجتهاده يخطئ في الحكم أي إذا صادف خلاف ما لو حكم لم يحكم إلا به وربما قالوا يخطئ انتهاء لا ابتداء هذا آخر تفاريع القول بأن كل مجتهد مصيب. وقال الجمهور: وهو الصحيح المصيب واحد، وقال ابن السمعاني في القواطع: إنه ظاهر مذهب الشافعي ومن حكى عنه غيره فقد أخطأ والله تعالى في كل واقعة حكم سابق على اجتهاد المجتهدين وفكر الناظرين، ثم اختلفوا عليه دليل أم هو كدفين يصيبه من شاء الله تعالى ويخطئه من شاءه، والصحيح أن عليه أمانة. واختلف القائلون بأن عليه أمانة في أن المجتهد هل هو مكلف بإصابة الحق أو لا لأن الإصابة ليست في وسعه والصحيح الأول لإمكانها ثم اختلفوا فيما إذا أخطأ الحق هل يأنم والصحيح لا يأنم بل له أجر لبذله وسعه في طلبه. وقال النبي ﷺ: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا أخطأ فله أجر واحد». وقيل: يأنم لعدم إصابته المكلف بها. وأما المسألة التي يكون فيها قاطع من نص أو إجماع واختلف فيها لعدم الوقوف عليه فالمصيب فيها واحد بالإجماع وإن دق مسلك ذلك القاطع وقيل على الخلاف فيما لا قاطع فيها وهو غريب ثم إذا أخطأه نظر فإن لم يقصر وبذل المجهود في طلبه ولكن تعذر عليه الوصول إليه فهل يأنم فيه مذهبان، وأصحهما المنع والثاني نعم ومتى قصر المجتهد في اجتهاده أثم وفاقا لتركه الواجب عليه من بذله وسعه فيه.

٢٢ - باب الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ

كَانَتْ ظَاهِرَةً وَمَا كَانَ يَغِيبُ بَعْضُهُمْ عَنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ

(باب الحجة على من قال إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة) للناس لا تخفى إلا على النادر (وما كان يغيب بعضهم) عطف على مقول القول وكلمة ما نافية أو عطف على الحجة فما موصولة، لكن قال في الفتح إن ظاهر السياق يأبى كونها نافية أي بعض الصحابة (عن مشاهد النبي ﷺ) بفتح ميم مشاهد (وأُمُور الإسلام) قالوا والترجمة معقودة لبيان أن كثيرًا من أكابر الصحابة كان يغيب عن بعض ما يقوله النبي ﷺ أو يفعله من الأفعال التكليفية فيستمر على ما كان اطلع عليه هو إما على المنسوخ لعدم اطلاعه على ناسخه، وإما على البراءة الأصلية. وقال ابن بطال: أراد الرد على الرافضة والخوارج الذين يزعمون أن التواتر شرط في قبول الخبر وقولهم مردود بما صح إن الصحابة كان يأخذ بعضهم عن بعض ويرجع بعضهم إلى ما رواه غيره وانهقد الإجماع على القول بالعمل بإخبار الآحاد.

٧٣٥٣ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ فَكَانَتْ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَتَدْنُوا لَهُ؟ فَذَعِي لَهُ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نُوْمَرُ بِهِذَا، قَالَ: فَأَتِنِي عَلَى هَذَا بَيْتَةٍ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ بِكَ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ إِلَّا أَصَاغِرُنَا، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ: قَدْ كُنَّا نُوْمَرُ بِهِذَا، فَقَالَ عُمَرُ: خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال: (حدثني) بالافراد (عطاء) هو ابن أبي رباح (عن عبيد بن عمير) بضم العين فيهما الليثي المكي أنه (قال: استأذن أبو موسى) عبد الله بن قيس الأشعري (على عمر) بن الخطاب رضي الله عنه أي ثلاثاً (فكانه وجدته مشغولاً فرجع فقال عمر: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس) يريد أبا موسى (أتدنون له) في الدخول (فذعي له) بضم الدال وكسر العين فحضر عنده (فقال) له (ما حملك على ما صنعت؟) من الرجوع (فقال) أبو موسى (إننا كنا نوْمَرُ) بضم النون وفتح الميم من قبل النبي ﷺ (بهذا) أي بالرجوع إذا استأذنا ثلاثاً ولم يؤذن لنا (قال) عمر: (فأتيني على هذا ببيتة) على ما ذكرته (أو لأفعلن بك، فانطلق) أبو موسى (إلى مجلس من الأنصار) فسألهم عن ذلك (فقالوا) أي أبى والأنصار (لا يشهد إلا أصاغرنا) بألف بعد الصاد ولأبي ذر عن الكشميهني لا يشهد لك إلا أصغرنا (فقام أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه وكان أصغر القوم معه (فقال) لعمر: (قد كنا نوْمَرُ بهذا) أي نرجع إذا استأذنا ولم يؤذن لنا (فقال عمر: خفي علي) بتشديد التحتية (هذا من أمر النبي ﷺ ألهاني) شغلني (الصفق بالأسواق). وهو

ضرب اليد على اليد عند البيع، وليس قول عمر ذلك ردًا لخبر الواحد بل احتياطًا وإلا فقد قبل عمر حديث عبد الرحمن بن عوف في أخذ الجزية من المجوس وحديثه في الطاعون، وحديث عمرو بن حزم في التسوية بين الأصابع في الدية.

ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن عمر لما خفي عليه أمر الاستئذان رجع إلى قول أبي موسى فدل على أنه يعمل بخبر الواحد، وأن بعض السنن كان يخفى على بعض الصحابة وأن الشاهد يبلغ الغائب ما شاهده وأن الغائب يقبله ممن حدثه به ويعتمده ويعمل به، لا يقال طلب عمر البيئة يدل على أنه لا يحتج بخبر الواحد لأنه مع انضمام أبي سعيد إليه لا يصير متواترًا كما لا يخفى.

والحديث سبق في الاستئذان في باب التسليم والاستئذان.

٧٣٥٤ - **حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ:** أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: **إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مَسْكِينًا أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَالَ: «مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثُمَّ يَقْبِضَهُ فَلَنْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي؟» فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ.**

وبه قال: (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة قال: (حدثني) بالإفراد (الزهري) محمد بن مسلم (أنه سمع من الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (يقول: أخبرني) بالإفراد (أبو هريرة) رضي الله عنه (قال: إنكم تزعمون أن أبا هريرة) تقولون إن أبا هريرة (يكثر الحديث على رسول الله ﷺ والله الموعود) يوم القيامة يظهر أنكم على الحق في الإنكار أو أني عليه في الإكثار والجملة معترضة، ولا بد في التركيب من تأويل لأن مفعلاً للمكان أو الزمان أو المصدر ولا يصح هنا إطلاق شيء منها فلا بد من إضمار أو تجوز يدل عليه المقام قاله البرماوي كالكرماني (إني كنت امرأ مسكيناً) من مساكين الصفة (الزم) بفتح الهمزة والزاي واللام بينهما ساكنة (رسول الله ﷺ على ملء بطني) مقتنعاً بالقوت فلم يكن لي غيبة عنه يعني أنه كان لا ينقطع عنه خشية أن يفوته القوت (وكان المهاجرون يشغلهم الصفق) البيع (بالأسواق) ويشغلهم بفتح ياء المضارعة والغين المعجمة من الثلاثي وعبر بالصفق عن التبائع لأنهم كانوا إذا تبايعوا تصافقوا بالأكف أمانة لانبرام البيع فإذا تصافقت الأكف انتقلت الأملاك واستقرت كل يد منهما على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه (وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم) في الزراعة زاد في رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا (فشهدت من رسول الله ﷺ ذات يوم وقال):

(من يبسط) بلفظ المضارع مجزوماً ولأبي ذر عن الكشميهني من بسط بلفظ الماضي (رداءه) وفي المزارعة ثوبه (حتى أقضي مقالتي) زاد في المزارعة هذه (ثم يقبضه) بالرفع وفي اليونينية بالجزم وفي المزارعة ثم يجمعه (فلن ينس) بغير تحتية بعد السين مصلحة في الفرع على كشط. قال السفاسي: إنه وقع كذلك بالنون وبالجزم في الرواية وذكر أن القزاز نقل عن بعض العرب من يجزم بلن اهـ. وفي بعض النسخ المعتمدة فلن ينسى بإثباتها خطأ وهو الذي في اليونينية ولأبي ذر عن الحموي والمستمل فلم بحرف الجزم بدل حرف النصب ينس (شيئاً سمعه مني) قال أبو هريرة (فبسطت بردة كانت علي) بتشديد الياء (فو) الله (الذي بعثه) إلى الخلق (بالحق ما نسيت شيئاً سمعته منه). بعد أن جمعتها إلى صدري.

ومباحث الحديث سبقت غير مرة ومطابقته للترجمة من جهة كون أبي هريرة أخبر عن النبي ﷺ من أقواله وأفعاله ما غاب عنه كثير من الصحابة ولما بلغهم ما سمعه قبلوه وعملوا به فدل على قبول خبر الواحد والعمل به وفيه رد على مشرطي التواتر وإنه كان يعزب على المتقدم في الصحبة الشريفة الواسع العلم ما يعلمه غيره مما سمعه منه ﷺ أو اطلع عليه فمن ذلك حديث أبي بكر الصديق مع جلالة قدره حيث لم يعلم النص في الجدة حتى أخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها، وهو في الموطأ وحديث عمر في الاستئذان المذكور في هذا الباب إلى غير ذلك مما في تتبعه طول يخرج عن الاختصار.

وفي حديث البراء بسند صحيح ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبي ﷺ كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب والله الموفق والمعين.

٢٣ - باب مَنْ رَأَى تَرَكَ

النَّكِيرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةٌ لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ

(باب من رأى ترك النكير) بفتح النون وكسر الكاف أي الإنكار (من النبي ﷺ) لما يفعل بحضرته أو يقال ويطلع عليه (حجة) لأنه لا يقرّ أحداً على باطل سواء استبشر به مع ذلك أم لا لكن دلالاته مع الاستبشار أقوى، وقد تمسك الشافعي في القيافة واعتبارها في النسب بكلا الأمرين الاستبشار وعدم الإنكار في قصة المدلجي، وسواء كان المسكوت عنه ممن يغريه الإنكار أو لا كافراً كان أو منافقاً والقول باستثناء من يزيده الإنكار إغراء حكاه ابن السمعاني عن المعتزلة بناء على أنه لا يجب إنكاره عليه للإغراء. قال: والأظهر أنه يجب إنكاره عليه ليزول توهم الإباحة والقول باستثناء ما إذا كان الفاعل كافراً أو منافقاً قول إمام الحرمين بناء على أن الكافر غير مكلف بالفروع، ولأن المناق كافر في الباطن والقول بالاقتصار على الكافر ذهب إليه الماوردي وهو أظهر لأنه أهل للانقياد في الجملة وكما يدل للجواز للفاعل فكذا لغيره لأن حكمه على الواحد حكمه على الجماعة. وذهب القاضي أبو بكر الباقلاني إلى اختصاصه بمن قرر ولا يتعدى إلى غيره فإن

التقرير لا صيغة له. نعم والصحيح أنه يعم سائر المكلفين لأنه في حكم الخطاب وخطاب الواحد خطاب للجميع (لا من غير الرسول) ﷺ لعدم عصمته، فسكوته لا يدل على الجواز لأنه قد لا يتبين له حيثن وجه الصواب. قال في المصابيح: وفيه نظر لأنه إذا أفتى واحد في مسألة تكليفية وعرف به أهل الإجماع وسكتوا عليه ولم ينكره أحد ومضى قدر مهلة النظر في تلك الحادثة عادة وكان ذلك القول المسكوت عليه واقعاً في محل الاجتهاد، فالصحيح أنه حجة وهل هو إجماع أو لا؟ فيه خلاف. قالوا: والخلاف لفظي وعلى الجملة قد تصورنا في بعض الصور أن ترك النكير من غير النبي ﷺ حجة.

٧٣٥٥ - **هَذَا** حَمَادُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكْدِرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْلِفُ بِاللَّهِ إِنَّ ابْنَ الصَّائِدِ الدَّجَالَ قُلْتُ: تَخْلِفُ بِاللَّهِ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا حماد بن حميد) بالتصغير قال في الفتح هو خراساني فيما ذكره أبو عبد الله بن منده في رجال البخاري، وقال محمد بن إسماعيل بن محمد بن خلفون: حماد بن حميد العسقلاني روى عن عبيد الله بن معاذ روى عنه البخاري في الاعتصام، وقال أبو أحمد بن عدي حماد بن حميد لا يعرف عن عبيد الله بن معاذ، وقال ابن أبي حاتم: حماد بن حميد العسقلاني روى عن ضمرة وبشر بن بكر بن سويد ورواد سمع منه أبي ببيت المقدس في رحلته الثانية، وروى عنه. وسئل أبي عنه فقال: شيخ. قال محمد بن إسماعيل روى عنه البخاري في الجامع في باب من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة. قال محمد بن إسماعيل: لم يجر لحماذ ذكر في النسخة عن النسفي إنما عنده. وقال عبيد الله بن معاذ وليس قبله حماد بن حميد اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر وقد زعم أبو الوليد الباجي في رجال البخاري أنه هو الذي روى عنه البخاري هنا وهو بعيد قال: (حدثنا عبيد الله) بالتصغير (ابن معاذ) قال: (حدثنا أبي) معاذ بن حسان بن نصر بن حسان العنبري البصري قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سعد بن إبراهيم) بسكون العين ابن عبد الرحمن بن عوف (عن محمد بن المنكدر) أنه (قال: رأيت جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنه (يخلف) أي شاهده حين حلف (بالله أن ابن الصائد) بألف بعد الصاد بوزن الظالم ولأبي ذر ابن الصياد واسمه صاف (الدجال) قال ابن المنكدر (قلت) له: (تخلف بالله قال) جابر: (إني سمعت عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (يخلف) أي بالله (على ذلك عند النبي ﷺ فلم ينكره النبي ﷺ).

استشكل هذا مع ما سبق في الجنائز من أن عمر رضي الله عنه قال للنبي ﷺ دعني أضرب عنقه فقال: إن يكن هو فلن تسلط عليه إذ هو صريح في أنه تردد في أمره، وحيثن فلا يدل

سكوته على إنكاره عند حلف عمر على أنه هو وقد تقرر أن شرط العمل بالتقرير أن لا يعارضه التصريح بخلافه فمن قال أو فعل بحضرته ﷺ شيئاً فأقره دلّ ذلك على الجواز، فلو قال ﷺ أو فعل خلاف ذلك دلّ على نسخ ذلك التقرير إلا دليل الخصوصية، وعند أبي داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله ما أشك أن المسيح الدجال هو ابن صياد. وأجاب ابن بطال عن التردد: بأنه كان قبل أن يعلمه الله بأنه هو الدجال فلما أعلمه لم ينكر على عمر حلفه، وبأن العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وإن لم يكن في الخبر شك فيكون ذلك من تلافه ﷺ لعمر في صرفه عن قتله.

وقال ابن دقيق العيد في أوائل شرح الإلام: إذا أخبر شخص بحضرة النبي ﷺ عن أمر ليس فيه حكم شرعي فهل يكون سكوته ﷺ دليلاً على مطابقة ما في الواقع كما وقع لعمر في حلفه على أن ابن صياد هو الدجال فلم ينكر عليه، فهل يدل عدم إنكاره على أن ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر حتى صار يحلف عليه ويستند إلى حلف عمر أو لا يدل؟ فيه نظر. قال: والأقرب عندي أنه لا يدل لأن مأخذ المسألة ومناطها هو العصمة من التقرير على الباطل وذلك يتوقف على تحقق البطلان، ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة إلا أن يدعي مدّع أنه يكفي في وجوب البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج إلى دليل وهو عاجز عنه. نعم التقرير يسوّغ الحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم توقف ذلك على العلم اهـ.

قال في الفتح: ولا يلزم من عدم تحقق البطلان أن يكون السكوت مستوي الطرفين، بل يجوز أن يكون المحلوف عليه من قسم خلاف الأولى.

وقال في المصابيح: وقد يقال هذا محمول على أنه لم ينكره إنكار من نفى كونه الدجال بدليل أنه أيضاً لم يسكت على ذلك بل أشار إلى أنه متردد، ففي الصحيحين أنه قال لعمر: إن يكن هو فلن تسلط عليه فتردد في أمره فلما حلف عمر على ذلك صار حالاً على غلبة ظنه والبيان قد تقدم من النبي ﷺ، ثم هذا سكوت عن حلف على أمر غيب لا على حكم شرعي ولعل مسألة السكوت والتقرير مختصة بالأحكام الشرعية لا الأمور الغيبية اهـ.

وقال البيهقي: ليس في حديث جابر أكثر من سكوت النبي ﷺ على حلف عمر، فيحتمل أن يكون النبي ﷺ كان متوقفاً في أمره ثم جاءه الثبوت من الله بأنه غيره على ما تقتضيه قصة تميم الداري وبه تمسك من جزم بأن الدجال غير ابن صياد وتكون الصفة التي في ابن صياد وافقت ما في الدجال، والحاصل أنه إن وقع الشك في أنه الدجال الذي يقتله عيسى ابن مريم عليهما السلام فلم يقع الشك في أنه أحد الدجالين الكذابين الذين أنذر بهم النبي ﷺ في قوله: إن بين يدي الساعة دجالين كذابين، وقصة تميم الداري أخرجها مسلم من حديث فاطمة بنت قيس أن النبي ﷺ خطب فذكر أن تميمًا الداري ركب في سفينة مع ثلاثين رجلاً من قومه فلعب بهم الموج شهراً ثم نزلوا في جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم: أنا الجساسة ودلتهم على رجل في

الدير قال: فانطلقنا سراعًا فدخلنا الدير فإذا فيه أعظم إنسان رأيناه قط خلقًا وأشد وثاقًا مجموعة يده إلى عنقه بالحديد فقلنا: ويلك من أنت فذكر الحديث وفيه أنه سألهم عن نبي الأميين هل بعث وأنه قال إن يطعموه فهو خير لهم وأنه سألهم عن بحيرة طبرية وأنه قال لهم إني أخبركم عني أنا المسيح وإني أوشك أن يؤذن لي في الخروج فأخرج فأسير في الأرض فلا أدع قرية إلا هبطتها في أربعين ليلة غير مكة وطيبة، ففيه كما قال البيهقي أن الدجال الأكبر الذي يخرج في آخر الزمان غير ابن صياد، وعند مسلم من طريق داود بن أبي هند عن أبي بصرة عن أبي سعيد قال: صحبني ابن صياد إلى مكة فقال لي: ما قد لقيت من الناس يزعمون أني الدجال ألتست سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه لا يولد له»؟! قلت: بلى. قال: فإنه قد ولد لي. قال: أولست سمعته يقول: «لا يدخل المدينة ولا مكة»؟! قلت: بلى. قال: قد ولدت بالمدينة وها أنا أريد مكة.

وقال الخطابي اختلف السلف في أمر ابن صياد بعد كبره فروي عنه أنه تاب عن ذلك القول ومات بالمدينة وأنهم لما أرادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى رآه الناس، وقيل لهم اشهدوا لكن يعكر على هذا ما عند أبي داود بسند صحيح عن جابر قال: فقدنا ابن صياد يوم الحرة وبسند حسن قيل إنه مات. وفي الحديث جواز الحلف بما يغلب على الظن.

والحديث أخرجه مسلم في الفتن وأبو داود في الملاحم.

٢٤ - باب الأحكام التي تُعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها؟

وقد أخبر النبي ﷺ أمر الخيل وغيرها ثم سئل عن الحُمُر فدلّهم على قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧] وسئل النبي ﷺ عن الضَّبِّ فقال: «لا آكله ولا أحرّمه». وأكل على مائدة النبي ﷺ الضَّبُّ فاستدل ابن عباس بأنه ليس بحرام.

(باب) بيان (الأحكام التي تعرف بالدلائل) ولأبي ذر عن الكشميهني بالدليل بالإفراد والدليل ما يرشد إلى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المدلول والمراد بالأدلة الكتاب والسنة والإجماع والقياس والاستدلال. وقال إمام الحرمين والغزالي. ثلاثة فقط فأسقطا القياس والاستدلال فالإمام بناء على أن الأدلة لا تتناول إلا القطعي والغزالي خص الأدلة بالثمرة للأحكام فلهذا كانت ثلاثة وجعل القياس من طرق الاستثمار فإنه دلالة من حيث معقول اللفظ كما أن العموم والخصوص دلالة من حيث صيغته (وكيف معنى الدلالة) بتثليث الدال وهي في عرف الشرع الإرشاد إلى أن حكم الشيء الخاص الذي لم يرد فيه نص داخل تحت حكم دليل آخر بطريق العموم (وتفسيرها) أي تبينها وهو تعليم المأمور كيفية ما أمر به كتعليم عائشة رضي الله عنها للمرأة السائلة التوضؤ بالفرصة.

(وقد أخبر النبي ﷺ) في أول أحاديث هذا الباب (أمر الخيل وغيرها، ثم سئل عن الحمر) بضميتين (فدلّهم على قوله تعالى: ﴿فَمَنْ﴾) بالفاء ولأبي ذر من ﴿يعمل مثقال ذرة خيرا يره﴾

[الزلزلة: ٧] إذ فيه إشارة إلى أن حكم الحمر وغيرها مندرج في العموم المستفاد منه (وسئل النبي ﷺ) كما في ثالث أحاديث هذا الباب (عن الضب) أجل أكله (فقال: لا أكله ولا أحرمه. وأكل على مائدة النبي ﷺ الضب فاستدل ابن عباس بأنه ليس بحرام) لأنه ﷺ لا يقرّ على باطل.

٧٣٥٦ - **حدثنا** إسماعيل، **حدثني** مالك، **عن** زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، **عن** أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ، **عن** أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ الْمَرْجُ وَالرَّوْضَةُ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْقًا أَوْ شَرْقَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَزْوَائُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعْقُفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرِهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فُخْرًا وَرِبَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ». وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **عَنِ** الْحُمْرِ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَائِدَةُ الْجَامِعَةُ» «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [الزلزلة: ٧-٨].

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (مالك) الإمام (عن) زيد بن أسلم) الفقيه العدوي مولى عمر المدني (عن أبي صالح) ذكوان (السمان عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(الخيال لثلاثة: لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر) بكسر الواو وسكون الزاي إثم (فأما الرجل الذي) هي (له أجر فرجل ربطها) للجهاد (في سبيل الله فأطال) في الحبل الذي ربطها به حتى تسرح للرعي ولأبي ذر عن الكشميهني فأطال لها (في مرج) بفتح الميم وبعد الراء الساكنة جيم موضع كلاً (أو روضة) بالشك من الراوي (فما أصابت) أي ما أكلت وشربت ومشت (في طيلها) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية في حبلها المربوطة به (ذلك المرج) ولأبي ذر والأصيلي من المرج (والروضة) ولأبي ذر أو الروضة (كان له) أي لصاحبها (حسنات) يوم القيامة (ولو أنها قطعت طيلها) حبلها المذكور (فاستنت) بفتح الفوقية والنون المشددة عدت بمرج ونشاط (شرفاً أو شرفين) بفتح الشين المعجمة والراء فيهما شوطاً أو شوطين (كانت آثارها) بمد الهمزة وبالمثلثة في الأرض بحوافرها عند خطواتها (وأروائها حسنات له) يوم القيامة (ولو أنها مرت بنهر) بفتح الهاء وتسكن (فشربت منه) بغير قصد صاحبها (ولم يرد أن يسقي به) أي يسقيه والباء زائدة وللأصيلي أن تسقى بضم الفوقية وفتح القاف (كان ذلك) أي ذلك الشرب وإرادته (حسنات له وهي لذلك الرجل أجر ورجل ربطها تغنياً) بفتح الفوقية والمعجمة وكسر النون المشددة أي يستغني بها عن الناس والنصب على التعليل (وتعقفاً) يتعفف بها عن الافتقار إليهم بما يعمل عليها ويكسبه على ظهورها (ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها) سقط لفظ لا لأبي ذر واستدل به الحنفية في

إيجاب الزكاة في الخيل وقال غيرهم أي يؤدي زكاة تجارتها وظهورها بأن يركب عليها في سبيل الله (فهي له ستر) تقيه من الفاقة (ورجل ربطها فخراً) لأجل الفخر (ورياء) أي إظهاراً للطاعة والباطن بخلافه (فهي على ذلك وزر) إثم.

(وسئل رسول الله ﷺ عن الحمر) هل لها حكم الخيل؟ ويحتمل أن يكون السائل صعصعة بن معاوية عم الفرزدق لحديث النسائي في التفسير وصححه الحاكم عنه بلفظ قدمت على النبي ﷺ فسمعتة يقول: ﴿من يعمل مثقال ذرة خيراً يره﴾ [الزلزلة: ٧] إلى آخر السورة. قال: ما أبالي أن لا أستمع غيرها حسبي حسبي (قال: ما أنزل الله عليّ فيها إلا هذه الآية الفاذة) بالفاء وبعد الألف ذال معجمة مشددة القليلة المثل المنفردة في معناها (الجامعة) لكل خير وشر ﴿فمن﴾ بالفاء ولأبي ذر من ﴿يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾ [الزلزلة: ٧-٨]. قال ابن مسعود: هذه أحكم آية في القرآن وأصدق، واتفق العلماء على عموم هذه الآية القائلون بالعموم ومن لم يقل به. وقال كعب الأحبار: لقد أنزل الله تعالى إلى محمد آيتين أحصتا ما في التوراة والإنجيل والزبور والصحف: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾.

والحديث سبق في الجهاد وعلامات النبوة والتفسير.

٧٣٥٧ - **هَذَا** يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَمْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا يحيى) هو ابن جعفر البيكندي كما جزم به الكلاباذي والبيهقي أو هو ابن موسى البلخي قال: (حدثنا ابن عيينة) سفيان بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي الحافظ الفقيه الحجة (عن منصور ابن صفية) اسم أبيه عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن عبد الدار العبدي الحنفي المكي ثقة أخطأ ابن حزم في تضعيفه (عن أمه) صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العبدي لها رؤية وحديث عن عائشة وغيرها من الصحابة وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي ﷺ أنكر الدارقطني إدراكها (عن عائشة) رضي الله عنها (أن امرأة) اسمها أسماء بنت شكل بفتح المعجمة والكاف بعدها لام (سألت النبي ﷺ) قال المؤلف.

٠٠٠٠ - **هَذَا** مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التُّمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ، حَدَّثَنِي أُمِّي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَمْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَيْضِ كَيْفَ نَعْتَمِلُ مِنْهُ؟ قَالَ: «تَأْخُذِينَ فُرْصَةً مُمْسَكَةً فَتَوَضَّئِينَ بِهَا». قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَوَضَّئِي». قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَوَضَّئِينَ بِهَا». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا.

(حَدَّثَنَا) ولأبي ذر: وحَدَّثَنَا (محمد هو ابن عقبة) بضم العين وسكون القاف الشيباني الكوفي يكنى أبا عبد الله فيما جزم به الكلاباذي وهو من قدماء شيوخ البخاري ولفظ الحديث له، وسقط لأبي ذر هو فقط قال: (حَدَّثَنَا الفضيل) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة (ابن سليمان) بضم السين وفتح اللام (النميري) بضم النون وفتح الميم أبو سليمان البصري قال: (حَدَّثَنَا منصور بن عبد الرحمن بن شيبه) قال الحافظ ابن حجر: وقع هنا منصور بن عبد الرحمن بن شيبه وشيبة إنما هو جد منصور لأمه لأن أمه صفية بنت شيبه بن عثمان بن طلحة الحجبي وعلى هذا فيكتب ابن شيبه بالألف وبالرفع كإعراب منصور لأنه صفته لا إعراب عبد الرحمن فهو نسبة إلى أبي أمه والذي في اليونينية بكسر النون فقط صفة لسابقه قال: (حَدَّثَنِي) بالإنفراد (أُمِّي) صفية بنت شيبه (عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة) هي أسماء كما مرَّ قريباً (سألت النبي ﷺ) ولأبي الوقت رسول الله ﷺ عن الخيض كيف نفتسل منه؟ بنون مفتوحة وكسر السين ولأبي ذر يغتسل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح السين وفي نسخة بالثناة الفوقية المفتوحة (قال):

(تأخذين) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي تأخذي بحذف النون والأول هو الصواب (فرصة) بتثنية الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة قطعة من قطن (عمسكة) مطية بالمسك (فتوضئين بها) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فتوضئي بها بحذف النون أي وضوءاً لغوياً أي تنظفي بها (قالت: كيف أتوضأ بها يا رسول الله؟ قال) ولأبي ذر فقال (النبي ﷺ: توضئين) ليس هنا بها (قالت: كيف أتوضأ بها يا رسول الله؟ قال): ولأبي ذر فقال (النبي ﷺ: توضئين) وللكشميهني توضئي بها (بها). قالت عائشة رضي الله عنها (فعرفت الذي يريد رسول الله ﷺ) بقوله توضئي بها (فجلدتها) بالذال المعجمة (إلي) بتشديد الياء (فعلمتها).

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله توضئي بها فإنه وقع بيانه للسائلة بها فهمته عائشة رضي الله عنها وأقرها ﷺ على ذلك لأن السائلة لم تكن تعرف أن تتبع الدم بالفرصة يسمى توضؤاً فلما فهمت عائشة غرضه بيّنت للسائلة ما خفي عليها من ذلك فالمجمل يوقف على بيانه من القرائن وتختلف الأفهام في إدراكه.

وسبق هذا الحديث في الطهارة بلفظ سفيان بن عيينة.

٧٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ حَفْصَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا، فَدَعَا بِهِنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلْنَ عَلَى مَا نَذَرَتْهُ فَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمَتَقَدِّرِ لَهُ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى مَا نَذَرَتْهُ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل) التبوذكي قال: (حَدَّثَنَا أبو عوانة) الوضاح (عن أبي بشر) بكسر الواحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبير) الوالبي مولاهم

أحد الأعلام (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (أن أم حفيد) بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هزيلة بضم الهاء وفتح الزاي مصغر هزلة (بنت الحارث بن حزن) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها نون الهلالية أخت ميمونة أم المؤمنين وخالة ابن عباس (أهدت النبي ﷺ سمناً وإقطاً) لبناً مجمداً (وأضباً) بهمزة مفتوحة فصاد معجمة مضمومة جمع ضب وللکشميهني وضباً بفتح الضاد بلفظ الأفراد (فدعا بهن) أو به (النبي ﷺ فأكلن) أو فأكل (على مائدته فتركهن) أو تركه (النبي ﷺ كالتقدير له) بالقاف والذال المعجمة المشددة ولأبي ذر عن الحموي والمستملی لهن (ولو كن) أي الأضب (حراماً ما أكلن) ولأبي ذر عن الکشميهني ولو كان أي الضب حراماً ما أكل (على مائدته ولا أمر بأكلهن) أو بأكله. ومطابقتها ظاهرة.

٧٣٥٩ - **حدثنا** أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا وَلْيَعْتَزِلْ فِي بَيْتِهِ». وَإِنَّهُ أَتَى بِبَدْرٍ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَغْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ عَنْهَا، فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنْ الْبُقُولِ فَقَالَ: قَرَّبُوهَا فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَضْحَائِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: «كُلْ فَإِنِّي أَنَا جِي مَنْ لَا تُنَاجِي». وَقَالَ ابْنُ عُفَيْرٍ: عَنْ ابْنِ وَهْبٍ يَقْدِرُ فِيهِ خَضِرَاتٌ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْفَقِيرِ، فَلَا أَذْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ.

وبه قال: (حدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر بن الطبراني المصري الحافظ قال: (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصري قال: (أخبرني) بالأفراد (يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه قال: (أخبرني) بالأفراد (عطاء بن أبي رباح) بفتح الراء والموحدة المخففة (عن جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنهما أنه قال: قال النبي ﷺ:

(مَنْ أَكَلَ ثُومًا) بضم الثاء (بضم المثلثة) أو بصلًا فليعتزلنا جواب الشرط أي فليعتزل الحضور عندنا والصلاة معنا (أو ليعتزل مسجدنا) عام في جميع المساجد ويؤيده الرواية الأخرى مساجدنا بلفظ الجمع فيكون لفظ الأفراد للجنس أو هو خاص بمسجده ﷺ لكونه مهبط الملك بالوحي (وليقتعد) ولأبي ذر عن الکشميهني: أو ليقعد (في بيته) فلا يحضر المساجد والجماعات وليصل في بيته فإن ذلك عذر له عن التخلف (وإنه) بكسر الهمزة (أبي) بضم الهمزة عليه الصلاة والسلام (بيدر) بفتح الموحدة وسكون الدال المهملة بعدها راء (قال ابن وهب) عبد الله (يعني طبقاً فيه) بقول (خضرَات) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وسمي الطبق بدرًا لاستدارته كاستدارة القمر وللأصيلي خضرَات بضم الخاء وفتح الضاد وهو مبتدأ مسوغه تقدم الخبر في المجرور والجملة في محل الصفة لبدر، وهو مسوغ ثانٍ والخضرَات جمع خضرة العشب الناعم (من بقول فوجد) بفتحات أصاب (لها ريحاً) كريمة كالبصل والثوم والفجل (فسأل عنها) بفتح السين والفاء سببية أي

بسبب ما وجد من الريح سأل وفاعل سأل ضمير النبي ﷺ (فأخبر) بضم الهمزة وكسر الموحدة مبنياً للمجهول والمفعول الذي لم يسم فاعله ضمير النبي ﷺ وهو هنا يتعدى إلى الثالث بحرف الجر وهو قوله (بما فيها من القول) وما موصول والعائد ضمير الاستقرار وضمير فيها يعود على الخضرات أي أخبر بما اختلط فيها وتكون في مجازاً في الظرف (فقال) عليه الصلاة والسلام (قربوها) أي إلى فلان ففيه حذف (فقربوها إلى بعض أصحابه كان معه) ﷺ وهذا منقول بالمعنى لأن لفظه عليه الصلاة والسلام قربوها لأبي أيوب فكان الراوي لم يحفظه فكنى عنه وعلى تقدير أن لا يكون عينه ففيه التفات لأن الأصل أن يقول إلى بعض أصحابي وقوله كان معه من كلام الراوي (فلما رآه كره أكلها) بفتح الهمزة وفاعل رآه يعود على النبي ﷺ وضمير المفعول على الذي قرب إليه وضمير كره يعود على الرجل وجملة كله في محل الحال من مفعول رأى لأن الرؤية بصرية وجواب لما قوله (قال) أي النبي ﷺ للرجل (كل فإنني أناجي من لا تناجي) من الملائكة.

(وقال) وسقط الواو لأبي ذر (ابن عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء وهو سعيد بن كثير بن عفير شيخ المؤلف (عن ابن وهب) عبد الله (بقدر) بكسر القاف وسكون الدال المهملة (فيه خضرات) بفتح الخاء وكسر الضاد وللأصيلي خضرات بضم ثم فتح بدل من بيدر (ولم يذكر الليث) بن سعد الإمام فيما وصله الذهلي في الزهريات (وأبو صفوان) عبد الله بن سعيد الأموي فيما وصله في الأطعمة في روايتهما (عن يونس) بن يزيد الأيلي (قصة القدر فلا أدري هو من قول الزهري) محمد بن مسلم مدرجاً (أو) هو مروي (في الحديث) وقد بالغ بعضهم فقال: إن لفظة القدر بالقاف تصحيف وسبب ذلك استشكال القدر فإنه يُشعر بأنه مطبوخ وقد ورد الإذن بأكلها مطبوخة، ويمكن الجواب بأن ما في القدر قديمات بالطبخ حتى تذهب رائحته الكريهة أصلاً، وقد لا ينتهي به إلى ذلك فتحمل هذه الرواية الصحيحة على الحالة الثانية بل يجوز أن يكون قد جعل في القدر على نية أن يطبخ ثم اتفق أن أي به قبل الطبخ لكن أمره بالتقريب لبعض أصحابه يبعد هذا الاحتمال ولكن مع هذه الاحتمالات لا يبقى إشكال يُفضي إلى جعله مصحفاً أو ضعيفاً.

والحديث سبق في الصلاة في باب ما جاء في أكل الثوم النيء.

٧٣٦٠ - **حدَّثَنِي** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرِ فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأَتِي أَبَا بَكْرٍ».

زَادَ الْحُمَيْدِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ كَأَنَّهَا تَغْنِي الْمَوْتَ.

وبه قال: (حدَّثَنِي) بالإنفراد (عبيد الله) بضم العين (ابن سعد بن إبراهيم) بن سعد بسكون

العين فيهما ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو الفضل البغدادي قاضي أصبهان قال: (حدثنا أبي) سعد (وعمي) يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (قالا) أي قال كلُّ منهما (حدثنا أبي) إبراهيم (عن أبيه) سعد قال (أخبرني) بالإفراد (محمد بن جبير أن أباه جبير بن مطعم) القرشي النوفلي (أخبره أن امرأة من الأنصار) لم تسم وسقط من اليونينية والملكية لفظ من الأنصار (أتت رسول الله ﷺ فكلمته في شيء) يعطيها (فأمرها بأمر) وفي مناقب أبي بكر فأمرها أن ترجع إليه (فقال: أرايت) أي أخبرني (يا رسول الله إن لم أجذك. قال) عليه الصلاة والسلام:

(إن لم تجدينني فاتي أبا بكر) الصديق رضي الله عنه (زاد الحميدي) عبد الله بن الزبير على الحديث السابق ولأبي ذر زاد لنا الحميدي (عن إبراهيم بن سعد) المذكور بالسند المذكور (كأنها تعني) بقولها إن لم أجذك (الموت) أي إن جئت فوجدتك قد مت ماذا أفعل؟ قال في الكواكب: ومناسبة هذا الحديث للترجمة أنه يستدل به على خلافة أبي بكر لكن بطريق الإشارة لا التصريح. والحديث سبق في مناقب أبي بكر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٥ - باب قول النبي ﷺ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ»

(بسم الله الرحمن الرحيم).

سقطت البسملة لأبي ذر.

(باب قول النبي ﷺ: لا تسألوا أهل الكتاب) اليهود والنصارى (عن شيء) مما يتعلق بالشرائع لأن شرعنا غير محتاج لشيء فإذا لم يوجد فيه نص ففي النظر والاستدلال غنى عن سؤالهم. نعم لا يدخل في النهي سؤالهم عن الأخبار المصدقة لشرعنا والأخبار عن الأمم السالفة وكذا سؤال من آمن منهم.

٧٣٦١ - وقال أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية يحدث زهطاً من قرينش بالمدينة، وذكر كعب الأخبار فقال: إن كان من أضدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لنبلى عليه الكذب.

(وقال أبو اليمان) شيخ المؤلف الحكم بن نافع ولم يقل حدثنا أبو اليمان إما لكونه أخذه عنه مذاكرة أو لكونه أثراً موقوفاً. نعم أخرجه الإسماعيلي عن عبد الله بن العباس الطيالسي عن البخاري قال: حدثنا أبو اليمان ومن هذا الوجه أخرجه أبو نعيم. قال في الفتح: فظهر أنه مسموع له وترجح الاحتمال الثاني وكذا هو في التاريخ الصغير للمؤلف قال: حدثنا أبو اليمان قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (أخبرني) بالإفراد

(حميد بن عبد الرحمن) بضم الحاء مصغراً ابن عوف أنه (سمع معاوية) بن أبي سفيان (يحدث رهطاً من قريش بالمدينة) لما حج في خلافته وقال ابن حجر: لم أقف على تعيين الرهط.

(وذكر كعب الأحبار) بن ماته بالفوقية بعدها عين مهملة ابن عمرو بن قيس من آل ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وكان يهودياً عالماً بكتبهم أسلم في عهد عمر أو أبي بكر أو في عهده ﷺ وتأخرت هجرته والأول أشهر (فقال) أي معاوية (إن كان) كعب (من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب) ممن هو نظير كعب ممن كان من أهل الكتاب وأسلم (وإن كنا مع ذلك لنبلو) بالنون لنتخبر (عليه الكذب) الضمير المخفوض بعلى يعود على كعب الأحبار يعني أنه يخطئ فيما يقوله في بعض الأحيان ولم يرد أنه كان كذاباً كذا ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقيل إن الهاء في عليه راجعة إلى الكتاب من قوله: إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وذلك لأن كتبهم قد بدلت وحرّفت وليس عائداً على كعب. قال القاضي عياض: وعندي أنه يصح عوده على كعب أو على حديثه وإن لم يقصد الكذب أو يتعمده كعب إذ لا يشترط في الكذب عند أهل السنة التعمد بل هو إخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه وليس في هذا تبريح لكعب بالكذب، وقال ابن الجوزي: يعني أن الكذب فيما يخبر به عن أهل الكتاب لا منه فالأخبار التي يحكيها عن القوم يكون في بعضها كذب فأما كعب الأحبار فهو من خيار الأحبار، وأخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال: قال معاوية إلا أن كعب الأحبار أحد العلماء إن كان عنده لعلم كالثمار وإن كنا فيه لمفرطين.

٧٣٦٢ - **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ﴾» [العنكبوت: ٤٦] الآية.

وبه قال: (حدثني) بالافراد، ولأبي ذر بالجمع (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان أبو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال: (حدثنا عثمان بن عمر) بضم العين ابن فارس العبدي البصري أصله من بخارى قال: (أخبرنا علي بن المبارك) الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون ممدوداً (عن يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة الطائي مولاهم (عن ابن سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال: كان أهل الكتاب) اليهود (يقروون التوراة بالعبرانية) بكسر العين المهملة وسكون الموحدة (ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام) فقال رسول الله ﷺ:

(لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم) إذا كان ما يخبرونكم به محتملاً لثلاث يكون في نفس الأمر صدقاً فتكذبوه أو كذباً فتصدقوه فتقعوا في الحرج (وقولوا) أي المؤمنون: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا

أنزل إلينا﴾ القرآن ﴿وما أنزل إليكم﴾ [العنكبوت: ٤٦] الآية.

والحديث سبق في باب قوله قولوا آمنا من تفسير البقرة سنداً ومثلاً.

٧٣٦٣ - **هَذَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدْتُ تَقْرَؤُونَهُ مَخْضًا لَمْ يُشَبَّ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أَلَا يَنْهَاكُم مِّنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ، لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ.

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري قال: (أخبرنا ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) ابن عتبة بن مسعود وثبت قوله ابن عبد الله لأبي ذر وسقط لغيره (أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كيف تسألون أهل الكتاب) من اليهود والنصارى والاستفهام إنكاري (عن شيء) من الشرائع (وكتابكم) القرآن (الذي أنزل على رسول الله ﷺ أحدث) أقرب نزولاً إليكم من عند الله فالحدث بالنسبة إلى المنزل إليهم وهو في نفسه قديم (تقرؤونه مخضاً) خالص (لم يشب) بضم أوله وفتح المعجمة لم يخلط فلا يتطرق إليه تحريف ولا تبديل بخلاف التوراة والإنجيل (وقد حدثكم) سبحانه وتعالى في كتابه (أن أهل الكتاب) من اليهود وغيرهم (بدّلوا كتاب الله) التوراة (وغيّروه وكتبوا بأيديهم الكتاب وقالوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلاً إلا) بالتخفيف (ينهاكم ما جاءكم من العلم) بالكتاب والسنة (عن مسألتهم) بفتح الميم وسكون السين ولأبي ذر عن الكشميهني مسألتهم بضم الميم وفتح السين بعدها ألف. (لا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل عليكم) فأنتم بالطريق الأولى أن لا تسألوهم.

والحديث سبق في الشهادات.

٢٦ - باب كراهية الخلاف

(باب كراهية الخلاف) في الأحكام الشرعية أو أعم من ذلك ولأبي ذر الاختلاف، وهذا الباب عند أبي ذر بعد باب نهي النبي ﷺ عن التحريم وقبل هذا الباب المذكور باب قول الله تعالى: ﴿وأمرهم شورى بينهم﴾ [الشورى: ٣٨] وقال في الفتح: وسقطت هذه الترجمة لابن بطلال فصار حديثها من جملة باب النهي على التحريم.

٧٣٦٤ - **هَذَا** إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اكْتَلَفَتْ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سَلَامًا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) هو ابن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال: (أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال المهملة (عن سلام بن أبي مطيع) بتشديد اللام الخزاعي (عن أبي عمران) عبد الملك بن حبيب (الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون فتحتية نسبة لأحد أجداده الجون بن عوف (عن جندب بن عبد الله البجلي) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ) ما اجتمعت (قلوبكم) عليه (فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ) في فهم معانيه (فَقُومُوا) عنه) لثلا يتمادى بكم الخلاف إلى الشر.

وسبق الحديث في فضائل القرآن وأخرجه مسلم في النذور والنسائي في فضائل القرآن.

(قال أبو عبد الله) البخاري (سمع عبد الرحمن) بن مهدي (سلامًا) أي ابن مطيع وأشار بهذا إلى ما سبق في آخر فضائل القرآن وهذا ثبت في رواية المستملي.

٧٣٦٥ - **هَدَّيْنَا** إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَارُونَ الْأَعْوَرِ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ جُنْدَبِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ) بن راهويه قال: (أخبرنا عبد الصمد) بن عبد الوارث قال: (حَدَّثَنَا هَمَّامٌ) بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى ابن يحيى البصري قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عمران) عبد الملك (الجوني عن جندب بن عبد الله) سقط لأبي ذر ابن عبد الله (أن رسول الله ﷺ قال):

(اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ) أي اقرؤوا والزمو الائتلاف على ما دل عليه وقاد إليه، فإذا وقع الاختلاف بأن عرض عارض شبهة يقتضي المنازعة الداعية إلى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم للإلفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدي إلى الفرقة قاله في الفتح فيما سبق مع غيره في آخر فضائل القرآن وأوردته هنا لبعد العهد به.

(قال أبو عبد الله) البخاري كذا ثبت في رواية أبي ذر وهو ساقط لغيره (وقال يزيد بن هارون) بن زاذان أبو خالد الواسطي (عن هارون) بن موسى الأزدي العتكي مولاهم البصري (النحوي) (الأعور) قال: (حَدَّثَنَا أَبُو عمران) (الجوني) (عن جندب) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) وهذا التعليق وصله الدارمي.

٧٣٦٦ - **هَدَّيْنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: «هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ». قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ

الْوَجْعَ وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنَ فَحَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ النَّبِيِّ وَأَخْتَصَمُوا فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرُّوا يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا، لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغَطَ وَالْاخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَوْمُوا عَنِّي».

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ.

وبه قال: (حدثنا) ولأبي ذر: حدثني بالافراد (إبراهيم بن موسى) بن يزيد الفراء أبو إسحاق الرازي الصغير قال: (أخبرنا هشام) هو ابن يوسف (عن معمر) بسكون العين ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال: لما حضر النبي ﷺ) بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة أي حضره الموت (قال: وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (قال) عليه الصلاة والسلام:

(هلم) أي تعالوا (اكتب لكم) بالجزم جواب الأمر (كتابًا لن تضلوا بعده) زاد أبو ذر عن الحموي أبدًا (قال عمر) رضي الله عنه: (إن النبي ﷺ غلبه الوجع) (و) الحال (عندكم القرآن فحسبنا) كافينا (كتاب الله) فلا نكلفه عليه الصلاة والسلام ما يشق عليه في هذه الحالة من إملاء الكتاب (واختلف أهل البيت واختصموا) بسبب ذلك (فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتابًا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر) أن النبي ﷺ غلبه الوجع وعندكم القرآن فحسبنا كتاب الله (فلما أكثروا اللغط) بالغين المعجمة الصوت بذلك (والاختلاف عند النبي ﷺ) قال لهم: (قوموا عني) زاد في العلم ولا ينبغي عندي التنازع (قال عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عتبة (فكان ابن عباس) رضي الله عنهما (يقول إن الرزية كل الرزية) أي أن المصيبة كل المصيبة (ما حال) أي الذي حجز (بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم) بيان لقوله ما حال، وقد كان عمر رضي الله عنه أفقه من ابن عباس لاكتفائه بالقرآن وفي تركه عليه الصلاة والسلام الإنكار على عمر رضي الله عنه دليل على استصوابه.

والحديث سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم وفي المغازي، وأخرجه مسلم في باب الوصايا والنسائي في العلم.

٢٧ - باب نهى النبي ﷺ على التحريم إلا ما تُعرفُ بإباحته

وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ نَحْوَ قَوْلِهِ حِينَ أَحَلُّوا أَصْيُورًا مِنَ النِّسَاءِ وَقَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يَغْزَمْ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ أَخْلَهُنَّ لَهُمْ، وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: نُهِنَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يَغْزَمْ عَلَيْنَا.

(باب نهى) بسكون الهاء وإضافة باب (النبي ﷺ) الصادر منه محمول (على التحريم) وهو

حقيقة فيه وفي نسخة باب بالتنون نبي النبي بفتح الهاء ورفع النبي على الفاعلية وفي الفرع كأصله عن الترحيم بالنون بدل على والذي شرحه العيني كالحافظ ابن حجر على باللام (إلا ما نعرف بإباحته) بدلالة السياق عليه أو قرينة الحال أو إقامة الدليل (وكذلك أمره) عليه الصلاة والسلام تحرم مخالفته لوجوب امتثاله ما لم يقدّم دليل على إرادة النذب أو غيره (نحو قوله) عليه الصلاة والسلام (حين أحلوا) في حجة الوداع لما أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة وتحللوا من العمرة (أصيبوا من النساء) أي جامعوهن (وقال جابر) هو ابن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه وسقطت الواو لأبي ذر (ولم يعزم) أي لم يوجب ﷺ (عليهم) أن يجامعوهن (ولكن أحلهم لهم) فالأمر فيه للإباحة وهذا وصله الإسماعيلي (وقالت أم عطية) نسيبة (نهينا) بضم النون أي نهانا النبي ﷺ (عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا) بضم التحتية وفتح الزاي أي ولم يوجب علينا ﷺ.

وهذا سبق موصولاً في الجنائز.

٧٣٦٧ - **هَذَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنْاسٍ مَعَهُ، قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ، قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحِلَّ وَقَالَ: «أَحِلُّوا وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ». قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يَعْزَمْ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ أَحَلَّهُمْ لَهُمْ، فَلَبَّغَهُ أَنَا نَقُولُ لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ، أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا فَتَأْتِي عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَذْيَ قَالَ: وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَحَرَكَهَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاتُكُمْ لِلَّهِ، وَأُضِدُّكُمْ وَأَبْرُكُمْ، وَلَوْلَا هَذِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ، فَحَلُّوا فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَذَبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ». فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا.

وبه قال: (حدثنا المكي بن إبراهيم) الحنظلي البلخي الحافظ (عن ابن جريج) عبد الملك (قال عطاء) هو ابن أبي رباح (قال جابر) هو ابن عبد الله.

(قال أبو عبد الله) المؤلف (وقال محمد بن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف (البرساني) بضم الموحدة وسكون الراء وبالسین المهملة وبعد الألف نون مكسورة نسبة إلى برسان بطن من الأزد وثبت البرساني لأبي ذر وسقطت لغيره (حدثنا ابن جريج) عبد الملك ولأبي ذر عن ابن جريج أنه قال: (أخبرني) بالإنفراد (عطاء) هو ابن أبي رباح قال (سمعت جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنهما (في أناس معه) كان القياس أن يقول معي لكنه التفات (قال: أهللنا) أصحاب رسول الله ﷺ (في الحج) أصحاب بالنصب على الاختصاص (خالصًا ليس معه عمرة) هو محمول على ما كانوا ابتدؤوا به ثم أذن لهم بإدخال العمرة على الحج وفسخ الحج إلى العمرة فصاروا على ثلاثة أنحاء كما قالت عائشة رضي الله عنها منا من أهل بجج ومنا من أهل بعمرة

ومنا من جمع (قال عطاء) بالسند السابق (قال جابر فقدم النبي ﷺ) مكة (صبح رابعة مضت من ذي الحجة فلما قدمنا أمرنا النبي ﷺ) بفتح راء أمرنا (أن نحل) بفتح النون وكسر الحاء المهملة أي بالإحلال (وقال):

(أحلوا) من إحرامكم (وأصيبوا من النساء) أذن في الجماع (قال عطاء) بالسند السابق (قال جابر) رضي الله عنه (ولم يعزم عليهم) لم يوجب عليهم جماعهن (ولكن أحلهن لهم فبلغه) ﷺ (إننا نقول لما) بالتشديد (لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس) من الليالي أولها ليلة الأحد وآخرها ليلة الخميس لأن توجههم من مكة كان عشية الأربعاء فباتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة يوم الخميس (أمرنا أن نحل إلى نسائنا فنأتي عرفة نقطر مذاكيرنا) جمع ذكر على غير قياس (المذي) بالذال المعجمة الساكنة، ولأبي ذر عن المستملي: المني (قال) عطاء بالسند السابق (ويقول جابر بيده هكذا وحركها) أي أمالها قال الكرمانى هذه الإشارة لكيفية التقطير (فقام رسول الله ﷺ) زاد حماد بن زيد خطيباً (فقال: قد علمتم أني أتقاكم الله وأصدقكم وأبركم ولولا هديي لحللت كما تحلون) بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة (فحلوا) بكسر الحاء أمر من حل (فلو استقبلت من أمري ما استدبرت) أي لو علمت في أول الأمر ما علمت آخر أو هو جواز العمرة في أشهر الحج (ما أهديت. فحللنا وسمعنا وأطعنا).

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث إن أمره عليه الصلاة والسلام بإصابة النساء لم يكن على الوجوب ولهذا قال لم يعزم عليهم ولكن أحلهن لهم.

وسبق الحديث بالحج.

٧٣٦٨ - **هَذَا** أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُرْزِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ». قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.

وبه قال: (حدثنا أبو معمر) بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري قال: (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد (عن الحسين) بضم الحاء ابن ذكوان المعلم (عن ابن بريدة) بضم الموحدة وفتح الراء عبید الله الأسلمي قاضي مروانه قال: (حدثني) بالإنفراد (عبد الله) بن مغفل بالغين المعجمة المفتوحة والفاء المفتوحة المشددة (المزني) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(صلوا قبل صلاة المغرب. قال في الثالثة لمن شاء كراهية) أي لأجل كراهية (أن يتخذها الناس سنة) طريقة لازمة لا يجوز تركها وفيه إشارة إلى أن الأمر حقيقة في الوجوب فلذلك أردفه بما يدل على التخيير بين الفعل والترك فكان ذلك صارفاً للحمل على الوجوب.

وهذا الباب بعد الباب التالي لهذا ويليه باب كراهية الخلاف.

والحديث سبق في الصلاة في باب كم بين الأذان والإقامة.

٢٨ - باب قول الله تعالى :

﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وَإِنَّ الْمُشَاوَرَةَ قَبْلَ الْعَزْمِ وَالتَّبَيُّنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فَإِذَا عَزَمَ الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِيَشِرَ التَّقْدُمَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَشَاوَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْمَقَامِ وَالْخُرُوجِ فَرَأَوْا لَهُ الْخُرُوجَ، فَلَمَّا لَيْسَ لَامَتَهُ وَعَزَمَ قَالُوا: اقِم، فَلَمْ يَمَلْ إِلَيْهِمْ بَعْدَ الْعَزْمِ وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ يَلْبَسُ لَامَتَهُ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ». وَشَاوَرَ عَلِيًّا وَأَسَامَةَ فِيمَا رَمَى بِهِ أَهْلُ الْإِفْكِ عَائِشَةَ، فَسَمِعَ مِنْهُمَا حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ فَجَلَدَ الرَّامِينَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى تَنَازُعِهِمْ، وَلَكِنْ حَكَمَ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ وَكَانَتْ الْأَيْمَةُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَشِيرُونَ الْأَمْنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ لِيَأْخُذُوا بِأَسْهَلِهَا، فَإِذَا وَضَحَ الْكِتَابُ أَوْ السُّنَّةُ لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ أَقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَرَأَى أَبُو بَكْرٍ قِتَالَ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلُنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَابَعَهُ بَعْدَ عُمَرُ فَلَمْ يَلْتَفِتْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى مَشُورَةٍ إِذْ كَانَ عِنْدَهُ حُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ فَرَّقُوا بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَأَرَادُوا تَبْدِيلَ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ». وَكَانَ الْقُرَاءَةُ أَصْحَابُ مَشُورَةٍ عُمَرُ كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(باب قول الله تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]) أي ذو شورى يعني لا ينفردون برأي حتى يجتمعوا عليه وقوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] استظهارًا برأيهم وتطبييًا لنفوسهم وتمهيدًا لسُنَّةِ المشاورة للأمة (وإن المشاورة قبل العزم) على الشيء (و) قبل (التبيين) وهو وضوح المقصود (لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾) فإذا قطعت الرأي على شيء بعد الشورى ﴿فتوكل على الله﴾ [آل عمران: ١٥٩] في إمضاء أمرك على ما هو أصلح لك (فإذا عزم الرسول ﷺ) بعد المشورة على شيء وشرع فيه (لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله) للنهي عن ذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] (وشاور النبي ﷺ أصحابه يوم أُحُدٍ في المقام والخروج) بضم الميم (فراؤا له الخروج فلما لبس لামته) بغير همزة في الفرع كأصله وفي غيرها بهمزة ساكنة بعد اللام أي درعه (وعزم) على الخروج والقتال وندموا (قالوا) له يا رسول الله (قم) بفتح الهمزة وكسر القاف بالمدينة ولا تخرج منها إليهم (فلم يمل إليهم) فيما قالوه (بعد العزم) لأنه يناقض التوكل الذي أمره الله به (وقال: لا ينبغي لنبي يلبس لَامَتَهُ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ) بينه وبين عدوه.

وهذا وصله الطبراني بمعناه من حديث ابن عباس .

(وشاور) ﷺ (عليًا) أي ابن أبي طالب (وأسامة) بن زيد (فيما رمى به أهل الإفك) ولأبي ذر عن الكشميهني رمى أهل الإفك به (عائشة) رضي الله عنها (فسمع منهما) ما قالاه ولم يعمل بجميعه فأما عليٌّ فأومأ إلى الفراق بقوله والنساء سواها كثير وأما أسامة فقال إنه لا يعلم عنها إلا الخير فلم يعمل عليه الصلاة والسلام بما أومأ إليه عليٌّ من المفارقة وعمل بقوله واسأل الجارية فسألها وعمل بقول أسامة في عدم المفارقة ولكنه أذن لها في التوجه إلى بيت أبيها (حتى نزل القرآن فجلد الرامين) بصيغة الجمع وسمي في رواية أبي داود منهم مسطح بن أثانة وحسان بن ثابت وحمزة بنت جحش ولم يقع في شيء من طرق حديث الإفك في الصحيحين أنه جلد الرامين نعم رواه أحمد وأصحاب السنن من حديث عائشة (ولم يلتفت إلى تنازعهم) أي إلى تنازع علي وأسامة ومن وافقهما وفي الطبراني عن ابن عمر في قصة الإفك، وبعث رسول الله ﷺ إلى علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد وبريرة. قال في الفتح: فكانه أشار بصيغة الجمع في قوله تنازعهم إلى ضم بريرة إلى علي وأسامة لكن استشكل بأن ظاهر سياق الحديث الصحيح أنها لم تكن حاضرة. وأجيب بأن المراد بالتنازع اختلاف قول المذكورين عندما سألتهم واستشارتهم وهو أعم من أن يكونوا مجتمعين أو مفترقين (ولكن حكم بما أمره الله وكانت الأئمة) من الصحابة والتابعين فمن بعدهم (بعد النبي ﷺ يستشيرون الأئمة من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها) إذا لم يكن فيها نص بحكم معين وكانت على أصل الإباحة والتقيد بالأئمة صفة موضحة لأن غير المؤمن لا يستشار ولا يلتفت لقوله (فإذا وضع الكتاب) القرآن (أو السنة لم يتعدوه إلى غيره اقتداء) ولأبي ذر عن الكشميهني اقتدوا.

(بالنبي ﷺ، ورأى أبو بكر) الصديق رضي الله عنه (قتال من منع الزكاة فقال عمر) رضي الله عنه: (كيف تقاتل؟) زاد أبو ذر الناس (وقد قال رسول الله ﷺ: أمرت) أي أمرني الله (أن أقاتل الناس) المشركين عبدة الأوثان دون أهل الكتاب (حتى) أي إلى أن (يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله إلا الله) مع محمد رسول الله (عصموا) أي حفظوا (مني دماءهم وأموالهم) فلا تهدر دماؤهم ولا تستباح أموالهم بعد عصمتهم بالإسلام بسبب من الأسباب (إلا بحقها) من قتل نفس أو حد أو غرامة متلف زاد أبو ذر هنا وحسابهم أي بعد ذلك على الله أي في أمر سرائرهم وإنما قيل دون أهل الكتاب لأنهم إذا أعطوا الجزية سقط عنهم القتال وثبت لهم العصمة فيكون ذلك تقييدًا للمطلق (فقال أبو بكر) رضي الله عنه (والله لأقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله ﷺ ثم تابعه بعد عمر) رضي الله عنه على ذلك (فلم يلتفت أبو بكر إلى مشورة) وللكشميهني إلى مشورته (إذ) بسكون المعجمة (كان عنده حكم رسول الله ﷺ في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وأرادوا تبديل الدين وأحكامه) بالجر عطفًا على المجرور السابق.

(وقال) ولغير أبي ذر قال (النبي ﷺ) فيما وصله المؤلف من حديث ابن عباس في كتاب

المحاربين (من بذل دينه فاقتلوه. وكان القراء أصحاب مشورة عمر) بفتح الميم وضم المعجمة وسكون الواو (كهولاً كانوا أو شباناً) هذا طرف من حديث وقع موصولاً في التفسير (وكان) أي عمر (وقافاً) بتشديد القاف أي كثير الوقوف (عند كتاب الله عز وجل) كذا وقع في التفسير موصولاً.

٧٣٦٩ - **هَذَا** الْأَوَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوُحْيَ يَسْأَلُهُمَا، وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصْذُفُكَ فَقَالَ: «هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟» قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَكْثَرَ مِنْ إِنْهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجَبِينَ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنَ فَتَأْكُلُهُ، فَقَامَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا». فَذَكَرَ بَرَاءَةَ عَائِشَةَ. وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا الْأَوَيْسِيُّ) ولأبي ذر الأويسى عبد العزيز بن عبد الله قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ) بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن سعد لأبي ذر وسقط لغيره (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه قال: (حَدَّثَنِي) بالإنفراد (عروة) بن الزبير بن العوام (وابن المسيب) سعيد (وعلقمة بن وقاص وعبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود أربعتهم (عن عائشة رضي الله عنها حين قال لها أهل الإفك) زاد أبو ذر ما قالوا (قالت: ودعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب) رضي الله عنه (وأسماء بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي) تأخر وأبطأ (يسألها وهو يستشيرها في فراق أهله) يعني عائشة ولم تقل في فراقها لكرهاتها التصريح بإضافة الفراق إليها (فأما أسماء فأشار) على رسول الله ﷺ (بالذي يعلم من براءة أهله) مما نسبوه إليها فقال كما في الشهادات أهلك يا رسول الله ولا نعلم والله إلا خيراً (وأما علي) رضي الله عنه (فقال) يا رسول الله (لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير) بصيغة التذكير للكل على إرادة الجنس، وإنما قال ذلك لما رأى عند النبي ﷺ من الغم والقلق لأجل ذلك (وسل الجارية) بريرة (تصدقك) بالجزم على الجزاء أي إن أردت تعجيل الراحة فطلقها وإن أردت خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الأمر فدعا ﷺ بريرة (فقال) لها:

(هل رأيت من شيء يريبك) بفتح أوله يعني من جنس ما قيل فيها (قالت ما رأيت أمراً أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام) ولأبي ذر عن الكشميهني فتنام (عن عجين أهلها) لأن

الحديث السن يغلب عليه النوم ويكثر عليه (فتأتي الداجن) بالدال المهملة والجيم الشاة التي تألف البيوت (فتأكله فقام) النبي ﷺ (على المنبر) خطيباً (فقال: يا معشر المسلمين من يعذرني) بكسر الذا ل المعجمة من يقوم بعذري إن كافات على قبيح فعله ولا يلومني (من رجل بلغني أذاه في أهلي والله ما علمت على) ولأبي ذر عن الكشميهني في (أهلي إلا خيراً. فذكر براءة عائشة) رضي الله عنها.

وهذا الحديث سبق بأطول من هذا في مواضع في الشهادات والتفسير والأيمان والنذور وغيرها. (وقال أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام) هو ابن عروة قال المؤلف.

٧٣٧٠ - **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكْرِيَّا الْعَسَّائِي، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «مَا تُشِيرُونَ عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يَسُبُّونَ أَهْلِي، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءٍ قَطُّ»، وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَمَّا أُخْبِرَتْ عَائِشَةُ بِالْأَمْرِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَنْطَلِقَ إِلَى أَهْلِي فَأَذِنَ لَهَا، وَأَرْسَلَ مَعَهَا الْغُلَامَ وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا، سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ [النور: ١٦].

(حدثني) بالافراد ولأبي ذر وحدثني بالواو (محمد بن حرب) النشائي بالنون والشين المعجمة الخفيفة قال: (حدثنا يحيى بن أبي زكريا العسائي) بغين معجمة مفتوحة وسين مهملة مشددة وبعد الألف نون وفي أصل أبي ذر كما ذكره في حاشية الفرع كأصله العسائي بالعين المهملة والشين المعجمة وصحح عليه وكتب نسخة العسائي بالغين المعجمة والسين المهملة قال الحافظ ابن حجر والذي بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف شنيع (عن هشام) هو ابن عروة (عن) أبيه (عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها (أن رسول الله ﷺ خطب الناس فحمد الله تعالى (وأثنى عليه) بما هو أهله (وقال):

(ما تشيرون علي) بتشديد الياء (في قوم يسبون أهلي ما علمت عليهم من سوء قط. وعن عروة) بن الزبير بالسند السابق أنه (قال: لما أخبرت عائشة) بضم الهمزة مبنياً للمفعول وسكون الفوقية (بالأمر) الذي قاله أهل الإفك (قالت: يا رسول الله أتأذن لي أن أنطلق إلى أهلي فأذن لها وأرسل معها الغلام. وقال رجل من الأنصار): هو أبو أيوب خالد الأنصاري كما عند ابن إسحق، وأخرجه الحاكم من طريقه (سبحانك ما يكون لنا أن نتكلم بها ﴿سبحانك هذا بهتان عظيم﴾). وسبح تعجباً ممن يقول ذلك فهو تنزيه لله تعالى من أن تكون حرمة نبيه فاجرة وقوله وقال أبو أسامة هو تعليق، وقوله وحدثني محمد بن حرب طريق موصول والله أعلم.

هذا آخر كتاب الاعتصام نجز سادس عشر ربيع الأول سنة ٩١٦، ولما فرغ المؤلف من مسائل أصول الفقه شرع في مسائل أصول الكلام وما يتعلق به وبه ختم الكتاب وكانت الأولى تقديم أصول الكلام لأنه الأصل والأساس والكل مبني عليه لكنه من باب الترقى لإرادة لختتم الكتاب بالأشرف فقال.

بسم الله الرحمن الرحيم

٩٧ - كتاب التوحيد

ثبتت البسملة لأبي ذر وسقطت لغيره.

(كتاب التوحيد) هو مصدر وَّحَدَ يوَحِّدُ ومعنى وَّحَدَتْ الله اعتقدته منفردًا بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه. وقال الجنيد، التوحيد أفراد القدم من الحدث وهو بمعنى الحدوث والحدوث يقال للحدوث الذاتي وهو كون الشيء مسبوقًا بغيره، والزمانى وهو كونه مسبوقًا بالعدم، والإضافي وهو ما يكون وجوده أقل من وجود آخر فيما مضى، وهو تعالى منزّه عنه بالمعاني الثلاثة وهو من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الخارج، وفي رواية المستملي كما في الفرع كتاب الردّ على الجهمية بفتح الجيم وسكون الهاء وبعد الميم تحتية مشدّدة وهم طوائف ينسبون إلى جهم بن صفوان من أهل الكوفة والرد على غيرهم أي القدريّة، وأما الخوارج فسبق ما يتعلق بهم في كتاب الفتن وكذا الرافضة في كتاب الأحكام وهؤلاء الفرق الأربعة رؤوس المبتدعة وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني بعد قوله كتاب التوحيد وزاد المستملي الرد على الجهمية.

١ - باب ما جاء في دعاء

النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

(باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أُمَّتُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى) وفي نسخة عز وجل وهو الشهادة بأن الله واحد ومعنى أنه تعالى واحد كما قاله بعضهم نفى التقسيم لذاته ونفى التشبيه عن حقه وصفاته ونفى الشريك معه في أفعاله ومصنوعاته فلا تشبه ذاته الذوات ولا صفته الصفات ولا فعل لغيره حتى يكون شريكًا له في فعله أو عديلاً له، وهذا هو الذي تضمنته سورة الإخلاص من كونه واحدًا صمدًا إلى آخرها فالحق سبحانه خالف لمخلوقاته كلها مخالفة مطلقة.

٧٣٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ،

عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ.

وبه قال: (حدثنا أبو عاصم) الضحاك النبيل قال: (حدثنا زكريا بن إسحق) المكي (عن يحيى بن عبد الله) ولأبي ذر عن يحيى بن محمد بن عبد الله (بن صيفي) بالصاد المهملة مولى عمرو بن عثمان بن عفان المكي ونسبه في الأولى لجدّه (عن أبي معبد) بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون والفاء والمعجمة (عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ بعث معاذًا إلى اليمن). قال البخاري.

٧٣٧٢ - **وحدثني** عبد الله بن أبي الأسود، حدثنا الفضل بن العلاء، حدثنا إسماعيل بن أمية، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي أنه سمع أبا معبد مولى ابن عباس يقول: سمعت ابن عباس يقول: لما بعث النبي ﷺ معاذًا نحو اليمن قال له: إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يؤحدوا الله تعالى فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا صلوا فأخبرهم أن الله افترض عليهم زكاة أموالهم تؤخذ من غنيهم فترد على فقيرهم، فإذا أقرؤا بذلك فخذ منهم، وتوق كرائم أموال الناس.

(وحدثني) بالإفراد (عبد الله بن أبي الأسود) هو عبد الله بن معاذ بن محمد بن أبي الأسود واسمه حميد البصري قال: (حدثنا الفضل بن العلاء) بفتح العين ممدودًا الكوفي قال: (حدثنا إسماعيل بن أمية) الأموي (عن يحيى بن عبد الله) ولأبي ذر وأبي الوقت والأصيلي عن يحيى بن محمد بن عبد الله (بن صيفي أنه سمع أبا معبد) نافذًا (مولى ابن عباس) رضي الله عنهما (يقول: سمعت ابن عباس يقول) ولأبي ذر قال (لما بعث النبي ﷺ معاذًا نحو اليمن) ولأبي ذر معاذ بن جبل إلى نحو أهل اليمن أي إلى جهة أهل اليمن وهو من إطلاق الكل وإرادة البعض لأن بعثه كان إلى بعضهم لا إلى جميعهم قال له:

(إنك تقدم) بفتح الدال (على قوم من أهل الكتاب) هم اليهود (فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى) أي إلى توحيده وما مصدرية (فإذا عرفوا ذلك) أي التوحيد (فأخبرهم أن الله فرض) ولأبي ذر إن الله قد فرض (عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فإذا صلوا فأخبرهم أن الله افترض عليهم زكاة أموالهم) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي زكاة في أموالهم (تؤخذ من غنيهم) بالإفراد (فترد على فقيرهم) بالإفراد أيضًا (فإذا أقرؤا بذلك) صدقوا به وآمنوا (فخذ منهم) زكاة أموالهم (وتوق) اجتنب (كرائم أموال الناس) خيار مواشيهم أن تأخذها في الزكاة والكرامة الشاة الغزيرة اللبن.

وفي الحديث دليل لمن قال أول واجب المعرفة كإمام الحرمين واستدل بأنه لا يتأتى الإتيان بشيء من المأمورات على قصد الامتثال ولا الانكفاف عن شيء من المنهيات على قصد الانزجار إلا بعد معرفة الأمر الناهي، واعترض عليه بأن المعرفة لا تتأتى إلا بالنظر والاستدلال وهي مقدمة الواجب فتجب فيكون أول واجب النظر وقال الزركشي اختلف في التقليد في ذلك على مذاهب.

أحدها: وهو قول الجمهور المنع للإجماع على وجوب المعرفة بقوله تعالى فاعلم أنه لا إله إلا الله فأمر بالعلم بالوحدانية والتقليد لا يفيد العلم وقد ذم الله تعالى التقليد في الأصول وحث عليه في الفروع فقال في الأصول: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّة وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢] وحث على السؤال في الفروع بقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧].

والثاني: الجواز لإجماع السلف على قبول كلمتي الشهادة من الناطق بهما ولم يقل أحد له هل نظرت أو تبصرت بدليل.

والثالث: يجب التقليد وإن النظر والبحث فيه حرام والقائل بهذا المذهب طائفتان طائفة ينفون النظر ويقولون إذا كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي إليه فلاشتغال به حرام وطائفة يعترفون بالنظر لكن يقولون: ربما أوقع النظر في هذا في الشبه فيكون ذلك سبب الضلال لنهيهم عن علم الكلام والاشتغال به ولا شك أن منعهم منه ليس هو لأنه ممنوع مطلقاً كيف وقد قطع أصحابه بأنه من فروض الكفايات وإنما منعوا منه لمن لا يكون له قدم في مسالك التحقيق فيؤدي إلى الارتباك والشك نحو الكفر وذكر البيهقي في شعب الإيمان هذا قال: وكيف يكون العلم الذي يتوصل به إلى معرفة الله وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق بين النبي الصادق والمتنبي مذموماً أو مرغوباً عنه، ولكنهم لاشفاقهم على الضعفة أن لا يبلغوا ما يريدون منه فيضلوا نهوا عن الاشتغال به. ونقل عن الأشعري أن إيمان المقلد لا يصح وأنه يقول بتكفير العوام وأنكره الأستاذ أبو القاسم القشيري وقال: هذا كذب وزور من تلبيسات الكرامية على العوام والظن بجميع عوام المسلمين أنهم مصدقون بالله تعالى. وقال أبو منصور في المقنع: أجمع أصحابنا على أن العوام مؤمنون عارفون بالله تعالى وأنهم حشو الجنة للإخبار والإجماع فيه، لكن منهم من قال: لا بد من نظر عقلي في العقائد وقد حصل لهم منه القدر الكافي فإن فطرهم جبلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث الموجودات وإن عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين فالعلم بالعبارة علم زائد لا يلزمهم وقد كان النبي ﷺ يكتفي من الأعراب بالتصديق مع العلم بقصورهم عن معرفة النظر بالأدلة.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق أول الزكاة.

٧٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سَلِيمٍ سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ أَتَذَرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «أَنْ يَغْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَذَرِي مَا حَقَّهُمْ عَلَيْهِ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال: (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين

عثمان بن عاصم الأسدي (والأشعث بن سليم) بضم السين المهملة هو الأشعث بن أبي الشعثاء المحاربي أنهما (سمعا الأسود بن هلال) المحاربي الكوفي (عن معاذ بن جبل) رضي الله عنه أنه (قال: قال النبي) ولأبي ذر رسول الله ﷺ):

(يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد؟ قال) معاذ: قلت: (الله ورسوله أعلم. قال) رسول الله ﷺ: (أن يعبدوه) بأن يطيعوه ويحتنبوا معاصيه (ولا يشركوا به شيئاً) عطف على السابق لأنه تمام التوحيد والجملة حالية أي يعبدوه في حال عدم الإشراك به ثم قال ﷺ: (أتدري) يا معاذ (ما حقهم عليه) ما حق العباد على الله وهو من باب المشاكلة كقوله تعالى: ﴿ومكروا ومكر الله﴾ [آل عمران: ٥٤] أو المراد الحق الثابت أو الواجب الشرعي بإخباره تعالى عنه أو كالواجب في تحقق وجوبه (قال) معاذ: (الله ورسوله أعلم. قال) ﷺ: (أن لا يعذبهم) إذا اجتنبوا الكبائر والمناهي وأتوا بالمأمورات.

والحديث سبق في الرقاق وغيره، وأخرجه مسلم في الإيمان.

٧٣٧٤ - **هَذَا** إسماعيل، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يُرَدُّهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَّقَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ».

وَزَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَخِي قَتَادَةَ بْنِ الثُّعْمَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإنفراد (مالك) الإمام بن أنس الأصبحي (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه) عبد الله (عن أبي سعيد الخدري) رضي الله عنه (أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ يرددتها) يكررها ويعيدها واسم الرجل القاريء قتادة بن النعمان رواه ابن وهب عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن أبي الهيثم عن أبي سعيد (فلما أصبح جاء إلى النبي ﷺ فذكر له ذلك) ولأبي ذر فذكر ذلك له (وكان) بالواو والهمزة وتشديد النون ولأبي ذر عن الكشميهني فكان بالفاء (الرجل) الذي سمع (يتقأها) بالقاف وتشديد اللام يعدها قليلة (فقال رسول الله ﷺ):

(والذي نفسي بيده إنها) أي ﴿قل هو الله أحد﴾ ولأبي ذر فإنها (لتعدل ثلث القرآن) لأن القرآن على ثلاثة أنحاء قصص وأحكام وصفات لله عز وجل، و ﴿قل هو الله أحد﴾ متمحضة للتوحيد والصفات فهي ثلثة وفيه دليل على شرف علم التوحيد، وكيف لا والعلم يشرف بشرف المعلوم ومعلوم هذا العلم هو الله وصفاته وما يجوز عليه وما لا يجوز عليه فما ظنك بشرف منزلته وجلالة عله (زاد إسماعيل بن جعفر) الأنصاري (عن مالك) الإمام (عن عبد الرحمن عن أبيه) عبد الله بن

عبد الرحمن بن أبي صعصعة (عن أبي سعيد) الخدري رضي الله عنه أنه قال: (أخبرني) بالإنفراد (أخي) لامي (قتادة بن النعمان عن النبي ﷺ) وهذا سبق في فضل ﴿قل هو الله أحد﴾ من فضائل القرآن.

٧٣٧٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ فِي حَجَرٍ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِ فَيَخْتِمُ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «سَلُّوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ».**

وبه قال: (حدثنا محمد) كذا غير منسوب في الفرع كأصله قال خلف في الأطراف أحسبه محمد بن يحيى الذهلي قال: (حدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر بن الطبراني الحافظ المصري قال: (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصري قال: (حدثنا عمرو) بفتح العين ابن الحارث المصري (عن ابن أبي هلال) سعيد (أن أبا الرجال) بكسر الراء وتخفيف الجيم (محمد بن عبد الرحمن) الأنصاري مشهور بكنيته وكان له عشرة أولاد رجال (حدثه عن أمه عمرة) بفتح العين المهملة وسكون الميم (بنت عبد الرحمن) بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية (وكانت في حجر عائشة زوج النبي ﷺ عن عائشة) رضي الله عنه (أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية) أميراً عليها وهو متعلق ببعث، ولا يصح أن يتعلق بصفة لرجل لفساد المعنى ولا بحال لأن رجلاً نكرة ولم يقل في سرية لأن على تفيد معنى الاستعلاء والرجل قيل هو كلثوم بن الهدم. قال الحافظ ابن حجر: وفيه نظر لأنهم ذكروا أنه مات في أول الهجرة قبل نزول القتال قال: ورأيت بخط الرشيد العطار كلثوم بن زهدم وعزاه لصفوة الصفوة لابن طاهر، ويقال قتادة بن النعمان وهو غلط وانتقال من الذي قبله إلى هذا (وكان يقرأ لأصحابه في صلاته) ولأبي ذر في صلاتهم أي التي يصلونها بهم (فيختم) قراءته (بـ ﴿قل هو الله أحد﴾) السورة إلى آخرها. وهذا يُشعر بأنه كان يقرأ بغيرها معها في ركعة واحدة فيكون دليلاً على جواز الجمع بين السورتين غير الفاتحة في ركعة أو المراد أنه كان من عادته أن يقرأها بعد الفاتحة (فلما رجعوا) من السرية (ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: سلوه لأي شيء يصنع ذلك فسألوه) لم تختتم بقل هو الله أحد؟ (فقال) الرجل: أختتم بها (لأنها صفة الرحمن) لأن فيها أسماء وصفاته وأسماءه مشتقة من صفاته (وأنا أحب أن أقرأ بها) فجاؤوا فأخبروا النبي ﷺ (فقال النبي ﷺ):

(أخبروه أن الله تعالى (يحب) لمحبه قراءتها ومحبة الله تعالى لعباده إرادة الإثابة لهم.

والحديث سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة، وأخرجه مسلم في الصلاة والنسائي فيه وفي اليوم والليلة.

٢ - باب قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ﴾

أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيُّمَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴿[الإسراء: ١١٠]

(باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن﴾) أي سمووا بهذا الاسم أو بهذا قال البيضاوي المراد بالتسوية بين اللفظتين هو أنهما يطلقان على ذات واحدة وإن اختلف اعتبار إطلاقهما، والتوحيد إنما هو للذات الذي هو المعبود هذا إذا كان ردًا لقول المشركين أي حين سمعوه ﷺ يقول: يا الله يا رحمن فقالوا إنه ينهانا أن نعبد إلهين وهو يدعو إليها آخر، وعلى أن يكون ردًا لليهود أي حيث قالوا لما سمعوه أيضًا يقول يا الله يا رحمن إنك لتقلّ ذكر الرحمن وقد أكثره الله تعالى في التوراة، فالمعنى أنهما سيان في حسن الإطلاق والإفضاء إلى المقصود وهو أجوب لقوله: ﴿أيًا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى﴾ [الإسراء: ١١٠] وأو للتخيير والتنوين في أيًا عوض عن المضاف إليه وما صلة لتأكيد ما في أي من الإبهام والضمير في قوله له للمسمى لأن التسمية له لا للاسم، وكان أصل الكلام أيًا ما تدعوا فهو حسن فوضع موضعه فله الأسماء الحسنى للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل عليه، وكونها حسنى لدلالاتها على صفات الجلال والإكرام اهـ.

قال الطيبي: إنما كان أجوب لأن اعتراض اليهود كان تعيير للمسلمين على ترجيح أحد الاسمين على الآخر واعتراض المشركين كان تعييرًا على الجمع بين اللفظين فقوله: أيًا ما تدعوا مطابق للردّ على اليهود لأن المعنى أيّ الاسمين دعوتهم فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين، والجواب هذا مسلم إذا كان أو للتخيير فلم يمنع أن تكون للإباحة كما في قوله: جالس الحسن أو ابن سيرين، فحيث أن يكون أجوب وتقريبه قل سموا ذاته المقدسة بالله أو بالرحمن فهما سيان في استصواب التسمية بهما فبأيهما سميته فأنت مصيب وإن سميته بهما فأنت أصوب لأن له الأسماء الحسنى وقد أمرنا أن ندعو بها في قوله تعالى: ﴿ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها﴾ [الأعراف: ١٨٠] فجواب الشرط الأول قوله فأنت مصيب، ودل على الشرط الثاني وجوابه قوله: ﴿فله الأسماء الحسنى﴾ وحيث فالآية فن من فنون الإيجاز الذي هو حلية التنزيل وقوله: ﴿فله الأسماء الحسنى﴾ هو من باب الإطناب فظهر بهذا أن الإباحة أنسب من التخيير لأن أبا جهل حضر الجمع بين الاسمين فردّ بإباحة أن يجمع بين أسماء تعني فكيف يمنع من الجمع بين الاسمين وقد أبيح الجمع بين الأسماء المتكاثرة على أن الجواب بالتخيير في الردّ على أهل الكتاب غير مطابق لأنهم اعترضوا بالترجيح، وأجيب بالتسوية لأن أو تقتضيها وكان الجواب العتيد أن يقال إنما رجحنا الله على الرحمن في الذكر لأنه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف الرحمن ويساعد ما ذكرنا من أن الكلام مع المشركين قوله تعالى: ﴿وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الدن﴾ [الإسراء: ١١١] لأنه مناسب أن يكون تسجيلًا للردّ على المشركين.

٧٣٧٦ - **هَذَا** مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَحُمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَزَحُمُ النَّاسَ».

وبه قال: (حدثنا محمد) ولأبي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام وتشديدها قال: (أخبرنا) ولأبي ذر: حدثنا (أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي (عن الأعمش) سليمان بن مهران الكوفي (عن زيد بن وهب) الهمداني الكوفي (وأبي ظبيان) بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن جندب الكوفي كلاهما (عن جرير بن عبد الله) البجلي رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(لا يرحم الله) (من لا يرحم الناس) من مؤمن وكافر ويرحم بفتح أوله في الموضعين.

ومطابقته للترجمة ظاهرة، وسبق الحديث في الأدب وأخرجه مسلم في الفضائل.

٧٣٧٧ - **هَذَا** أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ يَدْعُوهُ إِلَى أَهْلِهَا فِي الْمَوْتِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْجِعْ فَأَخْبِرْهَا أَنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أُعْطِيَ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَعَادَتِ الرَّسُولَ أَنَّهَا أَقْسَمَتْ لَيَأْتِيَنَّهَا فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقْفَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنْ، فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَزَحُمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ».

وبه قال: (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل قال: (حدثنا حماد بن زيد) بفتح الحاء والميم المشددة ابن درهم الأزدي أحد الأعلام (عن عاصم الأحول) بن سليمان (عن أبي عثمان) عبد الرحمن بن مل (النهدي) بفتح النون وسكون الهاء (عن أسامة بن زيد) الحب ابن الحب رضي الله عنه أنه (قال: كنا عند النبي ﷺ) إذ جاءه رسول إحدى بناته زينب (يدعوه) أي الرسول ولأبي ذر: تدعوه بالفوقية بدل التحتية أي تدعوه زينب على لسان رسولها (إلى ابنها) وهو (في) حالة (الموت) من معالجة الروح (فقال النبي ﷺ):

(ارجع) زاد أبو ذر إليها وسقط له لفظ النبي والتصلية (فأخبرها أن الله ما أخذ وله ما أعطى) أي الذي أراد أن يأخذه هو الذي أعطاه فإن أخذه أخذ ما هو له ولفظ ما فيهما مصدرية أي أن الله الأخذ والإعطاء أو موصولة والعائد محذوف وكذا الصلة (وكل شيء) من الأخذ والإعطاء وغيرهما (عنده) في علمه (بأجل مسمى) مقدر (فمرها فلتصبر ولتحتسب) أي تنوي بصبرها طلب الثواب منه تعالى ليحسب ذلك من عملها الصالح (فأعادت الرسول) إليه ﷺ (أنها أقسمت) ولأبي

ذر عن الحموي والمستملي قد أقسمت أي عليه (ليأتينها، فقام النبي ﷺ وقام سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل) زاد في الجناز وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال (فدفع الصبي إليه) بالفاء والبدال المهملة المضمومة، وللكشميهني فرفع بالراء بدل الدال، وللحموي والمستملي ورفع بالواو بدل الفاء (ونفسه تققعق) بحذف إحدى التاءين تخفيفاً أي تضطرب وتتحرك والقعقة حكاية حركة لشيء يسمع له صوت كالسلاح (كأنها) أي نفسه (في شئ) بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قرينة خلقة يابسة (ففاضت) بالبكاء (عيناه) ﷺ (فقال له سعد) أي ابن عبادة المذكور (يا رسول الله ما هذا) البكاء وأنت تنهى عنه؟ وثبت ما هذا لأبي ذر (قال) ﷺ: (هذه رحمة) أي الدفعة التي نراها من حزن القلب بغير تعمد ولا استدعاء لا مؤاخذه فيها فهي أثر الرحمة التي (جعلها الله) تعالى (في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء) وليس من باب الجزع وقلة الصبر. والرحماء جمع رحيم من صيغ المبالغة وهو أحد الأمثلة الخمسة فعول وفعال ومفعول وفعل وفعل وزاد بعضهم فيها فعلاً كسكير وجاء فعيل بمعنى مفعول. قال المتلمس:

فأما إذا عضت بك الحرب عضة فإنك معطوف عليك رحيم

والرحمة لغة الرقة والانعطاف ومنه اشتقاق الرحم وهي البطن لانعطافها على الجنين، فعلى هذا يكون وصفه تعالى بالرحمة مجازاً عن إنعامه تعالى على عباده كالملك إذا عطف على رعيته أصابهم خيره وتكون على هذا التقدير صفة فعل لا صفة ذات، وقيل: الرحمة إرادة الخير لمن أراد الله به ذلك ووصفه بها على هذا القول حقيقة وحيثئذ صفة ذات، وهذا القول هو الظاهر. وقيل: الرحمة رقة تقتضي الإحسان إلى المرحوم، وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة في الإحسان المجرد، وإذا وصف بها الباري تعالى فليس يراد بها إلا الإحسان المجرد دون الرقة، وعلى هذا روي الرحمة من الله إنعام وإفضال، ومن الآدميين رقة وتعطف، وأما ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: الرحمن الرحيم اسمان رقيقان أحدهما أرفق من الآخر فلا يثبت لأنه من رواية الكلبي عن أبي صالح عنه والكلبي متروك الحديث.

ونقل البيهقي عن الحسين بن الفضل البجلي أنه نسب راوي حديث ابن عباس إلى التصحيف وقال: إنما هو الرفيق بالفاء أي فهما اسمان رقيقان أحدهما أرفق من الآخر وقواه البيهقي بالحديث المروي في مسلم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف، واختلف هل الرحمن الرحيم بمعنى واحد؟ فقيل بمعنى واحد كندمان ونديم فيكون الجمع بينهما تأكيداً، وقيل لكل واحد منهما فائدة غير فائدة الآخر وذلك بالنسبة إلى تغاير تعلقهما إذ يقال: رحمن الدنيا ورحيم الآخرة لأن رحمته في الدنيا تعم المؤمن والكافر وفي الآخرة تخص المؤمن، وقيل: الرحمن أبلغ إذ لا يطلق إلا على الله سبحانه، وعلى هذا فالقياس أن يترقى إلى الأبلغ فيقول رحيم رحمن.

قال صاحب التقريب: إنما قدم أعلى الوصفين والقياس تقديم أداهما كجواد فياض لأن

ذلك القياس فيما كان الثاني من جنس الأول وفيه زيادة الرحمن يتناول جلائل النعم وأصولها، والرحيم دقائقها وفروعها فلم يكن في الثاني زيادة على الأول فكأنه جنس آخر فيقال لما ثبت أن الرحمن أبلغ من الرحيم في تأدية معنى الرحمة المترقي من الرحيم إليه لأن معنى الترقى هو أن يذكر معنى ثم يردف بما هو أبلغ منه.

وقال صاحب الإيجاز والانتصاف: الرحمن أبلغ لأنه كالعلم إذ كان لا يوصف به غير الله فكأنه الموصوف وهو أقدم، إذ الأصل في نعم الله أن تكون عظيمة فالبدء بما يدل على عظمها أولى هذا أحسن الأقوال يعني أن هذا الأسلوب ليس من باب الترقى بل هو من باب التتميم وهو تقييد الكلام بتابع يفيد مبالغة، وذلك أنه تعالى لما ذكر ما دلّ على جلائل النعم وعظائمها أراد المبالغة والاستيعاب فتمم بما دل على دقائقها وروادفها ليدل به على أنه مولى النعم كلها ظواهرها وبواطنها جلائلها ودقائقها فلو قصد الترقى لفاتت المبالغة المذكورة، ومن شرط التتميم الأخذ بما هو أعلى في الشيء ثم بما هو أحط منه ليستوعب جميع ما يدخل تحت ذلك الشيء لأنهم لا يعدلون عن الأصل والقياس إلا لتوخي نكتة، وقيل: إنه من باب التكميل وهو أن يؤتى بكلام في فن فيرى أنه ناقص فيه فيكمل بآخر فإنه تعالى لما قال الرحمن توهم أن جلائل النعم منه وأن الدقائق لا يجوز أن تنسب إليه لحقارتها فكمل بالرحيم، ويؤيده ما في حديث الترمذي عن أنس مرفوعاً: «ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى يسأل شسع نعله إذا انقطع» وزاد حتى يسأل الملح.

وحديث الباب سبق في الجناز.

٣ - باب قول الله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨]

(باب قول الله تعالى:) أنا الرزاق ولأبوي الوقت وذو الأصل (﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ﴾) أي الذي يرزق كل ما يفتقر إلى الرزق وفيه إيماء باستغنائه عنه وقرئ: إني أنا الرزاق وهو موافق للرواية الأولى (﴿ذو القوة المتين﴾ [الذاريات: ٥٨]) الشديد القوة والمتين بالرفع صفة لذو وقرأ الأعمش بالجر صفة للقوة على تأويل الاقتدار.

٧٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَخَذَ أَضْبَرَ عَلَى أَدَى سَمْعَةٍ مِنَ اللَّهِ يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ، ثُمَّ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ».

وبه قال: (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي (عن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن سعيد بن جبير) ولأبي ذر هو ابن جبير (عن أبي عبد الرحمن) بن حبيب بفتح الموحدة وتشديد التحتية (السلمي)

الكوفي المقرئ ولأبيه صحبة (عن أبي موسى الأشعري) رضي الله عنه (قال: قال النبي ﷺ):

(ما أحد أصبر) ولأبي ذر بالرفع أفعل تفضيل من الصبر وهو حبس النفس على المكروه والله تعالى منزّه عن ذلك فالمراد لازمه وهو ترك المعاجلة والعقوبة (على أذى سمعه من الله يدعون) بتشديد الدال (له) أي ينسبون إليه (الولد) واستشكل بأن الله تعالى منزّه عن الأذى. وأجيب: بأن المراد أذى يلحق أنبياءه إذ في إثبات الولد إيذاء للنبي ﷺ لأنه تكذيب له وإنكار لمقاتله (ثم يعافيه) من العلل والبليات والمكروهات (ويرزقهم) ما ينتفعون به من الأقوات وغيرها مقابلة للسيئات بالحسنات والرزاق خالق الأرزاق والأسباب التي يتمتع بها، والرزق هو المنتفع به وكل ما ينتفع به فهو رزقه سواء كان مباحاً أو محظوراً والرزق نوعان محسوس ومعقول، ولذا قال بعض المحققين: الرزاق من رزق الأشباح فوائد لطفه والأرواح عوائد كشفه. وقال القرطبي: الرزق في السنة المحدثين السماع يقال: رزق يعنون به سماع الحديث قال: وهو صحيح انتهى.

وحظ العارف منه أن يتحقق معناه ليتيقن أنه لا يستحقه إلا الله فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه إلا منه فيكل أمره إليه ولا يتوكل فيه إلا عليه، ويجعل يده خزانة ربه ولسانه وصلة بين الله وبين الناس في وصول الأرزاق الروحانية والجسمانية إليهم بالإرشاد والتعليم وصرف المال ودعاء الخير وغير ذلك لينال حظاً من هذه الصفة. قال القشيري أبو القاسم: من عرف أن الله هو الرزاق أفرد بالقصد إليه وتقرب إليه بدوام التوكل عليه أرسل الشبلي إلى غني أن ابعت إلينا شيئاً من دنياك فكتب إليه سل دنياك من مولاك، فكتب إليه الشبلي الدنيا حقيرة وأنت حقير وإنما أطلب الحقير من الحقير ولا أطلب من مولاي غير مولاي، فسمت همته العلية أن لا يطلب من الله تعالى الأشياء الخسيسة.

ومناسبة الآية للحديث اشتماله على صفتي الرزق والقوة الدالة على القدرة، أما الرزق فمن قوله ويرزقهم، وأما القوة فمن قوله اصبر فإن فيه إشارة إلى القدرة على الإحسان إليهم مع إساءتهم بخلاف طبع البشر فإنه لا يقدر على الإحسان إلى المسيء إلا من جهة تكليفه ذلك شرعاً قاله ابن المنير.

وسبق الحديث في الأدب في باب الصبر على الأذى.

٤ - باب قول الله تعالى:

﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦] وَ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤] وَ ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ [النساء: ١٦٦] وَ ﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ﴾ [فاطر: ١١] ﴿إِلَيْهِ يَرْدُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [فصلت: ٤٧].

قَالَ يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ الظَّاهِرُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عَلِمًا وَالْبَاطِنُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عَلِمًا.

(باب قول الله تعالى: ﴿عالم الغيب﴾) خبر مبتدأ محذوف أي هو عالم الغيب ﴿فلا يظهر﴾ فلا يطلع ﴿على غيبه أحدًا﴾ [الجن: ٢٦] من خلقه إلا من ارتضى من رسول أي إلا رسولاً قد ارتضاه لعلم بعض الغيب ليكون إخباره عن الغيب معجزة له فإنه يطلعه على غيبه ما شاء ومن رسول بيان لمن ارتضى. قال في الكشف: وفي هذه الآية إبطال الكرامات لأن الذين تضاف إليهم الكرامات وإن كانوا أولياء مرتضين فليسوا برسول وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب اهـ.

وأجيب: بأن قوله على غيبه لفظ مفرد ليس فيه صيغة العموم فيكفي أن يقال: إن الله لا يظهر على غيب واحد من غيوبه أحدًا إلا الرسل فيحمل على وقت وقوع القيامة فكيف وقد ذكرها عقب قوله أقرب أم بعيد ما توعدون؟ وتعقب بأنه ضعيف لأن الرسل أيضًا لم يظهروا على ذلك.

وقال البيضاوي: جوابه تخصيص الرسول بالملك والإظهار بما يكون من غير واسطة وكرامات الأولياء على المغيبات إنما تكون تلقياً عن الملائكة كاطلاعنا على أحوال الآخرة بتوسط الأنبياء.

وقال الطيبي: الأقرب تخصيص الاطلاع بالضعف والخفاء فإن اطلاع الله الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم على الغيب أمكن وأقوى من إطلاعه الأولياء يدل على حرف الاستعلاء في قوله: على غيبه فضمن يظهر معنى يطلع أي فلا يظهر الله على غيبه إظهارًا تامًا وكشفًا جليًا إلا من ارتضى من رسول، فإن الله تعالى إذا أراد أن يطلع النبي على الغيب يوحى إليه أو يرسل إليه الملك. وأما كرامات الأولياء فهي من قبيل التلويحات واللمحات أو من جنس إجابة دعوة وصدق فراسة فإن كشف الأولياء غير تام كالأنبياء.

(و) باب قول الله تعالى: ﴿إن الله عنده علم الساعة﴾ [لقمان: ٣٤] أي وقت قيامها (و) قوله تعالى: ﴿أنزله بعلمه﴾ [النساء: ١٦٦] أي أنزله وهو عالم بأنك أهل بإنزاله إليك وأنتك مبلغه أو أنزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة في إنكار الصفات فإنه أثبت لنفسه العلم وقوله تعالى: ﴿وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه﴾ [فاطر: ١١] هو في موضع الحال أي إلا معلومة له، وقوله تعالى: ﴿إليه يرده علم الساعة﴾ [فصلت: ٤٧] أي علم قيامها يرده إليه أي يجب على المسؤول أن يقول الله أعلم بذلك.

(قال مجيب بن زياد): الفراء المشهور في كتاب معاني القرآن له (الظاهر على كل شيء علمًا والباطن على كل شيء علمًا) وقال غيره: الظاهر الجلي وجوده بآياته الباهرة في أرضه وسمائه والباطن المحتجب كنه ذاته عن نظر العقل بحجب كبريائه، وقيل الظاهر بالقدر والباطن عن الفكرة، وقيل الظاهر بلا اقتراب والباطن بلا احتجاب. وقال الشيخ أبو حامد: اعلم أنه إنما خفي مع ظهوره لشدة ظهوره وظهوره سبب بطونه ونوره هو حجاب نوره، وقيل: الظاهر بنعمته

والباطن برحمته. وقيل: الظاهر بما يفيض عليك من العطاء والنعماء، والباطن بما يدفع عنك من البلاء. وقيل: الظاهر لقوم فلذلك وخذوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه.

٧٣٧٩ - **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا تَفْضِضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِّ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ) القُطَوَانِيُّ الكُوفِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ) أَبُو عَمَرَ مَوْلَى الصَّدِيقِ قَالَ: (حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ) الْمَدَنِيُّ مَوْلَى ابْنِ عَمَرَ (عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أَنَّهُ (قَالَ):

(مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ) أَيُّ أَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ مَا غَابَ عَنِ الْعِبَادِ مِنَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَالْأَجَالِ وَالْأَحْوَالِ جَعَلَ لِلْغَيْبِ مَفَاتِيحَ عَلَى طَرِيقِ الِاسْتِعَارَةِ لِأَنَّ الْمَفَاتِيحَ يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى مَا فِي الْمَخَازِنِ الْمُسْتَوْتِقِ مِنْهَا بِالْإِغْلَاقِ وَالْإِقْفَالِ، وَمَنْ عِلْمُ مَفَاتِيحِهَا وَكَيْفِيَّةُ فَتْحِهَا تَوَصَّلُ إِلَيْهَا فَأَرَادَ أَنَّهُ التَّوَصَّلُ إِلَى الْمَغْيِبَاتِ الْمَحِيطِ عِلْمُهُ بِهَا لَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهَا غَيْرُهُ فَيَعْلَمُ أَوْقَاتَهَا وَمَا فِي تَعْجِيلِهَا وَتَأْخِيرِهَا مِنَ الْحُكْمِ فَيُظْهِرُهَا عَلَى مَا اقْتَضَتْهُ حُكْمَتُهُ وَتَعَلَّقَتْ بِهِ مَشِيَّتُهُ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ الْأَشْيَاءَ قَبْلَ وَقُوعِهَا وَالْحِكْمَةَ فِي كَوْنِهَا خَمْسًا الْإِشَارَةُ إِلَى حَصْرِ الْعَوَالِمِ فِيهَا فَأَشَارَ إِلَى مَا يَزِيدُ فِي النَّفْسِ وَيَنْقُصُ بِقَوْلِهِ: (لَا يَعْلَمُ مَا تَفْضِضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ) أَيُّ مَا تَنْقُصُهُ يَقَالُ غَاضِ الْمَاءِ وَغَضَّتُهُ أَنَا وَمَا تَزْدَادُ أَيُّ مَا تَحْمِلُهُ مِنَ الْوَلَدِ عَلَى أَيِّ حَالٍ هُوَ مِنْ ذُكُورَةٍ وَأُنُوثَةٍ وَعَدَدُ فَإِنَّمَا تَشْتَمِلُ عَلَى وَاحِدٍ وَاثْنَيْنِ وَثَلَاثَةٍ وَأَرْبَعَةٍ، أَوْ جَسَدِ الْوَلَدِ فَإِنَّهُ يَكُونُ تَامًا وَغَدَجًا أَوْ مَدَّةَ الْوِلَادَةِ فَإِنَّمَا تَكُونُ أَقَلُّ مِنْ تِسْعَةِ أَشْهُرٍ وَأَزِيدُ عَلَيْهَا إِلَى أَرْبَعٍ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ، وَإِلَى سِتِّينَ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ، وَإِلَى خَمْسٍ عِنْدَ مَالِكٍ، وَخَصَّ الرَّحِمَ بِالذِّكْرِ لَكُنْ أَكْثَرُ يَعْرِفُونَهَا بِالْعَادَةِ، وَمَعَ ذَلِكَ نَفَى أَنْ يَعْرِفَ أَحَدٌ حَقِيقَتَهَا نَعَمْ إِذَا أَمَرَ بِكَوْنِهِ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى أَشَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا عِلْمُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ الْمُوَكَّلُونَ بِذَلِكَ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ.

وَأَشَارَ إِلَى أَنْوَاعِ الزَّمَانِ وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَوَادِثِ بِقَوْلِهِ: (وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ) مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ وَغَيْرِهِمَا (إِلَّا اللَّهُ) وَعَبَّرَ بِلَفْظِ غَدٍ لِأَنَّ حَقِيقَتَهُ أَقْرَبُ الْأَزْمَنَةِ وَإِذَا كَانَ مَعَ قَرْبِهِ لَا يَعْلَمُ حَقِيقَتَهُ مَا يَقَعُ فِيهِ فَمَا بَعْدَهُ أُخْرَى.

وَأَشَارَ إِلَى الْعَالَمِ الْعُلُويِّ بِقَوْلِهِ: (وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ) لِيَلَّا أَوْ نَهَارًا (أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ) نَعَمْ إِذَا أَمَرَ بِهِ عِلْمَتُهُ الْمَلَائِكَةُ الْمُوَكَّلُونَ بِهِ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ.

وَأَشَارَ إِلَى الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ بِقَوْلِهِ: (وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ) أَيُّ أَيْنَ تَمُوتُ، وَرَبَّمَا أَقَامَتْ بِأَرْضٍ وَضُرِبَتْ أَوْتَادُهَا. وَقَالَتْ: لَا أَبْرَحُ مِنْهَا فَتَرْمِي بِهَا مَرَامِي الْقَدَرِ حَتَّى تَمُوتَ

في مكان لم يخطر ببالها كما روي أن ملك الموت مرّ على سليمان بن داود عليهما السلام فجعل ينظر إلى رجل من جلسائه يديم النظر إليه فقال الرجل: من هذا؟ فقال: ملك الموت. فقال: كأنه يريدني فمرّ الريح أن تحملني وتلقيني بالهند ففعل فقال ملك الموت: كان دوام نظري تعجباً منه إذ أمرت أن أقبض روحه بالهند وهو عندك.

وفي الطبراني الكبير عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما جعل الله منية عبد بأرض إلا جعل له فيها حاجة وإنما جعل العلم لله والدراية للعبد» لأن في الدراية معنى الحيلة، والمعنى أنها أي النفس لا تعرف وإن أعملت حيلتها ما يختص بها ولا شيء أخص بالإنسان من كسبه وعاقبته فإذا لم يكن له طريق إلى معرفتهما كان من معرفة ما عداهما أبعد، وأما المنجم الذي يخبر بوقت الغيب والموت فإنه يقول بالقياس والنظر في المطالع وما يدرك بالدليل لا يكون غيباً على أنه مجرد الظن والظن غير العلم والله تعالى أعلم.

وأشار إلى علوم الآخرة بقوله: (ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله) فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة، والحديث سبق في آخر الاستسقاء.

٧٣٨٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾.

وبه قال: (حدثنا محمد بن يوسف) بن واقد الفريابي الضبي مولا هم محدث قيسارية قال: (حدثنا سفيان) الثوري (عن إسماعيل) بن أبي خالد البجلي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل أحد الأعلام قال: أدركت خمسمائة من الصحابة وما كتبت سوداء في بيضاء ولا حدثت بحديث إلا حفظته (عن مسروق) أي ابن الأجدع (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت: من حدثك أن محمداً ﷺ رأى ربه) ليلة المعراج (فقد كذب) قالته رأياً باجتهادها لقوله: (وهو) أي الله تعالى (يقول) في سورة الأنعام: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] وأجاب المثبتون بأن معنى الآية لا تحيط به الأبصار أو لا تدركه الأبصار وإنما يدركه المبصرون أو لا تدركه في الدنيا لضعف تركيبها في الدنيا فإذا كان في الآخرة خلق الله تعالى فيهم قوة يقدرون بها على الرؤية، وفي كتابي المواهب من مباحث ذلك ما يكفي.

(ومن حدثك أنه يعلم الغيب فقد كذب) والضمير في أنه يعلم للنبي ﷺ لعطفه على قوله: من حدثك أن محمداً وصرح به فيما أخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه بن سعد عن داود عن أبي هند عن الشعبي بلفظ: أعظم الفرية على الله من قال إن محمداً رأى ربه وأن

محمدًا كتم شيئًا من الوحي وأن محمدًا يعلم ما في غد (وهو) تعالى (يقول): ﴿لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ والآية ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥] وجاز مثل ذلك لأنه ليس الغرض القراءة ولا نقلها وقول الداودي ما أظن قوله في هذا الطريق من حديثك أن محمدًا يعلم الغيب محفوظًا وما أحد يدعي أن رسول الله ﷺ كان يعلم من الغيب إلا ما علمه الله متعقب بأن بعض من لم يرسخ في الإيمان كان يظن ذلك حتى كان يرى أن صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي على جميع المغيبات، ففي مغازي ابن إسحق أن ناقته ﷺ ضلت فقال ابن الصلبي بالصاد المهملة آخره مئنة بوزن عظيم: يزعم أنه نبي ويخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري أين ناقته فقال النبي ﷺ: إن رجلاً يقول كذا وكذا وإني والله لا أعلم إلا ما علمني الله وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا فجاؤوا بها فأعلم ﷺ أنه لا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله، والغرض من الباب إثبات صفة العلم وفيه رد على المعتزلة حيث قالوا: إنه عالم بلا علم.

قال العبري: وكتبهم شاهدة بتعليل عالمية الله تعالى بالعلم كما يقول به أهل السُّنة لكن النزاع في أن ذلك العلم الملل به هل هو عين الذات كما يقول المعتزلة أو لا كما يقول أهل السُّنة ثم إن علمه تعالى شامل لكل معلوم جزئيات وكليات قال تعالى: ﴿أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢] أي علمه أحاط بالمعلومات كلها. وقال تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ﴾ [سبأ: ٣] الآية. وأطبق المسلمون على أنه تعالى يعلم دبيب النملة السوداء في الصخرة الصماء في الليلة الظلماء، وأن معلوماته لا تدخل تحت العلة والإحصاء وعلمه محيط بها جملة وتفصيلاً، وكيف لا وهو خالقها ألا يعلم من خلق، وضلت الفلاسفة حيث زعموا أنه يعلم الجزئيات على الوجه الكلي لا الجزئي.

وحديث الباب سبق في التفسير.

٥ - بِابِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾ [الحشر: ٢٣]

(باب قول الله تعالى: ﴿السَّلَامُ﴾) سقط لفظ باب لغير أبي ذر، والسلام هو مصدر نعت به. والمعنى ذو السلامة من النقائص والبراءة من العيوب والفرق بينه وبين القدوس أن القدوس يدل على براءة الشيء من نقص تقتضيه ذاته فإن القدس طهارة الشيء في نفسه، والسلام يدل على نزاهته عن نقص يعتريه لعروض آفة أو صدور فعل، وقيل معنى السلام مالك تسليم العباد من المخاوف والمهالك فيرجع إلى القدرة فيكون من صفات الذات، وقيل ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى: ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨] فيكون مرجعه إلى الكلام القديم ووظيفة العارف أن يتخلق به بحيث يسلم قبله عن الحقد والحسد وإرادة الشر وقصد الخيانة وجوارحه عن ارتكاب المحظورات واقتراف الآثام ﴿المؤمن﴾ [الحشر: ٢٣] هو الذي آمن أولياءه عذابه يقال آمنه يؤمنه فهو مؤمن وقيل المصدق لرسله بإظهار معجزته عليهم ومصدق المؤمنين ما

وعدهم من الثواب ومصدق الكافرين ما أوعدهم من العقاب، وقال مجاهد: المؤمن الذي وجد نفسه بقوله: شهد الله أنه لا إله إلا الله.

٧٣٨١ - **هَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَقُولُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

وبه قال: (حدثنا أحمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال: (حدثنا زهير) بضم الزاي مصغراً ابن معاوية الجعفي قال: (حدثنا مغيرة) بن المقسم بكسر الميم قال: (حدثنا شقيق بن سلمة) أبو وائل الأسدي الكوفي المخضرم (قال: قال عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (كننا نصلي خلف النبي ﷺ فنقول) في التشهد (السلام على الله) أي من عباده كما في الرواية الأخرى (فقال) لنا (النبي ﷺ) لما فرغ من الصلاة:

(إن الله هو السلام) فأنكر التسليم على الله، وبين أن ذلك عكس ما يجب أن يقال فإن كل سلام ورحمة له ومنه فهو مالکها ومعطيها. وقال ابن الأنباري: أمرهم أن يصرفوه إلى الخلق لحاجتهم إلى السلامة وغناه سبحانه وتعالى عنها (ولكن قولوا التحيات لله) جمع تحية وهي تفعلة من الحياة بمعنى الإحياء والتبقيّة واللام في الله للاختصاص أو المراد كل ما تعظم به الملوك لله فاللام للاستحقاق (والصلوات) المعهودات في الشرع واجبة (والطيبات) ما طاب من الكلام وحسن أن يثنى به على الله أو ذكر الله مستحق لله (السلام عليك) مبتدأ حذف خبره أي السلام عليك موجود (أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين) إنما أعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور والصالحين نعت لعباد، والصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله) معطوف على سابقه ورسوله فعول بمعنى مرسل وفعل بمعنى مفعول قليل. قال ابن عطية: العرب تجري رسول مجرى المصدر فتصف به الجمع والواحد والمؤنث، ومنه قوله تعالى: ﴿أَنَا رَسُولُ رَبِّكَ﴾ [مريم: ١٩].

والحديث سبق في الصلاة بأنهم من هذا.

٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ [الناس: ٢]

فِيهِ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(باب قول الله تعالى) وسقط لغير أبي ذر لفظ باب ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ [الناس: ٢] الملك معناه ذو الملك، وهو إذا كان عبارة عن التصرف في الأشياء بالخلق والإبداع والإماتة والإحياء كان من

أسماء الأفعال كخالق، وعن بعض المحققين الملك الحق هو الغني مطلقاً في ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه ويحتاج إليه كل ما سواه إما بواسطة أو بغير واسطة فهو بتقدير منفرد وبتدبير متوحد ليس لأمره مرد ولا لحكمه رد، أما العبد فإنه محتاج في الوجود إلى الغير والاحتياج مما ينافي الملك، فلا يمكن أن يكون له ملك مطلق والملك يختص عرفاً بمن يسوس ذوي العقول ويدبر أمورهم فلذلك تقول ملك الناس، ولا يقال ملك الأشياء ووظيفة العارف من هذا الاسم أن يعلم أنه هو المستغني على الإطلاق عن كل شيء وما عداه مفتقر إليه في وجوده وبقائه مسخر لحكمه وقضائه فيستغني عن الناس رأساً ولا يرجو ولا يخاف إلا إياه ويتخلق به بالاستغناء عن الغير.

قال في الكشف، فإن قلت: هلا اكتفى بإظهار المضاف إليه مرة واحدة؟ قلت: لأن عطف البيان للبيان فكان مظنة للإظهار فلهذا كرر لفظ الناس، لأن عطف البيان يحتاج إلى مزيد الإظهار ولأن التكرير يقتضي مزيد شرف الناس وأنهم أشرف المخلوقات. وقال الإمام فخر الدين: وإنما بدأ بذكر الرب وهو اسم لمن قام بتدبيره وإصلاحه من أوائل نعمه وإلى أن ربه وأعطاه العقل فحيث عرف بالدليل أنه عبد مملوك وهو مالك ففتى بذكر الملك، ولما علم أن العبادة لازمة له وعرف أنه معبود مستحق لتلك العبادة عرفه بأنه إله فلهذا ختم به.

(فيه) أي في هذا الباب (ابن عمر) أي حديثه (عن النبي ﷺ). مما وصله في باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَيْدِي﴾ [ص: ٧٥] الْآتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تعالى بعد اثني عشر باباً بلفظ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ يقبض يوم القيامة الأرض وتكون السماوات بيمينه ثم يقول: أنا الملك.

٧٣٨٢ - **هَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ؟» وَقَالَ شُعَيْبٌ وَالزُّبَيْدِيُّ وَابْنُ مُسَافِرٍ وَاسْحَقُ بْنُ يَخْيَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

وبه قال: (حدثنا أحمد بن صالح) أبو جعفر الطبري المصري الحافظ قال: (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصري قال: (أخبرني) بالإفراد (يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن سعيد) زاد أبو ذر هو ابن المسيب (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(يقبض الله الأرض) بأن يجمعها حتى تصير شيئاً واحداً ويبيدها (يوم القيامة ويطوي السماء) يفيئها (بيمينه) بقدرته (ثم يقول) جلّ جلاله (أنا الملك) أي ذو الملك على الإطلاق فلا ملك لغيره في الدارين (أي ملوك الأرض). وفي الحديث إثبات اليمين صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست جارحة خلافاً للمجسمة.

وسبق في باب يقبض الله الأرض من الرقاق.

(وقال شعيب) هو ابن أبي حمزة فيما وصله الدارمي (والزبيدي) بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد مما وصله ابن خزيمة (وابن مسافر) عبد الرحمن بن عوف مما سبق موصولاً في تفسير سورة الزمر (وإسحق بن يحيى) الكلبي فيما وصله الذهلي في الزهريات أربعتهم (عن الزهري عن أبي سلمة). وفيه أنه اختلف على ابن شهاب الزهري في شيخه فقال يونس بن سعيد بن المسيب، وقال الآخرون أبو سلمة. وكلُّ منهما يرويه عن أبي هريرة. ونقل ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي أن الطريقتين محفوظان. قال في الفتح: وصنيع البخاري يقتضي ذلك وإن كان الذي تقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب لكثرة من تابعه، لكن يونس كان من خواص الزهري الملازمين له، وزاد أبو ذر بعد قوله عن أبي سلمة مثله أي مثل الحديث السابق.

٧ - باب قول الله تعالى:

﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [العنكبوت: ٤٢] ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات: ١٨٠] ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾ [المنافقون: ٨]. وَمِنْ حَلَفَ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ.

وَقَالَ أَنَسٌ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَقُولُ جَهَنَّمَ قَطُّ قَطُّ وَعِزَّتِكَ».

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «يَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولاً الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: رَبِّ أَضْرِبْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ ذَلِكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ». وَقَالَ أَيُّوبُ: «وَعِزَّتِكَ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ».

(باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ﴾) الغالب من قولهم عز إذا غلب ومرجعه إلى القدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه مركب من وصف حقيقي ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم عز يعز إذا قوي واشتد منه قوله تعالى: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤] وقيل عديم المثل فيكون من أسماء التنزيه، وقيل هو الذي تتعذر الإحاطة بوصفه ويعسر الوصول إليه، وقيل العزيز من ضلت العقول في بحار عظمتها وحارت الأبواب دون إدراك نعته وكَلَّتِ الألسن عن استيفاء مدح جلاله ووصف جماله وحظ العارف منه أن يعز نفسه فلا يستهينها بالمطامع الدنيئة ولا يندسها بالسؤال من الناس والافتقار إليهم ﴿الْحَكِيمُ﴾ [العنكبوت: ٤٢] ذو العلم القديم المطابق للمعلوم مطابقة لا يتطرق إليها خفاء ولا شبهة وأنه أتقن الأشياء كلها فالحكمة صفة من صفات الذات يظهرها الفعل وتعبّر عنها المحكمات وتشهد لها العقول بما شاهدته في الموجودات كغيرها من صفات الحق، فتأمل ذلك في مسالك أفعاله ومجاري تدبيره وترتيب ملكه وملكوته وقيام الأمر كله به، وتطلب آثار ذلك في خلقه في السموات والأرض وما فيهن ما بينهن من أفلاك ونجوم وشمس وقمر وتدبير ذلك وتقديره بأمر محكم مع دؤوب اختلاف الليل والنهار وتقلبهما وإلاج كل واحد منهما

في قرينه وتكويرهما بعضهما على بعض وما يحدثه عن ذلك من العجائب المبدعات والآيات البيّنات بإحكام متناسق وحكم مستمرة الوجود إلى غير ذلك من سائر أفعاله المتقنة وبدائع المحكمة، ممّا يكلّ دونه النظر وينحسر دونه البصر ويزيد على القول ويربو على الوصف ولا يدرك كنهه العقول ولا يحيط به سوى اللوح المحفوظ، وأول موضع وقع فيه وهو العزيز الحكيم في سورة إبراهيم . وأما مطلق العزيز الحكيم فأول ما وقع في البقرة في دعاء إبراهيم لأهل مكة .

قال في اللباب: والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم هو العليم الذي لا يجهل شيئاً وهما بهذين التفسيرين صفة للذات وإن أريد بالعزيز أفعال العزة وهو الامتناع من استيلاء الغير عليه، وأريد بالحكمة أفعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق بينهما أن صفات الذات أزلية وصفات الفعل ليست كذلك .

وقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الصافات: ١٨] من الولد والصاحبة والشريك وثبت لأبي ذر والأصيلي عما يصفون، وأضيف الرب إلى العزة لاختصاصه بها كأنه قيل ذو العزة كما تقول صاحب صدق لاختصاصه بالصدق ويجوز أن يراد أنه ما من عزة لأحد إلا وهو ربها ومالكها كقوله: ﴿تعز من تشاء﴾ [آل عمران: ٢٦] وقوله تعالى: ﴿والله العزيز ولرسوله﴾ [المنافقون: ٨] أي والله المنعة والقوة ولمن أعز من رسوله والمؤمنين، وعزة كل واحد بقدر علو مرتبته فعزة الرسول بما خصّه الله به من الخصائص التي لا تخصي، والبراهين التي لا تستقصى، وعزة المؤمنين بما ورثوه من العلم النبوي وهم في ذلك متفاوتون بقدر ميراثهم من ذلك العلم والهداية للخلق إلى الحق، والعزيز من لا تناله أيدي الشياطين ولا تبلغه رعونات الشهوات فتذلّ هداك الله لعزته وتضائل لعظمته، وتضرّع إليه في خلواتك عساه يهب لك عزاً لا ذلّ يصحبه وشرفاً لا ضعة تتخلله ثم تذلل لأوليائه وأهل طاعته وتعزّز على كل جبار عنيد (ومن حلف بعزة الله وصفاته). والعزة تحتل كما قال ابن بطال: أن تكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة فيحنت وأن تكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته فلا يحنت. نعم إذا أطلق الخالف انصرف إلى صفة الذات وانعدت اليمين وللمستملي وسلطانه بدل قوله وصفاته .

(وقال أنس) رضي الله عنه في حديث موصول سبق في تفسير سورة ق (قال النبي ﷺ: نقول جهنم) تنطق كل إنطق الجوارح (قط قط) بفتح القاف وكسر الطاء أو سكونها فيهما أي حسب (وعزتك) مجرور بواو القسم .

(وقال أبو هريرة) في حديث سبق موصولاً في الرقاق (عن النبي ﷺ) أنه قال (يبقى رجل) اسمه جهينة (بين الجنة والنار وهو آخر أهل النار دخولاً الجنة فيقول: رب) ولأبي ذر يا رب (أصرف وجهي عن النار) زاد في أواخر الرقاق فيقول لعلك إن أعطيتك أن تسأل غيره فيقول (لا وعزتك لا أسألك غيرها) أي غير هذه المسألة .

(قال أبو سعيد) الخدري (إن رسول الله ﷺ قال: قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة أمثاله)

فيه أن أبا سعيد وافق أبا هريرة على رواية الحديث المذكور إلا في قوله عشرة أمثاله فإن في حديث أبي هريرة كما في الرقاق فيقول الله هذا لك ومثله معه، وسبق مبحثه والله الموفق.

(وقال أيوب) صلوات الله وسلامه عليه فيما سبق موصولاً في الغسل من كتاب الطهارة وغيره لما خرّ عليه جرّاد من ذهب فجعل أيوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا أيوب ألم أكن أغنيتك عما ترى؟ قال: بلى (وعزتك لا غنى بي عن بركتك) بكسر الغين المعجمة وفتح النون مقصوراً ولأبي ذر عن الحموي والمستملي لا غناء بالهمزة ممدوداً الكفاية، وفي اليونينية عناء بغير نقطة على العين مع المدّ وفي الفرع التنكزي عناء بزيادة عين تحتها علامة الإهمال، وفي آخر غناء بالمعجمة فليحرر.

٧٣٨٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ».

وبه قال: (حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمرو المقعد المنقري البصري قال: (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد بن ذكوان التميمي مولا هم البصري التنوري الحافظ قال: (حدثنا حسين المعلم) بن ذكوان البصري قال: (حدثني) بالافراد (عبد الله بن بريدة) بضم الموحدة ابن الحصيب الأسلمي أبو سهل المروزي قاضيا (عن يحيى بن يعمر) بفتح أوله وثالثه وسكون ثانيه البصري نزيل مرو وقاضيا (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (أن النبي ﷺ كان يقول):

(أعوذ بعزتك الذي لا إله إلا أنت الذي لا يموت) بلفظ الغائب وفي رواية اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموت (والجن والإنس يموتون) وكلمة تضلني الزائدة في هذه الرواية متعلقة بأعوذ أي من أن تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتأكيد العزة واستغنى عن ذكر عائد الموصول لأن نقش المخاطب هو المرجوع إليه وبه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو:

أنا الذي سمتني أمي حيدرة

ولا يقال إن مفهوم قوله والجن والإنس يموتون لأنه مفهوم لقب ولا اعتبار به.

والحديث أخرجه مسلم في الدعاء والنسائي في النعوت.

٧٣٨٤ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُلْقَى فِي النَّارِ».

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ وَعَنْ مُغْتَمِرٍ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَرِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ

فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ تَقُولُ: قَدْ قَذَّ بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ، وَلَا تَزَالُ
الْجَنَّةُ تَفْضُلُ حَتَّى يَنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا فَيَسْكُنَهُمْ فَضْلُ الْجَنَّةِ».

وبه قال: (حدثنا ابن أبي الأسود) هو عبد الله بن محمد بن الأسود أبو بكر البصري الحافظ
قال: (حدثنا حرمي) بفتح الحاء المهملة والراء وكسر الميم بعدها ياء النسبة ابن عماره بضم العين
وتخفيف الميم ابن أبي حفصة ثابت بنون وموحدة ثم مشاة العتكي مولا هم قال: (حدثنا شعبة) بن
الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(يلقى) بضم أوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة ولأبي ذر لا يزال يلقي (في النار).

قال المؤلف: (وقال خليفة) بن خياط (حدثنا يزيد بن زريع) أبو معاوية البصري قال:
(حدثنا سعيد) بكسر العين ابن أبي عروبة (عن قتادة عن أنس) رضي الله عنه (وعن معتمر) بضم
الميم الأولى وكسر الثانية ابن سليمان التيمي وهو معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع فهو
موصول أي، وقال لي خليفة أيضًا عن معتمر وهذا جزم أصحاب الأطراف أنه قال: (سمعت أبي)
سليمان (عن قتادة عن أنس) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لا يزال يلقي فيها) أي العصاة في النار (و) هي (تقول هل من مزيد) مصدر كالمجيد أي
أنها تقول بعد امتلائها هل من مزيد أي هل بقي في موضع لم يمتلئ يعني قد امتلأت أو أنها
تستزيد وفيها موضع للمزيد وإسناد القول إليها حقيقة بأن يخلق الله فيها القول أو مجاز (حتى يضع
فيها رب العالمين قدمه) أي من قدمه لها من أهل العذاب أو ثمة مخلوق اسمه القدم أو المراد
تذليلها كتذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضع الأمثال بالأعضاء ولا تريد أعيانها (فينزوي)
بالنون والزاي فيجتمع وينقبض (بعضها إلى بعض ثم تقول: قد قد) بفتح القاف وسكون الدال
وتكسر فيهما أي حسبي حسبي قد اكتفيت (بعزتك وكرمك ولا تزال الجنة تفضل) عن الداخلين
فيها ولأبي ذر عن المستمل بفضل بموحدة بدل الفوقية وفتح الفاء وسكون الضاد (حتى ينشئ الله
لها خلقًا فيسكنهم فضل الجنة) الذي بقي منها.

وقد ساق المؤلف هذا الحديث هنا من ثلاثة طرق عن قتادة وسبق لفظ شعبة في تفسير
سورة ق وساقه هنا على لفظ خليفة ويستنبط منه مشروعية الحلف بكرم الله كما في الحلف بعزة
الله.

ومطابقة الحديث ظاهرة.

٨ - باب قول الله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ٧٣]

(باب قول الله تعالى): وسقط باب لغير أبي ذر ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾

بالحق ﴿[الأنعام: ٧٣]﴾ أي بكلمة الحق وهي قول كن وقال ابن عادل في لبابه قيل الباء بمعنى اللام أي إظهاراً للحق لأنه جعل صنعه دليلاً على وحدانيته فهو نظير قوله تعالى: ﴿ما خلقت هذا باطلاً﴾ [آل عمران: ١٩١] اهـ.

وهذا نقله السفاسي عن الداودي، وتعقب بأن النحاة ذكروا للباء أربعة عشر معنى ليس منها أنها تأتي بمعنى اللام والحق في الأسماء الحسنى معناه كما قاله أبو الحكم عبد السلام بن برجان الواجب الوجود بالبقاء الدائم والدوام المتوالي الجامع للخير والمجد والمحامد كلها والثناء الحسن والأسماء الحسنى والصفات العلى. قال: ومعنى قولنا واجب الوجود أنه اضطر جميع الموجودات إلى معرفة وجوده وألزمها إيجادها إياها قال تعالى: وقد ذكر دلائله واستشهادته بيناته ذلك بأن الله هو الحق، وأنه يحيي الموتى، وأنه على كل شيء قدير، فأوجب عن واجب وجوده أنه يحيي الموتى وأنه على كل شيء قدير وأن وجود كل ذي وجود عن وجوده ثم قال: ﴿وأن ما يدعون من دونه هو الباطل﴾ [الحج: ٦٢] أي لا وجود له إذ ليس له في الوجود وجود البتة فاستحال لذلك وجوده، فالموجودات من حيث إنها ممكنة لا وجود لها في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل أنفسها وإياه عنى الشاعر بقوله:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زائل

ولما أظهر جملة المخلوقات التي خلقها بالحق وللحق. قال: خلق الله السموات والأرض بالحق فظهر الحق بعضه لبعض، ودل عليه به فالله تعالى هو الحق المين وجوده الحق، وقوله الحق وقدرته الحق وعلمه الحق وإرادته الحق وصفاته العلى الحق وأسماءه كلها الحق، وأوجد فعله الحق بكلمته الحق، فالحق بوجوب وجوده وعموم حقيقته قد ملأ أركان الوجود كلها وشمل نواحي العلم وأطبق على أقطار التفكير فلم يكن للباطل من الوجود نصيب.

٧٣٨٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو مِنَ اللَّيْلِ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنْبِتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَأَغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَزْتُ وَأَغْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ لِي غَيْرُكَ».

وبه قال: (حدثنا قبيصة) بفتح القاف ابن عقبة السوائي قال: (حدثنا سفيان) (حدثنا طائوس) (عن طائوس) الإمام أبي عبد الرحمن بن كيسان وقيل اسمه ذكوان (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال: كان النبي ﷺ يدعو من الليل) (الليل) أي إذا تهجد من الليل.

(اللهم لك الحمد أنت رب السموات والأرض ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن). وفي رواية قيام وفي أخرى قيوم وهي من أبنية المبالغة والقيم معناه القائم بأمر الخلق ومديرهم ومدير العالم في جميع أحواله والقيوم هو القائم بنفسه مطلقاً لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود الشيء ولا دوام وجوده إلا به. وقال الثوريشتي: معناه أنت الذي تقوم بحفظهما وحفظ من أحاطتا به واشتملتا عليه وقال ومن تغليبا للعلاء على غيرهم، ولأبي ذر: وما فيهن (لك الحمد أنت نور السموات والأرض) أي ذو نور السموات ونور الأرض وأضاف النور إليهما للدلالة على سعة إشراقه وفشو إضاءته حتى تضيء له السموات والأرض وجاز أن يراد أهل السموات والأرض وأنهم يستضيئون به (قولك الحق) أي مدلوله ثابت (ووعدك الحق) الثابت المتحقق وجوده فلا يدخله خلف ولا شك وعطف الوعد على القول وهو قول فهو من عطف الخاص على العام (ولقاءك حق) أي رؤيتك في الدار الآخرة حيث لا مانع (والجنة حق والنار حق) كل منهما موجود (والساعة حق) قيامها (اللهم لك أسلمت) انقذت لأمرك ونهلك (وبك آمنت) صدقت بك وبما أنزلت (وعليك توكلت) أي فوّضت أموري كلها (وإليك أنبت) رجعت مقبلاً بقلبي عليك (ولك) أي بما آتيتني من البراهين والحجج (خاصمت) من خاصمني من الكفار (وإليك حاكمت) كل من أبى قبول ما أرسلتني به (فاغفر لي ما قدمت وما أخرت) وسقط لفظ ما الثانية في رواية أبي ذر (وأسررت وأعلنت) بغير ما فيهما وقاله تواضعاً أو تعليمًا لنا (أنت إلهي لا إله لي غيرك).

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله أنت رب السموات والأرض أي أنت مالكما وخالقهما.

والحديث سبق في صلاة الليل وفي الدعوات.

..... - **هَذَا** ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا وَقَالَ: أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ.

وبه قال: (حدثنا ثابت بن محمد) العابد الكوفي قال: (حدثنا سفیان) الثوري (بهذا) السند والمتن المذكورين (وقال: أنت الحق) أي المتحقق وجوده (وقولك الحق) وهذا يأتي إن شاء الله تعالى في قوله باب قوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة﴾ [القيامة: ٢٢].

٩ - **باب ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤]**

وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ تَمِيمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١].

(باب) بالتنونين ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ١٣٤] ولغير أبي ذر قول الله تعالى بالرفع ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ وقد علم بالضرورة من الدين، وثبت في الكتاب والسنة بحيث

لا يمكن إنكاره ولا تأويله أن الباري تعالى حي سميع بصير وانعقد إجماع أهل الأديان بل جميع العقلاء على ذلك، وقد يستدل على الحياة بأنه عالم قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة وعلى السمع والبصر بأن كل حي يصح كونه سميعاً بصيراً وكل ما يصح للواجب من الكمالات يثبت بالعقل لبراءته عن أن يكون له ذلك بالقوة والإمكان وعلى الكل بأنها صفات كمال قطعاً، والخلو عن صفات الكمال في حق من يصح اتصافه بها نقص وهو على الله تعالى محال. قال تعالى: ﴿وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه﴾ [الأنعام: ٨٣] وقد ألزم عليه السلام أباه الحجة بقوله: ﴿لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر﴾ [مريم: ٤٢] فأفاد أن عدمهما نقص لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمهما قدم المسموعات والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات لأنها صفات قديمة يحدث لها تعلقات بالحوادث، ولا يقال إن معنى سميع وبصير عليم لأنه يلزم منه كما قال ابن بطال التسوية بين الأعمى الذي يعلم أن السماء خضراء ولا يراها والأصم الذي يعلم أن في الناس أصواتاً ولا يسمعها، فقد صح أن كونه سميعاً بصيراً يفيد قدرًا زائدًا على كونه عليمًا وكونه سميعاً بصيراً يتضمن أنه يسمع بسمع ويبصر ببصر كما تضمن كونه عليمًا أنه يعلم بعلم، وقد أطلق تعالى على نفسه الكريمة هذه الأسماء خطاباً لمن هو من أهل اللغة، والمفهوم في اللغة من عليم ذات له علم بل يستحيل عندهم عليم بلا علم كاستحالة بلا معلوم فلا يجوز صرفه عنه إلا لقاطع عقلي يوجب نفيه.

وقد أجيب عن قول المعتزلي بأن السمع ينشأ عن وصول الهواء المسموع إلى العصب المفروش في أصل الصماخ والله منزّه عن الجوارح بأن ذلك عادة أجزاها الله تعالى فيمن يكون حيّاً فيخلقه الله عند وصول الهواء إلى المحل المذكور، والله تعالى يسمع المسموعات بدون الوسائط، وكذا يرى المريئات بدون المقابلة وخروج الشعاع فذاته تعالى مع كونه حيّاً موجوداً لا تشبه الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه الصفات فيسمع ويبصر بلا جراحة حدقة وأذن بمراى منه خفاء الهواجس وبمسمع منه صوت أرجل النمل على الصخرة الملساء وحظ العبد من هذين الاسمين أن يتحقق أنه بمسمع من الله ومراى منه فلا يستهين بإطلاعه عليه ونظره إليه ويراقب مجامع أحواله من مقاله وأفعاله قيل إذا عصيت مولاك فاعص في موضع لا يراك.

(وقال الأعمش) سليمان بن مهران فيما وصله أحمد والنسائي (عن قميم) أي ابن سلمة الكوفي (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت: الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات) أي أدرك سمعه الأصوات وليس المراد من الوسع ما يفهم من ظاهره لأن الوصف بذلك يؤدي إلى القول بالتجسيم فيجب صرفه عن ظاهره إلى ما يقتضي الدليل صحته (فأنزل الله تعالى على النبي ﷺ) ﴿قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها﴾ [المجادلة: ١] كذا اختصره، وتماه كما عند أحمد بعد قوله الأصوات: لقد جاءت المجادلة إلى رسول الله ﷺ تكلمه في جانب البيت ما أسمع ما تقول فأنزل الله الآية.

وعند ابن ماجة وابن أبي حاتم أن عائشة قالت: تبارك الذي أوعى سمعه كل شيء إني أسمع كلام خولة ويخفى عليّ بعضه وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله ﷺ وهي تقول له: يا رسول الله أكل شبابي ونثرت له بطني حتى إذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم إني أشكو إليك. قالت: فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الآية.

٧٣٨٦ - **هَذَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا فَقَالَ: «أَرْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا». ثُمَّ أَتَى عَلِيٌّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كُنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ - أَوْ قَالَ - أَلَا أَدُلُّكَ بِهِ».

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال: (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم (عن أيوب) السخثياني (عن أبي عثمان) عبد الرحمن بن ملّ النهدي (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري أنه (قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر) قال الحافظ ابن حجر: لم أقف على تعيينه (فكنا إذا علونا) شرفاً (كبرنا) الله تعالى نقول الله أكبر نرفع أصواتنا بذلك (فقال) النبي ﷺ لنا:

(أربعوا) بوصل الهمزة وفتح الموحدة وقال السفاسقي رويناه بكسرها (على أنفسكم) أي ارفقوا بها لا تبالغوا في رفع أصواتكم أو لا تعجلوا (فإنكم لا تدعون) بسكون الدال (أصم ولا غائباً) ولم يقل ولا أعمى حتى يناسب أصم لأن الأعمى غائب عن الإحساس بالمبصر والغائب كالأعمى في عدم رؤيته ذلك المبصر فنفي لازمه ليكون أبلغ وأعم قاله في الكواكب (تدعون) وفي الدعوات لكن تدعون (سميعاً بصيراً قريباً) وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون أصم قال أبو موسى (ثم أتى) ﷺ (عليّ) بالتشديد (وأنا أقول في نفسي لا حول ولا قوة إلا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس قل: لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها كنز من كنوز الجنة). أي كالكنز في نفساته (أو قال: ألا أدلك به). أي ببقية الخبر والشك من الراوي.

والحديث سبق في باب الدعاء إذا علا عقبة من كتاب الدعوات بهذا الإسناد والمتن.

٧٣٨٧ - ٧٣٧٨ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَأَغْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

وبه قال: (حدثنا يحيى بن سليمان) بن يحيى بن سعيد الجعفي أبو سعيد الكوفي نزيل مصر قال: (حدثني) بالإفراد، ولأبي ذر: بالجمع (ابن وهب) عبد الله قال: (أخبرني) بالإفراد

(عمرو) بفتح العين ابن الحارث البصري (عن يزيد) من الزيادة ابن أبي حبيب سويد (عن أبي الخير) مرثد بن عبد الله بفتح الميم والمثلثة أنه (سمع عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاصي (أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي ﷺ: يا رسول الله علمني دعاء أدعوه به في صلاتي قال) ﷺ:

(اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا) بالمثلثة على المشهور من الرواية ووقع بالموحدة للقاسبي أي بملاستها ما يوجب عقوبتها (ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي من عندك مغفرة) عظيمة وفائدة قوله من عندك الدلالة على التعظيم أيضًا لأن عظمة المعطي تستلزم عظمة العطاء (إنك أنت الغفور الرحيم).

ومناسبة الحديث للترجمة كما أشار إليه ابن بطال أن دعاء أبي بكر بما علمه النبي ﷺ يقتضي أن الله تعالى يسمع لدعائه ويمجازه عليه، وقال آخر: حديث أبي بكر رضي الله عنه ليس مطابقًا للترجمة إذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر لكنه ذكر لازمها من جهة أن فائدة الدعاء إجابة الداعي لمطلوبه والدعاء في الصلاة يطلب فيه الإسرار، فلولا أن سمعه تعالى يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهر لما حصلت فائدة الدعاء. وقال في الكواكب: لما كان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر لم يقع مغفرة إلا بعد الإسماع والإبصار حكاه في فتح الباري.

والحديث سبق في باب الدعاء قبل السلام من كتاب الصلاة، وفي كتاب الدعوات.

٧٣٨٩ - **حَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَادَانِي قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ».

وبه قال: (حدثني عبد الله بن يوسف) التنيسي قال: (أخبرنا ابن وهب) عبد الله قال: (أخبرني) بالإفراد (يونس) بن يزيد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (حدثني) بالإفراد (عروة) بن الزبير (أن عائشة رضي الله عنها حدثته) فقالت (قال النبي ﷺ):

(إن جبريل عليه السلام ناداني) لما رجعت من الطائف ولم يقبل قومي ما دعوتهم إليه من التوحيد (قال إن الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك) أي جوابهم لك وردهم عليك وعدم قبولهم الإسلام.

والحديث سبق بآتم من هذا في بدء الخلق.

١٠ - **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾ [الأنعام: ٦٥]**

(باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾ [الأنعام: ٦٥]) بالذات والمقتدر على جميع الممكنات وما عداه فإنما يقدر بإقداره على بعض الأشياء في بعض الأحوال فحقيق به أنه لا يقال إنه قادر

إلا مقيدًا أو على قصد التقييد قال الشيخ أبو القاسم القشيري ومن عرف أنه قادر على الكمال خشي سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته وأمل لطائف رحمته وزوائد نعمته عند سؤال حاجته لا بوسيلة طاعته لكن بكرمه ومنته، ولأبي ذر باب قوله: ﴿قل هو القادر﴾ وفي نسخة سقوط الباب فالتالي رفع.

٧٣٩٠ - **حدثني** إبراهيم بن المُنْذِر، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ أَصْحَابَهُ الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، كَمَا يَعْلَمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اَللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اَللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ، ثُمَّ يَسْمِيهِ بِغَيْرِهِ خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، قَالَ - أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، اَللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَأَضْرِبْنِي عَنْهُ وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضْنِي بِهِ».

وبه قال: (حدثني) ولأبي ذر: بالجمع (إبراهيم بن المنذر) الحزامي المدني قال: (حدثنا معن بن عيسى) بفتح الميم وسكون العين المهملة المدني القزاز الإمام أبو يحيى قال: (حدثني) بالإفراد (عبد الرحمن بن أبي الموالي) واسمه زيد وقيل أبو الموالي جده مولى آل علي قال: سمعت محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني الحافظ (يحدث عبد الله بن الحسن) بن الحسن بفتح الحاء فيهما ابن علي بن أبي طالب وليس له ذكر في البخاري إلا في هذا الموضع (يقول: أخبرني) بالإفراد (جابر بن عبد الله السلمي) بفتح السين واللام الأنصاري رضي الله عنه (قال: كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه الاستخارة في الأمور كلها) أي في المباحات والمستحبات أو في وقت فعل الواجب الموسع (كما يعلم) ولأبي ذر كما يعلمهم (السورة من القرآن يقول) صلوات الله وسلامه عليه:

(إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ) في غير وقت الكراهة وقال الطيبي قوله من غير الفريضة بعد قوله كما يعلمنا السورة من القرآن يدل على الاعتناء التام البالغ حده بالصلاة والدعاء وأنها تلوان للفريضة والقرآن (ثم ليقُل) بعد الصلاة أو في أثنائها في السجود أو بعد التشهد (اللهم إني أستخيرك بعلمك) استفعال من الخير ضد الشر أي أطلب منك الخير (وأستقدرك بقدرتك) أطلب منك أن تجعل لي عليه قدرة والباء فيهما للاستعانة أي إني أطلب خيرك مستعينًا بعلمك فإني لا أعلم فيم خيرتي وأطلب منك القدرة فإني لا حول لي ولا قوة إلا بك أو للاستعطاف أي اللهم إني أطلب منك الخير بعلمك الشامل للخيرات وأطلب منك القدرة

بحق تقديرك المقدورات أن تيسرها عليّ فيكون كقوله تعالى: ﴿قال رب بما أنعمت عليّ﴾ [القصص: ١٧] (وأسألك من فضلك) وفي الدعوات زيادة العظيم (فإنك تقدر ولا أقدر) إلا بك (وتعلم) ما فيه الخيرة لي (ولا أعلم) ذلك (وأنت علام الغيوب اللهم فإن كنت تعلم) بالفاء في (فإن كنت تعلم (هذا الأمر) وفي الدعوات أن هذا الأمر (ثم يسميه) بالتحية والفوقية (بعينه) أي بأن ينطق به أو يستحضره بقلبه (خيرًا لي) نصب مفعول ثاني لتعلم (في عاجل أمري وآجله قال) الراوي: (أو) قال (في ديني ومعاشي) حياتي أو ما يعاش فيه (وعاقبة أمري فاقدري لي) بضم الدال أي أنجزه لي (ويسره لي ثم بارك لي فيه. اللهم إن) ولأبي ذر عن الكشميهني وإن (كنت تعلم أنه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفني عنه) حتى لا يبقى لي تعلق به (واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به) بتشديد الضاد المعجمة أي اجعلني بذلك راضيًا فلا أندم على طلبه ولا على وقوعه والشك في الموضوعين من الراوي.

وسبق الحديث في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى من كتاب التهجد وفي كتاب الدعوات، والله الموفق وبه المستعان.

١١ - باب مُقَلِّبِ الْقُلُوبِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ﴾ [الأنعام: ١١٠].

(باب مقلب القلوب. وقول الله تعالى) ولغير أبي ذر بإسقاط الباب فما بعده مرفوع وكذا قوله وقول الله تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ﴾ [الأنعام: ١١٠] فأما مقلب فخير مبتدأ محذوف أي الله مقلب القلوب وما بعده معطوف عليه، والمعنى أنه تعالى مبدل الخواطر وناقض العزائم فإن قلوب العباد بيد قدرته يقلبها كيف يشاء، والأفئدة جمع فؤاد وهو القلب.

وقال الراغب: الفؤاد كالقلب لكن يقال له فؤاد إذا اعتبر فيه معنى التفاؤد أي التوقد يقال: فأدت اللحم شويته ومنه لحم فئيد أي مشوي وظاهر هذا أن الفؤاد غير القلب، ويقال فيه فؤاد بالواو بدلاً عن الهمزة، وقدم ذكر تقليب الأفئدة على الأبصار لأن موضع الدواعي والصوارف هو القلب فإذا حصلت الداعية في القلب انصرف البصر إليه شاء أم أبى، وإذا حصلت الصوارف في القلب انصرف عنه وهو وإن كان يبصره بحسب الظاهر إلا أنه لا يصير ذلك الإبصار سبباً للوقوف على الفوائد المطلوبة فلما كان المعدول هو القلب، وأما السمع والبصر فهما ألتان للقلب كانا لا محالة تابعين للقلب فلذا وقع الابتداء بذكر تقليب القلوب ثم أتبعه بذكر البصر.

٧٣٩١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَكْثَرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْلِفُ «لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ».

وبه قال: (حدثني) ولأبي ذر بالجمع (سعيد بن سليمان) الملقب بسعدويه الواسطي نزيل

بغداد (عن ابن المبارك) عبد الله (عن موسى بن عقبة) صاحب المغازي (عن سالم عن) أبيه (عبد الله) بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أنه (قال: أكثر ما كان النبي ﷺ يحلف لا ومقلب القلوب) أي لا أفعل أو لا أقول وحق مقلب القلوب، وفي نسبة مقلب القلوب إلى الله تعالى إشعار بأنه يتولى قلوب عباده ولا يكلها إلى أحد من خلقه، وفي دعائه ﷺ: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» إشارة إلى شمول ذلك للعباد حتى الأنبياء ودفع توهم من يتوهم أنهم يستثنون من ذلك قاله البيضاوي.

وفي الحديث أن أعراض القلوب من إرادة وغيرها تقع بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت في الحديث وإن لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت، والحديث مرّ في القدر.

١٢ - باب إنَّ الله مائةَ أَسْمٍ إِلَّا وَاحِدًا

قال ابنُ عَبَّاسٍ ذُو الْجَلَالِ: الْعَظْمَةُ الْبَرُّ اللَّطِيفُ

(باب) بالتونين يذكر فيه (إنَّ الله مائة اسم إلا واحدًا) ولفظ الباب ثابت لأبي ذر وفي روايته عن الحموي والمستملي إلا واحدة بلفظ التأنيث باعتبار معنى التسمية.

(قال ابن عباس) رضي الله عنهما: (ذو الجلال) أي (العظمة) وعند ابن كثير في تفسيره. وقال ابن عباس ذو الجلال والإكرام ذو العظمة والكبرياء اهـ. فهو تعالى ذو الجلال الذي لا جلال ولا كمال إلا وهما له مطلقان عم جلاله جميع الأكوان فلم تنطق الأكوان رؤيته في الدنيا لهيبة الجلال، فإذا كان في اليوم الموعود فإنه تعالى يبرز لعباده المؤمنين في الجمال والجلال والأنس فينظرون إليه فتعود أنوار النظر عليهم فيتجدد لهم قوة يقدر بها على النظر إليه لا أحرمنا الله ذلك بمتنه وفضله ولأبي ذر عن الكشميهني العظيم.

وقال ابن عباس أيضًا فيما وصله الطبري: (البر) معناه (اللطيف). وقال غيره البر المحسن فما من برٍّ وإحسان إلا وهو موليه قال القشيري من كان الله تعالى بارًّا به عصم عن المخالفات نفسه وأدام بفنون اللطائف أنسه وطيب فؤاده وحصل مراده وجعل التقوى زاده. قال: ومن آداب من عرف أنه تعالى البر أن يكون بارًّا بكل أحد لا سيما بأبويه.

٧٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ أَسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». أَحْصَيْنَاهُ: حَفِظْنَاهُ.

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة قال: (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(إن الله تسعة وتسعين اسمًا مائة إلا واحدًا) ولأبي ذر: إلا واحدة بالتأنيث، وفائدة قوله مائة إلا واحدًا التأكيد والفعلية لثلاث يزداد على ما ورد كقوله: ﴿تلك عشرة كاملة﴾ [البقرة: ١٩٦] ورفع التصحيف فإن تسعة تصحف بسبعة وتسعين بسبعين بالوحدة فيهما. وفي الاستثناء إشارة إلى أن الوتر أفضل من الشفع إن الله وتر يحب الوتر.

فإن قيل: إذا قلنا بأن الاسم عين المسمى على ما هو الصحيح لزم من قوله إن الله تسعة وتسعين اسمًا الحكم بتعدد الإله؟ والجواب: من وجهين أحدهما: أن المراد من الاسم هنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى إنما النزاع في أنه هل يطلق، ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد الأسماء تعدد المسمى، والثاني: أن كل واحد من الألفاظ المطلقة على الله تعالى يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية أو غير حقيقية، وذلك يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك، وفيه كما قال الخطابي دليل على أن أشهر أسمائه تعالى الله لإضافة هذه الأسماء إليه وقد روي أنه الاسم الأعظم.

وقال ابن مالك: ولكون الله اسمًا علمًا وليس بصفة قيل في كل اسم من أسمائه تعالى سواء اسم من أسماء الله وهو من قول الطبري على ما رواه النووي إلى الله ينسب كل اسم له فيقال الكريم من أسماء الله ولا يقال من أسماء الكريم الله (من أحصاها) أي حفظها كما فسره به البخاري كما يأتي قريبًا إن شاء الله تعالى والأكثرين ويؤيده ما سبق في الدعوات لا يحفظها أحد إلا (دخل الجنة) أو المعنى ضبطها حصراً وتعداداً وعلمًا وإيماناً وذكر الجزاء بلفظ الماضي تحقيقاً أو بمعنى الإطاعة أي أطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها وذلك بأن يعتبر معانيها فيطالب نفسه بما تتضمنه من صفات الربوبية وأحكام العبودية فيخلق بها.

وقال الطيبي: إنما أكد الإعداد دفعًا للتجوز واحتمال الزيادة والنقصان وقد أرشد الله تعالى بقوله والله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه إلى عظم الخطب في الإحصاء بأن لا يتجاوز المسموع والأعداد المذكورة وأن لا يلحد فيها إلى الباطل اهـ.

ثم إن مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات والحقيقة، وقد يكون مأخوذًا باعتبار الأجزاء، وقد يكون مأخوذًا باعتبار الصفات والأفعال والسلوب والإضافات ولا خفاء في تكثر أسماء الله تعالى بهذا الاعتبار وامتناع ما يكون باعتبار الجزء لتزهره تعالى عن التركيب.

فإن قلت: اعتبار السلوب والإضافة يقتضي تكثر أسماء الله تعالى جدًا فما وجه التخصيص بالتسعة والتسعين على ما نطق به الحديث على أنه قد دل الدعاء المشهور عنه ﷺ عن أن الله تسعة أسماء لم يعلمها أحدًا من خلقه واستأثر بها في علم الغيب عنده. وورد في الكتاب والسنة أسام خارجة عن التسعة والتسعين كالكافي والدائم والصادق وذو المعارج وذو الفضل والغالب إلى غير ذلك؟ أجيب: بوجوه منها أن التنصيص على العدد لا لنفي الزيادة بل لغرض آخر كزيادة الفضيلة

مثلاً. ومنها: أن قوله من أحصاها دخل الجنة في موضع الوصف كقوله للأمير عشرة غلمان يكفونه مهماته بمعنى أن لهم زيادة قرب واشتغال بالمهمات.

فإن قلت: إن كان اسمه الأعظم خارجاً عن هذه الجملة فكيف يختص ما سواه بهذا الشرف وإن كان داخلاً فكيف يصح أنه مما اختص بمعرفة نبي أو وليّ وأنه سبب كرامات عظيمة لمن عرفه حتى قيل إن آصف بن برخيا إنما جاء بعرش بلقيس لأنه قد أوتي الاسم الأعظم؟ أجيب: باحتمال أن يكون خارجاً وتكون زيادة شرف تسعة وتسعين وجلالتها بالإضافة إلى ما عداه وأن يكون داخلاً مبهمًا لا يعرفه بعينه إلا نبي أو ولي، ومنها أن الأسماء منحصرة في تسعة وتسعين والرواية المشتبهة على تفصيلها غير مذكورة في الصحيح ولا خالية عن الاضطراب والتغيير، وقد ذكر كثير من المحدثين أن في إسنادها ضعفاً قاله في شرح المقاصد.

قال البخاري: (أحصيناه) أي (حفظناه). وأشار به إلى أن معنى أحصاها حفظها، لكن قال الأصيلي: الإحصاء للأسماء العمل بها لا عدّها ولا حفظها لأن ذلك قد يقع للكافر والمنافق كما في حديث الخوارج يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، وقال في الكواكب: أي حفظها وعرفها لأن العارف بها لا يكون إلا مؤمناً والمؤمن يدخل الجنة لا محالة، وهذا أعني قوله أحصيناه حفظناه ثبت في رواية أبي ذر عن الحموي.

والحديث سبق في الشروط متناً وإسناداً.

١٣ - باب السُّؤالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا

(باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها) ولفظ باب ثابت في رواية أبي ذر.

٧٣٩٣ - **هَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَتَفَضَّ بِصِنْفَةِ تَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنِّي وَبِكَ أَزْعُمُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَأَغْفِرْ لَهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَأَحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادُكَ الصَّالِحِينَ». تَابَعَهُ يَحْيَى وَيَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَزَادَ زُهَيْرٌ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَاهُ ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالْدَّرَاوَزِيُّ وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ.

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الأويسى المدني قال: (حدثني) بالافراد ولأبي ذر بالجمع (مالك) الإمام ابن أنس الأصبحي (عن سعيد بن أبي سعيد) كيسان (المقبري) بضم الموحدة نسبة إلى مقبرة المدينة (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(إذا جاء أحدكم إلى فراشه) لينام عليه (فليتنفضه) بضم الفاء قبل أن يدخل فيه (بصفة ثوبه) بياء الجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة ففاء فهاء تأنيث أي بطرف ثوبه أو حاشيته أو طرته وهو جانبه الذي لا هدب له (ثلاث مرات) حذراً من وجود مؤذية كعقرب أو حية وهو لا يشعر ويده مستورة بحاشية الثوب لثلا يحصل بها مكروه إن كان ثم شيء (وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه) الباء للاستعانة أي بك أستعين على وضع جنبي ورفع (إن أمسكت نفسي) توفيتها (فاغفر لها وإن أرسلتها) رددتها (فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين) ذكر المغفرة عند الإمساك لأن المغفرة تناسب الميت والحفظ عند الإرسال لمناسبته له، والباء في بما تحفظ كهي في كتبت بالقلم، وما موصولة مبهمة وبيانها ما دل عليه صلتها لأنه تعالى إنما يحفظ عباده الصالحين من المعاصي وأن لا يهنوا في طاعته بتوقيفه ولطفه. (تابعه) أي تابع عبد العزيز الأوسي في روايته عن مالك (يحيى) بن سعيد القطان فيما رواه النسائي (وبشر بن المفضل) بالضاد المعجمة المشددة فيما رواه ضاد المعجمة المشددة فيما رواه مسدد كلاهما (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمري (عن سعيد) أي ابن أبي سعيد (عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وزاد زهير) بضم الزاي وفتح الهاء ابن معاوية فيما سبق في الدعوات (وأبو ضمرة) بالضاد المعجمة المفتوحة بعدها ميم ساكنة أنس بن عياض فيما رواه مسلم (وإسماعيل بن زكريا) فيما رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (عن عبيد الله) العمري (عن سعيد عن أبيه) أي سعيد كيسان المقبري (عن أبي هريرة عن النبي ﷺ). والمراد بالزيادة لفظة عن أبيه. (ورواه) أي الحديث المذكور (ابن عجلان) بفتح العين المهملة وسكون الجيم محمد الفقيه المدني فيما رواه أحمد (عن سعيد) أي ابن أبي سعيد المقبري (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ. تابعه) أي تابع محمد بن عجلان (محمد بن عبد الرحمن) الطفاوي البصري (والدراوردي) عبد العزيز بن محمد فيما رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني عنه (وأسامة بن حفص). والمراد بهذه التعليقات بيان الاختلاف على سعيد المقبري هل روى الحديث عن أبي هريرة بلا واسطة أو بواسطة أبيه؟ ومتابعة محمد بن عبد الرحمن هذه سقطت لأبي ذر.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله: باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه. قال ابن بطال: مقصود البخاري بهذه الترجمة تصحيح الدليل بأن الاسم هو المسمى، ولذلك صحت الاستعاذة به والاستعانة يظهر ذلك في قوله: باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه، فأضاف الوضع إلى الاسم والرفع إلى الذات، فدلّ على أن الاسم هو الذات وقد استعان وضعا ورفعاً بها لا باللفظ اهـ.

قال في شرح المقاصد: المتأخرون اقتصروا على ما اختلفوا فيه من مغايرة الاسم المسمى، ثم قال: والاسم هو اللفظ المفرد الموضوع للمعنى على ما يعم أنواع الكلمة وقد يقيد بالاستقلال والتجرد عن الزمان فيقابل الفعل والحرف على ما هو مصطلح النحاة، والمسمى هو المعنى الذي وضع الاسم بإزائه والتسمية هي وضع الاسم للمعنى، وقد يراد بها ذكر الشيء باسمه كما يقال:

سمى زيدًا ولم يسم عمرًا فلا خفاء في تغاير الأمور الثلاثة، وإنما الخفاء فيما ذهب إليه بعض أصحابنا من أن الاسم نفس المسمى، وفيما ذكره الشيخ الأشعري من أن أسماء الله تعالى ثلاثة أقسام: ما هو نفس المسمى مثل الله الدال على الوجود أي الذات الكريمة وما هو غيره كخالق والرازق ونحو ذلك مما يدل على فعل وما لا يقال إنه هو ولا غيره كالعالم والقادر، وكل ما دل على الصفات القديمة. وأما التسمية بغير الاسم والمسمى وتوضيحه أنهم يريدون بالتسمية اللفظ وبالاسم مدلوله، كما يريدون بالوصف قول الواصف وبالصفة مدلوله، وكما يقولون: إن القراءة حادثة والمقروء قديم فالأصحاب اعتبروا المدلول المطابق فأطلقوا القول بأن الاسم نفس المسمى للقطع بأن مدلول الخالق شيء ناله الخلق لا نفس الخلق، ومدلول العالم شيء ناله العلم لا نفس العلم، والشيخ أخذ المدلول أعم واعتبر في أسماء الصفات المعاني المقصودة، فزعم أن مدلول الخالق الخلق وهو غير الذات ومدلول العالم العلم وهو لا عين ولا غير وتمسكوا في ذلك بالعقل والنقل.

أما العقل؛ فلأنه لو كانت الأسماء غير الذات لكانت حادثة فلم يكن الباري تعالى في الأزل إلهاً وعالمًا وقادرًا ونحو ذلك وهو محال بخلاف الخالقية فإنه يلزم من قدمها قدم المخلوق إذا أريد الخالق بالفعل كالقاطع في قولنا السيف قاطع عند الوقوع بخلاف قولنا السيف قاطع في الغمد بمعنى أن من شأنه ذلك فإن الخالق حيثن ذلك له الاقتدار على ذلك.

وأما النقل؛ فلقوله تعالى: ﴿سبح اسم ربك﴾ [الأعلى: ١] والتسبيح إنما يكون للذات دون اللفظ، وقوله تعالى: ﴿ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها﴾ [يوسف: ٤٠] وعبادتهم إنما هي للأصنام التي هي المسميات دون الأسامي، وأما التمسك بأن الاسم لو كان غير المسمى لما كان قولنا محمد رسول الله حكمًا بثبوت الرسالة له ﷺ بل لغيره فشبهة واهية فإن الاسم وإن لم يكن نفس المسمى لكنه دالٌ عليه ووضع الكلام على أن تذكر الألفاظ وترجع الأحكام إلى المدلولات كقولنا: زيد كاتب أي مدلول زيد متصف بمعنى الكتابة، وقد ترجع بمعونة القرينة إلى نفس اللفظ كما في قولنا: زيد مكتوب وثلاثي ومعرب ونحو ذلك.

وأجيب: عن الأول: بأن الثابت في الأزل معنى الإلهية والعلم ولا يلزم من انتفاء اسم بمعنى اللفظ انتفاء ذلك المعنى، وعن الثاني بأن معنى تسبيح الاسم تقديسه وتنزيهه عن أن يسمى به الغير أو عن أن يفسر بما لا يليق به أو عن أن يذكر على غير وجه التعظيم أو هو كناية عن تسبيح الذات كما في قولهم: سلام على المجلس الشريف والجناب المنيف، وفيه من التعظيم والإجلال ما لا يخفى أو لفظ الاسم مقحم كما في قول الشاعر:

ثم اسم السلام عليكم

ومعنى عبادة الأسماء أنهم يعبدون الأصنام التي ليس فيها من الإلهية إلا مجرد الاسم كمن

سمى نفسه بالسلطان وليس عنده آلات السلطنة وأسبابها فيقال: إنه فرح من السلطنة بالاسم على أن تقرير الاستدلال اعترافًا بالمغايرة حيث يقال: التسبيح لذات الرب دون اسمه والعبادة لذوات الأصنام دون أساميها، بل ربما يدعي أن في الآيتين دلالة على المغايرة حيث أضيف الاسم إلى الرب عز وجل وجعل الأسماء بتسميتهم وفعلهم مع القطع بأن أشخاص الأصنام ليست كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين.

الأول: أن الاسم لفظ وهو عرض غير باق ولا قائم بنفسه متصف بأنه متركب من الحروف، وبأنه أعجمي أو عربي ثلاثي أو رباعي، والمسمى معنى لا يتصف بذلك فربما يكون جسمًا قائمًا بنفسه متصفًا بالألوان متمكنًا في المكان إلى غير ذلك من الخواص فكيف يتحدان.

الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] وقوله عليه الصلاة والسلام: «إن لله تسعة وتسعين اسمًا» مع القطع بأن المسمى واحد لا تعدد فيه.

وأجيب: بأن النزاع ليس في نفس اللفظ بل مدلوله ونحن إنما نعبر عن اللفظ بالتسمية وإن كانت في اللغة فعل الواضع أو الذاكر، ثم لا ننكر إطلاق الاسم على التسمية كما في الآية والحديث على أن الحق أن المسميات أيضًا كثيرة للقطع بأن مفهوم العالم غير مفهوم القادر وكذا البواقي، وإنما الواحد هو الذات المتصف بالمسميات.

فإن قيل: تمسك الفريقين بالآيات والحديث مما لا يكاد يصح لأن النزاع ليس في اسم بل في أفراد مدلوله من مثل السماء والأرض والعالم والقادر والاسم والفعل وغير ذلك على ما يشهد به كلامهم. ألا ترى أنه لو أريد الأول لما كان للقول بتعدد أسماء الله تعالى وانقسامها إلى ما هو عين أو غير أو لا عين ولا غير معنى، وبهذا يسقط ما ذكره الإمام الرازي من أن لفظ الاسم مسمى بالاسم لا الفعل أو الحرف، فهل هنا الاسم والمسمى واحد ولا يحتاج إلى الجواب بأن لفظ الاسم من حيث إنه دالٌّ وموضوع والمسمى هو من حيث إنه مدلول وموضوع له بل فرد من أفراد الموضوع له فتغايرا. قلنا: نعم إلا أن وجه تمسك الأولين إن في مثل «سبح اسم ربك» أريد بلفظ الاسم الذي هو من جملة الأسماء مسماه الذي هو اسم من أسماء الله تعالى، ثم أريد به مسماه الذي هو الذات إلا أنه يرد إشكال الإضافة ووجه تمسك الآخرين إن في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ أريد بلفظ الأسماء مثل لفظ الرحمن والرحيم والعليم والقدير وغير ذلك مما هو غير لفظ أسماء، ثم إنها متعددة فتكون غير المسمى الذي هو ذات الواحد الحقيقي الذي لا تعدد فيه أصلاً.

فإن قيل: قد ظهر أن ليس الخلاف في لفظ الاسم وأنه في اللغة موضوع للفظ الشيء أو لمعناه، بل في الأسماء التي من جملتها لفظ الاسم ولا خلاف في أنها أصوات وحروف مغايرة لمدلولاتها ومفهوماتها، وإن أريد بالاسم المدلول فلا خفاء في أن المدلول اسم الشيء ومفهومه نفس مسماه من غير احتياج إلى استدلال بل هو لغو من الكلام بمنزلة قولنا ذات الشيء ذاته فما وجه

هذا الاختلاف المستمر بين كثير من العقلاء؟ قلنا: الاسم إذا وقع في الكلام قد يراد به معناه كقولنا زيد كاتب، وقد يراد نفس لفظه كقولنا: زيد اسم معرب حتى إن كل كلمة فإنه اسم موضوع بإزاء لفظ يعبر عنه كقولنا: ضرب فعل ماض ومن حرف جر ثم إذا أريد المعنى فقد يراد نفس ماهية المسمى كقولنا الحيوان جنس والإنسان نوع، وقد يراد بعض أفرادها لقولنا جاءني إنسان ورأيت حيواناً وقد يراد جزؤها كالناطق أو عارض لها كالضاحك فلا يبعد أن يقع بهذا الاعتبار اختلاف واشتباه في أن اسم الشيء نفس مسماه أو غيره اه بحروفه وإنما أطلت به لأمر اقتضاء والله الموفق والمعين.

وحديث الباب سبق في الدعوات.

٧٣٩٤ - **هَذَا** مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَخِيَا وَأَمُوتُ». وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

وبه قال: (حدثنا مسلم) هو ابن إبراهيم أبو عمرو الفراهيدي الأزدي مولا هم البصري قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك) بن عمير (عن رباعي) بكسر الراء والعين المهملة بينهما موحدة ساكنة ابن حراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد الراء ألف فشين معجمة الغطفاني قيل إنه تكلم بعد الموت (عن حذيفة) بن اليمان رضي الله عنه أنه (قال: كان النبي ﷺ إذا أوى) إلى فراشه دخل فيه (قال):

(اللهم باسمك) بوصل الهمزة أي بذكر اسمك (أخيا) ما حييت (و) عليه (أموت) أو باسمك المميت أموت وباسمك المحيي أخيا لأن معاني الأسماء الحسنی ثابتة له تعالى فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات (وإذا أصبح قال: الحمد لله الذي أخيانا بعدما أماننا) أطلق الموت على النوم لأنه يزول معه العقل والحركة كالموت (وإليه النشور) الإحياء للبعث أو المرجع في نيل الثواب مما نكتسبه في حياتنا هذه.

والحديث سبق في الدعوات أيضًا.

٧٣٩٥ - **هَذَا** سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ خَرَّشَةَ بْنِ الْحَرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «بِاسْمِكَ نَمُوتُ وَنَحْيَا». فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

وبه قال: (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الطلحي الكوفي الضخم قال: (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن أبو معاوية (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن رباعي بن حراش) الغطفاني (عن خرشة) بفتح المعجمتين والراء (ابن الحر) بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الفزاري الكوفي

(عن أبي ذر) جندب بن جنادة رضي الله عنه أنه (قال: كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه) بفتح الجيم (من الليل قال):

(باسمك) بذكر اسمك (نموت ونحيا. فإذا) بالفاء ولأبي ذر وإذا (استيقظ) من نومه (قال: الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا) رد أنفسنا بعد أن قبضها عن التصرف بالنوم أي الحمد لله شكراً لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو أخو الموت وزوال المانع عن التقرب بالعبادات (ولإليه) تعالى (النشور) الإحياء بعد الموت والبعث يوم القيامة.

٧٣٩٦ - **هَذَا** حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَلَلَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا».

وبه قال: (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفي مولاهم البغلاني البلخي قال: (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سالم) هو ابن أبي الجعد (عن كريب) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(لو أن أحدكم) بالكاف ولأبي ذر أحدهم (إذا أراد أن يأتي أهله) يجامع امرأته أو سريته (فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا) وجواب لو الشرطية محذوف أي لسلم من الشيطان يدل له قوله (فإنه إن يقدر) بفتح الدال المشددة (بينهما ولد في ذلك) الإتيان (لم يضره شيطان) بإضلاله وإغوائه (أبدًا). بل يكون من جملة من لا سبيل للشيطان عليه وشيطان في قوله لم يضره شيطان بدون ال. وفي الكواكب فإن قلت: التقدير أزي فما وجه أن يقدر؟ وأجاب: بأن المراد به تعلقه. وقال في الفتح: أي إن كان قدر لأن التقدير أزي لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعلق.

والحديث سبق في باب التسمية على كل حال وعند الوقاع من كتاب الوضوء وفي النكاح أيضًا.

٧٣٩٧ - **هَذَا** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: أُرْسِلُ كِلَابِي الْمُعَلَّمَةَ قَالَ: «إِذَا أُرْسَلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلَّمَةُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَأَمْسَكَ كُلُّهُ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَرَقَ كُلُّهُ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن مسلمة) بفتح الميم واللام القعني قال: (حدثنا فضيل) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن عياض التميمي الزاهد الخراساني (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن إبراهيم) النخعي (عن همام) بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ميم أخرى ابن الحارث النخعي (عن

عدي بن حاتم) الطائي ولد الجواد المشهور أسلم في سنة تسع أو سنة عشر وكان قبل ذلك نصرانياً. قال خليفة عنه: إنه قال ما أقيمت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا على وضوء وقد أسن. قال خليفة: بلغ مائة وعشرين سنة. وقال أبو حاتم السجستاني: بلغ مائة وثمانين رضي الله عنه أنه (قال: سألت النبي ﷺ قلت) يا رسول الله (أرسل كلابي المعلمة) بفتح اللام المشددة التي تنزجر بالزجر وتسترسل بالإرسال ولا تأكل من الصيد وفي كتاب الصيد في باب ما جاء في الصيد من وجه آخر قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: إنا قوم تصيد بهذه الكلاب (قال) ﷺ:

(إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله) عز وجل بأن قلت بسم الله (فأمسكن) عليك (فكل) مما صادته (وإذا رميت بالمراض) بكسر الميم وسكون العين المهملة آخره ضاد معجمة خشبة في رأيها كالزج يلقيها على الصيد (فخزق) بالخاء المعجمة والزاي والقاف أي جرح الصيد بحده (فكل) فإنه حلال وإن قتل بعرضه فهو وقيد لا يحل لأن عرضه لا يسلك إلى داخله.

وسبق الحديث في الصيد.

٧٣٩٨ - **هَذَا** يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثًا عَهْدُهُمْ بِشِرْكٍ يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ لَا نَدْرِي يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا؟ قَالَ: «أَذْكُرُوا أَنْتُمْ أَسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا». تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالدَّرَاوَزِيُّ، وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ.

وبه قال: (حدثنا يوسف بن موسى) بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال: (حدثنا أبو خالد) سليمان بن حيان (الأحمر) الكوفي (قال: سمعت هشام بن عروة يحدث عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت: قالوا يا رسول الله إن هنا) ولأبي ذر عن الكشميهني ههنا (أقواماً حديثاً) بالنصب منوناً، ولأبي ذر: حديث بالرفع والتنوين (عهدهم بشرك) برفع عهدهم (يأتونا) ولأبي ذر يأتوننا بنونين والأول على لغة من يحذف نون الجمع بدون ناصب وجازم (بلحمان) بضم اللام جمع لحم (لا ندري يذكرون اسم الله عليها) عند الذبح (أم لا. قال) عليه الصلاة والسلام:

(أذكروا أنتم اسم الله) عز وجل على الأكل (وكلوا). والحديث سبق في الذبائح (تابعه) أي تابع أبا خالد الأحمر (محمد بن عبد الرحمن) الطفاوي فيما أخرجه المؤلف موصولاً في البيوع (والدراوردي) عبد العزيز بن محمد فيما وصله العدني عنه (وأسامة بن حفص). فيما وصله المؤلف في باب ذبيحة الأعراب من الصيد. قال في الفتح: وقع قوله تابعه الخ هنا عقب حديث أبي هريرة المبدأ بذكره في هذا الباب عند كريمة والأصيلي وغيرهما، والصواب ما وقع عند أبي ذر وغيره أن محل ذلك عقب حديث عائشة وهو سادس أحاديث الباب.

٧٣٩٩ - **هَذَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ يُسَمَّى وَبِكَبْرٍ.

وبه قال: (حدثنا حفص بن عمر) بن الحارث بن سخبيرة الأزدي أبو عمر الحوضي قال: (حدثنا هشام) هو ابن عبد الله الدستوائي (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس) رضي الله عنه أنه (قال: ضحى النبي ﷺ بكبشين) يتعلق بضحى حال كونه (يسمى) الله تعالى (ويكبر) له فقال: «باسم الله والله أكبر».

والحديث أخرجه أبو داود.

٧٤٠٠ - **هَذَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ».

وبه قال: (حدثنا حفص بن عمر) الحوضي قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الأسود بن قيس) العبيدي ويقال العجلي الكوفي (عن جندب) بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه (أنه شهد النبي ﷺ يوم النحر صلى) صلاة العيد (ثم خطب فقال) في خطبته:

(من ذبح) أضحيته (قبل أن يصلي) العيد (فليذبح مكانها) أي مكان التي ذبحها ذبيحة (أخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم الله) بسنة الله أو تبركاً باسم الله.

والحديث سبق في باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد من كتاب العيد.

٧٤٠١ - **هَذَا** أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ».

وبه قال: (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال: (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف ممدوداً ابن عمر الخوارزمي (عن عبد الله بن دينار) العدوي مولاهم أبي عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال: قال النبي ﷺ):

(لا تحلفوا بآبائكم) لأن في الحلف تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة لا تكون إلا لله عز وجل (ومن كان حالفاً فليحلف بالله) أي من كان مريداً فليحلف بالله لا بغيره من الآباء وغيرهم، وخص الآباء لوروده على سبب، وهو أنهم كانوا في الجاهلية يحلفون بآبائهم وآلهتهم.

وفي حديث الترمذي وصححه الحاكم عن ابن عمر لا تحلف بغير الله فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف بغير الله فقد كفر» والمراد به الزجر والتغليظ، وفيه مباحث سبقت مع الحديث في الإيمان.

١٤ - باب ما يُذَكَّرُ فِي الذَّاتِ وَالتَّعُوتِ وَأَسَامِي اللَّهِ

وَقَالَ خُبَيْبٌ: وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ فَذَكَرَ الذَّاتَ بِاسْمِهِ تَعَالَى.

(باب ما يذكر) بضم أوله وفتح ثالثة (في الذات) الإلهية (والتعوت) أي والصفات القائمة بها (وأسامي الله) عز وجل.

قال القاضي عياض: ذات الشيء نفسه وحقيقته، وقد استعمل أهل الكلام الذات بالألف واللام وغلطهم النحاة وجوزوه بعضهم لأنها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجاء في الشعر ولكنه شاذ، واستعمال البخاري لها على ما تقدم من أن المراد بها نفس الشيء على طريقة المتكلمين في حق الله تعالى ففرق بين التعوت والذوات. وقال ابن برهان: إطلاق المتكلمين الذات في حق الله من جهلهم لأن ذات تأنيث ذو، وهو جلّت عظمته لا يصح له إلحاق تاء التأنيث قال وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم أيضًا لأن النسب إلى ذات ذوي. وأجيب: بأن الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة أما إذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور، كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الأنفال: ٤٣] أي بنفس الصدور.

(وقال خبيب) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة ابن عدي الأنصاري (وذلك في ذات الإله فذكر الذات) متلبسًا (باسمه تعالى) أو ذكر حقيقة الله تعالى بلفظ الذات قال في الفتح: ظاهر لفظه أن مراده أنه أضاف لفظ ذات إلى اسم الله تعالى وسمعه النبي ﷺ فلم ينكره فكان جائزًا وقد ترجم البيهقي في الأسماء والصفات ما جاء في الذات، وأورد حديث أبي هريرة المتفق عليه في ذكر إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات اثنتين في ذات الله، وحديث ولا تفكروا في ذات الله، ومعنى ذلك من أجل أو بمعنى حق، فالظاهر أن المراد جواز إطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذي أحدثه المتكلمون ولكنه غير مردود إذ عرف أن المراد به النفس لثبوت لفظ النفس في القرآن.

٧٤٠٢ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ حَلِيفَ لَبْنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ مِنْهُمْ خُبَيْبَ الْأَنْصَارِيِّ فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ ابْنَةَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جِئَتْ أَجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا، فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ قَالَ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيُّ:

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شَقٍّ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوِ مَمَزِعٍ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ يَوْمَ أَصْبُوا.

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (أخبرني) بالإنفراد (عمرو بن أبي سفيان) بفتح العين (ابن أسيد بن جارية) بفتح الهمزة وكسر السين وجارية بالجيم (الثقفي) بالمثلثة (حليف) بالخاء المهملة (لبنی زهرة) بضم الزاي أي معاهد لهم (وكان من أصحاب أبي هريرة أن أبا هريرة) رضي الله عنه (قال: بعث رسول الله ﷺ) لما قدم بعد أخذ رهط من عضل والقارة فقالوا يا رسول الله إن فينا إسلامًا فابعث معنا نفرًا من أصحابك يفتقوننا (عشرة منهم خبيب الأنصاري) فلما كانوا بالهدأة ذكروا لبني لحيان فنفروا لهم قريبًا من مائتي رجل، فلما رأوهم لجؤوا إلى فدند أي رابية فأحاط بهم القوم ورموهم بالنبل وقتلوا عاصمًا أميرهم في سبعة من العشرة ونزل إليهم ثلاثة منهم خبيب وابن دثنة وعبد الله بن طارق فأوثقوهم بأوتار قسيهم وباعوا خبيبا وابن دثنة بمكة، فاشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف، فلبث خبيب عندهم أسيرًا. قال ابن شهاب الزهري (فأخبرني) بالإنفراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عياض) بكسر العين آخره ضاد معجمة القاري من القارة (أن ابنة الحارث) زينب (أخبرته أنهم حين اجتمعوا) أي لقتله (استعار) ولأبي ذر عن الحموي والمستمل فاستعار (منها موسى يستحد بها) يخلق بها شعر عاتته لثلا يظهر عند قتله (فلما خرجوا) به (من الحرم ليقتلوه) في الحل (قال خبيب الأنصاري):

(ولست أبالي) ولأبي الوقت والأصيلي ما أبالي (حين أقتل مسلمًا على أي شق) بكسر المعجمة (كان لله مصرعي) أي مطرحي على الأرض.

(وذلك في ذات الإله) في طلب ثوابه (وإن يشأ يبارك على أوصال شلو) بكسر المعجمة وسكون اللام أي أوصال جسد (عزع) بضم الميم الأولى وفتح الثانية والزاي المشددة بعدها عين مهملة أي مقطع مفرق (فقتله ابن الحارث) عقبة بالتنعيم وصلبه ثم (فأخبر النبي ﷺ أصحابه خبرهم يوم أصيبوا).

والحديث سبق في الجهاد بآتم من هذا في باب هل يستأسر الرجل.

١٥ - باب قول الله تعالى:

﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨] وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦].

(باب قول الله تعالى: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]) مفعول ثانٍ ليحذر لأنه في الأصل متعذر لواحد فازداد بالتضعيف آخر وقدر بعضهم حذف مضاف أي عقاب نفسه، وصرح بعضهم بعدم الاحتياج إليه كذا نقله أبو البقاء. قال في الدر: وليس بشيء إذ لا بد من تقدير هذا المضاف لصحة المعنى. ألا ترى إلى غير ما نحن فيه نحو قولك حذرتك نفس زيد إنه لا بد من شيء يحذر منه كالعقاب والسطوة لأن الذات لا يتصور الحذر منها نفسها إنما يتصور من أفعالها

وما يصدر عنها. وقال أبو مسلم: المعنى ويحذركم الله نفسه أن تعصوه فتستحقوا عقابه وعبر هنا بالنفس عن الذات جرياً على عادة العرب كما قال الأعشى:

يَوْمًا بِأَجُودِ نَائِلًا مِنْهُ إِذَا نَفْسُ الْجَبَانِ تَحَمَدَتْ سَوَالَهَا

وقال بعضهم: الهاء في نفسه تعود على المصدر المفهوم من قوله: لا تتخذوا أي ويحذركم الله نفس الاتخاذ والنفس عبارة عن وجود الشيء وذاته. وقال أبو العباس المقرئ: ورد لفظ النفس في القرآن بمعنى العلم بالشيء والشهادة كقوله تعالى: ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ يعني علمه فيكم وشهادته عليكم وبمعنى البدن قال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] وبمعنى الهوى قال تعالى: ﴿إِنَّ النِّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣] يعني الهوى وبمعنى الروح قال تعالى: ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [الأنفال: ٥٣] أي أرواحكم اهـ.

والفائدة في ذكر النفس أنه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد أن الذي أريد التحذير منه هو عقاب يصدر من الله تعالى أو من غيره، فلما ذكر النفس زال ذلك ومعلوم أن العقاب الصادر عنه يكون أعظم العقاب لكونه قادراً على ما لا نهاية له.

(وقوله) ولأبي ذر وقول الله (جل ذكره: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾) ذاتي ﴿وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦] ذاتك فنفس الشيء ذاته وهويته والمعنى تعلم معلومي ولا أعلم معلومك. وقال في الباب لا يجوز أن تكون تعلم عرفانية لأن العرفان يستدعي سبق جهل أو يقتصر به على معرفة الذات دون أحوالها فالمفعول الثاني محذوف أي تعلم ما في نفسي كائناً وموجوداً على حقيقته لا يخفى عليك منه شيء وقوله ولا أعلم، وإن كان يجوز أن تكون عرفانية إلا أنها لما صارت مقابلة لما قبلها كانت مثلها اهـ.

وقال البيهقي: النفس في كلام العرب على أوجه منها الحقيقة كما يقولون في نفس الأمر وليس للأمر نفس منقوسة ومنها الذات قال: وقد قيل في قوله تعالى: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾ أن معناه ما أكنه أسرّه ولا أعلم ما أسرّه عني وقيل ذكر النفس هنا للمقابلة والمشاركة، وعورض بالآية التي في أول الباب إذ ليس فيها مقابلة.

٧٤٠٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَمَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَذْحُ مِنَ اللَّهِ».

وبه قال: (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) النخعي قال: (حدثنا أبي) حفص بن غياث قاضي الكوفة قال: (حدثنا الأعمش) سليمان بن مهران (عن شقيق) أبي وائل بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(ما من أحد أغير من الله) عز وجل (من أجل ذلك حرم الفواحش) والمراد بالغيرة هنا والله أعلم لازمها وهو الغضب ولازم الغضب إرادة إيصال العقوبة وقيل غيرة الله كراهة إتيان الفواحش أي عدم رضاه بها لا التقدير (وما أحد أحب) بالنصب ولأبي ذر بالرفع (إليه المدح من الله). عز وجل. وأحب بالنصب والمدح بالرفع فاعله، وليس في الحديث ما يدل على مطابقته للترجمة صريحاً. نعم في رواية تفسير سورة الأنعام زيادة قوله ولذلك مدح نفسه، وساقه هنا على الاختصار بدون هذه الزيادة تشجيذاً للأذهان على عادته ولما لم يستحضر الكرمانى هذه الزيادة عند شرحه ذلك قال: لعله أقام استعمال أحد مقام النفس لتلازمهما في صحة استعمال كل واحد منهما مقام الآخر.

والحديث سبق في تفسير الأنعام وفي باب الغيرة من النكاح.

٧٤٠٤ - **هَذَا** عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ هُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ وَضَعَ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي».

وبه قال: (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان المروزي وعبدان لقبه (عن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري (عن الأعمش) سليمان (عن أبي صالح) ذكوان السمان (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لما خلق الله) عز وجل (الخلق كتب) أمر القلم أن يكتب (في كتابه هو يكتب على نفسه) بيان لقوله كتب ولأبي ذر وهو يكتب فالجملة حالية (وهو وضع) بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة أي موضوع وفي رواية أبي ذر على ما حكاه عياض وضع بفتح الضاد فعل ماض مبني للفاعل وفي نسخة معتمدة وضع بكسر الضاد مع التثوين (عنده) أي علم ذلك عنده (على العرش) مكنوناً عن سائر الخلق مرفوعاً عن حيز الإدراك والله تعالى منزّه عن الحلول في المكان لأن الحلول عرض يفنى وهو حادث والحادث لا يليق به تعالى وليس الكتب لثلاث ينسأه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً بل لأجل الملائكة الموكلين بالملكفين. [في بدء الخلق فوق العرش وفيه تنبيه على تعظيم الأمر وجلالة القدر فإن اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم فوق العرش، ولعل السبب في ذلك والعلم عند الله تعالى أن ما تحت العرش عالم الأسباب والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل ذلك ذكره في شرح المشكاة والمكتوب هو قوله: (إن رحمتي تغلب غضبي). والمراد بالغضب لازمه وهو إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب لأن السبق والغلبة باعتبار التعلق أي تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لأن الرحمة مقتضى ذاته المقدسة وأما الغضب فإنه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث.

والحديث سبق في أوائل بدء الخلق وأخرجه مسلم.

٧٤٠٥ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشَبْرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً». [الحديث ٧٤٠٥ - طرفاه في: ٧٥٠٥، ٧٥٣٧].

وبه قال: (حدثنا عمر بن حفص) قال: (حدثنا أبي) حفص بن غياث قال: (حدثنا الأعمش) سليمان قال: (سمعت أبا صالح) ذكوان (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال: قال) النبي ﷺ:

(يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي) إن ظن أي أعفو عنه وأغفر فله ذلك وإن ظن أي أعاقبه وأواخذه فكذلك، وفيه إشارة إلى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وقيده بعض أهل التحقيق بالمحتضر، وأما قبل ذلك فأقول ثالثها الاعتدال فينبغي للمرء أن يجتهد بقيام وظائف العبادات موقفاً بأن الله يقبله ويغفر له لأنه وعده بذلك وهو لا يخلف الميعاد، فإن اعتقد أو ظن خلاف ذلك فهو آيس من رحمة الله وهو من الكبائر ومن مات على ذلك وكل إلى ظنه وأما ظن المغفرة مع الإصرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرة (وأنا معه) بعلمي (إذا ذكرني) وهي معية خصوصية أي معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والإعانة فهي غير المعية المعلومة من قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] فإن معناها المعية بالعلم والإحاطة (فإن ذكرني) بالتزكية والتقديس سراً (في نفسه ذكرته) بالثواب والرحمة سراً (في نفسي وإن ذكرني في ملا) بفتح الميم واللام مهموز في جملة جهراً (ذكرته) بالثواب (في ملا خير منهم) وهم الملا الأعلى ولا يلزم منه تفضيل الملائكة على بني آدم لاحتمال أن يكون المراد بالملا الذين هم خير من ملا الذاكرين الأنبياء والشهداء فلم ينحصر ذلك في الملائكة، وأيضاً فإن الخيرية إنما حصلت بالذاكر والملا معاً فالجانب الذي فيه رب العزة خير من الجانب الذي ليس فيه بلا ارتياب، فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع على المجموع وهذا قاله الحافظ ابن حجر مبتكراً، لكن قال إنه سبقه إلى معناه الكمال بن الزمكاني في الجزء الذي جمعه في الرفيق الأعلى (وإن تقرب إلي) بتشديد الياء (بشبر) ولأبي ذر عن الكشميهني شبراً بإسقاط الخافض والنصب أي مقدار شبر (تقربت إليه ذراعاً وإن تقرب إلي ذراعاً) بكسر الذال المعجمة أي بقدر ذراع (تقربت إليه) ولأبي ذر عن الحموي منه (بأعاً) أي بقدر باع وهو طول ذراعي الإنسان وعضديه وعرض صدره (وإن) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ومن (أتاني يمشي أتيته هرولة) لإسراعاً يعني من تقرب إلي بطاعة قليلة جازيته بمنوبة كثيرة، وكلما زاد في الطاعة زدت في ثوابه وإن كان كيفية إتيانه بالطاعة على التائي فإتياني بالثواب له على السرعة والتقرب، والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة أو الاستعارة أو قصد إرادة لوازمها وإلا فهذه الإطلاقات وأشباهها لا يجوز إطلاقها على الله تعالى إلا على المجاز لاستحالتها عليه تعالى.

وفي الحديث جواز إطلاق النفس على الذات فإطلاقه في الكتاب والسنة إذن شرعي فيه أو يقال هو بطريق المشاكلة لكن يعكر على هذا الثاني قوله تعالى: ﴿وَيَحْذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨] والحديث من أفراده.

١٦ - باب قول الله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]

(باب قول الله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]) أي إلا إياه فالوجه يعبر به عن الذات، وإنما جرى على عادة العرب في التعبير بالأشرف عن الجملة ومن جعل شيئاً يطلق على الباري تعالى وهو الصحيح قال هذا استثناء متصل، ومن لم يطلقه عليه جعله متصلاً أيضاً وجعل الوجه ما عمل لأجله أو جعله منقطعاً أي لكن هو لم يهلك ويجوز رفع وجهه على الصفة، وفسر الهلاك بالعدم أي إن الله تعالى يعدم كل شيء وفسر أيضاً بإخراج الشيء عن كونه منتفعاً به إما بالإماتة أو بتفريق الأجزاء وإن كانت باقية كما يقال هلك الثوب وقيل معنى كونه هالكاً كونه قابلاً للهلاك في ذاته. وقال مجاهد: كل شيء هالك إلا وجهه يعني علم العلماء إذا أريد به وجه الله اهـ. وثبت لفظ باب لأبي ذر.

٧٤٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». فَقَالَ: «أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ» [الأنعام: ٦٥]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». قَالَ: «أَوْ يَلْبِسْكُمْ شَيْعًا» [الأنعام: ٦٥]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا أَيْسَرُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ) البلخي قال: (حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ) وسقط ابن زيد لغير أبي ذر (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن جابر بن عبد الله) الأنصاري رضي الله عنهما أنه (قال: لما نزلت هذه الآية ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾) أي الكامل القدرة ﴿﴿عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾﴾ [الأنعام: ٦٥] أي كما أمطر على قوم لوط وعلى أصحاب الفيل الحجارة (قال النبي ﷺ):

(أَعُوذُ بِوَجْهِكَ) أي بذاتك (فقال: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، فقال النبي ﷺ: أَعُوذُ بِوَجْهِكَ. قال: ولا أبي ذر فقال ﴿﴿أَوْ يَلْبِسْكُمْ شَيْعًا﴾﴾ [الأنعام: ٦٥] أو يخلطكم فرقاً مختلفين على أهواء شتى (فقال النبي ﷺ: هذا أيسر) لأن الفتن بين المخلوقين أهون من عذاب الله. وفي رواية ابن السكن مما ذكره في فتح الباري هذه أيسر قال وسقط لفظ الإشارة من رواية الأصيلي. قال الزركشي: ورواية غيره هي الصحيحة وبها يستقل الكلام. قال في المصابيح: وروايته أيضاً صحيحة وقصارى ما فيها حذف المبتدأ الذي ثبت في الروایتين وذلك جائز فكيف يحكم بعدم صحتها ولا شاهد يستند إليه هذا الحكم اهـ.

والمراد منه قوله: أعوذ بوجهك. قال البيهقي: تكرر ذكر الوجه في الكتاب والسنة الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات كقوله: إلا برداء الكبرياء على وجهه، وفي بعضها من أجل كقوله: ﴿إِنَّمَا نَطْعُمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٩] وفي بعضها بمعنى الرضا كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩] ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ﴾ [الليل: ٢٠] وليس المراد الجارحة جزماً والحديث سبق في تفسير سورة الأنعام وفي كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة في قوله باب قول الله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾.

١٧ - باب قول الله تعالى: ﴿وَلْتَصْنَعْ عَلَى عَيْنِي﴾

[طه: ٣٩]: تَغْذَى وَقَوْلِهِ جَلْ ذِكْرُهُ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤]

(باب قول الله تعالى: ﴿وَلْتَصْنَعْ عَلَى عَيْنِي﴾ [طه: ٣٩]: تغذى) بضم الفوقية وفتح الغين والذال المشددة المعجمتين من التغذية قاله قتادة، وفي نسخة الصغاني بالذال المهملة ولا يفتح أوله على حذف إحدى التاءين فإنه تفسير تصنع. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: يعني اجعله في بيت الملك ينعم ويترف غذاؤه عندهم، وقال أبو عمران الجوني قال تربى بعين الله. وقال معمر بن المثنى: ولتصنع على عيني بحيث أرى، وقيل لتربى بمرأى مني. قال الواحدي: قوله على عيني بمرأى مني صحيح، ولكن لا يكون في هذا تخصيص لموسى عليه السلام فإن جميع الأشياء بمرأى منه تعالى، والصحيح لتغذى على محبتي وإرادتي. قال: وهذا قول قتادة واختيار أبي عبيدة وابن الأنباري قال في فتوح الغيب: هذا الاختصاص للتشريف كاختصاص عيسى بكلمة الله والكعبة ببيت الله فإن الكل موجود بكن وكل البيوت بيت الله على أن خلاصة الكلام وزيدته تفيد مزيد الاعتناء بشأنه وأنه من الملحوظين بسوابق إنعامه، وقوله تغذى ثبت في رواية أبي ذر عن المستملي وسقط لفظ باب لغير أبي ذر فاللاحق مرفوع استئنافاً.

(وقوله جل ذكره) بالرفع والجر عطفاً على سابقه ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤] أي بمرأى منا أو بحفظنا أو بأعيننا حال من الضمير في تجري أي محفوظة بنا ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَاصْنَعِ الْفَلَكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [هود: ٣٧] أي نحن نراك ونحفظك ﴿وتجري بأعيننا﴾ أي بالمكان المحفوظ بالكلاءة والحفظ والرعاية يقال فلان بمرأى من الملك ومسمع إذا كان بحيث تحوطه عنايته وتكتفه رعايته ونحو ذلك مما ورد به الشرع وامتنع حمله على معانيه الحقيقية. وعند الأشعري إنها صفات زائدة وعند الجمهور هو أحد وقولي الأشعري إنها مجازات فالمراد بالعين البصر.

٧٤٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذَكَرَ الدَّجَّالُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ». وَأَشَارَ يَدِهِ إِلَى عَيْنَيْهِ «وَأَنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ عَيْنٍ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ».

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) التبوذكي الحافظ قال: (حدثنا جويرية) بن أسماء

(عن نافع عن) موله (عبد الله) بن عمر رضي الله عنهما أنه (قال: ذكر الدجال) بضم المعجمة (عند النبي ﷺ فقال):

(إن الله لا يخفى عليكم إن الله) عز وجل (ليس بأعور. وأشار) ﷺ (بيده) المقدسة (إلى عينه) فيه إيماء إلى الرد على من يقول معنى رؤيته تعالى ووصفه بأنه بصير العلم والقدرة، فالمراد التمثيل والتقريب للفهم لا إثبات الجارحة ولا دلالة فيه للمجسمة لأن الجسم حادث وهو قديم، فالمراد نفي النقص والعور عنه وأنه ليس كمن لا يرى ولا يبصر بل مُنتَفٍ عنه جميع النقائص والآفات. وسئل الحافظ ابن حجر هل لقارئ هذا الحديث أن يشير بيده عند قراءة هذا الحديث إلى عينه كما صنع ﷺ، فأجاب: بأنه إن حضر عنده من يوافقه على معتقده وكان يعتقد تنزيه الله تعالى عن صفة الحدوث وأراد الحدوث وأراد التأسّي به محضًا جاز والأولى به الترك خشية أن يدخل على من يراه شبهة التشبيه تعالى الله عن ذلك (وإن المسيح الدجال) بكسر الهمزة (أعور عين اليمنى) من إضافة الموصوف إلى صفته ولأبي ذر أعور العين اليمنى (كأن عينه عنبة طافية) بالياء أي ناتئة بارزة وهي غير المسوحة وقد تهمز لكن أنكره بعضهم وسبق ما فيه من الفتن في باب ذكر الدجال.

٧٤٠٨ - **هَدَنَّا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ».

وبه قال: (حدثنا حفص بن عمر) بن الحارث بن سخرية الحوزي قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال: (أخبرنا قتادة) بن دعامة (قال: سمعت أنسًا رضي الله عنه عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(ما بعث الله) عز وجل (من نبي إلا أنذر قومه الأعور الكذاب إنه أعور وإن ربكم) ولأبي ذر عن الكشميهني وإن الله (ليس بأعور) لتعالیه عن كل نقص واقتصر في وصف الدجال على العور لكون كل أحد يدركه فدعواه الربوبية مع ذلك كاذبة (مكتوب بين عينيه كافر). زاد أبو أمامة فيما رواه ابن ماجة يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب.

وسبق الحديث في الفتن.

١٨ - **باب قول الله: ﴿هُوَ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤]**

(باب قول الله: ﴿هُوَ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤]) كذا لأبي ذر ولغيره سقوط الباب وقال: ﴿هُوَ الْخَالِقُ﴾ كذا في الفرع وسقط لأبي ذر لفظ هو وقال في الفتح الباري باب قول الله تعالى هو الخالق كذا للأكثر والتلاوة هو الله الخالق إلى آخره وثبت كذلك في بعض النسخ

من رواية كريمة والخالق هو المقدر والبارئ المنشئ المخترع، وقدم ذكر الخالق على البارئ لأن الإرادة مقدمة على تأثير القدرة وهو الإحداث على الوجه المقدر ثم التصوير فالتصوير مرتب على الخلق والبراءة وتابع لهما لأن إيجاد الذات مقدّم على إيجاد الصفات والخالق من الخلق ويستعمل بمعنى الإبداع وهو إيجاد الشيء من غير أصل كقوله تعالى: ﴿خلق السموات والأرض﴾ [الأنعام: ١ وغيرها] وبمعنى التكوين كقوله تعالى: ﴿خلق الإنسان من نطفة﴾ [النحل: ٤] والخلق مبالغة في خالق والخلق فعله والخلقة جماعة المخلوقين وقد يعبر عن المخلوقات بالخلق تجوُّزاً فمن علم أنه الخالق فعليه أن ينعم النظر في إتيان خلقه لتلوح له دلائل حكمته في صنعه فيعلم أنه خلقه من تراب ثم من نطفة وركّب أعضاءه، ورتب أجزائه فقسم تلك القطرة فجعل بعضها عظاماً وبعضها عروقاً وبعضها أنياباً وبعضها شحمًا وبعضها لحماً وبعضها جلداً وبعضها شعراً، ثم رتب كل عضو على ترتيب يخالف مجاوره ثم مدّ من تلك القطرة معاني صفات المخلوق وأسمائه وأخلاقه من علم وقدرة وإرادة وعقل وحلم وكرم ونحو هذا وأضداد هذا فتبارك الله أحسن الخالقين، وأما البارئ فقالوا معناه الخالق يقال برأ الله الخلق يبرؤهم برءاً وبروءاً أي خلقهم والبرية الخلق بالهمز وبغيره قالوا والبرية من البر أو هو التراب؛ وقد جاء هذا الاسم بين اسمي فعل، وقد جاءت الروايات بتعداد الأسماء وذكر الاسمين معاً في العدد فلو كان مفهومها واحداً لاستغنى بذكر أحدهما عن الآخر فلا بدّ من فارق يفرق بينهما وإن تقاربت الأشباه فالإيجاد والإبداع اسم عام لما تناوله معنى الإيجاد، ومعنى الإيجاد إخراج ذات المكون من العدم إلى الوجود واسم الخلق يتناول جميع المواد الظاهرة للمصنوع الظاهر، وهذا حدّ خاص في الخلق واسم البرء يتناول إيجاد البواطن من باطن ما خلق منه ذوات المقادير وهي الأجسام وجعل الذوات ذواتاً في الكون محمولة في الأجسام محجوبة في الهياكل، وأما المصور فهو مبدع صور المخلوقات على وجوه تتميز بها عن غيرها من تقدير وتخطيط واختصاص بشكل ونحو هذا فالله تعالى خالق كل شيء بمعنى أنه مقدّره أو موجدّه من أصل ومن غير أصل وبارئّه حسبما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت واختلال ومصوره بصورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله.

٧٤٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُضْطَلِقِ أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتِعُوا بِهِنَّ وَلَا يَخْمِلْنَ فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ عَنْ قُرْعَةَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا».

وبه قال: (حدثنا إسحاق) هو ابن منصور أو ابن راهويه قال: (حدثنا عفان) قال: (حدثنا وهيب) بضم الواو ابن خالد قال: (حدثنا موسى هو ابن عقبة) وسقط لأبي ذر هو ابن عقبة قال: (حدثني) بالإفراد (محمد بن يحيى بن حبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة الأنصاري المدني

(عن ابن محيريز) بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها راء فتحية ساكنة فزاي الجمحي القرشي (عن أبي سعيد الخدري) رضي الله عنه (في غزوة بني المصطلق) بكسر اللام (أنهم أصابوا سبايا) جمع سبيئة بالهمز وهي المرأة تسبى مثل خطيئة وخطايا أي جوارى أخذن من الكفار أسراً (فأرادوا) لما طالت عليهم العزبة (أن يستمتعوا بهن) في الجماع (ولا يحملن فسالوا النبي ﷺ عن العزل) وهو نزع الذكر من الفرج وقت الإنزال (فقال) عليه الصلاة والسلام:

(ما عليكم أن لا تفعلوا) أي ليس عليكم ضرر في ترك العزل أو ليس عدم العزل واجباً عليكم أو لا زائدة كما قاله المبرد (فإن الله) عز وجل (قد كتب) أي أمر من كتب (من هو خالق إلى يوم القيامة) فلا فائدة في عزلكم فإنه تعالى إن كان قد خلقها سبقكم الماء فلا ينفعكم الحرص.

(وقال مجاهد) هو ابن جبر المفسر فيما وصله (عن قزعة) بالقاف والزاي المفتوحين (سمعت) ولأبي ذر قال: سألت (أبا سعيد) الخدري عن العزل (فقال: قال النبي ﷺ: ليست نفس مخلوقة) مقدرة الخلق (إلا الله) عز وجل (خالقها) أي مبرزها من العدم إلى الوجود.

١٩ - باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَيْدِي﴾ [ص: ٧٥]

(باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَيْدِي﴾ [ص: ٧٥]) يريد قوله تعالى لإبليس لما لم يسجد لآدم: ﴿ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي﴾ امثالاً لأمرى أي خلقته بنفسى من غير توسط كآب وأم والثنية لما في خلقه من مزيد القدرة واختلاف الفعل، وقيل: المراد باليد القدرة، وتعقب بأنه لو كان اليد بمعنى القدرة لم يكن بين آدم وإبليس فرق لتشاركهما فيما خلق كل منهما به وهي قدرته في كلام المحققين من علماء البيان أن قولنا اليد مجاز عن القدرة إنما هو لنفي وهم التشبيه والتجسيم بسرعة، وإلا فهي تمثيلات وتصويرات للمعاني العقلية بإبرازها في الصور الحسية ولأنه عهد أنه من اعتنى بشيء بأمره بيديه فيستفاد من ذلك أن العناية بخلق آدم أتم من العناية بخلق غيره وثبت لفظ باب لأبي ذر.

٧٤١٠ - **هَذَا نَبِيٌّ** مُعَاذُ بَنِي قُضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَأْتُونَنَا أَدَمٌ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ أَمَا تَرَى النَّاسَ خَلَقَكَ اللَّهُ بِبَيْدِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ شَفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ وَتَذَكَّرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ أَتُّوا نوحًا فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونُ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَتَذَكَّرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ أَتُّوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونُ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَتَذَكَّرُ لَهُمْ خَطَايَاهُ الَّتِي أَصَابَهَا، وَلَكِنْ أَتُّوا مُوسَى عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ وَكَلَّمَهُ تَكْلِيمًا، فَيَأْتُونُ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَتَذَكَّرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ

أَتَتْهُا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَكَلِمَتَهُ وَرُوحَهُ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ أَتَتْهُا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يُقَالُ لِي: أَرْفَعُ مُحَمَّدًا وَقُلْ: يَسْمَعُ وَسَلْ تُعْطَى وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَأَخْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمِنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحْدِثُ لِي حَدًّا، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَرْجِعُ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يُقَالُ: أَرْفَعُ مُحَمَّدًا وَقُلْ: يَسْمَعُ وَسَلْ تُعْطَى وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَخْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمِنِيهَا ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحْدِثُ لِي حَدًّا فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَرْجِعُ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يُقَالُ أَرْفَعُ مُحَمَّدًا قُلْ يَسْمَعُ وَسَلْ تُعْطَى، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَخْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمِنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحْدِثُ لِي حَدًّا فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ، مَا يَزِنُ شَعِيرَةً ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الْخَيْرِ ذَرَّةً.

وبه قال: (حدثني) بالإنفراد، ولأبي ذر: حدثنا (معاذ بن فضالة) بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة أبو زيد البصري: (حدثنا هشام) الدستوائي (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس) رضي الله عنه (أن النبي ﷺ قال):

(يجمع الله) عز وجل (المؤمنين) من الأمم الماضية والأمة المحمدية ولأبوي الوقت وذو يجمع المؤمنون بضم التحتية مبنياً للمفعول والمؤمنون مفعول ناب عن فاعله (يوم القيامة كذلك) بالكاف في أوله للجميع. قال البرماوي والعيني كالكرماني أي مثل الجمع الذي نحن عليه. وقال في فتح الباري: وأظن أن أول هذه الكلمة لام والإشارة إلى يوم القيامة أو لما يذكر بعد قال: وقد وقع عند مسلم من رواية معاذ بن هشام عن أبيه يجمع إليه المؤمنون يوم القيامة فيهتمون لذلك (فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا) أحداً فيشفع لنا (حتى يريحنا من مكاننا هذا) أي من الموقف لنحاسب ونخلص من حر الشمس والغم الذي لا طاقة لنا به (فيأتون آدم فيقولون يا آدم أما ترى الناس) فيما هم فيه من الكرب (خلقك الله بيده) وهذا موضع الترجمة (وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء) وضع شيء موضع أشياء أي المسميات لقوله تعالى: ﴿وعلم آدم الأسماء كلها﴾ [البقرة: ٣١] أي أسماء المسميات لإرادة للتقصي واحداً فواحداً حتى يستغرق المسميات كلها (شفع) بفتح الشين المعجمة وكسر الفاء مشددة مجزوم على الطلب قال في الكواكب من التشفيع وهو قبول الشفاعة وهو لا يناسب المقام إلا أن يقال هو تفعيل للتكثير والمبالغة ولأبي الوقت وأبي ذر عن الكشميهني اشفع (لنا إلى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناك) أي ليست لي هذه المرتبة بل لغيري (ويذكر لهم خطيئته التي أصاب) بها وهي أكله من الشجرة (ولكن اتوا نوحاً

فإنه أول رسول بعثه الله عز وجل بالإنذار (إلى أهل الأرض) الموجودين بعد هلاك الناس بالطوفان وليست أصل بعثته عامة فإنه من خصوصيات نبينا ﷺ وكانت رسالة آدم لنبية بمنزلة التربية والإرشاد (فيأتون نوحًا) فيسألونه (فيقول) لهم (لست هناك) بالميم بعد الكاف ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني هناك بإسقاطها (ويذكر خطيئته التي أصاب) بها وهي سؤاله نجاة ولده من الفرق (ولكن اتوا إبراهيم خليل الرحمن فيأتون إبراهيم) فيسألونه (فيقول لست هناك) وللمستملي والكشميهني هناك (ويذكر لهم خطاياهم التي أصابها) وهي قوله: ﴿إني سقيم﴾ [الصافات: ٨٩] و﴿بل فعله كبيرهم﴾ [الأنبياء: ٦٣] وإنها أختي. (ولكن اتوا موسى عبدًا آتاه الله التوراة وكلمه تكليمًا فيأتون موسى) فيسألونه (فيقول لست هناك) ويذكر لهم خطيئته التي أصاب) ولأبي ذر أصابها وهي قتله النفس بغير حق (ولكن اتوا عيسى عبد الله ورسوله) نفى لقول النصارى ابن الله (وكلمته) لأنه وجد بأمره تعالى من غير أب (وروحه) المنفوخة في مريم (فيأتون عيسى) فيسألونه (فيقول لست هناك) ولكن اتوا محمدًا ﷺ) وسقطت الصلاة لأبي ذر (عبدًا غفر له) بضم الغين وكسر الفاء ولأبوي الوقت وذو الأصيلي غفر الله له (ما تقدم من ذنبه) عن سهو وتأويل (وما تأخر) بالعصمة (فيأتون) ولأبي ذر فيأتونني (فأنطلق فاستأذن على ربي) أي في الشفاعة للإراحة من هول الموقف (فيؤذن لي) بالفاء ولأبي ذر عن الكشميهني ويؤذن لي (عليه فإذا رأيت ربي وقعت له ساجدًا فيدعني ما شاء الله أن يدعني) أي فيتركني ما شاء أن يتركني (ثم يقال لي ارفع محمد) رأسك (وقل) ولأبي ذر قل بإسقاط الواو (يسمع) بضم التحتية وسكون السين المهملة وفتح الميم لك ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني تسمع بالفوقية بدل التحتية (وسل) بغير همزة (تعطه) ولأبي ذر عن المستملي تعط بغير هاء (واشفع تشفع) بضم الفوقية وفتح الفاء مشددة تقبل شفاعتك (فأحمد ربي) تعالى (بمحمد علمنيها) زاد أبو ذر ربي وفي تفسير البقرة يعلمنيها بلفظ المضارع (ثم اشفع فيحد لي) تعالى (حدًا) أي يعين لي قومًا مخصوصين (فأدخلهم الجنة ثم أرجع فإذا رأيت ربي) تعالى (وقعت) له (ساجدًا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال: ارفع محمد) رأسك (وقل يسمع) لقولك ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني تسمع بالفوقية (وسل تعطه) وللمستملي تعط بدون هاء (واشفع تشفع فأحمد ربي بمحمد علمنيها) زاد أبو ذر ربي (ثم أشفع فيهم) فيشفعني تعالى ثم أستاذنه تعالى في الشفاعة لإخراج قوم من النار (فيحد لي حدًا فأدخلهم الجنة ثم أرجع فإذا رأيت ربي وقعت) له (ساجدًا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال: ارفع محمد) رأسك (قل يسمع) لك ولأبي ذر وقل بالواو تسمع بالفوقية (وسل تعطه) بالهاء (واشفع تشفع فأحمد ربي بمحمد علمنيها) ولأبي ذر علمنيها ربي (ثم اشفع فيحد لي حدًا فأدخلهم الجنة ثم أرجع فأقول يا رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن) فيها ممن أشرك (ووجب عليه الخلود) بنحو قوله فيه خالدين فيها أبدًا (قال) ولأبي ذر فقال (النبي ﷺ): يخرج من النار من قال لا إله إلا الله مع محمد رسول الله (وكان في قلبه من الخير) زيادة على أصل التوحيد (ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة) حبة من الحنطة (ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان

في قلبه ما يزن من الخير ذرة) بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة الذر وهو النمل الصغار أو الهباء الذي يظهر في عين الشمس أو غير ذلك.

وفي الحديث الردّ على المعتزلة في نفیهم الشفاعة لأصحاب الكبائر وبيان أفضلية نبينا محمد ﷺ على جميع الأنبياء، وأما ما نسب إلى الأنبياء من الخطايا فمن باب التواضع، وأن حسنات الأبرار سيئات المقربين وإلا فهم صلوات الله وسلامه عليهم معصومون مطلقاً.

وسبق الحديث في تفسير سورة البقرة.

٧٤١١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ». وَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغْفُصْ مَا فِي يَدِهِ». وَقَالَ: «عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَيَبِيدُهُ الْأُخْرَى الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة قال: (حدثنا) ولأبي ذر أخبرنا (أبو الزناد) ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(يد الله) عز وجل (ملأى) بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة (لا يغيضها) بفتح التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها ضاد معجمة ولأبي ذر لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية أي لا ينقصها (نفقة) والمراد من قوله ملأى لازمه وهو أنه في غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له هي (سحاء الليل والنهار) بفتح السين والحاء المشددة المهملتين وبالمد والرفع خبر مبتدأ مضمّر كما مرّ وبالنصب منوناً على المصدر أي تسح سحاً والليل والنهار نصب على الظرفية، والمعنى أنها دائمة الصب والهطل بالعطاء واليد هنا كناية عن محل عطائه ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها وكمال فوائدها فجعلها كالعين التي لا يغيضها الاستقاء (وقال: أرايتم ما أنفق) سبحانه وتعالى (منذ خلق السموات والأرض) أي ما أنفق في زمان خلق السموات والأرض حين كان عرشه على الماء إلى يومنا ولأبي ذر منذ خلق السموات والأرض (فإنه لم يغفص) بفتح التحتية وكسر المعجمة لم ينقص (ما في يده).

قال الطيبي: يجوز أن يكون أرايتم استثناءً فيه معنى الترقى كأنه لما قيل ملأى أوهم جواز النقصان فأزيل بقوله لا يغيضها نفقة وقد يمتلئ الشيء ولا يفيض، فقيل سحاء إشارة إلى الفيض وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم أتبعه بما يدل على أن ذلك ظاهر غير خافٍ على ذي بصر وبصيرة بعد أن اشتمل من ذكر الليل والنهار بقوله: أرايتم على تطاول المدة لأنه خطاب عام والهمزة فيه للتقرير قال: وهذا الكلام إذا أخذته بجملته من غير نظر إلى مفرداته أبان زيادة المعنى وكمال السعة والنهاية في الجود والبسط في العطاء.

(وقال): وفي نسخة وكان (عرشه على الماء) أي قبل خلق السموات والأرض (وبيده الأخرى الميزان) العدل بين الخلق (يخفف) من يشاء (ويرفع) من يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويضيقه على من يشاء والميزان كما قاله الخطابي مثل والمراد القسمة بين الخلق أو المراد يخفف الميزان ويرفعه فإن الذي يوزن بالميزان يخف ويرجح.

وفي حديث أبي موسى عند مسلم وابن حبان: إن الله لا ينام ولا ينبغي أن ينام يخفف القسط ويرفعه، وظاهره أن المراد بالقسط الميزان وهو مما يؤيد أن الضمير المحذوف في قوله يخفف ويرفع الميزان، وأشار بقوله بيده الأخرى إلى أن عادة المخاطبين تعاطي الأسباب باليدين معاً فعبّر عن قدرته على التصرف بذكر اليدين ليفهم المعنى المراد مما اعتاده.

والحديث سبق بهذا الإسناد والمتن في تفسير سورة هود وفيه زيادة في أوله وهي قال: قال الله عز وجل: أنفق أنفق عليك.

٧٤١٢ - حَدَّثَنَا مُقَدِّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ، وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ يَمِينَهُ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ».

وبه قال: (حدثنا مقدم بن محمد) الهلالي الواسطي ولأبي ذر زيادة ابن يحيى (قال: حدثني) بالإفراد (عمي القاسم بن يحيى) بن عطاء (عن عبيد الله) بضم العين العمري (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال):

(إن الله يقبض يوم القيامة الأرض) أي الأرضين السبع ولأبي ذر عن الكشميهني الأرضين بالجمع (وتكون السموات) السبع (بيمينه) أي مطويات كما في قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧] فالمراد بهذا الكلام إذا أخذته كما هو بجملته ومجموعه تصوير عظمته تعالى والتوقيف على حكم جلاله لا غير من غير ذهاب بالقبضة ولا باليمين إلى جهة حقيقة أو جهة مجاز يعني أن الأرضين السبع مع عظمهن وبسطهن لا يبلغن إلا قبضة واحدة من قبضاته (ثم يقول: أنا الملك) ولمسلم من حديث ابن عمر: أين الجبارون أين المتكبرون؟

والحديث سبق في تفسير سورة الزمر.

٧٤١٣ - رَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ مَالِكٍ. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ: سَمِعْتُ سَالِمًا سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بهذا، وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ».

(رواه) أي الحديث (سعيد) بكسر العين ابن داود بن أبي زنبر بفتح الزاي والموحدة بينهما

نون ساكنة آخره راء المدني سكن بغداد وليس له في هذا الكتاب إلا هذا الموضع (عن مالك) الإمام وصله الدارقطني في غرائب مالك وأبو القاسم اللالكائي.

(وقال عمر بن حمزة) بن عبد الله بن عمر: (سمعت سألًا) هو ابن عبد الله بن عمر عم المذكور يقول: (سمعت ابن عمر) عبد الله رضي الله عنهما (عن النبي ﷺ بهذا) الحديث ووصله مسلم وأبو داود (وقال أبو اليمان) الحكم بن نافع: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (أخبرني) بالافراد (أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (أن أبا هريرة) رضي الله عنه (قال: قال رسول الله ﷺ: يقبض الله) عز وجل (الأرض). وهذا سبق قريبًا في باب قوله تعالى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾ [الناس: ٢].

٧٤١٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١].

قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَزَادَ فِيهِ فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لَهُ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد أنه (سمع يحيى بن سعيد) القطان (عن سفيان) الثوري أنه قال: (حدثني) بالافراد (منصور) هو ابن المعتمر (وسليمان) بن مهران الأعمش كلاهما (عن إبراهيم) النخعي (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (أن يهوديًا) لم يعرف اسمه، وفي مسلم من رواية فضيل بن عياض جاء خبر وزاد في رواية شيبان من الأخبار (جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد إن الله يمسك السموات) زاد فضيل يوم القيامة (على إصبع والأرضين على إصبع والجبال على إصبع والشجر على إصبع) زاد في رواية شيبان الماء والثرى، وفي رواية فضيل بن عياض الجبال والشجر على إصبع والماء والثرى على إصبع (والخلائق) ممن لم يتقدم له ذكر (على إصبع ثم يقول) تعالى: (أنا الملك) وفي رواية أنا الملك بالتكرار مرتين (فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت) ظهرت (نواجذه) بالجيم والذال المعجمة أنيابه التي تبدو عند الضحك (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام: ((وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١]) أي وما عظموه حق تعظيمه.

(قال يحيى بن سعيد) القطان راوي الحديث عن الثوري بالسند المذكور: (وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور) أي ابن المعتمر (عن إبراهيم عن عبيدة) السلماني (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (فضحك رسول الله ﷺ) حال كون ضحكه (تعجبًا) من قول اليهودي (وتصديقًا له)

ووصله مسلم عن أحمد بن يونس عن فضيل . وقد سبق في تفسير سورة الزمر أن الخطابي ذكر الأصبع وقال: إنه لم يقع في القرآن ولا في حديث مقطوع به، وقد تقرر أن اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الأصابع بل هو توقيف أطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه، ولعل ذكر الأصابع من تخليط اليهود فإن اليهود مشبهة وقول من قال من الرواة وتصديقاً له أي لليهود ظن وحسبان، وقد روى هذا الحديث غير واحد من أصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقاً له ثم قال: ولو صح الخبر حملناه على تأويل قوله والسموات مطويات بيمينه اهـ.

وتعقبه بعضهم بورود الأصابع في عدة أحاديث منها ما أخرجه مسلم: إن قلب ابن آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن ولكن هذا لا يرد عليه لأنه إنما نفى القطع، نعم ذهب الشيخ أبو عمرو بن الصلاح إلى أن ما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر فلا ينبغي التجاسر على الطعن في ثقات الرواة ورد الأخبار الثابتة، ولو كان الأمر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تقريره ﷺ على الباطل وسكوته عن الإنكار وحاش الله من ذلك، وقد اشتهر إنكار ابن خزيمة على من ادعى أن الضحك المذكور كان على سبيل الإنكار فقال بعد أن أورد هذا الحديث في صحيحه في كتاب التوحيد بطرقه قد أجل الله تعالى نبيه ﷺ أن يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته فيجعل بدل الإنكار والغضب على الوصف ضحكاً بل لا يصف النبي ﷺ بهذا الوصف من يؤمن بنبوته اهـ.

٧٤١٥ - **هَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يُنْسِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالْثَرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ، فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ ضَحَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١].

وبه قال: (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) سقط لأبي ذر بن غياث قال: (حدثنا أبي) حفص قال: (حدثنا الأعمش) سليمان قال: (سمعت إبراهيم) النخعي (قال: سمعت علقة) بن قيس (يقول: قال عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (جاء رجل إلى النبي ﷺ من أهل الكتاب) من اليهود (فقال: يا أبا القاسم إن الله يمسك السموات على إصبع والأرضين على إصبع والشجر والثرى على إصبع والخلائق) أي الذين لم يذكروا فيما مر (على إصبع ثم يقول: أنا الملك أنا الملك) قالها مرتين قال ابن مسعود (فرأيت النبي ﷺ ضحك) أي تعجباً كما مر (حتى بدت نواجذه) بالجيم والمعجمة (ثم قرأ: ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾ [الأنعام: ٩١]).

قال القرطبي في المفهم: ضحكه ﷺ إنما هو للتعجب من جهل اليهودي، ولهذا قرأ عند ذلك ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾ فهذه الرواية هي الصحيحة المحققة وأما من زاد تصديقاً له

فليست بشيء فإنها من قول الراوي وهي باطلة لأنه ﷺ لا يصدق المحال، وهذه الأوصاف في حق الله تعالى محال إذ لو كان ذا يد أو أصابع وجوارح لكان كواحد منا ولو كان كذلك لاستحال أن يكون إلهاً فقول اليهودي محال وكذب، ولذلك أنزل الله في الرد عليه ﴿وما قدرُوا الله قدره﴾ اهـ.

وهذا يرده ما سبق قريباً والله الموفق والمعين لا رب سواه.

٢٠ - باب قول النبي ﷺ: «لا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ»

(باب قول النبي ﷺ: لا شخص أغير من الله) لا الجنسية وأغير أفعال تفضيل مرفوع خبرها وسقط لغير أبي ذر باب فالتالي مرفوع.

٧٤١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُذَكِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ، عَنِ الْمَغِيرَةِ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ أَمْرَاتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفِّحٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ الْمِدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللَّهُ الْجَنَّةَ».

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ.

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل التبذكي) وثبت لفظ التبذكي لأبي ذر قال: (حدثنا أبو عوانة) الوضاح الإشكري قال: (حدثنا عبد الملك) بن عمير (عن وراد) بفتح الواو والراء المشددة (كاتب المغيرة) بن شعبة ومولاه (عن المغيرة) رضي الله عنه أنه (قال: قال سعد بن عبادة) سيد الخزرج رضي الله عنه (لو رأيت رجلاً مع امرأتي) غير محرم لها (لضربته بالسيف غير مصفح) بفتح الصاد والفاء المشددة ويسكون الصاد وتخفيف الفاء وهو الذي في اليونانية أي غير ضارب بعرضه بل بحده (فبلغ ذلك) الذي قاله سعد (رسول الله ﷺ فقال):

(تعجبون) ولأبي ذر أتعجبون (من غيرة سعد والله) مجرور بواو القسم (لأننا) مبتدأ دخلت عليه لام التأكيد المفتوحة خبره (أغير منه والله أغير مني) مبتدأ وخبر. قال ابن دقيق العيد: المنزهون لله إما ساكتون عن التأويل وإما مؤولون، والثاني يقول المراد بالغيرة المنع من الشيء والحماية وهما من لوازم الغيرة فأطلقت على سبيل المجاز كالملازمة وغيرها من الأوجه الشائعة في لسان العرب، فالمراد الزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله (ومن أجل غيرة الله) عز وجل (حرم الفواحش) جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من الأقوال والأفعال (ما ظهر منها) ككنكاح الجاهلية الأمهات (وما بطن) كالزنا (ولا أحد أحب) بالرفع خبر لا، ولأبي ذر

ولا أحد بالرفع منوّنًا أحب (إليه العذر من الله) برفع أحب أيضًا في الفرع كأصله أو بالنصب خبر لا على الحجازية والعذر رفع فاعل أحب والعذر الحجة (ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين) بكسر الشين والذال المعجمتين أي بعث الرسل لخلقه قبل أخذهم بالعقوبة وفي غير رواية أبي ذر تقديم المنذرين على المبشرين، وفي مسلم بعث المرسلين مبشرين ومنذرين (ولا أحد أحب إليه المدحة) بكسر الميم وسكون الدال المهملة مرفوع فاعل أحب والمدح الثناء بذكر أوصاف الكمال والإفضال (من الله) عز وجل (ومن أجل ذلك وعد الله الجنة) من أطاعه وحذف أحد مفعولي وعد وهو من أطاعه للعلم به. قال القرطبي: ذكر المدح مقرونًا بالغيرة والعذر بينهما لسعد على أن لا يعمل بمقتضى غيرته ولا يعجل بل يتأنى ويترقق ويتثبت حتى يحصل على وجه الصواب فينال كمال الثناء والمدح والثواب لإيثاره الحق وقمع نفسه وغلبتها عند هيجانها وهو نحو قوله الشديد من يملك نفسه عند الغضب وهو حديث صحيح متفق عليه.

(وقال عبيد الله) بضم العين (ابن عمرو) بفتحها ابن أبي الوليد الأسدي مولاهم الرقي فيما وصله الدارمي عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو (عن عبد الملك) بن عمير بن سويد الكوفي عن وراذ مولى المغيرة عن المغيرة قال: يبلغ به النبي ﷺ (لا شخص أغير من الله).

قال الخطابي: إطلاق الشخص في صفات الله عز وجل غير جائز لأن الشخص لا يكون إلا جسمًا مؤلفًا فخلق أن لا تكون هذه اللفظة صحيحة وأن تكون تصحيحًا من الراوي ودليل أن أبا عوانة روى هذا الحديث عن عبد الملك يعني في هذا الباب فلم يذكرها فمن لم يمعن في الاستماع لم يأمن الوهم وليس كل الرواة يراعي لفظ الحديث حتى لا يتعدها بل كثير منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فهمًا بل في كلام بعضهم جفاء وتعجرف، فلعل لفظ شخص جرى على هذا السبيل إن لم يكن غلطًا من قبيل التصحيف يعني السمعي قال: ثم إن عبد الله بن عمرو انفرد عن عبد الملك ولم يتابع عليه واعتوره الفساد من هذه الوجوه اهـ.

وقال ابن فورك: لفظ الشخص غير ثابت من طريق السند والإجماع على المنع منه لأن معناه الجسم المركب، وكذا قال نحوه الداودي والقرطبي وطعنهم في السند بنوه على تفرد عبيد الله بن عمرو به وليس كذلك، فقد أخرجه الإسماعيلي من طريق عبيد الله بن عمر القواريري وأبي كامل فضيل بن حسين الجحدري ومحمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ثلاثتهم عن أبي عوانة الوضاح بالسند الذي أخرجه به البخاري لكن قال في المواضع الثلاثة لا شخص بدل لا أحد ثم ساقه من طريق زائدة بن قدامة عن عبد الملك كذلك فكأن هذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري في حديث أبي عوانة عن عبد الملك فلذلك علقها عن عبيد الله بن عمرو اهـ.

وقد أخرجه مسلم عن القواريري وأبي كامل كذلك ومن طريق زائدة أيضًا فكأن الطاعنين لم يستحضروا إذ ذاك صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو وورود الروايات الصحيحة والطعن في أئمة الحديث الضابطين مع إمكان توجيهه

ما رووا من الأمور التي قدم عليها كثير من غير أهل الحديث وهو يقتضي قصور فهم من فعل ذلك منهم، ومن ثم قال الكرمانى: لا حاجة لتخطئة الرواة الثقات بل حكم هذا حكم سائر المشابهات إما التفويض وإما التأويل اهـ من الفتح.

وقال في المصابيح: هذا ظاهر إذ ليس في هذا اللفظ ما يقتضي إطلاق الشخص على الله وما هو إلا بمثابة قولك لا رجل أشجع من الأسد، وهذا لا يدل على إطلاق الرجل على الأسد بوجه من الوجوه فأى داع بعد ذلك إلى توهيم الراوي في ذكر الشخص أنه تصحيف من قوله لا شيء أغير من الله كما صنعه الخطابي.

٢١ - باب ﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ وَسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ شَيْئًا

﴿قُلْ اللَّهُ﴾، وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ شَيْئًا، وَهُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ وَقَالَ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨].

(باب) بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى: ﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ [الأنعام: ١٩] وسمى الله تعالى نفسه شيئاً إثباتاً لوجوده ونفيًا لعدمه وتكذيباً للزنادقة والدهرية في قول الله عز وجل: ﴿قُلْ اللَّهُ﴾ ولأبي ذر ﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللَّهُ﴾ فسمى الله تعالى نفسه شيئاً. قال في المدارك: أي شيء مبتدأ وأكبر خبره وشهادة تمييز وأي كلمة يراد بها بعض ما تضاف إليه فإذا كانت استفهاماً كان جوابها مسمى باسم ما أضيفت إليه، وقوله قل الله جواب أي الله أكبر شهادة فالله مبتدأ والخبر محذوف فيكون دليلاً على أنه يجوز إطلاق اسم الشيء على الله تعالى وهذا لأن الشيء اسم للموجود ولا يطلق على المعدم والله تعالى موجود فيكون شيئاً ولذا تقول الله تعالى شيء لا كالأشياء (وسمى النبي ﷺ القرآن شيئاً) في الحديث الذي بعده (وهو صفة من صفات الله) تعالى أي من صفات ذاته (وقال: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] فيه أن الاستثناء متصل فإنه يقتضي اندراج المستثنى في المستثنى منه وهو الراجح فيدل على أن لفظ شيء يطلق عليه تعالى وقيل الاستثناء منقطع والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك.

٧٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا لِسُورٍ سَمَاهَا.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال: (أخبرنا مالك) الإمام (عن أبي حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدي رضي الله عنه أنه قال: (قال النبي ﷺ لرجل) لم يسم لما قال له في المرأة الواهة نفسها له ولم يردها عليه الصلاة والسلام: يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوّجنيها؟ فقال: وهل عندك من شيء؟ قال: لا. قال: انظر ولو خائفاً من حديد. فقال: ولا خائفاً من حديد. فقال له:

(أمعك من القرآن شيء؟ قال: نعم سورة كذا وسورة كذا السور سماها) عَنِ النَّسَائِيِّ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الْبَقْرَةَ وَالَّتِي تَلِيهَا، وَعِنْدَ الدَّارِقُطَنِيِّ الْبَقْرَةَ وَسُورَ مِنَ الْمَفْصَلِ وَقَدْ أَجْمَعَ عَلَى أَنَّ لَفْظَ شَيْءٍ يَقْتَضِي إِثْبَاتَ مَوْجُودٍ وَلَفْظَ لَا شَيْءٍ يَقْتَضِي نَفْيَ مَوْجُودٍ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فَلَنْ لَيْسَ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ عَلَى طَرِيقِ الْمُبَالَغَةِ فِي الذَّمِّ فَوْصَفَ لِذَلِكَ بِصِفَةِ الْمَعْدُومِ.

وحديث الباب مختصر من حديث سبق في النكاح.

٢٢ - بَاب ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]

﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩]

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: ﴿أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾: أَرْتَفَعَ. ﴿فَسَوَّاهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٩]: خَلَقَهُنَّ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿أَسْتَوَى﴾ [الأعراف: ٥٤]: عَلَا عَلَى الْعَرْشِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥]: الْكَرِيمُ. وَ﴿الْوَدُودُ﴾ [البروج: ١٤]: الْحَبِيبُ. يُقَالُ: حَمِيدٌ مَجِيدٌ كَأَنَّهُ فَعِيلٌ مِنْ مَاجِدٍ مَحْمُودٌ مِنْ حَمِيدٍ.

(باب) قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧] أي فوقه أي ما كان تحته خلق قبل خلق السموات والأرض إلا الماء وفيه دليل على أن العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والأرض، وروى الحافظ محمد بن عثمان بن أبي شيبة في كتاب صفة العرش عن بعض السلف أن العرش مخلوق من ياقوتة حمراء بعد ما بين قطريه ألف سنة واتساعه خمسون ألف سنة إنه أبعد ما بين العرش إلى الأرض السابعة مسيرة خمسين ألف سنة وقيل عما ذكره في المدارك أن الله خلق ياقوتة خضراء فنظر إليها بالهيئة فصارت ماء ثم خلق ريحاً فأقر الماء على متنه ثم وضع عرشه على الماء وفي وقوف العرش على الماء أعظم اعتبار لأهل الأفكار ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩] روى ابن مردويه في تفسيره مرفوعاً: إن السموات السبع والأرضين السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة بأرض فلاة وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة.

(قال أبو العالية) رفيع بن مهران الرياحي في قوله تعالى: ﴿أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾ معناه (ارتفع) وهذا وصله الطبري، وقال أبو العالية أيضاً في قوله تعالى: ﴿فَسَوَّاهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٩] أي (خلقهن) ولأبي ذر عن الحموي والمستمل في فسوى أي خلق.

(وقال مجاهد) المفسر في قوله تعالى: ﴿أَسْتَوَى﴾ ﴿عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] أي (علا على العرش) وهذا وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه. قال ابن بطال: وهذا صحيح وهو المذهب الحق، وقول أهل السنة لأن الله سبحانه وتعالى وصف نفسه بالعلو، وقال سبحانه وتعالى: ﴿عَمَّا يَشْرُكُونَ﴾ وهي صفة من صفات الذات. قال في المصابيح: وما قاله مجاهد من أنه بمعنى علا ارتضاه غير واحد من أئمة أهل السنة ودفعوا اعتراض من قال علا بمعنى ارتفع من

غير فرق، وقد أبطلتموه لما في ظاهره من الانتقال من سفلى إلى علو وهو محال على الله فليكن علا كذلك، ووجه الدفع أن الله تعالى وصف نفسه بالعلو ولم يصف نفسه بالارتفاع. وقال المعتزلة: معناه الاستيلاء بالقهر والغلبة وردّ بأنه تعالى لم يزل قاهرًا غالبًا مستوليًا. وقوله: ثم استوى يقتضي افتتاح هذا الوصف بعد أن لم يكن ولازم تأويلهم أنه كان مغالبًا فيه فاستولى عليه بقهر من غالبه وهذا مُنتَفٍ عن الله. وقالت المجسمة: معناه الاستقرار ودفع بأن الاستقرار من صفات الأجسام ويلزم منه الحلول وهو محال في حقه تعالى. وعند أبي القاسم اللالكائي في كتاب السُّنة من طريق الحسن البصري عن أمه عن أم سلمة أنها قالت: الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإقرار به إيمان والجحود به كفر ومن طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه سئل كيف استوى على العرش؟ قال: الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى رسوله البلاغ وعلىنا التسليم.

(وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم في تفسير ﴿المجيد﴾ من قوله تعالى: ﴿ذو العرش المجيد﴾ [البروج: ١٥] أي (الكريم) والمجد النهاية في الكرم ﴿والودود﴾ أي من قوله تعالى: ﴿الغفور الودود﴾ [البروج: ١٤] أي (الحبيب) قال في اللباب والودود مبالغة في الودّ، وقال ابن عباس: هو التودّد لعباده بالعفو، وقال في الفتح: وقدم المصنف المجيد على الودود لأن غرضه تفسير لفظ المجيد الواقع في قوله تعالى: ﴿ذو العرش المجيد﴾ فلما فسره استطرّد التفسير الاسم الذي قبله إشارة إلى أنه قرئ مرفوعًا اتفاقًا وذو العرش بالرفع صفة له واختلف القراء في المجيد فبالرفع يكون من صفات الله وبالجزم من صفات العرش. (يقال حميد مجيد كأنه فعيل) أي كأن مجيدًا على وزن فعيل أخذ (من ماجد) و(محمود) أخذ (من حميد) وللكشميهني من حمد بغير ياء فعلاً ماضيًا كذا في الفرع. وقال في الفتح: كذا لهم بغير ياء ولغير أبي ذر عن الكشميهني محمود من حميد وأصل هذا قول أبي عبيدة في المجاز في قوله تعالى: ﴿عليكم أهل البيت﴾ [هود: ٧٣] أنه حميد مجيد أي محمود ماجد. وقال الكرمانى: غرضه منه أن مجيدًا فعيل بمعنى فاعل كقدير بمعنى قادر ومجيدًا فعيل بمعنى مفعول فلذلك قال: مجيد من ماجد وحميد من محمود. قال: وفي بعض النسخ محمود من حميد، وفي أخرى محمود من حمد مبنياً للفاعل والمفعول أيضًا وإنما قال كأنه لاحتمال أن يكون حميد بمعنى حامد ومجيد بمعنى ممجد ثم قال وفي عبارة البخاري تعقيد، قال في الفتح التعقيد هو في قوله محمود من حمد وقد اختلف الرواة فيه والأولى فيه ما وجد في أصله وهو كلام أبي عبيدة اهـ.

قال العيني: قوله التعقيد في قوله محمود من حمد هو كلام من لم يذق من علم التصريف شيئًا بل لفظ محمود مشتق من حمد والتعقيد الذي ذكره الكرمانى ونسبه إلى البخاري هو قوله، ومحمود أخذ من حميد لا أن محمودًا من حمد وإنما كلاهما أخذًا من حمد الماضي اهـ.

٧٤١٨ - **هَذَا** عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ

صَفْوَانَ بْنِ مُخَرِّزٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: بَشَرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا: قَبِلْنَا جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ؟ قَالَ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ». ثُمَّ أَنَا نِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ أَدْرِكْ نَاقَتَكَ، فَقَدْ ذَهَبَتْ فَأَنْطَلَقْتُ أَطْلُبُهَا، فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا، وَأَيْمُ اللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّهَا قَدْ ذَهَبَتْ وَلَمْ أَقُمْ.

وبه قال: (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد العتكي المروزي (عن أبي حمزة) بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أخبرنا أبو حمزة (عن الأعمش) سليمان بن مهران الكوفي (عن جامع بن شداد) بفتح الشين المعجمة والبدال المهملة المشددة أبي صحرة المحاربي (عن صفوان بن محرز) بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء زاي البصري (عن عمران بن حصين) بالحاء والصاد المهملتين مصغرا رضي الله عنه أنه (قال: إني عند النبي ﷺ إذ جاءه قوم من بني تميم فقال):

(اقبلوا البشرى يا بني تميم) قال في فتح الباري: المراد بهذه البشارة أن من أسلم نجا من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله إلا أن يعفو الله ولما كان جلّ قصدهم الاهتمام بالدنيا والاستعطاء (قالوا: بشرتنا) النجاة من النار وقد جئنا للاستعطاء من المال (فأعطنا) منه زاد في بدء الخلق فتغير وجهه (فدخل ناس من أهل اليمن) وهم الأشعريون قوم أبي موسى (فقال) ﷺ لهم: (اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم. قالوا: قبلنا) ذلك وزاد ابن حبان من رواية شيبان بن عبد الرحمن عن جامع يا رسول الله (جئناك لتتفق في الدين ولنسألك عن هذا) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي عن أول هذا (الأمر) أي ابتداء خلق العالم (ما كان) قال الحافظ ابن حجر: ولم أعرف اسم قائل ذلك من أهل اليمن (قال) عليه الصلاة والسلام مجيبا لهم (كان الله) في الأزل منفردا متوحدا (ولم يكن شيء قبله) وفي رواية أبي معاوية كان الله قبل كل شيء. وقال الطيبي: قوله ولم يكن شيء قبله حال، وفي المذهب الكوفي خبر والمعنى يساعده إذ التقدير كان الله منفردا وقد جاوز الأخفش دخول الواو في خبر كان وأخواتها نحو: كان زيد وأبوه قائم على جعل الجملة خبرا مع الواو تشبيها للخبر بالحال، ومال التوربشتي إلى أنهما جملتان مستقلتان (وكان عرشه على الماء) قال الطيبي: كان في الموضعين بحسب حال مدخولها، فالمراد بالأول الأزلية والقدم وبالتالي الحدوث بعد العدم، ثم قال: والحاصل أن عطف قوله وكان عرشه على الماء على قوله كان الله من باب الإخبار عن حصول الجملتين في الوجود وتفويض الترتيب إلى الذهن قالوا وفيه بمنزلة ثم، وقال في الكواكب قوله وكان عرشه على الماء معطوف على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية إذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع في أصل الثبوت وإن كان هناك تقديم

وتأخير. قال غيره: ومن ثم جاء قوله ولم يكن شيء غيره لنفي توهم المعية ولذا ذكر المؤلف رحمه الله الآية الثانية في أول الباب عقب الآية الأولى ليرد توهم من توهم من قوله كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء أن العرش لم يزل مع الله (ثم) بعد خلق العرش والماء (خلق السموات والأرض وكتب) أي قَدَر (في) محل (الذكر) وهو اللوح المحفوظ (كل شيء) من الكائنات. قال عمران بن حصين (ثم أتاني رجل) لم يسم (فقال: يا عمران أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت أطلبها فإذا السراب) الذي يُرى في شدة القيظ كأنه ماء (ينقطع دونها) أي يحول بيني وبين رؤيتها (وأيمن الله) وفي بدء الخلق فوالله (لوددت) بكسر الدال الأولى وسكون الثانية (أنها) أي ناقتي (قد ذهبت ولم أقم) قبل تمام الحديث تأسف على ما فاتته منه.

وسبق الحديث في بدء الوحي.

٧٤١٩ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَى، لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةُ سَحَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْآخَرَى الْقَبِضُ - أَوْ الْقَبْضُ - يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ».

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) بن المديني قال: (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال: (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه أنه قال: (حدثنا أبو هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(إن يمين الله) عز وجل (ملأى) بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة (لا يغيضها) بالتحية ولأبي ذر بالفوقية لا ينقصها (نفقة سحاء الليل والنهار) بالسين والحاء المهملتين بالمد والرفع دائمة الصب والهطل بالعتاء (أرأيتم ما أنفق منذ) ولأبي ذر ما أنفق الله منذ (خلق السموات والأرض فإنه لم ينقص) بالقاف والصاد المهملة (ما في يمينه) وفي الرواية السابقة في باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بَيْدِي﴾ [ص: ٧٥] فإنه لم يغيض بالعين والضاد المعجمتين ما في يده وهما بمعنى (وعرشه على الماء) الذي تحته لا ماء البحر (وبيدِهِ الْآخَرَى الْقَبِضُ) بالفاء والضاد المعجمة أي قبض الإحسان بالعتاء (أو القبض) بالقاف والموحدة والمعجمة أي قبض الأرواح بالموت وقد يكون القبض بالفاء بمعنى الموت يقال: فاضت نفسه إذا مات وأو للشك كما في الفتح وقال الكرماني: ليست للترديد بل للتنويع ويحتمل أن يكون شكاً من الراوي قال والأول هو الأولى (يرفع) أقواماً (ويخفض) آخرين، وسبق قريباً ومطابقة الحديث في قوله وعرشه على الماء.

٧٤٢٠ - **هَذَا** أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدِّمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَتَى اللَّهَ وَأَمْسَكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ». قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكُنْتُمْ هَذِهِ. قَالَ: فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَقْخَرُ

عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: رَزَّجُكُنْ أَهْلِيكُنْ وَرَزَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ.

وَعَنْ ثَابِتٍ: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ﴾ [الأحزاب: ٣٧] نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدَ بْنِ حَارِثَةَ.

وبه قال: (حدثنا أحمد) هو أحمد بن سيار المروزي فيما قاله أبو نصر الكلاباذي أو أحمد بن النضر النيسابوري فيما قاله الحكم قال: (حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي) بضم الميم وفتح القاف والبدال المهملة المفتوحة المشددة قال: (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الإمام أبو إسماعيل الأزرق (عن ثابت) البناني (عن أنس) رضي الله عنه أنه (قال: جاء زيد بن حارثة) مولى رسول الله ﷺ (يشكو) له من أخلاق زوجته زينب بنت جحش (فجعل النبي ﷺ) لما أراد «زيد طلاقها وكان رسول الله ﷺ يحب أن يطلقها (يقول) له:

(اتق الله) يا زيد (وأمسك عليك زوجك) فلا تطلقها (قالت عائشة) رضي الله عنها بالسند السابق ولأبي ذر قال أنس بدل قالت عائشة (لو كان رسول الله ﷺ كَأَمَّا شَيْئًا لَكُتَمَ هَذِهِ) الآية ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧] (قال) أنس (فكانت زينب تفخر على أزواج النبي ﷺ) ولأبي ذر كانت بالواو بدل الفاء تفخر بإسقاط زينب (تقول: زوجكن أهاليكن) به ﷺ (وزوجني الله تعالى) به (من فوق سبع سموات. وعن ثابت) البناني بالسند السابق ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾) أي مظهره وهو ما أعلمه الله بأن زيدًا سيطلقها ثم ينكحها ﴿وَتُخْفَى النَّاسَ﴾) أي مقالة الناس إنه نكح امرأة ابنه (نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة) رضي الله عنهما.

٧٤٢١ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَأُطْعِمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْرًا وَلَحْمًا، وَكَانَتْ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ.

وبه قال: (حدثنا خلاد بن يحيى) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام السلمي بضم السين وفتح اللام الكوفي ثم المكي قال: (حدثنا عيسى بن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصري (قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: نزلت آية الحجاب) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣] الآية. (في زينب بنت جحش) رضي الله عنها (وأطعم عليها) أي على وليمتها (بومئذ) (خبزًا ولحمًا) كثيرًا (وكانت تفخر على نساء النبي ﷺ وكانت تقول: إن الله عز وجل (أنكحني) به ﷺ (في السماء) حيث قال تعالى: ﴿زُوجْنَاكِهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧] وذات الله تعالى منزلة عن المكان والجهة، فالمراد بقولها في السماء الإشارة إلى علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار أن محله تعالى في السماء تعالى الله عن ذلك علوًا كبيرًا، وعند ابن سعد عن أنس قالت زينب: يا رسول الله لست كأحد من نساءك ليست

منهن امرأة إلا زوجها أبوها أو أخوها أو أهلها. ومن حديث أم سلمة قالت زينب: ما أنا كأحد من نساء النبي ﷺ إهن زُوجن بالمهور وزُوجهن الآباء وأنا زُوجني الله ورسوله وأنزل في القرآن، وفي مرسل الشعبي مما أخرجه الطبري وأبو القاسم الطلحي في كتاب الحجة والبيان قال: كانت زينب تقول للنبي ﷺ: أنا أعظم نسائك عليك حقاً أنا خيرهن منكحاً وأكرمهن سفيراً وأقربهن رَحماً وزُوجنيك الرحمن من فوق عرشه، وكان جبريل هو السفير بذلك وأنا ابنة عمتك وليس لك من نسائك قرية غيري.

وهذا الحديث آخر ما وقع في البخاري من ثلاثياته وهو الثالث والعشرون وأخرجه النسائي في عشرة النساء وفي النكاح والنعوت.

٧٤٢٢ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ، إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الحكم بن نافع قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ) عبد الله بن ذكوان (عَنِ الْأَعْرَجِ) عبد الرحمن بن هرمز (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنه (قال):

(إِنَّ اللَّهَ) عز وجل (لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ) أتمه وأنفذه (كَتَبَ) أثبت في كتاب (عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ) صفة الكتاب (إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي) قال في الكواكب فإن قلت: صفات الله تعالى قديمة والقدم هو عدم المسبوقية بالغير فما وجه السبق؟ قلت: الرحمة والغضب من صفات الفعل والسبق باعتبار التعلق والسرف فيه أن الغضب بعد صدور المعصية من العبد بخلاف تعلق الرحمة فإنها فائضة على الكل دائماً أبداً. والحديث سبق قريباً.

٧٤٢٣ - **هَذَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي هَلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَلَّا نَتَّبِعُ النَّاسَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَسَلُّوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ».

وبه قال (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ) الحزامي أحد الأعلام المدني قال: (حَدَّثَنِي) بالإنفراد (مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ) بضم الفاء آخره مهملة مصغراً قال: (حَدَّثَنِي) بالإنفراد (أَبِي) فليح بن سليمان قال: (حَدَّثَنِي) بالإنفراد (هَلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ) بالتحية والمهملة (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه (عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) أنه (قال):

(من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة) المكتوبة (وصام رمضان كان) ولأبوي ذر والوقت فإن (حقاً على الله) عز وجل بحسب وعده الصادق وفضله العميم (أن يدخله الجنة هاجر في سبيل الله) عز وجل (أو جلس في أرضه التي ولد فيها. قالوا: يا رسول الله أفلا نبىء) بضم النون الأولى وفتح الثانية وكسر الموحدة المشددة بعدها همزة نخبر (الناس بذلك)؟ وفي الجهاد: أفلا نبشّر الناس (قال: إن في الجنة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين في سبيله كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض) وفي الترمذي أنه مائة عام، وفي الطبراني خمسمائة عام، وعند ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه وابن أبي عاصم في كتاب السنة عن ابن مسعود بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام وبين كل سماء وسماء خمسمائة عام، وفي رواية: وغلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام وبين السابعة وبين الكرسي خمسمائة عام وبين الكرسي وبين الماء خمسمائة عام والكرسي فوق الماء والله فوق العرش ولا يخفى عليه شيء من أعمالكم (فلما سألتهم الله) عز وجل (فسلوه الفردوس) بكسر الفاء وفتح الدال (فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة) والأوسط الأفضل فلا منافاة بين قوله أوسط وأعلى (وفوقه) أي فوق الفردوس (عرش الرحمن) بنصب فوقه على الظرفية كذا في الفرع، وقال القاضي عياض: قيّده الأصلي بالضم وأنكره ابن قرقول، وقال: إنما قيده الأصلي بالنصب قال في المصابيح وإنكار الضم وجه ظاهر وهو أن فوق من الظروف العادمة للتصرف وذلك مما يأبى رفعه بالابتداء كما وقع في هذه الرواية (ومنه) من الفردوس ولأبي ذر عن الكشميهني ومنها من جنة الفردوس (تفجر أنهار الجنة) بفتح الفوقية والجيم المشددة بحذف أحد المثليين.

والحديث سبق في باب درجات المجاهدين في سبيل الله من كتاب الجنان.

٧٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا أَرْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا﴾ [يس: ٣٨] فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ.

وبه قال: (حدثنا يحيى بن جعفر) أي ابن أعين البخاري البيكندي قال: (حدثنا أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين بينهما ألف آخره ميم (عن الأعمش) سليمان (عن إبراهيم) هو التميمي عن أبيه) يزيد بن شريك (عن أبي ذر) جندب بن جنادة رضي الله عنه أنه (قال: دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس) فيه (فلما غربت الشمس قال) لي:

(يا أبا ذر هل تدري أين تذهب هذه الشمس) (قال) أبو ذر (قلت: الله ورسوله أعلم) بذلك (قال) عليه الصلاة والسلام: (فإنها تذهب تستأذن) بأن يخلق الله تعالى فيها حياة يوجد القول

عندها أو أسند الاستئذان إليها مجازًا أو المراد الملك الموكل بها ولأبي ذر فتستأذن (في السجود فيؤذن لها) زاد أبو ذر في السجود (وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها. ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام ﴿ذلك مستقر لها﴾ في قراءة عبد الله). ابن مسعود وفي بدء الخلق فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش فيؤذن لها ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها ويستأذن لها فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتظل من مغربها فذلك قوله تعالى: ﴿والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم﴾ [يس: ٣٨].

٧٤٢٥ - **هَذَا** مُوسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ فَتَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ، حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] حَتَّى خَاتِمَةَ بَرَاءةَ.

وبه قال: (حدثنا موسى) بن إسماعيل التبوذكي (عن إبراهيم) بن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف قال: (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عبيد الله بن السباق) بضم العين من غير إضافة لشيء والسباق بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الألف قال الثقفى (أن زيد بن ثابت) وسقط لأبي ذر أن زيد بن ثابت (وقال الليث) بن سعد الإمام (حدثني) بالإفراد (عبد الرحمن بن خالد) الفهمي والي مصر (عن ابن شهاب) الزهري (عن ابن السباق) عبيد (أن زيد بن ثابت) حدثه قال: أرسل إليّ بتشديد الياء (أبو بكر) الصديق رضي الله عنه أي فأمرني أن أتبع القرآن (فتتبع القرآن) أجمعه من الرقاع والأكتاف والعصب وصدور الرجال (حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري لم أجدها مع أحد غيره) بالجر ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ [التوبة: ١٢٨] حتى خاتمة براءة). وهو ﴿رب العرش العظيم﴾ إذ هو أعظم خلق الله خلق مطافًا لأهل السماء وقبلة للدعاء.

وهذا التعليق وصله أبو القاسم البغوي في فضائل القرآن.

٥٠٠٠ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ بِهَذَا وَقَالَ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ.

وبه قال: (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال: (حدثنا الليث) بن سعد المصري (عن يونس) بن يزيد الأيلي (بهذا) الحديث السابق (وقال) فيه (مع) أبي خزيمة الأنصاري) كما في الأولى ووقع في تفسير سورة براءة من طريق أبي اليمان عن شعيب عن الزهري مع خزيمة الأنصاري بإسقاط أبي وفي متابعة يعقوب بن إبراهيم لموسى بن إسماعيل في روايته عن إبراهيم بن سعد، وقال مع خزيمة أو أبي خزيمة بالشك، لكن قال في فتح الباري: والتحقيق أن آية التوبة مع أبي خزيمة بالكنية وآية الأحزاب مع خزيمة.

٧٤٢٦ - **هَذَا** مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

وبه قال: (حدثنا معلى بن أسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي أبو الهيثم الحافظ قال: (حدثنا وهيب) بضم الواو ابن خالد (عن سعيد) بكسر العين ابن أبي عروبة (عن قتادة) بن دعامة (عن أبي العالية) رفيع (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال): كان النبي ﷺ يقول عند الكرب) أي عند حلوله:

(لا إله إلا الله العليم) الشامل علمه لجميع المعلومات المحيط بها لا تخفى عليه خافية ولا تعزب عنه قاصية ولا دانية ولا يشغله علم عن علم (الحليم) الذي لا يستغزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال العقوبة والمصارعة إلى الانتقام (لا إله إلا الله) ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني إلا هو (رب العرش العظيم لا إله إلا الله) ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني إلا هو (رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم) والعرش أرفع المخلوقات وأعلاها وهو قوام كل شيء من المخلوقات، والمحيط به وهو مكان العظمة ومن فوقه تبعث الأحكام والحكمة التي بها كَوْن كل شيء وبها يكون الإيجاد والتدبير. قال الكرمانى: ووصف العرش بالعظيم أي من جهة الكم وبالكرم أي الحسن من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتاً وصفة. وقال غيره: وصفه بالكرم لأن الرحمة تنزل منه أو لنسبته إلى أكرم الأكرمين.

والحديث ذكر في كتاب الدعوات.

٧٤٢٧ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابي قال: (حدثنا سفيان) الثوري (عن عمرو بن يحيى) بفتح العين (عن أبيه) يحيى بن عمارة المازني الأنصاري (عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخديري) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه قال (قال النبي ﷺ):

(يصعقون) ولأبي ذر قال أي أبو سعيد الخديري الناس يصعقون (يوم القيامة) أي يغشى عليهم وسقطت التصليية الثانية لأبي ذر (فإذا أنا بموسى) عليه السلام (آخذ بقائمة من قوائم العرش).

٧٤٢٨ - **وقال الماجشون** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَاكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ».

(وقال الماجشون) بكسر الجيم في الفرع كأصله ويجوز الضم والفتح بعدها شين معجمة مضمومة آخره نون مرفوع عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ميمون المدني (عن عبد الله بن الفضل) بسكون الضاد المعجمة ابن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(فاكون أول من بعث) وفي رواية أبي سعيد في أحاديث الأنبياء أول من يفيق (فإذا موسى) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فإذا بموسى (أخذ بالعرش).
والحديث سبق في أحاديث الأنبياء.

٢٣ - باب قول الله تعالى:

﴿تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤] وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠] وَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِأَخِيهِ: أَعْلَمْتُ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ. يُقَالُ ذِي الْمَعَارِجِ: الْمَلَائِكَةُ تَعْرِجُ إِلَى اللَّهِ.

(باب قول الله تعالى: ﴿تعرج الملائكة﴾) تصعد في المعارج التي جعلها الله لهم ﴿والروح﴾ جبريل وخصه بالذكر بعد العموم لفضله وشرفه أو خلق هم حفظة على الملائكة كما أن الملائكة حفظة علينا أو أرواح المؤمنين عند الموت ﴿إليه﴾ [المعارج: ٤] أي إلى عرشه أو إلى المكان الذي هو محلهم وهو في السماء لأنها محل بره وكرامته (وقوله جل ذكره: ﴿إليه يصعد الكلم الطيب﴾ [فاطر: ١٠]) أي إلى محل القبول والرضا وكل ما اتصف بالقبول وصف بالرفعة والصعود.

(وقال أبو جمرة): بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي مما سبق موصولاً في باب إسلام أبي ذر (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (بلغ أبا ذر مبعث النبي ﷺ فقال لأخيه) أنيس: بضم الهمزة مصغراً (اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه يأتيه الخبر من السماء) وهذا موضع الترجمة كما لا يخفى.

(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (العمل الصالح يرفع الكلم الطيب) وقد أخرج البيهقي من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسيرها الكلم الطيب ذكر الله والعمل الصالح أداء فرائض الله فمن ذكر الله ولم يؤد فرائضه ردّ كلامه. وقال الفراء معناه أن العمل الصالح يرفع الكلام الطيب إذا كان معه عمل صالح وقال البيهقي صعود الكلام الطيب عبارة عن القبول (يقال) معنى (ذي المعارج) هو (الملائكة) العارجات (تعرج إلى الله) عز وجل، ولأبي ذر عن

الحموي والكشميهني إليه، وفي قوله إلى الله ما تقدم عن السلف من التفويض وعن الخلف من التأويل وإضافة المعارج إليه تعالى إضافة تشريف ومعنى الارتفاع إليه اعتلاؤه مع تنزيهه عن المكان.

٧٤٢٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَغْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (مالك) الإمام (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال):

(يتعاقبون) يتناوبون (فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار) تأتي جماعة بعد أخرى ثم تعود الأولى عقب الثانية وتنكير ملائكة في الموضعين يفيد أن الثانية غير الأولى (ويجتمعون في) وقت (صلاة العصر و) وقت (صلاة الفجر ثم يعرج) الملائكة (الذين باتوا فيكم) أيها المصلون (فيسألهم) ربه عز وجل سؤال تعبد كما تعبدهم بكتب أعمالهم (وهو أعلم بهم) أي بالمصلين من الملائكة ولغير الكشميهني بكم بالكاف بدل الهاء (فيقول) عز وجل (كيف تركتم عبادي؟ فيقولون تركناهم وهم يصلون) وهذا آخر الجواب عن سؤالهم كيف تركتم ثم رادوا في الجواب لإظهار فضيلة المصلين والحرص على ذكر ما يوجب مغفرة ذنوبهم فقالوا (وأتيناهم وهم يصلون).

والحديث سبق في باب فضل صلاة العصر من أوائل كتاب الصلاة.

٧٤٣٠ - **وَقَالَ** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَذْلِ ثَمَرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَضَعُدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا يَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيْهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ قُلُوءَهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ».

ورواه وزقاه عن عبد الله بن دينار، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «وَلَا يَضَعُدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ».

(وقال) ولأبي ذر قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري قال: (خالد بن مخلد) بفتح الميم وسكون المعجمة القطواني الكوفي شيخ البخاري فيما وصله أبو بكر الجوزقي في الجمع بين الصحيحين (حدثنا سليمان) بن بلال قال: (حدثني) بالإفراد (عبد الله بن دينار) المدني (عن أبي صالح) ذكوان الزيات (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(من تصدَّق بعدل ثمرة) بفتح العين وكسرهما أي بمثلها أو بالفتح ما عادل الشيء من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه (من كسب طيب) أي حلال (ولا يصعد إلى الله) عز وجل (إلا الطيب) جملة معترضة بين الشرط والجزاء تأكيداً لتقرير المطلوب في النفقة (فإن الله يتقبلها بيمينه) وعبر باليمين لأنها في العرف لما عَزَّ، والأخرى لما هان، ولأبي ذر عن الكشميهني يقبلها بحذف الفوقية وسكون القاف وتخفيف الموحدة (ثم يريها لصاحبه) أي لصاحب العدل ولأبي ذر عن المستملي لصاحبها أي لصاحب الصدقة بمضاعفة الأجر أو بالمزيد في الكمية (كما يربي أحدكم فلقوه) بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر حين فطامه (حتى تكون) الصدقة التي عدل الثمرة (مثل الجبل) لتثقل في ميزانه وضرب المثل بالمهر لأنه يزيد زيادة بيّنة. (ورواه) أي الحديث (ورقاء) بن عمر (عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار) بالمهمل (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ). ولا يصعد إلى الله عز وجل (إلا الطيب) ولأبي ذر إلا طيب.

وهذا وصله البيهقي لكنه قال في آخره مثل أحد بدل قوله في الرواية المعلقة مثل الجبل، ومراد المؤلف أن رواية ورقاء موافقة لرواية سليمان إلا في شيخ شيخهما فعند سليمان أنه عن أبي صالح، وعند ورقاء أنه عن سعيد بن يسار.

٧٤٣١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِمْ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

وبه قال: (حدثنا عبد الأعلى بن حماد) أبو يحيى الباهلي مولاهم قال: (حدثنا يزيد بن زريع) الخياط أبو معاوية البصري قال: (حدثنا سعيد) بكسر العين هو ابن أبي عروبة (عن قتادة) بن دعامة (عن أبي العالوية) رفيع (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (أن نبي الله ﷺ كان يدعو بهم عند الكرب):

(لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات ورب العرش الكريم). قال النووي: فإن قيل: فهذا ذكر وليس فيه دعاء يزيل الكرب فجوابه من وجهين.

أحدهما: أن هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء.

والثاني: هو كما ورد من شغله ذكر مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين. قيل: وهذا الحديث ليس مطابقاً للترجمة ومحلّه في الباب السابق ولعل الناسخ نقله إلى هنا وقد سبق قريباً.

٧٤٣٢ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ أَوْ، أَبِي نُعْمٍ شَكَّ قَبِيصَةُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ.

وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلَيَّ وَهُوَ بِالْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ فِي تَرْبَتِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ وَبَيْنَ عَيْنِيَّةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عِلَالَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِي، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ فَتَغَصَّبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ فَقَالُوا: يُعْطِيهِ صَنَادِيدُ أَهْلِ نَجْدٍ وَبَدَعْنَا قَالَ: إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، نَاتِيءُ الْجَبِينِ، كَثُ اللَّخِيَّةِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، مَخْلُوقُ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَى اللَّهَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ فَيَأْتِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُنُونِي». فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ أَرَاهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَمَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ ضَيْضِيءٍ هَذَا قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ لِيَنْ أَذْرَكْتُهُمْ لَا تُقْلَتُهُمْ قَتْلَ عَادٍ».

وبه قال: (حدثنا قبيصة) بن عقبة أبو عامر السوائي قال: (حدثنا سفیان) الثوري (عن أبيه) سعيد بن مسروق (عن ابن أبي نعم) بضم النون وسكون العين عبد الرحمن البجلي أبي الحكم الكوفي العابد (أو أبي نعم) بدون ابن (شك قبيصة) بن عقب المذكور (عن أبي سعيد) سعد بن مالك ولأبي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه أنه (قال: بعث) بضم الموحدة وكسر العين (إلى) النبي ﷺ (بذهبية) بضم الذال المعجمة والتأنيث على إرادة القطعة من الذهب وقد يؤنث الذهب في بعض اللغات (فقسمها) ﷺ (بين أربعة).

قال المؤلف: (وحدثني) بالإنفراد وواو العطف ولأبي ذر حدثنا (إسحاق بن نصر) هو إسحاق بن إبراهيم بن نصر السعدي قال: (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعائي اليماني قال: (أخبرنا سفیان) الثوري (عن أبيه) سعيد (عن ابن أبي نعم) عبد الرحمن البجلي (عن أبي سعيد الخدري) رضي الله عنه أنه (قال: بعث علي) أي ابن أبي طالب (وهو باليمن) ولأبي ذر عن الحموي والمستلمي في اليمن (إلى النبي ﷺ بذهبية في تربتها) أي مستقرة فيها وأراد بالتربة تبر الذهب ولا يصير ذهباً خالصاً إلا بعد السبك (فقسمها) ﷺ (بين الأقرع بن حابس) بالخاء والسين المهملتين بينهما ألف فموحدة (الحنظلي) بالخاء المهملة والظاء المعجمة نسبة إلى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم (ثم أحد بني مجاشع) بميم مضمومة فجيم فألف فشين معجمة مكسورة فعين مهملة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم (وبين عيينة) بضم العين مصغراً (ابن بدر الفزاري) بفتح الفاء نسبة إلى فزارة بن ذبيان (وبين علقة بن علال) بضم العين المهملة وتخفيف اللام وبعد الألف مثلثة (العامري) نسبة إلى عامر بن عوف (ثم أحد بني كلاب) نسبة إلى كلاب بن ربيعة (وبين زيد الخيل) بالخاء المعجمة واللام ابن مهلهل (الطائي) نسبة إلى طيء (ثم أحد بني نبهان) أسود بن عمرو وهؤلاء الأربعة من المؤلف (فتغصبت قريش والأنصار)

بالفوقية والغين والضاد المشددة المعجمتين ثم موحدة من الغضب، ولأبي ذر عن الكشميهني والمستملي فتغيظت بالظاء المعجمة من الغيظ (فقالوا: يعطيه) أي يعطي ﷺ الذهب (صناديد أهل نجد) أي سادات أهل نجد (ویدعنا) فلا يعطينا منه شيئاً (قال) ﷺ:

(إنما أنالفهم) ليثبتوا على الإسلام (فأقبل رجل) اسمه عبد الله ذو الخويصرة بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وبعد الياء الساكنة صاد مهملة (غائر العينين) داخلتين في رأسه لاصقتين بقعر حدقته (ناتئ الجبين) مرتفعه (كث اللحية) بالمثلثة المشددة كثير شعرها (مشرف الوجنتين) بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء غليظهما والوجنة ما ارتفع من الخد (مخلوق الرأس فقال: يا محمد اتق الله. فقال النبي ﷺ: فمن يطيع الله إذا عصيته فيأمني) بفتح الميم وتشديد النون ولأبي ذر فيأمنني (على أهل الأرض ولا تأمنون) أنتم ولأبي ذر ولا تأمنوني بنونين كالسابقة (فسأل رجل من القوم) زاد أبو ذر النبي ﷺ (قتله أراه) بضم الهمزة أظنه (خالد بن الوليد) وقيل عمر بن الخطاب، فيحتمل أن يكونا سألًا (فمنعه النبي ﷺ) من قتله استئلاً لغيره (فلما ولي) الرجل (قال النبي ﷺ) وسقط قوله النبي ﷺ في الموضعين لأبي ذر (إن من ضضيء هذا) بضادين معجمتين مكسورتين بينهما همزة ساكنة وآخره همزة أخرى من نسله (قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم) جمع حنجرة منتهى الحلقوم أي لا يرفع في الأعمال الصالحة (يمرقون) يخرجون (من الإسلام مروق السهم) خروجه إذا نفذ من الجهة الأخرى (من الرمية) بفتح الراء وكسر الميم وفتح التحتية مشددة الصيد المرمي (يقتلون أهل الإسلام ويدعون) بفتح الدال ويتركون (أهل الأوثان) بالمثلثة (لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد) لاستأصلنهم بحيث لا أبقى منهم أحداً كاستئصال عاد والمراد لازمه وهو الهلاك.

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله في رواية المغازي: ألا تأمنوني وأنا أمين في السماء أي على العرش فوق السماء، وهذه عادة البخاري في إدخال الحديث في الباب للفظه تكون في بعض طرقه هي المناسبة لذلك الباب يشير إليها قاصداً تشحيذ الأذهان والحث على الاستحضار.

والحديث سبق في باب قول الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا عاد فأهلكوا﴾ [الحاقة: ٦] وفي المغازي في باب بعث علي وفي تفسير سورة براءة.

٧٤٣٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَالشُّمُسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٢٨] قَالَ: مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ.

وبه قال: (حدثنا عياش بن الوليد) بفتح العين المهملة وتشديد التحتية الرقام قال: (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح أحد الأعلام (عن الأعمش) سليمان (عن إبراهيم التيمي عن أبيه) ولأبي ذر أراه بضم الهمزة أي أظنه عن أبيه يزيد بن شريك التيمي الكوفي (عن أبي ذر) جندب بن جنادة

رضي الله عنه أنه (قال: سألت النبي ﷺ عن قوله) عز وجل: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٢٨] قال:

(مستقرها تحت العرش). شبهها بمستقر المسافر إذا قطع مسيره. وسبق مزيد لذلك في محله والله الموفق. وسبق الحديث في بدء الخلق وفي التفسير.

٢٤ - باب قول الله تعالى:

﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢]

(باب قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ﴾ هي وجوه المؤمنين ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ يوم القيامة ﴿نَاضِرَةٌ﴾ حسنة ناعمة ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢] بلا كيفية ولا جهة ولا ثبوت مسافة. وقال القاضي: تراه مستغرقة في مطالعة جماله بحيث تغفل عما سواه ولذلك قدم المفعول وليس هذا في كل الأحوال حتى ينافيه نظرها إلى غيره وحل النظر على انتظارها لأمر ربها أو لنوابه لا يصح لأنه يقال في نظرت فيه أي تفكرت ونظرت انتظرتة ولا يعدى بإلى إلا بمعنى الرؤية مع أنه لا يليق الانتظار في دار القرار.

٧٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهَشِيمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً الْبَدْرِ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تَغْلُبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأَفْعَلُوا».

وبه قال: (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما والآخر بالنون ابن أوس السلمي الواسطي قال: (حدثنا خالد) الطحان بن عبد الله الواسطي (وهشيم) مصغر ابن بشير الواسطي وللحموي والمستملي أو هشيم بالشك (عن إسماعيل) بن أبي خالد سعد أو هرمز أو كثير الأحسي الكوفي (عن قيس) هو ابن أبي حازم بالزاي والحاء المهملة البجلي (عن جرير) هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه أنه (قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ) بسكون المعجمة (نظر إلى القمر ليلة البدر قال):

(إنكم سترون ربكم) يوم القيامة (كما ترون هذا القمر لا تضامون) بضم الفوقية بعدها ضاد معجمة وتشديد الميم أي لا تتزاحمون ولا تختلفون (في رؤيته). وقال البيهقي: سمعت الشيخ الإمام أبا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي يقول في إملائه في قوله: لا تضامون بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرؤيته في جهة ولا يضم بعضكم إلى بعض ومعناه بفتح التاء كذلك، والأصل لا تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة وبالتخفيف الضيم ومعناه لا تظلمون فيه برؤية بعضكم دون بعض فإنكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة والتشبيه برؤية القمر للرؤية دون

تشبيه المرنثي تعالى الله عن ذلك (فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة) بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة وفتح اللام ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: عن صلاة (قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس) يعني الفجر والعصر كما في مسلم (فافعلوا) عدم المغلوبية بقطع الأسباب المنافية للاستطاعة كنوم ونحوه.

وسبق الحديث في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة.

٧٤٣٥ - **هَذَا** يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوْسُفَ الْيَزْبُوعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عَيْنًا».

وبه قال: (حدثنا يوسف بن موسى) القطان الكوفي قال: (حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي) نسبة إلى يربوع بن حنظلة من تميم قال: (حدثنا أبو شهاب) عبد ربه بن نافع الحنات بالحاء المهملة والنون المشددة (عن إسماعيل بن أبي خالد) الكوفي الحافظ (عن قيس بن أبي حازم) أبي عبد الله البجلي تابعي كبير فاته الصحبة بليال (عن جرير بن عبد الله) البجلي رضي الله عنه وسقط لأبي ذر ابن عبد الله أنه (قال: قال النبي ﷺ):

(إنكم) ولأبي ذر عن المستملي قال خرج علينا رسول الله ﷺ ليلة البدر فقال إنكم (سترون ربكم عيانًا) بكسر العين من قولك عاينت الشيء عيانًا إذا رأيته بعينك.

٧٤٣٦ - **هَذَا** عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ حَدَّثَنَا بَيَّانُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ».

وبه قال: (حدثنا عبدة بن عبد الله) الصفار البصري قال: (حدثنا حسين الجعفي) بن علي بن الوليد ونسب إلى جعفة بن سعد العشيرة بن مذحج (عن زائدة) بن قدامة أنه قال: (حدثنا بيان بن بشر) بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة بعدها راء الأحمسي بالحاء والسين المهملتين (عن قيس بن أبي حازم) البجلي قال: (حدثنا جرير) البجلي رضي الله عنه (قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ليلة البدر فقال):

(إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا) البدر (لا تضامون في رؤيته). بضم أوله وتشديد الميم من الازدحام أي لا ينضم بعضكم إلى بعض كما تنضمون في رؤية الهلال رأس الشهر لخفائه ودقته بل ترونه رؤية محققة لا خفاء فيها.

٧٤٣٧ - **هَذَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَذْرِ؟» قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَهَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِن كُنْتُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَغْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَغْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَغْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَغْبُدُ الطَّوَاغِيتِ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا أَوْ مُنَافِقُوهَا». شَكَ إِبْرَاهِيمُ «فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَائِنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَغْرِفُونَ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَيَتَّبِعُونَهُ وَيُضْرَبُ الصَّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْنِ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُهَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ، أَلَلَّهُمْ سَلَّمَ سَلَّمَ وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّغْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّغْدَانِ؟» قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّغْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عَظِيمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطِفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ الْمُؤَبَّقُ بِعَمَلِهِ وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدَلُ أَوْ الْمُجَازَى أَوْ نَحْوُهُ، ثُمَّ يَتَجَلَّى حَتَّى إِذَا فَرَعَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنَ أَهْلِ النَّارِ أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ، مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحَمَهُ مِمَّنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَغْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ بِأَثَرِ السُّجُودِ تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَمْتَحَشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ نَخْتَهُ كَمَا تَنْبُتُ الْجَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَتَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ هُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولاً الْجَبَّةَ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَصْرَفَ وَجْهِي عَنِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَخْرَجَنِي ذَكَأُهَا، فَيَدْعُو اللَّهَ بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوهُ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي رَبُّهُ مِنْ عُھُودٍ وَمَوَاقِيقَ مَا شَاءَ، فَيُصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَبَّةِ وَرَأَاهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ قَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجَبَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ عُھُودَكَ وَمَوَاقِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ أَبَدًا؟ وَبَلَّكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ وَبَلَّكَ اللَّهُ حَتَّى يَقُولُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ وَيُعْطِي مَا شَاءَ مِنْ عُھُودٍ وَمَوَاقِيقَ فَيَقْدُمُهُ إِلَى بَابِ الْجَبَّةِ، فَإِذَا قَامَ إِلَى بَابِ الْجَبَّةِ أَتَفَهَّقْتَ لَهُ الْجَبَّةُ فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْخَبَرَةِ وَالسَّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَذْخَلَنِي الْجَبَّةَ فَيَقُولُ اللَّهُ: أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ عُھُودَكَ وَمَوَاقِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ؟ فَيَقُولُ: وَبَلَّكَ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَغْدَرَكَ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ لَا أَكُونَنَّ أَشْقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ قَالَ لَهُ: أَذْخَلَ الْجَبَّةَ فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ: تَمَنَّه فَسَأَلَ رَبُّهُ وَتَمَنَّى حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيَذْكُرُهُ يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا حَتَّى أَتَقَطَّعَتْ بِهِ الْأُمَامِيُّ قَالَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الأوسي قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد) بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عطاء بن يزيد الليثي) بالثلثة ثم الجندعي (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن الناس قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا) عز وجل (يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ):

(هل تضارون في القمر ليلة البدر) بضم حرف المضارعة وتشديد الراء أصله تضارون بالبناء للمفعول فسكنت الراء الأولى وأدغمت في الثانية وفي نسخة بتخفيف الراء فالمشدد بمعنى لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة النظر إليه لوضوحه وظهوره والمخفف من الضير ومعناه كالأول (قالوا: لا، يا رسول الله. قال: فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟) يحجبها (قالوا: لا، يا رسول الله. قال: فإنكم ترونه) عز وجل إذا تجلى لكم (كذلك) أي واضحًا جليًا بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف (يجمع الله) عز وجل (الناس يوم القيامة فيقول: من كان يعبد شيئًا فليتبعه) بسكون الفوقية وفتح الموحدة أو بتشديد الفوقية وكسر الموحدة وكذا قوله (فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت) بالثناة الفوقية فيهما جمع طاغوت فعلوت من طغى أصله طيغوت ثم طيغوت ثم طاغوت الشياطين والأصنام وفي الصحاح الكاهن وكل رأس في الضلال (وتبقى هذه الأمة فيها شافعوها) بالشين المعجمة والعين المهملة أصله شافعون فسقطت النون للإضافة أي شافعوا الأمة: (أو) قال (منافقوها. شك إبراهيم) بن سعد الراوي قال الحافظ ابن حجر والأول المعتمد (فيأتيهم الله) عز وجل إتيانًا لا وكيف عاريًا عن الحركة والانتقال أو هو محمول على الإتيان المعروف عندنا لكن على معنى أن الله تعالى يخلقه لملك من ملائكته فأضافه إلى نفسه على جهة الإسناد المجازي مثل قطع الأمير اللص وزاد في الرقاق في غير الصورة التي يعرفونها (فيقول) لهم (أنا ربكم فيقولون هذا مكاننا) وزاد فيه أيضًا فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا (حتى يأتينا ربنا فإذا جاءنا) ولغير المستملي جاء (ربنا عرفناه فيأتيهم الله) فيتجلى لهم بعد تمييز المنافقين (في صورته التي يعرفون) أي التي هو عليها من التعالي عن صفات الحدوث بعد أن عرّفهم بنفسه المقدسة ورفع عن أبصارهم الموانع، وقال في المصابيح: في صورته التي يعرفون أي في علامة جعلها الله دليلًا على معرفته والفرقة بينه وبين مخلوقاته فسمى الدليل والعلامة صورة مجازًا كما تقول العرب: صورة أمرك كذا وصورة حديثك كذا، والأمر والحديث لا صورة لهما وإنما يريدون حقيقة أمرك وحديثك وكثيرًا ما يجري على السنة الفقهاء صورة هذه المسألة كذا (فيقول) لهم (أنا ربكم فيقولون أنت ربنا فيتبعونه) بالتخفيف والتشديد أي فيتبعون أمره إياهم بذهابهم إلى الجنة أو ملائكته التي تذهب بهم إليها (ويضرب الصراط) بضم حرف المضارعة وفتح ثالثة والصراط الجسر (بين ظهري جهنم) على وسطها (فأكون أنا وأمتي أول من يميزها) أي يجوز بأمره على الصراط ويقطعه ولأبي ذر عن الأصيلي وابن عساكر من يميء (ولا يتكلم يومئذ) في حال الإجازة (إلا الرسل) لشدة الأحوال (ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم) مرتين (وفي جهنم كالليب) بغير صرف معلقة مأمورة

بأخذ من أمرت به (مثل شوك السعدان) بفتح السين والذال بينهما عين مهملات نبات ذو شوك (هل رأيتم السعدان)؟ استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة (قالوا: نعم يا رسول الله. قال: فإنها مثل شوك السعدان غير أنه لا يعلم قدر عظمتها) أي الشوك وللکشميهني ما قدر عظمتها (إلا الله) تعالى. قال القرطبي: قيدنا قدر عن بعض مشايخنا بضم الراء على أن ما استفهام وقدر مبتدأ وينصبها على أن ما زائدة وقدر مفعول يعلم (تخطف الناس بأعمالهم) بسبب أعمالهم القبيحة (فمنهم الموبق) بفتح الموحدة الهالك (بعلمه) وهو الكافر وللأصيلي وأبي ذر عن المستملي المؤمن بالميم والنون بقي بعمله بالموحدة والقاف المكسورة من البقاء أو الموبق بعمله بالشك وللحموي والكشميهني فمنهم الموبق بالموحدة المفتوحة بقي بالموحدة وكسر القاف ولأبي ذر عن المستملي بقي بالتحية من الوقاية أي يستره عمله وللمستملي أو الموثق بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بعمله والفاء في قوله فمنهم تفصيل للناس الذين تخطفهم الكلايب بحسب أعمالهم (ومنهم المخردل) بالخاء المعجمة والذال المهملة المنقطع الذي تقطعه كلايب الصراط حتى يهوي في النار وقيل المخردل المصروع قال السقاقي وهو أنسب بسياق الخبر (أو المجازي) بضم الميم وفتح الجيم المخففة والزاي بينهما ألف من الجزء (أو نحوه) شك من الراوي ولسلم المجازي بغير شك (ثم يتجلى) بتحية ففوقية فجيم فلام مشددة مفتوحات كذا في الفرع كأصله مصححاً عليه أي يتبين. قال في الفتح: ويحتمل أن يكون بالخاء المعجمة أي يخلى عنه فيرجع إلى معنى ينجو.

وفي حديث أبي سعيد فنان مسلم ومخدوش ومكدوس في جهنم (حتى إذا فرغ الله) عز وجل (من القضاء بين العباد) أتم. وقال ابن المنير: الفراغ إذا أضيف إلى الله معناه القضاء وحلوله بالمقضي عليه والمراد إخراج الموحدين وإدخالهم الجنة واستقرار أهل النار في النار، وحاصله أن معنى يفرغ الله أي من القضاء بعذاب من يفرغ عذابه ومن لا يفرغ فيكون إطلاق الفراغ بطريق المقابلة وإن لم يذكر لفظها (وأراد أن يخرج) بضم أوله وكسر ثالثة (برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله) عز وجل (شيئاً ممن أراد الله) عز وجل (أن يرحمه ممن يشهد أن لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار بأثر السجود) ولأبي ذر عن الكشميهني بأثر السجود (تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود حرم الله) عز وجل (على النار أن تأكل أثر السجود) وهو موضعه من الجبهة أو مواضع السجود السبعة، ورجحه النووي لكن في مسلم إلا دارات الوجوه وهو كما قال عياض يدل على أن المراد بأثر السجود الوجه خاصة. ويؤيده أن في بقية الحديث أن منهم من غاب في النار إلى نصف ساقيه، وفي مسلم من حديث سمرة وإلى ركبتيه، وفي رواية هشام بن سعد في حديث أبي سعيد وإلى حقويه، لكن حمله النووي على قوم مخصوصين. ونقل بعضهم أن علامتهم الغزة ويضاف إليها التحجيل وهو في اليدين والقدمين مما يصل إليه الوضوء، فيكون أشمل ممن قال أعضاء السجود لدخول جميع اليدين والرجلين لا تخصيص الكفين والقدمين ولكن ينقص منه الركبتان، وما استدل به من بقية الحديث لا يمنع سلامة هذه الأعضاء مع الانغمار لأن تلك الأحوال الأخروية خارجة عن قياس أحوال أهل الدنيا

ودل التنصيص على دارات الوجوه أن الوجه كله لا يؤثر فيه النار إكراماً لمحل السجود، ويحتمل أن الاقتصار عليها على التنويه بها لشرفها. (فيخرجون من النار) حال كونهم (قد امتحشوا) بضم الفوقية والمعجمة بينهما حاء مهملة مكسورة أو بفتح الفوقية احترق جلدهم وظهر عظمهم (فيصوب عليهم) بضم التحتية وفتح الصاد (ماء الحياة) ضد الموت (فينبتون تحته كما تنبت الحبة) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحراء (في هيل السيل) بفتح الحاء المهملة ما يحمله من طين ونحوه وفي رواية يحيى بن عمار إلى جانب السيل والمراد أن الغناء الذي يحيى به السيل تكون فيه الحبة فتقع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابذة فالتشبيه في سرعة النبات وطراوته وحسنه (ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل) زاد أبو ذر منهم (مقبل بوجهه على النار هو آخر أهل النار دخولا الجنة). وفي حديث حذيفة في أخبار بني إسرائيل أنه كان نباشاً وعند الدارقطني في غرائب مالك أنه رجل من جهينة عند السهيلي اسمه هناد (فيقول: أي) بسكون الياء (رب اصرف وجهي عن النار فإنه قد قشبنني) بالقاف والمعجمة والموحدة مفتوحات آذاني (ريجها وأحرقني ذكاؤها) بفتح الذال وبعد الكاف همزة ولأبي ذر ذكاها بغير همز شدة حرها والتهابها (فيدعو الله) عز وجل (بما شاء أن يدعوه ثم يقول الله) عز وجل له: (هل عسيت) بفتح السين وكسرها (إن أعطيت ذلك) بضم الهمزة ولأبي ذر إن أعطيتك بفتحها وبالكاف (أن تسألني غيره فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيره ويعطي ربه) ولأبي ذر عن الكشميهني ويعطي الله (من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله) عز وجل (وجهه عن النار فإذا أقبل على الجنة ورأها سكت ما شاء الله) عز وجل (أن يسكت). حياء (ثم يقول: أي رب قدمني) بسكون الميم بعد كسر الدال المشددة (إلى باب الجنة فيقول الله) عز وجل له: (ألسنت قد أعطيت عهودك ومواثيقك أن لا تسألني غير الذي أعطيت أبداً) أي غير صرف وجهك عن النار (ويلك يا ابن آدم ما أغدرك) فعل تعجب من الغدر ونقض العهد وترك الوفاء (فيقول أي رب ويدعو الله) عز وجل (حتى يقول) عز وجل له (هل عسيت إن أعطيت ذلك أن تسأل غيره فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيره ويعطي) الله (ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه إلى باب الجنة فإذا قام إلى باب الجنة انفضحت) بنون ساكنة ففاء ففاء فقاء مفتوحات ففوقية انفتحت واتسعت (له الجنة فرأى ما فيها من الخبرة) بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة من النعمة وسعة العيش (والسرور فيسكت ما شاء الله) عز وجل (أن يسكت ثم يقول: أي رب أدخلني الجنة فيقول الله) عز وجل (ألسنت قد أعطيت عهودك ومواثيقك أن لا تسأل غير ما أعطيت فيقول: وفي الفرع كأصله ضبب على فيقول هذه (ويلك يا ابن آدم ما أغدرك فيقول: أي رب لا أكونن) بنون التوكيد الثقيلة ولأبي ذر عن الحموي والكشميهني لا أكون بإسقاطها (أشقى خلقك)).

قال في الكواكب فإن قلت: هذا ليس بأشقى لأنه خلص من العذاب وزحزح عن النار وإن لم يدخل الجنة. قلت: يعني أشقى أهل التوحيد الذي هم أبناء جنسه فيه، وقال الطيبي: فإن قلت: كيف طابق هذا الجواب قوله أليس قد أعطيت عهودك ومواثيقك؟ قلت: كأنه قال يا رب

بلى أعطيت العهود والمواثيق ولكن تأملت كرمك وعفوك ورحمتك، وقوله تعالى: ﴿لَا تَيَاسُوا مِنْ رُوحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْسُ مِنَ رُوحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] فوقفت على أني لست من الكفار الذين آيسوا من رحمتك وطمعت في كرمك وسعة رحمتك فسألت ذلك وكأنه تعالى رضي بهذا القول فضحك كما قال:

(فلا يزال يدعو) الله تعالى (حتى يضحك الله) عز وجل (منه) المراد لازم الضحك وهو الرضا (فإذا ضحك منه قال له ادخل الجنة فإذا دخلها قال الله) عز وجل (له: تمته) بهاء السكت (فسأل ربه) عز وجل (ومنى حتى أن الله ليذكره) أي ليذكر المتمني (يقول) ولأبي ذر عن الحموي والمستلمي ويقول له تمن (كذا وكذا) يسمي له أجناس ما يتمنى فضلاً منه ورحمة (حتى انقطعت به الأمانى) جمع أمنية (قال الله) عز وجل (ذلك) الذي سألت (لك ومثله معه).

قال الدماميني في مصابيح: فإن قلت: قد علم أن الدار الآخرة ليست دار تكليف فما الحكمة في تكرير أخذ العهود والمواثيق عليه أن لا يسأل غير ما أعطيه مع أن إخلافه لقوله وما تقتضيه يمينه لا إثم عليه فيه؟ قلت: الحكمة فيه ظاهرة وهي إظهار التمتن والإحسان إليه مع تكريره لنقض عهوده ومواثيقه ولا شك أن للمنة في نفس العبد مع هذه الحالة التي اتصف بها وقعاً عظيماً.

وقال الكلاباذي فيما نقله عنه في الفتح: سكوت هذا العبد أولاً عن السؤال يعني في قوله في الحديث فيسكت ما شاء الله حياء من ربه والله يحب أن يسأل لأنه يحب صوت عبده المؤمن فباسطه أولاً بقوله: لعلك إن أعطيت هذا تسأل غيره وهذه حالة المقصر فكيف حالة المطيع وليس نقض هذا العبد عهده وتركه ما أقسم عليه جهلاً منه، ولا قلة مبالاة بل علماً منه بأن نقض هذا العهد أولى من الوفاء به لأن سؤاله ربه أولى من ترك السؤال، وقد قال ﷺ: «من حلف على يمين فرأى خيراً منها فليكفر عن يمينه وليأت الذي هو خير» فعمل هذا العبد على وفق هذا الخبر والتكفير قد ارتفع عنه في الآخرة.

٧٤٣٨ - قال عطاء بن يزيد: وأبو سعيد الخدري مع أبي هريرة لا يرد عليه من حديثه شيئاً حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله تبارك وتعالى قال: «ذلك لك، ومثله معه»، قال أبو سعيد الخدري: وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة قال أبو هريرة: ما حفظت إلا قوله: «ذلك لك ومثله معه». قال أبو سعيد الخدري: أشهد أنني حفظت من رسول الله ﷺ قوله: «ذلك لك وعشرة أمثاله»، قال أبو هريرة: فذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولاً الجنة.

(قال عطاء بن يزيد) الراوي (وأبو سعيد الخدري مع أبي هريرة) جالس وهو يحدث بهذا الحديث (لا يرد عليه من حديثه شيئاً) ولا يغيره (حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله تبارك وتعالى قال: ذلك لك ومثله معه. قال أبو سعيد الخدري: وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة. قال أبو

هريرة: ما حفظت إلا قوله ذلك لك ومثله معه. قال أبو سعيد الخدري: أشهد أني حفظت من رسول الله ﷺ قوله ذلك لك وعشرة أمثاله) وجمع بينهما باحتمال أن يكون أبو هريرة سمع أولاً قوله ومثله معه ثم تكرم الله فزاد ما في رواية أبي سعيد ولم يسمعه أبو هريرة. (قال أبو هريرة) رضي الله عنه: (فذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولا الجنة).

والحديث سبق في الرقاق.

٧٤٣٩ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ: «فَلَنْتُكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا». ثُمَّ قَالَ: «يُنَادِي مُنَادٍ لِيَذْهَبَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيبِهِمْ، وَأَصْحَابُ الْأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ وَعُجْرَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تَعْرُضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ فَيَقَالُ لِلْيَهُودِ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيزَ ابْنِ اللَّهِ فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ صَاحِبَهُ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا فَيَقَالُ: أَشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ، ثُمَّ يُقَالُ لِلنَّصَارَى: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ فَمَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا فَيَقَالُ: أَشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا يَخْسِئُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ فَيَقُولُونَ: فَارْقَاهُمْ وَنَحْنُ أَخَوْجُ مِمَّا إِلَيْهِ الْيَوْمَ وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِيَلْحَقْ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَلَا يَكْلُمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ فَيَقُولُ: هَلْ يَبْنِيكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ: السَّاقِ فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدُ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي وَجَهَنَّمَ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْجَسْرُ؟ قَالَ: «مَذْحَضَةٌ مَزَلَةٌ عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِيبٌ وَحَسَكَةٌ مُفْلَطْحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ عَقِيقَاءُ، تَكُونُ بَنَجْدٍ يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالزَّبْحِ وَكَاجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرُّكَابِ فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ وَمَكْدُوشٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحَبًا فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشِدَةً فِي الْحَقِّ قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا فِي إِخْوَانِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا الَّذِينَ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا وَيَصُومُونَ مَعَنَا وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، وَيَحْرُمُ اللَّهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ فَيَأْتُونَهُمْ وَيَغْضَهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ،

فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَقُولُ: أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ فَاخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَقُولُ: أَذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَاخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُوا فَأَقْرَؤُوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يضاعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠] فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ أَمْتَحَشُوا فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ بَاقُورِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبَثُّونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْبَثُ الْجَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ إِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أَبْيَضَ فَيُخْرِجُونَ كَانَتْهُمْ اللَّوْلُؤُ فَيُجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِيمُ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: هَؤُلَاءِ عَتَقَاءُ الرَّحْمَنِ أَذْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلَا خَيْرٍ قَدْ مَوَّهَ فَيُقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ.

وبه قال: (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال: (حدثنا الليث بن سعد) الإمام وثبت ابن سعد لأبي ذر (عن خالد بن يزيد) الجمحي (عن سعيد بن أبي هلال) الليثي مولاهم (عن زيد) هو ابن أسلم مولى عمر بن الخطاب (عن عطاء بن يسار) بالتحية والمهملة المخففة (عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري) رضي الله عنه أنه قال: قلنا يا رسول الله: هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال عليه الصلاة والسلام:

(هل تضارون) بضم أوله وتشديد الراء (في رؤية الشمس والقمر) وسقط قوله والقمر لأبي ذر ويروى تضارون بالتخفيف (إذا كانت) أي السماء (صحوًا) أي ذات صحو أي انقشع عنها الغيم (قلنا: لا. قال: فإنكم لا تضارون) لا تخالفون أحدًا ولا تنازعونه (في رؤية ربكم يومئذ) يوم القيامة (إلا كما تضارون في رؤيتهما) أي الشمس والقمر، ولأبي ذر: في رؤيتها أي الشمس والتشبيه المذكور هنا إنما هو في الوضوح وزوال الشك لا في المقابلة والجهة وسائر الأمور العادية عند رؤية المحدثات. وقال في المصابيح: هذا من باب تأكيد المدح بما يشبه الذم وهو من أفضل ضريبه وذلك أنه استثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء بتقدير دخولها فيها أي إلا كما تضارون في رؤية الشمس في حال صحو السماء أي إن كان ذلك ضيرًا فأثبت شيئًا من العيب على تقدير كون رؤية الشمس في وقت الصحو من العيب، وهذا التقدير المفروض محال لأنه من كمال التمكن من الرؤية دون ضرر يلحق الرائي فهو في المعنى تعليق بالمحال فالتأكيد فيه من جهة أنه كدعوى الشيء ببينة لأنه علق نقيض المدعي وهو إثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم العيب محقق، ومن جهة أن الأصل في مطلق الاستثناء الاتصال أي كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه وذلك لما تقرر في موضعه من أن الاستثناء المنقطع مجاز، وإذا كان الأصل في الاستثناء الاتصال فذكر أداته قبل ذكر ما بعدها يوهم إخراج الشيء مما قبله فإذا وليها صفة مدح وتحول الاستثناء من الاتصال إلى الانقطاع جاء

التأكيد لما فيه من المدح على المدح والإشعار بأنه لم يجد صفة ذم يستثنىها فاضطر إلى استثناء صفة مدح وتحوّل الاستثناء إلى الانقطاع.

(ثم قال ينادي مُنادٍ ليذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون فيذهب أصحاب الصليب) النصرارى (مع صليبيهم وأصحاب الأوثان) المشركون (مع أوثانهم) بالمثلثة فيهما (وأصحاب كل آلهة مع آلهتهم) ولأبي ذر عن الكشميهني: مع إلههم بكسر الهمزة وإسقاط الفوقية بلفظ الإفراد (حتى يبقى من كان يعبد الله) عز وجل (من بر) بفتح الموحدة وتشديد الراء مطيع لربه (أو فاجر) منهمك في المعاصي والفجور (وغبرات) بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة بعدها راء فالف فوقية والجر عطفاً على المجرور أو مرفوع عطفاً على مرفوع يبقى أي بقايا (من أهل الكتاب ثم يؤتى بجهنم تعرض) بضم الفوقية وفتح الراء (كأنها سراب) بالسین المهملة وهو ما يتراءى وسط النهار في الحر الشديد يلمع كالماء ولأبي ذر عن الحموي والمستملي السراب بالتعريف (فيقال لليهود: ما كنتم تعبدون؟ قالوا: كنا نعبد عزيز ابن الله) قال الجوهرى منصرف لخصته وإن كان أعجمياً مثل نوح ولوط لأنه تصغير عزز (فيقال) لهم (كذبتم) في كون عزيز ابن الله (لم يكن لله صاحبة ولا ولد).

قال الكرمانى، فإن قلت: إنهم كانوا صادقين في عبادة عزيز قلت: كونه ابن الله. فإن قلت: المرجع هو الحكم الموقع لا الحكم المشار إليه فالصدق والكذب راجعان إلى الحكم بالعبادة لا إلى الحكم بكونه ابناً. قلت: إن الكذب راجع إلى الحكم بالعبادة المقيدة وهي منتفية في الواقع باعتبار انتفاء قيدها أو هو في حكم القضيتين كأنهم قالوا عزيز هو ابن الله ونحن كنا نعبده فكذبهم في القضية الأولى اهـ.

وقال البدر الدماميني: صرح أهل البيان بأن مورد الصدق والكذب هو النسبة التي يتضمنها الخبر فإذا قلت: زيد بن عمرو قائم فالصدق والكذب راجعان إلى القيام لا إلى بنوة زيد، وهذا الحديث يرّد عليهم، وحاول بعض المتأخرين الجواب بأن قال: يراد كذبتم في عبادتكم لعزيز أو مسيح موصوف بهذه الصفة.

(فما تريدون؟ قالوا: نريد أن تسقينا. فيقال) لهم (اشربوا فيتساقطون في جهنم) وفي تفسير سورة النساء. فماذا تبغون؟ فقالوا: عطشنا ربنا فاسقنا فيشار ألا تردون فيحشرون إلى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضاً فيتساقطون في النار (ثم يقال للنصارى: ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله. فيقال: كذبتم) في كون المسيح ابن الله (لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون؟ فيقولون نريد أن تسقينا فيقال: اشربوا فيتساقطون) زاد أبو ذر في جهنم (حتى يبقى من كان يعبد الله) عز وجل (من بر أو فاجر. فيقال) لهم (ما يجبسكم) عن الذهاب ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ما يجلسكم بالجيم واللام (وقد ذهب الناس؟ فيقولون: فارقناهم) أي الناس الذين زاغوا عن الطاعة في الدنيا (ونحن أحوج منا إليه اليوم).

قال البرماوي والعيني كالكرماني أي فارقنا الناس في الدنيا وكنا في ذلك الوقت أحوج منا في هذا اليوم، فكل واحد هو المفضل والمفضل عليه لكن باعتبار زمانين أي نحن فارقنا أقاربنا وأصحابنا ممن كانوا يحتاج إليهم في المعاش لزومًا لطاعتك ومقاطعة لأعدائك أعداء الدين وغرضهم فيه التضرع إلى الله تعالى في كشف هذه الشدة خوفًا من المصاحبة في النار يعني كما لم نكن مصاحبين لهم في الدنيا لا نكون مصاحبين لهم في الآخرة.

(وإنا سمعنا منادياً ينادي: ليلحق) بالجزم على الأمر (كل قوم بما كانوا يعبدون وإنما ننتظر ربنا) زاد في النساء الذي كنا نعبد (قال: فيأتيهم الجبار) تعالى إتياناً منزهاً عن الحركة وسمات الحدوث (في صورة غير صورته التي رآه فيها أول مرة) وقوله في صورة أي علامة وضعها لهم دليلاً على معرفته أو في صفة أو هي صورة الاعتقاد أو خرج على وجه المشاكلة، وقوله غير صورته قيل يشير به إلى ما عرفوه حين أخذ ذرية آدم من صلبه ثم أنساهم ذلك في الدنيا ثم يذكرهم بها في الآخرة (فيقول: أنا ربكم. فيقولون: أنت ربنا فلا يكلمه إلا الأنبياء فيقول): ولأبي ذر فيقال (هل بينكم وبينه آية) علامة (تعرفونه) بها؟ (فيقولون: الساق) بالسين المهملة والقاف، ويحتمل أن الله عرفهم على السنة الرسل من الأنبياء أو الملائكة أن الله جعل لهم علامة تجلية الساق وهو كما قال ابن عباس في تفسير ﴿يوم يكشف عن ساق﴾ [القلم: ٤٢] الشدة من الأمر، والعرب تقول قامت الحرب على ساق إذا اشتدت أو هو النور العظيم كما روي عن أبي موسى الأشعري، أو ما يتجدد للمؤمنين من الفوائد والألطف كما قال ابن فورك، أو رحمة للمؤمنين نقمة لغيرهم قاله المهلب. (فيكشف) تعالى (عن ساقه) وقيل الساق يأتي بمعنى النفس أي تتجلى لهم ذاته المقدسة (فيسجد له كل مؤمن ويبقى من كان يسجد لله رباً) ليراه الناس (وسمعة) ليسمعهم (فيذهب كيما يسجد). قال العيني: كي هنا بمنزلة لام التعليل في المعنى والعمل دخلت على ما المصدرية بعدها أن مضمرة تقديره يذهب لأجل السجود. قال النووي: وهذا السجود امتحان من الله تعالى لعباده (فيعود ظهره طبقاً واحداً) كالصحيفة فلا يقدر على السجود (ثم يؤتى بالجرس) بكسر الجيم في الفرع وتفتح والفتح هو الذي في اليونانية (فيجعل بين ظهري جهنم) بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء (قلنا يا رسول الله وما الجرس)؟ بفتح الجيم في الفرع كأصله (قال) عليه الصلاة والسلام: (مدحضة) بفتح الميم وسكون الدال وفتح الحاء المهملتين والضاد المعجمة المفتوحة (مزلة) بفتح الميم وكسر الزاي ويجوز فتحها وتشديد اللام والدحض ما يكون عند الزلق والمزلة موضع زلل الأقدام وفي رواية الكشميهني الدحض هو الزلق ليدحضوا بضم التحتية أي ليزلقوا زلقاً لا يثبت فيه قدم (عليه خطاطيف) جمع خطاف بضم الحاء المعجمة الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشيء (وكلاليب) جمع كلوب (وحسكة) بالحاء والسين المهملتين وفتحات نبات مغروس في الأرض ذو شوك ينشك فيه كل من مرّ به وربما اتخذ مثله من حديد وهو من آلات الحرب (مفلطحة) بضم الميم وفتح الفاء وسكون اللام وفتح الطاء والحاء المهملتين فهاء تأنيث فيها عرض واتساع وقال الأصمعي واسعة إلا على دقيقة الأسفل ولأبي ذر عن الكشميهني مطحلفة

بتقديم الطاء والحاء على اللام وتأخير الفاء بعد اللام (لها شوكة عقيفاء) بضم العين المهملة وفتح القاف والفاء بينهما تحتية ساكنة مهموز ممدود معوجة ولأبوي الوقت وذو عقيفة بفتح العين وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفاء بعدها هاء تأنيث بوزن كريمة (تكون بنجد يقال لها السعدان) يَمَزَ (المؤمن عليها كالطرف) بفتح الطاء وسكون الراء أي كلمح البصر (وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل) جمع أجواد وأجود جمع جواد وهي الفرس السابق الجيد (والركاب) بكسر الراء الإبل واحداً والراحلة من غير لفظها (فناج مسلم) بفتح اللام المشددة (وناج مخدوش) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة آخره شين معجمة مخموش ممزق (ومكدوس) بميم مفتوحة فكاف ساكنة فдал مهملة مضمومة بعدها واو ساكنة فسين مهملة مصروع (في نار جهنم). والحاصل أنهم ثلاثة أقسام: قسم مسلم لا يناله شيء أصلاً، وقسم يخذش ثم يسلم ويخلص، وقسم يسقط في جهنم (حتى يمر آخرهم) أي آخر الناجين (يسحب) بضم أوله وفتح ثالثة (سحباً فما أنتم بأشد) خبر ما والخطاب للمؤمنين (لي مناشدة) نصب على التمييز أي مطالبة (في الحق) ظرف له (قد نبين لكم) جملة حالية من أشدّ وقوله (من المؤمن) صلة أشد (يومئذٍ للجبار) متعلق بمناشدة (وإذا) بالواو ولأبي ذر عن الكشميهني فإذا (رأوا أنهم قد نجوا في إخوانهم) متعلق أيضاً بمناشدة كالجبار.

قال في الكواكب: أي ليس طلبكم مني في الدنيا في شأن حق يكون ظاهراً لكم أشدّ من طلب المؤمنين من الله في الآخرة من شأن نجاة إخوانهم من النار والغرض شدة اعتناء المؤمنين بالشفاعة لإخوانهم وجمع الضمير والمؤمن مفرد باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس، ولأبي ذر عن الكشميهني: وبقي إخوانهم. قال الكرمانى: وظاهر السياق يقتضي أن يكون قوله وإذا رأوا بدون الواو، ولكن قوله في إخوانهم مقدم عليه حكماً وهذا خبر مبتدأ محذوف أي وذلك إذا رأوا نجاة أنفسهم وما بعده استئناف كلام وهو قوله:

(فيقولون). وقال العيني الذي يظهر من حل التركيب أن يقولون جواب إذا أي إذا رأوا نجاة أنفسهم يقولون (رنا إخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا). وقال الطيبي: هذا بيان لمناشدتهم في الآخرة (فيقول الله تعالى: اذهبوا فمّن وجدتم في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه) بقطع الهمزة من النار (ويحرم الله) عز وجل (صورهم على النار) تكريماً لها للسجود (فيأتونهم) سقطت فيأتونهم لأبي ذر (وبعضهم قد غاب في النار إلى قدمه وإلى أنصاف ساقية فيخرجون) بضم التحتية وكسر الراء (من عرفوا) من النار (ثم يعودون فيقول) الله تعالى (اذهبوا فمّن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار) فيه أن الإيمان يزيد وينقص (فأخرجوه) منها (فيخرجون) منها (من عرفوا) ثم يعودون فيقول تعالى لهم: (اذهبوا فمّن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من إيمان) بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء قليل إن مائة نملة وزن حبة والذرة واحدة منها وقليل الذرة ليس لها وزن ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس (فأخرجوه فيخرجون من عرفوا) منها.

(قال أبو سعيد) الخدرى رضي الله عنه (فإن لم تصدقوا) ولأبي ذر عن الحموي والمستملى فإذا

لم تصدقوني (فاقرؤوا ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠]) يضاعف ثوابها وأثث ضمير المثلث لكونه مضاعفاً إلى مؤنث والتجزئ المذكور هنا شيء زاد على مجرد الإيمان الذي هو التصديق الذي لا يتجزأ فالزائد عليه يكون بعمل صالح كذكر خفي أو عمل من أعمال القلوب من شفقة على مسكين أو خوف منه تعالى أو نية صالحة أو غير ذلك (فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون فيقول الجبار) تعالى. قال الحافظ ابن حجر: قرأت في تنقيح الزركشي إن قوله فيقول الله زيادة ضعيفة لأنها غير متصلة قال، وهذا غلط منه فإنها متصلة هنا ثم إن لفظ حديث أبي سعيد هنا ليس كما ساقه الزركشي، وإنما فيه فيقول الجبار (بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج) تعالى (أقواماً) وهم الذين معهم مجرد الإيمان ولم يأذن فيهم بالشفاعة حال كونهم (قد امتحشوا) بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها معجمة احترقوا (فيلقون) بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف (في نهر بأفواه الجنة) جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة سمع من العرب على غير قياس وأفواه الأزقة والأنهار أوائلها والمراد هنا مفتتح مسالك قصور الجنة (يقال له ماء الحياة) وسقط لأبي ذر لفظ ماء (فينبتون في حافتيه) تثنية حافة بتخفيف الفاء أي جانبي النهر (كما تنبت الحبة) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة اسم جامع لحبوب البقول (في حميل السيل) ما يحمله من نحو طين فإذا اتفقت فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل نبتت في يوم وليلة فشبه به لسرعة نباته وحسنه (قد رأيتموها إلى جانب الصخرة إلى) ولأبي ذر وإلى (جانب الشجرة فما كان إلى) جهة (الشمس منها كان أخضر وما كان منها إلى) جهة (الظل) كان أبيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ بياضاً ونضارة (فيجعل) بضم التحتية وفتح العين (في رقابهم الخواتيم) شيء من ذهب أو غيره علامة يعرفون بها (فيدخلون الجنة فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه) في الدنيا (ولا خير قدموه) فيها بل برحمته تعالى ومجرد الإيمان دون أمر زائد من عمل صالح (فيقال لهم) إذا نظروا في الجنة إلى أشياء ينتهي إليها بصرهم (لكم ما رأيتم ومثله معه).

وفيه: أن جماعة من مذنبى هذه الأمة يعذبون بالنار، ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافاً لمن نفى ذلك عن هذه الأمة، وتأول ما ورد بضروب متكلفة والنصوص الصريحة متضاربة متظاهرة بثبوت ذلك وإن تعذيب الموحدين بخلاف تعذيب الكفار لاختلاف مراتبهم من أخذ النار بعضهم إلى الساق، وأنها لا تأكل أثر السجود وأنهم يموتون على ما ورد في حديث أبي سعيد بلفظ: يموتون فيها إماتة فيكون عذابهم فيها إحراقهم وحبسهم عن دخول الجنة سريعاً كالمسجونين بخلاف الكفار الذين لا يموتون أصلاً ليدوقوا العذاب ولا يميون حياة يستريحون بها على أن بعض أهل العلم أول حديث أبي سعيد بأنه ليس المراد أنه يحصل لهم الموت حقيقة، وإنما هو كناية عن غيبة إحساسهم وذلك للرفق أو كنى عن النوم بالموت، وقد سمي الله النوم وفاة.

والحديث سبق في تفسير سورة النساء، لكن باختصار في آخره قال البخاري بالسند إليه.

٧٤٤٠ - **وقال حجاج بن منهال:** حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُحْبَسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُهْمُوا بِذَلِكَ فَيَقُولُونَ: لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا فَيَأْتُونَنَا أَدَمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ أَبُو النَّاسِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ لِتَشْفَعَ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا قَالَ: فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ، قَالَ: وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ أَكْلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نُهِيَ عَنْهَا، وَلَكِنْ أَتَيْتُمَا نُوحًا أَوَّلَ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَهُ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ سُؤَالَهُ رَبَّهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلَكِنْ أَتَيْتُمَا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ قَالَ: فَيَأْتُونَهُ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبَهُنَّ، وَلَكِنْ أَتَيْتُمَا مُوسَى عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا قَالَ: فَيَأْتُونَهُ مُوسَى فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ قَتْلَهُ النَّفْسِ وَلَكِنْ أَتَيْتُمَا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَرُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ، قَالَ: فَيَأْتُونَهُ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ أَتَيْتُمَا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي فَيَقُولُ: أَرْفَعْ مُحَمَّدٌ وَقُلْ يُسْمِعْ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ وَسَلْ تُعْطَى قَالَ: فَارْفَعْ رَأْسِي فَأَتْنِي عَلَى رَبِّي بِنِئَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمْنِيهِ ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ». قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ: «فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يَقُولُ: أَرْفَعْ مُحَمَّدٌ وَقُلْ يُسْمِعْ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ وَسَلْ تُعْطَى قَالَ: فَارْفَعْ رَأْسِي فَأَتْنِي عَلَى رَبِّي بِنِئَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمْنِيهِ قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ». قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ يَقُولُ: أَرْفَعْ مُحَمَّدٌ وَقُلْ يُسْمِعْ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ وَسَلْ تُعْطَى قَالَ: فَارْفَعْ رَأْسِي فَأَتْنِي عَلَى رَبِّي بِنِئَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمْنِيهِ قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ». قَالَ قَتَادَةُ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ قَالَ: ثُمَّ تَلَا الْآيَةَ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] قَالَ: وَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ.

(وقال حجاج بن منهال) بكسر الميم وهو أحد مشايخ المؤلف ولعله سمعه منه في المذاكرة ونحوها (حدثنا همام بن يحيى) بفتح الهاء وتشديد الميم العوذى الحافظ قال: (حدثنا قَتَادَةُ) بن دعامة السدوسي (عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال):

(يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهيموا) بضم أوله وكسر الهاء ولأبي ذر بفتح الياء وضم

الهاء يمزنون (بذلك) الحبس وقول الزركشي هذه الإشارة إلى المذكور بعده وهو حديث الشفاعة، تعقبه في المصابيح فقال: هو تكلف لا داعي له، والظاهر أن الإشارة راجعة إلى الحبس المذكور بقوله يحبس المؤمنون حتى يهيموا (فيقولون: لو استشفعنا) لو طلبنا من يشفع لنا (إلى ربنا فيريحنا من مكاننا) برفع فيريحنا في الفرع. وقال الدماميني بالنصب لوقوعه في جواب التمني المدلول عليه بلو أي ليت لنا استشفاعاً فإراحة فيخلصنا مما نحن فيه من الحبس والكرب (فيأتون آدم) عليه السلام (فيقولون) له (أنت آدم) من باب قوله:

أنا أبو النجم وشعري شعري

وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم ما يراد منه ففسره بقوله: (أبو الناس خلقتك الله بيده) زيادة في الخصوصية والله تعالى منزّه عن الجارحة (وأسكنت جنته وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء) وضع شيء موضع أشياء أي المسميات إرادة للتقصي واحداً فواحداً حتى يستغرق المسميات كلها (لتشفع) بلام الطلب ولأبي ذر عن الكشميهني والمستملي اشفع (لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا قال فيقول) لهم: (لست هناكم) أي لست في مقام الشفاعة (قال: ويذكر خطيئته التي أصاب) والراجع إلى الموصول محذوف أي التي أصابها (أكله من الشجرة) بنصب أكله بدلاً من خطيئته ويجوز أن يكون بياناً للضمير المهم المحذوف نحو قوله تعالى: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢] (وقد نهي عنها ولكن ائتوا نوحاً أول نبي بعثه الله تعالى إلى أهل الأرض) الموجودين بعد الطوفان (فيأتون نوحاً) فيسألونه (فيقول: لست هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب سؤاله ربه بغير علم) يشير إلى قوله: ﴿رب إن ابني من أهلي وإن وعدك الحق﴾ [هود: ٤٥] (ولكن ائتوا إبراهيم خليل الرحمن قال: فيأتون إبراهيم) عليه السلام (فيقول: إني لست هناكم ويذكر ثلاث كلمات) ولأبي ذر عن الكشميهني كذبات بفتحات (كذهبن) إحداها قوله: ﴿إني سقيم﴾ [الصفات: ٨٩] والأخرى ﴿بل فعله كبيرهم﴾ [الأنبياء: ٦٣] والثالثة قوله لسارة: ﴿هي أختي﴾ والحق أنها معارضة لكن لما كانت صورتها صورة الكذب أشفق منها ومن كان أعرف فهو أخوف (ولكن ائتوا موسى عبداً آتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجياً) مناجياً (قال فيأتون موسى) عليه السلام (فيقول: إني لست هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب قتله النفس، ولكن ائتوا عيسى) عليه السلام (عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته) التي ألقاها إلى مريم (قال: فيأتون عيسى فيقول: لست هناكم ولكن ائتوا محمداً ﷺ عبداً غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر). وإنما لم يلهموا إتيان نبينا ﷺ وسؤاله في الابتداء إظهاراً لشرفه وفضله فإنهم لو سألوه ابتداء لاحتمل أن غيره يقوم بذلك ففي ذلك دلالة على تفضيله على جميع المخلوقين زاده الله تشريقاً وتكريماً قال ﷺ: (فيأتون) ولأبي ذر عن الكشميهني والمستملي فيأتونني (فأستاذن) في الدخول (على ربي في داره) أي جنته التي اتخذها لأولياته والإضافة للتشريف وقال في المصابيح أي أستاذن ربي في حال كوني في جنته فأضاف الدار إليه تشريقاً (فيؤذن لي عليه فإذا رأيته) تعالى (وقعت ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يدعني) وفي مسند أحمد أن

هذه السجدة مقدار جمعة من جمع الدنيا (فيقول) تعالى: (ارفع محمد) رأسك (وقل يسمع) لقولك (واشفع تشفع) أي تقبل شفاعتك (وسل تعط) سؤالك (قال) رسول الله ﷺ (فأرفع رأسي) من السجود (فأنني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه) عز وجل. قال: (ثم أشفع فيحد لي حدًا) أي فيعين لي طائفة معينة (فأخرج) من داره (فأدخلهم الجنة). بعد أن أخرجهم من النار.

(قال قتادة) بن دعامة بالسند السابق (و) قد (سمعتهم أيضًا) أي أنسنا (يقول: فأخرج) من داره (فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة) بضم الهمزة فيهما (ثم أعود فاستأذن) ولأبي ذر عن الكشميهني والمستمل ثم أعود الثانية فاستأذن (على ربي في داره) الجنة (فيؤذن لي عليه فإذا رأيته) تعالى (وقعت ساجدًا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقول) تعالى (ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه) بهاء السكت في هذه دون الأولى لكن الذي في اليونينية بإسقاط الهاء فيهما (قال: فأرفع رأسي على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم أشفع فيحد لي حدًا فأخرج) بفتح الهمزة (فأدخلهم الجنة. قال قتادة) بالسند (وسمعتهم) أي أنسنا، وللکشميهني: أيضًا (يقول: فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود الثالثة فاستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فإذا رأيته وقعت ساجدًا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فأرفع رأسي فأنني على ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم أشفع فيحد لي حدًا فأخرج فأدخلهم الجنة. قال قتادة: وقد سمعته) أي سمعت أنسنا زاد الكشميهني أيضًا (يقول: فأخرج بفتح الهمزة) (فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار إلا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود) بنص القرآن وهم الكفار. (قال: ثم تلا الآية) ولأبي ذر عن الكشميهني هذه الآية (﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] قال: وهذا المقام المحمود الذي وعده) بضم الواو وكسر العين (نبيكم ﷺ).

وهذا الحديث وقع هنا معلقًا ووصله الإسماعيلي من طريق إسحاق بن إبراهيم وأبو نعيم من طريق محمد بن أسلم الطوسي قالوا: حدثنا حجاج بن منهال فذكره بطوله، وساقوا الحديث كله إلا أبا ذر فقال بعد قوله حتى يهيموا بذلك، وذكر الحديث بطوله وعنده يهيموا بفتح التحتية وضم الهاء وساق النسفي منه إلى قوله: خلقتك الله بيده ثم قال: فذكر الحديث وثبت من قوله فيقولون لو استشفعنا إلى آخر قوله: المحمود الذي وعده نبيكم ﷺ للمستمل والكشميهني.

٧٤٤١ - **هَذَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي عَمِّي حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ وَقَالَ لَهُمْ: «أَصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ».

وبه قال: (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن سعد بن إبراهيم) بسكونها قال: (حدثني) بالإنفراد (عمي) يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: (حدثنا أبي) إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه (قال: حدثني)

بالإفراد (أنس بن مالك) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ) لما أفاء الله عليه ما أفاء من أموال هوازن طفق ﷺ يعطي رجالاً من قريش وبلغه قول الأنصار يعطيهم ويدعنا (أرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة وقال لهم: اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله) أي حتى تموتوا (فلإني على الخوض) وفيه رد على المعتزلة في إنكارهم الخوض وفي أوائل الفتن من رواية أنس عن أسيد بن الحضير في قصة فيها فسترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الخوض، والغرض من الحديث هنا قوله حتى تلقوا الله فإنها زيادة لم تقع في بقية الطرق. قاله الحافظ ابن حجر.

٧٤٤٢ - **حدثني** ثابت بن محمد، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان الأحول، عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا تهجد من الليل قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيُّمُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ وَبِكَ حَاكَمْتُ فَأَعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَزْتُ وَأَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ قِيَامًا. وَقَالَ مُجَاهِدُ الْقِيَوْمُ: الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَقَرَأَ عُمَرُ الْقِيَامَ وَكِلَاهُمَا مَذْحُ.

وبه قال: (حدثني) بالإفراد، ولأبي ذر، حدثنا (ثابت بن محمد) بالمثلثة والموحدة أبو إسماعيل العابد الكوفي قال: (حدثنا سفيان) الثوري (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن سليمان الأحول) بن أبي مسلم المكي (عن طاووس) أبي عبد الرحمن بن كيسان (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال: كان النبي ﷺ إذا تهجد من الليل قال):

(اللهم ربنا لك الحمد أنت قيم السموات والأرض) الذي يقوم بحفظهما وحفظ من أحاطتا به واشتملتا عليه تؤتي كلاماً به قوامه وتقوم على كل شيء من خلقك بما تراه من التدبير (ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن) فهو رب كل شيء ومليكه وكافله ومغذيه ومصلحه العوادم عليه بنعمه (ولك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن) أي منور ذلك. والعرب تسمي الشيء باسم الشيء إذا كان منه تسبب فهو بمعنى اسمه الهادي لأنه يهدي بالنور الظاهر الأبصار إلى المبصرات الظاهرة ويهدي بالنور الباطن البصائر الباطنة إلى المعارف الباطنة فهو إذا منور السموات والأرض وهو النور الذي أنار كل شيء ظاهراً وباطناً وإذا كان هو النور لأن منه النور وبالنور نور البصائر وأنار الآفاق والأقطار فهو صفة فعل (أنت الحق) المتحقق وجوده (وقولك الحق) أي مدلوله ثابت (ووعدك الحق) لا يدخله خلف ولا شك في وقوعه (ولقائك الحق) أي رؤيتك في الآخرة حيث لا مانع (والجنة حق والنار حق) كل منهما موجود (والساعة) أي قيامها (حق اللهم لك أسلمت) أي انقذت لأمرك ونبيك (وبك آمنت) أي صدقت بك وبما

أنزلت (وعليك توكلت) أي فوّضت أمري إليك (وإليك خاصمت) من خاصمني من الكفار (وبك) وبما آتيتني من البراهين والحجج (حاكمت) من خاصمني من الكفار (فاغفر لي ما قدّمت وما أخرت وأسررت وأعلنت وما أنت أعلم به مني لا إله إلا أنت). قاله تواضعًا وإجلالاً لله تعالى وتعلّمًا لأُمته.

(قال أبو عبد الله) محمد بن إسماعيل البخاري (قال قيس بن سعد) وسقط لأبي ذر قال أبو عبد الله وأثبت الواو في قوله وقال قيس بن سعد بسكون العين المكّي الحنظليّ فيما وصله مسلم وأبو داود (وأبو الزبير) محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الأسديّ مما وصله مالك في موطنه (عن طاوس قيام) بفتح التحتية المشددة فألف بوزن فعال بالتشديد صيغة مبالغة.

(وقال مجاهد) المفسر فيما وصله الفريابي (القيام) هو (القائم على كل شيء) وقال في شرح المشكاة القيام فيعمل للمبالغة كالديور والديوم ومعناه القائم بنفسه المقيم لغيره وهو على الإطلاق والعموم لا يصح إلا لله، فإن قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره وقوام كل شيء به إذ لا يتصور للأشياء وجود ودوام إلا بوجوده فمن عرف أنه القيام بالأمر واستراح عن كد التدبير وتعب الاشتغال وعاش براحة التفويض فلم يضرّ بكرامة، ولم يجعل في قلبه للدنيا كثرة قيمة.

(وقرأ عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (القيام) من قوله: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ [البقرة: ٢٥٥] بوزن فعال بالتشديد (وكلاهما) أي القيام والقيام (مدح) لأنهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان في غير المدح بخلاف القيم فإنه يستعمل في الذم أيضًا.

٧٤٤٣ - **حَدَّثَنَا** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، وَلَا حِجَابٌ يُحْجِبُهُ».

وبه قال: (حدثنا يوسف بن موسى) بن راشد القطان الكوفي قال: (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة قال: (حدثني) بالإنفراد (الأعمش) سليمان بن مهران الكوفي (عن خيثمة) بخاء معجمة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة مثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي (عن عدي بن حاتم) بالحاء المهملة والفوقية الطائي رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(ما منكم) خطاب للصحابة والمراد العموم (من أحد إلا سيكلمه ربه) عز وجل (ليس بينه وبينه ترجمان) بفتح الفوقية وضم الجيم أو ضمهما يترجم عنه (ولا حجاب يحجبه) عن رؤية ربه تعالى، والمراد بالحجاب نفي المانع من الرؤية لأن من شأن الحجاب المنع من الوصول إلى المراد فاستير فيه لعدم المنع، وكثير من أحاديث الصفات تخرّج على الاستعارة التخيلية وهي أن يشترك شيئان في وصف، ثم يعتمد لوازم أحدهما بحيث تكون جهة الاشتراك وصفًا فيثبت كماله في

المستعار بواسطة شيء آخر فيثبت ذلك للمستعار مبالغة في إثبات المشترك وبالحمل على هذه الاستعارة التخيلية يحصل التخلص من مهاوي التجيم، ويحتمل أن يراد بالحجاب استعارة محسوس لمعقول لأن الحجاب حسي والمنع عقلي والله تعالى منزّه عما يحجبه فالمراد بالحجاب منعه أبصار خلقه وبصائرهم بما شاء كيف شاء فإذا شاء كشف ذلك عنهم اهـ. ملخصاً مما حكاه في الفتح عن الحافظ الصلاح العلائي.

والحديث سبق في الرقاق.

٧٤٤٤ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ آتِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَجَنَّاتٍ مِنْ ذَهَبٍ، آتِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِداءَ الْكَبِيرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ».

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد) العمي (عن أبي عمران) عبد الملك بن حبيب الجوني من علماء البصرة (عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه) عبد الله بن قيس أبي موسى الأشعري رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(جنتان) مبتدأ (من فضة) خبر قوله (آتيتهما) والجملة خبر المبتدأ الأول ومتعلق من فضة محذوف أي آتيتهما كائنة من فضة (وما فيهما) عطف على آتيتهما وكذا قوله (وجنتان من ذهب آتيتهما وما فيهما). وفي رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه قال: قال حماد: لا أعلمه إلا قد رفعه قال: جنتان من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لأصحاب اليمين. رواه الطبري وابن أبي حاتم ورجاله ثقات.

واستشكل ظاهره إذ مقتضاه أن الجنتين من فضة لا ذهب فيهما، وبالعكس بحديث أبي هريرة رضي الله عنه قلنا: يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها؟ قال: «لينة من ذهب ولينة من فضة». رواه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان. وأجيب: بأن «الأول» صفة ما في كل جنة من آنية وغيرها. «والثاني» صفة حوائط الجنان كلها.

(وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبر) بكسر الكاف وسكون الموحدة وفي نسخة الكبرياء (على وجهه في جنة عدن) أي جنة إقامة وهو ظرف للقوم لا الله تعالى إذ لا تحويه الأمكنة. وقال القرطبي: متعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم مثل كائنين في جنة عدن وقال في شرح المشكاة على وجهه حال من رداء الكبرياء والعامل معنى ليس، وقوله في الجنة متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف فيفيد المفهوم انتفاء هذا الحصر في غير الجنة، وإليه أشار الشيخ التوربشتي بقوله يريد أن العبد المؤمن إذا تبوأ مقعده من الجنة تبوأ الحجب مرتفعة والموانع التي

تجبه عن النظر إلى ربه مضمحلة إلا ما يصدهم من هبة الجلال وسبحات الجمال وأبهة الكبرياء فلا يرتفع ذلك منهم إلا برأفته ورحمته تفضلاً منه على عباده. قال الطيبي: وأنشد في المعنى:

أشتاقه فإذا بدا أطرقت من إجلاله
لا خيفة بل هيبة وصيانة لجماله
وأصد عنه تجلداً وأروم طيف خياله
انتهى.

والحديث من التشابه إذ لا وجه حقيقة ولا رداء فأما أن يفوض أو يؤول كأن يقال استعار لعظيم سلطان الله وكبريائه وعظمته وجلاله المانع إدراك أبصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء، فإذا شاء تقوية أبصارهم وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيئته وموانع عظمته. وقال أبو العباس القرطبي: الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما في الحديث الآخر «الكبرياء ردائي والعظمة إزاري» وليس المراد الثياب المحسوسة لكن المناسبة أن الرداء والإزار لما كانا ملازمين للمخاطب من العرب عبر عن العظمة والكبرياء بهما اهـ.

واستشكل في الكواكب ظاهر الحديث بأنه يقتضي أن رؤية الله غير واقعة وأجاب بأن مفهومه بيان قرب النظر إذ رداء الكبرياء لا يكون مانعاً من الرؤية فعبر عن زوال المانع عن الأبصار بإزالة الرداء. قال الحافظ ابن حجر: وحاصله أن رداء الكبرياء مانع من الرؤية فكان في الكلام حذفاً تقديره بعد قوله إلا رداء الكبرياء فإنه يمنّ عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر إليه فكان المراد أن المؤمنين إذا تبوّؤوا مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هبة الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حائل، فإذا أراد إكرامهم حقهم برأفته وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر إليه سبحانه وتعالى اهـ.

وهو معنى قول التوربشتي السابق. والحاصل أن رؤية الله تعالى واقعة يوم القيامة في الموقف لكل أحد من الرجال والنساء، وقال قوم من أهل السنة: تقع أيضاً للمنافقين، وقال آخرون: وللكافرين أيضاً ثم يحبون بعد ذلك لتكون عليهم حسرة، وأما الرؤية في الجنة فأجمع أهل السنة على أنها حاصلة للأنبياء والرسل والصديقين من كل أمة ورجال المؤمنين من البشر من هذه الأمة، واختلف في نساء هذه الأمة فقيل لا يرين لأنهن مقصورات في الخيام، ولم يرد في أحاديث الرؤية تصريح برؤيتهن، وقيل يرين أخذاً من عمومات النصوص الواردة في الرؤية أو يرين في مثل أيام الأعياد لأهل الجنة تجلياً عاماً فيرينه لحديث أنس عند الدارقطني مرفوعاً: إذا كا يوم القيامة رأى المؤمنون ربهم عز وجل فأحدثهم عهداً بالنظر إليه في كل جمعة ويراه المؤمنات يوم الفطر ويوم النحر، وذهب الشيخ عز الدين بن عبد السلام إلى أن الملائكة لا يرون ربهم لأنهم لم يثبت لهم ذلك كما ثبت للمؤمنين من البشر وقد قال تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ [الأنعام: ١٠٣] خرج منه مؤمنو البشر

بالأدلة الثابتة فبقي على عمومته في الملائكة، ولأن للبشر طاعات لم يثبت مثلها للملائكة كالجهاد والصبر على البلايا والمحن وتحمل المشاق في العبادات لأجل الله وقد ثبت أنهم يرون ربهم ويسلم عليهم وبشرهم بإحلال رضوانه عليهم أبداً ولم يثبت مثل هذا للملائكة اهـ.

وقد نقله عنه جماعة ولم يتعقبوه بنكير منهم العز بن جماعة، ولكن الأقوى أنهم يرونه كما نص عليه أبو الحسن الأشعري في كتابه الإبانة فقال: أفضل لذات الجنة رؤية الله تعالى ثم رؤية تبعه ﷺ فلذلك لم يحرم الله أنبياءه المرسلين وملائكته المقربين وجماعة المؤمنين والصديقين النظر إلى وجهه الكريم، ووافقه على ذلك البيهقي وابن القيم والجلال البلقيني.

والحديث سبق في تفسير سورة الرحمن.

٧٤٤٥ - **هَذَا** الْحَمِيدِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَغَيْنَ وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقْتَطَعَ مَالَ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ يَمِينٍ كَاذِبَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧٧] الآية.

وبه قال: (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال: (حدثنا سفيان) بن عيينة قال: (حدثنا عبد الملك بن أعين) بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين مهملة ساكنة آخره نون الكوفي (وجامع بن أبي راشد) الصيرفي الكوفي كلاهما (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(من اقتطع مال امرئ مسلم) أخذ منه قطعة لنفسه (بيمين كاذبة) صفة ليمين (لقي الله) عز وجل (وهو عليه غضبان). المراد به لازمه وهو العذاب (قال عبد الله) بن مسعود (ثم قرأ رسول الله ﷺ مِصْدَاقَهُ) مفعال من الصدق أي ما يصدق هذا الحديث (من كتاب الله جل ذكره): ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ﴾ أي يستبدلون ﴿بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ﴾ وبما حلفوا به ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ متاع الدنيا ﴿أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ لا نصيب لهم فيها ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧٧] بما يسرهم (الآية). إلى آخرها. ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزيهم ولهم عذاب أليم.

والحديث سبق في الإيمان في باب عهد الله. ومطابقته للترجمة هنا في قوله لقي الله.

٧٤٤٦ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ

لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالٌ آمَرِيءٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال: (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن أبي صالح) ذكوان السمان (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(ثلاثة لا يكلمهم الله) عز وجل (يوم القيامة) بما يسرهم (ولا ينظر إليهم) نظر رحمة (رجل) حلف على سلعة) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي على سلعته (لقد أعطى بها) بفتح الهمزة والطاء دفع لبائعها (أكثر مما أعطى) بفتحهما أيضًا الذي يريد شراءها (وهو كاذب، ورجل حلف على يمين) أي على مخلوف يمين (كاذبة بعد العصر) ليس قيد إبل خرج مخرج الغالب إذ كان مثله يقع آخر النهار عند فراغهم من المعاملات أو خصه لكونه وقت ارتفاع الأعمال (ليقتطع بها مال امرئ مسلم، ورجل منع فضل ماء) زائدًا على حاجته من يحتاج إليه وفي الشرب رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل (فيقول الله) عز وجل (يوم القيامة اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك) أي ليس حصوله وطلوعه من منبعه بقدرتك بل هو بإنعامي وفضلي.

والحديث سبق في الشرب في باب إثم من منع ابن السبيل من الماء.

٧٤٤٧ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الرَّؤْمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ثَلَاثُ مَثَوَالِيَاثَ، ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمَحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمُ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ». قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَخْبِيئُهُ قَالَ: «وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ». فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ: صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»

وبه قال: (حدثنا محمد بن المثني) أبو موسى العنزي الحافظ قال: (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال: (حدثنا أيوب) السخيتاني (عن محمد) هو ابن سيرين (عن ابن أبي بكرة)

عبد الرحمن (عن) أبيه (أبي بكرة) نفيح بضم النون وفتح الفاء رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال) يوم النحر بمنى:

(الزمان قد استدار) استدارة (كهيته) مثل حالته (يوم خلق الله) عز وجل (السموات والأرض) أي عاد الحج إلى ذي الحجة وبطل النسيء وذلك أنهم كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهراً آخر حتى رفضوا تخصيص الأشهر الحرم، وكانوا يحرمون من شهور العام أربعة أشهر مطلقاً، وربما زادوا في الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر أو أربعة عشر أي رجعت الأشهر إلى ما كانت عليه وعاد الحج إلى ذي الحجة وبطل تغييراتهم وصار الحج مختصاً بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع إلى الأصل الموضوع يوم خلق الله السموات والأرض (السنة) العربية الهلالية (اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم) لعظم حرمتها وحرمة الذنب فيها (ثلاث) ولأبي ذر والأصيلي ثلاثة (متواليات) أي ثلاث سرد (ذو القعدة وذو الحجة) بفتح القاف والحاء كما في اليونينية والمشهور فتح القاف وكسر الحاء وحكي كسر القاف (والمحرم ورجب مضر) القبيلة المشهورة وأضيف إليها لأنهم كانوا متمسكين بتعظيمه (الذي بين جمادى) بضم الجيم وفتح الدال (وشعبان أي شهر هذا)؟ استفهام تقرير (قلنا: الله ورسوله أعلم) فيه مراعاة الأدب والتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله (فسكت) عليه السلام (حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال) عليه الصلاة والسلام: (أليس ذا الحجة)؟ بنصب ذا خبر ليس أي ليس هو اليوم ذا الحجة (قلنا: بلى. قال: أي بلد هذا)؟ بالتذكير (قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: أليس البلدة)؟ بالنصب خبر ليس زاد في الحج الحرام بتأنيث البلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وسبق أنه استشكل وأنه أجيب بأنه اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسماً (قلنا: بلى. قال: فأني يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بلى). وثبت قوله قال: فأني يوم الخ للكشميهني والمستمل وسقط لغيرهما (قال) ﷺ: (فإن دماءكم وأموالكم. قال محمد) أي ابن سيرين (وأحسبه) أي أبا بكرة نفيحاً (قال: وأعراضكم) جمع عرض بكسر العين موضع المدح والذم من الإنسان أي انتهاك دماءكم وأموالكم وأعراضكم (عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا) زاد في الحج إلى يوم تلقون ربكم (وستلقون ربكم) هذا موضع الترجمة (فيسألکم عن أعمالکم ألا) بالتخفيف (فلا ترجعوا) فلا تصيروا (بعدي) بعد فراقني من موافقي هذا أو بعد موتي (ضلالاً) بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام (يضرب بعضكم رقاب بعض) برفع يضرب جملة مستأنفة مبينة لقوله لا ترجعوا وهو الذي في الفرع ويجوز الجزم على تقدير شرط أي أن ترجعوا بعدي (ألا) بالتخفيف (ليبلغ الشاهد) هذا المجلس (لغائب) عنه بتشديد لام ليبلغ والذي في اليونينية تخفيفها (فلعل بعض من يبلغه) بسكون الموحدة (أن يكون أوعى) أحفظ (له من بعض من سمعه) وسقط لغير أبي ذر لفظ له (فكان محمد) هو ابن سيرين (إذا ذكره) أي الحديث (قال: صدق النبي ﷺ) قال كثيراً من السامعين أوعى من شيوخهم (ثم

قال ﷺ: (ألا هل بلغت ألا هل بلغت)؟ مرتين واللام مخففة أي بلغت ما فرض عليّ تبليغه من الرسالة.

والحديث سبق مطولاً ومختصراً في غير ما موضع كالعلم والحج والمغازي والفتن.

٢٥ - باب ما جاء في قول الله تعالى:

﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]

(باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]) ذكر قريب على تأويل الرحمة بالرحم أو الترحم أو لأنه صفة موصوف محذوف أي شيء قريب أو على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول أو للإضافة إلى المذكر والرحمة في اللغة رقة قلب وانعطاف تقتضي التفضيل والإنعام على من رق له وأسماء الله تعالى وصفاته إنما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي أفعال دون المبادئ التي تكون انفعالات فرحة الله على العباد إما إرادة الإنعام عليهم ودفع الضرر عنهم فتكون صفة ذات أو نفس الإنعام والدفع فتعود إلى صفة الأفعال.

٧٤٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَسَامَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ لِبْعُضِ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْضِي فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهَا فَأَرْسَلَ إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّهُ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى. فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ فَأَقْسَمَتْ عَلَيْهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقُمْتُ مَعَهُ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَعِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَلَمَّا دَخَلْنَا نَاولُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَقْلَقُلُ فِي صَدْرِهِ حَسِبْتُهُ قَالَ: كَأَنَّهَا شَتَّةٌ فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: أَتَبْكِي فَقَالَ: «إِنَّمَا يَزْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ».

وبه قال: (حدثنا موسى بن إسماعيل) أبوسلمة التبوذكي قال: (حدثنا عبد الواحد) بن زياد العبدي قال: (حدثنا عاصم) الأحول بن سليمان أبو عبد الرحمن البصري (عن أبي عثمان) عبد الرحمن بن ملّ النهدي (عن أسامة) بن زيد بن حارثة أنه (قال: كان ابن) وفي النذور بنت (لبعض بنات النبي ﷺ) هي زينب كما عند ابن أبي شيبة وابن بشكوال (يقضي) بفتح أوله وسكون القاف بعدها ضاد معجمة أي يموت والمراد أنه كان في النزاع وللكشميهني يقضي بضم أوله بعده فاء (فأرسلت إليه) ﷺ (أن يأتيها فأرسل) عليه الصلاة والسلام إليها (إن الله ما أخذ) ما أعطى) أي الذي أخذه هو الذي كان أعطاه فإن أخذه أخذ ما هو له (وكل إلى أجل مسمى) مقدر مؤجل (فلتصبر ولتحتسب) أي تنوي بصبرها طلب الثواب ليحسب لها ذلك من عملها الصالح فرجع إليها الرسول فأخبرها بذلك (فأرسلت إليه فأقسمت عليه) ليأتيها قال أسامة (فقام رسول الله ﷺ وقمت معه ومعاذ بن جبل) ولأبي ذر عن الكشميهني وقمت معه ومعاذ بن جبل (وأبي بن كعب وعباد بن الصامت) زاد في الجنايز ورجال (فلما دخلنا ناولوا رسول الله ﷺ

الصبي) أو الصبية (ونفسه) أو نفسها (تقلقل) بضم أوله وفتح القافين تضطرب (في صدره) أو صدرها (حسبته قال كأنها) أي نفسه (شنة) بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قرينة يابسة (فبكى رسول الله ﷺ). فقال سعد بن عباد: أتبكي) يا رسول الله وزاد أبو نعيم وتنهى عن البكاء (فقال) عليه الصلاة والسلام:

(إنما يرحم الله) وفي الجنائز هذه جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله (من عباده الرحماء) جمع رحيم كالكرماء جمع كريم وهو من صيغ المبالغة.

وسبق الحديث في الجنائز والطب والنذور.

٧٤٤٩ - **هَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا فَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهَا وَقَالَتِ النَّارُ يَغْنِي أَوْثَرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحِمَتِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلَأُهَا قَالَ: فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ فَيُلْقُونَ فِيهَا فَنَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ثَلَاثًا حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَنَمْتَلِيءُ وَبِرُدِّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَنَقُولُ: قَطُّ قَطُّ قَطُّ».

وبه قال: (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن سعد بن إبراهيم) بسكون العين ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني قال: (حدثنا يعقوب) بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال: (حدثنا أبي) إبراهيم (عن صالح بن كيسان) مؤذّب ولد عمر بن عبد العزيز (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(اختصمت الجنة والنار إلى ربهما) تعالى مجازاً عن حالهما المشابه للخصومة أو حقيقة بأن خلق الله تعالى فيهما الحياة والنطق. وقال أبو العباس القرطبي: يجوز أن يخلق الله ذلك القول فيما شاء من أجزاء الجنة والنار لأنه لا يشترط عقلاً في الأصوات أن يكون محلها حياً على الراجح، ولو سلمنا الشرط لجاز أن يخلق الله في بعض أجزائها الجمادية حياة لا سيما، وقد قال بعض المفسرين في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ﴾ [العنكبوت: ٦٤] إن كل ما في الجنة حي، ويحتمل أن يكون ذلك بلسان الحال والأول أولى واختصامهما هو افتخار إحداها على الأخرى بمن يسكنها فتظن النار أنها بمن ألقى فيها من عظماء الدنيا أثر عند الله من الجنة وتظن الجنة أنها بمن يسكنها من أولياء الله تعالى أثر عند الله (فقال الجنة: يا رب ما لها) مقتضى الظاهر أن تقول ما لي ولكنه على طريق الالتفات (لا يدخلها إلا ضعفاء الناس وسقطهم) بفتح السين والطاء الضعفاء الساقطون من أعين الناس لتواضعهم لربهم تعالى وذلتهم له (وقالت النار يعني

أوثر) بضم الهمزة وسكون الواو والراء بينهما مثلثة اختصت (بالمتكبرين) المتعظمين بما ليس فيهم (فقال الله تعالى) مجيباً لهما بأنه لا فضل لإحداكما على الأخرى من طريق من يسكنكما وفي كلاهما شائبة شكاية إلى ربهما إذ لم تذكر كل واحدة منهما إلا ما اختصت به وقد ردّ الله ذلك إلى مشيئته فقال تعالى (للجنة أنت رحمتي) زاد في سورة ق: أرحم بك من أشياء من عبادي وإنما سماها رحمة لأن بها تظهر رحمته تعالى (وقال للنار: أنت عذابي أصيب بك من أشياء) وفي تفسير سورة ق: إنما أنت عذاب أعذب بك من أشياء من عبادي (ولكل واحدة منكما ملؤها) بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة (قال: فأما الجنة فإن الله لا يظلم من خلقه أحداً وأنه ينشئ النار من يشاء) من خلقه (فيلقون فيها) لأن الله تعالى أن يعذب من لم يكلفه بعبادته في الدنيا لأن كل شيء ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم لا يسأل عما يفعل (فتقول هل من مزيد ثلاثاً حتى يضع) الرب تعالى (فيها قدمه) من قدمه لها من أهل العذاب أو ثمة مخلوق اسمه القدم أو هو عبارة عن زجرها وتسكينها كما يقال جعلته تحت رجلي ووضعت تحت قدمي (فتمتلئ ويرد) بضم التحتية وفتح الراء (بعضها إلى بعض وتقول قط قط قط). بالتكرار ثلاثاً للتأكيد مع فتح القاف وسكون الطاء مخففة فيها أي حسبي.

وهذا الحديث قد سبق في تفسير سورة ق بخلاف هذه الرواية التي هنا فإنه قال هناك، وأما النار فتمتلئ ولا يظلم الله من خلقه أحداً، وأما الجنة فإن الله ينشئ لها خلقاً، وكذا في صحيح مسلم. وأما الجنة فإن الله ينشئ لها خلقاً فقال جماعة إن الذي ورد هنا من المقلوب، وجزم ابن القيم بأنه غلط محتجاً بأن الله تعالى أخبر بأن جهنم تمتلئ من إبليس وأتباعه، وكذا أنكرها البلقيني واحتج بقوله: ﴿ولا يظلم ربك أحداً﴾ [الكهف: ٤٩] وقال أبو الحسن القابسي المعروف أن الله ينشئ للجنة خلقاً قال ولا أعلم في شيء من الأحاديث أنه ينشئ للنار خلقاً إلا هذا.

واحتج بأن تعذيب الله غير العاصي لا يليق بكرمه بخلاف الإنعام على غير المطيع، وقال البلقيني: حمله على أحجار تلقى في النار أقرب من حمله على ذي روح يعذب بغير ذنب. قال في الفتح: ويمكن التزام أن يكونوا من ذوي الأرواح لكن لا يعذبون كما في الخزنة، ويحتمل أن يراد بالإنشاء ابتداء إدخال الكفار النار، وعبر عن ابتداء الإدخال بالإنشاء فهو إنشاء الإدخال لا الإنشاء الذي بمعنى ابتداء الخلق بدليل قوله فيلقون فيها وتقول هل من مزيد. وقال في الكواكب: لا محذور في تعذيب الله من لا ذنب له إذ القاعدة القائلة بالحسن والقبح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلاً والإنشاء للجنة لا ينافي الإنشاء للنار والله يفعل ما يشاء فلا حاجة إلى الحمل على الوهم والله أعلم.

٧٤٥٠ - **هَذَا** خَفَضَ بَنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيُصَيِّرَنَّ أَقْوَامًا سَفْعَ مِنَ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةً، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْعَجَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ يُقَالُ لَهُمْ: الْجَهَنَّمِيُّونَ».

وَقَالَ هَمَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا حفص بن عمر) بضم العين ابن الحارث بن سخرية الأزدي الحوزي قال: (حدثنا هشام) الدستوائي (عن قتادة) بن دعامة السدوسي (عن أنس رضي الله عنه عن النبي) ولأبوي الوقت وذو أن النبي ﷺ قال:

(ليصيبن أقوامًا) من العصاة واللام للتأكيد كالنون الثقيلة وأقوامًا نصب مفعول (سفع) بفتح السين المهملة وسكون الفاء بعدها عين مهملة أثر تغير البشارة ليبقى فيها بعض سواد (من النار). وقال الكرمانى الفتح والذهب. قال العيني: وهو تفسير الشيء بما هو أخفى منه. قال: والفتح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة حرّ النار ووجهها، وفي النهاية السفع علامة تغير ألوانهم من أثر النار (بذنوب) بسبب ذنوب (أصابوها عقوبة) لهم (ثم يدخلهم الله) عز وجل (الجنة بفضل رحمته) إياهم (يقال لهم الجهنميون). وقال همام (بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى مما سبق موصولاً في كتاب الرقاق (حدثنا قتادة) بن دعامة قال: (حدثنا أنس) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) سقط قوله عن النبي الخ لأبي ذر، ومراده بسياق هذا التعليق أن العننة في الطريق السابق محمولة على السماع بدليل هذا السياق والله الموفق وبه المستعان.

٢٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١]

(باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ [فاطر: ٤١]) أي يمنعهما من أن تزولا ولأن الإمساك منع وسقط لفظ باب لغير أبي ذر فقول مرفوع على ما لا يخفى.

٧٤٥١ - **حدثنا** موسى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ خَبَرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» [الأنعام: ٩١].

وبه قال: (حدثنا موسى) بن إسماعيل التبوذكي قال: (حدثنا أبو عوانة) الوضاح الشكري (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن إبراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال: جاء خبر) من أحبار يهود (إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد إن الله) يوم القيامة (يضع السماء على إصبع والأرض على إصبع) وفي باب قول الله لما خلقت بيدي إن الله يمسك السموات على إصبع والأرضين على إصبع (والجبال على إصبع والشجر والأنهار على إصبع وسائر الخلق) ممن لم يذكر هنا (على إصبع) وفي حديث ابن عباس عند الترمذي مرّ يهودي

بالنبي ﷺ فقال: يا يهودي حدثنا. كيف تقول يا أبا القاسم إذا وضع الله السموات على ذه والأرضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه، وأشار أبو جعفر أحد رواته أولاً ثم تابع حتى بلغ الإبهام. قال الترمذي: حسن غريب صحيح وقد جرى في أمثالهم فلان يقول كذا بإصبعه ويعمله بخنصره، (ثم يقول بيده أنا الملك فضحك رسول الله ﷺ) تعجباً من قول الخبر زاد في الباب المذكور حتى بدت نواجزه (وقال) ﷺ:

﴿وما قدرُوا الله حق قدره﴾ [الأنعام: ٩١] أي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه. وقال المهلب فيما نقله عنه في الفتح الآية تقتضي أن السموات والأرض ممسكتان بغير آلة يعتمد عليهما، والحديث يقتضي أنهما ممسكتان بالأصبع، والجواب أن الإمساك بالأصبع محال لأنه يفترق إلى ممسك قال: وأجاب غيره بأن الإمساك في الآية يتعلق بالدنيا وفي الحديث بيوم القيامة.

ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله في الرواية السابقة المنبّه عليها بلفظ يمسك وجرى المؤلف على عادته في الإشارة عن الإفصاح بالعبرة فالله تعالى يرحمه.

٢٧ - باب ما جاء في تَخْلِيْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْخَلَائِقِ

وَهُوَ فِعْلُ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَمْرُهُ فَالرَّبُّ بِصِفَاتِهِ وَفِعْلُهُ وَأَمْرُهُ وَهُوَ الْخَالِقُ هُوَ الْمَكُونُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَمَا كَانَ يَفْعَلُهُ وَأَمْرُهُ وَتَخْلِيْقُهُ وَتَكْوِينُهُ فَهُوَ مَفْعُولٌ وَمَخْلُوقٌ وَمَكُونٌ.

(باب ما جاء في تَخْلِيْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْخَلَائِقِ). قال في الفتح: كذا في رواية الأكثرين تَخْلِيْقٍ وفي رواية الكشميهني في خلق السموات قال وهو المطابق للآية (وهو) أي التَخْلِيْقِ أو الخلق (فعل الرب تبارك وتعالى وأمره) بقوله: «كن» (فالرب) تعالى (بصِفَاتِهِ) كالقدرة (وفعله) أي خلقه (وأمره) ولأبي ذر زيادة وكلامه فهو من عطف العام على الخاص لأن المراد بالأمر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه (وهو الخالق هو المَكُونُ غير مخلوق) بتشديد الواو المكسورة من قوله المَكُونُ.

قال في الفتح: لم يرد في الأسماء الحسنى ولكن ورد معناه وهو المصور واختلف في التكوين هل هو صفة فعل قديمة أو حادثة، فقال أبو حنيفة وغيره من السلف قديمة، وقال الأشعري في آخرين حادثة لئلا يلزم أن يكون المخلوق قديماً. وأجاب الأول بأنه يوجد في الأزل صفة الخلق ولا مخلوق وأجاب الأشعري بأنه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا مضروب فألزموه بحدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله، فأجاب بأن هذه الصفات لا تحدث في الذات شيئاً جديداً فتعقبوه بأنه يلزم أن لا يسمى في الأزل خالقاً ولا رازقاً وكلام الله تعالى قديم، وقد ثبت فيه أنه الخالق الرازق فانفصل بعض الأشعرية بأن إطلاق ذلك إنما هو بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا، بل قال وهو قول منقول عن الأشعري نفسه أن الأسامي جارية مجرى الأعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في

اللغة، وأما في الشرع فلفظ الخالق والرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث إنما هو فيها لا في الحقيقة اللغوية فالزموه بتجوز إطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل، فأجاب: بأن الإطلاق هنا شرعي لا لغوي. قال الحافظ ابن حجر: وتصرف البخاري في هذا الموضع يقتضي موافقة الأول والصائر إليه يسلم من الوقوع في مسألة وقوع حوادث لا أول لها وبالله التوفيق. وسقط لأبي ذر قوله هو من قوله هو المكوّن وسقط من بعض النسخ قوله وفعله. قال الكرمانى: وهو أولى ليصح لفظ غير مخلوق.

قال في فتح الباري: سياق المؤلف يقتضي التفرقة بين الفعل وما ينشأ عن الفعل فالأول من صفات الفاعل والباري غير مخلوق فصفاته غير مخلوقة وأما مفعوله وهو ما ينشأ عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله: (وما كان بفعله وأمره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول ومخلوق ومكوّن) بفتح الواو المشددة. وقال المصنف في كتابه خلق أفعال العباد: واختلف الناس في الفاعل والمفعول فقالت القدرية الأفاعيل كلها من البشر، وقالت الجبرية: كلها من الله، وقالت الجهمية: الفعل والمفعول واحد، ولذلك قالوا كن مخلوق، وقال السلف: التخليق فعل الله وأفاعيلنا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات.

٧٤٥٢ - **هَذَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَثَّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا لَأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ أَوْ بَعْضُهُ قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ: ﴿إِنِّي خَلَقْتُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿لَأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَأَسْتَنَّنَ ثُمَّ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ بِإِلَاءٍ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ.

وبه قال: (حدثنا سعيد بن أبي مريم) الحكم بن محمد الحافظ أبو محمد الجمحي مولا هم قال: (أخبرنا محمد بن جعفر) أي ابن أبي كثير المدني قال: (أخبرني) بالافراد (شريك بن عبد الله بن أبي نمر) المدني (عن كريب) أبي رشدين مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه (قال: بَثَّ في بيت ميمونة) أم المؤمنين رضي الله عنها وهي خالته (ليلة والنبي ﷺ عندها) في نوبتها (لأنظر كيف صلاة رسول الله ﷺ) زاد أبو ذر عن الكشميهني بالليل (فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله) زوجته ميمونة (ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر أو بعضه) ولأبي ذر عن الكشميهني أو نصفه (قعد) رسول الله ﷺ (فنظر إلى السماء فقرأ) ﴿إِنِّي خَلَقْتُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي لأدلة واضحة على صانع قديم عليم حكيم قادر (- إلى قوله - ﴿لَأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]) أي لمن أخلص عقله من الهوى خلوص اللب عن القشر فيرى أن العرض المحدث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر لأن جوهرًا ما لا ينفك عن عرض حادث وما لا

يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها يدل على محدثها وذا قديم، وإلا لاحتاج إلى محدث آخر إلى ما لا يتناهى وحسن صنعه دل على علمه وإتقانه يدل على حكمته وبقاؤه يدل على قدرته (ثم قام ﷺ (فتوضاً واستن) استاك (ثم صلى إحدى عشرة ركعة) وفي آخر سورة آل عمران فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم أوتر بواحدة، والحاصل أنها ثلاث عشرة (ثم أذن بلال بالصلاة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس أصبح).

والحديث سبق بآل عمران.

٢٨ - باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصفافات: ١٧١]

هذا (باب) بالتونين يذكر فيه ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ الكلمة قوله: إنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون وسماها كلمة وهي كلمات لأنها لما انتظمت في معنى واحد كانت في حكم كلمة مفردة، والمراد بها القضاء المتقدم منه قبل أن يخلق خلقه في أم الكتاب الذي جرى به القلم بعلو المرسلين على عدوهم في مقدم الحجاج وملاحم القتال في الدنيا وعلوهم عليهم في الآخرة، وعن الحسن ما غلب نبي في حرب. والحاصل إن قاعدة أمرهم وأساسه والغالب منه الظفر والنصرة وإن وقع في تضعيف ذلك شوب من الابتلاء والمحنة والعبرة للغالب.

٧٤٥٣ - **حدثنا** إسماعيل، **حدثني** مالك، **عن** أبي الزناد، **عن** الأعرج، **عن** أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإفراد (مالك) الإمام (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال):

(لما قضى الله عز وجل (الخلق) أي لما أتمه (كتب) أثبت في كتاب (عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي).

قال في الكواكب فإن قلت: صفاته تعالى قديمة فكيف يتصور سبق بينهما؟ قلت: هما من صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق أحد الفعلين الآخر، وذلك لأن إيصال الخير من مقتضيات صفته بخلاف غيره فإنه بسبب معصية العبد. وقال في فتح الباري: أشار أي البخاري إلى ترجيح القول بأن الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة من صفات الذات، فمهما استشكل في إطلاق سبق في صفة الرحمة جاء مثله في صفة الكلمة، ومهما أجيب به عن قوله سبقت كلمتنا حصل به الجواب عن قوله: سبقت رحمتي قال: وقد غفل عن مراده من قال دل وصف الرحمة بالسبق على أنها من صفات الفعل.

والحديث أخرجه النسائي في النعوت .

٧٤٥٤ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ: «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنٍ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَهُ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُؤَذِّنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيَّ أَمْ سَعِيدٍ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَإِذَا دَخَلَ النَّارَ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

وبه قال: (حَدَّثَنَا آدَمُ) بن أبي أياس قال: (حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) بن الحجاج قال: (حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ) سليمان قال: (سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ) الجهني هاجر ففاته رؤيته ﷺ قال: (سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (وَلَا بِي ذَرَّ عَنْ الْكُشْمِينِيِّ) قال وله عن الحموي والمستملي يقول حَدَّثَنَا (رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ) في نفسه (المصدق) فيما وعده به ربه .

(إِنْ خَلَقَ أَحَدَكُمْ) قال أبو البقاء لا يجوز في أن إلا الفتح لأن ما قبله حَدَّثَنَا قال البدر الدماميني: بل يجوز الأمر إن الفتح والكسر أما الفتح فلما قال وأما الكسر فإن بنينا على مذهب الكوفيين في جواز الحكاية بما فيه معنى القول دون حروفه فواضح وإن بنينا على مذهب البصريين وهو المنع نقدر قولاً محذوفاً يكون ما بعده محكياً به فتكسر همزة إن حينئذٍ بالإجماع والتقدير حَدَّثَنَا فقال إن خلق أحدكم (يجمع) بضم أوله وفتح ثالثة أي ما يخلق منه وهو النطفة تفر وتخرن (في) بطن أمه أربعين يوماً وأربعين ليلة) ليتخمر فيها حتى يتهيأ للخلق (ثم يكون مضغاً) دماً غليظاً جامداً (مثله) مثل ذلك الزمان وهو أربعون يوماً وأربعون ليلة (ثم يكون مضغاً) قطعة لحم قدر ما يمضغ (مثله ثم يبعث إليه الملك) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ثم يبعث الله الملك الموكل بالرحم في الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتتشكل أعضاؤه (فيؤذن بأربع كلمات) يكتبها (فيكتب) من القضايا المقدرة في الأزل (رزقه) كل ما يسوقه إليه مما ينتفع به كالعلم والرزق حلالاً وحراماً قليلاً وكثيراً (وأجله) طويلاً أو قصيراً (وعمله) أصالح أم لا (وشقي أم سعيد) حسبما اقتضته حكمته وسبقت كلمته وكان من حق الظاهر أن يقال سعادته وشقاوته فعدل عنه إما حكاية لصورة ما يكتبه لأنه يكتب شقي أو سعيد، أو التقدير أنه شقي أو سعيد فعدل لأن الكلام مسوق إليهما، والتفضيل وارد عليهما قاله في شرح المشكاة. وقال في المصابيح: أم أي في قوله أم سعيد هي المتصلة فلا بد من تقدير الهمزة محذوفة أي أشقي أم سعيد.

فإن قلت: كيف يصح تسليط فعل الكتابة على هذه الفعلية الإنشائية التي هي من كلام الملك فإنه يسأل ربه عن الجنين أشقي هو أم سعيد فما أخبره الله به من سعادته أو شقاوته كتبه الملك

ومقتضى الظاهر أن يقال وشقاوته أو سعادته فما وجه ما وقع هنا؟ قلت: ثم مضاف محذوف تقديره وجواب أشقي أم سعيد وجواب هذا اللفظ هو شقي أو هو سعيد، فمضمون هذا الجواب هو الذي يكتب وانتظم الكلام والله الحمد وهو نظير قولهم علمت أزيد قائم أي جواب هذا الكلام، ولولا ذلك لم يستقم ظاهره لمنافاة الاستفهام لحصول العلم وتحققه.

(ثم ينفخ فيه الروح) بعد تمام صورته (فإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة) من الطاعة (حتى لا) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي حتى ما (يكون بينها وبينه إلا ذراع) هو مثل يضرب لمعنى المقاربة إلى الدخول (فيسبق عليه الكتاب) الذي كتبه الملك وهو في بطن أمه عقب ذلك (فيعمل بعمل أهل النار) من المعصية (فيدخل النار وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينها وبينه إلا ذراع) فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل أهل الجنة فيدخلها) فيه أن ظاهر الأعمال من الطاعات والمعاصي أمارات وليست بموجبات فإن مصير الأمور في العاقبة إلى ما سبق به القضاء وجرى به القدر في السابقة.

والحديث سبق في بدء الخلق وغيره والله الموفق والمعين.

٧٤٥٥ - **هَذَا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ ذَرٍّ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا جِبْرِيلُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا». فَتَرَلْتُ: «وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا» [مريم: ٦٤] عزو الآية إلى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ: هَذَا كَانَ الْجَوَابَ لِمُحَمَّدٍ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا خلاد بن يحيى) الكوفي قال: (حدثنا عمر بن ذر) بضم العين وذو بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني قال: (سمعت أبي) ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني (يحديث عن سعيد بن جبير) الوالبي مولاهم (عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ) أنه (قال) لجبريل:

(يا جبريل ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا. فنزلت) آية ﴿وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ والتنزل على معنيين معنى النزول على مهل ومعنى النزول على الإطلاق والأول أليق هنا يعني أن نزولنا في الأحيان وقتا غيب وقت ليس إلا بأمر الله ﴿له ما بين أيدينا وما خلفنا﴾ [مريم: ٦٤] عزو الآية إلى آخر الآية) أي ما قدامنا وما خلفنا من الأماكن فلا نملك أن نتنقل من مكان إلى مكان إلا بأمر الله ومشيتته (قال: هذا كان) وفي رواية أبي ذر كان هذا وفي رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي فإن هذا كان (الجواب لمحمد ﷺ).

٧٤٥٦ - **هَذَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أُنْشِئُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى عَصِيْبٍ، فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنْ

الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى الْعَسِيبِ وَأَنَا خَلْفُهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ قَدْ قُلْنَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُوهُ.

وبه قال: (حدثنا يحيى) قال الحافظ ابن حجر: هو ابن جعفر أي الأزدي البيكندي الحافظ وقال الكرماني هو ابن موسى الختي أو ابن جعفر قال: (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن إبراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه (قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ في حرث) بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها مثناة للكشميهني في خرب بفتح الحاء المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة أو بكسر ثم فتح (بالمدينة) طيبة (وهو متكئ على عسيب) بالمهملتين بفتح الأول وكسر الثاني آخره موحدة بعد تحتية ساكنة عصا من جريد النخل (فمرّ يقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح) الذي يحيا به بدن الإنسان ويدبره عن مسلكه وامتزاجه به أو ماهيتها أو عن جبريل أو القرآن أو الوحي أو غير ذلك (وقال بعضهم: لا تسألوه) عنه (فسألوه عن الروح) الذي في اليونانية لا تسألوه عن الروح فسألوه (فقام) عليه الصلاة والسلام (متوكئا على العسيب وأنا خلفه فظننت) فتحققت (أنه يوحى إليه فقال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾) أي مما استأثر بعلمه وعجزت الأوائل عن إدراك ماهيته بعد إنفاق الأعمار الطويلة على الخوض فيه إشارة إلى تعجيز العقل عن إدراك معرفة مخلوق مجاور له ليدل على أنه عن إدراك خالقه أعجز ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلا﴾ [الإسراء: ٨٥] والخطاب عام أو هو خطاب لليهود خاصة (فقال بعضهم: لبعض: قد قلنا لكم لا تسألوه) أي لا يستقبلكم بشيء تكرهونه وذلك أنهم قالوا إن فسرهم فليس بنبي وذلك أن في التوراة إن الروح مما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه أحدًا من عباده فإذا لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونها.

وقد سبق في تفسير الإسراء.

٧٤٥٧ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالافراد (مالك) الإمام (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(تكفل الله) عز وجل (لمن جاهد في سبيله لا يخرجه إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته)

الواردة في القرآن (بأن يدخله الجنة) بفضلِهِ (أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر) بلا غنيمة إن لم يغنموا (أو) من أجر مع (غنيمة) إن غنموا وقوله تكفل الله. قال في الكواكب: هو من باب التشبيه أي هو كالكفيل أي كأنه التزم بملابسة الشهادة إدخال الجنة وبملابسة السلامة الرجوع بالأجر والغنيمة أي أوجب تفضلاً على ذاته يعني لا يخلو من الشهادة أو السلامة، فعلى الأول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال، وعلى الثاني لا ينفك عن أجر أو غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما إذ هي قضية مانعة الخلوة لا مانعة الجمع.

والحديث سبق في الخمس.

٧٤٥٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ:** جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الرَّجُلُ: يُقَاتِلُ حِمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن كثير) بالثلثة قال: (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن أبي وائل) بالهمزة شقيق بن سلمة (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه أنه (قال: جاء رجل) اسمه لاحق بن ضميرة كما مر في الجهاد (إلى النبي ﷺ فقال): يا رسول الله (الرجل يقاتل حمية) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية أنفة ومحافظة على ناموسه (ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء فأَيُّ ذلك في سبيل الله؟ قال) ﷺ:

(من قاتل لتكون كلمة الله) أي كلمة التوحيد (هي العليا) بضم العين (فهو) أي المقاتل (في سبيل الله) عز وجل لا المقاتل حمية ولا للشجاعة ولا للرياء.

والحديث سبق في الجهاد والخمس.

٢٩ - باب قول الله تعالى:

﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠]

(باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾) أي فهو يكون أي إذا أردنا وجود شيء فليس إلا أن نقول له أحدث فهو يحدث بلا توقف وهو عبارة عن سرعة الإيجاد يبين أن مراده لا يمتنع عليه، وأن وجوده عند إرادته غير متوقف كوجود المأمور به عند أمر المطاع إذا ورد على المأمور المطيع الممثل ولا قول ثم، والمعنى أن إيجاد كل مقدور على الله تعالى بهذه السهولة فكيف يمتنع عليه البعث الذي هو من بعض المقدورات.

فإن قلت: قوله كن إن كان خطاباً مع المعدم فهو محال وإن كان خطاباً مع الموجود كان أمراً بتحصيل الحاصل وهو محال. أجيب: بأن هذا تمثيل لنفي الكلام والمعاية وخطاب مع الخلق

بما يعقلون ليس هو خطاب المعلوم لأن ما أراد فهو كائن على كل حال أو على ما أراده من الإسراع ولو أراد خلق الدنيا والآخرة بما فيهما من السموات والأرض في قدر لمح البصر لقدر على ذلك ولكن خاطب العباد بما يعقلون وسقط لأبي ذر قوله أن نقول الخ.

٧٤٥٩ - **هَذَا** شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَنَسٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ».

وبه قال: (حدثنا شهاب بن عباد) بتشديد الموحدة بعد فتح سابقها الكوفي قال: (حدثنا إبراهيم بن حميد) بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن الرؤاسي الكوفي (عن إسماعيل) بن أبي خالد البجلي الكوفي (عن قيس) أي ابن أبي حازم (عن المغيرة بن شعبة) رضي الله عنه أنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول:

(لا يزال من أمتي قوم ظاهرين) غالين أو عالين (على الناس) بالبرهان (حتى يأتيهم أمر الله) بقيام الساعة وأمره تعالى بقيامها هو حكمه وقضاؤه، وهو الغرض المناسب للترجمة. وزاد في الاعتصام وهم ظاهرون أي غالبون على من خالفهم.

٧٤٦٠ - **هَذَا** الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، مَا يَضُرُّهُمْ مَنْ كَذَّبَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ». فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَاظٍ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ.

وبه قال: (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال: (حدثنا الوليد بن مسلم) الأموي الدمشقي قال: (حدثنا ابن جابر) هو عبد الرحمن بن زيد بن جابر الأسدي الشامي قال: (حدثني) بالإفراد (عمير بن هانيء) بضم العين وفتح الميم وهانيء بالهمز آخره الشامي (أنه سمع معاوية) بن أبي سفيان رضي الله عنهما (قال: سمعت النبي ﷺ يقول):

(لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله) عز وجل بحكمه الحق (ما) ولأبي ذر عن الكشميهني لا (يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم) ولأبي ذر عن الكشميهني ولا من خذلهم (حتى يأتي أمر الله) بإقامة الساعة (وهم على ذلك). الواو للحال (فقال مالك بن يخامر): بضم التحتية وفتح المعجمة وبعد الألف ميم مكسورة فراء (سمعت معاذًا) يعني ابن جبل (يقول وهم) أي الأمة القائمة بأمر الله (بالشام فقال معاوية) بن أبي سفيان (وهذا مالك) يعني ابن يخامر (يزعم أنه سمع معاذًا يقول وهم بالشام).

٧٤٦١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ وَلَئِنْ أَذْبَرْتَ لَيَغْفِرَنَّكَ اللَّهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ) الحكم بن نافع قال: (أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ) هو ابن أبي حمزة (عن عبد الله بن أبي حسين) بضم الخاء هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي القرشي النوفلي قال: (حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ) بضم الجيم ابن مطعم (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه قال: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مُسَيْلِمَةَ (الكذاب) (في أصحابه فقال) لما قال إن جعل لي محمد من بعده تبعته وكان في يد رسول الله ﷺ قطعة جريد:

(لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها ولن تعدوا أمر الله فيك) أي لن تجاوز حكمه وثبتت الواو مفتوحة في تعدوا على القاعدة مثل أن تغزو وفي بعض النسخ بحذف الواو ويتخرج على الجزم بلن مثل لن ترع (ولئن أذبرت) عن الإسلام (ليعقرنك الله). ليهلكنك ومطابقته للترجمة في قوله: ولن تعدوا أمر الله فيك.

وسبق الحديث في أواخر المغازي.

٧٤٦٢ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ حَرْثِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ فَمَرَرْنَا عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ أَنْ يَجِيءَ فِيهِ بَشِيءٌ تَكْرَهُونَهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَنَسْأَلَنَّهُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ: «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا» [الإسراء: ٨٥]. قَالَ الْأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ) التبوذكي (عن عبد الواحد) بن زياد (عن الأعمش) سليمان (عن إبراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن ابن مسعود) عبد الله رضي الله عنه أنه قال: (بَيْنَا) بغير ميم (أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ) في بعض حرث المدينة) بالخاء المهملة والمثلثة ولأبي ذر حرث بالتنوين بالمدينة بزيادة حرف الجر وللمستملي خرب بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء والتنوين بالمدينة (وهو يتوكأ على عسيب) من جريد النخل (معه فمررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، وقال بعضهم: لا تسألوه أن يجيء فيه بشيء تكرهونه) وهو إبهامه إذ هو مبهم في التوراة وأنه مما استأثر الله بعلمه فإن أبهمه دل على نبوته وهمزة أن مفتوحة (فقال بعضهم: لنسألنه) عنه (فقام إليه رجل منهم فقال: يا أبا القاسم ما الروح فسكت عنه

النبي ﷺ فعلمت أنه يوحى إليه فقال: ﴿ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي﴾ (الجمهور على أنه الروح الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فأخبر أنه من أمر الله أي مما استأثر الله بعلمه وقيل سألوه عن خلق الروح أهو مخلوق أم لا وقوله من أمر ربي دليل على خلق الروح فكان هذا جوابًا ﴿وما أوتيتم﴾) بواو بعد الفوقية ﴿من العلم إلا قليلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]. قال الأعمش: سليمان (هكذا في قراءتنا) وهو خطاب لليهود لأنهم قالوا قد أوتينا التوراة وفيها الحكمة. ﴿ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرًا كثيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] فقليل لهم إن علم التوراة قليل في جنب علم الله فالقلة والكثرة من الأمور الإضافية فالحكمة التي أوتيتها العبد خير كثير في نفسها إلا أنها إذا أضيفت إلى علم الله تعالى فهي قليلة. قال في الفتح: ووقع في رواية الكشميهني وما أوتيتم وفق القراءة المشهورة.

والحديث سبق قريبًا.

٣٠ - باب قول الله تعالى:

﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩].

﴿وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامَ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧].

﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤] سَخَّرَ: ذَلَّلَ.

(باب قول الله تعالى: ﴿قل لو كان البحر مدادًا﴾ أي ماء البحر ﴿مدادًا لكلمات ربي﴾) أي لو كتبت كلمات علم الله وحكمته وكان البحر مدادًا لها والمراد بالبحر الجنس ﴿لنفد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي ولو جئنا بمثله﴾ بمثل البحر (مدادًا) [الكهف: ١٠٩] لنفذ أيضًا والكلمات غير نافذة ومدادًا تمييز أو المراد مثل المداد وهو ما يمد به ينفذ ﴿ولو أن ما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله﴾ [لقمان: ٢٧] أي ولو ثبت كون الأشجار أقلامًا وثبت البحر ممدودًا بسبعة أبحر. وكان مقتضى الكلام أن يقال ولو أن الشجر أقلام والبحر مداد لكن أغنى عن ذكر المداد قوله يمده لأنه من قولك مدّ الدواء وأمدّها جعل البحر الأعظم بمنزلة الدواء وجعل الأبحر السبعة مملوءة مدادًا فهي تصب في مدادها أبدًا صبا حتى لا ينقطع، والمعنى ولو أن أشجار الأرض أقلام والبحر ممدود بسبعة أبحر وكتبت بتلك الأقلام وبذلك المداد كلمات الله لما نفدت كلماته ونفدت الأقلام والمداد لقوله: ﴿قل لو كان البحر مدادًا لكلمات ربي﴾.

وأخرج عبد الرزاق في تفسيره من طريق أبي الجوزاء قال: لو كان كل شجرة في الأرض أقلامًا والبحر مدادًا لنفد الماء وتكسرت الأقلام قبل أن تنفذ كلمات الله. وقال ابن أبي حاتم: حدثني أبي سمعت بعض أهل العلم يقول قول الله: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩] وقوله: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفَدَ الْبَحْرُ﴾ الآية يدل على أن البحر غير مخلوق لأنه لو كان مخلوقًا لكان له قدر وكانت له غاية ولنقد كنفاد المخلوقين وتلا قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي﴾ إلى آخر الآية. ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ أراد السموات والأرض وما بينهما أي من الأحد إلى الجمعة لاعتبار الملائكة شيئًا فشيئًا وللإعلام بالتأني في الأمور وإن لكل عمل يومًا لأن إنشاء شيء بعد شيء أدل على عالم مدبر مرید يصرفه على اختياره ويحريه على مشيئته ﴿ثُمَّ اسْتَوَى﴾ استولى ﴿عَلَى الْعَرْشِ﴾ أضاف الاستيلاء إلى العرش وإن كان سبحانه مستوليًا على جميع المخلوقات لأن العرش أعظمها وأعلاها وتفسير العرش بالسريـر والاستواء بالاستقرار كما يقوله المشبهة باطل لأنه تعالى كان قبل العرش ولا مكان وهو الآن كما كان لأن التغير من صفات الأكوان ﴿يَغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ﴾ أي يلحق الليل بالنهار والنهار بالليل ﴿يَطْلُبُهُ حَثِيثًا﴾ حال من الليل أي سريعًا والطلب هو الليل كأنه لسرعة مضيه يطلب النهار ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنَّجُومُ﴾ أي وخلقها ﴿مَسْخَرَاتٍ﴾ حال أي مذلات ﴿بِأَمْرِهِ﴾ هو أمر تكوين ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ أي هو الذي خلق الأشياء وله الأمر ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤] كثر خيرته أو دام بـزه من البركة والنعمة (سخر: ذلل). باللام وسقط لأبي ذر من قوله: ﴿يَغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ﴾ الخ وقال بعد قوله: ﴿النَّهَارَ﴾ الآية.

٧٤٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكْفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ، إِلَّا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقَ كَلِمَتِهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يُرَدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال: (أخبرنا مالك) الإمام (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(تكفل الله) فضلاً منه تعالى (لمن جاهد في سبيله لا يخرج منه من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته) بالإنفراد ولأبي ذر عن الكشميهني والمستملي وتصديق كلماته (أن يدخله الجنة أو يردّه إلى مسكنه) الذي خرج منه (بما نال من أجر) بغير غنيمة إن لم يغنموا (أو) من أجر مع (غنيمة) إن غنموا.

والحديث سبق قريباً.

٣١ - باب في المَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ

﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ - وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦] ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤] ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦] قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: عَنْ أَبِيهِ نَزَلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾.

هذا (باب) بالتنوين (في المشيئة والإرادة) فلا فرق بين المشيئة والإرادة إلا عند الكرامية حيث جعلوا المشيئة صفة واحدة أزلية تتناول ما يشاء الله تعالى بها من حيث يحدث والإرادة حادثة متعددة بعدد المرادات ويدل لأهل السنة قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ قال إمامنا الشافعي: فيما رواه البيهقي عن الربيع بن سليمان عن المشيئة إرادة الله وقد أعلم الله خلقه أن المشيئة له دونهم فقال وما تشاؤون إلا أن يشاء الله فليست للخلق مشيئة إلا أن يشاء الله تعالى اهـ.

وقد دلت الآية على أنه تعالى خالق أفعال العباد وأنهم لا يفعلون إلا ما يشاء وقال تعالى: ﴿ولو شاء الله ما اقتتلوا﴾ [البقرة: ٢٥٣] ثم أكد ذلك بقوله تعالى: ﴿ولكن الله يفعل ما يريد﴾ فدل على أنه فعل اقتتالهم الواقع بينهم لكونه مريدًا له وإذا كان هو الفاعل لاقتتالهم فهو المريد لمشيئتهم والفاعل فثبت بذلك أن كسب العباد إنما هو بمشيئة الله وإرادته ولو لم يرد وقوعه ما وقع.

وقسم بعضهم الإرادة إلى قسمين إرادة أمر وتشريع، وإرادة قضاء وتقدير، فالأولى تتعلق بالطاعة والمعصية سواء وقعت أم لا، والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية وإلى الأول الإشارة بقوله تعالى: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ [البقرة: ١٨٥] وإلى الثاني بقوله تعالى: ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقًا حرجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥].

(وقول الله تعالى) بالجر عطفاً على المجرور السابق وسقط الباب وتاليه لغير أبي ذر فقوله وقول الله تعالى رفع ﴿﴿تؤتي الملك من تشاء﴾﴾ [آل عمران: ٢٦] وقوله تعالى: ﴿﴿ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله﴾﴾ [الكهف: ١٢٣] وقوله تعالى: ﴿﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾﴾ [القصص: ٥٦] يخلق فعل الاهتداء فيما يشاء فدلّت هذه الآيات على إثبات الإرادة والمشيئة لله تعالى وأن العباد لا يريدون شيئاً إلا وقد سبقت إرادة الله تعالى له وأنه الخالق لأعمالهم طاعة أو معصية.

(قال سعيد بن المسيب عن أبيه نزلت) آية ﴿﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾﴾ (في أبي طالب) وقد أجمع المفسرون على أنها نزلت فيه كما قاله الزجاج، وهذا التعليق وصله في تفسر سورة القصص.

وقوله: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ [البقرة: ١٨٥] تمسك به المعتزلة بأنه لا يريد المعصية. وأجيب بأن معنى إرادة اليسر التخيير بين الصوم في السفر ومع المرض والإفطار بشرطه وإرادة العسر المنفية الإلزام بالصوم في السفر في جميع الحالات فالإلزام هو الذي لا يقع لأنه لا يريده وقد تكرر ذكر الإرادة في القرآن، واتفق أهل السنة على أنه لا يقع إلا ما يريده الله تعالى وأنه يريد لجميع الكائنات وإن لم يكن أمراً بها. وقالت المعتزلة: لا يريد الشر لأنه لو أراد لطلبه وشتعوا على أنه يلزمهم أن يقولوا إن الفحشاء مرادة الله تعالى وينبغي أن ينزه عنها. وأجاب أهل السنة: بأن الله تعالى قد يريد الشيء ولا يرضاه ليعاقب عليه ولثبوت أنه خلق الجنة والنار وخلق لكل أهلاً وألزموا المعتزلة بأنهم جعلوا أنه يقع في ملكه ما لا يريده.

٧٤٦٤ - **هــ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ فَأَعِزُّوهُ فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنْ شِئْتُ فَأَعْطِنِي فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ».

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد (عن عبد العزيز) بن صهيب (عن أنس) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(إذا دعوتم الله) عز وجل (فاعزموا) بهمة وصل (في الدعاء) وفي الدعوات فليعزم المسألة فليقطع بالسؤال ويجزم به حسن ظن بكرم ربه تعالى (ولا يقولن أحدكم إن شئت فأعطني) بهمة قطع أي لا يشترط المشيئة لعطائه لأنه أمر متيقن أنه لا يعطي إلا أن يشاء فلا معنى لاشتراط المشيئة لأنها إنما تشترط فيما يصح أن يفعل بدونها من إكراه أو غيره ولذا أشار عليه السلام بقوله (فإن الله لا مستكره له). بكسر الراء وأيضاً ففي قوله إن شئت نوع من الاستغناء عن عطائه كقول القائل إن شئت أن تعطيني كذا فافعل ولا يستعمل هذا غالباً إلا في مقام يشعر بالغنى وأما مقام الاضطرار فإنما فيه عزم المسألة وبث الطلب.

والحديث سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم به هنا في قوله: إن شئت.

٧٤٦٥ - **هــ** حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَا تَصَلُّونَ؟» قَالَ عَلِيُّ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا فَاتَّصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئاً ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُذِيرٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَيَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤].

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم (ح) للتحويل قال المؤلف.

(وحدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثنا أخي عبد الحميد) أبو بكر بن أبي أويس الأصبحي (عن سليمان) بن بلال (عن محمد بن أبي عتيق) عبد الرحمن الصديقي التيمي (عن ابن شهاب) الزهري (عن علي بن حسين) بضم الحاء (أن) أباه (حسين بن علي) عليهما السلام أخبره (أن) أباه (علي بن أبي طالب) رضي الله عنه (أخبره أن رسول الله ﷺ طرده وفاطمة بنت رسول الله ﷺ ليلة) أي أتاها في ليلة ونصب فاطمة عطفًا على الضمير المنصوب في طرده (فقال لهم) لعل وفاطمة ومن عندهما يحضهم.

(ألا) بالتخفيف (تصلون. قال علي) رضي الله عنه (فقلت: يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله) استعاره لقدرته عز وجل (فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا) أن يوقظنا للصلاة أيقظنا (فانصرف رسول الله ﷺ) مدبرًا (حين قلت) له (ذلك ولم يرجع) بفتح أوله وكسر ثالثه (إلي) بالتشديد (شيئًا) لم يجيني بشيء (ثم سمعته وهو مدبر) حال كونه (يضرب فخذه) بالمعجمتين تعجبًا من سرعة الجواب (ويقول) والحال أنه يقول (﴿وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً﴾ [الكهف: ٥٤]) نصب على التمييز يعني أن جدل الإنسان أكثر من جدل كل شيء، وقراءته الآية كما قال في الكواكب إشارة إلى أن الشخص يجب عليه متابعة أحكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذا جعل جوابه من باب الجدل.

ومطابقة الحديث في قوله إذا شاء، وسبق في باب قوله: ﴿وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً﴾ من الاعتصام.

٧٤٦٦ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ، يَفِيءُ وَرَقُهُ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تَكْفُفُهَا، فَإِذَا سَكَتَتْ أَعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يَكْفَأُ بِالْبَلَاءِ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن سنان) العوفي أبو بكر قال: (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان العدوي مولاهم المدني قال: (حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال):

(مثل المؤمن كمثل خامة الزرع) بالخاء المعجمة وتخفيف الميم الطاقة الغضة الرطبة أول ما تنبت على ساقه (يفيء) بالتحية المفتوحة والفاء المكسورة بعدها همزة ممدودة يتحول ويرجع (ورقه) من حيث أتتها الريح) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي من حيث انتهى الريح بالنون (تكففتها) بضم الفوقية وفتح الكاف وكسر الفاء مشددة بعدها همزة تقلبها وتحولها من جهة إلى جهة أخرى (فإذا سكنت) الريح (اعتدلت) وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء) بضم التحتية وفتح الكاف والفاء المشددة

ضربه مثلاً للمؤمن فإنه يسر مرة ويبتلى مرة وكذلك خامة الزرع تعتدل مرة عند سكون الريح وتضطرب أخرى عند هبوبها (ومثل الكافر كمثل الأرزة) بفتح الهمزة والزاي بينهما راء ساكنة آخرها هاء تأنيث شجر الصنوبر كما قاله أبو عبيدة. وقال الداودي: الأرزة من أعظم الشجر لا يميل الريح أكبرها ولا تهتز من أسفلها ورواها أصحاب الحديث بإسكان الراء وروي كمثل الأرزة على وزن فاعلة أي كممثل الشجرة الثابتة ورويت بتحريك الراء والذي رويناه بإسكانها (صماء معتدلة حتى يقصمها الله) عز وجل (إذا شاء) فيكون الموت أشد عذاباً عليه.

ومطابقة الحديث في قوله إذا شاء أيضاً. والحديث سبق في أوائل الطب.

٧٤٦٧ - **هَذَا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيَّنَّ صَلَاةَ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةُ، فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى اتَّصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةَ الْعَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أُعْطِيتُمْ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأَعْطِيتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، قَالَ أَهْلُ التَّوْرَةِ: رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقْلُ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجَرَكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا، فَقَالَ: «فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءَ».

وبه قال: (حدثنا الحكم بن نافع) أبو اليمان قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (أخبرني) بالافراد (سالم بن عبد الله أن) أباه (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو قائم على المنبر) زاد أبو ذر عن الكشميهني يقول:

(إنما بقاؤكم فيما) ولأبي ذر عن الكشميهني فيمن أي إنما بقاؤكم بالنسبة إلى ما أومن (سلف قبلكم من الأمم كما بين) أجزاء وقت (صلاة العصر) المنتهية (إلى غروب الشمس أعطي أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا) عن استيفاء عمل النهار كله (فأعطوا قيراطاً)، الأول مفعول أعطي وقيراطاً الثاني تأكيد والمراد بالقيراط هنا النصيب وكرر ليدل على تقسيم القيراط على جميعهم (ثم أعطي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به) من نصف النهار (حتى صلاة العصر ثم عجزوا) عن العمل (فأعطوا قيراطاً قيراطاً ثم أعطيتهم القرآن فعملتم به) من العصر (حتى غروب الشمس فأعطيتهم قيراطين قيراطين) بالثنية (قال أهل التوراة ربنا هؤلاء أقل عملاً) بالافراد ولأبي ذر أعمالاً (وأكثر أجراً) ولأبي ذر عن الكشميهني جزاء (قال) الله تعالى (هل ظلمتكم) أي هل نقصتكم (من أجركم) بالافراد (من شيء؟) ولأبي ذر عن الكشميهني من أجوركم شيئاً (قالوا: لا. فقال: فذلك) أي فكل ما أعطيته من الأجر (فضلي أوتيته من أشاء).

هذا موضع الترجمة من الحديث وسبق في باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب من كتاب الصلاة.

٧٤٦٨ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ الْمُسْنَدِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ فَقَالَ: «أَبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تَشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَغْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَاخِذْ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله) بن محمد (المسندي) بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال: (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني قال: (أخبرنا معمر) بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم (عن أبي إدريس) عائد الله بالمعجمة الخولاني (عن عبادة بن الصامت) رضي الله عنه أنه (قال: بايعت رسول الله ﷺ في رهط) هم النقباء الذين بايعوا ليلة العقبة بمنى قبل الهجرة (فقال):

(أبايِعكم على) التوحيد (أن لا تشركوا بالله شيئا و) على أن (لا تسرقوا) بحذف المفعول ليدل على العموم (ولا تزنا ولا تقتلوا أولادكم) وإنما خصهم بالذكر لأنهم كانوا غالبًا يقتلونهم خشية الإملاق (ولا تأتوا ببهتان) بكذب يبهت سامعه كالرمي بالزنا (تفترونه) تحتلقونه (بين أيديكم وأرجلكم) وكنى باليد والرجل عن الذات إذ معظم الأفعال بهما (ولا تعصوني) ولأب ذر عن الكشميهني ولا تعصوا (في معروف) وهو ما عرف من الشارع حسنه نهيًا وأمرًا (فمن وفى منكم) بتخفيف الفاء وتشدد ثبت على العهد (فأجره على الله) فضلاً ووعداً بالجنة (ومن أصاب) منكم أيها المؤمنون (من ذلك شيئاً) غير الكفر (فأخذ) بضم الهمزة وكسر الحاء المعجمة وفي الإيمان فعوقب (به في الدنيا) بأن أقيم عليه الحد مثلاً (فهو) أي العقاب (له كفارة وطهور) بفتح الطاء أي مطهرة لذنوبه فلا يعاقب عليها في الآخرة (ومن ستره الله فذلك) أي فأمره (إلى الله) عز وجل (إن شاء عذبه) بعدله (وإن شاء غفر له) بفضلله والغرض منه هنا قوله إن شاء غفر له على ما لا يخفى.

وسبق في كتاب الإيمان بعد قوله باب علامة الإيمان.

٧٤٦٩ - **هَذَا** مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ لَهُ سِتُونَ أَمْرًا فَقَالَ: لَا طُوقَ اللَّيْلَةِ عَلَى نِسَائِي فَلْتَحْمِلَنَّ كُلُّ أَمْرَةٍ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ فَمَا وَلَدَتْ مِنْهُنَّ إِلَّا أَمْرَةً وَلَدَتْ شِقَ غُلَامٍ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ أَسْتَشْنَى لَحَمَلْتُ كُلُّ أَمْرَةٍ مِنْهُنَّ فَوَلَدَتْ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

وبه قال: (حدثنا معلى بن أسد) العمي أبو الهيثم الحافظ قال: (حدثنا وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري (عن أيوب) السخثياني (عن محمد) هو ابن سيرين (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام كان له ستون امرأة فقال: لأطوفن الليلة على نسائي) أي لأجامعن (فلتحملن) بسكون اللامين وتخفيف النون وقد يفتحان وتشدد النون (كل امرأة) منهن (ولتلدن) بسكون وتخفيف أو فتح وتشديد وفي الملكية أو لتلدن (فارسًا يقاتل في سبيل الله) عز وجل (فطاف على نسائه) أي جامعهن (فما ولدت منهن إلا امرأة) واحدة (ولدت شق غلام) بكسر الشين المعجمة ولأبي ذر عن الكشميهني جاءت بشق غلام وحكى النقاش في تفسيره أن الشق المذكور هو الجسد الذي ألقي على كرسيه (قال نبي الله ﷺ):

(لو كان سليمان استثنى) قال إن شاء الله (لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسًا يقاتل في سبيل الله). عز وجل. ولفظ ستون لا ينافي سبعين وتسعين إذ مفهوم العدد لا اعتبار له، وواقع في الجهاد مائة امرأة أو تسع وتسعون بالشك، وجمع بأن الستين حرائر وما سواهن سراري، وفي أحاديث الأنبياء زيادة فوائد تراجع والله موفق.

والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة.

٧٤٧٠ - **هَذَا مُحَمَّدٌ**، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَغُودُهُ فَقَالَ: «لَا بَأْسَ عَلَيْكَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: طَهُورٌ بَلْ حُمِيَ تَقَوْرٌ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَتَنَمَّ إِذَا».

وبه قال: (حدثنا محمد) هو ابن سلام كما قاله ابن السكن أو هو ابن المثنى قال: (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد (الثقفي) قال: (حدثنا خالد الحذاء) بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة ممدودًا (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابي يعوده) بالذال المهملة من عاد المريض إذا زاره والأعرابي قال الزخشي في ربيعته هو قيس بن أبي حازم (فقال) ﷺ له:

(لا بأس عليك طهور) أي مرضك مطهر لذنوبك (إن شاء الله. قال) ابن عباس: (قال) الأعرابي) استبعادًا لقوله عليه الصلاة والسلام طهور وفهم أن النبي ﷺ ترجى حياته فلم يوافق على ذلك لما وجده من المرض المؤذن بموته فقال: (بل حمى) ولأبي ذر عن الكشميهني بل هي حمى (تقور) بالفاء تغلى بالغين المعجمة (على شيخ كبير تزيره القبور) بضم الفوقية وكسر الزاي من أزاره إذا حمه على الزيارة والضمير المرفوع للحمى والمنسوب للأعرابي والقبور مفعول أي ليس كما رجوت لي من تأخير الوفاة بل الموت من هذا المرض هو الواقع، ولا بد لما أحسّه من نفسه (قال) النبي ﷺ: (فنعلم إذا) فيه دليل على أن قوله لا بأس عليك إنما كان على طريق الترجي لا على

طريق الإخبار عن الغيب كذا في المصباح، وذكر المؤلف الحديث في علامات النبوة وذكر، ثم إن الطبراني زاد فيه أنه ﷺ قال للأعرابي: إذ أبيت فهي كما تقول وقضاء الله كائن فما أمسى من الغد إلا ميتاً، وأن الحافظ ابن حجر قال: إن بهذه الزيادة يظهر دخول الحديث في علامات النبوة.

٧٤٧١ - **هَذَا** ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ حِينَ نَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ»، فَقَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَتَوَضَّعُوا إِلَى أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَأَبْيَضَتْ فَقَامَ فَصَلَّى.

وبه قال: (حدثنا ابن سلام) هو محمد قال: (أخبرنا هشيم) بضم الهاء مصغراً ابن بشير (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي أبي الهذيل الكوفي ابن عم منصور (عن عبد الله بن قتادة) أبي إبراهيم السلمي (عن أبيه) أبي قتادة الحارث بن ربيعي الأنصاري أنهم (حين ناموا عن الصلاة) كذا أورده هنا مختصراً بحذف من أوله وساقه في باب حكم الأذان بعد ذهاب الوقت بلفظ: سرنا مع النبي ﷺ ليلة فقال بعض القوم: لو عرست بنا يا رسول الله. فقال: «أخاف أن تناموا عن الصلاة». قال بلال: أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند بلال ظهره إلى راحلته فغلّبت عيناه فنام فاستيقظ النبي ﷺ وقد طلع حاجب الشمس فقال: «يا بلال أين ما قلت؟» قال: ما ألقيت عليّ نومة مثلاً قط (قال النبي ﷺ):

(إن الله قبض أرواحكم) أي أنفسكم قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢] وقبضها هنا بقطع تعلقها عن الأبدان وتصرفها ظاهراً لا باطناً (حين شاء وردّها) عليكم عند اليقظة (حين شاء فقضوا حوائجهم وتوضّؤوا إلى أن طلعت الشمس وابتضت) بتشديد الضاد من غير ألف أي صفت (فقام) النبي ﷺ (فصلي) بالناس الصبح الفاتحة قضاء، والمطابقة ظاهرة.

٧٤٧٢ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَالْأَعْرَجِ وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَسْنَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي أَصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قَسَمٍ يُقْسَمُ بِهِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ الْيَهُودِيُّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمَرَ الْمُسْلِمَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعِفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيَّقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَبَقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ أَسْتَنَى اللَّهَ».

وبه قال: (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال: (حدثنا إبراهيم) بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (والأعرج) عبد الرحمن بن هرمز قال البخاري: (وحدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإنفراد (أخي) عبد الحميد (عن سليمان) بن بلال (عن محمد بن أبي عتيق) هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق واسم أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق (عن ابن شهاب) الزهري (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب) بن حزن المخزومي أحد الأعلام وسيد التابعين (أن أبا هريرة) رضي الله عنه (قال: استب رجل من المسلمين) هو أبو بكر الصديق كما في جامع سفيان بن عيينة والبعث لابن أبي الدنيا لكن في تفسير الأعراف بالتصريح بأنه من الأنصار فيحتمل تعدد القصة (ورجل من اليهود) قيل إنه فنحاص وفيه نظر سبق في الخصومات (فقال المسلم: و) الله (الذي اصطفى محمداً على العالمين) من جن وإنس وملائكة (في قسم يقسم به، فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي) عقوبة له على كذبه لما فهمه من عموم لفظ العالمين الشامل للنبي ﷺ، والمقرر أنه أفضل (فذهب اليهودي إلى رسول الله ﷺ فأخبره بالذي كان من أمره وأمر المسلم فقال النبي ﷺ):

(لا تخبروني على موسى) تخييراً يؤدي إلى تنقيصه أو يفضي بكم إلى الخصومة أو قاله تواضعاً أو قبل أن يعلم سؤده عليهم (فإن الناس يصعقون) يغشى عليهم من الفزع عند النفخ في الصور (يوم القيامة) فأصعق معهم (فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش) أخذ بقوة (بجانب العرش فلا أدري أكان) بهمة الاستفهام (فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله) عز وجل في قوله: ﴿فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾ [الزمر: ٦٨].

ومطابقة الحديث ظاهرة وسبق في الخصومات.

٧٤٧٣ - **هَذَا** إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي عَيْسَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاغُوتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

وبه قال: (حدثنا إسحاق بن أبي عيسى) جبريل وليس له إلا هذه الرواية قال: (أخبرنا يزيد بن هارون) أبو خالد السلمي الواسطي أحد الأعلام قال: (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) أنه قال: قال رسول الله ﷺ):

(المدينة) طابة (بأنبيائها الدجال) الأعور الكذاب ليدخلها (فيجد الملائكة) على أنقابها (يحرسونها) فلا يقربها الدجال ولا الطاغوت إن شاء الله تعالى. وهذا الاستثناء للتبرك والتأدب وليس للشك والغرض منه التحريض على سكنى المدينة ليحترسوا بها من الفتنة والحديث سبق في الفتن.

٧٤٧٤ - **حدثنا** أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل نبي دعوة فأريد إن شاء الله أن أختبئ دعوتي شفاعاً لأمتي يوم القيامة».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة ابن أبي حمزة بالحاء المهملة والزاي الحافظ أبو بشر الحمصي مولى بني أمية (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (حدثني) بالإفراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (أن أبا هريرة) رضي الله عنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(لكل نبي دعوة) مقطوع باستجابتها (فأريد إن شاء الله) عز وجل (أن أختبئ) أن أذكر (دعوتي) المحققة الإجابة (شفاعة لأمتي يوم القيامة). جزاء الله عنا أفضل ما جزى نبياً عن أمته ﷺ.

٧٤٧٥ - **حدثنا** يسرة بن صفوان بن جميل اللخمي، حدثنا إبراهيم بن سعيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بيننا أنا نائم رأيتني على قليب، فنزعت ما شاء الله أن أنزع ثم أخذها ابن أبي قحافة فنزع ذنوباً أو ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم أخذها عمر فاستحالت غرباً، فلم أر عبقرئاً من الناس يفري قرئه حتى ضرب الناس حولَه بعطن».

وبه قال: (حدثنا يسرة بن صفوان) بفتح التحتية والسين المهملة (ابن جميل) بالجميم المفتوحة (اللخمي) قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد) بسكون العين ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن الزهري محمد) بن مسلم (عن سعيد بن المسيب) المخزومي (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله) ولأبوي الوقت وذو قال النبي ﷺ):

(بيننا) بغير ميم (أنا نائم رأيتني) بضم الفوقية رأيت نفسي (على قليب) بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بشر (فنزعت) من مائها (ما شاء الله) عز وجل (أن أنزع) ثم أخذها) مني (ابن أبي قحافة) أبو بكر الصديق رضي الله عنهما (فنزع) من البئر (ذنوباً أو ذنوبين) دلوا أو دلوين (وفي نزعه ضعف والله يغفر له، ثم أخذها عمر) بن الخطاب رضي الله عنه (فاستحالت) أي الدلو في يده (غرباً) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء من الصغر إلى الكبر (فلم أر عبقرئاً) بسكون الموحدة وفتح القاف سيذاً (من الناس يفري) بفتح أوله وسكون الفاء (فريه) بفتح الفاء وال التحتية أي لم أر سيذاً يعمل عمله في غاية الإجابة ونهاية الإصلاح (حتى ضرب الناس حوله بعطن). وهو الموضع الذي تساق إليه الإبل بعد السقي للاستراحة وهذا مثال لما جرى للعمريين رضي الله عنهما في خلافتهما وانتفاع الناس بهما بعده ﷺ فكان عليه السلام هو صاحب الأمر قام به أكمل قيام وقرر قواعد الإسلام ومهد أساسه وأوضح أصوله وفروعه، فخلفه

أبو بكر رضي الله عنه وقطع دابر أهل الردة، فخلفه عمر فاتسع الإسلام في زمانه فشبّه أمر المسلمين بالقلب لما فيها من الماء الذي به حياتهم وأميرهم بالمستقي لهم، وليس في قوله وفي نزعه ضعف حط من مرتبة أبي بكر وترجيح لعمر عليه إنما هو إخبار عن قصر مدة ولايته وطول مدة عمر وكثرة انتفاع الناس به لاتساع بلاد الإسلام، وأما قوله: والله يغفر له فهي كلمة يدعم بها المتكلم كلامه ونعمت الدعامة وليس فيها تنقيص ولا إشارة إلى ذنب قاله في الكواكب. وسبق ذلك غيره في المناقب مع غيره وذكرته هنا لطول العهد به.

٧٤٧٦ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ وَرُبَّمَا قَالَ جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ: «أَشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا». وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ.

وبه قال: (حدثنا محمد بن العلاء) أبو كريب الهمداني الحافظ قال: (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن بريد) بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله (عن) جده (أبي بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر أو الحارث (عن) أبيه (أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه أنه (قال: كان النبي ﷺ إذا أتاه السائل وربما قال جاءه السائل أو صاحب الحاجة قال): لمن عنده من أصحابه:

(اشفعوا) في حاجته لديّ (فلتؤجروا) بسبب شفاعتكم. قال في المصابيح: لم أتحّر الرواية في لام فلتؤجروا هل هي ساكنة أو محركة فإن كانت ساكنة تعين كونها لام الطلب وإن كانت مكسورة احتمل كونها للطلب، وكونها حرف جر وعلى الأول ففيه دخول الأمر على الفاعل المخاطب وهو قليل، وعلى الثاني فيحتمل كون الفاء زائدة واللام متعلقة بالفعل المتقدم، ويحتمل أن تكون الفاء زائدة واللام متعلقة بفعل محذوف أي اشفعوا فلأجل أن تؤجروا أمرتكم بذلك اهـ.

قلت: والذي في فرع اليونينية ورويته بسكون اللام (ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء). ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ما يشاء أي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي أو الإلهام ما قدره في علمه أنه سيكون.

والحديث سبق في باب قول الله تعالى من يشفع شفاعته حسنة من كتاب الأدب.

٧٤٧٧ - **هَذَا** يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ أَرْحَمَنِي إِنْ شِئْتَ أَرْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ وَلْيَغْزِمِ مَسْأَلَتَهُ إِنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ لَا مَكْرَهَ لَهُ».

وبه قال: (حدثنا يحيى) هو ابن موسى الجعفي أو أبو جعفر البلخي قال: (حدثنا عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه أنه (سمع أبا هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت) اللهم (ارحمني إن شئت) اللهم (ارزقني إن شئت) ونحو ذلك فلا يشك في القبول بل يستيقن وقوع مطلوب به ولا يعلق ذلك بمشيئة الله (وليجزم مسألته) وليجزم بها حُسن ظن بكرم أكرم الكرماء (إنه) تعالى (يفعل ما يشاء لا مكروه له) بكسر الراء تعالى الله. نعم لو قال: إن شاء الله للتبرك لا للاستثناء لم يكره.

والحديث سبق قريباً ومطابقته ظاهرة.

٧٤٧٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ، عَمَرُو، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحَرُ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى أَهْوَ خَضِرٌ؟ فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا مُوسَى فِي مَلَأِ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ فَقَالَ مُوسَى: لَا فَأَوْحِيَ إِلَى مُوسَى بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْخُوتَ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا فَدَدْتَ الْخُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، فَكَانَ مُوسَى يَتَّبِعُ أَثَرَ الْخُوتِ فِي الْبَحْرِ فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى: «أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْنَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْخُوتَ وَمَا أَتَّسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ» [الكهف: ٦٣]؟ قَالَ مُوسَى: «ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا» [الكهف: ٦٤] خَضِرًا وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال: (حدثنا أبو حفص عمرو) بفتح العين ابن أبي سلمة التنيسي بكسر الفوقية والنون المشددة قال: (حدثنا الأوزاعي) عبد الرحمن قال: (حدثني) بالإنفراد (ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه) أي ابن عباس (تمارَى) تنازع وتجادل (هو والحر) بضم الحاء المهملة وتشديد الراء (ابن قيس بن حصن الفزاري) بفتح الفاء والزاي (في صاحب موسى) عليه السلام (أهو خضر فمرّ بهما أبي بن كعب الأنصاري فدعاه ابن عباس فقال) له: (إني تماريت) تجادلت (أنا وصاحبي هذا) الحر بن قيس (في صاحب موسى الذي سأل) موسى (السبيل إلى لقبيه هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر شأنه؟ قال) أبي (نعم إني سمعت رسول الله ﷺ يقول):

(بيننا) بغير ميم (موسى في ملأ بني) ولأبي ذر في ملأ من بني (إسرائيل) أي من أشرفهم أو في جماعة منهم (إذ جاءه رجل فقال) يا موسى (هل تعلم أحدًا أعلم منكم؟ فقال موسى: لا) أعلم أحدًا أعلم مني (فأوحى) بضم الهمزة ولأبي ذر عن الكشميهني فأوحى الله (إلى موسى) عليه السلام (بل) بفتح اللام كمل (عبدنا خضر) أعلم منك بما أعلمته من الغيوب وحوادث القدرة مما لا يعلم الأنبياء منه إلا ما أعلموا به (فسأل موسى السبيل) الطريق (إلى لقبيه فجعل الله) عز وجل

(له الحوت) المملوح الميت (آية) علامة على مكان الخضر ولقيه (وقيل له) يا موسى (إذا فقدت الحوت) بفتح القاف (فارجع فإنك ستلقاه فكان موسى يتبع) بسكون القافية (أثر الحوت في البحر، فقال فتى موسى) يوشع بن نون (لموسى: ﴿أرأيت﴾) ما دهاني ﴿إذ﴾ أي حين ﴿أويننا إلى الصخرة﴾ أي الصخرة التي رقد عندها موسى أو التي دون نهر الزيت وذلك أن الحوت اضطرب ووقع في البحر ﴿فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره﴾؟ قال موسى: ﴿ذلك﴾ أي فقد الحوت ﴿ما كنا نبغ﴾ أي الذي نطلبه علامة على وجدان الخضر ﴿فارتدا على آثارهما﴾ يقصّان ﴿قصصًا فوجداه خضرًا﴾ عليه السلام (فكان من شأنهما) الخضر وموسى (ما قصّ الله) عز وجل في سورة الكهف.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بقية الآية ستجدي إن شاء الله صابرًا وقوله فأراد ربك.

والحديث سبق في باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر إلى الخضر من كتاب العلم.

٧٤٧٩ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَنْزِلُ غَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». يُرِيدُ الْمُحَصَّبَ.

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم. قال البخاري بالسند إليه: (وقال أحمد بن صالح) أبو جعفر بن الطبري المصري الحافظ فيما رواه عنه مذاكرة (حدثنا ابن وهب) عبد الله قال: (أخبرني) بالإفراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهري (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن رسول الله ﷺ) أنه (قال) في حجة الوداع:

(ننزل غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا) أي تحالف قريش (على الكفر) أي من أنهم لا يناكحوا بني هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يسكنوهم بمكة حتى يسلموا إليهم النبي ﷺ وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في الكعبة قال البخاري: (يريد) ﷺ بخيف بني كنانة (المحصب) بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة المهملتين آخره موحدة موضع بين مكة ومنى، والخيف في الأصل ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع من مسيل الماء.

والحديث سبق في الحج في باب نزول النبي ﷺ مكة من كتاب الحج.

ومطابقته لا خفاء بها.

٧٤٨٠ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَاصِرَ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَقُفْ وَلَمْ تَفْتَحْ قَالَ: فَأَعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَعَدُّوا فَأَصَابَتْهُمْ جِرَاحَاتُ قَالَ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَكَأَنَّ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال: (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن أبي العباس) السائب بن فروخ الشاعر المكي الأعمى (عن عبد الله بن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه وفي رواية أبي ذر عن غير الحموي والمستملي عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم أي ابن العاصي وصوب الأول الدارقطني وغيره أنه (قال: حاصر النبي ﷺ أهل الطائف) ثمانية عشر يوماً (فلم يفتحها) وفي المغازي فلم ينل منهم شيئاً (فقال: إنا قافلون) أي راجعون إلى المدينة (إن شاء الله. فقال المسلمون: نقفل) بضم الفاء بعد سكون القاف أي نرجع (ولم نفتح) حصنهم (قال) ﷺ: (فاعدوا على القتال) بالغين المعجمة أي سيروا أول النهار لأجل القتال (فعدوا فأصابتهم جراحات) لأن أهل الطائف رموهم من أعلى السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل السهام إليهم لكونهم أعلى السور ولم يفتح لهم فلما رأوا ذلك ظهر لهم تصويب الرجوع (قال النبي ﷺ: إنا قافلون غداً إن شاء الله. فكان) بتشديد النون (ذلك أعجبهم فتبسم رسول الله ﷺ). والحديث سبق في المغازي.

٣٢ - باب قوله تعالى:

﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] وَلَمْ يَقُلْ مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَالَ مَسْرُوقٌ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَخِيِّ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ شَيْئًا فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ الصَّوْتُ عَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ وَنَادَوْا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: الْحَقُّ.

وَيَذْكُرُ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَخْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدَّيَّانُ».

(باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ أي أذن الله تعالى يعني إلا مَنْ وقع الإذن، للشفيع لأجله وهي اللام الثانية في قولك لزيد لعمرو أي لأجله) ﴿حتى إذا فزع عن قلوبهم﴾ أي كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة في إطلاق الإذن والتفريع إزالة الفزع، وحتى غاية لما فهم من أن ثم انتظاراً للإذن وتوقفاً وفزعاً من الراجين للشفاعة هل يؤذن لهم أو لا يؤذن لهم كأنه قيل يتربصون ويتوقفون ملياً فزعين حتى إذا فزع عن قلوبهم ﴿قالوا﴾ سأل بعضهم بعضاً ﴿ماذا قال ربكم قالوا﴾ قال ﴿الحق﴾ أي القول الحق وهو الإذن بالشفاعة لمن ارتضى ﴿وهو العلي الكبير﴾ [سبأ: ٢٣] ذو العلو والكبرياء ليس

لملك ولا نبي أن يتكلم في ذلك اليوم إلا بإذنه وأن يشفع إلا لمن ارتضى. وقال في الفتح: وأظن البخاري أشار بهذا إلى ترجيح قول من قال إن الضمير في قوله عن قلوبهم للملائكة وأن فاعل الشفاعة في قوله: ولا تنفع الشفاعة هم الملائكة بدليل قوله بعد وصف الملائكة ﴿ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون﴾ [الأنبياء: ٢٨] بخلاف قول من زعم أن الضمير للكفار المذكورين في قوله تعالى: ﴿ولقد صدق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه﴾ [سبا: ٢٠] كما نقله بعض المفسرين، وزعم أن المراد بالتفريع حالة مفارقة الحياة ويكون اتباعهم إياه مستصحبا إلى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله: قل أدعو الخ معترضة وحل هذا القائل على هذا الزعم أن قوله حتى إذا فزع عن قلوبهم غاية لا بد لها من مغيث فادعى أنه ما ذكره، وقال بعض المفسرين من المعتزلة: المراد بالزعم الكفر في قوله زعمتم أي تماديتم في الكفر إلى غاية التفريع، ثم تركتم زعمكم وقتلتم قال الحق، وفيه التفات من الخطاب إلى الغيبة. ويفهم من سياق الكلام أن هناك فزعا ممن يرجو الشفاعة هل يؤذن له في الشفاعة أم لا فكأنه قال: يتربصون زمانا فزعين حتى إذا كشف الفزع عن الجميع بكلام يقوله الله في إطلاق الإذن تباشروا بذلك، وسأل بعضهم بعضا: ﴿ماذا قال ربكم قالوا الحق﴾ أي القول الحق وهو الإذن في الشفاعة لمن ارتضى.

قال الحافظ ابن حجر: وجميع ذلك مخالف لهذا الحديث الصحيح ولأحاديث كثيرة تؤيده، والصحيح في إعرابها ما قاله ابن عطية وهو أن الغيا محدود كأنه قيل ولا هم شفعاء كما تزعمون بل هم عنده ممسكون لأمره إلى أن يزول الفزع عن قلوبهم والمراد بهم الملائكة، وهو المطابق للأحاديث الواردة في ذلك فهو المعتمد وغرض المؤلف من ذكر هذه الآية بل من الباب كله إثبات كلام الله القائم بذاته تعالى، ودليله أنه قال: ماذا قال ربكم (ولم يقل ماذا خلق ربكم)؟ وهذا أول باب ذكره المؤلف في مسألة الكلام وهي مسألة طويلة وقد تواتر بأنه تعالى متكلم عن الأنبياء، ولم يختلف في ذلك أحد من أرباب الملل والمذاهب وإنما الخلاف في معنى كلامه وقدمه وحدوثه، فعند أهل الحديث أن كلامه ليس من جنس الأصوات والحروف بل صفة أزلية قائمة بذاته تعالى منافية للسكوت الذي هو ترك التكلم مع القدرة عليه والآفة التي هي عدم مطاوعة الآلة إما بحسب الفطرة كما في الخرس أو بحسب صفتها وعدم بلوغها حد القوة كما في الطفولية هو بها أمر ناهٍ مخبر وغير ذلك يدل عليها بالعبرة أو الكتابة أو الإشارة، فإذا عبر عنها بالعربية فقرآن وبالسريانية فإنجيل، وبالعبرانية فتوراة، والاختلاف على العبارات دون المسمى كما إذا ذكر الله بألسنة متعددة ولغات مختلفة. والحاصل أنه صفة واحدة تتكرر باختلاف التعلقات كالعلم والقدرة وسائر الصفات فإن كلاً منها واحدة قديمة، والتكثر والحدوث إنما هو في التعلقات والإضافات لما أن ذلك أبقى بكمال التوحيد ولأنه لا دليل على تكثر كل منها في نفسها، وقد خالف جميع الفرق وزعموا أنه لا معنى للكلام إلا المنتظم من الحروف المسموعة الدالة على المعاني المقصودة وأن الكلام النفسي غير معقول، ثم قالت الحنابلة والحشوية إن تلك الأصوات والحروف مع تواليها وترتب بعضها على بعض، وكون الحرف الثاني من كل كلمة مسبوقاً بالحرف المتقدم عليه كانت

ثابتة في الأزل قائمة بذات الباري تعالى وتقدس، وإن المسموع من أصوات القراء، والمرئي من أسطر الكتاب نفس كلام الله في كلام طويل.

وتحقيق الكلام بينهم وبين أهل السنة يرجع إلى إثبات الكلام النفسي ونفيه وإلا فأهل السنة لا يقولون بقدّم الألفاظ والحروف وهم لا يقولون بحدوث كلام نفسي، واستدل أهل السنة على قدّم كلامه تعالى وكونه نفسيًا لا حسيًا بأن المتكلم مَن قام به الكلام لا مَن أوجد الكلام ولو في محل آخر للقطع بأن موجد الحركة في جسم آخر لا يسمى متحركًا، وأن الله تعالى لا يسمى بخلق الأصوات مصوّنًا. وأما إذا سمعنا قائلًا يقول أنا قائم فنسميه متكلمًا وإن لم نعلم أنه الموجد لهذا الكلام، بل وإن علمنا أن موجدَه هو الله تعالى كما هو رأي أهل الحق، وحيثُذ فالكلام القائم بذات الباري تعالى لا يجوز أن يكون هو الحسيّ أعني المنتظم من الحروف المسموعة لأنه حادث ضرورة أن له ابتداء وانتهاء وإن الحرف الثاني من كل كلمة مسبوق بالأول ومشروط بانقضائه، وأنه يمتنع اجتماع أجزائه في الوجود وبقاء شيء منها بعد الحصول والحادث يمتنع قيامه بذات الباري تعالى فتعين النفسي القديم.

وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد: القرآن كلام الله وكلام الله صفة من صفات ذاته وليس شيء من صفات ذاته مخلوقًا ولا محدثًا ولا حادثًا قال تعالى: ﴿الرحمن علّم القرآن خلق الإنسان﴾ [الرحمن: ١-٣] فخص القرآن بالتعليم لأنه كلامه وصفته وخصّ الإنسان بالتخليق لأنه خلقه ومصنوعه ولولا ذلك لقال خلق القرآن والإنسان في آيات أوردها دالة على ذلك لا نطيل بها.

(وقال) الله (جل ذكره): ﴿من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه﴾ [البقرة: ٢٥٥] أي ليس لأحد أن يشفع عنده لأحد إلا بإذنه ومن وإن كان لفظها استفهامًا فمعناها النفي ولذا دخلت إلا في قوله إلا بإذنه وعنده متعلق بيشفع أو بمحذوف لكونه حالاً من الضمير في يشفع أي يشفع مستقرًا عنده وقوي هذا الوجه بأنه إذا لم يشفع عنده من هو عنده وقريب منه فشفاعة غيره أبعد وهذا بيان للمكوتة وكبريائه وأن أحدًا لا يتمالك أن يتكلم يوم القيامة إلا إذا أذن له في الكلام وفيه ردّ لزعم الكفار أن الأصنام تشفع لهم.

(وقال مسروق) هو ابن الأجدع مما وصله البيهقي في الأسماء والصفات من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم بن صبيح وهو أبو الضحى عن مسروق (عن ابن مسعود) عبد الله رضي الله عنه (إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات شيئًا) ولفظ البيهقي وهو عند أحد سمع أهل السماء صلصلة كجَرِّ السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل فإذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم (فإذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت) بالنون بعد الكاف الخفيفة الصوت المخلوق لا سماع أهل السموات والأدلة ناطقة بتنزيه الباري جل وعلا عن الصوت المستلزم للحدوث، ولأبي ذر عن الكشميهني: وثبت الصوت بمثلثة فموحدة فوقية (عرفوا أنه الحق من ربكم) بالكاف وسقطت لغير أبي ذر (ونادوا ماذا قال ربكم؟) لأنهم سمعوا قولاً ولم

يفهموا معناه كما ينبغي لفزعهم (قالوا) قال (الحق) وفي رواية أحمد ويقولون: يا جبريل ماذا قال ربكم؟ قال: فيقول الحق. قال: فينادون الحق الحق. قال البيهقي: ورواه أحمد بن أبي شريح الرازي وعلي بن إشكاب وعلي بن مسلم ثلاثتهم عن أبي معاوية مرفوعاً أخرجه أبو داود في السنن عنهم ولفظه مثله إلا أنه قال فيقولون ماذا قال ربك.

(ويذكر) بضم أوله بصيغة التمریض وفي كتاب العلم بصيغة الجزم (عن جابر) أي ابن عبد الله الأنصاري (عن عبد الله بن أنيس) بضم الهمزة وفتح النون الأنصاري أنه (قال: سمعت النبي ﷺ يقول):

(يحشر الله عز وجل (العباد) يوم القيامة (فيناديهم) يقول لهم (بصوت) مخلوق غير قائم بذاته ويأمر تعالى من ينادي فيه مجاز الحذف.

وقال البيهقي: الكلام ما ينطق به المتكلم وهو مستقر في نفسه ومنه قول عمر في حديث السقيفة وكنت هيات في نفسي كلاماً فسماه كلاماً قبل التكلم به فإن كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف وأصوات وإن كان غير ذي مخارج فهو بخلاف ذلك والباري تعالى ليس بذی مخارج فلا يكون كلامه بحروف وأصوات. فإذا فهمه السامع تلاه بحروف وأصوات.

وأما حديث ابن أنيس فاختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح مرفوع غير حديثه فإن ثبت رجع إلى حديث ابن مسعود يعني أن الملائكة يسمعون عند حصول الرحي صوتاً فيحتمل أن يكون صوت السماء أو الملك الآتي بالوحي أو صوت أجنحة الملائكة، وإذا احتمل ذلك لم يكن نصاً في المسألة وأن الراوي أراد فينادي نداء فعبّر عنه بقوله بصوت. قال في الفتح: وهذا يلزم منه أن الله لم يسمع أحداً من ملائكته ولا رسله كلامه بل ألهمهم إياه، وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع إلى القياس على أصوات المخلوقين لأنها التي عهد أنها ذات مخارج ولا يخفى ما فيه إذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما أن الرؤية قد تكون من غير اتصال أشعة كما تقرر. سلمنا لكن نمنع القياس المذكور وصفة الخالق لا تقاس على صفة المخلوقين فإذا ثبت ذكر الصوت بهذه الأحاديث الصحيحة وجب الإيمان به ثم التفويض وأما التأويل وقوله:

(يسمعه) أي الصوت (من بعد كما يسمعه من قرب) فيه خرق العادة إذ في سائر الأصوات التفاوت ظاهر بين القريب والبعيد وليعلم أن المسموع كلام الله كما أن موسى لما كلمه الله كان يسمعه من جميع الجهات ومقول قوله تعالى (أنا الملك) ذو الملك (أنا الديان) لا مالك إلا أنا ولا مجازي إلا أنا، وهو من حصر المبتدأ في الخبر، وقال الحلبي: هو مأخوذ من قوله ملك يوم الدين وهو المحاسب المجازي لا يضيع عمل عامل. وقال في الكواكب: واختار هذا اللفظ لأن فيه إشارة إلى الصفات السبعة الحياة والعلم والإرادة والقدرة والسمع والبصر والكلام ليتمكن المجازة على الكليات والجزئيات قولاً وفعلًا.

٧٤٨١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا». لِقَوْلِهِ: كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ قَالَ عَلِيُّ: وَقَالَ غَيْرُهُ صَفْوَانٍ يَنْفَذُهُمْ ذَلِكَ فَ ﴿إِذَا فُرِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣].

قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا.

قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ عَلِيُّ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ: قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ: قَالَ نَعَمْ. قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْ عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ أَنَّهُ قَرَأَ فُرْعًا قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا قَرَأَ عَمْرُو فَلَا أَذْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا. قَالَ سُفْيَانُ: وَهِيَ قِرَاءَتُنَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) المديني قال: (حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن عكرمة عن أبي هريرة) رضي الله عنه (يبلغ به النبي ﷺ) أنه (قال):

(إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ) وعند الطبراني من حديث النّوّاس بن سميان مرفوعاً: إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ (ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا) حال كونها (خُضْعَانًا) بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين خاضعين طائعين (لقوله) جل وعلا: (كَأَنَّهُ) أي القول المسموع (سلسلة) صوت سلسلة (على صفوان) حجر أملس (قال علي): هو ابن المديني (وقال غيره) أي غير سفيان بن عيينة: (صفوان) بفتح الفاء مصححاً عليه في الفرع كأصله كالسكون في الأول (ينفذهم) بفتح أوله وضم ثالثه بينهما نون ساكنة والذال المعجمة (ذلك) فالاختلاف في فتح فاء صفوان وسكونها، وأما ينفذهم فغير مختص بالغير بل مشترك بين سفيان وغيره فقد أخرجه ابن أبي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن سفيان بن عيينة بهذه الزيادة وسقط لغير أبي ذر عن الحموي والمستمل ينفذهم (ف ﴿إِذَا فُرِّعَ﴾) كشف ﴿عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا﴾ (قال: ﴿الحق﴾) ولأبي ذر عن الحموي والمستمل قالوا: للذي وللشميهني الذي قال: الحق ﴿وهو العلي الكبير﴾ ذو العلو والكبرياء.

(قال علي): هو ابن عبد الله المديني (وحَدَّثَنَا سُفْيَانُ) بن عيينة قال: (حَدَّثَنَا عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة عن أبي هريرة) رضي الله عنه (بهذا) الحديث أي أن سفيان حدّثه عن عمرو بلفظ التحديث لا بالعننة كما في الطريق الأولى (قال سفيان) بن عيينة أيضًا: (قال عمرو) أي ابن دينار أيضًا: (سمعت عكرمة) يقول: (حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه (قال علي) بن المديني أيضًا: (قلت لسفيان) بن عيينة: (قال: سمعت عكرمة قال: سمعت أبا هريرة؟ قال: نعم) ومراده أن ابن عيينة كان يسوق السند مرة بالعننة ومرة بالتحديث والسماع فاستثبته علي بن المديني عن

ذلك فقال: نعم قال علي (قلت لسفيان) بن عيينة (إن إنساناً روى عن عمرو) أي ابن دينار (عن) عكرمة عن أبي هريرة يرفعه) إلى النبي ﷺ (أنه قرأ فزع) بالزاي والعين المهملة في الفزع وأصله، وقال ابن حجر: فرغ بالراء المهملة والغين المعجمة بوزن القراءة المشهورة قال: ووقع للأكثر هنا كالقراءة المشهورة قال والسياق يدل للأولى (قال سفيان) بن عيينة (هكذا قرأ عمرو) أي ابن دينار (فلا أدري سمعه هكذا) من عكرمة (أم لا). أي قرأها كذلك من قبل نفسه بناء على أنها قراءته (قال سفيان) بن عيينة (وهي قراءتنا) يريد نفسه ومن تابعه وظاهره أنه أراد قراءة الزاي والعين المهملة، وحكي عن الحافظ أبي ذر أنها الصواب هنا. قلت: وهي قراءة الحسن والقائم مقام الفاعل الجار بعده وفعل بالتشديد معناها السلب هنا نحو قَرَدَت البعير أي أزلت قراده كذا هنا أي أزيل الفزع عنها، وقراءة ابن عامر بفتح الفاء والزاي مبنياً للفاعل.

٧٤٨٢ - **هَذَا** يَخْبِي بَنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَتَغْنَى بِالْقُرْآنِ». وَقَالَ صَاحِبٌ لَهُ يُرِيدُ أَنْ يَنْجَهَرَ بِهِ.

وبه قال: (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة نسبة لجدّه واسم عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال: (حدثنا الليث) بن سعد الإمام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الأيلي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه قال: (أخبرني) بالإنفراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ):

(ما أذن الله) عز وجل (لشيء ما أذن) بكسر المعجمة المخففة فيهما ما استمع لشيء ما استمع (للنبي) ولأبي ذر عن الكشميهني لنبي ﷺ يتغنّى بالقرآن) واستماع الله تعالى مجاز عن تقريب القارئ وإجزال ثوابه أو قبول قراءته (وقال صاحب له) أي لأبي هريرة (يريد) بالتغني (أن يجهر به) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي يريد يجهر به وله عن الكشميهني يريد أن يجهر بالقرآن. قال في المصابيح، قال ابن نباتة في كتاب مطلع الفوائد ومجمع الفرائد: وجدت في كتاب الزاهر يقال تغنى الرجل إذا جهر صوته فقط قال: وهذا نقل غريب لم أجده في أكثر الكتب في اللغة. وقال الكرماني: فهم البخاري من الإذن القول لا الاستماع بدليل أنه أدخل هذا الحديث في هذا الباب كذا قال.

وسبق الحديث في فضائل القرآن.

٧٤٨٣ - **هَذَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ يَا آدَمُ فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ فَيُنَادِي بِصَوْتٍ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ دُرِّيكَ بَغْتًا إِلَى النَّارِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا عمر بن حفص بن غياث) قال: (حَدَّثَنَا أَبِي) حفص قال: (حَدَّثَنَا الْأَعْمَش) سليمان بن مهران الكوفي قال: (حَدَّثَنَا أَبُو صَالِح) ذكوان الزِّيَات (عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري رضي الله عنه) أنه قال: قال النبي ﷺ:

(يقول الله) عز وجل يوم القيامة (يا آدم فيقول) يا ربنا (لبيك وسعديك فينادي) بفتح الدال مصححاً عليها بالفرع وأصله (بصوت) إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار) بفتح الموحدة وسكون العين أي مبعوثاً أي طائفة شأنهم أن يعيشوا إليها فابعثهم.

والحديث سبق في تفسير سورة الحج بآتم من سياقه هنا.

٧٤٨٤ - حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَزَتْ عَلَى أَمْرَةٍ مَا غَزْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا عبيد بن إسماعيل) بضم العين من غير إضافة وكان اسمه عبيد الله أبو محمد القرشي الكوفي قال: (حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) حاد بن أسامة (عن هشام) ولأبي ذر عن هشام بن عروة (عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها) أنها قالت: ما غزت على امرأة ما غزت على خديجة) رضي الله عنها (ولقد أمره) أي أمر النبي ﷺ (ربه) تبارك وتعالى ولأبي ذر عن الكشميهني ولقد أمره الله (أن يبشرها ببית في الجنة). وللحموي والمستملي من الجنة والحديث مرّ في المناقب.

٣٣ - بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ وَنَدَاءِ اللَّهِ الْمَلَائِكَةَ

وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿وَأَنَّكَ لَتَلْقَى الْقُرْآنَ﴾ [النمل: ٦] أَيْ يُلْقَى عَلَيْكَ، وَتَلْقَاهُ أَنْتَ أَيْ تَأْخُذُهُ عَنْهُ وَوَيْلُهُ فَتَلْقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ.

(باب كلام الرب) عز وجل (مع جبريل) عليه السلام (ونداء الله) (الملائكة) عليهم السلام.

(وقال معمر): هو ابن المثنى أبو عبيدة لا معمر بن راشد في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّكَ لَتَلْقَى الْقُرْآنَ﴾ أي يلقي عليك) مبني للمجهول (وتلقاه) بفتح الفوقية واللام والقاف المشددة (أنت أي تأخذه عنه) من لدن حكيم عليم قالوا: إن جبريل يتلقى أي يأخذ من الله تلقياً روحانياً ويلقي على محمد ﷺ تلقياً جسمانياً (ومثله) قوله تعالى: ﴿فَتَلْقَى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧] وتلقى تفعل قال القفال: أصل التلقي هو التعرض للقاء ثم وضع في موضع الاستقبال للمتلقي ثم موضع القبول والأخذ، وكان النبي ﷺ يتلقى الوحي أي يستقبله ويأخذه.

٧٤٨٥ - **هَذَا** إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانًا فَأَحْبَهُ فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ ينادي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانًا، فَأَحْبُوهُ فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ».

وبه قال: (حدثني) بالإنفراد ولأبي ذر بالجمع (إسحاق) هو ابن منصور بن بهرام الكوسج، قال الحافظ ابن حجر: وتردد أبو علي الجبائي بينه وبين إسحاق بن راهويه وإنما جازمت بأنه ابن منصور لأن ابن راهويه لا يقول إلا أخبرنا وهنا قال: حدثنا اهـ. ورأيت في حاشية الفرع وأصله ما نصه: هو ابن راهويه وفوقه حاء ممدودة فالله أعلم. قال: (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث قال: (حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن أبيه) عبد الله (عن أبي صالح) ذكروان الزيات (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(إن الله تبارك وتعالى إذا أحب عبداً نادى جبريل) نصب على المفعولية (إن الله) تعالى (قد أحب فلاناً فأحبه) بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة مشددة (فيحبه جبريل ثم ينادي بكسر الدال (جبريل) رفع على الفاعلية (في السماء) وفي الأدب في أهل السماء (إن الله) عز وجل (قد أحب فلاناً فأحبه) فيحبه أهل السماء ويوضع له القبول في) قلوب (أهل الأرض) فيحبونه فمجة الناس علامة على محبة الله ووجه المطابقة ظاهر.

والحديث سبق في باب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق وباب المقت من الله تعالى من كتاب الأدب.

٧٤٨٦ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَابُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَفْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ اعْلَمُ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَاتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ».

وبه قال: (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البلخي (عن مالك) الإمام الأعظم (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكروان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(يتعابون) يتناوبون في الصعود والنزول (فيكم ملائكة) لرفع أعمالكم (بالليل وملائكة) لرفع أعمالكم (بالنهار) وقوله يتعابون على لغة أكلوني البراغيث (ويجتمعون في) وقت (صلاة العصر و) وقت (صلاة الفجر ثم يعرج) الملائكة (الذين باتوا فيكم فيسألهم) ربهم تعبداً لهم كما

تعبدهم بكتب أعمالهم (وهو أعلم) زاد أبو ذر بهم من الملائكة (كيف تركتم عبادي، فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون).

والحديث سبق في الصلاة مع ما فيه من المباحث ومطابقته ظاهرة.

٧٤٨٧ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ الْمَعْرُورِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى».

وبه قال: (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة قال: (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن واصل) الأحذب بن حيان بالحاء المهملة وتشديد التحتية (عن المعرور) بالمهملات بوزن مفعول ابن سويد الكوفي أنه (قال: سمعت أبا ذر) جندب بن جنادة رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(أتاني جبريل) عليه السلام وفي الرقاق عرض لي في جانب الحرة (فبشّرني أنه من مات) من أمّتي (لا يشرك بالله شيئاً) وجواب الشرط قوله (دخل الجنة. قلت) يا جبريل (وإن سرق وإن زنى) يدخل الجنة ولغير الكشميهني وإن زنى بالياء خطأ بدل الألف (قال) جبريل (وإن سرق وإن زنى) ولأبي ذر عن الكشميهني وزنى أي يدخل الجنة.

وسبق الحديث بزيادة ونقصان في الاستقراض والاستئذان والرقاق. قال في الفتح: وفي مناسبه للترجمة هنا غموض وكأنه من جهة أن جبريل إنما يبشّر النبي ﷺ بأمر يتلقاه عن ربه تعالى فكأن الله تعالى قال له: بشّر محمداً بأن من مات من أمّته لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة فبشّره بذلك.

٣٤ - باب قول الله تعالى:

﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ [النساء: ١٦٦]

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْأَرْضِ السَّابِعَةِ.

(باب قول الله تعالى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾) أي أنزله وهو عالم بأنك أهل لإنزاله إليك وأنتك مبلغه أو أنزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول المعتزلة في إنكار الصفات فإنه أثبت لنفسه العلم ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ [النساء: ١٦٦] لك بالنبوة. قال ابن بطال: المراد بالإنزال إفهام العباد معاني الفروض وليس إنزاله كإنزال الأجسام المخلوقة لأن القرآن ليس بجسم ولا مخلوق.

(وقال مجاهد): هو ابن جبر المفسر في قوله تعالى: ﴿يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ بين السماء السابعة والأرض السابعة) ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني من السماء وهذا وصله الفريابي.

٧٤٨٨ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلَانُ إِذَا أُوْتِيتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اَللّٰهُمَّ اَسْلَمْتُ نَفْسِي اِلَيْكَ وَوَجَّهْتُ وَجْهِي اِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ اَمْرِي اِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي اِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً اِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنَاجَا مِنْكَ اِلَّا اِلَيْكَ اَمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي اَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي اَرْسَلْتَ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتُّ فِي لَيْلَتِكَ مِتُّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ أَجْرًا».

وبه قال: (حدَّثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدَّثنا أبو الأخوص) بالحاء والصاد المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي قال: (حدَّثنا أبو إسحاق) عمرو السبيعي (الهمداني) بسكون الميم بعدها مهملة (عن البراء بن عازب) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(يا فلان) يريد البراء بن عازب (إذا أوتيت) بالقصر (إلى فراشك) أي مضجعك لتنام (فقل) بعد أن تنام على شقك الأيمن (اللهم أسلمت نفسي) ذاتي (إليك ووجهت وجهي) أي قصدي (إليك وفوضت أمري) أي رددته (إليك) إذ لا قدرة لي ولا تدبير على جلب نفع ولا دفع ضرر فأمرني مفوض إليك (والجأت ظهري) أي أسندته (إليك) كما يعتمد الإنسان بظهره إلى ما يسندة إليه (رغبة) في ثوابك (ورغبة إليك) خوفاً من عقابك (لا ملجأ) بالهمز واللام (ولا منجى) بالنون من غير همز (منك إلا إليك) أي لا ملجأ منك إلى أحد إلا إليك ولا منجى إلا إليك (أمنت) صدقت (بكتابك) القرآن (الذي أنزلت) أي أنزلته على رسولك ﷺ والإيمان بالقرآن يتضمن الإيمان بجميع كتب الله (وبنبيك الذي أرسلت) بحذف ضمير المفعول أي الذي أرسلته (فإنك إن مت في) ولأبي ذر من (ليلتك مت على الفطرة) الإسلامية أو الدين القويم ملة إبراهيم (وإن أصبحت أصبت أجراً) بالجيم الساكنة بعد الهمزة أي أجراً عظيماً فالتنكير للتعظيم ولأبي ذر عن الكشميهني خيراً بالحاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة بدل أجراً.

والحديث سبق آخر الوضوء وفي الدعوات في باب استحباب النوم على الشق الأيمن.

٧٤٨٩ - **هَذَا** قُتِبَتْهُ بَنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «اللّٰهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ وَزَلْزِلْ بِهِمْ».

زَادَ الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ. سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

وبه قال: (حدَّثنا قتيبة بن سعيد) البلخي قال: (حدَّثنا سفیان) بن عيينة (عن إسماعيل بن أبي خالد) الكوفي الحافظ (عن عبد الله بن أبي أوفى) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب) يوم اجتمع قبائل العرب على مقاتلته ﷺ يدعو عليهم:

(اللهم) يا (منزل الكتاب) القرآن (يا سريع) زمان (الحساب) أو سريعاً في الحساب (اهزم)

الأحزاب وزلزل بهم) ولأبي ذر عن الكشميهني والمستملي وزلزلهم فلا يثبتون عند اللقاء بل تطيش عقولهم (زاد الحميدي) عبد الله بن الزبير فقال: (حدثنا سفيان) بن عيينة قال: (حدثنا خالد بن أبي خالد) إسماعيل قال: (سمعت عبد الله) بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: (سمعت النبي ﷺ) وغرضه بسياق هذه الزيادة التصريح في رواية سفيان بالتحديث والتصريح بالسماع وفي رواية ابن أبي خالد وبالسماع في رواية ابن أبي أوفى بخلاف رواية قتبية فإنها بالعننة.

والحديث سبق في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة من كتاب الجهاد.

٧٤٩٠ - **هَذَا مُسَدَّدٌ**، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]، قَالَ: أَنْزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ فَنَسَبُوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ لَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ حَتَّى يَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ﴿وَأَتَّبِعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أَسْمِعُهُمْ وَلَا تَجْهَرُ حَتَّى يَأْخُذُوا عَنْكَ الْقُرْآنَ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسرل الأسدي البصري الحافظ أبو الحسن (عن هشيم) بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغراً كأييه أبو معاوية السلمي حافظ بغداد (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمه إياس البصري (عن سعيد بن جبیر) بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولا هم أحد الأعلام (عن ابن عباس رضي الله عنهما) في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]، قَالَ: أَنْزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ) وفي سورة الإسراء متخفٌ (بمكة) أي في أول الإسلام (فكان إذا) صلى بأصحابه (رفع صوته) بالقرآن و(سمع المشركون) قراءته (فنبسوا القرآن ومن أنزله) جبريل (ومن جاء به) صلوات الله وسلامه عليه (وقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ﴾) ولأبي ذر والأصيلي فقال الله: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ فيه حذف مضاف أي بقراءة صلاتك ﴿وَلَا تُخَافُ﴾ لا تخفض صوتك ﴿وَلَا تُخَافُ﴾ أي (لا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ) بقراءتها وسقط لأبي ذر والأصيلي ولا تخافت بها، ولأبي ذر وحده لا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ (حتى يسمع المشركون) فينبسوا واستشكل بأن القياس أن يقال حتى لا يسمع المشركون. وأجاب في الكواكب بأنه غاية للمنهى لا للنهي ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم برفع العين ﴿وَأَتَّبِعْ﴾ اطلب ﴿بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ وسطاً بين الأمرين لا الإفراط ولا التفريط. (أسمعهم ولا تَجْهَرُ حتى يأخذوا عنك القرآن).

قال الحافظ أبو ذر: فيه تقديم وتأخير تقديره أسمعهم حتى يأخذوا عنك القرآن ولا تَجْهَرُ، والمراد من الحديث قوله: أنزلت والآيات المصرحة بلفظ الإنزال والتنزيل في القرآن كثيرة والفرق بينهما في وصف القرآن والملائكة كما قال الراغب: إن التنزيل يختص بالموضع الذي يشير إلى

إنزاله متفرقاً مرة بعد أخرى والإنزال أعم من ذلك ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] فعبر بالإنزال دون التنزيل لأن القرآن نزل دفعة واحدة إلى سماء الدنيا ثم نزل بعد ذلك شيئاً فشيئاً ومن الثاني قوله تعالى: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مَكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦] ويؤيد التفصيل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ [النساء: ١٣٦] فإن المراد بالكتاب الأول القرآن وبالثاني ما عداه، والقرآن نزل نجوماً إلى الأرض بحسب الوقائع بخلاف غيره من الكتب، لكن يرد على التفصيل المذكور قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢] وأجيب: بأنه أطلق نزل موضع أنزل قال: ولولا هذا التأويل لكان متدافعاً لقوله جملة واحدة وهذا بناء على القول بأن نزل المشدد يقتضي التفريق فاحتاج إلى ادعاء ما ذكر وإلا فقد قال غيره إن التضعيف لا يستلزم حقيقة التكثير بل يرد للتعظيم وهو في حكم التكثير يعني فهذا يندفع الإشكال اهـ. من كتاب فتح الباري وسقط لأبي ذر والأصيلي من قوله: ﴿وَلَا تَخَافْتُهَا﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾.

وسبق الحديث آخر سورة الإسراء.

٣٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥] ﴿لَقَوْلٍ فَضْلٍ﴾ حَقٌّ ﴿وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ﴾ [الطارق: ١٣ و ١٤] بِاللَّعِبِ

(باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ [الفتح: ١٥]) قال المفسرون: واللفظ للمدارك أي يريدون أن يغيروا مواعد الله لأهل الحديبية، وذلك أنهم وعدهم أنه يعوضهم من مغنم مكة مغنم خيبر إذا قفلوا مواعدين لا يصيبون منهم شيئاً. وقال ابن بطال: أراد البخاري بهذه الترجمة وأحاديثها ما أراد في الأبواب قبلها أن كلام الله صفة قائمة به وبأنه لم يزل متكلماً ولا يزال. قال الحافظ ابن حجر: والذي يظهر لي أن غرضه أن كلام الله لا يختص بالقرآن فإنه ليس نوعاً واحداً وأنه وإن كان غير مخلوق وهو صفة قائمة به فإنه يلقيه على من يشاء من عباده بحسب حاجتهم في الأحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم قال: وأحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد.

وقوله تعالى: ﴿لَقَوْلٍ﴾ ولأبي ذر: إنه لقول ﴿فصل﴾ أي (حق) ﴿وما هو بالهزل﴾ [الطارق: ١٣ و ١٤] أي (باللعب) وهذا مأخوذ من قول أبي عبيدة في كتابه المجاز ومن حق القرآن وقد وصفه الله تعالى بهذا أن يكون مهيباً في الصدور معظماً في القلوب يترفع به قارته وسامعه أن يلم بهزل أو يتفكه بمزاح.

٧٤٩١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الْأَمْرُ أَقْلُبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا الْحَمِيدِي) عبد الله بن الزبير قال: (حَدَّثَنَا سَفِيَان) بن عيينة قال: (حَدَّثَنَا الزَّهْرِي) محمد بن مسلم (عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْب) سيد التابعين (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه أنه (قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ):

(قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ) أي بأن ينسب إلي ما لا يليق بجلالي وهذا من التشابهات والله تعالى منزّه عن أن يلحقه أذى إذ هو محال عليه فهو من التوسّع في الكلام والمراد أن من وقع ذلك منه تعرّض لسخط الله تعالى (يسب الدهر) الليل والنهار فيقول إذا أصابه مكروه يؤسّا للدهر وتبّا له ونحو ذلك (وَأَنَا الدهر) أي خالقه (بيدي الأمر) الذي ينسبونه إلى الدهر (أَقْلَبَ الليل والنهار) فإذا سب ابن آدم الدهر من أجل أنه فاعل هذه الأمور عاد سبّه إليّ لأنّي فاعلها وإنما الدهر زمان جعلته ظرفاً لمواقع الأمور.

ومطابقته لما ترجم في إثبات إسناد القول إلى الله تعالى وهو من الأحاديث القدسية.

وسبق في تفسير سورة الجاثية.

٧٤٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ) الفضل بن دكين قال: (حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ) سليمان كذا للجميع أبو نعيم عن الأعمش إلا لأبي علي بن السكن فقال: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ فزاد فيه الثوري لكن قال أبو علي الجبائي: الصواب قول من خالفه من سائر الرواة (عن أبي صالح) ذكوان الزيات (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه قال:

(يقول الله عز وجل الصوم لي) خصّه تعالى به لأنه لم يعبد به أحد غيره بخلاف السجود وغيره (وَأَنَا أَجْزِي) صاحبه (به). وقد علم أن الكريم إذا تولى الإعطاء بنفسه كان في ذلك إشارة إلى تعظيم ذلك العطاء ففيه مضاعفة الجزاء من غير عدد ولا حساب (يدع) يترك الصائم (شهوته) الجماع (و) يدع (أكله وشربه من أجلي) أي خالصاً (والصوم جنة) بضم الجيم وتشديد النون وقاية من النار أو المعاصي لأنه يكسر الشهوة ويضعف القوة (وللصائم فرحتان) يفرحهما (فرحة حين يفطر) حين انتهاء صومه في الدنيا (وفرحة حين يلقى ربه) يوم القيامة (ولخُلُوف) بفتح اللام وضم الخاء المعجمة رائحة (فم الصائم) المتغير لخلاء معدته من الطعام (أطيب عند الله من ريح المسك) أي أذكى عند الله منه إذ إنه تعالى لا يوصف بالشّم نعم هو عالم به كبقية المدركات المحسوسات ألا يعلم من خلق.

والحديث سبق في الحج بمباحثه وما فيه ومطابقته لما ترجم به في قوله يقول الله .

٧٤٩٣ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَخْشِي فِي ثَوْبِهِ فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنِيكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندي قال: (حدثنا عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحافظ أبو بكر الصنعاني قال: (أخبرنا معمر) بفتح الميم وسكون العين المهملة ابن راشد (عن همام) بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(بينما) بالميم (أيوب) عليه السلام (يغتسل) حال كونه (عريانا خر عليه رجل جراد) بكسر الراء وسكون الجيم جماعة كثيرة منه (من ذهب) وسمي جرادا لأنه يجرد الأرض فيأكل ما عليها (فجعل) أيوب (يخشي) بفتح أوله وسكون الحاء المهملة بعدها مثلثة يأخذ بيده ويرمي (في ثوبه فناداه) فقال له (ربه) تعالى (يا أيوب) كلمه كموسى أو بواسطة الملك (ألم أكن أغنيتك) بفتح الهمزة وبعد التحتية الساكنة فوقية ولأبي ذر عن الكشميهني أغنك بضم الهمزة وبعد المعجمة الساكنة نون مكسورة فكاف (عما ترى) من جراد الذهب (قال: بلى يا رب) أغنييني (ولكن لا غنى لي عن بركتك) أي عن خيرك وغنى بكسر الغين المعجمة مقصور من غير تنوين ولا نافية للجنس.

وسبق الحديث في باب من اغتسل عريانا من الطهارة.

٧٤٩٤ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَنَزَّلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإنفراد (مالك) هو ابن أنس إمام دار الهجرة الأصبحي (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري (عن أبي عبد الله الأعرج) بالغين المعجمة المفتوحة والراء المشددة واسمه سلمان الجهنني المدني (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(يتنزل) بتحتية فوقية وتشديد الزاي في باب التفعّل ولأبي ذر عن الكشميهني ينزل (ربنا) تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر) أي ينزل ملك بأمره وتأوله ابن حزم بأنه فعل يفعله الله في سماء الدنيا كالفتح لقبول الدعاء وأن تلك الساعة من مظان الإجابة وهذا معهود في اللغة يقال فلان نزل لي عن حقه بمعنى وهبه لي، لكن في حديث أبي

هريرة عند النسائي وابن خزيمة في صحيحه إذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فيه: فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع فيستجاب له، وهو من رواية محمد بن إسحق، واختلف فيه، وفي حديث ابن مسعود عند ابن خزيمة: فإذا طلع الفجر صعد إلى العرش وهو من رواية إبراهيم الهجري وفيه مقال، وفي أحاديث أخر حصلها ذكر الصعود بعد النزول وكما يؤول النزول فلا مانع من تأويل الصعود بما يليق كما مرّ والتسليم أسلم والغرض من الحديث هنا قوله (فيقول من يدعوني فأستجيب) بالنصب على جواب الاستفهام وليست السين للطلب بل أستجيب بمعنى أجب (له من يسألني فأعطيه) سؤله (من) وللأصلي ومن (يستغفري فأغفر له) ذنوبه.

وسبق الحديث مع مباحثه بالتهجد من أواخر الصلاة وكذا في الدعوات.

٧٤٩٥ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) بضم الشين المعجمة ابن أبي حمزة الحافظ أبو بشر الحمصي مولى بني أمية قال: (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (أن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (حدثه أنه سمع أبا هريرة) رضي الله عنه (أنه سمع رسول الله ﷺ يقول):

(نحن الآخرون) في الدنيا (السابقون يوم القيامة).

٧٤٩٦ - **وَبِهَذَا** الْإِسْنَادِ قَالَ اللَّهُ: «أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ».

(وبهذا الإسناد) المذكور وهو: حدثنا أبو اليمان إلى آخره (قال الله) عز وجل (أنفق) على عباد الله وأنفق بفتح الهمزة وكسر الفاء مجزوم على الأمر (أنفق عليك) بضم الهمزة مجزوم جواباً أي أعطك خلفه بل أكثر منه أضعافاً مضاعفة. ويحكي عما ذكره في الكواكب عن بعض الصوفية أنه قد تصدق برغيفين محتاجاً إليهما فبعث بعض أصحابه إليه سفرة فيها أدام وثمانية عشر رغيفاً فقال لحاملها: أين الرغيفان الآخران؟ قال: كنت محتاجاً فأخذتهما في الطريق منها فقيل له: بم عرفت أنها كانت عشرين؟ قال من قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] وقوله: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة» ذكره في الديات. وقوله: «أنفق أنفق عليك» طرف من حديث أورده تآمراً في تفسير سورة هود، والمراد منه هنا نسبة القول إلى الله تعالى في قوله أنفق.

٧٤٩٧ - **هَذَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ قُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ: هَذِهِ خَدِيجَةُ أَتَتْكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَأَقْرِئْهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامَ وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

وبه قال: (حدثنا زهير بن حرب) بضم الزاي مصغراً وحرب بالحاء المهملة وبعد الراء الساكنة موحدة النسائي الحافظ قال: (حدثنا ابن فضيل) بضم الفاء وفتح المعجمة محمد الضبي مولاهم الحافظ أبو عبد الرحمن (عن عمارة) بن القعقاع (عن أبي زرعة) بضم الزاي وسكون الراء هرم البجلي (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (فقال: هذه خديجة أتتك) ولأبي ذر عن المستملي تأتيك، وسبق في باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها من طريق قتبية بن سعيد عن محمد بن فضيل إلى أبي هريرة قال: أتى جبريل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله هذه خديجة قد أتت (بإناء فيه طعام أو إناء فيه شراب) بالشك، وللأصيلي أو شراب ولأبي ذر أو إناء أو شراب كذا بالرفع في الفرع وأصله شك هل قال فيه طعام أو قال إناء فقط لم يذكر ما فيه ويجوز الرفع والجر في قوله أو شرب (فأقرئها) بهمة مفتوحة بعد الفاء وأخرى ساكنة بعد الراء (من رباها السلام وبشرها ببيت) في الجنة (من قصب) لؤلؤة مجوفة كما في معجم الكبير للطبراني (لا صخب) بالصاد المهملة والحاء المعجمة والموحدة المفتوحات لا صياح (فيه ولا نصب) ولا تعب جزاء وفاقاً، لأنه ﷺ لما دعا الناس إلى الإسلام أجابت من غير منازعة ولا تعب، بل أزالته عنه كل تعب وآنسته من كل وحشة فناسب أن يكون بيتها في الجنة بالصفة المقابلة لفعلها قاله السهيلي.

وسبق الحديث في الباب المذكور.

٧٤٩٨ - **هَذَا** مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَغَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ».

وبه قال: (حدثنا معاذ بن أسد) أبو عبد الله المروزي نزل البصرة قال: (أخبرنا) وللأصيلي حدثنا (عبد الله) بن المبارك المروزي قال: (أخبرنا) وللأصيلي حدثنا (معمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بكسر الموحدة المشددة (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(قال الله) عز وجل (أعددت لعبادي الصالحين) والإضافة للتشريف أي هيأت لهم في الجنة (ما لا عين رأت) أي ما رأت العيون كلهن ولا عين واحدة فالعين في سياق النفي فتفيد الاستغراق ومثله قوله (ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر).

وسبق الحديث في سورة السجدة.

٧٤٩٩ - **هَذَا** مَحْمُودٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَخْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ،

وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّئُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَأَغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.

وبه قال: (حدثنا محمود) هو ابن غيلان قال: (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال: أخبرنا (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز قال: (أخبرني) بالإفراد (سليمان) بن أبي مسلم (الأحول) المكي (أن طائوساً) اليماني (أخبره أنه سمع ابن عباس) رضي الله عنهما (يقول: كان النبي ﷺ إذا تہجد من الليل قال):

(اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض) منورها (ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض) الذي يقوم بحفظهما (ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن أنت الحق) المتحقق وجوده (ووعدك الحق) الذي لا يدخله خلف (وقولك الحق) الثابت مدلوله اللازم (ولقاؤك الحق) وللأصلي حق بلا ألف ولام أي رؤيتك في الآخرة حيث لا مانع (والجنة حق والنار حق) أي كل منهما موجود (والنبيون حق والساعة حق) أي قيامها (اللهم لك أسلمت) أي انقذت لأمرك ونهلك (وبك أمنت) أي صدقت بك وبما أنزلت (وعليك توكلت) أي فوضت أمري إليك (وإليك أنبت) رجعت (وبك خاسمت) أي بما آتيتني من البراهين خاسمت من خاصمني من الكفار (وإليك حاكمت) كل من أبى القبول ما أرسلتني به (فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت).

ومطابقته للترجمة في قوله: وقولك الحق، وسبق في التهجيد وغيره.

٧٥٠٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا فَبَرَّاهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَكُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ فِي بَرَاءَتِي وَخِيَا يُنْثَلَى وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرِ يُنْثَلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَزْجُو أَنَّ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ.

وبه قال: (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم قال: (حدثنا عبد الله بن عمر) بضم العين (النميري) بضم النون وفتح الميم قال: (حدثنا يونس بن يزيد الأيلي) بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام (قال: سمعت الزهري) محمد بن مسلم (قال: سمعت عروة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص) الليثي (وعبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن

مسعود أربعتهم (عن حديث عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله) عز وجل (عما قالوا) بما أنزل في القرآن (وكل) من الأربعة (حدثني) بالإفراد (طائفة) قطعة (من) الحديث الذي حدثني) به منه (عن) حديث (عائشة) رضي الله عنها (قالت) بعد أن ذكرت سفرها معه ﷺ في غزوة غزاها الحديث بطوله في قصة الإفك السابقة في غير ما موضع وقولها: والله يعلم أني حينئذ بريئة وأن الله مبرئي بريأتي (ولكن) ولأبي ذر عن الكشميهني ولكن (والله ما كنت أظن أن الله) تبارك وتعالى (ينزل) بضم الياء من أنزل (في براءتي) مما نسب لي أهل الإفك (وحينما يتلى) يقرأ (ولشأنني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله) عز وجل (فتي) بتشديد الياء (بأمر يتلى، ولكنني كنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ في النوم رؤيا يبرئني الله بها فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: ١١] العشر الآيات) في براءتي.

ومطابقته للترجمة في قوله من أن يتكلم الله في أمر يتلى، وسبق الحديث في غير مرة.

٧٥٠١ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكَبُوهَا بِمِثْلِهَا وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَاتَّكَبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلَهَا فَاتَّكَبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكَبُوهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ».

وبه قال: (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء قال: (حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن) المدني (عن) أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(يقول الله) عز وجل (إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها) بفتح الميم (فإن عملها) بكسرهما ولأبي ذر عن الحموي والمستملي فإذا عملها (فاكتبوها) عليه (بمثلها) من غير تضعيف (وإن تركها من أجلي) أي خوفاً مني (فاكتبوها له حسنة) واحدة غير مضاعفة وزاد في رواية ابن عباس في الرقاق كاملة (وإذا أراد) عبدي (أن يعمل حسنة فلم يعملها فاطتبعوها له حسنة) زاد ابن عباس كاملة أي لا نقص فيها (فإن عملها) بكسر الميم (فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي إلى سبعمائة ضعف زاد في الرواية المذكورة إلى أضعاف كثيرة أي بحسب الزيادة في الإخلاص.

والغرض من الحديث قوله يقول الله. وسبق نحوه في باب: مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

٧٥٠٢ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَزْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ

الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّجُمُ فَقَالَ: مَهْ قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ فَقَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ. ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢].

وبه قال: (حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ قَالَ: (حَدَّثَنِي) بِالْإِفْرَادِ (سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ) وَسَقَطَ ابْنُ بِلَالٍ لِأَبِي ذَرٍّ (عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مَرْزُدٍ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الزَّايِ وَكَسْرِ الرَّاءِ الْمَشْدُودَةِ وَالَّذِي فِي الْيُونَنِيَّةِ فَتَحَهَا بَعْدَهَا دَالٌ مَهْمَلَةٌ وَأَسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسَارٍ بِالتَّحْتِيَّةِ وَالْمَهْمَلَةُ الْمَخْفُفَةُ (عَنْ) عَمِّهِ (سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ):

(خَلَقَ اللَّهُ) عَزَّ وَجَلَّ (الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ) أَيَّ أُمَّهُ وَقَضَاهُ (قَامَتِ الرَّحِمُ) حَقِيقَةُ بَأْنِ تَجَسُّمَتْ زَادَ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْقِتَالِ قَامَتِ الرَّحِمُ فَأَخَذَتْ بِحَقِّ الرَّحْمَنِ وَهُوَ اسْتِعَارَةٌ إِذْ مِنْ عَادَةِ الْمُسْتَجِيرِ أَنْ يَأْخُذَ بِذَيْلِ الْمُسْتَجَارِ بِهِ أَوْ بِطَرَفِ رَدَائِهِ وَرَبِمَا أَخَذَ بِحَقِّ إِزَارِهِ مَبَالِغَةً فِي الاسْتِجَارَةِ (فَقَالَ) تَعَالَى لَهَا (مَهْ) بِفَتْحِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْهَاءِ أَيَّ اكْفَيْتِي (قَالَتْ) بِلِسَانِ الْحَالِ أَوْ بِلِسَانِ الْمَقَالِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَعِنْدَ أَحْمَدَ أَنَّهَا تَكَلَّمَ بِلِسَانِ طَلْقٍ ذَلَقٍ وَلِلْأَصْبَلِيِّ فَقَالَتْ (هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ) أَيَّ قِيَامِي هَذَا قِيَامَ الْمُسْتَجِيرِ (بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ فَقَالَ) جَلَّ وَعَلَا وَلِأَبِي ذَرٍّ عَنْ الْكَشْمِيهَنِيِّ قَالَ (أَلَا) بِالتَّخْفِيفِ (تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ) بَأْنِ اتَّعَطَفَ عَلَيْهِ (وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ) فَلَا اتَّعَطَفَ عَلَيْهِ (قَالَتْ: بَلَى) رَضِيتُ (يَا رَبِّ. قَالَ) تَعَالَى (فَذَلِكَ لَكَ) بِكَسْرِ الْكَافِ فِيهِمَا (ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ) ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ﴾ وَفِي الْأَدَبِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢].

وهذا الحديث سبق في تفسير سورة القتال وفي كتاب الأدب.

٧٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: مُطَرَّ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «قَالَ اللَّهُ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِي».

وبه قال: (حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ) هُوَ ابْنُ مَسْرُودٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا سَفْيَانُ) بَنُ عَيْنَةَ (عَنْ صَالِحٍ) هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ (عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ) بِضَمِّ الْعَيْنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بَنُ مَسْعُودٍ (عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ) الْجَهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ (قَالَ: مُطَرَّ النَّبِيِّ ﷺ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَكَسْرِ الطَّاءِ أَيَّ حَصَلَ الْمَطَرُ بِدَعَائِهِ ﷺ (فَقَالَ) عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

(قَالَ اللَّهُ) عَزَّ وَجَلَّ (أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي كَافِرٌ بِي) وَهُوَ مَنْ قَالَ مَطَرْنَا بِنُوءٍ كَذَا (وَمُؤْمِنٌ بِي) وَهُوَ مَنْ قَالَ: مَطَرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ كَمَا وَقَعَ مَبِيتًا فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ السَّابِقِ فِي الاسْتِسْقَاءِ وَمُطَابَقَتِهِ هُنَا ظَاهِرَةٌ.

٧٥٠٤ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أُخْبِتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإنفراد (مالك) الإمام (عن أبي الزناد) عبد الله (عن الأعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(قال الله) عز وجل (إذا أحب عبدني لقائي) أي الموت. وقال ابن الأثير: المراد باللقاء المصير إلى الدار الآخرة وطلب ما عند الله وليس المراد به الموت لأن كلاً يكرهه فمَن ترك الدنيا وأبغضها أحب لقاء الله ومن آثرها وركن إليها كره لقاء الله (أحببت لقاءه) أي أردت الخير له والإنعام عليه (وإذا كرهه) عبدني (لقائي كرهت لقاءه) فيه أن محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لأنها ممكنة مع عدم تمنيه لأن النهي محمول على حال الحياة المستمرة أما عند المعاناة والاحتضار فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة.

وسبقت مباحث الحديث في باب من أحب لقاء الله من كتاب الرقاق.

٧٥٠٥ - **هَذَا** أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي».

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) أي ابن أبي حمزة قال: (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الأعرج) عبد الرحمن (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(قال الله) عز وجل (أنا) ولأبي ذر عن المستملي لأنا (عند ظن عبدي بي) إن ظن خيرًا فله أو غيره فله.

وسبق في باب ﴿ويحذركم الله نفسه﴾ [آل عمران: ٢٨] من كتاب التوحيد.

٧٥٠٦ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ وَأَذَرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَيُنْزِلَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيُعَذِّبَهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ فَقَفَرْتُ لَهُ».

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) بالإنفراد (مالك) الإمام (عن أبي الزناد) عبد الله (عن الأعرج) عبد الرحمن (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن رسول الله ﷺ قال):

(قال رجل) كان نباشاً في بني إسرائيل (لم يعمل خيراً قط) لأهله أو لبنيه (فإذا) ولأبي ذر إذا (مات) كان مقتضى السياق أن يقول إذا مات لكنه على طريق الالتفات (فحرقوه واذروا) بالذال المعجمة (نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله) بتخفيف الدال أي ضيق الله (عليه) كقوله تعالى: ﴿ومن قدر الله عليه رزقه﴾ [الطلاق: ٧] أي ضيق عليه وليس شكاً في القدرة على إحيائه (ليعذبه عذاباً لا يعذبه أحدًا من العالمين) زاد في بني إسرائيل فلما مات فعل به ذلك (فأمر الله) عز وجل (البحر فجمع) بالفاء ولأبي ذر عن الحموي ليجمع (ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه) وزاد أيضاً فإذا هو قائم أي بين يدي الله تعالى (ثم قال) تعالى له (لم فعلت) هذا؟ (قال: من خشيتك) يا رب (وأنت أعلم) جملة حالية أو معترضة (فغفر له).

وسبق الحديث في ذكر بني إسرائيل.

٧٥٠٧ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا وَرُبَّمَا قَالَ: أَذْنَبْتُ ذَنْبًا فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا وَرُبَّمَا قَالَ: أَصَبْتُ فَأَغْفِرَ فَقَالَ رَبُّهُ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا أَوْ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ أَوْ أَصَبْتُ آخَرَ فَأَغْفِرْهُ فَقَالَ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَذْنَبْتُ ذَنْبًا، وَرُبَّمَا قَالَ: أَصَابَ ذَنْبًا فَقَالَ: رَبِّ أَصَبْتُ أَوْ قَالَ: أَذْنَبْتُ آخَرَ فَأَغْفِرْهُ لِي فَقَالَ: أَعْلِمَ عَبْدِي إِنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ، وَيَأْخُذُ بِهِ غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ».

وبه قال: (حدثنا أحمد بن إسحاق) بن الحصين بن جابر السرماري بفتح السين المهملة وكسرهما وسكون الراء الأولى نسبة إلى سرمارة قرية من قرى بخارى قال: (حدثنا عمرو بن عاصم) بفتح العين وسكون الميم أبو عثمان الكلاباذي البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وغيره قال: (حدثنا همام) هو ابن يحيى قال: (حدثنا إسحاق بن عبد الله) بن أبي طلحة الأنصاري التابعي المشهور قال: (سمعت عبد الرحمن بن أبي عمرة) بفتح العين وسكون الميم التابعي الجليل المدني واسم أبيه كنيته وهو أنصاري صحابي وقيل إن لعبد الرحمن رؤية (قال: سمعت أبا هريرة) رضي الله عنه (قال: سمعت النبي ﷺ قال):

(إن عبداً أصاب ذنباً وربما قال: أذنب ذنباً) بالشك (فقال) يا (رب أذنبت ذنباً وربما قال أصبت) أي ذنباً (فاغفر) ذنبي ولأبي ذر فاغفره وللکشميهني فاغفر لي (فقال ربه أعلم عبدي) بهمة الاستفهام والفعل الماضي وللأصيلي علم بحذف الهمة (إن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به) أي يعاقب عليه وللأصيلي يغفر الذنوب ويأخذ بها (غفرت لعبدي) ذنبه أو قال ذنوبه (ثم مكث ما شاء الله) من الزمان (ثم أصاب ذنباً) آخر وفي رواية حماد عند مسلم ثم عاد فأذنب (أو) قال

(أَذْنِبَ ذَنْبًا فَقَالَ) يَا (رَبِّ أَذْنِبْتُ أَوْ) قَالَ (أَصَبْتُ) ذَنْبًا (آخِرَ فَاغْفِرْهُ) لِي وَلِلْأَصِيلِي فَاغْفِرْ لِي (فَقَالَ) رَبِّهِ (أَعْلَمُ) وَلِلْأَصِيلِي عِلْمُ (عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ) وَيُعَاقِبُ فَاعْلَمْ عَلَيْهِ (غُفِرَتْ) لِعَبْدِي ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ) مِنَ الزَّمَانِ (ثُمَّ أَذْنِبَ ذَنْبًا) آخِرَ (وَرَبِّمَا قَالَ أَصَابَ ذَنْبًا فَقَالَ) يَا (رَبِّ أَصَبْتُ أَوْ قَالَ) سَقَطَ لَفْظُ قَالَ لِغَيْرِ أَبِي ذَرٍّ (أَذْنِبْتُ) ذَنْبًا (آخِرَ فَاغْفِرْهُ لِي) كَذَا بِالْشَكِّ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ كُلِّهَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْزُوقٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يُرْوَى عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَذْنِبَ عَبْدِي ذَنْبًا وَلَمْ يَشْكُ وَكَذَا فِي بَقِيَةِ الْمَوَاضِعِ. (فَقَالَ) رَبِّهِ (أَعْلَمُ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ غُفِرَتْ) لِعَبْدِي ثَلَاثًا أَيُّ الذُّنُوبِ الثَّلَاثَةِ وَسَقَطَ لَفْظُ ثَلَاثًا لِأَبِي ذَرٍّ كَقَوْلِهِ (فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ) إِذَا كَانَ هَذَا دَابَّةً يَذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَتُوبُ مِنْهُ وَيَسْتَغْفِرُ لَا أَنَّهُ يَذْنِبُ الذَّنْبَ ثُمَّ يَعُودُ إِلَيْهِ فَإِنْ هَذِهِ تَوْبَةُ الْكَذَّابِينَ؛ وَيَدُلُّ لَهُ قَوْلُهُ: أَصَابَ ذَنْبًا آخِرَ كَذَا قَرَّرَهُ الْمُنْذِرِي.

وقال أبو العباس في المفهم: هذا الحديث يدل على عظم فائدة الاستغفار وكثرة فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه، لكن هذا الاستغفار هو الذي يثبت معناه في القلب مقارنًا للسان لتحل به عقدة الإصرار ويحصل مع الندم، ويشهد له حديث: خياركم كل مفتن تَوَّابٍ أي الذي يتكرر منه الذنب والتوبة، فكلما وقع في ذنب عاد إلى التوبة لا من قال: أستغفر الله بلسانه وقلبه مصرّ على تلك المعصية فهذا الذي استغفاره يحتاج إلى استغفار. وفي حديث ابن عباس عند ابن أبي الدنيا مرفوعًا: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له». والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالستهزئ بربه، لكن الراجح أن قوله والمستغفر إلى آخره موقوف.

وقال ابن بطلال في هذا الحديث إن المصرّ على المعصية في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له مغلاً لحسنه التي جاء بها وهي اعتقاد أن له رباً خالفاً يعذبه ويغفر له واستغفاره إياه على ذلك يدل عليه قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] ولا حسنة أعظم من التوحيد. فإن قيل إن استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس الاستغفار أكثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المصرّ والتائب ولا دلالة في الحديث على أنه تاب مما سأل الغفران عنه لأن حدّ التوبة الرجوع عن الذنب والعزم أن لا يعود إليه والإقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم منه ذلك.

وقال السبكي في الحلييات: الاستغفار طلب المغفرة إما باللسان أو بالقلب أو بهما، فالأول فيه نفع لأنه خير من السكوت ولأنه يعتاد قول الخير، والثاني نافع جداً، والثالث أبلغ منه لكن لا يمحضان الذنب حتى توجد التوبة منه فإن العاصي المصرّ يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة إلى أن قال: والذي ذكرته من أن معنى الاستغفار غير معنى التوبة هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند كثير من الناس أن لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة، ثم قال: وذكر بعضهم أن التوبة لا تتم إلا بالاستغفار لقوله تعالى: ﴿وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوَبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] والمشهور أنه لا يشترط. وقال بعضهم: يكفي في التوبة

تحقق الندم على وقوعه منه فإنه يستلزم الإقلاع عنه والعزم على عدم العود فهما ناشتان عن الندم لا أصلان معه، ومن ثم جاء الحديث «الندم توبة» وهو حديث حسن من حديث ابن مسعود أخرجه ابن ماجة وصححه الحاكم وأخرجه ابن حبان من حديث أنس وصححه اهـ ملخصاً من فتح الباري.

وسقط للأصيلي فقال أعلم عبدي أن له رباً الثالثة إلى آخر الحديث ومطابقته للترجمة في قوله فقال له ربه وفي قوله فقال أعلم عبدي، وأخرجه مسلم في التوبة والنسائي في اليوم والليلة.

٧٥٠٨ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ أَوْ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالَ كَلِمَةً يَعْنِي «أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَلَدًا، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْوَفَاةُ قَالَ لِبَنِيهِ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ قَالُوا: خَيْرُ أَبٍ قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَنْتَهِزْ أَوْ لَمْ يَنْتَهِزْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَإِنْ يَقْدِرِ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبُهُ فَأَنْظَرُوا إِذَا مِتُّ فَأَخْرِقُونِي حَتَّى صِرْتُ فَحَمًا فَاسْحَقُونِي - أَوْ قَالَ فَاسْحَكُونِي - فَإِذَا كَانَ يَوْمُ رِيحٍ عَاصِيفٍ فَأَذْرُونِي فِيهَا». فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَاخْذْ مَوَائِقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي فَفَعَلُوا، ثُمَّ أَذْرُوهُ فِي يَوْمٍ عَاصِيفٍ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُنْ فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ، قَالَ اللَّهُ: أَيُّ عَبْدِي مَا حَمَلْتُكَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ أَوْ فَرَقُ مِنْكَ، قَالَ: فَمَا تَلَفَاةُ أَنْ رَحِمَهُ عِنْدَهَا». وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: فَمَا تَلَفَاةُ غَيْرِهَا فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا عُثْمَانَ فَقَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سَلْمَانَ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ فِي الْبَحْرِ أَوْ كَمَا حَدَّثَ.

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن أبي الأسود البصري قال: (حدثنا معتمر) قال: (سمعت أبي) سليمان بن طرخان التيمي البصري قال: (حدثنا قتادة) بن دعامة (عن عقبة بن عبد الغافر) الأزدي (عن أبي سعيد) سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه (عن النبي ﷺ أنه ذكر رجلاً) لم يسم (فيمن سلف) في جملتهم (أو فيمن كان قبلكم) أي في بني إسرائيل والشك من الراوي وللأصيلي قبلهم بالهاء بدل الكاف (قال) عليه الصلاة والسلام (كلمة يعني) معنى الكلمة.

(أعطاه الله) عز وجل وسبق في بني إسرائيل رغبه الله وهو معنى أعطاه الله (مالاً ولداً فلما حضرته الوفاة) أي حضرته الوفاة ولأبي ذر فلما حضره الوفاة (قال لبنيه أي أب كنت لكم؟ قالوا: خير أب). قال أبو البقاء هو بنصب أي على أنه خير كنت وجاز تقديمه لكونه استفهاماً ويجوز الرفع. قلت: وهو الذي في الفرع وصحح عليه وخير أب قال أبو البقاء الأجود فيه النصب على تقدير كنت خير أب فيوافق ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير أنت خير أب (قال: فإنه لم ينتثر) بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح الفوقية بعدها همزة مكسورة فراء مهملة قال في المصاييح وهو المعروف في اللغة (أو) قال (لم ينتثر) بالزاي المعجمة بدل الراء المهملة وقال في المطالع وقع للبخاري في كتاب التوحيد على الشك في الراء والزاي وفي بعضها يأتبر أي لم

يَقْدَم (عند الله خيرًا) ليس المراد نفي كل خير على العموم بل نفي ما عدا التوحيد ولذلك غفر له وإلا فلو كان التوحيد منتفياً أيضاً لتحتم عقابه سمعاً ولم يغفر له (وإن يقدر الله) يضيق الله (عليه يعذبه) بالجزم وسقط عليه لأبي ذر والأصيلي (فانظروا إذا مت فاحرقوني) بهمزة قطع (حتى إذا صرت فحماً فاسحقوني - أو قال فاسحقوني -) بالكاف بدل القاف وهما بمعنى والشك من الراوي (فإذا كان يوم ريح عاصف فاذروني فيها) بهمزة قطع وبإسقاطها في اليونانية وبمعجمة يقال ذرى الريح الشيء وأذرت أطارته وأذهبت (فقال نبي الله ﷺ: فأخذ موائيقهم على ذلك وربي) قسم من المخبر بذلك عنهم تأكيداً لصدقه وإن كان محقق الصدق صادقاً قطعاً (ففعّلوا) ما قال لهم وأخذ عليهم موائيقهم بعد موته من الإحراق والسحق (ثم أذروه في يوم عاصف) ريجه (فقال الله عز وجل كن فإذا هو رجل قائم) زاد أبو عوانة في صحيحه في أسرع من طرفة العين (قال الله) عز وجل له (أي عبدي ما حملك على أن فعلت ما فعلت؟ قال مخافتك أو فرق) وللأصيلي مخافتك أو فرقاً بالنصب فيهما (منك) بفتح الفاء والراي والشك من الراوي ومعناها واحد ومخافتك ومعطوفه رفع.

قال البدر الدماميني: خبر مبتدأ محذوف أي الحامل لي مخافتك أو فرق منك فإن قلت: هلاً جعلته فاعلاً بفعل مقدر أي حملني على ذلك مخافتك أو فرق منك؟ قلت: يتمتع لوجهين. أحدهما أنه إذا دار الأمر بين كون المحذوف فاعلاً والباقي فاعلاً وكونه مبتدأ والباقي خبراً فالثاني أولى لأن المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفاً كلا حذف وأما الفعل فإنه غير الفاعل. الوجه الثاني: أن التشاكل بين جملي السؤال والجواب مطلوب ولا خفاء بأن قوله ما حملك على أن فعلت ما فعلت جملة اسمية فليكن جوابها كذلك لمكان المناسبة ولك على هذا أن تجعل مخافتك مبتدأ والخبر محذوف أي حملتني اهـ.

(قال فما تلافاه) بالفاء (أن) بفتح الهمزة أي بأن (رحمه عندها). قال في الكواكب: مفهومه عكس المقصود، ثم أجاب: بأن ما موصولة أي الذي تلافاه هو الرحمة أو نافية وكلمة الاستثناء محذوفة عند من جوز حذفها. قال البدر الدماميني: وهو رأي السهيلي والمعنى فما تلافاه إلا برحمته ويؤيد هذا قوله: (وقال مرة أخرى فما تلافاه غيرها) قال سليمان التيمي (فحدثت به) بهذا الحديث (أبا عثمان) عبد الرحمن النهدي (فقال: سمعت هذا) الحديث (من سلمان) الفارسي الصحابي كما رويته (غير أنه زاد فيه في البحر) أي ذروه في يوم عاصف في البحر (أو كما حدث).

..... - **حَدَّثَنَا** مُوسَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ وَقَالَ: لَمْ يَبْتِزْ وَقَالَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ وَقَالَ: لَمْ يَبْتِزْ فَسَرَهُ قَتَادَةُ لَمْ يَدْخَرْ.

وبه قال: (حدثنا موسى) بن إسماعيل التبوذكي قال: (حدثنا معتمر) هو ابن سليمان (وقال) في روايته (لم يبتز) بالراء المهملة. (وقال خليفة) بن خياط شيخ المصنف (حدثنا معتمر) المذكور (وقال لم يبتز) بالزاي المعجمة (فسره قتادة) بن دعامة (لم يدخر) خرجه الإسماعيلي قال في

المصابيح، قال السفاقي: وعند المعتزلة أن هذا الرجل إنما غفر له من أجل توبته التي تابها لأن قبول التوبة واجب عقلاً، والأشعري قطع بها سمعاً وغيره جَوَزَ القبول كسائر الطاعات وقال ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب على الله تعالى عقلاً وعندنا واجب بحكم الوعد والتفضيل والإحسان.

لنا وجوه: الأول: الوجوب لا يتقرر معناه إلا إذا كان بحيث لو لم يفعله الفاعل استحق الذم فلو وجب القبول على الله تعالى لكان بحيث لو لم يقبل لصار مستحقاً للذم وهو محال لأن من كان كذلك فإنه يكون مستكماً بفعل القبول والمستكمل بالغير ناقص لذاته وذلك في حق الله تعالى محال.

الثاني: أن الذم إنما يمنع من الفعل من كان يتأذى بسماعه وينفر عنه طبعه ويظهر له بسببه نقصان حال أما من كان متعالياً عن الشهوة والنفرة والزيادة والنقصان لم يعقل تحقق الوجوب في حقه بهذا المعنى.

الثالث: أنه تعالى تَمَدَّحَ بقبول التوبة في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [التوبة: ١٠٤] ولو كان ذلك واجباً لما تَمَدَّحَ به لأن أداء الواجب لا يفيد المدح والثناء والتعظيم. قال بعض المفسرين قبول التوبة من الكفر يقطع به على الله تعالى إجماعاً ولهذه نزلت هذه الآية، وأما المعاصي فيقطع بأن الله تعالى يقبل التوبة منها من طائفة من الأمة، واختلف هل يقبل توبة الجميع وأما إذا عيّن إنسان تائب فيرجى قبول توبته ولا يقطع به على الله تعالى وأما إذا فرضنا تائباً غير معين صحيح التوبة فقليل يقطع على الله بقبول توبته وعليه طائفة فيها الفقهاء والمحدثون لأنه تعالى أخبر بذلك عن نفسه، وعلى هذا يلزم أن يقبل توبة جميع التائبين. وذهب أبو المعالي وغيره إلى أن ذلك لا يقطع به على الله بل يقوى في الرجاء والقول الأول أرجح ولا فرق بين التوبة من الكفر والتوبة من المعاصي بدليل أن الإسلام يجب ما قبله والتوبة تجب ما قبلها اهـ. والحديث سبق في ذكر بني إسرائيل وفي الرقاق.

٣٦ - باب كلام الرب

عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ

(باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم).

٧٥٠٩ - **هَذَا** يُوْسُفُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شَفَعْتُ فَقُلْتُ: يَا رَبِّ أَذْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ خَزْدَلَةٌ، فَيَدْخُلُونَ ثُمَّ أَقُولُ: أَذْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى شَيْءٍ». فَقَالَ أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا يوسف بن راشد) هو يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال: (حدثنا أحمد بن عبد الله) اليربوعي روى عنه المصنف بغير واسطة في الوضوء وغيره قال: (حدثنا أبو بكر بن عياش) بالتحثية المشددة والمعجمة القارئ راوي عاصم أحد القراء (عن حميد) بضم الحاء وفتح الميم الطويل أنه (قال: سمعت أنسا رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول):

(إذا كان يوم القيامة شفعت) بضم المعجمة وكسر الفاء المشددة من التشفيح وهو تفويض الشفاعة إليه والقبول منه قاله في الكواكب، ولأبي ذر عن الكشميهني: شفعت بفتح المعجمة والفاء مع التخفيف (فقلت يا رب أدخل الجنة) بفتح الهمزة وكسر الحاء المعجمة من الإدخال (من كان في قلبه خردلة) من إيمان وفي الرواية الآتية بعد هذه إن الله تعالى هو الذي يقول له ذلك وهو المعروف في سائر الأخبار (فيدخلون) الجنة (ثم أقول) بالهمز يا رب (أدخل الجنة من كان في قلبه أدنى شيء) من إيمان وهو التصديق الذي لا بد منه (فقال أنس: كأي أنظر إلى أصابع رسول الله ﷺ) حيث يقلله عند قوله أدنى شيء ويشير إلى رأس أصبعه بالقلة. وقال في الفتح: كأنه يضم أصابعه ويشير بها. وقال الداودي قوله ثم أقول خلاف سائر الروايات فإن فيها أن الله أمره أن يخرج، وتعقبه في الفتح فقال فيه نظر والموجود عند أكثر الرواة ثم أقول بالهمز، والذي أظن أن البخاري أشار إلى ما في بعض طرقه كعاداته، ففي مستخرج أبي نعيم من طريق أبي عاصم أحمد بن جواس بفتح الجيم وتشديد الواو آخره سين مهملة عن أبي بكر بن عياش أشفع يوم القيامة فيقال لي لك من في قلبه شعيرة، ولك من في قلبه خردلة، ولك من في قلبه شيء. فهذا من كلام الرب مع النبي ﷺ. قال: ويمكن التوفيق بينهما بأنه ﷺ يسأل ذلك أولاً فيجيب إلى ذلك ثانياً فوقع في إحدى الروایتين ذكر السؤال وفي البقية ذكر الإجابة.

٧٥١٠ - **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنْزِيُّ قَالَ: أَجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَذَهَبْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِثَابِتٍ إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ: فَلِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ فَوَافَقْنَا يُصَلِّي الضُّحَى، فَاسْتَأْذَنَّا فَأَذِنَ لَنَا وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ فَقُلْنَا لِثَابِتٍ: لَا تَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ أَوَّلَ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فَقَالَ: يَا أَبَا حَمْرَةَ هَؤُلَاءِ إِخْوَانُكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ جَاؤُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ فَإِنَّهُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى، فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَيَأْتُونِي فَأَقُولُ أَنَا لَهَا فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الْآنَ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ وَأَجِزْ لَهُ

ساجداً فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ، وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَقُولُ يَا رَبِّ: أُمْتِي أُمْتِي فَيَقَالُ: أَنْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُوذُ فَأَخْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِيدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ ساجداً فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمْتِي أُمْتِي فَيَقَالُ: أَنْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مِنْهَا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ، أَوْ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ، ثُمَّ أَعُوذُ فَأَخْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِيدِ، ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ ساجداً فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُمْتِي أُمْتِي فَيَقُولُ: أَنْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَذْنَى أَذْنَى مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَخْرِجُهُ مِنَ النَّارِ، فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ. فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنَسٍ قُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا: لَوْ مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ بِمَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَنَا فَقُلْنَا لَهُ: يَا أبا سَعِيدٍ جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَلَمْ تَرِ مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ فَقَالَ: هِيَ فَحَدَّثْنَاهُ بِالْحَدِيثِ فَأَتَتْهُ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ: هِيَ، فَقُلْنَا لَمْ يَزِدْ لَنَا عَلَى هَذَا فَقَالَ: لَقَدْ حَدَّثَنِي وَهُوَ جَمِيعٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً فَلَا أَذْرِي أَنَسِي أَمْ كَرِهَ أَنْ تَتَكَلَّمُوا، قُلْنَا يَا أبا سَعِيدٍ فَحَدَّثْنَا فَضَحِكَ وَقَالَ: خُلِقَ الْإِنْسَانُ عَجُولاً مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثَكُمْ بِهِ، قَالَ «ثُمَّ أَعُوذُ الرَّابِعَةَ فَأَخْمَدُهُ بِتِلْكَ ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ ساجداً فَيَقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ وَسَلْ تُعْطَ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَتَذُنُّ لِي فَيَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبَرِيَّائِي وَعَظَمَتِي لِأَخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

وبه قال: (حدثنا سليمان بن حرب) بفتح الحاء المهملة وسكون الراء الواشحي قال: (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم الإمام أبو إسماعيل قال: (حدثنا معبد بن هلال) بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة (العزي) بفتح العين المهملة وكسر الزاي (قال: اجتمعنا ناس) بيان لقوله اجتمعنا وهو مرفوع خبر مبتدأ محذوف أي اجتمعنا نحن ناس (من أهل البصرة) أي ليس فيهم أحد من غير أهلها (فذهبنا إلى أنس بن مالك) رضي الله عنه (وذهبنا معنا) بفتح العين (بثابت) إليه) إلى أنس (يسأله) وثابت بالمثلثة ولأبي ذر والأصيلي بثابت البناني نسبة إلى بنانة بضم الموحدة وتخفيف النون أمة لسعد بن لؤي كانت تحضنه أو زوجته ونسب إليها أو لأنه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة. قال السفاقسي: فيه تقديم الرجل الذي هو من خاصة العالم ليسأله ولأبي ذر عن الكشميهني فسأله أي ثابت (لنا عن حديث الشفاعة فإذا هو في قصره) بالزاوية على نحو فرسخين من البصرة (فوافقنا) بسكون القاف وحذف الضمير وللکشميهني فوافقناه (يصلي) الضحى (فاستأذنا) في الدخول عليه (فأذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت: لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة). قال الكرمانی أي أسبق وفيه إشعار بأنه أفعّل لا فوعل وفيه اختلاف بين علماء التصريف (فقال) ثابت: (يا أبا حمزة) وهي كنية أنس (هؤلاء إخوانك) معبد وأصحابه (من

أهل البصرة جاؤوك) وسقط الكاف من جاؤوك لأبي ذر والأصيلي (يسألونك عن حديث الشفاعة . فقال) أنس رضي الله عنه (حدثنا محمد ﷺ قال):

(إذا كان يوم القيامة ماج الناس) بالجيم (بعضهم في بعض) أي اضطربوا من هول ذلك اليوم يقال ماج البحر إذا اضطربت أمواجه (فيأتون آدم) عليه السلام (فيقولون اشفع لنا إلى ربك) ليربحنا مما نحن فيه وسقط لنا لأبي ذر (فيقول لست لها) أي ليست لي هذه المرتبة (ولكن عليكم بإبراهيم فإنه خليل الرحمن فيأتون إبراهيم) عليه السلام وفي الأحاديث السابقة فيقول آدم عليكم بنوح ولم يذكر هنا نوحاً (فيقول) إبراهيم (لست لها ولكن عليكم بموسى فإنه كلم الله) ولأبي ذر عن الكشميهني فإنه كلم الله بلفظ الماضي (فيأتون موسى) عليه السلام (فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فإنه روح الله وكلمته فيأتون عيسى) عليه السلام (فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد ﷺ فيأتوني) ولأبي ذر فيأتونني (فأقول أنا لها) أي للشفاعة (فأستأذن على ربي فيؤذن لي) أي في الشفاعة الموعود بها في فصل القضاء فيه حذف وفي مسند البزار أنه ﷺ يقول (يا رب عجل على الخلق الحساب) اهـ ثم تذهب كل أمة مع من كانت تعبد ويؤتى بجهنم والموازين والصراط وتتناثر الصحف وغير ذلك ثم من هنا ابتداء ببيان الشفاعة الأخرى الخاصة بأمة (ويلهمني) بالواو ولأبي ذر فيلهمني أي الله (محامد) ولأبوي ذر والوقت بمحامد (أحمده بها لا تحضرني الآن فأحمده بتلك المحامد وأخر له ساجداً فيقال) ولأبي ذر عن الكشميهني فيقول (يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسلّ تُعْطَ) سؤالك ولأبي ذر والأصيلي تعطه بهاء السكت (واشفع تشفع فأقول يا رب أمتي أمتي) أي شفّعتني في أمتي فيتعلق بمحذوف حذف لضيق المقام وشدة الاهتمام . قال الداودي: قوله أمتي أمتي لا أراه محفوظاً لأن الخلائق اجتمعوا واستشفعوا، ولو كان المراد هذه الأمة خاصة لم تذهب إلى غير نبيها فدلّ على أن المراد الجمع وإذا كانت الشفاعة لهم في فصل القضاء فكيف يخصّها بقوله أمتي ثم قال: وأول الحديث ليس متصلاً بآخره بل بقي بين طلبهم الشفاعة وبين قوله فاشفع كثرة أمور اهـ.

وأجيب: بأنه وقع في حديث حذيفة المعروف بحديث أبي هريرة بعد قوله فيأتون محمداً فيقوم ويؤذن له في الشفاعة ويرسل الأمانة والرحم فيقومان جنبي الصراط يميناً وشمالاً فيمر أولهم كالبرق الحديث فهذا يتصل الكلام لأن الشفاعة التي لجأ الناس إليه فيها هي الإراحة من كرب الموقف ثم تحيي الشفاعة في الإخراج فيقول ﷺ: يا رب أمتي .

(فيقال) ولأبي ذر عن الكشميهني فيقول (انطلق فأخرج منها) أي من النار (من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان فأنطلق فأفعل) ما أمرت به من الإخراج (ثم أعود فأحمده) تعالى (بتلك المحامد ثم أخر له ساجداً فيقال) ولأبي ذر عن الكشميهني فيقول (يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسلّ تعط واشفع تشفع فأقول يا رب أمتي أمتي فيقال) ولأبي ذر عن الكشميهني فيقول: (انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة) بالذال المعجمة والراء المشددة (أو خردلة من

إيمان) ولأبي ذر فأخرجه بالجزم على الأمر (فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجداً فيقال) ولأبي ذر عن الكشميهني فيقول (يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسَل تُغَطَّ واشفع تشفع فأقول: يا رب أمتي أمتي فيقول) وللأصيلي فيقال (انطلق فأخرج) منها (من كان في قلبه أدنى أدنى) مرتين وللکشميهني أدنى مرة ثالثة وفائدة التكرار التأكيد (مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار). فهي ثلاث تأكيدات لفظية فهو بالغ أقصى المبالغة باعتبار الأدنى البالغ هذا المبلغ في الإيمان الذي هو التصديق ويحتمل أن يكون التكرار للتوزيع على الحبة والخردلة أي أقل حبة من أقل خردلة من الإيمان ويستفاد منه صحة القول بتجزئ الإیمان وزيادته ونقصانه ولأبي ذر من النار من النار من النار بالتكرير ثلاثاً كقوله: أدنى أدنى أدنى (فأنطلق فأفعل).

قال معبد (فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعض أصحابنا) البصريين (لو مررنا بالحسن) البصري (وهو متوارٍ) مخنف (في منزل أبي خليفة) الطائي البصري خوفاً من الحجاج بن يوسف الثقفي (بما) وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملي فحدثنا وللکشميهني والأصيلي فحدثناه بما (حدثنا) بفتح المثناة (أنس بن مالك فأتيناه فسلمنا عليه فأذن لنا فقلنا له: يا أبا سعيد) وهي كنية الحسن (جئناك من عند أخيك) في الدين (أنس بن مالك فلم نرَ مثل ما حدثنا) بفتح المثناة (في الشفاعة. فقال: هيه) بكسر الهاءين من غير تنوين وقد تنون كلمة استراحة أي زيدوا من الحديث (فحدثناه) بسكون المثناة (بالحديث) الذي حدثنا به أنس (فانتهى إلى هذا الموضع فقال هيه) أي زيدوا (فقلنا: لم) وللأصيلي فقلنا له لم (يزد لنا) أنس (على هذا فقال: لقد حدثني) بالإنفراد أنس (وهو جميع) أي وهو مجتمع أي حين كان شاباً مجتمع العقل وهو إشارة إلى أنه كان حيث لا يدخل في الكبر الذي هو مظنة تفرق الذهن وحدث اختلاط الحفظ (منذ) بالنون (عشرين سنة فلا أدري أنسي أم كره أن تتكلوا) على الشفاعة فتركوا العمل (قلنا) ولأبي ذر عن الكشميهني فقلنا (يا أبا سعيد فحدثنا) بسكون المثناة (فضحك وقال: خلق الإنسان عجولاً ما ذكرته) لحكم (إلا وأنا أريد أن أحدثكم حدثني) أنس (كما حدثكم به قال) عليه الصلاة والسلام:

(ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك ثم) ولأبي ذر والأصيلي بتلك المحامد ثم (أخر له ساجداً فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك (وسَل تُغَطَّ) بهاء السكت (واشفع تشفع فأقول: يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله فيقول) عز وجل (وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن) بضم الهمزة (منها من قال: لا إله إلا الله). أي مع محمد رسول الله وفي مسلم ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله. قال: ليس ذلك لك، ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لأخرجن من قال: لا إله إلا الله أي ليس هذا لك وإنما أفعل ذلك تعظيماً لاسمي وإجلالاً لتوحيدي. وفي الحديث الإشعار بالانتقال من التصديق القلبي إلى اعتبار المقال من قوله ﷺ ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله.

واستشكل لأنه إن اعتبر تصديق القلب اللسان فهو كمال الإيمان فما وجه الترفي من الأدنى المؤكد وإن لم يعتبر التصديق القلبي بل مجرد اللفظ فيدخل المناق في موضع إشكال على ما لا

ينفى. وأجيب: بأن يحمل هذا على من أوجد هذا اللفظ وأهل العمل بمقتضاه ولم يتخالج قلبه فيه بتصميم عليه ولا مُنافٍ له فيخرج المنافق لوجود التصميم منه على الكفر بدليل قوله في آخر الحديث كما في الرواية الأخرى فأقول: يا رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن أي من وجب عليه الخلود وهو الكافر، وأجاب الطيبي: بأن ما يختص بالله تعالى هو التصديق المجرد عن الثمرة وما يختص بالنبي ﷺ هو الإيمان مع الثمرة من ازدياد اليقين أو العمل اهـ.

قال البيضاوي: وهذا الحديث يخص لعموم قوله ﷺ في حديث أبي هريرة أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة ويحتمل أن يجري على عمومته ويحمل على حال أو مقام اهـ. لكن قال في شرح المشكاة: إذا قلنا إن المختص بالله التصديق المجرد عن الثمرة وإن المختص بالنبي ﷺ الإيمان معها فلا اختلاف.

ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا خفاء فيها. والحديث أخرجه مسلم في الإيمان والنسائي في التفسير.

٧٥١١ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ، وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَبْوًا فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ: أَذْخِلُ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ: رَبِّ الْجَنَّةِ مَلَأَى فَيَقُولُ لَهُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَكُلُّ ذَلِكَ يُعِيدُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ مَلَأَى فَيَقُولُ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا عَشْرَ مَرَّاتٍ».

وبه قال: (حدثنا محمد بن خالد). هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي كما جزم به الحاكم والكلاباذي وقيل هو محمد بن خالد بن جبلة الرافقي وجزم به أبو أحمد بن عدي وخلف في أطرافه. قال الحافظ ابن حجر، وفي رواية الكشميهني محمد بن مخلد والأول هو الصواب ولم يذكر أحد ممن صنف في رجال البخاري ولا في رجال الكتب الستة أحدًا اسمه محمد بن مخلد والمعروف محمد بن خالد قال: (حدثنا عبد الله) بضم العين (ابن موسى) الكوفي (عن إسرائيل) بن موسى بن أبي إسحق السبيعي (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن إبراهيم) النخعي (عن عبدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلماني (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(إن آخر أهل الجنة دخولا الجنة وآخر أهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا) بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة زحفاً (فيقول له ربه) تعالى (ادخل الجنة فيقول) وفي الرقاق فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى فيرجع فيقول (رب) وللأصيلي أي رب (الجنة ملأى فيقول) (له ذلك ثلاث مرات فكل ذلك) بالفاء وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملي كل ذلك (يعيد) العبد (عليه)

تعالى (الجنة ملأى فيقول) عز وجل (إن لك مثل الدنيا عشر مرار). وللكشميهني مرات. والحديث سبق في صفة الجنة والرقاق مطولاً.

٧٥١٢ - **هَذَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيَكْلُمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءُ وَجْهَهُ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْةٍ عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ.

وبه قال: (حدثنا علي بن حجر) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم السعدي المروزي حافظ مرو قال: (أخبرنا عيسى بن يونس) بن أبي إسحاق السبيعي (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن خيثمة) بفتح الحاء المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي (عن عدي بن حاتم) الطائي الجواد ابن الجواد رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(ما منكم أحد) وللأصيلي من أحد (إلا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان) بفتح الفوقية وتضم يترجم له (فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم من عمله وينظر) ولأبي ذر عن الكشميهني ثم ينظر (أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم) من عمله (وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه) لأنها تكون في عمره فلا يمكنه أن يجيد عنها إذ لا بد له من المرور على الصراط (فاتقوا النار ولو بشق تمرة) بكسر المعجمة بنصفها أي: فاحذروا النار فلا تظلموا أحداً ولو بمقدار شق تمرة، أو فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبين النار ولو بشق تمرة.

(قال الأعمش) سليمان بالسند السابق: (وحدثني) بالافراد (عمرو بن مرة عن خيثمة) بن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم (مثل) أي مثل السابق (وزاد فيه: ولو بكلمة طيبة) كالدلالة على هدى والصلح بين اثنين أو بكلمة طيبة يردها السائل ويطيب قلبه ليكون ذلك سبباً لنجاته من النار.

والحديث سبق بزيادة ونقص في أوائل الزكاة وكذا في الرقاق.

٧٥١٣ - **هَذَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ خَبَرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِضْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِضْبَعٍ، وَالْأَمَاءَ وَالْثُرَى عَلَى إِضْبَعٍ وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِضْبَعٍ ثُمَّ يَهْزُهُنَّ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَضْحَكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعْجَبًا وَتَضَدِيقًا لِقَوْلِهِ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» - إِلَى قَوْلِهِ -: «يُشْرِكُونَ» [الأنعام: ٩١].

وبه قال: (حدثنا عثمان بن أبي شيبة) أبو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال: (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن إبراهيم) النخعي (عن عبيدة) بفتح العين السلماني (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه قال: جاء خبر من اليهود فقال وللأصيلي إلى النبي ﷺ فقال (إنه إذا كان يوم القيامة جعل الله عز وجل (السموات) السبع (على أصبع والأرضين) السبع (على أصبع والماء والثرى) بالثلثة (على أصبع والخلائق على أصبع ثم يهزم) أي يحركهن إشارة إلى حقارتهم إذ لا يثقل عليه إمساكها ولا تحريكها (ثم يقول: أنا الملك أنا الملك) مرتين (فلقد رأيت النبي ﷺ يضحك حتى بدت) ظهرت (نواجذه) بالذال المعجمة أنيابه التي تبدو عند الضحك (تعجباً) من قول الخبر (وتصديقاً لقوله ثم قال النبي ﷺ):

(﴿وما قدروا الله حق قدره﴾ - إلى قوله - ﴿يشركون﴾ [الأنعام: ٩١]) والتعبير بالأصبع والضحك من التشابهات كما سبق فيتأول على نوع من المجاز وضرب من التمثيل مما جرت عادة الكلام بين الناس في عُرْف مخاطبتهم، فيكون المعنى إن قدرته تعالى على طيها وسهولة الأمر في جمعها بمنزلة من جمع شيئاً في كفه فاستخف حمله فلم يشتمل عليه بجميع كفه بل أقله ببعض أصابعه، وقد يقول الإنسان في الأمر الشاق إذا أضيف إلى القوي إنه يأتي عليه بأصبع أو إنه يقله بخنصره، والظاهر أن هذا كما مر من تخليط اليهود وتحريفهم وأن ضحكه ﷺ إنما كان على وجه التعجب والتكبر له والعلم عند الله قاله الخطابي فيما نقله عنه في الفتح.

ومطابقة الحديث في قوله ثم يقول: أنا الملك أنا الملك وسبق في باب قوله تعالى: ﴿لما خلقت بيدي﴾ [ص: ١٧٥].

٧٥١٤ - **هَذَا** مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرَزٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: «يَذْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنْفَهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: أَعْمِلْتُ كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ: نَعَمْ، وَيَقُولُ عَمِلْتُ كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ: نَعَمْ فَيَقْرَأُ، ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَتَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ».

وَقَالَ أَدَمُ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) أي ابن مسرهد قال: (حدثنا أبو عوانة) الوضاح الشكري (عن قتادة) بن دعامة (عن صفوان بن مخرز) بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء المكسورة زاي المازني (أن رجلاً) لم يسم (سأل ابن عمر) رضي الله عنهما فقال له (كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى) التي تقع بين الله وبين عبده يوم القيامة (قال) ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(يدنو أحدكم من ربه) أي يقرب منه تعالى قرب رحمة (حتى يضع) الله تعالى (كنفه عليه) بفتح الكاف والنون أي يحفظه ويستتره عن أهل الموقف فضلاً منه حيث يذكر له معاصيه سرّاً

(فيقول) له (أعملت كذا وكذا فيقول) العبد (نعم) يا رب (ويقول) له (عملت) وللأصيلي أعملت (كذا وكذا فيقول نعم) يا رب (فيقرره) بذنوبه ليعرفه منته عليه في ستره في الدنيا وعفوه في الآخرة (ثم يقول) تعالى (إني سترت) ذنوبك (عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم).

ومطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين وأخرجه في باب قول الله تعالى: ﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾ [هود: ١٨] من كتاب المظالم.

(وقال آدم) بن أبي إياس (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن قال: (حدثنا قتادة) بن دعامة قال: (حدثنا صفوان) بن محرز (عن ابن عمر) أنه قال: (سمعت النبي ﷺ) ذكره لتصريح قتادة بقوله حدثنا صفوان، وليس في أحاديث هذا الباب كلام الرب مع الأنبياء إلا في حديث أنس وإذا ثبت كلامه مع غير الأنبياء فوقوعه معهم أولى والله الموفق.

٣٧ - باب قوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]

(باب قوله) عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] الجمهور على رفع الجلالة الشريفة وتكليماً مصدر رافع للمجاز قال الفراء العرب تسمي ما يوصل إلى الإنسان كلاماً بأي طريق وصل، ولكن لا تحققه بالمصدر فإذا تحقق بالمصدر لم يكن إلا حقيقة الكلام، وقال القرطبي: تكليماً مصدر معناه التأكيد، وهذا يدل على بطلان قول من يقول خلق الله لنفسه كلاماً في شجرة يسمعه موسى بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلماً قال النحاس: وأجمع النحويون على أنك إذا أكدت الفعل بالمصادر لم يكن مجازاً وأنه لا يجوز في قول الشاعر:

امتلاً الحوض وقال قطني

أن يقول وقال قولاً، وكذا لما قال تكليماً وجب أن يكون كلاماً على الحقيقة. قال في المصابيح بعد أن ذكر نحو ما ذكرته، واعترض هذا بقوله تعالى: ﴿ومكروا مكراً ومكرنا مكراً﴾ [النمل: ٥٠] وقوله تعالى: ﴿وأكيد كيداً﴾ [الطارق: ١٦] وقول الشاعر:

بكى السخز من روح وأنكر جلده وعجبت عجيجاً من جذام المطارف

فإن ذلك كله مجاز مع وجود التأكيد بالمصدر، ولهذا قال بعضهم: والتأكيد بالمصدر يرفع المجاز في الأمر العام يريد الغالب قال: وكان الشيخ بهاء الدين بن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يؤيد تحقيقاً سمعناه من شيخنا علاء الدين القونوي فيقول لا تخلو الجملة التي أكد الفعل فيها بالمصدر من أن تكون صالحة لأن تستعمل لكل من المعنيين يريد الحقيقة والمجاز أو لا يصلح استعمالها إلا في المعنى المجازي فقط فإن كان الأول كان التأكيد بالمصدر يرفع المجاز وإن كان الثاني لم يكن التأكيد رافعاً له فمثال الأول قولك ضربت زيداً ضرباً ومثال الثاني البيت المذكور لأن عجيج المطارف لا يقع إلا مجازاً اهـ.

واختلف في سماع كلام الله تعالى فقال الأشعري: كلام الله تعالى القائم بذاته يسمع عند تلاوة كل تالٍ وقراءة كل قارئ. وقال الباقلاني: إنما تسمع التلاوة دون المتلوّ والقراءة دون المقروء ولم يذكر في هذه الآية المتكلم به نعم في سورة الأعراف ﴿قَالَ يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي﴾ [الأعراف: ١٤] أي وبتكليمي إياك ووقع في رواية أبي ذر باب ما جاء في وكلم الله موسى. وقال في فتح الباري في رواية أبي زيد المروزي باب ما جاء في قوله عز وجل: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٦٤].

٧٥١٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَ ذُرِّيَّتَكَ مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَصْطَفَاكَ اللَّهُ تَعَالَى بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ) هو يحيى بن عبد الله بن بكير قال: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بن سعد الإمام قال: (حَدَّثَنَا) ولأبي ذر: حَدَّثَنِي (عُقَيْلٌ) بضم العين وفتح القاف ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه قال: (حَدَّثَنَا) وللأصيلي أخبرني بالإفراد (حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أَنَّ النَّبِيَّ) ولأبي ذر والأصيلي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (قال):

(احتج آدم وموسى) أي تحاجبا (فقال موسى أنت آدم الذي أخرجت ذريتك من الجنة قال أنت) ولغير أبي ذر والأصيلي قال آدم أنت (موسى الذي اصطفاك الله تعالى برسالاته وبكلامه ثم تلومني على أمر قد قدر) بضم القاف وكسر الدال مشددة (عليّ) بتشديد الياء (قبل أن أخلق) بضم الهمزة (فحج آدم موسى) أي غلب عليه بالحجة في قوله أنت آدم الخ بأن ألزمه أن ما صدر عنه لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان أمرا مقضيا وليس معنى قوله: تلومني على أمر قد قدر عليّ أنه لم يكن له فيه كسب واختيار، بل المعنى أن الله أثبت في أم الكتاب قبل كوني وحكم بأن ذلك كائن لا محالة بعلمه السابق فهل يمكن أن يصدر عني خلاف علم الله؟ فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب وتنسى الأصل الذي هو القدر وأنت ممن اصطفاك الله من المصطفين الذين يشاهدون سرّ الله من وراء الأستار قاله التوريشتي.

ومطابقته للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، وسبق في القدر.

٧٥١٦ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُونَ: لَوْ أَسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَأَسَجَدَ لَكَ الْمَلَائِكَةُ وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا فَيَقُولَ لَهُمْ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ لَهُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ».

وبه قال: (حدثنا مسلم بن إبراهيم) الفراهيدي قال: (حدثنا هشام) الدستوائي قال: (حدثنا قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال: قال رسول الله) ولأبوي الوقت وذو والأصيلي قال النبي (ﷺ):

(يجمع المؤمنون) بضم الياء من يجمع والمؤمنون نائب الفاعل (يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فيرجئنا من مكاننا هذا) لما ينالهم من الكرب (فيأتون آدم) عليه السلام (فيقولون له أنت آدم أبو البشر خلقتك الله بيده) أي بقدرته وخضه بالذكر إكرامًا وتشريفًا له أو أنه خلق إبداع من غير واسطة رحم (وأسجد لك الملائكة) بأن أمرهم أن يخضعوا لك والجمهور على أن المأمور به وضع الوجه على الأرض وكان تحية له، إذ لو كان الله لما امتنع عنه إبليس وكان سجود التحية جائزًا فيما مضى ثم نسخ بقوله ﷺ لسلمان حين أراد أن يسجد له: «لا ينبغي لمخلوق أن يسجد لأحد إلا لله» (وعلمك أسماء كل شيء) أي أسماء المسميات فحذف المضاف إليه لكونه معلومًا مدلولًا عله بذكر الأسماء إذ الاسم يدل على المسمى (فاشفع لنا إلى ربنا حتى يرجئنا) مما نحن فيه من الكرب (فيقول لهم لست هناكم) بضم الهاء أي لست في المنزلة التي تحسبونني وهي مقام الشفاعة (ويذكر لهم خطيئته التي أصاب) أي التي أصابها وهي أكله من الشجرة التي نهى عنها قاله تواضعًا وإعلامًا بأنها لم تكن له.

وهذا الحديث ذكره هنا مختصرًا ولم يذكر فيه ما ترجم له على عادته في الإشارة.

وقد سبق في تفسير سورة البقرة عن مسلم بن إبراهيم شيخه هنا بتمامه وفيه: اتوا موسى عبدًا كلمه الله تعالى وأعطاه التوراة الحديث. وساقه أيضًا في كتاب التوحيد في باب قول الله تعالى: ﴿لما خلقت بيدي﴾ [ص: ٧٥] وفيه اتوا موسى عبدًا آتاه الله التوراة وكلمه تكليماً.

٧٥١٧ - **هَذَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَيْلَةَ أُسْرِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ «إِنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَقَالَ أَوْلَهُمْ؟ أَيْبُهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ، فَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا خَيْرَهُمْ فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ، فَلَمْ يَزَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَتَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَلَمْ يَكْمُوهُ حَتَّى أَخْتَمَلُوهُ فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بَشَرٍ زَمَزَمَ، فَقَوْلَاهُ مِنْهُمْ جَبْرِيلُ، فَشَقَّ جَبْرِيلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبَّتِهِ حَتَّى فَرَعَ مِنْ صَدْرِهِ وَجُوفِهِ فَعَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمَزَمَ بِيَدِهِ، حَتَّى أَتَقَى جَوْفَهُ ثُمَّ أَتَى بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُوءٍ إِيْمَانًا وَحِكْمَةً فَحَسَا بِهِ صَدْرُهُ وَلَعَادِيْدَهُ. - يَغْنِي عُرْوَقَ خَلْقِهِ - ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَضَرَبَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا فَتَدَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: جَبْرِيلُ. قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مَعِيَ مُحَمَّدٌ. قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: فَمَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا فَيَسْتَبْشِرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ لَا يَغْلُمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يَرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يُعْلِمَهُمْ، فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا

آدَمَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: هَذَا أَبُوكَ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمَ فَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا يَا بَنِي نَعَمَ الْإِنُّ أَنْتَ، فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهْرَيْنِ يَطْرُدَانِ فَقَالَ: مَا هَذَانِ النَّهْرَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَانِ النَّيْلُ وَالْفَرَاتُ عُنُصْرُهُمَا، ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ فَإِذَا هُوَ بِنَهْرٍ آخَرَ عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ قَصْرَبَ يَدُهُ فَإِذَا هُوَ مِنْكَ، قَالَ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي حَبَّأَ لَكَ رَبُّكَ، ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ قَالُوا: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالُوا: مَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ وَقَالُوا لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ، عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّادِسَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءُ قَدْ سَمَّاهُمْ فَأَوْعِيتُ مِنْهُمْ إِدْرِسَ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ، وَآخَرَ فِي الْخَامِسَةِ لَمْ أَحْفَظْ أَسْمَهُمْ وَلِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ، وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ بِتَفْصِيلِ كَلَامِ اللَّهِ فَقَالَ مُوسَى: رَبِّ لَمْ أَظُنْ أَنْ يُرَفَّعَ عَلَيَّ أَحَدٌ، ثُمَّ عَلَا بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ حَتَّى جَاءَ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، وَذَنَا الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِكَ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى فَأَخْتَبَسَهُ مُوسَى فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَاذَا عَهْدُ إِلَيْكَ رَبُّكَ؟ قَالَ: عَهْدُ إِلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَأَرْجِعْ فَلْيُخَفَّفْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ فَقَالَ وَهُوَ مَكَانُهُ: يَا رَبِّ خَفَّفْ عَنَّا، فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا، فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى فَأَخْتَبَسَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُرَدِّدُهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ أَخْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَوْمِي عَلَى أَدْنَى مِنْ هَذَا، فَضَعُفُوا فَتَرَكُوهُ فَأَمَّتْكَ أَضْعَفُ أَجْسَادًا وَقُلُوبًا وَأَبْدَانًا وَأَبْصَارًا وَأَسْمَاعًا، فَأَرْجِعْ فَلْيُخَفَّفْ عَنْكَ رَبُّكَ كُلَّ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ وَلَا يَكْزُرُهُ ذَلِكَ جِبْرِيلُ فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنَّ أُمَّتِي ضَعْفَاءُ أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ فَخَفَّفْ عَنَّا؟ فَقَالَ الْجَبَّارُ: يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: لَيْتَكَ وَسَعْدَيْكَ قَالَ: إِنَّهُ لَا يَدِيدُ الْقَوْلَ لَدَيَّ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْكَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ قَالَ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ، وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ، فَارْجِعْ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: خَفَّفَ عَنَّا أَغْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا. قَالَ مُوسَى: قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ، فَتَرَكُوهُ، أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيُخَفَّفْ عَنْكَ أَيْضًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مُوسَى قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ قَالَ: فَأَهْبِطُ بِسَمِ اللَّهِ، قَالَ: وَأَسْتَقِظُ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ.

وبه قال: (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى الأويسى قال: (حدثني) بالإفراد (سليمان) بن بلال (عن شريك بن عبد الله) بن أبي نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء المدني التابعي (أنه قال: سمعت ابن مالك) ولأبي ذر والأصيلي سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه (يقول: ليلة أُسري) بضم الهمزة (برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاءه) بكسر الهمزة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أنه بفتح الهمزة جاء بإسقاط الضمير (ثلاثة نفر) كذا في الفرع كأصله. وقال في الفتح في رواية الكشميهني: إذ جاءه بدل أنه قال والأول أولى والنفر الثلاثة لم أقف على أسمائهم صريحاً لكنهم من الملائكة لكن في رواية ميمون بن سياه عن أنس عند الطبري فأتاه جبريل وميكائيل (قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال أولهم: أيهم هو؟) محمد، وقد روي أنه كان نائماً معه حيثئذ عمه حمزة بن عبد المطلب وابن عمه جعفر بن أبي طالب (فقال: أوسطهم هو خيرهم: فقال آخرهم): ولأبي ذر عن الكشميهني فقال أحدهم أي أحد النفر الثلاثة (خذوا خيرهم) للعروج به إلى السماء (فكانت تلك الليلة) أي فكانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا فالضمير المستتر في كانت لمحذوف وكذا خير كان (فلم يرههم) ﷺ بعد ذلك (حتى أتوه ليلة أخرى) لم يعين المدة بين المجيئين فيحمل على أن المجيء الثاني كان بعد أن أوحى إليه، وحيثئذ وقع الإسراء والمعراج وإذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين أن تكون تلك المدة ليلة واحدة أو ليالي كثيرة أو عدة سنين، وبهذا يحصل الجواب عما استشكله الخطابي وابن حزم وعبد الحق وعياض والنووي من قوله قبل أن يوحى إليه، ونسبتهم رواية شريك إلى الغلط لأن المجمع عليه أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء، فكيف يكون قبل أن يوحى إليه وإن شريكاً تفرد بذلك فارتفع الإشكال. كذا قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله. وقيل: المراد قبل أن يوحى إليه في بيان الصلاة ومنهم من أجراه على ظاهره ملتزماً أن الإسراء كان مرتين قبل النبوة وبعدها كما حكاها في المصابيح، ونقلته عنه في كتابي المواهب اللدنية. وأما دعواهم تفرد شريك فقال الحافظ أيضاً: إنه قد وافقه كثير بن خنيس بالخاء المعجمة ونون مصغراً عن أنس كما أخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي في كتاب المغازي من طريقه وكان محيي الملائكة له ﷺ (فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكانت الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم) الثابت في الروايات أنه كان في اليقظة فإن قلنا بالتعدد فلا إشكال، وإلا فيحمل هذا مع قوله آخر الحديث. واستيقظ وهو في المسجد الحرام على أنه كان في طرفي القصة نائماً وليس في ذلك ما يدل على كونه نائماً فيها كلها (فلم يكلموه) ﷺ (حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريل) عليه السلام (فشق جبريل ما بين نحره إلى لبتة) بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة من الصدر ومن هنا تنحدر الإبل (حتى فرغ من صدره وجوفه ففصله من ماء زمزم بيده) بيد جبريل (حتى أنقى جوفه) ليتهيأ للترقي إلى الملأ الأعلى ويثبت في المقام الأسنى ويتقوى لاستجلاء الأسماء الحسنی وكذا وقع شق صدره الشريف في صغره عند حليلة وعند النبوة ولكل حكمة، بل ذكر الشق مرة أخرى نبهت عليها مع غيرها في المواهب تبعاً للحافظ ابن حجر.

(ثم أتى) عليه الصلاة والسلام (بطست من ذهب) وكان إذ ذاك لم يحرم استعماله (فيه نور من ذهب) بالمشكاة الفوقية من تور وهو إناء يشرب فيه وهو يقتضي أن يكون غير الطست وأنه كان داخل الطست (محشواً إيماناً وحكمة). قال في الفتح قوله محشواً حال من الضمير في الجار والمجرور والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل إلى الجار والمجرور وأما إيماناً فعلى التمييز وتعقبه العيني فقال فيه نظر، والذي يقال إن محشواً حال من التور الموصوف بقوله من ذهب، وأما إيماناً فمفعول قوله محشواً لأن اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل أن يكون أحد الإناءين أعني الطست والتور فيه ماء زمزم والآخر المحشواً بالإيمان وأن يكون التور ظرف الماء وغيره والطست لما يصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في الأرض والمراد أن الطست كان فيه شيء يحصل به كمال الإيمان فالمراد سببهما مجازاً (فحشا به) بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة (صدره ولغاديد) بالغين المعجمة والمهملتين بينهما تحتية ساكنة، ولأبي ذر عن الحموي والمستطلي فحشي بضم الحاء وكسر الشين به صدره ولغاديد برفعهما وفسر اللغاديد قوله (يعني عروق حلقه ثم أطبقه) ثم أركبه البراق إلى بيت المقدس (ثم عرج به إلى السماء الدنيا) بفتح العين والجيم (فضرب باباً من أبوابها فناده أهل السماء من هذا؟ فقال: جبريل. قالوا: ومن معك؟ قال: معي محمد ﷺ) (قال) قائلهم (وقد بعث إليه؟) للإسراء وصعود السموات وليس المراد الاستفهام عن أصل البعثة والرسالة فإن ذلك لا يخفى عليه إلى هذه المدة ولأن أمر نبوته كان مشهوراً في الملوكوت الأعلى وهذا هو الصحيح (قال) جبريل: (نعم. قالوا: فمرحباً به وأهلاً فيستبشر به أهل السماء) وسقطت الفاء من فيستبشر للأصيلي وزاد أي الأصيلي الدنيا (لا يعلم أهل السماء بما) وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني ما (يريد الله) عز وجل (به في الأرض حتى يعلمهم) أي على لسان من شاء كجبريل عليه السلام (فوجد في السماء الدنيا آدم) عليه السلام (فقال له جبريل: هذا أبوك فسلم) وللأصيلي أبوك آدم فسلم (عليه فسلم عليه ورداً عليه آدم) السلام (فقال مرحباً وأهلاً يا بني نعم الابن أنت فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين) بفتح الهاء (يطردان) بتشديد الطاء المهملة يجريان (فقال) ﷺ لجبريل:

(ما هذان النهران يا جبريل؟ قال: هذان النيل والفرات عنصهما) بضم العين والصاد المهملتين أي أصلهما (ثم مضى به في السماء) أي الدنيا (فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده) أي في النهر وللأصيلي بيده (فإذا هو مسك) ولأبي ذر والأصيلي مسك أذفر بالذال المعجمة جيد الرائحة (قال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي خبأ لك) خبأ بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحين مهمز أي أذكر لك (ريبك) ولأبي ذر عن الكشميهني: حباك بفتح الحاء المهملة والموحدة وبعد الألف كاف به ريبك. هذا مما استشكل من رواية شريك فإن الكوثر في الجنة والجنة في السماء السابعة، ويحتمل أن يكون هنا حذف تقديره ثم مضى به في السماء الدنيا إلى السابعة فإذا هو بنهر (ثم عرج إلى السماء) ولأبي ذر والأصيلي ثم عرج به إلى السماء (الثانية) فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الأولى من هذا؟ قال: جبريل. قالوا: ومن معك؟ قال:

محمد ﷺ. قالوا: وقد بعث إليه؟ قال: نعم. قالوا: مرحبًا به وأهلاً. ثم عرج به جبريل (إلى السماء الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الأولى والثانية ثم عرج به) جبريل (إلى الرابعة فقالوا له مثل ذلك، ثم عرج به) جبريل (إلى السماء الخامسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به) جبريل (إلى السماء السادسة) ولأبي ذر (إلى السماء السادسة) فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به) جبريل (إلى السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سماء فيها أنبياء قد سماهم فأوعيت) بفتح الهمزة والعين ولأبي ذر عن الكشميهني فوعيت (منهم إدريس) وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملي قد سماهم منهم إدريس (في الثانية، وهارون في الرابعة وآخر في الخامسة لم أحفظ اسمه وإبراهيم في السادسة وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله) عز وجل أي بسبب أن له فضل كلام الله إياه. وهذا موضع الترجمة من الحديث.

(فقال موسى رب لم أظن أن يرفع) بضم التحتية وفتح الفاء (عليّ) بتشديد الياء (أحد) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي لم أظن أن ترفع عليّ أحدًا (ثم علا به) جبريل (فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله) عز وجل (حتى جاء سدرة المنتهى) إليها ينتهي علم الملائكة ولم يجاوزها أحد إلا نبيًا ﷺ (ودنا الجبار رب العزة) دنوّ قرب ومكانة لا دنو مكان ولا قرب زمان إظهارًا لعظيم منزلته وحظوته عند ربه تعالى ولأبي ذر ودنا للجبار (فتلّى) طلب زيادة القرب، وحكى مكي والماوردي عن ابن عباس هو الرب دنا من محمد فتلّى إليه أي أمره وحكمه (حتى كان منه قاب قوسين) قدر قوسين ما بين مقبض القوس والسية بكسر السين المهملة والتحتية الخفيفة وهي ما عطف من طرفيها ولكل قوس قابان وقاب قوسين بالنسبة له ﷺ عبارة عن نهاية القرب ولطف المحل وإيضاح المعرفة وبالنسبة إلى الله إجابة ورفع درجة (أو أدنى) أي أقرب (فأوحى الله) زاد أبو الوقت وأبو ذر عن الكشميهني إليه (فيما أوحى) ولغير أبي ذر إليه ولأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت فيما يوحى بكسر الحاء (خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة، ثم هبط) صلوات الله وسلامه عليه (حتى بلغ موسى) عليه السلام (فاحتبسه موسى فقال) له (يا محمد ماذا عهد إليك ربك) أي ماذا أملك أو أوصاك (قال: عهد ليّ) أن أصلي (خمسين صلاة كل يوم وليلة) وأمر بها أمتي (قال) له موسى: (إن أمتك لا تستطيع ذلك فارجع) إلى ربك (فليخفف عنك ربك وعنهم) وعن أمتك (فالتفت النبي ﷺ إلى جبريل كأنه يستشير في ذلك) الذي قاله موسى من الرجوع للتخفيف (فأشار إليه جبريل أن نعم) بفتح الهمزة وتخفيف النون مفسرة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أي نعم بالتحية بدل النون وهما بمعنى (إن شئت فعلا به) جبريل (إلى الجبار) تعالى (فقال) عليه الصلاة والسلام (وهو مكانه) أي في مقامه الأوّل الذي قام فيه قبل هبوطه (يا رب خفف عني فإن أمتي لا تستطيع هذا) المأمور به من الخمسين صلاة (فوضع) تعالى (عنه عشر صلوات) من الخمسين (ثم رجع إلى موسى فاحتبسه فلم يزل يردّه موسى إلى ربه) تعالى (حتى صارت إلى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال: يا محمد والله لقد راودت) أي راجعت (بني إسرائيل قومي على أدنى) أي أقل (من هذا) القدر (فضعفوا فتركوه) ولأبي ذر عن الكشميهني من هذه الصلوات

الخمس فضعفوا، وفي تفسير ابن مردويه من رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس فرض على بني إسرائيل صلاتان فما قاموا بهما (فأمتك أضعف أجساداً وقلوباً وأبداناً وأبصاراً وأسماعاً) والأجسام بالميم والأجساد بالدال سواء والجسم والجسد جميع الشخص والأجسام أعم من الأبدان لأن البدن من الجسد ما سوى الرأس والأطراف وقيل البدن أعالي الجسد دون أسافله (فأرجع) إلى ربك (فليخفف عنك ربك. كل ذلك) أي في كل ذلك (يلتفت) بتحتية فلام ساكنة، وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملي يلتفت بفوقية بعد التحتية وتشديد الفاء (النبي ﷺ) إلى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل فرفعه عند) المرة (الخامسة فقال: يا رب إن أمتي ضعفاء أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم) وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني وأسماعهم وأبصارهم وأبدانهم (فخفف عنا. فقال الجبار: يا محمد. قال: لبيك) رب (وسعديك. قال: إنه لا يبدل القول لدي كما فرضت) ولأبي ذر فرضته (عليك) أي وعلى أمتك (في أم الكتاب) وهو اللوح المحفوظ (قال: فكل حسنة بعشر أمثالها فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك) أي وعلى أمتك (فرجع) ﷺ (إلى موسى فقال) له (كيف فعلت؟ فقال: خفف) ربنا (عنا أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها. قال موسى: قد والله راودت) راجعت (بني إسرائيل على أدنى) أقل (من ذلك فتركوه) وقوله راودت متعلق بقدر القسم بينهما مقحم لإرادة التأكيد (أرجع إلى ربك فليخفف عنك أيضاً. قال رسول الله ﷺ: يا موسى قد والله استحيت من ربي مما اختلفت إليه) بهمة وصل وفتح اللام وسكون الفاء بعدها فوقية ولأبي ذر عن الحموي والمستملي مما اختلف بهمة قطع وكسر اللام وحذف الفوقية (قال) له جبريل: (فاهبط بسم الله) وليس القائل اهبط موسى وإن كان هو ظاهر السياق (قال: واستيقظ) ﷺ (وهو في مسجد الحرام). بغير ألف ولام في الأول أي استيقظ من نومة نامها بعد الإسراء أو أنه أفاق مما كان فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملائكة فلم يرجع إلى حال بشريته إلا وهو نائم.

تنبيه:

قال الخطابي: هذه القصة كلها إنما هي حكاية يحكيها أنس من تلقاء نفسه لم يعزها إلى النبي ﷺ ولا نقلها عنه ولا أضافها إلى قوله، فحاصل النقل أنها من جهة الراوي إما من أنس وإما من شريك فإنه كثير التفرد بمناكير الألفاظ التي لا يتابعه عليها سائر الرواة انتهى.

وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن ما نفاه من أن أنس لم يسند هذه القصة إلى النبي ﷺ لا تأثير له، فأدنى أمره أن يكون مرسل صحابي، وإما أن يكون تلقاها عن النبي ﷺ أو عن صحابي تلقاها عنه، ومثل ما اشتملت عليه هذه القصة لا يقال بالرأي فله حكم الرفع، ولو كان لما ذكره تأثير لم يحمل حديث أحد روى مثل ذلك على الرفع أصلاً، وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة فالتعليل بذلك مردود.

وقال أبو الفضل بن طاهر: تعليل الحديث بتفرد شريك ودعوى ابن حزم أن الآفة منه شيء

لم يسبق إليه فإن شريكاً قبله أئمة الجرح والتعديل ووثقوه ورووا عنه وأدخلوا حديثه في تصانيفهم واحتجوا به قال: وحديثه هذا رواه عنه سليمان بن بلال وهو ثقة وعلى تقدير تفرد به بقوله قبل أن يوحى إليه لا يقتضي طرح حديثه فوهم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث، ولا سيما إذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب محذور ولو ترك حديث من وهم في تاريخ لترك حديث جماعة من أئمة المسلمين.

وقال الحافظ ابن حجر: ومجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة أشياء بل تزيد على ذلك وهي أمكنة الأنبياء في السموات وقد أفصح بأنه لم يضبط منازلهم، وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر كما في أول الصلاة، وكون المعراج قبل البعثة وسبق الجواب عنه وكونه مناماً وسبق ما فيه وعجل سدره المنتهى وأنها فوق السابعة بما لا يعلمه إلا الله، والمشهور أنها في السابعة أو السادسة، ومخالفته في النهرين النيل والفرات وأن عنصرهما في السماء الدنيا، والمشهور أنهما في السابعة، وشق الصدر عند الإسرائ، وذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا، والمشهور أنه في الجنة ونسبة الدنو والتلوي إلى الله تعالى، والمشهور في الحديث أنه جبريل وتصريحه بأن امتناعه ﷺ من الرجوع إلى سؤال ربه التخفيف كان عند الخامسة فخالف ثابتاً عن أنس وأنه وضع عنه في كل مرة خمساً وأن المراجعة كانت تسع مرات، وقوله فعلا به إلى الجبار فقال وهو مكانه وقد سبق ما فيه ورجوعه بعد الخمس، والمشهور في الأحاديث أن موسى عليه السلام أمره بالرجوع بعد أن انتهى التخفيف إلى الخمس فامتنع وزيادته ذكر التور في الطست وسبق ما فيه اهـ.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بتفضيل كلام الله كما نبهت عليه.

٣٨ - باب كلام الرب مع أهل الجنة

ثم (باب كلام الرب) تعالى (مع أهل الجنة) فيها.

٧٥١٨ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ نَعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّ وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَيَقُولُ: أَجَلُ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا».

وبه قال: (حدثنا يحيى بن سليمان) أبو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال: (حدثني) بالإفراد (ابن وهب) عبد الله قال: (حدثني) بالإفراد أيضاً (مالك) الإمام (عن زيد بن أسلم)

العدوي مولى عمر (عن عطاء بن يسار) الهلالي مولى ميمونة (عن أبي سعيد) سعد بن مالك (الخدري رضي الله عنه) أنه (قال: قال النبي ﷺ):

(إن الله تعالى (يقول لأهل الجنة) وهم فيها (يا أهل الجنة فيقولون لبيك) يا (ربنا وسعديك والخير في يديك) خصه رعاية للأدب (فيقول) تعالى لهم (هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك فيقول) جل جلاله (ألا) بالتخفيف (أعطيتكم) بضم الهمزة (أفضل من ذلك) الذي أعطيتكم من نعيم الجنة (فيقولون يا رب وأي شيء أفضل من ذلك فيقول) جل وعز (أحلّ عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً). ومفهومه أن الله أن يسخط على أهل الجنة لأنه متفضل عليهم بالإنعامات كلها سواء كانت دنيوية أو أخروية، وكيف لا والعمل المتناهي لا يقتضي الأجزاء متناهياً، وفي الجملة لا يجب على الله شيء أصلاً قاله الكرمانى، وهو مأخوذ من كلام ابن بطال، وظاهر الحديث أيضاً أن الرضا أفضل من اللقاء. وأجيب: بأنه لم يقل أفضل من كل شيء بل أفضل من الإعطاء واللقاء يستلزم الرضا فهو من باب إطلاق اللازم وإرادة الملزوم كذا نقله في الكواكب. قال في الفتح: ويحتمل أن يقال المراد حصول أنواع الرضوان ومن جملتها اللقاء وحيث لا إشكال.

والمطابقة ظاهرة وأخرجه في الرقاق في باب صفة الجنة والنار.

٧٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنَ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ فَقَالَ أَوْلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَزْرَعَ فَأَسْرَعَ وَبَذَرَ فَتَبَادَرَ الطَّرْفُ نَبَاتُهُ وَاسْتَوَاوُهُ وَاسْتَحْصَادُهُ وَتَكَوِيرُهُ امْثَالُ الْجِبَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ذُوكَ يَا ابْنَ آدَمَ فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ». فَقَالَ الْأَغْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَجِدُ هَذَا إِلَّا قُرْشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ، فَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ زَرْعٍ فَصَحِّحْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا محمد بن سنان) بكسر السين المهملة وتخفيف النون الأولى العوفي قال: (حدثنا فليح) بضم الفاء مصغراً ابن سليمان قال: (حدثنا هلال) هو ابن علي (عن عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (أن النبي ﷺ) ولأبي ذر أن رسول الله ﷺ كان يوماً يحدث أصحابه (وعنده رجل من أهل البادية) لم يسم.

(أن رجلاً من أهل الجنة استأذن) بصيغة الماضي ولأبي ذر عن الحموي يستأذن (ربه في الزرع فقال: أولست) وللکشميهني فقال له أولست (فيما شئت) من المشتريات (قال: بلى) يا رب (ولكنني) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي ولكن (أحب أن أزرع) فأذن له (فأسرع وبذر) بالذال المعجمة (فتبادر) ولأبي ذر عن الكشميهني فبادر (الطرف) بفتح الطاء منصوب مفعول لقوله (نباته واستواؤه واستحصاده وتكويره) جمعه في البيدر (أمثال الجبال) يعني نبت واستوى إلى آخره قبل

طرفة العين (فيقول الله تعالى دونك) خذه (يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء) أي لما طبع عليه لأنه لا يزال يطلب الازدياد إلا من شاء الله، وقوله: لا يشبعك بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة مكسورة.

واستشكل هذا بقوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَنْ لَا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى﴾ [طه: ١١٨] وأجيب: بأن نفي الشبع أعم من الجوع لثبوت الوسطة وهي الكفاية وأكل أهل الجنة لا عن جوع فيها أصلاً لنفي الله له عنهم، واختلف في الشبع والمختار أن لا شبع لأنه لو كان فيها لمنع طول الأكل المستلذ وإنما أراد الله تعالى بقوله: لا يشبعك شيء ذم ترك تلك القناعة بما كان وطلب الزيادة عليه، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: لا يسعك بفتح التحتية والسين المهملة من الوسع (فقال الأعرابي: يا رسول الله لا نجد هذا) الذي زرع في الجنة (إلا قرشياً أو أنصارياً فإنهم أصحاب زرع فأما نحن) أهل البادية (فلسنا بأصحاب زرع فضحك رسول الله ﷺ).

ومطابقة الحديث ظاهرة. وسبق في كتاب المزارعة في باب مجرد عقب باب كراء الأرض بالذهب.

٣٩ - باب ذكر الله بالأمر

وَذَكَرَ الْعِبَادَ بِالْدُعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالرَّسَالَةِ وَالْإِبْلَاحِ

لَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢] ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّ كَذِبَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذَكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرَكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجِرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأَمِيزْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٧١، ٧٢] غُمَّةً: هَمٌّ وَضِيقٌ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿اقْضُوا إِلَيَّ﴾ [يونس: ٧١] ﴿مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ يُقَالُ أَقْرَقِي: أَقْضِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَأَنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجَرَهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] إِنْسَانٌ يَأْتِيهِ فَيَسْتَمِعُ مَا يَقُولُ: وَمَا أُتْرِلَ عَلَيْهِ فَهُوَ آمِنٌ حَتَّى يَأْتِيَهُ فَيَسْمَعُ مِنْهُ كَلَامَ اللَّهِ وَحَتَّى يَبْلُغَ مَأْمَنَهُ حَيْثُ جَاءَ ﴿النَّبَأُ الْعَظِيمُ﴾ [النبا: ٢] الْقُرْآنُ صَوَابًا حَقًّا فِي الدُّنْيَا وَعَمَلٌ بِهِ.

(باب ذكر الله تعالى لعباده يكون (بالأمر) لهم والإنعام عليهم إذ أطاعوه أو بعذابه إذا عصوه (وذكر العباد) له تعالى (بالدعاء والتضرع والرسالة والإبلاغ) ولأبي ذر عن الكشميهني: والبلاغ لغيرهم من الخلق ما وصل إليهم من العلوم (لقوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]) الذكر يكون بالقلب والجوارح فذكر اللسان الحمد والتسبيح والتمجيد وقراءة القرآن وذكر القلب التفكير في الدلائل الدالة على ذاته وصفاته والتفكير في الجواب عن الشبه العارضة في تلك الدلائل والتفكير في الدلائل الدالة على كيفية تكليفه من أوامره ونواهيه ووعده

ووعيده، فإذا عرفوا كيفية التكليف وعرفوا ما في الفعل من الوعد وفي الترك من الوعيد سهل فعله عليهم والتفكر في أسرار مخلوقاته تعالى، وأما الذكر بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة في الأعمال التي أمروا بها وخالية عن الأعمال التي نهوا عنها فقله تعالى: ﴿فأذكروني﴾ تضمن جميع الطاعات ولهذا قال سعيد بن جبير: اذكروني بطاعتي أذكركم بمغفرتي فأجمله حتى يدخل الكل فيه. وقال ابن عباس فيما ذكره السفاقي: ما من عبد يذكر الله تعالى إلا ذكره الله تعالى لا يذكره مؤمن إلا ذكره برحمته، ولا يذكره كافر إلا ذكره بعذابه، وقيل المراد ذكره باللسان وذكره بالقلب عندما يهيم العبد بالسيئة فيذكر مقام ربه. وقال قوم: إن هذا الذكر أفضل وليس كذلك بل ذكره بلسانه، وقوله لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه أعظم من ذكره بالقلب دون اللسان.

وذكر البدر الدمايني أنه سمع شيخه ولي الدين بن خلدون يذكر أنه كان بمجلس شيخه ابن عبد السلام شارح ابن الحاجب الفرعي وهو يتكلم على آية وقع فيها الأمر بذكر الله ورجح أن يكون المراد بالذكر اللساني لا القلبي، فقال له الشريف التلمساني: قد علم أن الذكر ضد النسيان وتقرر في محله أن الضد إذا تعلق بمحل وجب تعلق ذلك الضد الآخر بعين ذلك المحل ولا نزاع في أن النسيان محله القلب فليكن الذكر كذلك عملاً بهذه القاعدة، فقال له ابن عبد السلام على الفور: يمكن أن يعارض هذا بمثله فيقال قد علم أن الذكر ضد الصمت ومحل الصمت اللسان، فليكن الذكر كذلك عملاً بهذه القاعدة انتهى.

وقوله تعالى: ﴿واتل عليهم نبأ نوح﴾ خبره مع قومه ﴿إذ قال لقومه يا قوم إن كان كبير﴾ عظم ﴿عليكم مقامي﴾ مكاني يعني نفسه أو قيامي مكاني بين أظهركم ألف سنة إلا خمسين عاماً وهو من باب الإسناد المجازي كقولهم ثقل عليّ ظله ﴿وتذكيري بآيات الله﴾ لأنهم كانوا إذا وعظوا الجماعة قاموا على أرجلهم يعظونهم ليكون مكانهم بيتاً وكلامهم مسموعاً ﴿فعلى الله توكلت﴾ جواب الشرط وتاليه عطف عليه وهو قوله ﴿فأجمعوا أمركم وشركاءكم﴾ أي مع شركائكم ﴿ثم لا يكن أمركم عليكم غمة﴾ فسر بالستره من غمه إذا ستره، والمعنى حيثئذ ولا يكن قصدكم إلى إهلاك مستوراً عليكم وليكن مكشوفاً مشهوراً تجاهرونني به ﴿ثم اقضوا إلي﴾ ذلك الأمر الذي تريدون بي ﴿ولا تنظرون﴾ ولا تمهلون ﴿فإن توليت﴾ فإن أعرضتم عن تذكيري ونصيحتي ﴿فما سألتكم من أجر﴾ فأوجب التولي ﴿إن أجري إلا على الله﴾ وهو الثواب الذي يثيبني به في الآخرة أي ما نصحتكم إلا الله لا لغرض من أغراض الدنيا ﴿وأمرت أن أكون من المسلمين﴾ [يونس: ٧١، ٧٢] أي من المستسلمين لأوامره ونواهيه، وسقط لأي ذر من قوله: ﴿وتذكيري بآيات الله﴾ الخ وقال إلى قوله: ﴿وأمرت أن أكون من المسلمين﴾ وقوله: ﴿غمة﴾ فسر بقله: ﴿هم وضيق﴾ وقال في الباب: يقال غم وغمة نحو كرب وكربة. قال أبو الهيثم: غمّ علينا الهلال فهو مغموماً إذا التمس فلم ير، قال طرفة بن العبد:

لعمرك ما أمري عليّ بغمة نهاري ولا ليلي عليّ بسرمد

وقال الليث: هو في غمة من أمره إذا لم يتبين له.

(قال مجاهد) المفسر فيما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿اقضوا إليّ﴾ [يونس: ٧١] أي ﴿ما في أنفسكم﴾ وقال غير مجاهد (يقال افرق) أي (اقض. وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي أيضًا بالسند السابق ﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله﴾ [التوبة: ٦] (إنسان) من المشركين (يأتيه) ﷺ (فيستمع ما يقول) من كلام الله (وما أنزل) بضم الهمزة وكسر الزاي ولأبي ذر ما ينزل (عليه) بتحتية بدل الهمزة مضمومة مع فتح الزاي أو مفتوحة مع كسرها (فهو آمن حتى يأتيه) عليه الصلاة والسلام (فيسمع منه كلام الله) ولأبي ذر عن الكشميهني حين يأتيه فيسمع كلام الله (وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء) يعني إن أراد مشرك سماع كلام الله فأعرض عليه القرآن وبلغه إليه وأمنه عند السماع، فإن أسلم فذاك وإلا فردّه إلى مأمنه من حيث أتاك. وقال مجاهد أيضًا فيما وصله الفريابي أيضًا ﴿النبا العظيم﴾ [النبا: ٢] هو (القرآن) وقوله (صوابًا) أي قال (حقًا في الدنيا وعمل به) فإنه يؤذن له يوم القيامة بالتكلم للأصلي وعملاً بدل قوله وعمل، واستطرد المصنف بذكره هنا على عادته في المناسبة والمقصود من ذكر هذه الآية في هذا الباب أنه مذكور بأنه أمر بالتلاوة على الأمة والتبليغ إليهم وأن نوحًا كان يذكرهم بآيات الله وأحكامه كما أن المقصود بالباب في هذا الكتاب بيان كونه تعالى ذاكرًا ومذكورًا بمعنى الأمر والدعاء، ولم يذكر المصنف في هذا الباب حديثًا مرفوعًا، ولعله كان يبيض له فأدججه النساخ كغيره مما بيضه.

٤٠ - باب قول الله تعالى

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢] وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [فصلت: ٩] وَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨] وَلَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥، ٦٦]. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ، وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ وَمَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ لَيَقُولُنَّ: اللَّهُ. فَذَلِكَ إِيْمَانُهُمْ وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ، وَمَا ذُكِرَ فِي خَلْقِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ وَآخِيسَابِهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مَا تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا بِالْحَقِّ بِالرَّسَالَةِ وَالْعَذَابِ لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨] الْمُبْلَغِينَ الْمُؤَدِّينَ مِنَ الرُّسُلِ، وَإِنَّا لَهُ حَافِظُونَ عِنْدَنَا وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ الْقُرْآنُ وَصَدَّقَ بِهِ الْمُؤْمِنُ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: هَذَا الَّذِي أَعْطَيْتَنِي عَمِلْتُ بِمَا فِيهِ.

(باب قول الله تعالى: ﴿فلا تجعلوا لله أندادًا﴾ [البقرة: ٢٢]) أي اعبدوا ربكم فلا تجعلوا له

أنداداً لأن أصل العبادة وأساسها التوحيد وأن لا يجعل الله ندّاً ولا شريكاً والندّ المثل ولا يقال إلا للمثل المخالف المتأوى (وقوله جلّ ذكره: ﴿وتجعلون له أنداداً﴾) شركاء وأشباهاً ﴿ذلك﴾ الذي خلق ما سبق ﴿رب العالمين﴾ [فصلت: ٩] خالق جميع الموجودات لتكون منافع (وقوله) تعالى: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر﴾ [الفرقان: ٦٨] أي لا يشركون ﴿ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك﴾ من الأنبياء عليهم السلام ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين﴾ وحد أشركت والموحى إليهم جماعة لأن المعنى أوحى إليك لئن أشركت ليحبطن عملك وإلى الذين من قبلك مثله واللام الأولى موطئة للقسم المحذوف والثانية لام الجواب، وهذا الجواب ساذ مسدّ الجوابين أعني جوابي القسم والشرط، وإنما صح هذا الكلام مع علمه تعالى بأن رسله لا يشركون لأن الخطاب للنبي ﷺ والمراد به غيره أو لأنه على سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها والغرض تشديد الوعيد على من أشرك وأن للإنسان عملاً يثاب عليه إذا سلم من الشك ويبطل ثوابه إذا أشرك ﴿بل الله فاعبد﴾ رد لما أمره به من عبادة آلهتهم ﴿وكن من الشاكرين﴾ [الزمر: ٦٥، ٦٦] على ما أنعم به عليك، وسقط قوله: ﴿ولتكونن﴾ إلى آخره لأبي ذر وقال إلى قوله: ﴿بل الله فاعبد وكن من الشاكرين﴾.

(وقال عكرمة) مولى ابن عباس فيما وصله الطبري (وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ولئن سألتهم) وللأصيلي لئن تسألهم ولأبي ذر قال: لئن سألتهم ﴿من خلقهم ومن خلق السموات والأرض ليقولن الله﴾ بتشديد النون ولأبي ذر والأصيلي فيقولون بالتخفيف وزيادة واو وفاء بدل اللام (فذلك) القول (إيمانهم وهم يعبدون غيره) تعالى من الأصنام ونحوها.

(و) باب (ما ذكر في خلق أفعال العباد) ولأبي ذر عن الكشميهني أعمال العباد (واكتسابهم لقوله تعالى: ﴿وخلق كل شيء﴾) أي أحدث كل شيء وحده ﴿فقدرة تقديرًا﴾ [الفرقان: ٢] فهيأ لما يصلح له بلا خلل فيه وهو يدل على أنه تعالى خلق الأعمال من وجهين أحدهما أن قوله كل شيء يتناول جميع الأشياء ومن جملتها أفعال العباد، وثانيها أنه تعالى نفى الشريك فكان قائلاً قال: هنا أقوام معترفون بنفي الشركاء، والأنداد ومع ذلك يقولون بخلق أفعال أنفسهم فذكر الله هذه الآية ردّاً عليهم ولا شبهة فيها لمن لا يقول الله شيء ولا لمن يقول بخلق القرآن لأن الفاعل بجميع صفاته لا يكون مفعوله.

(وقال مجاهد) المفسر فيما وصله الفريابي في قوله تعالى: ﴿ما تنزل الملائكة إلا بالحق﴾ [الحجر: ٨] أي (بالرسالة والعذاب). وقال في الكواكب: ما ننزل الملائكة بالنون ونصب الملائكة استشهاد لكون نزول الملائكة بخلق الله وبالتاء المفتوحة والرفع لكون نزولهم يكسبهم ﴿ليسأل الصادقين عن صدقهم﴾ [الأحزاب: ٨] أي (المبلغين المؤيدين) بكسر اللام والبدال المشدّتين فيهما (من الرسل) أي الأنبياء المبلغين المؤيدين الرسالة عن تبليغهم والتفسير بهم إنما هو بقرينة السابق عليهم وهو قوله تعالى: ﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم

وموسى وعيسى ابن مريم وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً﴾ [الأحزاب: ٧] وهو لبيان الكسب حيث أسند الصدق إليهم والميثاق ونحوه ﴿وإننا له حافظون﴾ ولأبوي الوقت وذو: لحافظون ﴿عندنا﴾ هو أيضاً من قول مجاهد أخرجه الفريابي، وقال مجاهد أيضاً مما وصله الطبري: ﴿والذي جاء بالصدق﴾ [الزمر: ٢٣] هو (القرآن وصدق به) هو (المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذي أعطيتني عملت بما فيه) وهو أيضاً للكسب إذا أضيف التصديق إلى المؤمن لا سيما وأضاف العمل أيضاً إلى نفسه حيث قال: عملت له جهتان فأنبتهما بالآيات وقد اجتمعتا في كثير من الآيات نحو ويمدهم في طغيانهم يعمهون قاله في الكواكب.

قال ابن بطلال: غرض البخاري في هذا الباب نسبة الأفعال كلها لله تعالى سواء كانت من المخلوقين خيراً أو شراً فهي لله خلق وللعباد كسب ولا ينسب شيء من الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكاً ونذاً ومساوياً له في نسبة الفعل إليه، وقد نبّه الله تعالى عباده على ذلك بالآيات المذكورة وغيرها المصراحة بنفي الأنداد والآلهة المدعوة معه، فتضمنت الرد على من يزعم أنه يخلق أفعاله، وفيه الرد على الجهمية حيث قالوا لا قدرة للعبد أصلاً، وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله فيها إذ المذهب الحق لا جبر ولا قدر، ولكن أمر بين أمرين أي بخلق الله وكسب العبد وهو قول الأشعرية وللعيد قدرة فلا جبر، وبها يفرق بين النازل من المنارة والساقط منها، ولكن لا تأثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله وتأثير قدرته فيه بعد تأثير قدرة العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب.

٧٥٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنُصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحَبِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِذَاً وَهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ: إِنْ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةٍ جَارِكَ».

وبه قال: (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء قال: (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عمرو بن شرحبيل) بفتح العين وشرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام منصرفاً وغير منصرف الهمداني أبي ميسرة (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: سألت رسول الله ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ ﷺ:

(أن تجعل لله نذاً) بكسر النون وتشديد المهملة مثلاً وشريكاً ولأبي ذر والحموي أن تجعل له نذاً (وهو خلقك). قلت: إن ذلك لعظيم. قلت: ثم أي (أي أي شيء من الذنوب أعظم بعد الكفر (قال) عليه الصلاة والسلام (ثم أن تقتل ولدك) بفتح الهمزة (تحاف) بالفوقية والمعجمة المفتوحين (أن يطعم معك) بفتح التحتية والعين (قلت: ثم أي) بسكون أي مشددة في اليونينية

(قال: ثم أن تزاني بحليلة جارك) بالحاء المهملة أي بزوجه قال ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» فالزنا بزوجة الجار زناً وإبطال حق الجار مع الخيانة فهو أقبح.

والغرض من الحديث هنا الإشارة إلى أن من زعم أنه يخلق فعل نفسه يكون كمن جعل لله نداً، وقد ورد فيه الوعيد الشديد فيكون اعتقاده حراماً قاله في فتح الباري.

وأخرج الحديث في باب إثم الزناة من الحدود.

٤١ - باب

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [فصلت: ٢٢].

(باب قول الله تعالى: ﴿وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم﴾) أي أنكم كنتم تستترون بالحيطان والحجب عند ارتكاب الفواحش وما كان استتاركم ذلك خيفة أن يشهد عليكم جوارحكم لأنكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم جاحدين البعث والجزاء أصلاً ﴿ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعملون﴾ [فصلت: ٢٢] ولكنكم إنما استترتم لظنكم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعملون وهو الخفيات من أعمالكم وسقط لأبي ذر قوله: ﴿ولا أبصاركم﴾ إلى آخر الآية وقال بعد قوله سمعكم الآية.

٧٥٢١ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ النَّبِيِّ ثَقَفِيَّانِ وَقُرَشِيَّانِ - أَوْ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيَّانِ - كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ قَلِيلَةٌ فَقَالَ قُلُوبُهُمْ فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ [فصلت: ٢٢] الآية.

وبه قال: (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة قال: (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر المكي (عن أبي معمر) عبد الله بن سخبرة الأزدي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال: اجتمع عند البيت) الحرام (ثقفیان) بالمثلثة ثم القاف ثم الفاء (وقرشي أو قرشيان) هما صفوان وربيعة ابنا أمية بن خلف (وثقفي) هو عبد يا ليل بن عمرو بن عمرو وقيل حبيب بن عمرو، وقيل الأخنس بن شريق والشك من الراوي وعند ابن بشكوال القرشي الأسود بن عبد يغوث الزهري والثقفیان الأخنس بن شريق والآخر لم يسم (كثيرة) بالتنوين (شحم بطونهم) بإضافة شحم لتاليه وللأصلي شحوم بلفظ الجمع (قليلة) بالتنوين (فقه قلوبهم) بالإضافة أيضاً، وقوله: كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم قال

الكرماني وغيره: بطونهم مبتدأ كثيرة شحم خبره إن كان البطون مرفوعاً والكثيرة مضافة إلى الشحم وإن كان بطونهم مجروراً بالإضافة فيكون الذي هو مضاف مرفوعاً بالابتداء وكثيرة خبره مقدماً، وهذا الثاني هو الذي في الفرع قالوا: وأنت الشحم والفقه لإضافتهما إلى بطون والقلوب، والتأنيث يسري من المضاف إليه إلى المضاف قال في المصابيح وهذا غلط لأن المسألة مشروطة بصلاحية المضاف للاستغناء عنه فلا يجوز غلام هند ذهبت، ومن ثم رد ابن مالك في التوضيح قول أبي الفتح في توجيه قراءة أبي العالية: يوم لا تنفع نفساً إيمانها بتأنيث الفعل إنه من باب قطعت بعض أصابعه لأن المضاف هنا لو سقط لقليل نفساً لا تنفع بتقديم المفعول ليرجع إليه الضمير المستتر المرفوع الذي ناب عن الإيمان في الفاعلية ويلزم من ذلك تعدي فعل المضممر المتصل إلى ظاهره نحو قولك: زيد أظلم تريد أنه ظلم نفسه وذلك لا يجوز، وإنما الوجه في الحديث أن يكون أفرد الشحم والفقه والمراد الشحوم والفهوم لأمن اللبس ضرورة أن البطون لا تشترك في شحم واحد بل لكل بطن منها شحم يخصه وكذلك الفقه بالنسبة إلى القلوب اهـ.

(فقال أحدهم) للآخرين: (أثرون) بفتح الفوقية وتضم (إن الله يسمع ما نقول. قال الآخر: يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا. وقال الآخر) وهو أفطن أصحابه (إن كان يسمع إذا جهرنا فإنه يسمع إذا أخفينا) ووجه الملازمة في قوله إن كان يسمع أن جميع المسموعات نسبتها إلى الله تعالى على السواء (فأنزل الله تعالى: ﴿وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم﴾ [فصلت: ٢٢] الآية).

قال ابن بطال فيما نقلوه عنه: غرض البخاري في هذا الباب إثبات السمع لله وإثبات القياس الصحيح وإبطال القياس الفاسد لأن الذي قال يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا قاس قياساً فاسداً لأنه شبه سمع الله تعالى بأسماع الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر، والذي قال إن كان يسمع إن جهرنا فإنه يسمع إن أخفينا أصاب في قياسه حيث لم يشبه الله تعالى بخلقه ونزّهه عن مماثلتهم وإنما وصف الجميع بقله الفقه لأن هذا الذي أصاب لم يعتقد حقيقة ما قال بل شك بقوله إن كان والحديث سبق في سورة فصلت.

٤٢ - باب قول الله تعالى

﴿كُلٌّ يَوْمَ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ مُخَدَّتٍ﴾ [الأنبياء: ٢] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَعَلَّ اللَّهَ يُخْدِتْ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١] وَأَنَّ حَدَّثَهُ لَا يُشْبِهُ حَدَّثَ الْمَخْلُوقِينَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُخْدِتُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ وَإِنَّ مِمَّا أَخْدَتَ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ.

(باب قول الله تعالى: ﴿كل يوم هو في شأن﴾ [الرحمن: ٢٩]) أي كل وقت وحين يحدث أمورًا ويجدد أحوالًا كما روي عما سبق معلقًا عن أبي الدرداء قال: كل يوم هو في شأن يغفر ذنبًا ويكشف كربًا ويرفع قومًا ويضع آخرين، وعن ابن عيينة الدهر عند الله يومان أحدهما اليوم الذي هو مدة الدنيا فشأنه فيه الأمر والنهي والإحياء والإماتة والإعطاء والمنع والآخر يوم القيامة فشأنه فيه الحساب والجزاء واستشكل بأنه قد صح أن القلم جف بما هو كائن إلى يوم القيامة. وأجيب: بأنها شؤون يديها لا شؤون يبتديها.

(﴿و﴾) قوله تعالى: (﴿ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث﴾ [الأنبياء: ٢]) ذكر الله تعالى ذلك بيانًا لكونهم معرضين في قوله وهم في غفلة معرضون وذلك أن الله تعالى يجدد لهم الذكر كل وقت ويظهر لهم الآية بعد الآية والسورة بعد السورة ليكرر على أسماعهم الموعظة لعلهم يتعظون فما يزيدهم ذلك إلا استخسارًا فمعنى محدث هو أن يحدث الله الأمر بعد الأمر أو محدث في التنزيل فالإحداث بالنسبة للإنزال وأما المنزل فقديم وتعلق القدرة حادث ونفس القدرة قديمة فالذكر وهو القرآن قديم والذكر حادث لانتظامه من الحروف الحادثة فلا تمسك للمعتزلة بهذه الآية على حدوث القرآن، ويحتمل أن يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ الرسول ﷺ وتحذيره إياهم عن معاصي الله فسمي وعظه ذكرًا وأضافه إليه تعالى لأنه فاعله في الحقيقة ومقدر رسوله على اكتسابه.

(وقوله تعالى: ﴿لعل الله يحدث بعد ذلك أمرًا﴾ [الطلاق: ١]) وإن حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى: ١١]) لعل مراده أن المحدث غير المخلوق كما هو رأي البلخي وأتباعه وقد تقرر أن صفات الله تعالى إما سلبية وتسمى بالتنزيهات وإما وجودية حقيقة كالعلم والإرادة والقدرة وأنها قديمة لا مُحَالَة وإما إضافية كالخلق والرزق وهي حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير في ذات الله وصفاته التي هي بالحقيقة صفات له كما أن تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات حادثان وكذا كل صفة فعلية له.

(وقال ابن مسعود) عبد الله رضي الله عنه (عن النبي ﷺ: إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة). أخرجه أبو داود موصولاً مطوًلاً ومراد المؤلف من سياقه هنا الإعلام بجواز الإطلاق على الله تعالى بأنه محدث بكسر الدال لكن إحداثه لا يشبه إحداث المخلوقين تعالى الله.

٧٥٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كُتُبِهِمْ وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ أَقْرَبُ الْكُتُبِ عَهْدًا بِاللَّهِ تَقَرُّوْنَهُ مَخْضًا لَمْ يُشَبَّ.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المدني قال: (حدثنا حاتم بن وردان) بالحاء المهملة

وفتح واو وردان وسكون رائه المصري قال: (حدثنا أيوب) السخثياني (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه قال: كيف تسألون أهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله أقرب الكتب عهداً بالله عز وجل أي أقربها نزولاً إليكم وإخباراً عن الله تعالى، وفي اللفظ الآخر أحدث الكتب وهو أليق بالمراد هنا من أقرب ولكنه على عادة المؤلف في تشحيذ الأذهان (تقرؤونه محضاً لم يشب). بضم التحتية وفتح المعجمة لم يخلط بغيره كما خلط اليهود التوراة وحرفوها.

٧٥٢٣ - **هــ** حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس قال: يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم ﷺ أحدث الأخبار بالله محضاً لم يشب؟ وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا، فكتبوا بأيديهم قالوا: هو من عند الله ليشتروا بذلك ثمناً قليلاً أو لا ينهاكم ما جاءكم من العلم، عن مسألتهم فلا والله ما رأينا رجلاً منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم.

وبه قال: (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال: (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال: (أخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (أن عبد الله بن عباس) رضي الله عنهما (قال: يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم ﷺ أحدث الأخبار بالله) عز وجل لفظاً أو نزولاً أو إخباراً من الله تعالى (محضاً لم يشب) لم يخالطه غيره (وقد حدثكم الله) عز وجل في كتابه (أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بأيديهم) زاد أبو ذر الكتب يشير إلى قوله تعالى: ﴿فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم﴾ إلى ﴿يكسبون﴾ [البقرة: ٧٩] (وقالوا: هو من عند الله ليشتروا بذلك ثمناً قليلاً) عوضاً يسيراً (أو لا) بفتح الواو (ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم) وإسناد المجيء إلى العلم مجاز كإسناد النهي إليه (فلا والله ما رأينا رجلاً منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم) وللمستملي إليكم فلم تسألون أنتم منهم مع علمكم أن كتابهم محرف والحديث وسابقه موقوفان.

٤٣ - باب قول الله تعالى:

﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ وَفَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا مَعَ عَبْدِي حَيْثُ مَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ».

(باب قول الله تعالى: ﴿لَا تحرك به﴾ بالقرآن ﴿لسانك﴾ و) باب (فعل النبي ﷺ) بكسر

ألفاء وسكون العين المهملة (حيث) بفتح الحاء وبالمثلثة ولأبي ذر حين (ينزل) بضم أوله وفتح الزاي (عليه الوحي) مما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى في حديث الباب.

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه قال: (قال الله تعالى: أنا مع عبدي حيث) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي إذا (ما ذكرني) ولأبي ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني (وتحركت به شفثاه) هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والمؤلف في خلق أفعال العباد وكذا أخرجه غيرهما أي أنا معه بالحفظ والكلاءة وقوله تحركت بي شفثاه أي باسمي لا أن شفثه ولسانه يتحركان بذاته تعالى.

٧٥٢٤ - **هَذَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ يُحَرِّكُ شَفْثَتَيْهِ فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَحَرَّكُهُمَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أَحَرَّكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا، فَحَرَّكُ شَفْثَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ قَالَ: جَمَعُهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُوهُ ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ قَالَ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ﴿ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا﴾ أَنْ تَقْرَأَهُ قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جَبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ.

وبه قال: (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخي قال: (حدثنا أبو عوانة) الواضح البشكري (عن موسى بن أبي عائشة) بالهمز الهمداني الكوفي (عن سعيد بن جبیر) الوالبي مولا لهم (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (في قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ﴾) بالقرآن ﴿لِسَانَكَ﴾ قال: كان النبي ﷺ يعالج من التنزيل (القرآني) لثقله عليه (شدة، وكان) عليه الصلاة والسلام (يحرك شفثيه). قال سعيد بن جبیر (فقال لي ابن عباس: أحركهما) ولأبي ذر فأنا أحركهما (لك) كما كان رسول الله ﷺ يحركهما فقال سعيد) أي ابن جبیر (أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفثيه) فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ﴾ أي بالقرآن ﴿لِسَانَكَ﴾ قبل أن يتم وحيه ﴿لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ لتأخذه على عجلة خوف أن يتفلت منك ﴿إِنْ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ أي قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول.

(قال) ابن عباس مفسراً لقوله: ﴿جَمَعَهُ﴾ أي (جمعه في صدرك) بفتح الجيم وسكون الميم (ثم تقرأوه ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ﴾) بلسان جبريل عليك ﴿فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ قال) ابن عباس أي (فاستمع له وأنصت) بهمة قطع مفتوحة وكسر الصاد أي لتكن حال قراءته ساكناً ﴿ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا﴾ أن تقرأه وفي بدء الوحي ثم إن علينا بيانه ثم إن علينا أن تقرأه. (قال) ابن عباس (فكان رسول الله ﷺ إذا أناه جبريل عليه السلام استمع) قراءته (فإذا انطلق جبريل قراه النبي ﷺ كما أقرأه) ولأبي ذر كما أقرأه جبريل.

ففي هذا الحديث أن القرآن يطلق ويراد به القراءة، فإن المراد بقوله قرآنه القراءة لا نفس القرآن وإن تحريك اللسان والشفيتين بقراءة القرآن عمل للقارئ يؤجر عليه وقوله فإذا قرأناه فاتبع قرآنه فيه إضافة الفعل إلى الله تعالى والفاعل له من يأمره بفعله فإن القارئ لكلامه تعالى على النبي ﷺ هو جبريل، ففيه بيان لكل ما أشكل من فعل ينسب إلى الله تعالى مما لا يليق به فعله من المجيء والنزول ونحو ذلك قاله ابن بطلان.

قال الحافظ ابن حجر: والذي يظهر أن مراد البخاري بهذين الحديثين الموصول والمعلق الرد على من زعم أن قراءة القارئ قديمة فأبان أن حركة لسان القارئ بالقرآن من فعل القارئ بخلاف المقروء فإنه كلام الله القديم، كما أن حركة لسان ذاكرًا لله حادثة من فعله والمذكور هو الله تعالى.

وهذا الحديث سبق في بدء الخلق.

٤٤ - باب قول الله تعالى

﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٣] يَتَخَفَتُونَ: يَتَسَارُونَ.

(باب قول الله تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾ ظاهره الأمر بأحد الأمرين الإسرار والإجهار ومعناه ليستو عندكم إسراركم وإجهاركم في علم الله بهما ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [الملك: ١٣] أي بضمائرها قبل أن تترجم الألسنة عنها فكيف لا يعلم ما تكلم به ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤] أي العالم بدقائق الأشياء والخبير العالم بحقائق الأشياء وفيه إثبات خلق الأقوال فيكون دليلاً على خلق أفعال العباد (يتخافتون): أي (يتسارون). بتشديد الراء فيما بينهما بكلام خفي.

٧٥٢٥ - **حدثني** عمرو بن زُرَّارة، عن هُشَيْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أَيْ بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ﴿وَأَبْتَنَغَ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

وبه قال: (حدثني) بالافراد (عمرو بن زُرَّارة) بفتح العين وزرارة بضم الزاي وتخفيف الراء الكلابي النيسابوري (عن هشيم) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير قال: (أخبرنا أبو بشر) بموحدة فمعجمة ساكنة جعفر بن أبي وحشية واسمه إياس (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ (بقراءة صلاتك) ﴿وَلَا تَخَافْتُ﴾ (لا تخفض صوتك) ﴿بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] زاد في الإسراء عن أصحابك فلا تسمعهم (قال ابن عباس (نزلت ورسول الله ﷺ مخفف بمكة) عن الكفار (فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن). واستشكل بأنه إذا كان مخفياً عن الكفار فكيف يرفع صوته وهو ينافي الاختفاء؟ وأجاب في الكواكب: بأنه لعله أراد الإتيان بشبه الجهر أو أنه ما كان يبقى له عند الصلاة ومناجاة الرب اختيار لاستغراقه في ذلك. (فلذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن أنزله) جبريل (ومن جاء به) ﷺ (فقال الله) عز وجل (لنبيه ﷺ): ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أي بقراءتك) فيه حذف كما مر (فيسمع المشركون) بنصب فيسمع في الفرع وأصله ويجوز الرفع (فيسبوا القرآن) ﴿وَلَا تَخَافْتُ بِهَا﴾ (عن أصحابك فلا تسمعهم) بالرفع ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ (الجهر والمخافة) ﴿سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠] وسطاً. قال الكرمانى: فأجاد هذه الملة الإسلامية الحنيفة البيضاء أصولها وفروعها كلها واقعة في حاق الوسط لا إفراط ولا تفريط كما في الإلهيات لا تشبيه ولا تعطيل وفي أفعال العباد ولا جبر ولا قدر، بل أمر بين أمرين وفي أمر المعاد لا يكون وعيداً ولا مرجحاً بل بين الخوف والرجاء، وفي الإمامة لا رفض ولا خروج، وفي الإنفاق لا إسراف ولا تقتير، وفي الجراحات لا قصاص واجباً كما في التوراة ولا عفواً واجباً كما في الإنجيل، بل شرع القصاص والعفو كلاهما وهلم جزءاً.

وسبق الحديث قريباً وكذا في سورة الإسراء من التفسير.

٧٥٢٦ - **هَدَنَّا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] فِي الدُّعَاءِ.

وبه قال: (حدثنا عبيد بن إسماعيل) بضم العين مصغراً وكان اسمه عبد الله القرشي الكوفي قال: (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت: نزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] في الدعاء). هذا وجه آخر في سبب نزول هذه الآية أو هو من باب إطلاق الكل على الجزء إذ الدعاء بعض أجزاء الصلاة. وسبق في الإسراء.

٧٥٢٧ - **هَدَنَّا** إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ - وَزَادَ غَيْرُهُ - يَجْهَرُ بِهِ».

وبه قال: (حدثنا إسحاق) هو ابن منصور وقال الحاكم ابن نصر ورجح الأول أبو علي الجبائي قال: (حدثنا أبو عاصم) الضحاك النبيل شيخ المؤلف روي عنه كثيراً بلا واسطة قال:

(أخبرنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز قال: (أخبرنا ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(ليس منا) أي ليس من أهل سُنَّتِنَا (من لم يتغن بالقرآن) أي يحسن صوته به كما قاله الشافعي وأكثر العلماء. وقال سفيان بن عيينة يستغني به عن الناس (وزاد غيره) غير أبي هريرة وفي فضل القرآن وقال صاحب له معنى يتغن بالقرآن (يجهر به). فهي جملة مبينة لقوله يتغن بالقرآن، فلن يكون المبين على خلاف البيان، فكيف يحمل على غير تحسين الصوت. والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما سبق في فضل القرآن.

وقال في الفتح: وسياي قريباً من طريق محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بلفظ ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به فيستفاد منه أن الغير المبهم في حديث الباب وهو صاحب المبهم في رواية عقيل هو محمد بن إبراهيم التيمي والحديث واحد إلا أن بعضهم رواه بلفظ: ما أذن، وبعضهم بلفظ: ليس منا.

قال ابن بطال: مراد البخاري بهذا الباب إثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية لاستواء علمه بالجر من القول والسر وتعقبه ابن المنير فقال ما أظن أنه قصد بالترجمة إثبات العلم وليس كما ظن وإلا لتقاطعت المقاصد مما اشتملت عليه الترجمة لا سيما بين العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن، وإنما قصد البخاري الإشارة إلى النكتة التي كانت سبب محنته بمسألة اللفظ فأشار بالترجمة إلى أن تلاوات الخلق تتصف بالسر والجر ويستلزم أن تكون مخلوقة وأنها تسمى تغنياً وهذا هو الحق اعتقاداً لا إطلاقاً حذراً من الإيهام وفراراً من الابتداع لمخالفة السلف في الإطلاق وقد ثبت عن البخاري أنه قال من نقل عني أي قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب، وإنما قلت إن أفعال العبادة مخلوقة.

٤٥ - باب قول النبي ﷺ:

«رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا فَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ قَبِيْنُ اللَّهِ أَنْ قِيَامَهُ بِالْكِتَابِ هُوَ فِعْلُهُ». وَقَالَ: «وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ» [الروم: ٢٢] وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: «وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» [الحج: ٧٧].

(باب قول النبي ﷺ) في حديث الباب (رجل آتاه الله) عز وجل (القرآن فهو يقوم به آتاء الليل والنهار) ولأبي ذر عن الكشميهني آتاء الليل وآتاء النهار (ورجل يقول لو أُوتيت مثل ما أُوتي هذا فعلت كما يفعل) وقال البخاري (فبين الله أن قيامه) أي قيام الرجل (بالكتاب هو فعله) حيث

أسند القيام إليه وسقط لأبي ذر والأصيلي لفظ الجلالة ولأبي ذر عن الكشميهني فبين النبي ﷺ أن قراءته الكتاب.

(وقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَاخْتَلَفَ الْأَلْسِنَةَ﴾) أي اللغات أو أجناس النطق وأشكاله وهو يشمل الكلام فتدخل القراءة ﴿وَالْوَأَنَ﴾ [الروم: ٢٢] كالسواد والبياض وغيرهما ولاختلاف ذلك وقع التعارف وإلا فلو تشاكلت الألسن والألوان واتفقت لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت المصالح وفي ذلك آية بيّنة حيث ولدوا من أب واحد وهم على الكثرة التي لا يعلمها إلا الله متفاوتون (وقال جل ذكره: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾) عام يتناول سائر الخيرات كقراءة القرآن والذكر والدعاء أو أريد به صلة الأرحام ومكارم الأخلاق ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾ [الحج: ٧٧] أي كي تفوزوا وافعلوا هذا كله وأنتم راجون للفلاح غير مستيقنين ولا تتكلموا على أعمالكم.

٧٥٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ يَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ».

وبه قال: (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال: (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الأعمش) سليمان بن مهران (عن أبي صالح) ذكوان الزيات (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال: قال رسول الله ﷺ):

(لا تحاسد) بفوقية مفتوحة قبل الحاء وضم السين المهملتين جائز في شيء (إلا في اثنتين) بالتأنيث إحدى الاثنتين (رجل) بالرفع أي خصلة رجل (آتاه الله) عز وجل (القرآن فهو يتلوه آتاء الليل وآتاء النهار) أي ساعات الليل وساعات النهار ولأبوي الوقت وذر من آتاء الليل وآتاء النهار (فهو) أي الحاسد (يقول لو أوتيت) لو أعطيت (مثل ما أوتي) أعطي (هذا) من القرآن (لفعلت كما يفعل) لقرأت كما يقرأ (ورجل) وخصلة رجل (آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه) من الصدقة الواجبة ووجوه الخير المشروعة لا في التبذير ووجوه المكاره (فيقول) الحاسد (لو أوتيت مثل ما أوتي) هذا من المال (عملت فيه مثل ما يعمل) من الإنفاق في حقه.

قال في شرح المشكاة أثبت الحسد في هذا الحديث لإرادة المبالغة في تحصيل نعمتين الخطيرتين اللتين لو اجتمعتا في امرئ بلغ من العلياء كل مكان.

٧٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ،

وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَهْوَ يُثَقِّقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ». سَمِعْتُ سُفْيَانَ مِرَارًا لَمْ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُ الْخَبَرَ وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ.

وبه قال: (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال: (حدثنا سفیان) بن عيينة (قال الزهري) محمد بن مسلم (عن سالم عن أبيه) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(لا حسد إلا في اثنتين) إحداهما (رجل آتاه الله) عز وجل بمدّ همزة آتاه أي أعطاه الله (القرآن فهو يتلوه) ولأبي ذر والأصيلي يقوم به (آتاء الليل وآتاء النهار) ساعاتهما وواحد الآتاء. قال الأخفش: إني مثل معي وقيل أنو يقال مضى أنيان من الليل وأنوان (و) ثانيهما (رجل آتاه الله) عز وجل (مالاً فهو ينفقه) في حقه (آتاء الليل وآتاء النهار).

قال البغوي: المراد من الحسد هنا الغبطة وهي أن يتمنى الرجل مثل ما لأخيه من غير أن يتمنى زواله عنه والمذموم أن يتمنى زواله وهو الحسد ومعنى الحديث الترغيب في التصديق بالمال وتعليم العلم اهـ.

قال علي بن عبد الله المديني (سمعت سفیان) ولأبوي الوقت وذو: سمعت من سفیان (مراراً) لم أسمعته يذكر الخبر) أي لم أسمعته بلفظ أخبرنا أو حدثنا الزهري بل بلفظ قال (وهو) مع ذلك (من صحيح حديثه) فلا قدح فيه إذ هو معلوم من الطرق الصحيحة فعند الإسماعيلي عن أبي يعلى عن أبي خيثمة قال: حدثنا سفیان هو ابن عيينة قال: حدثنا الزهري عن سالم به، وكذا هو في مسلم عن أبي خيثمة زهير بن حرب. وقال في الكواكب: أورد البخاري الترجمة مخرومة إذ ذكر من صاحب القرآن حال المحسود فقط ومن صاحب المال حال الحاسد فقط ولا لبس في ذلك لأنه اقتصر على ذكر حامل القرآن حاسداً ومحسوداً وترك حال ذي المال.

وسبق الحديث في العلم وفضائل القرآن والتمني.

٤٦ - باب قول الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَاتِهِ﴾ [المائدة: ٦٧] وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الرِّسَالَةُ وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا التَّنْذِيرُ، وَقَالَ: ﴿لِيَعْلَمَ أَنَّ قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَبْلَغْكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي﴾ [الأعراف: ٦٢]، وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٩٤] وَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلِ أَمْرِيءٍ فَقُلْ: «أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ»، وَلَا يَسْتَخِفُّكَ أَحَدٌ وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ هَذَا الْقُرْآنُ ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] بَيَانٌ وَدَلَالَةٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ﴾ [المتحنة: ١٠] هَذَا

حُكْمُ اللَّهِ لَا رَيْبَ لَا شَكَّ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ يَغْنِي هَذِهِ أَعْلَامُ الْقُرْآنِ وَمِثْلُهُ ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾ [يونس: ٢٢] يَغْنِي بِكُمْ، وَقَالَ أَنَسٌ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالَهُ حَرَامًا إِلَىٰ قَوْمِهِ وَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أَبْلَغُ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ.

(باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾) ناداه بأشرف الصفات البشرية وقوله بلغ وهو قد بلغ فأجاب الكشاف بأن المعنى جميع ما أنزل إليك أي أي شيء أنزل غير مراقب في تبليغه أحدًا ولا خائف أن ينالك مكروه وقوله ما يحتمل أن تكون بمعنى الذي ولا يجوز أن تكون نكرة موصوفة لأنه مأمور بتبليغ الجميع كما مرَّ والنكرة لا تفي بذلك فإن تقديرها بلغ شيئًا أنزل إليك وفي أنزل ضمير مرفوع يعود على ما قام مقام الفاعل ﴿وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾ [المائدة: ٦٧] بلفظ الجمع وهي قراءة نافع وابن عامر وأبي بكر أي إن لم تفعل التبليغ فحذف المفعول، ثم إن الجواب لا بدَّ وأن يكون مغايرًا للشرط لتحصل الفائدة ومتى اتحدا اختل الكلام فلو قلت إن أتى زيد فقد جاء لم يجز وظاهر قوله تعالى: ﴿وإن لم تفعل فما بلغت﴾ اتحاد الشرط والجزاء فإن المعنى يؤول ظاهرًا وإن لم تفعل لم تفعل. وأجاب الناس عن ذلك بأجوبة، فقيل: هو أمر تبليغ الرسالة في المستقبل أي بلغ ما أنزل إليك من ربك في المستقبل وإن لم تفعل أي وإن لم تبلغ الرسالة فكأنك لم تبلغ أصلًا أو بلغ ما أنزل إليك من ربك الآن ولا تنتظر به كثرة الشوكة والعدة فإن لم تبلغ كنت كمن لم يبلغ أصلًا أو بلغ غير خائف أحدًا فإن لم تبلغ على هذا الوصف فكأنك لم تبلغ الرسالة أصلًا ثم قال مشجعًا له في التبليغ: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ [المائدة: ٦٧] وقال البدر الدمايني في مصابحه وجه التغاير بين الشرط والجزاء أن الجزء مما أقيم فيه السبب مقام المسبب إذ عدم التبليغ سبب لتوجيه العتب وهذا السبب في الحقيقة هو الجزء، فالتغاير حاصل لكن نكتة العدول إلى ذكر السبب إجلال للنبي ﷺ وترفع محله عن أن يواجه بعتب أو بشيء مما يتأثر منه ولو على سبيل الفرص فتأمل اهـ.

(وقال الزهري) محمد بن مسلم (من الله عز وجل الرسالة وعلى رسول الله) وللأصيلي وعلى رسوله ﷺ (البلاغ وعلينا التسليم) فلا بدَّ في الرسالة من ثلاثة أمور: المرسل والرسول والمرسل إليه ولكلٍ منهم شأن، فللمرسل الإرسال وللرسول التبليغ وللمرسل إليه القبول والتسليم وهذا وقع في قصة أخرجها الحميدي في النوادر ومن طريقه الخطيب (وقال: ﴿ليعلم﴾) ولأبي ذر وقال الله تعالى ليعلم أي الله تعالى ﴿(أن قد أبلغوا﴾) أي الرسل ﴿(رسالات ربهم﴾) كاملة بلا زيادة ولا نقصان إلى المرسل إليهم أي ليعلم الله ذلك موجودًا حال وجوده كما كان يعلم ذلك قبل وجوده أنه يوجد وقيل ليعلم محمد ﷺ أن الرسل قبله قد بلغوا الرسالة. وقال القرطبي: فيه حذف يتعلق به الكلام أي اخترنا لحفظنا الوحي ليعلم أن الرسل قبله كانوا على حالته من التبليغ بالحق والصدق وقيل ليعلم إبليس أن الرسل قد أبلغوا رسالات ربهم سليمة من تخطيطه واستراق أصحابه (وقال تعالى: ﴿أبلغكم رسالات ربي﴾ [الأعراف: ٦٢]) أي ما أوحى إلي في الأوقات

المتطاوله أو في المعاني المختلفة من الأوامر والنواهي والبشائر والنذائر والتبليغ فعل فإذا بلغ فقد فعل ما أمر به.

(وقال كعب بن مالك) الأنصاري (حين تخلف عن النبي ﷺ) في غزوة تبوك مما سبق بطوله في سورة التوبة ﴿وسيرى الله﴾ وللأبوين: فسرى الله ﴿عملكم ورسوله﴾ [التوبة: ٩٤] ولأبي ذر والأصيلي: والمؤمنون يشير إلى قوله في القصة. قال الله تعالى: ﴿يعتذرون إليكم إذا رجعت إليهم قل لا تعتذروا لن نؤمن لكم قد نبأنا الله من أخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون﴾ الآية. ومراد البخاري تسمية ذلك كله عملاً.

(وقالت عائشة) رضي الله عنها (إذا أعجبك حسن عمل امرئ فقل: اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفنك أحد) بالخاء المعجمة وتشديد الفاء والنون أي لا يستخفنك بعمله فتسارع إلى مدحه وظن الخير به لكن ثبت حتى تراه عاملاً بما يرضاه الله ورسوله والمؤمنون وصله البخاري في خلق أفعال العباد مطوَّلاً وفي ما كان شأن عثمان حين نجم القراء الذين طعنوا فيه وقالوا قولاً لا يحسن مثله وقرؤوا قراءة لا يحسن مثلها وصلّوا صلاة لا يصلّي مثلها الحديث بطوله والمراد أنها سمت ذلك كله عملاً.

(وقال معمر): بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة هو أبو عبيدة بن المثنى اللغوي في كتاب مجاز القرآن له ﴿ذلك الكتاب﴾ أي (هذا القرآن) قال: وقد تخاطب العرب الشاهد بمخاطبة الغائب. وقال في المصابيح: قوله ذلك الكتاب هذا القرآن يعني أن الإشارة إلى الكتاب المراد به القرآن وليس ببعيد فكان مقتضى الظاهر أن يشار إليه بهذا لكن أتى بذلك الذي يشار به إلى البعيد لأن القصد فيه إلى تعظيم المشار إليه وبعده درجته قال وفي كلام الزركشي في التنقيح هنا خبط وقال تعالى: ﴿هَذَى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] أي (بيان ودلالة كقوله تعالى: ﴿ذلكم حكم الله﴾ [المتحنته: ١٠] هذا حكم الله) يعني أن ذلك بمعنى هذا (لا ريب) زاد أبو ذر والوقت فيه أي (لا شك تلك آيات الله يعني هذه أعلام القرآن) فاستعمل تلك التي للبعيد في موضع هذه التي للقريب (ومثله) في الاستعمال قوله تعالى: ﴿حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم﴾ [يونس: ٢٢] يعني بكم) فلما شاع استعمال ما هو للبعيد للقريب جاز استعمال ما هو للغائب للحاضر.

(وقال أنس) رضي الله عنه (بعث النبي ﷺ خاله) وفي نسخة خالي (حراماً) أي ابن ملحان أخا أم سليم إلى بني عامر (إلى قومه) بني عامر ولأبي ذر إلى قوم (وقال) لهم حرام: (أتؤمنون) بسكون الهمزة وكسر الميم أي أتجعلوني آمناً (أبلغ رسالة رسول الله ﷺ) فأمّنوه (فجعل يحذّثهم عن النبي ﷺ) إذ أومؤوا إلى رجل منهم قطعنه فقال فزت ورب الكعبة.

وهذا وصله في الجهاد والمغازي.

٧٥٣٠ - **حَدَّثَنَا** الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِي وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ الْمُغِيرَةُ: أَخْبَرَنَا نَبِيْنَا ﷺ عَنْ رَسُولِ رَبِّنَا، أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا الفضل بن يعقوب) الرخامي البغدادي قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن جعفر الرقي) بفتح الراء وكسر القاف المشددة قال: (حَدَّثَنَا المعتمر بن سليمان) التيمي وقيل إن صوابه المعمر بتشديد الميم وفتحها وضم الميم الأولى لأن عبد الله بن جعفر لا يروي عن المعتمر بن سليمان قاله في المصابيح. وقال الكرمانى: وفي بعضها معمر من التعمير وصوابه معتمر من الاعتماد قال: (حَدَّثَنَا سعيد بن عبد الله الثقفى) بالثلثة ثم القاف ثم الفاء بفتح العين مكبراً كذا في الفرع مكتوباً على كسط. قال الجياني: وكذا كان في نسخة الأصيلي إلا أنه أصلحه عبيد الله بالتصغير وقال هو سعيد بن عبد الله بن جبير بن حية قال: (حَدَّثَنَا بكر بن عبد الله المزني) بالزاي (وزياد بن جبير بن حية) بالحاء المهملة والتحتية المشددة (عن) أبيه (جبير بن حية قال المغيرة) بن شعبة رضي الله عنه لترجمان عامل كسرى بندار لما بعث عمر الناس في أفناء الأمصار وخرج عليهم في أربعين ألفاً (أخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا) تبارك وتعالى:

(إنه من قتل منا) في الجهاد (صار إلى الجنة) زاد في الجزية في نعيم لم ير مثلاً قط ومن بقي منا ملك رقابكم الحديث بطوله.

٥٧٣١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا؟ وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾.

وبه قال: (حَدَّثَنَا محمد بن يوسف) الفريابي قال: (حَدَّثَنَا سفيان) الثوري (عن إسماعيل) بن أبي خالد (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن مسروق) بالسين المهملة الساكنة ابن الأجدع (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت من حَدَّثَكَ أن مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا؟ وقال محمد) يحتمل أن يكون هو محمد بن يوسف الفريابي فيكون الحديث موصولاً أو غيره فيكون معلقاً (حَدَّثَنَا أبو عامر) عبد الملك (العقدي) بفتح العين والقاف قال: (حَدَّثَنَا شعبة) بن الحجاج (عن إسماعيل بن أبي خالد) واسمه سعد على خلاف فيه (عن الشعبي) عامر (عن مسروق عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت: من حَدَّثَكَ أن النبي ﷺ كَتَمَ شَيْئًا من الوحي فلا تصدقه، إن الله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾) [المائدة: ٦٧] ووجه

الاستدلال بالآية أن ما أنزل عام والأمر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما أنزل عليه. وقال في الفتح: كل ما أنزل على الرسول فله بالنسبة إليه طرفان طرف الأخذ من جبريل عليه السلام، وقد مضى في الباب السابق وطرف الأداء للأمة وهو المسمى بالتبليغ وهو المراد هنا والله أعلم.

٧٥٣٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحَبِيلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ نِدًّا وَهُوَ خَلْقُكَ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهَا ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ﴾ [الفرقان: ٦٩] الآية.**

وبه قال: (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء قال: (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الأعمش) سليمان (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عمرو بن شرحبيل) أبي مسرة الهمداني أنه (قال: قال عبد الله) بن مسعود (قال رجل: يا رسول الله) وفي باب قول الله: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أُنْدَادًا﴾ عن عبد الله أي ابن مسعود سألت رسول الله ﷺ (أي الذنب أكبر عند الله تعالى؟ قال) عليه الصلاة والسلام:

(أن تدعو الله ندًّا) شريكًا (وهو خلقك. قال: ثم أي؟) أي أي شيء من الذنوب أكبر من ذلك (قال: ثم أن تقتل ولدك أن) ولأبي ذر خافة أن (يطعم معك. قال: ثم أي؟ قال: أن) ولأبوي الوقت وذو ثم أن (تزاني حليلة جارك) أي زوجته (فأنزل الله) تبارك وتعالى (تصديقها: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾) أي لا يشركون ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾) قتلها ﴿﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾﴾ بقود أو رجم أو رذة أو شرك أو سعي في الأرض بالفساد ﴿﴿وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾﴾ المذكور ﴿﴿يَلْقَى أَثَامًا﴾﴾ جزاء الإثم ﴿﴿يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ﴾﴾ [الفرقان: ٦٩] الآية. أي يعذب على مرور الأيام في الآخرة عذابًا على عذاب.

قال في الكواكب: كيف وجد التصديق يعني في قوله فأنزل الله تصديقها؟ قلت: من جهة إعظام هذه الثلاثة حيث ضاعف لها العذاب وأثبت لها الخلود، وقال في فتح الباري: ومناسبة قوله فأنزل الله تصديقها الخ... للترجمة أن التبليغ على نوعين: أحدهما: هو الأصل أن يبلغه بعينه وهو خاص بالقرآن. الثاني: أن يبلغ ما يستنبط من أصول ما تقدم إنزاله فينزل عليه موافقته فيما استنبطه إما بنصه وإما بما يدل على موافقته بطريق الأولى كهذه الآية فإنها اشتملت على الوعيد الشديد في حق من أشرك وهي مطابقة بالنص، وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بطريق الأولى لأن القتل بغير حق وإن كان عظيمًا لكن قتل الولد أقبح من قتل من ليس بولد وكذا القول في الزنا فإن الزنا بحليلة الجار أعظم قبحًا من مطلق الزنا، ويحتمل أن يكون

إنزال هذه الآية سابقاً على إخباره ﷺ بما أخبر به لكن لم يسمعه الصحابي إلا بعد ذلك، ويحتمل أن يكون كل من الأمور الثلاثة نزل تعظيم الإثم فيه سابقاً، ولكن اختصت هذه الآية بمجموع الثلاثة في سياق واحد مع الاختصار عليها فيكون المراد بالتصديق الموافقة في الاختصار عليها فعلى هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جداً والله أعلم.

٤٧ - باب قول الله تعالى:

﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا﴾ [آل عمران: ٩٣] وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةُ، فَعَمِلُوا بِهَا وَأُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ، وَأُعْطِيتُمُ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ». وَقَالَ أَبُو رَزِينٍ «يَتْلُونَهُ» [البقرة: ١٢١]: يَتَّبِعُونَهُ وَيَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ، يَقَالُ يُتْلَى: يُقْرَأُ حَسَنُ التَّلَاوَةِ حَسَنُ الْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ. ﴿لَا يَمْسُهُ﴾ [الواقعة: ٧٩]: لَا يَجِدُ طَعْمَهُ وَنَفْعَهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِالْقُرْآنِ وَلَا يَحْمِلُهُ بِحَقِّهِ إِلَّا الْمُؤَقِّنُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِشِّئِ مَثَلِ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» [الجمعة: ٥] وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ عَمَلًا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِبِلَالٍ: «أَخْبِرْنِي بِأَزْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ؟» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَزْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ إِلَّا صَلَّيْتُ وَسُئِلَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ الْجِهَادُ ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

(باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا﴾ [آل عمران: ٩٣] فاقروها فالتلاوة مفسرة بالعمل والعمل من فعل العامل (و) باب (قول النبي ﷺ: أعطي أهل التوراة التوراة فعملوا بها وأعطي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به وأعطيتم القرآن فعملتم به) وصله في آخر هذا الباب لكن بلفظ أوتي في الموضعين وأوتيتم.

(وقال أبو رزين) براء ثم زاي بوزن عظيم مسعود بن مالك الأسدي الكوفي التابعي الكبير في قوله تعالى: ﴿يَتْلُونَهُ﴾ [البقرة: ١٢١] أي حق تلاوته كما في رواية أبي ذر (يتبعونه ويعملون به حق عمله) وصله سفيان الثوري في تفسيره (يقال: يتلى) أي (يقرا) قاله أبو عبيدة في المجاز في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١] (حسن التلاوة) أي (حسن القراءة للقرآن) وكذا يقال رديء التلاوة أي القراءة ولا يقال حسن القرآن ولا رديء القرآن وإنما يسند إلى العباد القراءة لا القرآن لأن القرآن كلام الله والقراءة فعل العبد.

﴿لَا يَمْسُهُ﴾ من قوله تعالى: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩] أي (لا يجد طعمه ونفعه إلا من آمن بالقرآن) أي المطهرون من الكفر (ولا يحمله بحقه إلا المؤمن) ولأبي ذر وابن عساكر إلا المؤمن بدل المؤمن بالقاف أي بكونه من عند الله المتطهر من الجهل والشك (لقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِشِّئِ مَثَلِ الْقَوْمِ الَّذِينَ

كذبوا بآيات الله والله لا يهدي القوم الظالمين ﴿٥﴾ [الجمعة: ٥] وسمى النبي ﷺ الإسلام والإيمان وزاد أبو ذر والصلاة (عملاً) في حديث سؤال جبريل السابق مراراً. وفي الحديث المعلق في الباب.

(قال أبو هريرة: قال النبي ﷺ لبلال: أخبرني بأرجى عمل) بفتح الميم (عملته) بكسرهما (في الإسلام. (قال) يا رسول الله (ما عملت عملاً أرجى عندي أني لم أنتظر) طهوراً في ساعة من ليل أو نهار (إلا صليت) أي بذلك الطهور ركعتين كما في بعض الروايات ودخول هذا الحديث هنا من جهة أن الصلاة لا بد فيها من القراءة. والحديث سبق في غير مرة.

(وسئل) النبي ﷺ (أي العمل أفضل؟) أي أكثر ثواباً عند الله (قال: إيمان بالله ورسوله ثم الجهاد) في سبيل الله (ثم حج مبرور) مقبول لا يخالطه إثم.

والحديث سبق موصولاً في الإيمان في باب من قال: إن الإيمان هو العمل فجعل ﷺ الإيمان والجهاد والحج عملاً.

٧٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا بِقَاؤُكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أَوْتِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أَوْتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَّتِ الْعَصْرُ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَتْهُمْ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَأُعْطِيَتْمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: هَؤُلَاءِ أَقَلُّ مِنَّا عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا قَالَ اللَّهُ هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أَوْتِيَهُ مَنْ أَشَاءَ».

وبه قال: (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال: (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال: (أخبرنا يونس) بن يزيد الأيلي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال: (أخبرني) بالافراد (سالم) هو ابن عمر (عن ابن عمر) أبيه رضي الله عنهما (أن رسول الله ﷺ قال):

(إنما بقاؤكم فيمن سلف من الأمم كما بين) أجزاء وقت (صلاة العصر) المنتهية (إلى غروب الشمس أوتي أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا) عن استيفاء عمل النهار كله بأن ماتوا قبل النسخ (فأعطوا قيراطاً قيراطاً) بال تكرار مرتين وفيه كلام سبق في الصلاة في باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب (ثم أوتي أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به) من نصف النهار (حتى صليت العصر ثم عجزوا) عن العمل أي انقطعوا (فأعطوا قيراطاً قيراطاً ثم أوتيتم القرآن فعملتم به حتى غربت الشمس) ولأبي ذر عن الكشميهني حتى غروب الشمس (فأعطيتهم

قيراطين قيراطين) بالتثنية فيهما (فقال أهل الكتاب) اليهود والنصارى (هؤلاء أقل منا عملاً وأكثر أجراً قال الله) عز وجل (هل ظلمتكم) نقصتكم (من حقكم) الذي شرطته لكم (شيئاً؟ قالوا: لا. قال: فهو) أي كل ما أعطيته من الثواب (فضلي أوتيته من أشياء).

والحديث سبق في الصلاة. ومطابقته للترجمة هنا في قوله: أوتي أهل التوراة.

٤٨ - باب وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ عَمَلًا وَقَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»

(باب) بالتثنية بغير ترجمة فهو كالفصل السابق ولذا عطف عليه قوله (وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً) في حديث الباب (وقال) ﷺ: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) كما سبق موصولاً من حديث عبادة بن الصامت في الصلاة في باب وجوب القراءة للإمام والمأموم.

٧٥٣٤ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْوَلِيدِ وَحَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ لَوْفَتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وبه قال: (حدثني) بالافراد ولأبي ذر حدثنا (سليمان) بن حرب الواشحي قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الوليد) بن العيزار قال البخاري (وحدثني) بالواو والافراد (عباد بن يعقوب) بفتح العين والموحدة المشددة (الأسدي) قال: (أخبرنا عباد بن العوام) بتشديد الواو (عن الشيباني) سليمان بن فيروز أبي إسحق الكوفي (عن الوليد بن العيزار) بفتح العين المهملة وبعد الياء التحتية الساكنة زاي فألف فراء (عن أبي عمرو) بفتح العين سعد بن إياس (الشيباني عن ابن مسعود) عبد الله رضي الله عنه (أن رجلاً) هو ابن مسعود (سأل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال):

(الصلاة لوقتها) أي على وقتها أو في وقتها وحروف الخفض ينوب بعضها عن بعض عند الكوفيين (وبرّ الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله).

والحديث سبق بأطول من هذا في الصلاة وفي الأدب.

٤٩ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ ضُجُورًا ﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾

[المعارج: ١٩].

(باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ ضجورًا) كذا ثبت في هامش اليونينية بالحمرة من غير رقم مع إثباته بعد قوله هلوًا وعن ابن عباس يفسره ما بعده ﴿وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ [المعارج ١٩] هلوًا. قال أبو عبيدة (ضجورًا) وقال غيره الهلع سرعة الجزع عند مسّ المكروه وسرعة المنع عند مسّ الخير وسأل محمد بن عبد الله بن طاهر ثعلبًا عن الهلع فقال: قد فسرّه الله ولا يكون تفسير أبين من تفسيره، وهو الذي إذا ناله شر أظهر شدة الجزع وإذا ناله خير بخل به ومنعه الناس وهذا طبعه وهو مأمور بمخالفة طبعه وموافقة شرعه.

٧٥٣٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مَالٌ فَأَعْطَى قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ، فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا فَقَالَ: «إِنِّي أُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكُلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ». فَقَالَ عَمْرُو: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرُ النَّعَمِ.

وبه قال: (حدثنا أبو النعمان) محمد بن تغلب بفتح الفوقية وسكون الغين المعجمة وكسر اللام العبدية قال: (حدثنا جرير بن حازم) الأزدي (عن الحسن) البصري أنه قال (حدثنا عمرو بن تغلب) بفتح العين وسكون الميم وتغلب بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة النمري بفتح النون والميم مخففاً (قال: أتى النبي ﷺ مال فأعطى قوماً ومنع آخرين فبلغه أنهم عتبوا) عليه (فقال) عليه الصلاة والسلام:

(إني أعطي الرجل وأدع الرجل) أي أترك إعطاءه (والذي أدع) أترك (أحب إلي) بتشديد الياء (من الذي أعطي. أعطي قوماً لما في قلوبهم من الجزع والهلع) وهذا موضع الترجمة (وأكل أقواماً إلى ما جعل الله) عز وجل (في قلوبهم من الغنى والخير) بكسر الغين والقصر من غير همز ضد الفقر، ولأبي ذر عن الحموي والمستملي من الغناء بفتح الغين والهمزة والمد من الكفاية (منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو: وما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ) التي قالها (حمر النعم) بفتح النون.

قال ابن بطال: مراد البخاري في هذا الباب إثبات خلق الله للإنسان بأخلاقه من الهلع والصبر والمنع والإعطاء، وفيه أن المنع قد لا يكون مذموماً ويكون أفضل للممنوع لقوله: وأكل أقواماً وهذه المنزلة التي شهد لهم بها ﷺ أفضل من العطاء الذي هو عرض الدنيا، ولذا اغتبط به عمرو رضي الله عنه.

والحديث سبق في الخمس في باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفه قلوبهم.

٥٠ - باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه

(باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه) عز وجل بدون واسطة جبريل عليه السلام. وقال في الفتح: يحتمل أن تكون الجملة الأولى محذوفة المفعول والتقدير ذكر النبي ﷺ ربه ويحتمل أن يكون ضمن الذكر معنى التحديث فعدها بمن فيكون قوله عن ربه يتعلق بالذكر والرواية معاً.

٧٥٣٦ - **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَزُويهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً».

وبه قال: (حدثني) بالإنفراد، ولأبي ذر: حدثنا (محمد بن عبد الرحيم) الملقب بصاعقة قال: (حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع) بفتح الراء وكسر الموحدة (الهروي) قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ يرويهِ) أي الحديث (عن ربه) تبارك وتعالى أنه (قال) جل وعلا:

(إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ) بتشديد الياء (شبرًا تقربت إليه ذراعًا وإذا تقرب مني) ولأبي الوقت إلي (ذراعًا تقربت منه باعًا وإذا أتاني مشيًا) وفي نسخة يمشي (أتيته هرولة) أي مسرعًا أي من تقرب بطاعة قليلة جازيته بثواب كثير ولفظ التقرب والهرولة إنما هو على طريق المشاكلة أو الاستعارة أو المراد لازمهما.

٧٥٣٧ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رُبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا أَوْ بَوْعًا».

وَقَالَ مُعْتَمِرٌ: سَمِعْتُ أَبِي سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَزُويهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن التيمي) سليمان بن طرخان وهذا هو الصواب ووقع في اليونانية التيمي ولعله سبق قلم (عن أنس بن مالك عن أبي هريرة) رضي الله عنهما أنه (قال: ربما ذكر) أبو هريرة (النبي ﷺ قال):

(إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَبْرًا) كذا للجميع ليس فيه الرواية عن الله. نعم عند الإسماعيلي من رواية محمد بن أبي بكر المقدمي عن يحيى بلفظ عن أبي هريرة ذكر النبي ﷺ قال: قال الله عز وجل: (إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا) بالألف (أو بَوْعًا) بالواو بالشك وهما بمعنى، وقال الخطابي: الباع معروف وهو قدر مَدَّ اليدين، وقال الباجي: الباع طول ذراعي الإنسان وعرض صدره وذلك قدر أربعة أذرع وهذا تمثيل ومجاز إذ حمله على الحقيقة محال على الله تعالى فوصف العبد بالتقرب إليه شبرًا وذراعًا وإتيانه ومشيه

معناه التقرب إلى ربه بطاعته وأداء مفترضاته ونوافله وتقربه تعالى من عبده وإتيانه ومشيه عبارة عن إثباته على طاعته وتقريبه من رحمته .

(وقال معتمر) هو ابن سليمان التيمي فيما وصله مسلم (سمعت أبي) سليمان قال: (سمعت أنسا) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ يرويه) أي الحديث السابق (عن ربه عز وجل) فصّرّح فيه بالرواية عن الله تعالى والحديث الأول كالثاني لكن الثاني فيه أن أنسا يروي عن أبي هريرة وفي الأول أنس يروي عن النبي ﷺ وفي المعلق يروي المعتمر عن أبيه عن أنس عن النبي ﷺ .

٧٥٣٨ - **هَدَّثَنَا** آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَزُويهِ عَنْ رَبِّكُمْ قَالَ: «لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصُّومُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

وبه قال: (حدّثنا آدم) بن أبي إياس قال: (حدّثنا شعبة) بن الحجاج قال: (حدّثنا محمد بن زياد) القرشي الجمحي مولاهم أنه (قال: سمعت أبا هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ يرويه عن ربكم) تبارك وتعالى أنه (قال):

(لكل عمل) من المعاصي (كفارة) توجب ستره وغفرانه (والصوم لي) لا يتعبد به لغيري (وأنا أجزي به) الصائم وغير الصوم قد يفوّض جزاؤه للملائكة (ولخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ) بضم الخاء المعجمة تغير رائحة فمه بسبب خلاء معدته (أطيب عند الله من ريح المسك). والله تعالى منزّه عن الأُطبية فهو على سبيل الفرض يعني لو فرض لكان أطيب منه .

واستشكل بأن دم الشهيد كريح المسك والخُلُوف أطيب، فيلزم منه أن يكون الصائم أفضل من الشهيد . وأجيب: بأن منشأ الأُطبية ربما يكون الطهارة لأن الخُلُوف طاهر والدم نجس .

والحديث سبق في الصوم .

٧٥٣٩ - **هَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ ح وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيما يَزُويهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ: «لَا يَتَّبِعُنِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُوسُفَ بْنِ مَتَّى». وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ.

وبه قال: (حدّثنا حفص بن عمر) بن الحارث بن سخبرة الأزدي أبو عمر الحوضي قال: (حدّثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة السدوسي (ح) للتحويل . قال المؤلف:

(وقال لي خليفة) بن خياط (حدّثنا يزيد بن زريع) بضم الزاي مصغراً (عن سعيد) هو ابن أبي عروبة واللفظ لسعيد (عن قتادة عن أبي العالية) رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة مهملة الرياحي (عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه) تبارك وتعالى أنه (قال):

(لا ينبغي لعبد أن يقول إنه) ولأبي ذر عن الحموي والمستملي أن يقول أنا (خير من يونس بن متى) بفتح الميم والفوقية المشددة مقصوراً (ونسبه إلى أبيه) جملة حالية أي ليس لأحد أن يفضل نفسه على يونس أو ليس لأحد أن يفضلني عليه تفضيلاً يؤدي إلى تنقيصه لا سيما إن توهم ذلك من قصة الخوت، فإنها ليست حاطة من مرتبته العلية صلوات الله وسلامه على جميعهم وزادهم شرفاً أو قاله تواضعاً أو قاله قبل علمه بسيادته على الجميع والدلائل متظاهرة على تفضيله عليهم.

والحديث سبق في سورة النساء والأنعام وليس فيه عن ربه ولا عن ربه وكذا في أحاديث الأنبياء عن حفص بن عمر بالسند المذكور. قال في الفتح: وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية عبد الرحمن بن مهدي ولم أر في شيء من الطرق عن شعبة فيه عن ربه ولا عن الله، وقال السفاسي: ليس في أكثر الروايات يرويه عن ربه فإن كان محفوظاً فهو من سوى النبي ﷺ.

٧٥٤٠ - **هَذَا** أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ الْمُرْنِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ قَالَ: فَرَجَعْتُ فِيهَا قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ يَخْكِي قِرَاءَةً ابْنِ مُغْفَلٍ وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ ابْنُ مُغْفَلٍ يَخْكِي النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ: كَيْفَ كَانَ تَرْجِيعُهُ؟ قَالَ: ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

وبه قال: (حدثنا أحمد بن أبي سريج) بالسين المهملة المضمومة آخره جيم هو أحمد بن الصباح أبو جعفر بن أبي سريج النهشلي الرازي قال: (أخبرنا شبابة) بالشين المعجمة وتخفيف الموحدة الأولى ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو أبو عمرو الفزاري مولاهم قال: (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن معاوية بن قرة) بضم القاف وتشديد الراء المفتوحة المزني (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة، ولأبي ذر المغفل (المزني) رضي الله عنه أنه (قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم الفتح على ناقة له يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح) بالشك من الراوي (قال: فرجع فيها) بتشديد الجيم أي ردّ صوته بالقراءة (قال) شعبة (ثم قرأ معاوية يحكي قراءة ابن مغفل، وقال) معاوية (لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجعت ابن مغفل يحكي النبي ﷺ) قال ابن بطال فيه إن القراءة بالترجيع والإلحان تجمع نفوس الناس إلى الإصغاء إليه وتستميلها بذلك حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المهيمنة قال شعبة (فقلت لمعاوية: فكيف كان ترجيعه؟ قال: ثلث مرات) بهمزة مفتوحة بعدها ألف وهو محمول على الإشباع في محله وسبقت مباحثه في فضائل القرآن، وفيه جواز القراءة بالترجيع والإلحان الملذذة للقلوب بحسن الصوت، ووجه دخول هذا الحديث في هذا الباب أنه ﷺ كان أيضاً يروي القرآن عن ربه. وقال الكرمانى: الراوية عن الرب أعم من أن تكون قرآناً أو غيره بالواسطة أو بدونها لكن المتبادر إلى الذهن المتداول على الألسنة كان بغير الوساطة.

٥١ - باب ما يجوز من تفسير

التَّوْرَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣].

(باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله) عز وجل كالإنجيل (ب) اللغة (العربية وغيرها) من اللغات (لقول الله تعالى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]) ووجه الدلالة منها أن التوراة بالعبرانية وقد أمر الله أن تتلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية ففيه الإذن في التعبير عنها بالعربية.

٧٥٤١ - **وقال** ابن عباس: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَزْبٍ أَنَّ هِرَقْلَ دَعَا تَرْجُمَانَهُ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ وَ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] الآية.

(وقال ابن عباس) رضي الله عنهما: (أخبرني) بالإنفراد (أبو سفيان) صخر (بن حرب) أن هرقل ملك الروم قيصر (دعا ترجمانه) ولم يسم (ثم دعا بكتاب النبي ﷺ فقرأه) فإذا فيه (بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] الآية) وجه الدلالة منه أنه ﷺ كتب إلى هرقل باللسان العربي ولسان هرقل رومي ففيه إشعار بأنه اعتمد في إبلاغه ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان المبعوث إليه ليفهمه والمترجم المذكور هو الترجمان.

والحديث سبق مطولاً في أول الصحيح.

٧٥٤٢ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيَفْسُرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ» وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ ﴿[البقرة: ١٣٦] الآية.

وبه قال: (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان أبو بكر العبدي مولاهم المعروف ببندار قال: (حدثنا عثمان بن عمر) بضم العين ابن فارس البصري قال: (أخبرنا علي بن المبارك) الهنائي (عن يحيى بن أبي كثير) بالمثلثة الطائي مولاهم (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف الزهري (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (قال: كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية) بكسر العين وسكون الموحدة (ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام فقال رسول الله ﷺ):

(لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم) قال البيهقي: فيه دليل على أن أهل الكتاب إن صدقوا ما فسروا من كتابهم بالعربية كان ذلك مما أنزل إليهم على طريق التعبير عما أنزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات فبأي لسان قرىء فهو كلام الله ثم أسند عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿لأنذرکم به ومن بلغ﴾ [الأنعام: ١٩] يعني ومن أسلم من العجم وغيرهم. قال البيهقي: وقد لا يكون يعرف العربية فإذا بلغه معناه بلسانه فهو له نذير ﴿وقولوا آمنا بالله وما أنزل﴾ [البقرة: ١٣٦] الآية والمراد القرآن.

٧٥٤٣ - **حدثنا** مسددٌ حدثنا إسماعيل، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أتى النبي ﷺ برجل وامرأة من اليهود قد زنيا فقال لليهود: «ما تصنعون بهما؟» قالوا: نُسَخِّمُ وجوههما ونُخْزِيهما قال: «فأتوا بالتوراة فأتلوها إن كنتم صادقين». فجاؤوا فقالوا لرجل: مِمَّنْ يَرْضُونَ أغورَ أقرأ فقرأ حتى انتهى إلى موضع منها فوضع يده عليه قال: أرفع يدك، فرفع يده فإذا فيه آية الرجم تلوح فقال: يا محمد إن عليهما الرجم ولكننا نكاتمه بيننا فأمر بهما فرجما فرائته يجانيء عليها الحجارة.

وبه قال: (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال: (حدثنا إسماعيل) ابن علي (عن أيوب) السخستاني (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال: أتى) بضم الهمزة وكسر الفوقية (النبي ﷺ برجل) لم يسم ولأبي ذر أن النبي ﷺ أتى برجل (وامرأة) قال ابن العربي: اسمها بسرة كلاهما (من اليهود قد زنيا فقال) ﷺ (لليهود):

(ما تصنعون بهما؟ قالوا: نسخم) بضم النون وفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة المشددة نسود (وجوههما ونخزيهما) بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الزاي أي نركبهما على حمار معكوسين وندور بهما في الأسواق (قال) ﷺ لهم: (فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين. فجاؤوا) بها (فقالوا لرجل ممن يرضون) هو عبد الله بن سوريا الأعور اليهودي (يا أعور) منادى ولأبي ذر عن الكشميهني أعور مجرور بالفتحة صفة لرجل والذي في اليونينية بالرفع على أصل المنادى مع حذف الأداة (اقرأ فقرأ حتى انتهى إلى موضع منها) من التوراة (فوضع يده عليه) على الموضع ولأبي ذر عن الكشميهني عليها على آية الرجم (قال) له ابن سلام (ارفع يدك) عنها (فرفع يده فإذا فيه) في الموضع الذي وضع يده عليه (آية الرجم تلوح) بالخاء المعجمة (فقال: يا محمد إن عليهما) ولأبوي الوقت وذر إن بينهما (الرجم) ولكننا نكاتمه بيننا (بضم النون بعدها كاف وللأصيلي وأبي ذر عن الحموي والمستملتي نكاتمه بفتح النون والفوقية والتذكير أي بالرجم أيضاً ولأبي ذر أيضاً عن الكشميهني نكاتمها بالتأنيث أي آية الرجم (فأمر بهما) ﷺ (فرجما) قال ابن عمر رضي الله عنهما (فرائته) يعني اليهودي المرجوم (يجانيء) بضم التحتية وفتح الجيم وبعد الألف نون مكسورة فهمزة مضمومة يكب (عليها) على اليهودية يقيها (الحجارة).

والحديث سبق في آخر علامات النبوة وفي باب الرجم بالبلاط من كتاب المحاربين.

٥٢ - باب قول النبي ﷺ:

«الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ، وَزَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»

(باب قول النبي ﷺ: الماهر بالقرآن) الجيد التلاوة مع الحفظ (مع الكرام) وللأصلي وأبي ذر عن الكشميهني مع السفارة الكرام وله عن الحموي والمستمل مع سفرة الكرام (البررة) بإضافة سفر للكرام من باب إضافة الموصوف للصفة والسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزناً ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح المحفوظ والكرام المكرمون عند الله تعالى، والبررة المطيعون المطهرون من الذنوب، وأصل هذا حديث تقدم موصولاً في التفسير، لكن بلفظ مثل الذي يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفارة الكرام البررة. قال الهروي: والمراد بالمهارة بالقرآن جودة الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره الله تعالى عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ والدرجة (و) قوله عليه الصلاة والسلام (زينوا القرآن بأصواتكم) بتحسينها، ومراد المؤلف إثبات كون التلاوة فعل العبد فإنها يدخلها الترتيل والتحسين والتطريب وهذا التعليق وهو زينوا الخ، وصله أبو داود وغيره.

٧٥٤٤ - **هَذَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالافراد ولأبي ذر: حَدَّثَنَا (إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ) بالحاء المهملة والزاي أبو إسحاق الزبيري الأسدي قال: (حَدَّثَنِي) بالافراد (ابن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار (عن يزيد) من الزيادة بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي (عن محمد بن إبراهيم) التيمي (عن أبي سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (سمع النبي ﷺ يقول):

(ما أذن الله لشيء) أي ما استمع الله لشيء (ما أذن) ما استمع (لنبي حسن الصوت بالقرآن) حال كونه (يجهر به) ولا بد من تقدير مضاف عند قوله لنبي أي لصوت نبي والنبي جنس شائع في كل نبي، فالمراد بالقرآن القراءة ولا يجوز أن يحمل الاستماع على الإصغاء إذ هو مستحيل على الله تعالى بل هو كناية عن تقريبه وإجزال ثوابه لأن سماع الله لا يختلف.

٧٥٤٥ - **هَذَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي غُرُورَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلَقَمَةُ بْنُ وَقَاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ قَالَتْ: فَأَضْطَجَعْتُ عَلَى

فِرَاشِي وَأَنَا حَيَّنْذُ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ يُبْرِئُنِي وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحَيًّا يُتْلَى وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَّ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرِ يُتْلَى، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنْ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١٠] الْعَشْرَ الْآيَاتِ كُلَّهَا.

وبه قال: (حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ) هُوَ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكِيرٍ بَضَمَ الْمُوَحَّدَةَ مُصَغَّرًا قَالَ: (حَدَّثَنَا اللَّيْثُ) بْنُ سَعْدِ الْإِمَامِ (عَنْ يُونُسَ) بْنِ يَزِيدِ الْأَيْلِيِّ (عَنْ ابْنِ شَهَابٍ) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزَّهْرِيُّ أَنَّهُ قَالَ: (أَخْبَرَنِي) بِالْأَفْرَادِ (عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ) بْنُ الْعَوَّامِ (وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ) بْنُ حَزْنِ سَيِّدِ التَّابِعِينَ (وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ) اللَّيْثِيُّ (وَعَبِيدُ اللَّهِ) بَضَمَ الْعَيْنِ (ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) بْنُ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَرْبَعَتَهُمْ (عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ) الْكَذِبَ الشَّدِيدَ (مَا قَالُوا وَكُلُّ) مِنَ الْأَرْبَعَةِ (حَدَّثَنِي) بِالْأَفْرَادِ (طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ) أَيُّ بَعْضُهُ فَجَمِيعُهُ عَنْ مَجْمُوعِهِمْ لَا أَنَّ مَجْمُوعَهُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَذَكَرْتُ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ إِلَى أَنْ قَالَتْ: فَلَمَّا قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ لَا تَصْدُقُونِي بِذَلِكَ، وَلَمَّا اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ لَتَصْدُقَنِي بِذَلِكَ وَاللَّهُ مَا أَجْدِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا قَوْلُ أَبِي يُوسُفَ: ﴿فَصَبِرْ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يُوسُفَ: ١٨] (قَالَتْ: فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا حَيَّنْذُ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ يُبْرِئُنِي وَلَكِنْ) وَلَأَبُو الْوَقْتِ وَذَرَّ عَنْ الْكُشْمِيهَنِيِّ وَلَكِنِّي (وَاللَّهُ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ) عَزَّ وَجَلَّ (يُنْزِلُ) وَلَأَبِي ذَرَّ مَثَلًا (فِي شَأْنِي وَحَيًّا يُتْلَى) يَقْرَأُ (وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَّ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ) عَزَّ وَجَلَّ (فِي) بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ (بِأَمْرِ يُتْلَى) بِالْأَصْوَاتِ فِي الْمَحَارِيبِ وَالْمَحَافِلِ وَغَيْرِ ذَلِكَ (وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١٠] الْعَشْرَ الْآيَاتِ كُلَّهَا). قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: آخِرُ الْعَشْرِ ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٦٦] اهـ.

قلت: قد سبق في تفسير سورة النور أنها إلى رؤوف رحيم فليراجع وثبت قوله: عصبة منكم لأبي ذر وسقط لغيره، وقد أورد الحديث من طرق أخرى المؤلف في خلق أفعال العباد ثم قال: فبينت عائشة رضي الله عنها أن الإنزال من الله وأن الناس يتلونه.

٧٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ أَرَاهُ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ ﴿وَالزَّيْتُونَ﴾ [التين: ١] فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ.

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ) الْفَضْلُ بْنُ دَكَيْنٍ قَالَ: (حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ) بِكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابْنُ كِدَامِ الْكُوفِيِّ (عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ) الْأَنْصَارِيِّ (أَرَاهُ) بَضَمَ الْهَمْزَةَ أَظَنَّهُ (عَنِ الْبَرَاءِ) وَلَأَبِي ذَرَّ وَالْأَصِيلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ أَيَّ ابْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (قَالَ): وَلَأَبِي ذَرَّ وَالْأَصِيلِيُّ وَأَبُو الْوَقْتِ يَقُولُ: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي) صَلَاةِ (الْعِشَاءِ) ﴿وَالزَّيْتُونَ﴾ (وَلَأَبِي ذَرَّ عَنْ الْكُشْمِيهَنِيِّ) بِالزَّيْتُونَ ﴿[التين: ١] فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ) وَغَرَضُ

المؤلف من إirاده هنا بيان اختلاف الأصوات بالقراءة من جهة النغم والله أعلم.

٧٥٤٧ - **هَذَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارِئًا بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ ﷺ ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠].

وبه قال: (حدثنا حجاج بن منهال) الأنماطي البصري قال: (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير مصغراً أيضاً الواسطي السلمي (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية (عن سعيد بن جبیر) الوالبي مولا هم (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال: كان النبي ﷺ متوارئاً بمكة) من المشركين في أول بعثته وفي باب وأسروا قولكم تخف بمكة (وكان يرفع صوته) بالقراءة في الصلاة (فإذا سمع المشركون) قراءته (سبوا القرآن ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه ﷺ: ﴿ولا تجهر بصلاتك﴾) أي بقراءة صلاتك ﴿ولا تخافت بها﴾ [الإسراء: ١١٠] زاد في باب قوله وأسروا قولكم عن أصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سيلاً.

٧٥٤٨ - **هَذَا** إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَفْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتُ فِي غَنَمِكَ أَوْ بِادِيَتِكَ فَأَذَنْتَ لِلصَّلَاةِ فَارْفَعِ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وبه قال: (حدثنا إسماعيل) بن أبي أويس قال: (حدثني) (مالك) الإمام ابن أنس الأصبحي (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صفعصة عن أبيه) عبد الله (أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال: له) لعبد الله بن عبد الرحمن (إني أراك تحب الغنم و) تحب (البادية) الصحراء لأجل رعي الغنم (فإذا كنت في غنمك) في غير بادية (أو) في (باديتك) من غير غنم أو معها وهو شك من الراوي (فأذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء) (فإنه لا يسمع مدى) بفتح الميم والبدال المهملة مقصوراً ولأبي ذر عن الحموي والمستمل نداء (صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء) من الحيوان والجماد بأن يخلق الله تعالى له إدراكاً (إلا شهد له يوم القيامة. قال أبو سعيد) الخدري رضي الله عنه (سمعت من رسول الله ﷺ) أي قوله فإنه لا يسمع إلى آخره فذكر البادية والغنم موقوف. قال في الفتح: مراد المؤلف هنا بيان اختلاف الأصوات بالرفع والخفض. وقال في الكواكب وجه مناسبه إن رفع الأصوات بالقرآن أحق بالشهادة له وأولى.

وسبق الحديث في باب رفع الصوت بالنداء من كتاب الصلاة.

٧٥٤٩ - **هَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ.

وبه قال: (حدثنا قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة وبالصاد المهملة ابن عقبة أبو عامر السوائي قال: (حدثنا سفیان) الثوري (عن منصور) هو ابن عبد الرحمن التيمي (عن أمه) صفية بنت شيبة الحنبلية المكي (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت: كان النبي ﷺ يقرأ القرآن ورأسه في حجري) بفتح الحاء المهملة (وأنا حائض) جملة حالية والحديث مر في الحيض.

٥٣ - باب قول الله تعالى:

﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: ٢٠]

(باب قول الله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: ٢٠]) وللأصيلي وأبي ذر عن الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد نفس القراءة أي فاقروا فيما تصلون به بالليل ما خف عليكم. قال السدي: مائة آية وقيل صلوا ما تيسر عليكم والصلاة تسمى قرآناً. قال الله تعالى: ﴿وقرآن الفجر﴾ [الإسراء: ٧٨] أي صلاة الفجر.

٧٥٥٠ - **هَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيِّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يُفَرِّقْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ فَتَضَبَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ فَلَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: كَذَبْتُ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتُ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ أَقُوْدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُفَرِّقْنِيهَا فَقَالَ: «أَرْسِلْهُ أَقْرَأْ يَا هِشَامُ» فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرَأْ يَا عُمَرُ» فَقَرَأْتُ الَّتِي أَقْرَأَنِي فَقَالَ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ».

وبه قال: (حدثنا يحيى بن بكير) نسبه لجدّه واسم أبيه عبد الله قال: (حدثنا الليث) بن سعد الإمام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهري أنه قال: (حدثني) بالإنفراد (عروة) بن الزبير (أن المسور) بكسر الميم (ابن مخزومة) بفتحها وسكون المعجمة وفتح الراء (وعبد الرحمن بن عبد القاري) بتشديد الياء نسبة إلى القارة (حدثاه) أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه (يقول: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان) لا سورة الأحزاب

(في حياة رسول الله ﷺ فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ فكذت أساوره) بالسين المهملة أخذ برأسه (في الصلاة فتصبرت) فتكلفت الصبر (حتى سلم فلببته) بتشديد الموحدة الأولى وتخفف وهو الذي في اليونانية وسكون الثانية (بردائه) جمعها عليه عند لبته خوف أن ينفلت مني (فقلت) له: (من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ) ها (قال) ولأبي الوقت قال (أقرأنيها رسول الله ﷺ فقلت) له (كذبت أقرأنيها) رسول الله ﷺ (على غير ما قرأت) ها (فانطلقت به أقوده) وأجره بردائه (إلى رسول الله ﷺ فقلت) يا رسول الله (إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئها فقال):

(أرسله) بهمة قطع ويكسر السين أطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا هشام) قال عمر رضي الله عنه (فقرأ القراءة التي سمعته) يقرأ بها (فقال رسول الله ﷺ: كذلك) وللأصيلي كذا (أنزلت). ثم قال رسول الله ﷺ: اقرأ يا عمر. فقرأت القراءة (التي أقرأني) بها ﷺ (فقال: كذلك) وللأصيلي كذا (أنزلت) ثم قال: (إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف) أي لغات (فاقرؤوا ما تيسر منه). من الأحرف المنزل بها بالنسبة إلى ما يستحضره القارئ من القراءات فالذي في آية المزمّل للكمية والذي في الحديث للكيفية قال في الفتح ومناسبة الترجمة وحديثها للأبواب السابقة من جهة التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز نسبة القراءة للقارئ.

وسبق الحديث في الفضائل والخصومات.

٥٤ - باب قول الله تعالى:

﴿وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧] وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ». يُقَالُ مُيسِّرٌ: مُهَيِّئٌ وَقَالَ مَطَرُ الْوَرَّاقِ «وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ» قَالَ: هَلْ مِنْ طَالِبٍ عِلْمٍ فَيَعَانِ عَلَيْهِ؟.

(باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ أي سهلناه للذكر والاعتاظ ﴿فهل من مدكر﴾ [القمر: ١٧]) متعظ يتعظ وقيل ولقد سهلناه للحفظ وأعنا عليه من أراد حفظه فهل من طالب لحفظه ليعان عليه ويروى أن كتب أهل الأديان كالنوراة والإنجيل لا يتلوها أهلها إلا نظراً ولا يحفظونها ظاهراً كالقرآن وثبت قوله: ﴿فهل من مدكر﴾ لأبي ذر والأصيلي وسقط غيرها (وقال النبي ﷺ: كل) بالتونين (ميسر لما خلق له) وصله هنا.

(يقال ميسر) قال المؤلف أي (مهياً) وزاد هنا أبو ذر والوقت والأصيلي. وقال مجاهد المفسر يسرنا القرآن بلسانك أي هوّنا قراءته عليك وهذا وصله الفريابي، وزاد الكشميهني. (وقال مطر الوراق) بن طهمان أبو رجاء الخراساني: ﴿وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ قال: هل من طالب علم فيعان عليه. وصله الفريابي.

٧٥٥١ - **هَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ يَزِيدُ: حَدَّثَنِي مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِمْرَانَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلُّ مُيسِّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

وبه قال: (حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ) عبد الله بن عمرو المقعد قال: (حَدَّثَنَا عبد الوارث) بن سعيد التنوري (قال يزيد): من الزيادة ابن أبي يزيد واسمه سنان المشهور بالرشك الضبي (حَدَّثَنِي) بالإفراد (مطرف بن عبد الله) بن الشخير العامري (عن عمران) بن الحصين رضي الله عنه أنه (قال: قلت: يا رسول الله فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ) سبق في كتاب القدر يا رسول الله أيعرف أهل الجنة من أهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون أي إذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل إلى العمل لأنه سيصير إلى ما قدر له (قال):

(كُلُّ مُيسِّرٍ) بتشديد السين المفتوحة (لما خلق له) فعل المكلف أن يدأب في الأعمال الصالحة فإن عمله إمارة إلى ما يؤول إليه أمره غالبًا ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في القدر.

٧٥٥٢ - **هَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ عُوْدًا فَجَعَلَ يَنْكُثُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، أَوْ مِنَ النَّارِ». قَالُوا: أَلَا نَتَّكِلُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فِكُلُّ مُيسِّرٍ» فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ﴿[الليل: ٥] الآية».

وبه قال: (حَدَّثَنِي) بالإفراد ولأبي ذر بالجمع (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة بندار قال: (حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ) محمد بن جعفر قال: (حَدَّثَنَا شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (والأعمش) سليمان بن مهران أنهما (سمعا سعد بن عبيدة) بسكون العين في الأول وضمها في الثاني وفتح الموحدة أبا حمزة بالمهملة والزاي السلمي بالضم الكوفي (عن أبي عبد الرحمن) عبد الله بن حبيب الكوفي السلمي (عن علي) أي ابن أبي طالب رضي الله عنه (عن النبي ﷺ) أنه كان في جنازة) زاد في الجنازة في بقيع الغرقد (فأخذ عودًا فجعل ينكت) بضم الكاف بعدها مثناة فوقية يضرب به (في الأرض فقال):

(ما منكم من أحد إلا كتب) بضم الكاف أي قدر في الأزل (مقعه من الجنة أو من النار) من بيانية (قالوا) سبق تعيين القائل في الجنازة وفي الترمذي أنه عمر بن الخطاب (ألا نتكل) أي نعتمد زاد في الجنازة على كتابنا وندع العمل (قال: اعملوا) صالحًا (فكلُّ ميسر) أي لما خلق له ثم قرأ ﷻ ﴿فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى﴾ [الليل: ٥] الآية.

ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ميسر وسبق في الجنازة.

٥٥ - باب قول الله تعالى:

﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ [البروج: ٢٢] ﴿وَالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ﴾

[الطور: ١] قَالَ قَتَادَةُ: مَكْتُوبٌ يَسْطُرُونَ: يَخْطُونَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ جُمْلَةَ الْكِتَابِ وَأَصْلُهُ ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ﴾ [ق: ٨] مَا يَتَكَلَّمُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يُكْتَبُ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ [المائدة: ١٣]: يُزِيلُونَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَهُ يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ ﴿دَرَسْتُهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥٦] تِلَاوَتُهُمْ ﴿وَإِعْيَةً﴾ [الحاقة: ١٢]: حَافِظَةً ﴿وَتَعْيِيهَا﴾ [الحاقة: ١٢]: تَحْفَظُهَا ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٩] يَغْنِي أَهْلَ مَكَّةَ وَمَنْ بَلَغَ هَذَا الْقُرْآنَ فَهُوَ لَهُ نَذِيرٌ.

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ بَنِي خَيْطٍ.

(باب قول الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ﴾) أي شريف عالي الطبقة في الكتب وفي نظمه وإعجازه فليس كما تزعمون أنه مفترى وأنه أساطير الأولين ﴿فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ [البروج: ٢٢] من وصول الشياطين إليه. وقوله تعالى ﴿وَالطُّورُ﴾ (الجلل الذي كلم الله عليه موسى وهو بمدينة) ﴿وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ﴾ [الطور: ١].

(قال قتادة) فيما وصله المؤلف في كتاب خلق أفعال العباد أي (مكتوب يسطرون) أي (يخطون) رواه عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة (في أم الكتاب جملة الكتاب وأصله) كذا أخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ﴾ [ق: ٨] أي (ما يتكلم من شيء إلا كتب عليه) وصله ابن أبي حاتم من طريق شعيب بن إسحاق عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن ومن طريق زائدة بن قدامة عن الأعمش عن مجمع قال الملك مداده ريقه وقلمه لسانه.

(وقال ابن عباس) رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ﴾ (يكتب الخير والشر) وقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ في قوله تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣] أي (يزيلون وليس أحد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل، ولكنهم يحرفونه يتأولونه على غير تأويله). يحتمل أن يكون هذا من كلام المؤلف ذيل به على تفسير ابن عباس، وأن يكون من بقية كلام ابن عباس في تفسير الآية. وقد صرح كثير بأن اليهود والنصارى بدلوا ألفاظاً كثيرة من التوراة والإنجيل وأتوا بغيرها من قبل أنفسهم، وحرفوا أيضاً كثيراً من المعاني بتأويلها على غير الوجه ومنهم من قال: إنهم بدلوها كلها، ومن ثم قيل بامتهانها وفيه نظر إذ الآيات والأخبار كثيرة في أنه بقي منهما أشياء كثيرة لم تبدل منها آية الذين يتبعون الرسول النبي الأمي وقصة رجم اليهوديين، وقيل التبديل وقع في اليسير منهما، وقيل وقع في المعاني لا في الألفاظ وهو الذي ذكره هنا وفيه نظر فقد وجد في الكتابين ما لا يجوز أن يكون بهذه الألفاظ من عند الله أصلاً، وقد نقل بعضهم الإجماع على أنه لا يجوز الاشتغال بالتوراة والإنجيل ولا كتابتهما ولا نظرها وعند أحمد والبخاري، واللفظ له من حديث جابر قال: نسخ عمر كتاباً من التوراة بالعربية فجاء به

إلى النبي ﷺ فجعل يقرأ ووجه النبي ﷺ يتغير فقال له رجل من الأنصار: ويحك يا ابن الخطاب ألا ترى وجه رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا وإنكم إما أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين أظهركم ما حل له إلا اتباعي».

وروي في ذلك أحاديث أخر كلها ضعيفة لكن مجموعها يقتضي أن لها أصلاً. قال الحافظ ابن حجر في الفتح: ومنه لخصت ما ذكرته، والذي يظهر أن كراهة ذلك للتنزيه لا للتحريم والأولى في هذه المسألة التفرقة بين من لم يتمكن ويصر من الراسخين في الإيمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيه، ولا سيما عند الاحتياج إلى الرد على المخالف ويدل له نقل الأئمة قديماً وحديثاً من التوراة والزمامهم التصديق بمحمد ﷺ بما يستخرجونه من كتابهم، وإما الاستدلال للتحريم بما ورد من غضبه عليه الصلاة والسلام فمردود بأنه قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الأولى إذا صدر ممن لا يليق به ذلك كغضبه من تطويل معاذ الصلاة بالقراءة اهـ.

وقوله: ﴿دراستهم﴾ في قوله تعالى: ﴿وإن كنا عن دراستهم لغافلين﴾ [الأنعام: ١٥٦] هي (تلاوتهم) وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس. وقوله ﴿واعية﴾ من قوله تعالى: ﴿وتعياها أذن واعية﴾ [الحاقة: ١٢] أي (حافظة وتعيها) أي (تحفظها) وصله ابن أبي حاتم عن ابن عباس أيضاً. وقوله تعالى: ﴿وأوحى إلي هذا القرآن لأنذركم به﴾ [الأنعام: ١٩] قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضاً. (يعني أهل مكة ومن بلغ هذا القرآن فهو له نذير) وصله ابن أبي حاتم عن ابن عباس أيضاً قال البخاري: (وقال لي خليفة بن خياط) أي في المذاكرة.

٧٥٥٣ - **هَذَا** مُعْتَمَرٌ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ غَلَبَتْ - أَوْ قَالَ - سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ».

(وحدثننا معتمر) قال: (سمعت أبي) سليمان بن طرخان (عن قتادة عن أبي رافع) نفع الصائغ البصري (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي ﷺ قال):

(لما قضى الله الخلق) أي أتمه (كتب كتاباً عنده) والعندية المكانية مستحيلة في حقه تعالى فتحمل على ما يليق به أو تفوض إليه ولأبي ذر عن الكشميهني لما خلق الله الخلق كتب كتاباً عنده (غلبت أو قال سبقت رحمتي غضبي فهو عنده فوق العرش).

واستشكل بأن صفات الله قديمة والقدم عدم المسبوقية فكيف يتصور السبق؟ وأجيب: بأنهما من صفات الأفعال أو المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لأن إيصال العقوبة بعد عصيان العبد بخلاف

إيصال الخير فإنه من مقتضيات صفاته. قال المهلب: وما ذكر من سبق رحمته غضبه فظاهر لأن من غضب عليه من خلقه لم يخيبه في الدنيا من رحمته. وقال غيره إن رحمته لا تنقطع عن أهل النار المخلدين من الكفار إذ في قدرته تعالى أن يخلق لهم عذاباً يكون عذاب النار يومئذٍ لأهلها رحمة وتخفيفاً بالإضافة إلى ذلك العذاب.

٧٥٥٤ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:** حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ، إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ».

وبه قال: (حدثني) بالافراد، ولأبي ذر: بالجمع (محمد بن أبي غالب) بالغين المعجمة وكسر اللام أبو عبد الله القومسي بالقاف والميم والسين المهملة نزل بغداد ويقال له الطيالسي: وكان حافظاً من أقران البخاري قال: (حدثنا محمد بن إسماعيل) البصري ويقال له ابن أبي سميعة بالسين المهملة وبالنون بوزن عظيمة ولم يتقدم له في البخاري ذكر قال: (حدثنا معتمر) قال: (سمعت) (أبي) سليمان بن طرخان التيمي (يقول: حدثنا قتادة) بن دعامة (أن أبا رافع) نفيماً الصائغ المدني (حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول):

(إن الله) عز وجل (كتب كتاباً) إما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ أي خلق صورته فيه أو أمر بالكتابة (قبل أن يخلق الخلق) إن رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده فوق العرش).

وفي الحديث السابق لما قضى الله الخلق كتب فيه أن الكتابة بعد الخلق وقال هنا قبل أن يخلق الخلق فالمراد من الأول: تعلق الخلق وهو حادث فجاز أن يكون بعده، وأما الثاني: فالمراد منه نفس الحكم وهو أزلي فبالضرورة يكون قبله والحديث سبق مراراً والله الموفق والمعين.

٥٦ - باب قول الله تعالى:

﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩] وَيُقَالُ لِلْمَصُورِينَ: أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤] قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: بَيَّنَّ اللَّهُ الْخَلْقَ مِنَ الْأَمْرِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ وَسَمَّى النَّبِيَّ ﷺ الْإِيمَانَ عَمَلًا قَالَ أَبُو ذَرٍّ: وَأَبُو هُرَيْرَةَ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، وَقَالَ: ﴿جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأحقاف: ١٤] وَقَالَ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَرْنًا بِجَمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنَّ عَمَلَنَا بِهَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، فَأَمَرَهُمُ بِالْإِيمَانِ وَالشَّهَادَةِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَلِإِتَاءِ الزَّكَاةِ فَجَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ عَمَلًا.

(باب قول الله تعالى ﴿وَالله خَلَقَكُمْ﴾) أي أتعبدون من الأصنام ما تنحتونها وتعملونها بأيديكم والله خلقكم ﴿وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦] أي وخلق عملكم وهو التصوير والنحت كعمل الصائغ السوار أي صاغه فجورها بخلق الله وتصوير أشكالها وإن كان من عملهم فبخلقه تعالى أقدارهم على ذلك، وحيثُذِ فما مصدرية على ما اختاره سيبويه لاستغنائها عن الحذف والإضمار منصوبة المحل عطفًا على الكاف والميم في خلقكم، وقيل: هي موصولة بمعنى الذي على حذف الضمير منصوبة المحل عطفًا على الكاف والميم من خلقكم أيضًا أي أتعبدون الذي تنحتون والله خلقكم وخلق الذي تعملونه بالنحت، ويرجح كونها بمعنى الذي ما قبلها وهو قوله تعالى: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾ [الصفات: ٩٥] توبيخًا لهم على عبادة ما عملوه بأيديهم من الأصنام لأن كلمة ما عامة تتناول ما يعملونه من الأوضاع والحركات والمعاصي والطاعات وغير ذلك، فإن المراد بأفعال العباد المختلف في كونها بخلق العبد أو بخلق الرب عز وجل هو ما يقع بكسب العبد ويسند إليه مثل الصوم والصلاة والأكل والشرب والقيام والقعود ونحو ذلك، وقيل إنها استفهامية منصوبة المحل بقوله تعملون استفهام توبيخ وتحقير لشأنها وقيل نكرة موصوفة حكمها حكم الموصوف، وقيل نافية أي إن العمل في الحقيقة ليس لكم فأنتم لا تعملون ذلك لكن الله هو خالقه، والذي ذهب إليه أكثر أهل السنة أنها مصدرية.

وقال المعتزلة: إنها موصولة محاولة لمعتقدهم الفاسد وقالوا التقدير أتعبدون حجارة تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك الحجارة التي تعملونها. قال السهيلي في نتائج الفكر: ولا يصح ذلك من جهة النحو إذ ما لا يصح أن تكون مع الفعل الخاص إلا مصدرية فعلى هذا فالآية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على قول أهل السنة أبدع.

فإن قيل: قد تقول عملت الصحيفة وصنعت الجفنة وكذا يصح عملت الصنم قلنا: لا يتعلق ذلك إلا بالصورة التي هي التركيب والتأليف وهي الفعل الذي هو الإحداث دون الجواهر بالاتفاق ولأن الآية وردت في إثبات استحقاق الخالق العبادة لانفراده بالخلق وإقامة الحجة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون. فقال: أتعبدون ما لا يخلق وتدعون عبادة من خلقكم وخلق أعمالكم التي تعملون، ولو كان كما زعموا لما قامت الحجة من هذا الكلام لأنه لو جعلهم خالقين لأعمالهم وهو خالق الأجناس لشركهم معه في الخلق تعالى الله عن إفكهم.

وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد قال الله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ اللهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [غافر: ٦٢] فدخل فيه الأعيان والأفعال من الخير والشر وقال تعالى: ﴿أَمْ جَعَلُوا اللهُ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [الرعد: ١٦] فنفى أن يكون خالق غيره ونفى أن يكون شيء سواه غير مخلوق، فلو كانت الأفعال غير مخلوقة له لكان خالق بعض شيء وهو بخلاف الآية ومن المعلوم أن الأفعال أكثر من الأعيان فلو كان الله خالق الأعيان والناس خالق الأفعال لكان مخلوقات الناس أكثر من مخلوقات الله تعالى الله عن ذلك.

وقال الشمس الأصفهاني في تفسير قوله: ﴿وما تعملون﴾ أي عملكم وفيه دليل على أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وأنها مكتسبة للعباد حيث أثبت لهم عملاً فأبطلت هذه الآية مذهب القدرية والجبرية معاً، وقد رجح بعض العلماء كونها مصدرية لأنهم لم يعبدوا الأصنام إلا لعملهم لا لجزم الصنم وإلا لكانوا يعبدونه قبل النحت فكأنهم عبدوا العمل فأنكر عليهم عبادة المنحوت الذي لم ينفك عن عمل المخلوق.

وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية سلمنا أنها موصولة لكن لا نسلم أن للمعتزلة فيها حجة لأن قوله تعالى: ﴿والله خلقكم﴾ يدخل فيه ذاتهم وصفاتهم، وعلى هذا إذا كان خلقكم وخلق الذي تعملونه إن كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم أن يكون المعمول غير المخلوق وهو باطل، فثبت أن المراد خلقه لها قبل النحت وبعده وأن الله خلقها بما فيها من التصوير والنحت فثبت أنه خالق ما تولد من فعلهم، ففي الآية دليل على أن الله تعالى خلق أفعالهم القائمة بهم وخلق ما تولد عنها.

وقال الحافظ عماد الدين بن كثير كل من قولي المصدر والموصول متلازم والأظهر ترجيح المصدرية لما رواه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد من حديث حذيفة مرفوعاً: إن الله يصنع كل صانع وصنعيته وأقوال الأئمة في هذه المسألة كثيرة، والحاصل أن العمل يكون مسند إلى العبد من حيث إن له قدرة عليه وهو المسمى بالكسب ومسنداً إلى الله تعالى من حيث إن وجوده بتأثيره فله جهران بإحدهما ينفي الجبر وبالأخرى ينفي القدر وإسناده إلى الله حقيقة وإلى العبد عادة وهي صفة يترتب عليها الأمر والنهي والفعل والترك فكل ما أسند من أفعال العباد إلى الله تعالى فهو بالنظر إلى تأثير القدرة ويقال له الخلق وما أسند إلى العبد إنما يحصل بتقدير الله تعالى، ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوّه الوجه ويحمد الجميل الصورة، وأما الثواب أو العقاب فهو علامة والعبد إنما هو ملك لله يفعل فيه ما يشاء والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿إنا كل شيء خلقناه بقدر﴾ [القمر: ٤٩] مقدرًا مرتبًا على مقتضى الحكمة أو مقدرًا مكتوبًا في اللوح المحفوظ معلومًا قبل كونه قد علمنا حاله وزمانه وكل شيء منصوب على الاشتغال وقرأ أبو السمال بالرفع ورجح الناس النصب بل أوجبه ابن الحاجب حذرًا من لبس المفسر بالصفة لأن الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد أهل السنة وذلك لأنه إذا رفع كان مبتدأ وخلقناه صفة لكل أو لشيء ويقدر خبره، وحيث لا يكون له مفهوم لا يخفى على متأمله فيلزم أن يكون الشيء الذي ليس مخلوقًا لله تعالى لا بقدر وقال أبو البقاء وإنما كان النصب أولى لدلالته على عموم الخلق والرفع لا يدل على عموم بل يفيد أن كل شيء مخلوق فهو بقدر اهـ.

وإنما دل النصب في كل على العموم لأن التقدير إنا خلقنا كل شيء خلقناه بقدر، فخلقناه تأكيد وتفسير لخلقناه المضمّر الناصب لكل وإذا حذفته، وأظهرت الأول صار التقدير إنا خلقنا كل شيء بقدر فخلقناه تأكيد وتفسير لخلقنا المضمّر الناصب لكل شيء فهذا لفظ عام يعم جميع

المخلوقات ولا يجوز أن يكون خلقناه صفة لشيء لأن الصفة والصلة لا يعملان فيما قبل الموصوف ولا الموصول ولا يكونان تفسيراً لما يعمل فيما قبلهما، فإذا لم يبق خلقناه صفة لم يبق إلا أنه تأكيد وتفسير للمضمّر الناصب وذلك يدل على العموم، وقد نازع الرضى ابن الحاجب في قوله السابق فقال المعنى في الآية لا يتفاوت بجعل الفعل خبراً أو صفة وذلك لأن مراد الله تعالى بكل شيء كل مخلوق نصبت كل أو رفعته سواء جعلت خلقناه صفة كل مع الرفع أو خبراً عنه وذلك أن قوله خلقنا كل شيء بقدر لا يريد به خلقنا كل ما يقع عليه اسم شيء لأنه تعالى لم يخلق الممكنات غير المتناهية ويقع على كل واحد منها اسم شيء فكل شيء في هذه الآية ليس كما في قوله تعالى والله على كل شيء قدير لأن معناه أنه قادر على كل ممكن غير متناهٍ فإذا تقرر هذا قلنا إن معنى كل شيء خلقناه بقدر على أن خلقناه هو الخبر كل مخلوق مخلوق بقدر وعلى أن خلقناه صفة كل شيء مخلوق كائن بقدر والمعنيان واحد إذ لفظ كل شيء في الآية مختص بالمخلوقات سواء كان خلقناه صفة له أو خبراً وليس مع التقدير الأول أعم منه مع التقدير الثاني كما في مثالنا.

(ويقال) بضم أوله (للمصورين) يوم القيامة ولأبي ذر عن الكشميهني: ويقول أي الله أو الملك بأمره تعالى (أحيوا) بفتح الهمزة (ما خلقتم) أسند الخلق إليهم على سبيل الاستهزاء والتعجيز والتشبيه في الصورة فقط وقال ابن بطال إنما نسب خلقها إليهم تقريباً لهم لمضاهاتهم الله تعالى في خلقه فبكتهم بأن قال إذ شابهتم بما صوّرتم مخلوقات الله تعالى فأحيوها كما أحيأ هو جل وعلا ما خلق.

وقال في الكواكب: أسند الخلق إليهم صريحاً وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم فأطلق لفظ الخلق عليه استهزاء أو ضمن خلقتم معنى صوّرتم تشبيهاً بالخلق أو أطلق بناءً على زعمهم فيه.

(﴿إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام﴾) أي في ستة أوقات أو مقدار ستة أيام فإن المتعارف زمان طلوع الشمس إلى غروبها ولم يكن حينئذ وفي خلق الأشياء تدريجياً مع القدرة على إيجادها دفعة دليل على الاختيار واعتبار للنظار وحث على التأني في الأمور (﴿ثم استوى على العرش﴾) الاستواء افتعال من السواء والسواء يكون بمعنى العدل والوسط وبمعنى الإقبال كما نقله الهروي عن الفراء وتبعه ابن عرفة بمعنى الاستيلاء، وأنكره ابن الأعرابي. وقال العرب: لا تقول استولى إلا لمن له مضاد وفيما قاله نظر فإن الاستيلاء من الولاء وهو القرب أو من الولاية وكلاهما لا يفترق في إطلاقه لمضاد، وبمعنى اعتدل وبمعنى علا وإذا علم هذا فينزل على ذلك الاستواء الثابت للباري تعالى على الوجه اللائق به وقد ثبت عن الإمام مالك أنه سئل كيف استوى؟ فقال: كيف غير معقول والاستواء غير مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة فقوله: كيف غير معقول أي كيف من صفات الحوادث وكل ما كان من صفات الحوادث فإثباته في صفات الله تعالى ينافي ما يقتضيه العقل فيجزم بنفيه عن الله تعالى وقوله والاستواء غير مجهول أي أنه معلوم المعنى عند أهل اللغة والإيمان به على الوجه اللائق به تعالى واجب لأنه من

الإيمان بالله تعالى، وكتبه والسؤال عنه بدعة أي حادث لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا عالمين بمعناه اللائق بحسب اللغة فلم يحتاجوا للسؤال عنه فلما جاء من لم يحيط بأوضاع لغتهم ولا له نور كنورهم يهديه لنور صفات الباري تعالى شرع يسأل عن ذلك فكان سؤاله سبباً لاشتباهه على الناس وزيفهم على العلماء حينئذ أن يهملوا البيان وقد مر أن استوى افتعل وأصله العدل، وحقيقة الاستواء المنسوب إلى الله تعالى في كتابه بمعنى اعتدل أي قام بالعدل وأصله من قوله شهد الله أنه لا إله إلا هو إلى قوله قائماً بالقسط والعدل وهو استواؤه ويرجع معناه إلى أنه أعطى بعزته كل شيء خلقه موزوناً بحكمته البالغة في التعريف لخلقه بوحدانيته ولذلك قرنه بقوله لا إله إلا هو العزيز الحكيم والاستواء المذكور في القرآن استواءان سماوي وعرشي فالأول معدى بإلى قال تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٢٩] والثاني بعلى لأنه تعالى قام بالقسط متعرفاً بوحدانيته في عالمين عالم الخلق وعالم الأمر وهو عالم التدبير فكان استواؤه على العرش للتدبير بعد انتهاء عالم الخلق وبهذا يفهم سر تعدية الاستواء العرشي بعلى لأن التدبير للأمر لا بد فيه من استعلاء واستيلاء والعرش جسم كسائر الأجسام سمي به لارتفاعه أو للتشبيه بسرير الملك فإن الأمور والتدابير تنزل منه ﴿يَغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ﴾ يغطيه ولم يذكر عكسه للعلم به ﴿يَطْلُبُهُ حَثِيثًا﴾ يعقبه سريعاً كالطالب له لا يفصل بينهما شيء والحديث فاعيل من الحث وهو صفة مصدر محذوف أو حال من الفاعل بمعنى حاثاً أو المفعول بمعنى محثوثاً ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مَسْخَرَاتٌ بِأَمْرِهِ﴾ بقضائه وتصريفه ونصبها بالعطف على السموات ونصب مسخرات على الحال ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ فإنه الموجد والتصرف ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤] تعالى بالوحدانية في الألوهية وتعظم بالتفرد في الربوبية وسقط لأبي ذر قوله: ﴿فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ إلى آخر الآية. وقال بعد قوله والأرض إلى تبارك الله رب العالمين.

(قال ابن عيينة) سفيان فيما وصله ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية (بين الله الخلق من الأمر) أي فرق بينهما (بقوله تعالى) في الآية السابقة ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ حيث عطف أحدهما على الآخر فالخلق هو المخلوقات والأمر هو الكلام فالأول حادث والثاني قديم وفيه أن لا خلق لغيره تعالى حيث حصر على ذاته تعالى بتقديم الخبر على المبتدأ (وسمى النبي ﷺ الإيمان عملاً. قال أبو ذر) الغفاري رضي الله عنه فيما وصله المؤلف في العتق (وأبو هريرة) رضي الله عنه فيما وصله في الإيمان والحج (سئل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله. وقال) تعالى: ﴿جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأحقاف: ١٤] من الإيمان وغيره من الطاعات فسمي الإيمان عملاً حيث أدخله في جملة الأعمال (وقال وفد عبد القيس) ربعة (لنبي ﷺ) فيما وصله المؤلف بعد (مرنا بجمل) أمور كلية مجملة (من الأمر إن عملنا بها دخلنا الجنة فأمرهم بالإيمان) أي بتصديق الشارع عليه الصلاة والسلام فيما علم مجيئه به ضرورة (والشهادة) بالوحدانية لله تعالى (واقام الصلاة) المفروضة (وإيتاء الزكاة) المكتوبة (فجعل) ﷺ (ذلك كله) ومن جملة الإيمان (عملاً).

٧٥٥٥ - **هَذَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمَ قَالَ: كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَزَمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدُ وَإِخَاءَ فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَرَّبَ إِلَيْنَا الطَّعَامَ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهُ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي فَدَعَاهُ إِلَيْنَا فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ لَا أَكُلُهُ فَقَالَ: هَلُمَّ فَلَا أُحَدِّثُكَ عَنْ ذَلِكَ إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ قَالَ: وَاللَّهِ لَا أُحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أُحْمِلُكُمْ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِتَنْهَبٍ إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ: أَيْنَ الثُّغَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ؟ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ دَوْدٍ غُرَّ الذُّرَى ثُمَّ أَتَّطَلَفْنَا فَلَنَّا: مَا صَنَعْنَا حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَحْمِلُنَا وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا، ثُمَّ حَمَلْنَا تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ وَاللَّهِ لَا تُفْلِحُ أَبَدًا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ: فَقَالَ: «لَسْتُ أَنَا أُحْمِلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا أُخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا».

وبه قال: (حدثنا عبد الله بن الوهاب) الحنبلية قال: (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال: (حدثنا أيوب) بن أبي تيمية أبو بكر السخيتاني الإمام (عن أبي قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرهمي (والقاسم) بن عاصم (التميمي) وقيل الكلبي وقيل الليثي كلاهما (عن زهدم) بفتح الزاي وبالذال المهملة بينهما هاء ساكنة ابن مضرب بالضاد المعجمة المفتوحة والراء المشددة المكسورة من التضريب أنه (قال: كان بين هذا الحي من جزم) بفتح الجيم وسكون الراء (وبين الأشعرين) جمع أشعري نسبة إلى أشعر أبي قبيلة من اليمن (ود) بضم الواو وتشديد الدال محبة (وإخاء) بكسر الهمزة وتخفيف الخاء المعجمة ممدودًا مؤاخاة (فكنا عند أبي موسى) عبد الله بن قيس (الأشعري) رضي الله عنه (فقرَّبَ إليه الطعام) بضم القاف مبنياً للمفعول والطعام معرَّف وللاصلي طعام كذا رأيته في أصل معتمد وهو الذي في اليونينية والذي في الفرع بالتنكير فقط غير معزو (فيه لحم دجاج) مثلث الدال يقع على الذكر والأنثى (وعنده) وعند أبي موسى (رجل من بني تيم الله) بفتح الفوقية وسكون التحتية قبيلة من قضاة (كأنه) وللأصلي مما ليس في الفرع كان (من الموالي فدعاه) أبو موسى (إليه) أي إلى لحم الدجاج (فقال) الرجل (إني رأيته يأكل شيئاً) من النجاسة وثبت شيئاً للكشميين وسقط لغيره (فقدروته) بكسر الدال المعجمة أي فكرهته (فحللت لا أكله). وللكشميين أن لا أكله واختلف في الجلالة فقال مالك لا بأس بأكل الجلالة من الدجاج وغيره إنما جاء النهي عنها للتقذر، ولأبي داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي نبى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وعن الجلالة إذا تغير لحمها بأكل النجاسة، وصحح النووي أنه إذا ظهر تغير لحم الجلالة من نعم أو دجاج بالرائحة والتفن في عرقها وغيره كره أكلها، وذهب جماعة من الشافعية وهو قول الحنابلة إلى أن النهي للتحريم وهو الذي صححه الشيخ أبو إسحق المروزي وإمام الحرمين والبغوي والغزالي ولم يسم الرجل المذكور في الحديث. وفي سياق الترمذي أنه زهدم وكذا عند أبي عوانة في صحيحه، ويحتمل أن يكون كل من زهدم

والآخر امتنعا من الأكل (فقال) أبو موسى له (هلم) تعال (فلاحدثك عن ذلك) أي فوالله لأحدثك أي عن الطريق في حل اليمين وفي أصل اليونانية فلاحدثك بسكون اللام والمثلثة ولأبي ذر عن الحموي والمستملي: فلاحدثك بنون التأكيد عن ذلك باللام قبل الكاف (إني أتيت النبي ﷺ في نفر من الأشعرين) ما بين الثلاثة إلى العشرة من الرجال (نستحمله) نطلب منه أن يحملنا ويحمل أثقالنا في غزوة تبوك على شيء من الإبل (قال) صلوات الله وسلامه عليه:

(والله لا أحلکم وما عندي ما أحلکم) أي عليه (فأتى النبي) بضم الهمزة مبنياً للمفعول (ﷺ) بنهب إبل) من غنيمة (فسأل عنا فقال: أين النفر الأشعريون) فأتينا (فأمر لنا بخمس ذود) بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة وهو من الإبل ما بين الثنيتين إلى التسعة وقيل ما بين الثلاثة إلى العشرة واللفظة مؤنثة لا واحد لها من لفظها كالنعم. وقال أبو عبيد: الذود من الإناث دون الذكور وفي غزوة تبوك ستة أبعة وفي الأيمان والنذور بثلاثة ذود ولا تنافي في ذلك لأن ذكر عدد لا ينافي غيره وقوله خمس بالتثنية وفي رواية بغير تنوين على الإضافة واستنكره أبو البقاء في غريبه، وقال: والصواب تنوين خمس وأن يكون ذود بدلاً من خمس فإنه لو كان بغير تنوين لتغير المعنى لأن العدد المضاف غير المضاف إليه فيلزم أن يكون خمس خمسة عشر بغيراً لأن الإبل الذود ثلاثة، وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال: ما أدري كيف حكم بفساد المعنى إذا كان العدد كذا وليكن عدد الإبل خمسة عشر بغيراً فما الذي يضر، وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين القرينين وهذين القرينين إلى أن عدست مرات، والذي قاله إنما يتم أن لو جاءت رواية صريحة أنه لم يعطهم سوى خمسة أبعة (غز الذرى) بضم الغين المعجمة وتشديد الراء والذرى بالذال المعجمة المضمومة وفتح الراء ذروة وهي أعلى كل شيء أي ذوي الأسنمة البيض من سمنهن وكثرة شحومهن.

(ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا) بسكون العين (حلف رسول الله ﷺ لا يحملنا) ولأبي ذر أن لا يحملنا (وما عنده ما يحملنا ثم حملنا) بفتح اللام في الأخير (تغفلنا رسول الله ﷺ يمينه) بسكون اللام أي طلبنا غفلته وكنا سبب ذهوله عما وقع (والله لا نفلح أبداً فرجعنا إليه) صلوات الله وسلامه عليه (فقلنا له) ذلك (فقال: لست أنا أحلکم ولكن الله حلکم) حقيقة لأنه خالق أفعال العباد.

وهذا مناسب لما ترجم به. وقال ابن المنير: الذي يظهر أن النبي ﷺ حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه في يمينه فقال: ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم فبيّن أن يمينه إنما انعقدت فيما يملك فلو حملهم على ما يملك لحث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكاً خاصاً وهو مال الله وبهذا لا يكون قد حث في يمينه هذا مع قصده عليه الصلاة والسلام في الأول أنه لا يحملهم على ما لا يملك بقرض يتكلفه ونحو ذلك. وأما قوله ﷺ عقب ذلك لا أحلف على يمين الخ فتأسيس قاعدة مبتدأة كأنه يقول ولو كنت حلفت ثم رأيت ترك ما حلفت عليه خيراً منه لأحتث

نفسى وكفرت عن يميني قال وهم إنما سألوه ظناً أنه يملك حملاتاً فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حيثن لا يملك شيئاً من ذلك اهـ.

ووجه البدر الدماميني في مصابحه بأن مكارم أخلاقه ﷺ ورأفته بالمؤمنين ورحمته بهم تأبى أنه ﷺ يحلف على عدم حملانهم مطلقاً قال: والذي يظهر لي أن قوله وما عندي ما أحلكم جملة حالية من فاعل الفعل المنفي بلا أو مفعوله أي لا أحلكم في حالة عدم وجداني لشيء أحلكم عليه أي أنه لا يتكلف حملهم بقرض أو غيره لما رآه من المصلحة مقتضية لذلك، وحيثن فحمله لهم على ما جاءه من مال الله لا يكون مقتضياً لحنته.

وأجيب: بأن المعنى إزالة المنة عنهم وإضافة النعمة لملكها الأصلي، ولم يرد أنه لا صنع له أصلاً في حملهم لأنه لو أراد ذلك ما قال بعد (إني) ولأبي ذر وإني (والله لا أحلف على يمين) أي على محلوف يمين وسماء يميناً مجازاً للملابسة بينهما، والمراد ما شأنه أن يكون محلوفاً عليه، وإلا فهو قبل اليمين ليس محلوفاً عليه فيكون من مجاز الاستعارة ومثله صلى على قبره بعدما دفن أي صلى على صاحب القبر وأطلق القبر على صاحب القبر ويدل لهذا التأويل رواية مسلم حيث قال فيها بدل قوله على يمين على أمر (فأرى غيرها خيراً منها) أي خيراً من الخصلة المحلوف عليها (إلا أتيت الذي هو خير وتحملتها). بالكفارة، وفي الأيمان والنذور فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير فقدّم الكفارة على الإتيان ففيه دلالة على الجواز لأن الواو لا تقتضي الترتيب، وقد ذهب أكثر الصحابة إلى جواز تقدم الكفارة على اليمين وإليه ذهب الشافعي ومالك وأحمد إلا أن الشافعي - استثنى الصائم فقال: لا يجزىء إلا بعد الحنث واحتجوا له بأن الصيام من حقوق الأبدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق والكسوة والإطعام فإنها من حقوق الأموال فيجوز تقديمها كالزكاة. وقال أصحاب الرأي لا تجزىء قبله.

والحديث سبق في المغازي والنذور والذبايح وغيرها.

٧٥٥٦ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيُّ قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرٍّ وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرٍ حُرِّمَ قُمْرُنَا بِجُمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ وَتَدْعُو إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا قَالَ: «أَمَرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَهَلْ تَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَتَعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: لَا تَشْرَبُوا فِي الذُّبَاءِ، وَالنِّقِيرِ، وَالظُّرُوفِ الْمُزَفَّةِ وَالْحَثَمَةِ».

وبه قال: (حدثنا عمرو بن علي) بفتح العين وسكون الميم ابن يحيى الصيرفي قال: (حدثنا أبو عاصم) الضحاك النبيل وهو شيخ المؤلف روي عنه كثيراً بلا واسطة قال: (حدثنا قرة بن خالد) بضم القاف وتشديد الراء السدوسي قال: (حدثنا أبو جمرة) بالجيم والراء نصر بن عمران

(الضبيعي) بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال: (قلت لابن عباس) رضي الله عنهما أي حدثنا مطلقاً أو عن قصة عبد القيس فحذف مفعول قلت وعند الإسماعيلي من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي عن قرة قال: حدثنا أبو جرة قال: قلت لابن عباس إن لي جرة أنتبذ فيها فأشربه حلوا لو أكثرت منه فجالست القوم لخشيت أن أفتضح (فقال: قدم وفد عبد القيس) وكانوا أربعة عشر رجلاً بالأشج وكانوا ينزلون بالبحرين (على رسول الله ﷺ) عام الفتح قبل خروجه ﷺ من مكة (فقالوا: إن بيننا وبينك المشركين من مضر) بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف للعلمية والتأنيث (وإننا لا نصل إليك إلا في أشهر حرم) بالتنكير فيهما وذلك لأنهم كانوا يمتنعون عن القتال فيها، وللحموي والمستلي في أشهر الحرم بتنكير الأول وتعريف الثاني وهو من إضافة الموصوف إلى الصفة والبصريون يمنعونها ويؤولون ذلك على حذف مضاف أي أشهر الأوقات الحرم (فمرنا) بوزن عل وأصله أؤمر بهمزتين من أمر يأمر فحذفت الهمزة الأصلية للاستتقال فصار أمرنا فاستغني عن همزة الوصل فحذفت فصار مرنا (بجمل من الأمر إن عملنا به) أي بالأمر وللكشميهني إن عملنا بها أي بالجمل (دخلنا الجنة وندعو إليها) ولأبي ذر عن الحموي والمستلي إليه إلى الأمر (من وراءنا) من قومنا (قال):

(أمركم) بهمزة ممدودة (بأربع) من الجمل (وأنهاكم عن أربع: أمركم بالإيمان بالله) زاد في كتاب الإيمان وحده (وهل تدرؤن ما الإيمان بالله) هو (شهادة أن لا إله إلا الله) زاد في الإيمان وأن محمداً رسول الله ويجوز خفض شهادة على البدلية (واقام الصلاة) المفروضة (وليتاء الزكاة) المكتوبة (وتعطوا من المغنم الخمس، وأنهاكم عن أربع لا تشربوا في الدباء) بضم الدال وتشديد الموحدة ممدوداً اليقطين (والنقير) ما ينقر في أصل النخلة فيوعى فيه (والظروف المزفة) المطلية بالزفت ولأبي ذر عن المستلي والمزفة (والحنتمه) بالحاء المهملة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة الفوقية المفتوحة الجرة الخضراء نهى عن الانتباز في هذه المذكورات بخصوصها لأنه يسرع إليها الإسكار فربما شرب منها من لا يشعر بذلك ثم ثبتت الرخصة في الانتباز في كل وعاء مع النهي عن كل مسكر.

وهذا الحديث سبق في الإيمان.

٧٥٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَخِيْرُوا مَا خَلَقْتُمْ؟».

وبه قال: (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفي قال: (حدثنا الليث) بن سعد الإمام (عن) نافع) العدوي المدني مولى ابن عمر (عن القاسم بن محمد) هو ابن أبي بكر الصديق (عن عائشة) رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال:

(إن أصحاب هذه الصور) أي المصورين والمراد بالصور هنا التماثيل التي لها روح (يعذبون يوم القيامة ويقال لهم) على سبيل التهكم والتعجيز (أحيوا) بفتح الهمزة (ما خلقتكم) أي اجعلوا ما صورتم حيواناً ذا روح فلا يقدرّون على ذلك فيستمرّ تعذيبهم.

واستشكل بأن استمرار التعذيب إنما يكون للكافر وهذا مسلم. وأجيب: بأن المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق العصاة بذلك أما من فعله مستحلاً فلا إشكال فيه وفيه إطلاق لفظ الخلق على الكسب استهزاء أو ضمن خلقتكم معنى صورتم تشبيهاً بالخلق وأطلق بناء على زعمهم فيه. قال في الفتح: والذي يظهر أن مناسبة ذكر حديث المصورين للترجمة من جهة أن من زعم أنه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الإنكار على هؤلاء المصورين فلما كان أمرهم بنفخ الروح فيما صوروه أمر تعجيز ونسبة الخلق إليهم إنما هي على سبيل التهكم دلّ على فساد قول من نسب خلق فعله إليه استقلالاً اهـ.

وهذا الحديث أخرجه النسائي في الزينة وابن ماجة في التجارات.

٧٥٥٨ - **هَذَا** أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ؟».

وبه قال: (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال: (حدثنا حماد بن زيد) أي ابن درهم (عن أيوب) السخيتاني (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه (قال: قال النبي ﷺ):

(إن أصحاب هذه الصور) المصورين لها (يعذبون يوم القيامة) بفتح ذال يعذبون (ويقال لهم أحيوا ما خلقتكم). واستدل به على أن أفعال العباد مخلوقة لله للحقوق الوعيد بمن تشبه بالخالق فدل على أن غير الله ليس بخالق. وأجاب بعضهم بأن الوعيد وقع على خلق الجواهر ورد بأن الوعيد لاحق باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر.

٧٥٥٩ - **هَذَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً».

وبه قال: (حدثنا محمد بن العلاء) الهمداني أبو كريب الكوفي قال: (حدثنا ابن فضيل) هو محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبي مولا هم الحافظ أبو عبد الرحمن (عن عمارة) بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع (عن أبي زرعة) هرم بكسر الراء ابن عمرو بن جرير البجلي أنه (سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول):

(قال الله عز وجل ومن أظلم ممن ذهب) أي قصد (بخلق كخلفي) أي ولا أحد أظلم ممن قصد حال كونه أن يصنع ويقدّر كخلفي وهذا التشبيه لا عموم له يعني كخلفي في فعل الصورة لا من كل الوجوه واستشكل التعبير بأظلم لأن الكافر أظلم قطعاً وأجيب بأنه إذا صور الصنم للعبادة كان كافراً فهو أو يزيد عذابه على سائر الكفار لزيادة قبح كفره (فليخلقوا ذرة) بفتح الذال المعجمة نملة صغيرة أو الهباء (أو ليخلقوا حبة) بفتح الحاء أي حبة منتفخاً بها كالحنطة (أو شعيرة). هو من باب عطف الخاص على العام أو هو شك من الراوي والمراد تعجيزهم وتعذيبهم تارة بخلق الحيوان وأخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقى في الخساسة ونوع من التنزل في الإلزام وإن كان بمعنى الهباء فهو بخلق ما ليس له جرم محسوس تارة وبما له جرم أخرى. وحكي أنه وقع السؤال عن حكمة الترقى من الذرة إلى الحبة إلى الشعيرة في قوله فليخلقوا ذرة. فأجاب الشيخ تقي الدين الشمني بديهية بأن صنع الأشياء الدقيقة فيه صعوبة والأمر بمعنى التعجيز فناسب الترقى من الأعلى للأدنى فاستحسنه الحافظ ابن حجر، وزاد في إكرام الشيخ تقي الدين وإشهار فضيلته رحمهما الله، وأخرجه المؤلف في نقض الصور من كتاب اللباس وأخرجه مسلم فيه أيضاً.

٥٧ - باب قراءة الفاجر والمنافق

وَأَصْوَاتُهُمْ وَتِلَاوَتُهُمْ لَا تَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ

(باب) بيان حال (قراءة الفاجر والمنافق) هو من العطف التفسيري لأن المراد هنا بالفاجر المنافق بقرينة جعله في حديث الباب قسيماً للمؤمن ومقابلاً له قال في فتح الباري: ووقع في رواية أبي ذر قراءة الفاجر أو المنافق بالشك أو للتنوع والفاجر أعم فيكون من عطف الخاص على العام (وأصواتهم وتلاوتهم) مبتدأ ومعطوف عليه والخبر قوله (لا تجاوز حناجرهم) جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو مجرى النفس كما أن المريء مجرى الطعام والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ الشراب.

٧٥٦٠ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأَثَرِجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالْثَمَرَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلَا رِيحَ لَهَا وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا».

وبه قال: (حدثنا هدبة بن خالد) بضم الهاء وسكون الدال المهملة القيسي قال: (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الأولى ابن يحيى العوذلي قال: (حدثنا قتادة) بن دعامة قال: (حدثنا أنس) هو ابن مالك (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الأشعري (رضي الله عنه عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كالأترجة) بضم الهمزة والراء بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم ويقال الأترجة بالنون والترنجة وترنج (طعمها طيب وريحها طيب) وجرمها كبير ومنظرها حسن إذ هي صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وملمسها لين تتوق إليها النفس قبل تناولها تفيد أكلها بعد الالتذاذ بمذاقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم اشتركت الحواس الأربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتذاء بها ثم إنها في أجزائها تنقسم إلى طبائع فقشرها حار يابس ويمنع السوس من الثياب ولحمها حار وحماضها بارد يابس وتسكن غلمة النساء وتجلو اللون والكلف وبزرها حار مجفف وفيها من المنافع غير ذلك مما ذكره الأطباء في كتبهم فهي أفضل ما وجد من الثمار في سائر البلدان، وقال المظهري المؤمن الذي يقرأ هكذا من حيث الإيمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث إنه يقرأ القرآن ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع إليه ويتعلمون منه مثل الأترجة يستريح الناس برائحتها (و) المؤمن (الذي) ولأبي الوقت ومثل الذي (لا يقرأ) القرآن (كالتمرة) بالثناة وسكون الميم (طعمها طيب ولا ريح لها) وقوله يقرأ القرآن على صيغة المضارع ونفيه في قوله لا يقرأ ليس المراد منهما حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منهما الاستمرار والدوام عليهما وإن القراءة دأبه وعاداته وليست من هجيره كقوله فلان يقرى الضيف ويحمي الحريم (ومثل الفاجر) أي المنافق (الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر) شبهه بالريحانة لأنه لم ينتفع ببركة القرآن ولم يفز بحلاوة أجره فلم يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الخلق ولا اتصل بالقلب وهؤلاء الذين يمرقون من الدين قاله ابن بطالة (ومثل الفاجر) أي المنافق (الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة) هي معروفة وتسمى في بعض البلاد ببطيخ أبي جهل (طعمها مر ولا ريح لها) نافع وفيه كما قال ابن بطال أن قراءة الفاجر والمنافق لا ترفع إلى الله ولا تزكو عنده وإنما يزكو عنده ما أريد به وجهه.

ورجال هذا الحديث كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وسبق في فضائل القرآن.

٧٥٦١ - **هَدَّثَنَا** عَلِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح.

وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبَّسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَزْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَزْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْكُفَّانِ فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِشَيْءٍ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْتَكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الْجَنِّي فَيَقْرَئُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ فَيَخْلُطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ».

وبه قال: (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال: (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعاني قال: (أخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب ولفظ طريق علي بن

المديني سبقت في باب الكهانة من الطب (ح) لتحويل السند قال المؤلف:

(وحدثني) بالإفراد والواو (أحمد بن صالح) أبو جعفر البصري قال: (حدثنا) وللأصيلي مما ليس في الفرع أخبرنا (عنبسة) بعين وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة ابن خالد بن يزيد ابن أخي يونس قال: (حدثنا يونس) بن يزيد الأيلي وهو عم عنبسة (عن ابن شهاب) الزهري قال: (أخبرني) بالإفراد (بجيبى بن عروة بن الزبير أنه سمع) أباه (عروة بن الزبير) بن العوام (يقول: قالت عائشة رضي الله عنها سألت أناس النبي ﷺ) بهزمة مضمومة وهم ربيعة بن كعب الأسلمي وقومه كما ثبت في مسلم (عن الكهان) بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي يدعي علم الغيب كالإخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب والأصل فيه استراق الجني السمع من كلام الملائكة فيلقيه في أذن الكاهن. وقال الخطابي: الكهنة قوم لهم أذهان حادة ونفوس شريرة وطباع نارية فآلفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الأمور وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم إليه وكانت الكهانة فاشية في الجاهلية خصوصاً في العرب لانقطاع النبوة (فقال) عليه الصلاة والسلام:

(إنهم) أي الكهان (ليسوا بشيء) أي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه (فقالوا: يا رسول الله فإنهم يحدثون بالشيء يكون حقاً) هذا أورده السائل إشكالاً على عموم قوله عليه الصلاة والسلام أنهم ليسوا بشيء لأنه فهم منه أنهم لا يصدقون أصلاً (قال: فقال النبي ﷺ) مجيباً عن سبب ذلك الصدق وأنه إذا اتفق أن يصدق لم يتركه خالصاً بل يشوبه بالكذب (تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني) بفتح التحتية والطاء المهملة بينهما خاء معجمة أي يختلسها بسرعة من الملك وسقط لأبي ذر من الحق ولأبوي ذر والوقت عن الكشميهني يحفظها بحاء مهملة ففاء فضاء معجمة من الحفظ. قال الحافظ ابن حجر: والأول هو المعروف (فيقرقرها) أي يرددها (في أذن وليه) الكاهن حتى يفهمها (كقرقرة الدجاجة) بتشديد الدال أي صوتها إذا قطعته يقال قرت تقرر قرأ وقريراً وقرقرت قرقرة، ولأبي ذر عن المستملي الزجاجة بالزاي المضمومة وأنكرها الدارقطني وعدها من التصحيف لكن وقع في باب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق فيقرها في أذنه كما تقرر القارورة أي كما يسمع صوت الزجاجة إذا حكّت على شيء أو ألقي فيها شيء، وقال القابسي: المعنى أنه يكون لما يلقيه الجني إلى الكاهن حس كحس القارورة إذا حركت باليد أو على الصفا، وقال الطيبي: قر الدجاجة مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه فكما يصح أن يشبه إيراد ما اختطفه من الكلام في أذن الكاهن بصب الماء في القارورة يصح أن يشبه ترديد الكلام في أذنه بترديد الدجاجة صوتها في أذن صواحباتها وباب التشبيه واسع لا يقتصر إلى العلامة على أن الاختطاف مستعار للكلام من فعل الطير كما قال تعالى: ﴿فتخطفه الطير﴾ فيكون ذكر الدجاجة هنا أنسب من ذكر الزجاجة لحصول الترشيح في الاستعارة (فيخلطون) أي الأولياء وجمع بعد الأفراد نظر إلى الجنس (فيه) المخطوف (أكثر من مائة كذبة) بسكون المعجمة وفتح الكاف وحكي الكسر وأنكره بعضهم لأنه بمعنى الهيئة والحالة وليس هذا موضعه.

ومطابقته للترجمة من حيث مشابهة الكاهن بالمنافق من جهة أنه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه لفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بقراءته لفساد عقيدته وانضمام خبثه إليها قاله في الكواكب. وقال في الفتح: والذي يظهر لي من مراد البخاري أن تلفظ المنافق بالقرآن كما يتلفظ به المؤمن فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولو كان المتلوعين التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاهن في تلفظه بالكلمة من الوحي التي يجبره بها الجني مما يختطفه من الملك تلفظه بها وتلفظ الجني مغاير لتلفظ الملك فتغايرا.

وسبق الحديث في باب الكهانة أواخر الطب.

٧٥٦٢ - **حدثنا** أبو الثَّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يُحَدِّثُ عَنْ مَعْبِدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعودَ السَّهْمُ إِلَى فَوْقِهِ» قِيلَ مَا سِيماهُمْ؟ قَالَ: «سِيماهُمْ التَّحْلِيْقُ - أَوْ قَالَ - التَّسْبِيْدُ».

وبه قال: (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل قال: (حدثنا مهدي بن ميمون) الأزدي قال: (سمعت محمد بن سيرين) أبا بكر أحد الأعلام (يحديث عن) أخيه (معبد بن سيرين) بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة فдал مهملة (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ) أنه (قال):

(يخرج ناس من قِبَلِ المشرق) أي من جهة مشرق المدينة كنجد وما بعده وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضي الله عنه وأنه قتل بحق ولم يزلوا مع علي حتى وقع التحكيم بصفين فأنكروا التحكيم وخرجوا على علي وكفروه (ويقرؤون) بالواو ولأبي ذر يقرؤون (القرآن لا يجاوز تراقيهم) بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح الفوقية وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثغرة النحر والعنق وهذا موضع الترجمة (يمرقون) بضم الراء يخرجون (من الدين كما يمرق السهم من الرمية) بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية أي المرمي إليها (ثم لا يعودون فيه) أي في الدين وسقط ثم في بعض النسخ (حتى يعود السهم إلى فوقه) بضم الفاء موضع الوتر من السهم وهو لا يعود إلى فوقه قط بنفسه (قيل ما سيماهم) بكسر السين المهملة مقصورًا ما علامتهم؟ قال الحافظ ابن حجر رحمه الله والسائل لم أقف على تعيينه (قال) عليه الصلاة والسلام (سيماهم) أي علامتهم (التحليق) أي إزالة الشعر أو إزالة شعر الرأس. قال الحافظ ابن حجر: طرق الحديث التكاثر كالصريحة في إرادة حلق الرأس وإنما كان هذا علامتهم وإن كان غيرهم يخلق رأسه أيضًا لأنهم جعلوا الحلق لهم دائمًا زمن الصحابة إنما كانوا يخلقون رؤوسهم في نسك أو حاجة وقيل المراد حلق الرأس واللحية وجميع الشعور (أو قال: التسبيد) بفوقية مفتوحة فسين

مهملة ساكنة وبعد الموحدة المكسورة تحتية ساكنة فдал مهمة وهو بمعنى التحليق أو هو أبلغ منه استئصال الشعر أو ترك غسله وترك دهنه والشك من الراوي ولما كان آخر الأمور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها جعله المؤلف آخر تراجم كتابه فبدأ بحديث الأعمال بالنيات وذلك في الدنيا وختم بأن الأعمال توزن يوم القيامة إشارة إلى أنه إنما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى فقال:

٥٨ - باب قول الله تعالى:

﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الشعراء: ١٠٥] وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلُهُمْ يُوزَنُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْقُسْطُ الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ وَيُقَالُ الْقِسْطُ: مَصْدَرُ الْمُقْسِطِ وَهُوَ الْعَادِلُ، وَأَمَّا الْقَاسِطُ: فَهُوَ الْجَائِزُ.

(باب قول الله تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط﴾) العدل وهو منصوب على أنه نعت للموازين وعلى هذا فلم أفرد. وأجيب: بأنه في الأصل مصدر والمصدر يوحد مطلقاً أو على أنه على حذف مضاف أي ذوات القسط والموازين جمع ميزان وجاء ذكرها في القرآن بلفظ الجمع، وفي السنة به وبالأفراد فيجوز بعضهم لما أشكل عليه الجميع في الآية أن يكون ثم موازين للعامل الواحد يوزن بكل ميزان منها صنف واحد من أعماله قال الشاعر:

ملك تقوم الحادثات لأجله فلكل حادثة لها ميزان

والذي عليه الأكثرون أنه ميزان واحد عبّر عنه بلفظ الجمع للتفخيم كقوله تعالى: ﴿كذبت قوم نوح المرسلين﴾ [الشعراء: ١٠٥] وإنما هو رسول واحد أو الجميع باعتبار العباد وأنواع الموزونات أي: ونضع الموازين العادلات ﴿ليوم القيامة﴾ [الأنبياء: ٤٧] وثبت قوله ليوم القيامة لأبي ذر وسقط لغيره واللام بمعنى في وإليه ذهب ابن قتيبة وابن مالك وهو رأي الكوفيين ومنه عندهم لا يجليها لوقتها إلا هو أو هي للتعليل ولكن على حذف مضاف أي لحساب يوم القيامة أو بمعنى عند كقوله جئتكم لخمس خلون من الشهر وقول النابغة:

توهمت آيات لها فعرفت لها ستة أعوام وذا العام سابع

(وأن) بفتح الهمزة وقد تكسر (أعمال بني آدم وقولهم يوزن) بالأفراد وللقابسي وأقوالهم توزن بميزان له لسان وكفتان خلافاً للمعتزلة المنكرين لذلك إلا أن منهم من أحاله عقلاً ومنهم من جوزه ولم يكن يحكم بثبوت كالعلاف وابن المعتز واحتجوا بأن الأعمال أعراض وقد عدمت فلا يمكن إعادتها وإن أمكن إعادتها يستحيل وزنها إذ لا تقوم بأنفسها فلا توصف بخفة ولا ثقل والقرآن يردّ عليهم قال الله تعالى: ﴿والوزن يومئذ الحق﴾ أي وزن الأعمال يومئذ الحق ﴿فأما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية﴾ [القارعة: ٦] سلمنا أن الأعراض لا توصف بخفة ولا ثقل

لكن لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط وجب علينا اعتقاده وإن عجزت عقولنا عن إدراك بعض فتكّل علمه إلى الله تعالى ولا نشتغل بكيفيته والعمدة في إثباتها عند أهل الحق أنها ممكنة في نفسها إذ لا يلزم من فرض وقوعها مُحال لذاته مع إخبار الصادق عنها فأجمع المسلمون عليها قبل ظهور المخالف عليها والله تعالى قادر على أن يعرف عباده مقادير أعمالهم وأقوالهم يوم القيامة بأي طريق شاء إما بأن يجعل الأعمال والأقوال أجساماً أو يجعلها في أجسام، وقد روى بعض المتكلمين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الله تعالى يقلب الأعراس أجساماً فيزنها أو توزن صحفها.

ويؤيد هذا حديث البطاقة المروي في الترمذي، وقال حسن غريب وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يستخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً كل سجل مثل مدّ البصر ثم يقول أتتكر من هذا شيئاً؟ أظلمك كتّبتني الحافظون؟ فيقول لا يا رب فيقول: أفلك عذر؟ فقال: لا يا رب فيقول الله تعالى: بلى إن لك عندنا حسنة فإنه لا ظلم عليك فتخرج بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فيقول: احضر وزنك، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول: فإنك لا تظلم فتوضع في السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شيء». وقال ابن ماجة بدل لقوله إن الله يستخلص رجلاً من أمتي يصاح برجل من أمتي، وقال محمد بن يحيى: البطاقة الرقعة وهذا يدل على الميزان الحقيقي؛ وأن الموزون صحف الأعمال ويكون رجحانها باعتبار كثرة ما كتب فيها وخفتها بقلته فلا إشكال، وقيل إنه ميزان كميزان الشعر وفائده إظهار العدل والمبالغة في الإنصاف ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل الصراط على الدين الحق والجنة والنار على ما يرد على الأرواح دون الأجساد من الأحزان والأفراح وهذا كله فاسد لأنه ورد لما جاء به الصادق على ما لا يخفى.

فإن قلت: أهل القيامة إما أن يكونوا عالمين بكونه تعالى عادلاً غير ظالم أو لا. فإن علموا ذلك كان مجرد حكمه كافياً فلا فائدة في وضع الميزان وإن لم يعلموا ذلك لم تحصل الفائدة في وزن الصحائف وحينئذ فلا فائدة في وضعها أصلاً. أجيب: بأنهم عالمون بعدله تعالى وإنما فعل ذلك لإقامة الحجة عليهم وبيئاً لكونه لا يظلم مثقال ذرة وإظهاراً لعظمة قدرته في أن كل كفة طباق السموات والأرض ترجع بمثقال الحبة من الخردل وتخف أيضاً فإنه سبحانه وتعالى لا يسأل عما يفعل. وقد روي عن سلمان أنه قال: فإن أنكر ذلك منكر جاهل بمعنى توجيه معنى خبر الله تعالى وخبر رسوله ﷺ عن الميزان وقال أو بالله حاجة إلى وزن الأشياء وهو العالم بمقدر كل شيء قبل خلقه إياه وبعده في كل حال. قيل له: وزان ذلك إثباته إياه في أم الكتاب واستنساخه في الكتب من غير حاجة إلى ذلك لأنه سبحانه لا يخاف النسيان وهو عالم بكل ذلك على كل حال ووقت قبل كونه وبعده وجوده وإنما يفعل ذلك تعالى ليكون حجة على خلقه كما قال تعالى: ﴿كل

أمة تدعى إلى كتابها اليوم تجزون ما كنتم تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون» [الجنّة: ٢٨، ٢٩] فكذلك وزنه تعالى لأعمال خلقه بالميزان حجة عليهم ولهم إما بالتقصير في طاعته والتضييع وإما بالتكميل والتتميم وإظهار لكرمه وعفوه ومغفرته وحلمه مع قدرته بعد اطلاع كل أحد منا على مساويه ومساعدته له وغفرانه وإدخاله إياه الجنة بعد معصيته.

وحكى الزركشي عن بعضهم أن رجحان الوزن في الآخرة بصعود الراجح عكس الوزن في الدنيا واستند في ذلك إلى قوله تعالى: ﴿إليه يصعد الكلم الطيب﴾ [فاطر: ١٠] الآية. وهو غريب مصادم لقوله تعالى: ﴿فأما من ثقلت موازينه﴾ [القارعة: ٦] الآية. وقد جاء أن كفة الحسنات من نور والأخرى من ظلام وأن الجنة توضع عن يمين العرش والنار عن يساره ويؤتى بالميزان فينصب بين يدي الله عز وجل كفة الحسنات عن يمين العرش مقابلته الجنة وكفة السيئات عن يسار العرش مقابلته النار ذكره الترمذي الحكيم في نوادر الأصول وأبو القاسم اللالكائي في سننه، وعن حذيفة موقوفًا: إن صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام، وعند البيهقي عن أنس مرفوعًا قال: ملك الموت موكل بالميزان.

وفي الطبراني الصغير من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: يقول الله أي يوم القيامة يا آدم قد جعلتك حكمًا بيني وبين ذريتك قم عند الميزان فانظر ما يرفع إليك من أعمالهم فمن رجح منهم خيره على شره مثقال ذرة فله الجنة حتى تعلم أنني لا أدخل منهم النار إلا ظالمًا. الحديث. قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد تفرد به عبد الأعلى.

وعند الحاكم عن سلمان مرفوعًا يوضع الميزان يوم القيامة فلو آوى فيه السموات والأرض لوضعت فتقول الملائكة: يا رب لم تزن بهذا؟ فيقول الله تعالى: لمن شئت من خلقي. فتقول الملائكة: سبحانك ما عبدناك حق عبادتك.

وعند صاحب الفردوس وابنه أبي منصور الديلمي عن عائشة مرفوعًا: خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل أو ملء السموات والأرض فقالت الملائكة: يا ربنا ما تزن بهذا؟ قال: أزن به من شئت من خلقي، وقيل سأل داود عليه السلام ربه عز وجل أن يُريه الميزان فلما رآه أعظم عليه من هوله ثم أفاق فقال: إلهي من يقدر على ملء كفة هذا الميزان حسنات؟ فقال الله تعالى: يا داود إني إذا رضيت على عبدي ملأته بتمرة واحدة، يا داود أملؤها بكلمة لا إله إلا الله، ثم إن ظاهر قول البخاري: وإن أعمال بني آدم وقولهم يوزن التعميم وليس كذلك بل خصّ منهم من يدخل الجنة بغير حساب وهم السبعون ألفًا، كما في البخاري فإنه لا يرفع لهم ميزان ولا يأخذون صحفًا وإنما هي براءات مكتوبة كما قاله الغزالي، وكذلك من لا ذنب له إلا الكفر فقط ولم يعمل حسنة فإنه يقع في النار من غير حساب ولا ميزان. وفي البخاري مرفوعًا: إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة وافرؤوا إن شئتم ﴿فلا نقيم لهم

يوم القيامة وزناً﴾ [الكهف: ١٠٥] أي لا ثواب لهم وأعمالهم مقابلة بالعذاب فلا حسنة لهم توزن في موازين القيامة ومن لا حسنة له فهو في النار.

(وقال مجاهد): المفسر في قوله تعالى: ﴿وزنوا بالقسطاس المستقيم﴾ [الشعراء: ١٨٢] ما وصله الفريابي في تفسيره (القسطاس) بضم القاف وكسرهما (العدل بالرومية) أي بلغة أهل الروم ففيه وقوع المعرب في القرآن، وأما قوله تعالى: ﴿قرأنا عربياً﴾ فلا ينافيه ألفاظ نادرة أو هو من توافق اللغتين لقوله تعالى: ﴿إنّا أنزلناه قرآناً عربياً﴾ [يوسف: ٢] وليس بشيء لأن المعنى أنه عربي الأسلوب والنظم ولو سلمنا ف باعتبار الأعم الأغلب ولم يشترط في الكلام العربي أن تكون كل كلمة منه عربية ولا يجوز اشتغال القرآن على كلمة غير فصيحة، وقيل يجوز، ورده المولى سعد الدين التفتازاني بأن ذلك يقود إلى نسبة الجهل والعجز إلى الله تعالى عن ذلك واعتراضه البوني أحد تلامذة الشيخ بأنه يجوز أن يختار الله تعالى غير الفصح مع القدرة على الفصح لحكمة هي إما أن دلالة على المراد أوضح من الفصح أو غير ذلك مما لا يعلمه إلا هو فلا يلزم شيء من العجز والجهل قال: وعرضته على الشيخ فاستحسنه.

(ويقال: القسط مصدر المقسط) اعترضه الإسماعيلي بأن مصدر المقسط الإقسط لأنه رباعي. وأجيب: بأن المراد المصدر المحذوف الزوائد نظراً إلى أصله فهو مصدر مصدره إذ لا خفاء أن المصدر الجاري على فعله هو الإقسط قاله في اللامع والمصابيح كالكواكب (وهو) أي المقسط (العادل) قال الله تعالى: ﴿إن الله يحب المقسطين﴾ [المائدة: ٤٢].

(وأما القاسط فهو الجائر) قال الله تعالى: ﴿وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً﴾ وقسط الثلاثي بمعنى جار وأقسط الرباعي بمعنى عدل، وحكى الزجاج أن الثلاثي يستعمل كالرباعي والمشهور الأول ومن الغريب ما حكى أن الحجاج لما أحضر سعيد بن جبير قال: ما تقول في؟ قال: قاسط عادل فأعجب الحاضرين فقال لهم الحجاج: ويلكم لم تفهموا جعلني جائراً كافراً ألم تسمعوا قوله تعالى: ﴿وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطباً﴾ [الجن: ١٥] وقوله تعالى: ﴿ثم الذين كفروا بربهم يعدلون﴾ [الأنعام: ١].

٧٥٦٣ - **حدثني** أحمد بن إسماعيل، حدثنا محمد بن فضيل، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي رزعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ».

وبه قال: (حدثني) بالافراد ولأبي ذر حدثنا (أحمد بن إسماعيل) بكسر الهمزة وفتحها وسكون الشين المعجمة وبعد الألف موحدة غير منصرفة وقيل منصرفة الصفار الكوفي ثم المصري قال: (حدثنا محمد بن فضيل) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة مصغراً الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة (عن عمارة بن القعقاع) بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع بقافين مفتوحتين

بينهما عين مهملة ساكنة الضبي أيضًا (عن أبي زرعة) هرم بفتح الهاء وكسر الراء البجلي بالموحدة والجيم المفتوحة (عن أبي هريرة) عبد الرحمن بن صخر (رضي الله عنه) أنه (قال: قال النبي ﷺ):

(كلمتان) خبر مقدم وما بعده صفة بعد صفة أي كلامان فهو من باب إطلاق الكلمة على الكلام ككلمة الشهادة (حبيبتان إلى الرحمن) تثنية حبيبة أي محبوبة بمعنى المفعول لا الفاعل وفعل إذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث إذا ذكر الموصوف نحو: رجل قتيل وامرأة قتيل فإن لم يذكر الموصوف فزق بينهما نحو: قتيل وعتيلة وحينئذ فما وجه حقوق علامة التأنيث هنا؟ أجيب: بأن التسوية جائزة لا واجبة وقيل إنما أُنْثِيا لمُناسبة الخفيفة والثقيلة لأنهما بمعنى الفاعلة لا المفعولة، والمراد محبوبة قائلها ومحبة الله تعالى لعبده وإرادته إيصال الخير له والتكريم، وخصَّ اسمه الرحمن دون غيره من الأسماء الحسنى لأن كل اسم منها إنما يذكر في المكان اللائق به، وهذا من محاسن البديع الواقع في الكتاب العزيز وغيره من الفصيح كقوله تعالى: ﴿استغفروا ربكم إنه كان غفاراً﴾ [نوح: ١٠] وكذلك هنا لما كان جزء من يسبح بحمده تعالى الرحمة ذكر في سياقها الاسم المناسب لذلك وهو الرحمن (خفيفتان على اللسان) للين حروفهما وسهولة خروجهما فالنطق بهما سريع وذلك لأنه ليس فيهما من حروف الشدة المعروفة عند أهل العربية وهي الهمزة والباء الموحدة والتاء المثناة الفوقية والجيم والذال والطاء المهملتان والقاف والكاف ولا من حروف الاستعلاء أيضًا وهي: الخاء المعجمة والصاد والضاد والطاء والغين المعجمة والقاف سوى حرفين الباء الموحدة والطاء المعجمة، ومما يستثقل أيضًا من الحروف الثاء المثناة والشين المعجمة وليستا فيهما، ثم إن الأفعال أثقل من الأسماء وليس فيهما فعل وفي الأسماء أيضًا ما يستثقل كالذي لا ينصرف وليس فيهما شيء من ذلك وقد اجتمعت فيهما حروف اللين الثلاثة الألف والواو والياء وبالجمل فالحروف السهلة الخفيفة فيهما أكثر من العكس (ثقلتان في الميزان) حقيقة لكثرة الأجور المدخرة لقائلهما والحسنات المضاعفة للذاكر بهما وقوله: حبيبتان وخفيفتان وثقلتان صفة لقوله كلمتان وفي هذه الرواية تقديم حبيبتان وتأخير ثقلتان وقوله (سبحان الله) اسم مصدر لا مصدر يقال سَبَّحَ يسبح تسبيحًا لأن قياس فعل بالتشديد إذا كان صحيح اللام التفعيل كالتسليم والتكريم، وقيل: إن سبحان مصدر لأنه سمع له فعل ثلاثي، وقول الشاعر:

سبحانه ثم سبحانًا يعود له وقبلنا سبَّح الجودِي والجمد

يساعد من قال إن سبحان مصدر لوروده منصرفًا قاله في اللباب وغيره. وقال بعض الكبراء: إن فيه وجوها.

أحدهما: أنه مصدر تأكيد كما في ضربت ضربًا فهو في قوة قولنا أسبَّح الله تسبيحًا فلما حذف الفعل أضيف المصدر إلى المفعول ومعنى أسبَّح الله أي أنظم نفسي في سلك الموقنين بتقليده عن جميع ما لا يليق بجناحه سبحانه وأنه مقدس أزلاً وأبداً وإن لم يقده أحد.

الثاني: أنه مصدر نوعي على مثال ما يقال عظم السلطان تعظيم السلطان أي تعظيمًا يليق بجنابه ويناسب من يتصف بالسلطنة والمعنى أسبّحه تسبيحًا يختص به، وذلك إذا كان بما يليق بجنابه ولا يستحقه غيره فالإضافة لا إلى الفاعل ولا إلى المفعول بل للاختصاص فتأمله.

الثالث: أنه مصدر نوعي ولكنه على مثال ما يقال اذكر الله مثل ذكر الله فالعنى أسبّح الله تسبيحًا مثل تسبيح الله لنفسه أي مثل ما سبّح الله به نفسه فهو صفة لمصدر محذوف بحذف المضاف إلى سبحان وهو لفظ المثل فالإضافة في سبحان الله إلى الفاعل.

الرابع: أنه مصدر أريد به الفعل مجازًا كما أن الفعل يذكر ويراد به المصدر مجازًا كقوله: تسمع بالمعيدي وذلك لأن المصدر جزء مفهوم الفعل وذكر البعض بإرادة الكل مجاز كعكسه، ولما كان المراد منه الفعل الذي أريد به إنشاء التسبيح بني هذا المصدر على الفتح فلا محل له من الإعراب، وذلك لأن الأصل في الفعل أن يكون مبنياً وذلك لأن الشبه الذي به أعرب المضارع منعدم في الإنشاء فمثله كمثّل أسماء الأفعال وهذا وجه نحوي يمكن أن يقال به فافهم. قال: وما ذكرناه لا يبطل كون هذا اللفظ معرباً في الأصل فلا يضرنا ما جاء في شعر أمية منوناً وأما ما يتعلق بمعناه ومغزاه فهو أنه قد فهم من هذا أيضاً تقدّس الأسماء والصفات لأن الذات مع الأسماء والصفات متلازمان في الوجود والعدم بالتحقيق ولأن انتفاء تقدّيس الأسماء والصفات يستلزم انتفاء تقدّيس الذات لأنها قائمة بالذات ومقتضياتها لكن انتفاء تقدّيس الذات منتفٍ، وإذا حصل الاعتراف والاعتقاد بأنه منزّه عن جميع النقائص وما لا ينبغي أن ينسب إليه ثبتت الكمالات ضرورة التزاماً وحصل توحيد الربوبية وثبت التقديس في كل كمال عن المشابهة والمائلة والشركة وكلا ما لا يليق فثبت أنه الرب على الإطلاق للأنفس والآفاق فهو المستحق لأن يشكر ويعبد بكل ما يمكن على الانفراد بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية حجة ملزمة وبرهان موجب توحيد الألوهية فتتضمن هذه الكلمة إثبات التوحيدين كما تتضمن إثبات الكمالين، وهذان الإثباتان في ضمنهما كل مدح ممكن فيما يرجع إلى الله تعالى ولما كان الانصاف بالكمال الوجودي مشروطاً بخلوه عما ينافيه قدّم التسبيح على التحميد في الذكر ما تقدّم التخلية عن التحلية ومن هذا القبيل تقدّم النفي على الإثبات في لا إله إلا الله انتهى.

والواو في قوله: (وبحمده) للحال أي أسبّحه متلبساً بحمدي له من أجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه، وقيل عاطفة أي أسبّح وأتلبس بحمده وأما الباء فيحتمل أن تكون سببية أي أسبّح الله وأثني عليه بحمده، وقال ابن هشام في مغني: اختلف في الباء من قوله فسبّح بحمد ربك فقيل: إنها للمصاحبة والحمد مضاف للمفعول أي سبّحه حامداً له أي نزهه عما لا يليق به وأثبت له ما يليق به. قال البدر الدمايني في شرحه للمغني: قصد أي ابن هشام تفسير التسبيح والحمد بما ذكره إذ هو الشناء بالصفات الجميلة.

فإن قلت: من أين يلزم الأمر بالحمد وهو إنما وقع حالاً مقيدة للتسبيح ولا يلزم من الأمر

بشيء الأمر بحاله المقيدة له بدليل اضرب هنذا جالسة؟ وأجاب: بأنه إنما يلزم ذلك إذا لم يكن الحال من نوع الفعل المأمور به ولا من فعل الشخص المأمور كالمثال المذكور أما إذا كانت بعض أنواع الفعل المأمور به نحو: حج مفردًا أو قارئًا أو كانت من فعل المأمور به نحو: ادخل مكة محرماً فهي مأمور بها وما تكلم فيه في المغني من هذا القبيل انتهى.

قال في المغني: وقيل الباء للاستعانة والحمد مضاف للفاعل أي سبّحه بما حمد به نفسه إذ ليس كل تنزيه محموداً ألا ترى أن تسبيح المعتزلة اقتضى تعطيل كثير من الصفات، وقال الخطابي: المعنى وبمعونتك التي هي نعمة توجب عليّ حمدك سبّحتك لا بحولي وقوّتي يريد أنه عما أقيم فيه المسبب مقام السبب ثم إن جنس الحمد كما قاله بعض العلماء لما وقع ذكره بعد التقديس عن كل ما لا يليق به تعالى بغير تخصيص بعض المحامد تضمن الكلام، واستلزام إثبات جميع الكمالات الوجودية الجائزة له مطابقة ولزم منه التقديس عن كل ما لا يليق وهو كل ما ينافيها ولا يجامعها هذا مع أن كلمة الجلالة تدل على الذات المقدسة المستجمعة للكمالات أجمع، وكذا الضمير في وبحمده إلى الهوية الخاصة السبوحية القدوسية الجامعة لجميع خاصيات الذات الواجبة وخواصها فهذه الكلمة اشتملت على اسمي الذات اللذين لا أجمع منهما. أحدهما فيه اعتبار عليه أحكام الشهادة والغيب والآخر فيه عليّة أحكام الغيب وغيب الغيب، وأيضاً تشتمل على جميع التقديسات والتنزيهات وعلى جميع الأسماء والصفات وعلى كل توحيد.

وختم بقوله: (سبحان الله العظيم) ليجمع بين مقامي الرجاء والخوف إذ معنى الرحمن يرجع إلى الإنعام والإحسان ومعنى العظيم يرجع إلى الخوف من هيئته تعالى، وقوله سبحان إلى آخره مبتدأ وما بينه وبين الخبر صفة له بعد صفة.

وقد أورد صاحب المصابيح سؤالي فقال: فإن قلت: المبتدأ مرفوع وسبحان الله في المحلين منصوب فكيف وقع مبتدأ مع ذلك؟ وأجاب: بأن لفظهما محكي، وقال في الثاني فإن قلت: الخبر مثني والمخبر عنه غير متعدد ضرورة أنه ليس ثم حرف عطف يجمعهما. ألا ترى أنه لا يصح قولك زيد عمرو قائمان. وأجاب: بأنه على حذف العاطف أي سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم كلمتان خفيفتان على اللسان إلى آخره.

وقد نص أهل المعاني على أن من جملة الأسباب المقتضية لتقديم المسند تشويق السامع إلى المبتدأ بأن يكون في المسند المقدم طول يشوق النفس إلى ذكر المسند إليه فيكون أوقع في النفس وأدخل في القبول لأن الحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب ولا يخفى أن ما ذكره القوم متحقق في هذا الحديث بل هو أحسن من المثال الذي أورده وبّنه بكبير وهو قول الشاعر:

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وأبو إسحق والقمر

ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من تقديم الخبر على المبتدأ لكن رجح المحقق الكمال ابن الهمام رحمه الله أن سبحان الله هو الخبر قال: لأنه مؤخر لفظاً والأصل عدم مخالفة

اللفظ محله إلا لموجب يوجهه. قال: وهو من قبيل الخبر المفرد بلا تعدد لأن كلاً من سبحان الله مع عامله المحذوف. الأول والثاني مع عامله الثاني إنما أريد لفظه والجمل المتعددة إذا أريد لفظها فهي من قبيل المفرد الجامد ولذا لا تتحمل ضميراً ولأنه محط الفائدة بنفسه بخلاف كلمتان فإنه إنما يكون محطاً للفائدة باعتبار وصفه بالخفة على اللسان والثقل في الميزان والمحبة للرحمن. ألا ترى أن جعل كلمتان الخبر غير بين لأنه ليس متعلق الغرض الإخبار منه ﷺ عن سبحان الله إلى آخره أنهما كلمتان بل بملاحظة وصف الخبر بما تقدم أعني خفيفتان ثقيلتان حبيبتان فكان اعتبار سبحان الله إلى آخره خبراً أولى وقد ذهب بعضهم إلى تعيين خبرية سبحان الله إلى آخره ووجهه بوجهين.

أحدهما: أن سبحان الله لزم الإضافة إلى مفرد فجرى مجرى الظروف والظروف لا تقع إلا خبراً.

ثانيهما: أن سبحان الله إلى آخره كلمة إذ المراد بالكلمة في الحديث اللغوية كما تقدم فلو جعل مبتدأ لزم الإخبار عما هو كلمة بأنه كلمتان.

وأجيب: بأنه لا يخفى على سامع أن المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة وسبحان الله العظيم كلمة فهذا كما يصح أن يعبر عنه بكلمة كذلك يصح أن يعبر عن كل جملة منه بكلمة غير أنه لما كان كل من الجملتين أعني سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم مما يستقل ذكرًا تاماً ويفرد بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنهما بكلمتين على أن ما ذكره لازم على تقدير جعل سبحان الله الخبر كما هو لازم على تقدير جعله مبتدأ لأنه كما لا يصح أن يخبر عما هو بكلمة بأنه كلمتان كذلك لا يخبر عما هو كلمتان بما هو كلمة انتهى.

وفي هذا الحديث من علم البديع المقابلة والمناسبة والموازنة في السجع أما المقابلة فقد قابل الخفة على اللسان بالثقل وفي الميزان وأما الموازنة في السجع ففي قوله حبيبتان إلى الرحمن ولم يقل للرحمن لأجل موازنته على اللسان وفيه نوع من الاستعارة في قوله خفيفتان فإنه كناية عن قلة حروفهما ورشاقتهما. قال الطيبي: فيه استعارة لأن الخفة مستعارة للسهولة انتهى.

والظاهر أنها من قبيل الاستعارة بالكناية فإنه شبه سهولة جريانها على اللسان بما يخف على الحامل من بعض الأمتعة فلا تتعبه كالشيء الثقيل فحذف ذكر المشبه به وأبقى شيئاً من لوازمه وهو الخفة وأما الثقل فعلى الحقيقة عند أهل السنة إذ الأعمال تتجسم كما مر وفيه حث على المواظبة عليها وتحريض على ملازمتها وتعرض بأن سائر التكالييف صعبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع أنها تثقل في الميزان، وقد روي في الآثار أن عيسى عليه السلام سئل ما بال الحسنة تثقل والسيئة تخف؟ فقال: لأن الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت فلا يحملنك ثقلها على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم فلا يحملنك على فعلها خفتها فإن بذلك تخف الموازين يوم القيامة، ويستفاد من هذا الحديث أن مثل هذا السجع جائز وأن المنهي عنه في قوله ﷺ سجع كسجع الكهان ما كان متكلفاً أو متضمناً لباطل لا

ما جاء من غير قصد أو تضمن حقاً، وفيه من علم العروض إفادة أن الكلام المسجع ليس بشعر فلا يوزن وإن جاء على وفق البحور في الجملة هذا مع ضمنية قوله تعالى: ﴿وما علمناه الشعر وما ينبغي له﴾ [يس: ٦٩] وقد جاء في الكتاب والسُّنة أشياء على وفق البحور فمنها ما جاء على وفق الرجز نحو: إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف، ومن السُّنة قوله ﷺ: «هل أنت إلا أصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت».

وسبق مزيد لذلك في هذا الشرح فليراجع، وفي سنده من اللطائف القول في موضعين والتحديث في موضعين والعنونة وهي في البخاري محمولة على السماع فهي مثل أخبرنا إذ العنونة من غير المدلس محمولة على السماع كما تقرر في المقدمة أول هذا الشرح.

وفي الحديث أيضاً الاعتناء بشأن التسبيح أكثر من التحميد لكثرة المخالفين فيه وذلك من جهة تكريره بقول: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم، وقد جاءت السُّنة به على أنواع شتى ففي مسلم عن سمرة مرفوعاً: «أفضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» أي أفضل الذكر بعد كتاب الله والموجب لفضلها اشتغالها على جملة أنواع الذكر من التنزيه والتحميد والتمجيد ودلالتها على جميع المطالب الإلهية إجمالاً لأن الناظر المتدرج في المعارف يعرفه سبحانه أولاً بنعوت الجلال التي تنزه ذاته عما يوجب حاجة أو نقصاً ثم بصفات الإكرام وهي الصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد، ثم يعلم أن من هذا شأنه لا يماثله غيره ولا يستحق الألوهية سواه فيكشف له من ذلك أنه أكبر إذ كل شيء هالك إلا وجهه.

وفي الترمذي وقال حديث غريب عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «التسبيح نصف الميزان والحمد لله ثلوه ولا إله إلا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص إليه». وفيه وجهان.

أحدهما: أن يراد التسوية بين التسبيح والتحميد بأن كل واحد منهما يأخذ نصف الميزان فيملآن الميزان معاً وذلك لأن الأذكار التي هي أم العبادات البدنية الغرض الأصلي من شرعها ينحصر في نوعين، أحدهما التنزيه، والآخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الأول والتحميد يتضمن القسم الثاني.

وثانيهما: أن يراد تفضيل الحمد على التسبيح وأن ثوابه ضعف ثواب التسبيح لأن التسبيح نصف الميزان والتحميد وحده يملؤه وذلك لأن الحمد المطلق إنما يستحقه من كان مبرأ عن النقائص منعوتاً بنعوت الجلال وصفات الإكرام فيكون الحمد شاملاً للأمرين وأعلى القسمين، وإلى الوجه الأول أشار عليه الصلاة والسلام بقوله: «كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان» وقوله: «لا إله إلا الله ليس لها حجاب» لأنها اشتملت على التنزيه والتحميد ونفي ما سواه تعالى صريحاً ومن ثم جعله من جنس آخر لأن الأولين دخلا في معنى الوزن والمقدار في الأعمال، وهذا حصل منه القرب إلى الله تعالى من غير جائز ولا مانع ففي مسلم من حديث جويرية أنه ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة

قال: ما زلت على الحال التي فارقتك عليه؟ قالت: نعم، قال النبي ﷺ: لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات ولو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن، سبحان الله وبحمده عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلمته. صرح في القرينة الأولى بالعدد وفي الثانية بالزنة وترك الثانية والرابعة منهما ليؤذن بأنهما لا يدخلان في جنس العدود والموزون ولا يحصرهما المقدار لا حقيقة ولا مجازاً فيحصل الترقى حيثئذ من عدد الخلق إلى رضا الحق ومن زنة العرش إلى مداد الكلمات.

وفي الترمذي من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه دخل مع النبي ﷺ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به فقال: «ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك. ولا إله إلا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك». وفي قوله عدد ما هو خالق إجمال بعد تفصيل لأن اسم الفاعل إذا أسند إلى الله يفيد الاستمرار من بدء الخلق إلى الأبد.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطَّت خطاياه وإن كنت مثل زيد البحر» رواه الشيخان وهذا وأمثاله نحو: ما طلعت عليه الشمس وكنيات عتبر بها عن الكثرة عرفاً. وظاهراً لإطلاق يُشعر بأنه يحصل هذا الأجر المذكور لمن قال ذلك مائة مرة سواء قالها متوالية أو متفرقة في مجالس أو بعضها أول النهار وبعضها آخره لكن الأفضل أن يأتي بها متوالية في أول النهار وهذه الفضائل الواردة في التسبيح ونحوه كما قال ابن بطلان وغيره إنما هي لأهل الشرف في الدين والكمال كالطهارة من الحرام والمعاصي العظام، فلا يظن ظان أن من أدام الذكر وأصر على ما شاء من شهواته وانتهك دين الله وحرماته أنه يلتحق بالمطهرين المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام أجراه على لسانه ليس معه رى ولا عمل صالح وفي الترمذي وقال حديث حسن غريب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لقيت إبراهيم عليه السلام ليلة أسري بي فقال: يا محمد أقرئ أمتك مني السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وأنها قيعان وأن غراسها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» والقيعان: جمع القاع وهو المستوي من الأرض والغراس: جمع غرس وهو ما يغرس، والغرس: إنما يصلح في التربة الطيبة وينمو بالماء العذب أي أعلمهم أن هذه الكلمات تورث قائلها الجنة وأن الساعي في اكتسابها لا يضيع سعيه لأنها المغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه قاله التوربشتي.

وقال الطيبي: وههنا إشكال لأن هذا الحديث يدل على أن أرض الجنة خالية عن الأشجار والقصور ويدل قوله تعالى: ﴿جَنَّاتُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ وقوله تعالى: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣] على أنها غير خالية عنها لأنها إنما سميت جنة لأشجارها المتكاثفة المظلة

بالتفاف أغصانها وتركيب الجنة دائر على معنى الستر وأنها مخلوقة معدة والجواب أنها كانت قيعاناً، ثم إن الله تعالى أوجد بفضلله وسعة رحمته فيها أشجاراً وقصوراً على حسب أعمال العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم إن الله تعالى لما يسره لما خلق له من العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغراس لتلك الأشجار على سبيل المجاز إطلاقاً للسبب على المسبب ولما كان سبب إيجاد الله للأشجار عمل العامل أسند الغراس إليه والله أعلم بالصواب.

ولما كان التسبيح مشروعاً في الختام ختم البخاري رحمه الله تعالى كتابه بكتاب التوحيد والحمد بعد التسبيح آخر دعوى أهل الجنة. قال الله تعالى: ﴿دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين﴾ [يونس: ١٠] قال القاضي: لعل المعنى أنهم إذا دخلوا الجنة وعابنوا عظمة الله وكبرياه مجدوه ونعتوه بنعوت الجلال ثم حيّاهم الملائكة بالسلامة من الآفات والفوز بأصناف الكرامات فحمدوه وأثنوا عليه بصفات الإكرام. قال في فتوح الغيب: ولعل الظاهر أن يضاف السلام إلى الله عز وجل إكراماً لأهل الجنة، وينصره قوله تعالى في سورة يس: ﴿سلام قولاً من رب رحيم﴾ [يس: ٥٨] أي يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة في تعظيمهم وإكرامهم وذلك متمناهم وهذا يدل على أنه يحصل للمؤمنين بعد نعيمهم في الجنة ثلاثة أنواع من الكرامات. أولها ﴿سلام قولاً من رب رحيم﴾ وثانيها: ما يقولون عند مشاهدتها سبحانك اللهم وهي سطوع نور الجمال من وراء حجاب الجلال وما أفخم شأن اقتران اللهم بسبحانك في هذا المقام كأنهم لما رأوا أشعة تلك الأنوار لم يتمالكوا أن لا يرفعوا أصواتهم وآخرها أجل منهما، ولذلك ختموا الدعاء عند رؤيتها بالحمد لله رب العالمين وما هي إلا نعمة الرؤية التي كل نعمة دونها، فكان الكرامات الأول كالتمهيد للثالثة وما أشد طباق هذا التأويل بما رويناه عن ابن ماجة عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع لهم نور فرفعوا رؤوسهم فإذا الرب سبحانه وتعالى قد أشرف عليهم من فوقهم فقال: السلام عليكم يا أهل الجنة قال وذلك قوله تعالى: ﴿سلام قولاً من رب رحيم﴾ قال: فينظر إليهم وينظرون إليه فلا يلتفتون إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نوره، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل والله أعلم.

ولقد أخبرني الحافظ الشيخ شمس الدين أبو الخير محمد بن زين الدين السخاوي، وأبو عمرو عثمان الديلمي، ونجم الدهن عمر بن تقي الدين، وقاضي القضاة أبو المعالي محمد بن الرضي محمد الطبري المكيان السافعيون، وقاضي القضاة أبو الحسن علي ابن قاضي القضاة أبي اليمن النويري المالكي، والعلامة المقرئ أبو العباس أحمد بن أسد الأسيوطي إذنا مشافهة قالوا: أخبرنا شيخ الإسلام والحفاظ أبو الفضل بن أبي الحسن العسقلاني قال: قرأت على إمام الأئمة عز الدين محمد بن المسند الأصيل شرف الدين أبي بكر بسماعه على جده قاضي القضاة عز الدين أبي عمر عبد العزيز قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة ح.

وأباح لي أيضًا مسند وقته أبو العباس أحمد بن محيي الدين بن طريف الحنفي، أنبأنا الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، أخبرنا القاضي أبو عمر عبد العزيز عز الدين ابن القاضي بدر الدين بن جماعة سماعًا عليه، أخبرنا القاضي أبو العباس أحمد بن محمد الحلبي إجازة أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ بحلب، أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر السلفي بأصبهان، أخبرنا الحسن بن أحمد الحداد، أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله السفياني، حدثنا عبد الله بن جعفر الفارسي، حدثنا إسماعيل بن عبد الله العبدوي، حدثنا سعيد بن الحكم، حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمي أبو سليمان، حدثني خالد بن أبي عمران، عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت: ما جلس رسول الله ﷺ مجلسًا ولا تلا قرآنًا ولا صلى إلّا ختم ذلك بكلمات فقلت: يا رسول الله أراك ما تجلس مجلسًا ولا تتلو قرآنًا ولا تصلي صلاة إلّا ختمت بهؤلاء الكلمات. قال: «نعم من قال خيرًا كنّ طابعًا له على ذلك الخير، ومن قال شرًا كانت كفارة له سبحانه اللهم ويحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك».

هذا الحديث أخرجه النسائي في اليوم والليلة، عن محمد بن سهل بن عسكر، عن سعيد بن الحكم بن أبي مريم فوقع لنا به عاليًا.

وأنبأني الشيخ شهاب الدين بن عبد القادر الشاوي، وأم حبيبة زينب ابنة الشيخ شهاب الدين الشوبكي، وأم كمال كمالية ابنة الإمام نجم الدين المرجاني المكيّتان بها قالوا: أنبأنا الحافظ الزين بن الحسين العراقي قال: أخبرنا القاضي أبو عمر عز الدين سماعًا عليه بجامع الأقمر في القاهرة سنة إحدى وستين وسبعمائة قال: قرأت على موسى بن أبي الحسن المقرئ بالقاهرة، أخبرك أبو الفرج بن عبد المنعم بن علي قراءة عليه وأنت تسمع عن أحمد بن محمد بن محمد التيمي؟ فأقر به.

أخبرنا الحسن بن أحمد الحداد، أخبرنا أحمد بن عبد الله بن إسحق الحافظ، حدثنا أبو بكر الطلحي، حدثنا أحمد بن عبد الرحيم بن دحيم، حدثنا عمرو الأودي، حدثني أبي عن سليمان عن أبي حمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية عن الأصبغ وهو ابن نباتة عن علي رضي الله عنه قال: من أحب أن يكتال بالمكيال فليقل آخر مجلسه أو حين يقوم سبحانه ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

وقد آن أن أثني عنان القلم، وأستغفر الله مما زلت به القدم، ووقع لي في هذا الشرح من الزلل والخطأ ملتصقًا بمن وقف عليه من الفضلاء أن يسدّ بسداد فضله ما عثر عليه من الخلل، فالتصدي للتأليف، والمعتني بالتصنيف، ولو بلغ السها في النهي إذا صنف فقد استهدف، ومن أنصف أسعف، والله درّ بعض الأكياس حيث قال: من صنف فقد وضع عقله في طبق وعرضه على الناس، لا سيما من كان مثلي قليل البضاعة في كل علم وصناعة، على أي والله عز وجل يعلم في أكثر مدة جمعي له في كرب ووجل، مع قلة المعين والناصر، والمنبّه والمذاكر، فإن تصفح

الناظر فيه الغلط فليصفح ولا يكن من أناس بالأغاليط يفرحون وليصلح ما يجده فاسدًا فإن الله تعالى ذم رهطًا قال فيهم يفسدون في الأرض ولا يصلحون، والله أسأل أن يجعل هذا الشرح وسيلة إلى رضاه والجنة ويحول بيننا وبين النار بأوثق جنة وكما من به يتم القبول حسنة تلك المنة.

قال مؤلفه: وقد فرغت من تأليفه وكتابته في يوم السبت سابع عشري ربيع الثاني سنة ست عشرة وتسعمائة حامدًا مُصَلِّيًا مسلّمًا ومحققًا ومحسبًا.

بِعَوْنِهِ تَعَالَى تَمَّ الْجُزْءُ الْخَامِسُ عَشَرَ مِنْ إِرْشَادِ السَّارِي

وَبِهِ تَمَّ الْكِتَابُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

فهرس الجزء الخامس عشر
من
إرشاد الساري
شرح صحيح البخاري

الفهرس

٩٢ - كتاب الفتن

- ١ - باب سورة الأنفال: ٢٥ ٣
- ٢ - باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أمورًا تنكرونها» ٦
- ٣ - باب قول النبي ﷺ: «هلاك أمتي على أيدي أغيلة سفهاء» ٩
- ٤ - باب قول النبي ﷺ: «ويل للعرب من شرّ قد اقترب» ١١
- ٥ - باب ظهور الفتن ١٣
- ٦ - باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه ١٧
- ٧ - باب قول النبي ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا» ١٩
- ٨ - باب قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضهم رقاب بعض» ٢٢
- ٩ - باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ٢٧
- ١٠ - باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما ٢٩
- ١١ - باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ٣١
- ١٢ - باب من كره أن يكسر سواد الفتن والظلم ٣٣
- ١٣ - باب إذا بقي في حثالة من الناس ٣٥
- ١٤ - باب التعرب في الفتنة ٣٦
- ١٥ - باب التعوذ من الفتن ٣٨
- ١٦ - باب قول النبي ﷺ: «الفتنة من قبل المشرق» ٤٠
- ١٧ - باب الفتنة التي تموج كموج البحر ٤٢
- ١٨ - باب ٤٨
- باب ٥١
- ١٩ - باب إذا أنزل الله بقوم عذابًا ٥٣

٢٠ - باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي:

- «إن ابني هذا لسيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين» ٥٥
- ٢١ - باب إذا قال عند قوم شيئًا ثم خرج فقال بخلافه ٥٨
- ٢٢ - باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور ٦١
- ٢٣ - باب تغير الزمان حتى يعبدوا الأوثان .. ٦٢
- ٢٤ - باب خروج النار ٦٤
- ٢٥ - باب ٦٧
- ٢٦ - باب ذكر الدجال ٧٢
- ٢٧ - باب لا يدخل الدجال المدينة ٧٩
- ٢٨ - باب يأجوج ومأجوج ٨٢

٩٣ - كتاب الأحكام

- ١ - باب سورة النساء: ٥٩ ٨٥
- ٢ - باب الأمراء من قریش ٨٧
- ٣ - باب أجر من قضى بالحكمة ٩٠
- ٤ - باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٩١
- ٥ - باب من لم يسأل الإمامة أعانه الله ٩٤
- ٦ - باب من سأل الإمامة وكل إليها ٩٥
- ٧ - باب ما يكره من الحرص على الإمامة .. ٩٦
- ٨ - باب من استرعى رعية فلم ينصح ٩٨
- ٩ - باب من شاق شق الله عليه ١٠٠
- ١٠ - باب القضاء والفتيا في الطريق ١٠٢
- ١١ - باب ما ذكر أن النبي ﷺ لم يكن له بواب ١٠٣
- ١٢ - باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه ١٠٤

- ١٣ - باب هل يقضي الحاكم أو يفتي وهو غضبان؟ ١٠٧
- ١٤ - باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس ١١٠
- ١٥ - باب الشهادة على الخط المختوم وما يجوز من ذلك ١١٢
- ١٦ - باب متى يستوجب الرجل القضاء؟ ... ١١٦
- ١٧ - باب رزق الحكام والعاملين عليها ١١٩
- ١٨ - باب من قضى ولاعن في المسجد ١٢٢
- ١٩ - باب من حكم في المسجد ١٢٤
- ٢٠ - باب موعظة الإمام للخصوم ١٢٦
- ٢١ - باب الشهادة تكون عند الحاكم ١٢٧
- ٢٢ - باب أمر الوالي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا ١٣١
- ٢٣ - باب إجابة الحاكم الدعوة ١٣٣
- ٢٤ - باب هدايا العمال ١٣٣
- ٢٥ - باب استقضاء الموالي واستعمالهم ١٣٥
- ٢٦ - باب العرفاء للناس ١٣٦
- ٢٧ - باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك ١٣٧
- ٢٨ - باب القضاء على الغائب ١٣٨
- ٢٩ - باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه ١٤٠
- ٣٠ - باب الحكم في البئر ونحوها ١٤٣
- ٣١ - باب القضاء في كثير المال وقليله ١٤٤
- ٣٢ - باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم ١٤٥
- ٣٣ - باب من لم يكثرث بطن من لا يعلم في الأمراء حديثًا ١٤٦
- ٣٤ - باب الألد الخصم وهو الدائم في الخصومة ١٤٧
- ٣٥ - باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد ١٤٨
- ٣٦ - باب الإمام يأتي قوماً فيصلح بينهم ١٤٩
- ٣٧ - باب يستحب للكاتب أن يكون أمينًا عاقلًا ١٥١
- ٣٨ - باب كتاب الحاكم إلى عماله والقاضي إلى أمنائه ١٥٣
- ٣٩ - باب هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلاً وحده للنظر في الأمور؟ ١٥٥
- ٤٠ - باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد؟ ١٥٧
- ٤١ - باب محاسبة الإمام عماله ١٥٩
- ٤٢ - باب بطانة الإمام وأهل مشورته ١٦١
- ٤٣ - باب كيف يبايع الإمام الناس ١٦٣
- ٤٤ - باب من بايع مرتين ١٦٩
- ٤٥ - باب بيعه الأعراب ١٧٠
- ٤٦ - باب بيعه الصغير ١٧٠
- ٤٧ - باب من بايع ثم استقال البيعة ١٧١
- ٤٨ - باب من بايع رجلاً لا يبايعه إلا للندى ١٧٢
- ٤٩ - باب بيعه النساء ١٧٣
- ٥٠ - باب من نكث بيعه ١٧٧
- ٥١ - باب الاستخلاف ١٧٨
- باب ١٨٢
- ٥٢ - باب إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت ١٨٣
- ٥٣ - باب هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه ١٨٥
- ٩٤ - كتاب التمني**
- ١ - باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة ١٨٧
- ٢ - باب تمنى الخير ١٨٩
- ٣ - باب قول النبي ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت» ١٩٠
- ٤ - باب قول النبي ﷺ: «ليت كذا وكذا» .. ١٩٢
- ٥ - باب تمنى القرآن والعلم ١٩٣
- ٦ - باب ما يكره من التمني ١٩٤
- ٧ - باب قول الرجل: لولا الله ما اهتدينا ١٩٧
- ٨ - باب كراهية تمنى لقاء العدو ١٩٧
- ٩ - باب ما يجوز من اللو ١٩٨

٩٥ - كتاب أخبار الأحاد

- ١ - باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق ٢٠٧
- ٢ - باب بعث النبي ﷺ الزبير طليعة وحده ٢١٨
- ٣ - باب سورة الأحزاب: ٥٣ ٢١٩
- ٤ - باب ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسول واحدًا بعد واحد ٢٢١
- ٥ - باب وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم ٢٢٢
- ٦ - باب خبر المرأة الواحدة ٢٢٥

٩٦ - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

- ١ - باب قول النبي ﷺ: «بعثت بجوامع الكلم» ٢٣٠
- ٢ - باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ٢٣٣
- ٣ - باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ٢٤٦
- ٤ - باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ ٢٥٣
- ٥ - باب ما يكره من التعمق ٢٥٤
- ٦ - باب إثم من آوى محدثًا ٢٦٥
- ٧ - باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس ٢٦٦
- ٨ - باب ما كان النبي ﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي ٢٦٩
- ٩ - باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء ٢٧١
- ١٠ - باب قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، يقاتلون وهم أهل العلم» ٢٧٢
- ١١ - باب سورة الأنعام: ٦٥ ٢٧٤
- ١٢ - باب من شبه أصلًا معلومًا بأصل مبين ٢٨٥
- ١٣ - باب ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى ٢٧٧
- ١٤ - باب قول النبي ﷺ: «لتبتعن سنن من كان قبلكم» ٢٧٩

١٥ - باب إثم من دعا إلى ضلالة أو سنَّ سنة

- سنة ٢٨٢
- ١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ٢٨٢
- ١٧ - باب سورة آل عمران: ١٢٨ ٢٩٨
- ١٨ - باب سورة الكهف: ٥٤ ٢٩٩
- ١٩ - باب سورة البقرة: ١٤٣ ٣٠٢
- ٢٠ - باب إذا اجتهد العامل - أو الحاكم - ٣٠٣
- ٢١ - باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ٣٠٥
- ٢٢ - باب الحجة ٣٠٧
- ٢٣ - باب من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة لا من غير الرسول ٣٠٩
- ٢٤ - باب الأحكام التي تعرف بالدلائل ٣١٢
- ٢٥ - باب قول النبي ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء» ٣١٨
- ٢٦ - باب كراهية الخلاف ٣٢٠
- ٢٧ - باب نهى النبي ﷺ على التحريم إلا ما تعرف بإباحته ٣٢٢
- ٢٨ - باب سورة الشورى: ٣٨ ٣٢٥

٩٧ - كتاب التوحيد

- ١ - باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ٣٢٩
- ٢ - باب سورة الإسراء: ١١٠ ٣٣٤
- ٣ - باب سورة الذاريات: ٥٨ ٣٣٧
- ٤ - باب سورة الجن: ٢٦ ٣٣٨
- ٥ - باب سورة الحشر: ٢٣ ٣٤٢
- ٦ - باب سورة الناس: ٢ ٣٤٣
- ٧ - باب سورة الصافات: ١٨٠ ٣٤٥
- ٨ - باب سورة الأنعام: ٧٣ ٣٤٨
- ٩ - باب سورة النساء: ١٣٤ ٣٥٠
- ١٠ - باب سورة الأنعام: ٦٥ ٣٥٣
- ١١ - باب مقلب القلوب ٣٥٥
- ١٢ - باب إن لله مائة اسم إلا واحدًا ٣٥٦

- ١٣ - باب السؤال بأسماء الله تعالى ٣٥٨
- والاستعاذة بها ٣٥٨
- ١٤ - باب ما يذكر في الذات والنعوت ٣٦٦
- وأسماء الله ٣٦٦
- ١٥ - باب سورة آل عمران: ٢٨ ٣٦٧
- ١٦ - باب سورة القصص: ٨٨ ٣٧١
- ١٧ - باب سورة طه: ٣٩ ٣٧٢
- ١٨ - باب سورة الحشر: ٢٤ ٣٧٣
- ١٩ - باب سورة ص: ٧٥ ٣٧٥
- ٢٠ - باب قول النبي ﷺ: «لا شخص أغير من الله» ٣٨٢
- ٢١ - باب قل أي شيء أكبر شهادة وسمى الله تعالى نفسه شيئاً ٣٨٤
- ٢٢ - باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم ٣٨٥
- ٢٣ - باب سورة المعارج: ٤ ٣٩٤
- ٢٤ - باب سورة القيامة: ٢٢ ٣٩٩
- ٢٥ - باب سورة الأعراف: ٥٦ ٤٢٢
- ٢٦ - باب سورة فاطر: ٤١ ٤٢٥
- ٢٧ - باب ما جاء في تخليق السموات والأرض وغيرها من الخلاق ٤٢٦
- ٢٨ - باب قوله تعالى: «ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين» ٤٢٨
- ٢٩ - باب قول الله تعالى: «إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون» ٤٣٢
- ٣٠ - باب سورة الكهف: ١٠٩ ٤٣٥
- ٣١ - باب في المشيئة والإرادة ٤٣٧
- ٣٢ - باب سورة سبأ: ٢٣ ٤٤٩
- ٣٣ - باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة ٤٥٥
- ٣٤ - باب سورة النساء: ١٦٦ ٤٥٧
- ٣٥ - باب سورة الفتح: ١٥ ٤٦٠
- ٣٦ - باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم ٤٧٣
- ٣٧ - باب سورة النساء: ١٦٤ ٤٨١
- ٣٨ - باب كلام الرب مع أهل الجنة ٤٨٩
- ٣٩ - باب ذكر الله بالأمر ٤٩١
- ٤٠ - باب سورة البقرة: ٢٢ ٤٩٣
- ٤١ - باب سورة فصلت: ٢٢ ٤٩٦
- ٤٢ - باب سورة الأنبياء: ٢ ٤٩٧
- ٤٣ - باب قول الله تعالى: «لا تحرك به لسانك» ٤٩٩
- ٤٤ - باب سورة الملك: ١٤ ٥٠١
- ٤٥ - باب قول النبي ﷺ: «رجل آناه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار» ٥٠٣
- ٤٦ - باب سورة المائدة: ٦٧ ٥٠٥
- ٤٧ - باب سورة آل عمران: ٩٣ ٥١٠
- ٤٨ - باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً ٥١٢
- ٤٩ - باب سورة المعارج: ١٩ ٥١٢
- ٥٠ - باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه ٥١٤
- ٥١ - باب ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها ٥١٧
- ٥٢ - باب قول النبي ﷺ: «الماهر بالقرآن مع الكرام البررة، وزينوا القرآن بأصواتكم» ٥١٩
- ٥٣ - باب المزمّل: ٢٠ ٥٢٢
- ٥٤ - باب سورة القمر: ١٧ ٥٢٣
- ٥٥ - باب سورة البروج: ٢٢ ٥٢٤
- ٥٦ - باب سورة الصافات: ٩٦ ٥٢٧
- ٥٧ - باب قراءة الفاجر والمنافق ٥٣٧
- ٥٨ - باب سورة الأنبياء: ٤٧ ٥٤١